

جَوَاهِرُ الْبَحَارِ

فِي

الْإِحَارِيَّةِ الصَّحِيحَةِ

الْقِصَارِ

جمع وشرح وتمدح

الشيخ عبد الله بن عبد الفتاح القليدي

حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جواهر البحار
في
الإشارات الصحيحة
القصار

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

دار البسائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان - ص.ب: ٥٩٥٥ - ١٤

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وأصحابه والتابعين.

أما بعد، فإن السنة المحمدية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، وهي مصدر مستقل بنفسه، وموقفها من القرآن الكريم، أنها تبين مجمله، وتوضح مشكله، وتخصص عامه، وتفسر مبهمه، وتقيّد مطلقه، وتفصل أحكامه، بالإضافة إلى ما فيها من زيادات عليه في شتى الموضوعات.

والسنة إذ تطلق فإنما يراد بها ما وصل إلينا من أقوال النبي ﷺ، وأفعاله وتقريراته، عقيدة، وعبادة، ومعاملة، وسلوكاً، وأخلاقاً وغيرها.

فمن حاول التنصل منها، والخروج عن تشريعاتها، بالظعن فيها، واتهام حملتها الصادقين الأعلام، فليس هو من الإسلام في شيء، فإن كل ما جاء به النبي ﷺ ووصل إلينا من مخرج صحيح حسب القواعد الإسلامية المقررة، هو من عند الله عز وجل كما جاء في حديث المقدم بن معد يكرب رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه. وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله». . . رواه أحمد (٤/١٣٠/١٣١) وأبو داود في السنة (٤٦٠٤) والترمذي في العلم رقم (٢٤٧٣) بهذيبي وابن ماجه رقم (١٢) وغيرهم بسند صحيح.

فهو صريح في أنه عليه الصلاة والسلام قد أعطي القرآن ومثله من السنة ولذلك توجد فيها جمهرة واسعة من الأحكام وغيرها لم يرد ذكرها في القرآن الكريم صراحة ومفصلة.

فلولا السنة لما عرفنا أحكام العبادات على التفصيل المعلوم، ولا عرفنا باقي الأحكام التشريعية من معاملات وأحكام الأسرة والحدود والجنايات وغيرها من الأخلاق والآداب والشؤون الاجتماعية، والأمور الحربية، والسياسة الخارجية، والعلاقات الدولية، وأحكام الاقتصاد، والحلال والحرام، وأخبار المعاد وأحوال الآخرة وغير ذلك مما بينته السنة أوزادته، وكتبت فيه عشرات الألوف من الأحاديث ودونت فيه مئات المجلدات. فلهذا الحمد على ذلك.

والمسلمون لم يختلفوا وما كان لهم ليختلفوا منذ عصورهم الأولى في أن فرضية اتباعه ﷺ فيما صحَّ وصوله إلينا عنه كفرضية الأخذ بأحكام القرآن بدون أي فارق، لأن الكل من عند الله، وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، وإن كانت السنة دون القرآن في الأصحية. وهذا ما اتفق عليه أئمة الإسلام وأعلامه...

ولهذه المكانة العظيمة التي حظيت بها السنة المحمدية أعطاها أئمتنا وعلمائنا الأقدمون العناية الكاملة، وأعاروها اهتماماً بالغاً، وأنفقوا في سبيل جمعها النفس والنفيس حتى كونوا لنا بجهودهم الطويلة وخدماتهم المتوالية ثروة عظيمة هامة، وأسسوا لنا مكتبة نبوية هائلة، وتفننوا في جمع الحديث النبوي وتدوينه وترتيبه حسب أهدافهم ومقاصدهم حتى وضعوا لنا الجوامع والسنن والمسانيد والمستخرجات والمستدركات والمعاجم والمشيخات والمنتخبات والتواريخ والأجزاء والفوائد... كما جردوا وأفردوا لنا الصحاح والحسان والضعاف والواهيات والموضوعات وما لا أصل له. وألفوا في تواريخ الرجال والجرح والتعديل والعلل والثقات والضعفاء، ووضعوا لهذا العلم الشريف قوانين وكتبوا فيها موضوعات وأبواباً شتى، جعلوها كمفتاح لهذا العلم الشريف ومنهاج

يسير عليه من أراد الاشتغال به، وذلك ما يسمى بعلم المصطلح أو علوم الحديث...
والله عز وجل إذا أراد شيئاً هياً أسبابه، فقد شاءت إرادته تعالى أن يبقى هذا
الدين الحنيف محفوظاً، لذلك قيض له تلك العصابة المؤيدة بروح منه فخدمته،
ووقفت حياتها، وأفتت أعمارها في جمع هذا التراث النبوي الخالد الذي هو أصل
ديننا ومادة إسلامنا فلولا هؤلاء لما وصل إلينا شيء من هذا العلم الشريف. أولئك
حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون..

أما نحن الآخريين الذين نعيش آخر الزمان عند غربة الإسلام وقلة أنصاره
وانتشار الفتن، وذيوع المناكير واستفحالها في البدو والحواضر، والمشارك
والمغارب، فلم يبق لنا إلا الانتقاء من كتبهم، والانتخاب من مطولاتهم، تقريباً
لأهل الهمم الضعيفة أمثالنا، وتبصرة للقاصرين والمتكاسلين من أهل عصورنا وما
أكثرهم. ولذلك فقد تنبه لهذا الفراغ جماعة من كبار علمائنا فاختصروا، ولخصوا،
وهذبوا، وانتخبوا، كل حسب تخطيطه قديماً وحديثاً. فمنهم من لخص كتباً
واختصرها فعمم وذكر كل الموضوعات والمقاصد الواردة عن رسولنا الكريم ﷺ،
ومنهم من خصص جوانب كالتوحيد مثلاً أو الأحكام، أو الأخلاق والآداب،
أو الترغيب والترهيب، أو الأدعية والأذكار، أو الحكم والأمثال... ومن ذلك
على سبيل المثال ما سنذكره وهي كآلاتي:

فمن ذلك «مصاييح السنة» لمحيي السنة الحسين البغوي المتوفى سنة
(٥١٦) جمع فيه ما اختاره من الصحيحين والسنن الأربعة بالاختصار على الصحابي
والمتن من غير عزو، ووضع لذلك اصطلاحاً خاصاً به، كان مثاراً للانتقاد...

ثم جاء الإمام ولي الدين التبريزي المتوفى سنة (٧٣٧) فخرج أحاديث
المصاييح في «مشكاة المصاييح» وجعلها فصلين وزاد عليها فصلاً ثالثاً، استدرك به
على الأصل فجاء كتاباً حافلاً لولا ما فيه من أحاديث ضعيفة، وما ينقصه من
تنقيح، وقد طبع كلاهما غير ما مرة.

ومنها «شرح السنة» للبغوي أيضاً جمع فيه جمهرة هامة من السنة مفتوحة
بآيات مناسبة لها مع تحليلات وشرح للأحاديث، وهو كتاب نفيس على ما فيه أيضاً
من أحاديث ضعيفة وقد طبع في ١٦ جزءاً.

ومنها «جامع الأصول» البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي
والموطأ، للإمام ابن الأثير الجزري صاحب «النهاية في غريب الحديث» المتوفى
سنة (٦٠٦) وله مختصرات كثيرة من أشهرها «تيسير الوصول» لابن الدَّبَّيع الشيباني
اليمني المتوفى سنة (٩٤٤) وقد طبع مرتين.

ومنها «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» للحافظ نور الدين الهيثمي المتوفى سنة
(٨٠٧) جمع فيه زوائد مسانيد أحمد وأبي يعلى والبزار ومعاجم الطبراني الكبير
والأوسط والصغير على الكتب الستة. وتكلم على الأحاديث جرحاً وتعديلاً فجاء
كتاباً حافلاً لا يستغني عنه طالب حديث. طبع في عشر مجلدات.

ومنها «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد» للشيخ العلامة
محمد بن سليمان السوسي الروداني نزيل الحرمين المتوفى سنة (١٠٩٤) لخص فيه
«جامع الأصول» و«مجمع الزوائد»، وهو مهم جداً ولولا ما فيه من أحاديث كثيرة
سقيمة لكان فرداً في موضوعه، إذ لخص فيه لب أحاديث اثني عشر كتاباً من
أمهات السنة المشرفة. وفيه مع ذلك أغلاط في العزو تبعاً لجامع الأصول. وقد
طبع في مجلدين ضخمين.

ومنها «جمع الجوامع»، أو «الجامع الكبير» للحافظ عبد الرحمن السيوطي
المتوفى سنة (٩١١) جمع فيه نحواً من ستمائة وستة وأربعين ألف حديث، وما
يقال عنه بأن فيه مائة ألف حديث أو ثمانين ألفاً: هو غلط. وقد طالع عليه كتباً
كثيرة غالبها لا يوجد له اليوم أثر في عالم المطبوعات. وكان قصده فيه جمع سائر
الأحاديث النبوية. ثم اختصر منه «الجامع الصغير» ثم زيادته: ثم جمع بينهما
الشيخ يوسف النبهاني المتوفى سنة (١٣٥٠)، وسماه «الفتح الكبير» وفيه أكثر من

أربعة عشر ألف حديث . وهذه الكتب لجلال الدين السيوطي تعدُّ من المواد العظيمة الغزيرة لأهل الحديث وغيرهم . وقد ربَّب الثلاثة ولي الله المتقي الهندي المتوفى سنة (٩٧٥) على الأبواب وطبع منها الجامع الصغير وزياداته وترتيب الجامع الكبير المسمى بـ «كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال»، واختصاره «المنتخب» المطبوع بهامش مسند أحمد وهو أنظف وأحسن من أصله الكثر .

وقد حقق «الجامع الصغير وزياداته» الشيخ ناصر الدين الألباني فأفرد كلا من الصحيح والضعيف على حدة . والكل مطبوع على ما في ذلك من أغلاط وتناقضات فاحشة .

ومنها «جامع السنن والمسانيد» للحافظ أبي الفداء ابن كثير المتوفى سنة (٧٧٤) جمع فيه بين الأصول العشرة طبع مؤخراً .

ومنها «إتحاف الخيرة بزوائد المسانيد العشرة» للحافظ أحمد البوصيري المتوفى سنة (٨٤٠) ولم يطبع بعد .

ومنها «المطالب العالية، في زوائد المسانيد الثمانية» للحافظ ابن حجر المتوفى سنة (٨٥٣) وقد طبع ملخصه في خمسة أجزاء .

وهناك مختصرات أخرى خاصة بالأحكام الكبرى والوسطى والصغرى للحافظ عبد الحق الإشبيلي المتوفى سنة (٥٨١) .

و «متقى الأخبار» للإمام عبد السلام ابن تيمية المتوفى سنة (٦٥٣) وهو الذي شرحه علامة اليمن محمد بن علي الشوكاني المتوفى سنة (١٢٥٠) .

و «الإمام» لابن دقيق العيد المتوفى سنة (٧٠٣) .

و «المحرر» للشيخ الإمام ابن قدامة المتوفى سنة (٦٣٠) .

و «بلوغ المرام» للحافظ ابن حجر وكل هذه في الأحكام خاصة . وكلها مطبوعة .

ومنها «تقريب الأسانيد» للحافظ عبد الرحيم العراقي المتوفى سنة (٨٠٦) طبع مع شرحه «طرح الثريب».

ومنها «الجمع بين الصحيحين» للحافظ الحميدي الأندلسي المتوفى سنة (٤٨٨).

ومنها «الجمع بين الصحيحين وجامع الترمذي» لمحيي الدين ابن العربي الحاتمي صاحب «الفتوحات المكية» المتوفى بدمشق سنة (٦٣٨).

ومنها «الترغيب والترهيب» للحافظ عبد العظيم المنذري المتوفى سنة (٦٥٦) الذي جمع فيه نحواً من خمسة آلاف حديث وأربعمائة ونيف وسبعين حديثاً، وهو كتاب عظيم الفائدة غزير المادة، وقد طبع مراراً، ولخصه الحافظ في نحو من ربعة وقد طبع أخيراً. واختصر بعضه ناصر الألباني بالاختصار على الصحيح والحسن، واختصره العلامة الشيخ يوسف القرضاوي في «المتقى من الترغيب والترهيب» وطبع في مجلدين.

ومنها «رياض الصالحين» لولي الله بقية السلف يحيى النووي المتوفى سنة (٦٧٦) جمع فيه نحواً من ألفي حديث ما بين صحيح وحسن وفيه ضعيف قليل، وهو من الكتب النفيسة التي قلَّ نظيرها في الأخلاق والآداب والترغيب والترهيب. وهناك كتب أخرى كثيرة مختصرة قديمة وحديثة.

غير أنها جميعها – باستثناء الجامعة «للصحيحين» أو المستخرجات عليهما «وتقريب الأسانيد» للعراقي – هي مع ما فيها من جمهرة عظيمة صحيحة لا تخلو من الأحاديث الضعيفة، بل في بعضها المنكر والواهي والموضوع.

وهذا ما كنت شعرت به منذ أربعين سنة تقريباً وأنا في عنفوان الشباب فرأيت الحاجة ماسة إلى تنقيح كتب السنة المطهرة وتبيين صحيحها من سقيمها خدمة لديننا الحنيف ونصيحة لعامة المسلمين وعلى الأخص أهل العلم منهم، وكنت

وددت أن لو قيض الله عز وجل رجلاً أو لجنة من أهل الحديث للقيام بهذا العبء العظيم والخدمة النافعة، ومع مرور السنين والأيام ظهرت بادرة طيبة لعالم المطبوعات من آثار الشيخ ناصر الدين الألباني فطبع عدة مجلدات في سلسلة الأحاديث الصحيحة وأفرد صحاح السنن الأربعة وصحيح الجامع الصغير وزياداته في كتب أخرى، ولولا ما فيها من أوهام فادحة، وتناقضات واضحة لكانت فريدة في موضوعها، ومع ذلك فلا تخلو من فوائد وتحقيقات لمن له تبصّر وإلمام بهذا العلم الشريف، فهو مشكور على خدمته للسنة المطهرة، وسيجد ذلك في كتاب حسناته إن شاء الله تعالى.

هذا وقد أدليت بدلوي مع هؤلاء الأعلام فهذبت «جامع الترمذي» وتكلمت على أحاديثه وخرجتها. وقد طبع والحمد لله. كما أنني أشتغل حالياً في «بداية الوصول بلب صحيح الأمهات والأصول» هيا الله لنا إتمام ذلك. ومنها هذا الكتاب فقد انتقيت ألفاً وتسعمائة وأربعين حديثاً صحاحاً وحساناً قصاراً بحيث لا يتجاوز كل حديث منها سطراً وذلك تسهيلاً على من يريد حفظ الحديث النبوي الشريف، وتثقيفه من نور مشكاة الوحي الإلهي المحمدي مباشرة في أقرب وقت.

واقترنت فيها على ما في الأصول وأمهات السنة المشهورة المعتمدة المتداولة كمسند الإمام أحمد والبخاري ومسلم والسنن الأربعة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم وسنن البيهقي وغيرها مما سيراه القارئ، والكتاب مرتب على حروف المعجم وهو بهذا الترتيب وإن كان يخل بفائدة عظيمة، وهي ترتيبه على الكتب والأبواب فإنه لا يخلو من فوائد، من أهمها أن قارئه لا يزال يجني ثماره المتنوعة، ويقطف فواكهه المختلفة في كل آن وحين، فبينما هو يقرأ حديثاً في الإيمان مثلاً، إذا به يقرأ بجانبه ثانياً في السير والجهاد، ثم يعقبه ثالث في الفضائل والمناقب، ثم رابع في التفسير وفضائل القرآن، ثم خامس في النكاح والعشرة الزوجية، ثم سادس في أحكام البيوع، ثم سابع في الأطعمة والأشربة، ثم ثامن في

البر والصلة، ثم تاسع في الآداب والأخلاق، وهكذا فلا يكاد يفرغ من قراءة صحيفة واحدة حتى يخرج منها بعلم غزير، وإمام بموضوعات شتى. وهذه فائدة جليلة حلوة، لا تجدها في الكتب المرتبة على الأبواب على أنني ذكرت آخر الكتاب مفتاحاً له مرتباً على الموضوعات والكتب والأبواب إتماماً للفائدة.

ثم إن موضوع الأحاديث القصار قد أُلّف فيه جماعة من العلماء القدامى، منهم: شهاب الدين محمد بن سلامة القضاعي المتوفى سنة (٤٥٤) له كتاب «الشهاب» جمع فيه ألفاً ومائتي حديث في الحكم والأمثال والوصايا وهو غير مرتب. وقد رتبته كل من عبد الرؤوف المناوي وأبي الحسن عبد الله الخزرجي القلعي. ومنهم أبو شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي المتوفى سنة (٥٠٩) له مستخرج على الشهاب سماه «فردوس الأخبار» أورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار. ومنهم جمال الدين محمد بن علي بن عائم المتوفى سنة (٧٤٤) له «الفاثق في الكلام الرائق» جمع فيه أيضاً عشرة آلاف حديث في الآداب والحكم، ومنهم الحافظ جلال الدين السيوطي له «در البحار في الأحاديث القصار». ومنهم عبد الرؤوف المناوي شارح الجامع الصغير وقطعة من زياداته، المتوفى سنة (١٠٣١) له كتاب «كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق» ذكر فيه عشرة آلاف حديث في عشرة كراريس، في كل كراسة ألف حديث، في كل ورقة مائة حديث في كل وجه خمسون حديثاً، في كل سطر حديثان. وهذا بالغ الأهمية لو كان ما فيه صحيحاً، لكنه مليء بالواهي والموضوع فضلاً عن مطلق الضعيف كباقي المؤلفات السابقة، فإن أصحابها لم يسلكوا سبيل التحقيق التزيه، بل مزجوا كتبهم بالصحيح والضعيف... وفي ذلك خطر أي خطر على من لا علم له بالحديث النبوي الشريف من عامة الناس، ولذلك خالفت منهجهم فاقتصرت في كتابي هذا على الصحيح والحسن مستوعباً كل الموضوعات غير مقتصر على الآداب والمواعظ والحكم والأمثال وسميته: «جواهر البحار بصحاح الأحاديث القصار».

منهجي في الكتاب

كان شروعي في هذا الكتاب المبارك أواخر رجب الفرد سنة (١٤١١) حينما كانت نيران الحرب في أشدها بين العراق وبين أمريكا وحلفائها التي ذهبت ضحاياها مئات الألوف من الأبرياء وغيرهم.

وكان عملي فيه حسب النقاط الآتية:

أولاً: انتقيته من «صحيح الجامع الصغير وزياداته»، واشترطت أن تكون الأحاديث قصاراً صحاحاً جامعة.

ثانياً: كنت أرجع إلى الأصول التي يعزو إليها الحافظ السيوطي أو ما استدركه عليه الشيخ ناصر، ولا أكتب الحديث حتى أتأكد من وجوده في مصادره وصحته أو حسنه مع التنصيص على أجزاء المصادر وصفحاتها أو أرقام الأحاديث، ولا أقتلد السيوطي ولا الألباني تقليد الأعمى، لا في العزو ولا في رتبة الأحاديث..

ثالثاً: زدت عشرات الأحاديث من الصحيحين والسنن وغيرها لم يرد لها ذكر في الجامع وزياداته.

رابعاً: شرحت الأحاديث شرحاً مبسطاً يفهمه ويتفجع به كل طبقات القراء والدارسين، وفيه فوائد هامة حققت القول فيها تجد مفتاحها في الفهارس، وأشارت إلى مذاهب الأئمة في الفقه الإسلامي وما أخذهم.

خامساً: شرحت أحاديث لم يتقدم لها شرح في كتاب من ذي قبل...

سادساً: ذكرت أسباب الأحاديث إن وجدت لها..

سابعاً: ترجمت للرواة من الصحابة تراجم موجزة في الغالب.

وفي الكتاب أحاديث لها أهميتها في إصلاح الفرد والأسرة والمجتمع والدولة الإسلامية كما فيه أحاديث كثيرة في الفتن وأشراط الساعة والتنبآت والمعجزات النبوية... وفيه باب خاص بالشمائل المحمدية.

وقصارى الأمر أن الكتاب لا يستغني عنه مسلم يريد تثقيف نفسه ثقافة دينية
ملخصة في أقرب وقت .

* ملحوظة:

قد يقال: ما فائدة هذا الكتاب مع وجود هذه الأحاديث في أصولها، وفي
كثير من مختصراتها التي لا إحصاء لها. والجواب عن ذلك ما ذكره أبو حامد
الغزالي رحمه الله تعالى أوائل «الإحياء» بقوله: يتميز هذا الكتاب بخمسة أمور:
الأولى: حل ما عقده وكشف ما أجملوه. الثاني: ترتيب ما بددوه ونظم ما
فرقوه. الثالث: إيجاز ما طولوه وضبط ما قرروه. الرابع: حذف ما كرروه وإثبات
ما حرروه. الخامس: تحقيق أمور غامضة اعتاصت على الأفهام لم يتعرض لها
أصلاً في الكتب أصلاً.

وما ذكره الخازن في خطبة تفسيره «الباب التأويل» حيث قال: وينبغي لكل
مؤلف كتاباً في فن قد سبق إليه أن لا يخلو كتابه من خمس فوائد: استنباط شيء
كان معضلاً، أو جمعه إن كان متفرقاً، أو شرحه إن كان غامضاً، أو حسن نظم
وتأليف، أو إسقاط حشو وتطويل . .

وما ذكره المقري في «أزهار الرياض» قال: رأيت بخط بعض الأكابر ما
نصه: المقصود من التأليف سبعة: شيء لم يسبق إليه فيؤلف، أو شيء ألف ناقصاً
فيكمل، أو خطأ فيصحح، أو مشكل فيشرح، أو مطوّل فيختصر، أو مفترق
فيجمع، أو منشور فيرتب .

وأرجو الله تعالى أن لا يخلو هذا الكتاب من هذه الخصال التي ذكرت . .
وهو الواقع إن شاء الله تعالى .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ

حرف الهمزة

١ - «آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ» فيقول الخازنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فيقولُ بِكَ أَمِرْتُ أَنْ لَا أَفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ» .

التشريح : «آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني بعد انصراف الناس من الموقف والحساب والمرور على الصراط «فَأَسْتَفْتِحُ» أي أطلب فتح الباب لأدخل الجنة «فَيَقُولُ الْخَازِنُ» وهو رضوان رئيس الملائكة المكلفين بالجنة «مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ» أَنَا «مُحَمَّدٌ» خاتم الأنبياء وسيد ولد آدم «فَيَقُولُ» الخازن «بِكَ» أي بسبيك «أَمِرْتُ» من قبل الله عز وجل «أَنْ لَا أَفْتَحَ» الجنة ولا آذن «لِأَحَدٍ» مهما كان بدخولها «قَبْلَكَ» أي قبل مجيئك . . وفي هذا فضل عظيم لنبينا ﷺ وخصيصة لم ينلها غيره من سائر الأنبياء وقد جاء في حديث آخر عند البخاري عن أنس : «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَفْتَحُ بَابَ الْجَنَّةِ» . . وله ﷺ أوائل أخرى كثيرة كأمته، تجدها في كتب الخصائص النبوية . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٦/٣) ومسلم في باب الشفاعة من كتاب الإيمان (٧٣/٣) عن أنس بن مالك خديم رسول الله ﷺ وله فضائل جمّة، وترجمته واسعة. يقال إنه كان له بستان يغل مرتين في السنة ببركة دعاء النبي ﷺ معه. توفي بالبصرة سنة (٩٣) وقد جاوز المائة رضي الله تعالى عنه . .

٢ - «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ» .

الشرح : «آيَةُ» أي علامة صدق «الْإِيمَانِ» من صاحبه «حُبُّ الْأَنْصَارِ» وهم المؤمنون من الأوس والخزرج الذين كانوا يسكنون المدينة، وآمنوا بالنبي ﷺ ونصروه وآووه إلى ديارهم، ووفوا بما عاهدوا الله عليه فأراقوا دماءهم بين يديه، وقدموا أرواحهم، وأموالهم في نصره، ونصر دينه «وَآيَةُ النِّفَاقِ» وعلامته «بُغْضُ» وكرهه «الْأَنْصَارِ». والنفاق هو إظهار الإيمان، وإبطان الكفر، وهو شر أنواع الكفر، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار. وفي هذا الحديث منقبة هامة للأنصار، وكم لها من أخوات، وما ذلك إلا لما لهم من المواقف في الإسلام، والدفاع عنه ونصره. وهذا لا يدل على أفضليتهم على إخوانهم المهاجرين، لما لهؤلاء أيضاً من الأسبقية والهجرة... وكلاً وعد الله الحسنى..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٣٠/٢٤٩) والبخاري (١/٦٩) ومسلم (٢/٦٣) والنسائي (٨/١٠١) كلهم في الإيمان عن أنس بن مالك .

٣ - «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتُّمِّنَ خَانَ» .

الشرح : «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ» من الخصال، وهذا العدد لا مفهوم له فإن للمنافق علامات أخرى «إِذَا حَدَّثَ» وتكلم مع الناس «كَذَبَ» وأخبر بخلاف الواقع، «وَإِذَا وَعَدَ» أحداً بشيء، «أَخْلَفَ» ولم يف بما وعد به، «وَإِذَا اتُّمِّنَ» أي آمنه الناس على أموالهم أو دمائهم، أو نسائهم «خَانَ» أي نقض ما اتتمن عليه ولم يراع الأمانة. فهذه الخصال من أخص أوصاف المنافق. وإذا وجدت في مسلم كان فيه شبه بالمنافق ويكون نفاقه عملياً أي متخلفاً بأخلاق المنافق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٥٧) والبخاري (١/٩٧) ومسلم (٢/٤٦/٤٧) والترمذي (٢٤٤٨) بتهذيبي، والنسائي (٨/١٠٢) كلهم في الإيمان عن أبي هريرة

عبد الرحمن بن صخر اليماني الصحابي الجليل حبيب المؤمنين . أحفظ الصحابة للسنة النبوية على الإطلاق المتوفى سنة (٥٩) بالمدينة المنورة .

٤ - «اتَّبُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ» .

التشريح : «اتَّبُوا الدَّعْوَةَ» أي امشوا إلى دعوة العرس ونحوه «إِذَا دُعِيتُمْ» إليها من طرف صاحبها، لأن الإجابة من حقوق المسلم، ومن أسباب التحابب والتألف، وذهاب وغر الصدر، وفي التخلف عنها لغير عذر مفسد لا تخفى، وتجب الإجابة أو تستحب إذا لم يكن هناك منكر أو ما يتأذى به المدعو. وفي الباب أحاديث يأتي بعضها.

التخريج : والحديث رواه مسلم في النكاح (٢٣٤/٩/٢٣٥) عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما الصحابي الجليل من السابقين والمهاجرين الأولين والناشئين في الإسلام أفتى المسلمين ستين سنة . ولد وتوفي بمكة سنة (٧٣) وعمره (٨٣) سنة .

٥ - «ائْتُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ» .

التشريح : «ائْتُوا» أي أعطوا الإذن «لِلنِّسَاءِ» من الزوجات، والبنات والأخوات اللاتي لا يخاف عليهن أو منهن فتنة أو ريبة «بِاللَّيْلِ» أن يذهبن «إِلَى الْمَسَاجِدِ» لأجل الصلاة فيها وتلقي الدروس والإرشادات من العلماء . وهذا الأمر محمول على الندب، لأن بيوتهن خير لهن كما يأتي في أحاديث صحيحة، ثم إن لخروجهن شروطاً لا بد من اعتبارها . أهمها الاحتجاب، وعدم استعمال الطيب، أو ارتداء الملابس المثيرة، ومشيهن على حافات الطريق وغير ذلك . وانظر بقية الشروط في شرح مسلم للنووي (١٦٢/٤/١٦١) .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٨/٤٩/٢) والبخاري في الجمعة (٣٣/٣) وفي الصلاة ومسلم (١٦٢/٤) وأبو داود (٥٦٨) والترمذي (٥٠٩) عن ابن عمر وفيه : فقال له ابنه : والله لا نأذن لهن، يتخذنه دغلاً - يعني ريبة وفساداً - فقال : فعل الله بك وفعل، أقول : قال رسول الله ﷺ وتقول : لا نأذن . إلخ . . .

٦ - «أَبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يُخْتَلَفَ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» .

الشرح : «أَبَى» أي امتنع «اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» جميعاً، ولم يريدوا «أَنْ يُخْتَلَفَ» الناس «عَلَيْكَ» أي في شأن خلافتك «يَا أَبَا بَكْرٍ» الصديق وهذا ظاهر في صحة خلافة أبي بكر رضي الله تعالى عنه بالوحي ، ويدل لذلك سبب الحديث كما قالت سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها: لما ثقل رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن أبي بكر: «إِيتِنِي بِكِتَابٍ أَوْ لَوْحٍ، حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا، لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ» فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم قال ﷺ: «أَبَى اللَّهُ . إِنْجُ وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكَ، وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنِّ، وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ، إِلَّا أَبَا بَكْرٍ» . رواه مسلم في الفضائل (١٥٥/١٥) ونحوه عنها في الأحكام من البخاري (٣٣٢/٣٣١/١٦) ففي ذلك إخبار منه ﷺ بما سيقع في المستقبل بعد وفاته ﷺ وأن المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره .

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٠٦/٤٧/٦) من طريقين عن عائشة، وهو في الصحيح كما رأيت .

٧ - «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ» .

الشرح : «أَبْرِدُوا» أي ادخلوا في وقت البرودة «بِالظُّهْرِ» أي بصلاة الظهر بأن تؤخروها حتى يصير للحيطان ظل يمشي فيه قاصد المسجد وهذا خاص بالبلاد التي تشتد فيها الحرارة «فإن شدة الحرِّ» أي قوته «من فيح» أي هيجان «جهنم» وغلبياتها وانتشار لهبها، وقد حكى الإجماع على أن هذا الأمر ليس للوجوب .

التخریج : والحديث رواه البخاري في استقبال القبلة (١٥٩/١٥٨/٢) وابن ماجه في المواقيت رقم (٦٧٩) عن أبي سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري الخزرجي شهد مع النبي ﷺ اثنتي عشرة غزوة توفي سنة (٧٤) وله من العمر (٨٤) سنة . ورواه أحمد

(٢٦٢/٤) والحاكم (٢٥١/٣) عن صفوان بن مخزوم القرشي الزهري يقال إنه أخو المسور بن مخزوم. ورواه النسائي في المواقيت (٢٠٠/٨) عن أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس من فضلاء الصحابة الشجعان الفاتحين الأمراء كان عاملاً للنبي ﷺ على بعض أقاليم اليمن واستعمله سيدنا عمر أميراً على البصرة والكوفة، أسلم بمكة وهاجر إلى الحبشة ثم قدم على النبي ﷺ زمن خيبر وتوفي بالكوفة سنة (٤٤). ورواه أيضاً ابن ماجه (٦٨٠) وابن حبان رقم (٢٦٩) مع الموارد عن المغيرة بن شعبة أحد دهاة العرب أسلم عام الخندق يقال: إنه تزوج ثلاثمائة امرأة وقيل ألفاً. وكان من أهل بيعة الرضوان توفي سنة (٥٠) والحديث متواتر له طرق كثيرة.

٨ — «أَبْشِرْ عَمَارُ تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ» .

الشرح: «أبشر» أي اقبل يا «عمار» البشري فساخبرك بما يسرك ويبدو أثره على بشرتك حيث إنك ستنال الشهادة «تقتلك» وتريق دمك ظلماً «الفتنة» أي الجماعة «الباغية» أي الطاغية وهي الجماعة التي خرجت على الإمام علي رضي الله تعالى عنه التي كان يتزعمها معاوية بن أبي سفيان ^{رضي الله عنه} وكان قتل عمار بوقعة صفين وهو في صف علي وذلك سنة (٣٧) وله من العمر (٩٤) سنة وكان أحد السابقين البدرين والمعذبين في الله. له فضائل جمّة.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في المناقب رقم (٣٥٧٢) بتهذيبه، عن أبي هريرة وحسنه وصححه. قال الحافظ في الإصابة: إنه حديث متواتر. وسيأتي بسياق آخر في «ويح عمار». إلخ.

٩ — «أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ» .

الشرح: «أبشري يا عائشة» أي اقبلي مني ما سأبشرك به «أما الله» عز وجل بفضله وكرمه «فقد برأك» أي أنزل براءتك في القرآن وجعلك سليمة نزيهة مما رماك به المنافقون وقذفوك به من الزنا، وأنزل في شأنك قرآناً يتلى على مدى العصور والأجيال.

التخریج : والحديث رواه البخاري في تفسير سورة النور (٩٣/١٠) ومسلم في كتاب التوبة (١١٢/١٧) عنها مطولاً، ويعرف بحديث الإفك.

١٠ - «أَبْغَضُ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِيمُ» .

الشرح : «أبغض» أي أشد وأعظم «الرجال» وكذا النساء بغضاً «إلى الله» تعالى «الألد» بفتح اللام «الخصم» بفتح الخاء وكسر الصاد أي الماهر في الخصومة المولع بها الذي يتغلب على كل من خاصمه. وهذا يتجلى في الوكلاء والمحامين المبطلين الذين يخاصمون نيابة عن غيرهم لدى المحاكم بحق وباطل ويتخذون الخصام والجدال حرفة لهم يتكسبون بها.

التخریج : والحديث رواه البخاري في التفسير (٢٥٤/٩) وفي الأحكام (٣٠٤/١٦) ومسلم في العلم (٢١٩/١٦) والترمذي في التفسير رقم (٢٧٨٥) والنسائي في آداب القضاة (٢١٧/٨) وكذا أحمد (٩٥٥/٦) عن أم المؤمنين مولاتنا عائشة الطاهرة المطهرة حبيبة رسول الله ﷺ الفقيهة العالمة، تزوجها النبي ﷺ وعقد عليها بمكة المكرمة وهي بنت سبع سنين ودخل بها بالمدينة وهي بنت تسع سنين ولم يتزوج بكرراً غيرها، فضائلها كثيرة مشهورة توفيت بالمدينة سنة (٥٨) وعمرها (٦٧) سنة ودفنت بالبيع.

١١ - «ابْغُونِي الضُّعَفَاءَ فَإِنَّمَا تُرْزُقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضَعْفَانِكُمْ» .

الشرح : «ابغوني» بكسر الهمزة أي اطلبوا لي «الضعفاء» أي من يستضعفهم الناس لقرهم وورثاتهم فتقربوا إلي بهم وبتفقد أحوالهم والإحسان إليهم «فإنما ترزقون» أي يأتيكم الله بالمطر والنبات والزرع والثمار... «وتنصرون» أي يعينكم الله على عدوكم ويدفع عنكم البلاء «بضعفانكم» أي بسبب وجودهم بين أظهركم وببركة دعائهم وإخلاصهم كما جاء في رواية عند النسائي في الجهاد (٣٨/٣٧/٦): «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفانها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم». وسنده صحيح. وفيه فضل الضعفاء والمنكسرة قلوبهم لبعدهم عن التكبر والعلو على الناس والإعجاب بأنفسهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٨/٥) وأبو داود (٢٥٩٤) والنسائي (٣٨/٦) والترمذي (١٥٦١) ثلاثهم في الجهاد وابن حبان (١٦٢٠) والحاكم (١٤٥/١٠٦/٣) وحسنه الترمذي وصححه كلهم عن أبي الدرداء عويمر بن مالك الأنصاري الخزرجي من العلماء الحكماء الفرسان حفظة القرآن النساك توفي بدمشق سنة (٣٢).

والحديث عزاه إمامنا السيوطي رحمه الله لمسلم وليس فيه وإنما هو في البخاري عن سعد بن أبي وقاص، ويأتي في حرف الهاء، ولم يعزه لأهل السنن وهو فيها كما رأيت وانظر ما يأتي ١٦٧١.

١٢ - «ابنُ أختِ القَوْمِ مِنْهُمْ» .

الشرح : «ابنُ» أي ولد «أختِ القَوْمِ مِنْهُمْ» أي في ارتباطه بالقرابة والصلة والشفقة والمعاونة والمدافعة وفي الإرث إذا لم يوجد غيره. وجيء بالحديث إبطالاً لما كان عليه أهل الجاهلية من عدم الاهتمام بأولاد البنات والأخوات حتى قال قائلهم:

بُنُونًا بَنُو أَبْنَائِنَا وَبَنَاتِنَا
بُنُوهُنَّ أَبْنَاءُ الرَّجَالِ الْأَبَاعِدِ

ومع كونه منهم فلا يجوز له أن يترك نسب والده ويتنسب إليهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠١/٣/١٧٣/٢٢٢) والبخاري في الفرائض (١٥/٥٠/٥١) ومسلم في الزكاة (١٥٢/٧/١٥١) والنسائي آخر الزكاة (٨٠/٥) والترمذي في المناقب (٣٦٦٥) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه.

١٣ - «ابنُ العاصِ مُؤْمِنَانِ هِشَامٌ وَعَمْرُو» .

الشرح : «ابن العاص» بن وائل السهمي القرشي كان العاص كافراً عدواً لدوداً للإسلام وأهله ومات على كفره وابناه «مؤمنان» صادقان في إيمانهما من الله تعالى عليهما به، أحدهما «هشام» أسلم بمكة قديماً وهاجر إلى الحبشة ثم عاد إلى مكة فحبسه أبوه وقومه ثم لحق بالمدينة بعد الخندق فشهد المشاهد مع النبي ﷺ وكان صالحاً شجاعاً قتل في أجنادين وقيل في اليرموك في خلافة سيدنا عمر رضي الله

تعالىٰ عنهما « و » الثاني «عَمْرُو» أحد عظماء العرب ودهاتهم أولي الرأي والحزم كان شديداً على الإسلام والمسلمين في الجاهلية وأسلم بعد صلح الحديبية وأمره النبي ﷺ في غزوة ذات السلاسل ثم استعمله على عُمان ثم كان من أمراء الجيوش في فتوح الشام أيام سيدنا عمر وهو الذي فتح مصر وولاه عليها سيدنا عمر وعزله عثمان ثم كان مع معاوية في حروبه وورده إلى ولاية مصر وبها توفي بالقاهرة سنة (٤٣) وأخباره كثيرة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٤/٣٢٧/٣٥٣/٣٥٤/٢) والحاكم (٣٥٢/٣) وكذا ابن سعد في الطبقات (١٩١/٤) عن أبي هريرة وسنده حسن صحيح.

١٤ - «ابن القَدَحِ عَنْ فَيْكٍ ثُمَّ تَنَفَّسَ» .

الشرح : «ابن» من الإبانة أي أبعده (القَدَح) بفتح الحاء أي الإناء الذي تشرب منه «عن فيك» عند الشرب «ثم تنفس» خارجه فإن ذلك أحفظ للحرمة وأبعد عن تغيير الماء وأصون عن سقوط الريق فيه . وربما كانت النكهة كريهة فتغير ريح الماء وتقذره وهذا من محاسن الآداب الإسلامية .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٩/٦٨/٥٧/٣٢/٣) والترمذي في الأشربة (١٧٣٤) والدارمي (٢١٢٧) وابن حبان (١٣٦٧) والحاكم (١٣٩/٤) وحسنه الترمذي وصححه كلهم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل : القذاة أراها في الإناء فقال : «أهرقها» فقال لا أروى من نفس واحد قال «فأبن» إلخ وقد قصر الإمام السيوطي رحمه الله تعالى فلم يعز الحديث إلا لفوائد سمويه وشعب الإيمان للبيهقي (١١٤/٥).

١٥ - «ابنُ سُمَيَّةَ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ قَطُّ إِلَّا اخْتَارَ الْأَزْشَدَ مِنْهُمَا» .

الشرح : «ابنُ سُمَيَّةَ» هو عمار بن ياسر وسمية على وزن أمية من السابقات

للإسلام هي وزوجها ياسر وماتا شهيدين تحت العذاب وكان النبي ﷺ يمر عليهم وهم يعذبون فيقول لهم: «صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة» «ما عرض عليه أمران» وخير بينهما «قط» ليأخذ منهما واحداً «إلا اختار» وأخذ «الأرشد منهما» أي أقربهما إلى الحق والصواب. وفيه دليل على أن الحق والصواب كان حليف الإمام علي في حروبه مع معاوية! لأن عماراً كان معه وهذا لا خلاف فيه بين أهل السنة.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١/٣٨٩/٤٤٥) والحاكم (٣/٣٨٨) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، كلاهما عن عبد الله بن مسعود الهذلي من السابقين إلى الإسلام ومن خدام رسول الله ﷺ وصاحب سره ورفيقه في حله وترحاله وكان من العلماء الربانيين وفقهاء الصحابة شهد مع النبي ﷺ المشاهد. ومن عجيب أمره أنه كان قصيراً جداً لا يجاوز الذراعين رضي الله تعالى عنه توفي بالمدينة سنة (٣٢) ورواه أيضاً الترمذي في المناقب (٣٥٧٠) وابن ماجه في المقدمة (١٤٨) والحاكم (٣/٣٨٨) عن عائشة. وسنده صحيح على شرط مسلم، وسياقه: «ما خير بين أمرين». إلخ.

١٦ — «أَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ خَيْرٌ أَهْلِي».

التشريح: «أبو سفيان» هو المغيرة «بن الحارث» بن عبد المطلب ابن عم الرسول ﷺ وأخوه من الرضاعة أسلم يوم الفتح وكان ممن ثبت مع رسول الله ﷺ يوم حنين وكان آخذاً بلجام بغلته ﷺ كما في الجهاد (٦/٤١٥) والمغازي (٩/٩٢/٩٣) من صحيح البخاري وفي الجهاد والسير من صحيح مسلم (١٢/١١٧/١١٨) توفي سنة (٢٠) قال فيه ﷺ هو «خير» وأفضل «أهلي» أي أقاربي. يعني أنه من خيرهم كما في رواية، وليس على إطلاقه فإن فاطمة وباقي بناته وزوجاته وعلياً والحسين هم أفضل منه بالإجماع وعلى كل فله فضل على كثير من أقاربه.

التخريج: والحديث رواه الحاكم (٣/٢٥٥) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي وأورده الهيثمي في المجمع (٩/٢٧٤) برواية كبير الطبراني وأوسطه وقال:

إسناده حسن. وهو من رواية أبي حبة البدرى الأنصاري وقع ذكره في حديث الإسراء في الصحيح، انظر الإصابة (٤١/٤).

١٧ - «اتَّخِذِي غَنَمًا فَإِنَّهَا تَرُوحُ بِخَيْرٍ وَتَغْدُو بِخَيْرٍ» .

الشرح : «اتخذى» أي اقتنى من المواشي «غنماً» هي عند الإطلاق يراد بها ذات الصوف. وتطلق على المعز. وهذا الخطاب موجه لأم هانئ راوية الحديث، وإنما أرشدها لاتخاذ الغنم لما فيها من البركة وكثرة المنافع فإنها سريعة الإنتاج وتلد في السنة مرتين وتنتج العديد ويؤكل منها ما شاء الله، يضاف إلى ذلك شرب لبنها والانتفاع بصوفها لباساً وفرشاً وغطاءً ووسادة ولذلك قال ﷺ مبيناً بعض منافعها «فإنها تروح» أي تأتي في المساء «بخير» وهو امتلاء ضرعها بالحليب «وتغدو» أي تصبح في الغدو والصبح «بخير» كذلك لأنها تحلب صباحاً كما تحلب مساءً فهي مباركة ولذلك جاء في رواية «اتخذى غنماً فإنها بركة». رواه ابن ماجه (٢٣٠٤) عنها، قال في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٣/٦) عن أم هانئ، واسمها فاختة على المشهور وهي بنت أبي طالب بنت عم رسول الله ﷺ أسلمت عام الفتح وخطبها النبي ﷺ فقالت له والله إنني كنت أحبك في الجاهلية فكيف في الإسلام ثم اعتذرت له بالأولاد. لها أحاديث في الكتب الستة. توفيت بعد أخيها الإمام علي رضي الله تعالى عنهما. والحديث حسن لطريقه الآخر المتقدم.

١٨ - «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتِكَ» .

الشرح : «أتريدين» أتحبين «أن ترجعي إلي» زوجك الأول «رفاعة» وقد طلقك ثلاثاً وحرمت عليه «فلا» تحلي له حتى تتزوجي بالثاني «وتذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك» .

عسيلتك» هو كناية عن الوقاع مع الإيلاج ووجود اللذة من الجانبين ولا يكون ذلك إلا مع التقاء الختانين .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الطلاق (١١/١٨٣) ومسلم في النكاح (٢/١٠) والترمذي (٩٩٩) وغيرهم عن عائشة قالت: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاقني فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وما معه إلا مثل هدبة الثوب فقال إلخ . وهو يدل على أن المطلقة ثلاثاً لا تحل للأول حتى تتزوج ويواقعها الثاني وهو مبين لقوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ بأن المراد الجماع لا العقد كما يقول بعض التابعين .

١٩ — «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لَيْنِ هَذِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَاللَّيْنُ» .

الشرح : «أتعجبون» يعني أيأخذكم العجب والاستغراب «من لين هذه» الحلة أو الجبة وكانت من حرير سندس، إن هذه من الدنيا ولا قيمة لها عند الله ف«لمناديل» جمع مندبل وهو ما يتخذ في اليد ليمسح به، فما أعد من ذلك لـ «سعد في الجنة خير» وأشرف «منها وألين» فكيف بغيرها من الملابس، وفي الحديث فضل سعد هذا وهو الذي اهتز لموته عرش الرحمن كما في الصحيح وتأتي ترجمته إن شاء الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (٨/١٢٣/١٣٤) ومسلم في الفضائل (١٦/٢٢/٢٣) عن البراء بن عازب الخزرجي من أصحاب الفتوح أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة أولها الخندق وأمره عثمان على فارس وهو الذي فتح قزوين توفي سنة (٧١) بالكوفة وقد اعتزل الأعمال والولايات . قال: أهديت لرسول الله ﷺ حلة حرير فجعل أصحابه يلمسونها ويعجبون من لينها فقال إلخ .

٢٠ - «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» .

الشرح : «اتق الله» أي اجعل واتخذ وقاية بينك وبين عقاب الله وغضبه وذلك بطاعته أمراً ونهياً وكن على ذلك «حيثما كنت» في أي زمان ومكان منفرداً كنت أو في جمع في شرك وجهرك في حضرك وسفرك في عسرك ويسرك وفي جميع مراحل حياتك . والتقوى هي حلية المؤمن وجماله والمتقون هم السعداء الفائزون الذين أعد الله لهم كل خير، ولأهمية التقوى أفاض الله في ذكرها في القرآن الكريم حتى ذكرت فيه في أكثر من سبعين موضعاً . وبما أن الإنسان ناقص ولو بلغ النهاية في الصلاح وأنه لا يخلو من هفوات أرشد ﷺ أبا ذر راوي الحديث إلى دواء ذلك وعلاجه فقال « و » إذا ما صدرت منك زلة ووقعت منك هفوة فـ «أتبع» أي الحق تلك «السيئة» الصادرة منك والتي تسوءك بالخصلة «الحسنة» كصلاة مثلاً وصدقة وتلاوة وصيام وذكر لله وغير ذلك . . . من الأعمال الحسنة التي لا تحصى «تمحها» فإن الحسنات يذهبن السيئات . و «خالق» أي عامل «الناس» مطلقاً، برُّهم وفاجرهم «بخلق حسن» والخلق بضمّتين هو معاشرته الناس بالجميل من طلاقة الوجه والحلم والشفقة وتحمل الأذى ولين الجانب وعدم ظن السوء بالمسلمين وأن تفعل معهم ما تحب أن يفعلوه معك .

التخريج : وهذا الحديث الشريف من جوامع كلمه ﷺ فهو مع وجازته جمع خيرى الدنيا والآخرة، ورواه أحمد (٥/١٥٣/١٥٨/١٧٧) والترمذي في البر والصلة (١٨٣١) وحسنه وصححه والحاكم (١/٥٤) في الإيمان وصححه على شرطهما عن أبي ذر الغفاري زاهد الصحابة وأحد عبادهم الثائر على الظلم والظلمة أسلم مع الأولين وقصة إسلامه مبسوطه في الصحيحين شهد له النبي ﷺ بصدق لهجته وقال فيه: «يرحم الله أبا ذر يعيش وحده ويموت وحده ويحشر وحده» . توفي بالربذة خارج المدينة سنة (٣١) وصلّى عليه ابن مسعود مصادفة وروى الحديث أيضاً أحمد (٥/٢٣٦) والترمذي (١٨٣٢)

والبيهقي في الشعب (٢٤٤/٦) عن معاذ بن جبل الأنصاري الخزرجي أسلم وهو فتى وشهد العقبة مع السبعين وشهد بدرأً وأحدأً وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ كان أعلم الناس بالحلال والحرام وهو أحد حفظة القرآن على عهد رسول الله ﷺ توفي النبي ﷺ وهو باليمن قاضياً وداعية ثم كان مع أبي عبيدة في غزو الشام وبها توفي بطاعون عمواس سنة (١٨) وهو شاب لم يتجاوز الأربعين .

٢١ - «اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «اتقوا» أي اجتنبوا أيها المسلمون «الظلم» للعباد وتحفظوا، منه والظلم هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق. أو وضع الشيء في غير محله المختص به بنقص أو زيادة أو عدول عن وقته أو مكانه. وأقبح أنواعه الشرك بالله ثم الاعتداء على العباد بأخذ أموالهم أو سفك دمايهم أو انتهاك أعراضهم ثم ارتكاب المعاصي الخاصة بالإنسان. وقد اتفقت جميع الملل والأديان على رعاية وحفظ الأنفس والأموال والأنساب والأعراض والعقول.

وفي هذه الخمس يكون الظلم «فإن الظلم» لخلق الله يحدث في القلب ظلمة يتيه بسببها صاحبه وينحرف ويتجبر فيكون عليه «ظلمات» من جميع جوانبه «يوم القيامة» لا نور له، خلاف ما سيكون عليه الأتقياء حيث يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٧/٩٢/٢) والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦/٦) عن عبد الله بن عمر وهو وإن كان فيه عطاء بن السائب وكان قد اختلط فإن الحديث في الصحيحين وغيرهما من طرق أخرى ومطولاً. وانظر ما يأتي رقم (٨٨٨/٤٠٨).

٢٢ - «اتَّقُوا اللَّهَ فِي الْبَهَائِمِ الْمُعْجَمَةِ فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً وَكُلُّوهَا صَالِحَةً» .

الشرح : «اتقوا الله» وخافوا عقابه وراقبوه في شأن هذه «البهائم» المركوبة والمأكولة فإن الله عز وجل قد سخرها وذلّلها لكم وهي هذه «المعجمة» بضم الميم

التي لا تفصح ولا تقدر على النطق والإعراب عما يضرها ويؤذيها، والمقصود من الحديث التحريض على الرفق بها والتحذير من التقصير في حقها «فاركبوها صالحة» بأن تكون مطيقة للركوب والحمل عليها قوية على المشي وإلا فلا تحملوها ما لا تطيق «وكلوها صالحة» أي إذا أردتم نحرها أو ذبحها للأكل فكلوها سمينة لحيمة صالحة للأكل. وفي الحديث وجوب تعاهد الدواب والإنفاق عليها وعلفها وإصلاح شأنها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨١/٤) وأبو داود في الجهاد (٢٤٤٨) وابن حبان (٨٤٤) عن سهل بن الحنظلية الأنصاري شهد بيعة الرضوان وكل المشاهد إلا بدرأ وكان لا يجالس أحداً، ما هو إلا الصلاة أو التسبيح أو التكبير، سكن دمشق وتوفي في صدر إمارة معاوية، قال: مر النبي ﷺ ببعير مناخ على باب أول النهار ثم مر به آخر النهار وهو على حاله فقال: «أين صاحب هذا» فابتغي فلم يوجد فقال ﷺ: إنخ.

٢٣ - «اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».

التشريح : «اتقوا الله» بالإحسان والرحمة والبرور «فيما ملكت أيمانكم» وهم العبيد والإماء فارقوا بهم وقوموا بما يحتاجونهم من الغذاء والكسوة والإيواء والتأديب ومعاونتهم على ما لا يطيقونه ولا يجوز لكم تعذيبهم وظلمهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٨/١) وأبو داود (٥١٥٦) وابن ماجه (٢٦٩٨) واقتصر السيوطي في عزوه إلى الأدب المفرد للبخاري (١٥٨) عن الإمام علي بن أبي طالب الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ وزوج فاطمة الزهراء ووالد الحسين مولى كل مؤمن وباب مدينة العلم أول من أسلم وصلى من الأطفال شهد مع رسول الله ﷺ جميع المشاهد غير تبوك فإنه كان قد استخلفه على المدينة وقال له: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى» إنخ رواه مسلم في الفضائل (١٧٩/١٧٤/١٥) توفي قتيلاً شهيداً بالكوفة سنة أربعين رضي الله تعالى عنه قال: كان آخر كلام النبي ﷺ: «الصلاة الصلاة اتقوا» إنخ. وهو حديث صحيح لطرقه.

٢٤ - «اتَّقُوا اللَّهَ وَاَعِدُّوا فِي أَوْلَادِكُمْ» .

الشرح : «اتقوا الله» معشر المسلمين وراقبوه في جميع شؤونكم «واعدلوها» سورا في العطفية وغيرها «في أولادكم» ذكوراً كانوا أم إناثاً فلا تعطوا البعض دون الآخر فإن ذلك يؤدي إلى التحاسد والعقوق، ولذلك ذهب جماعة من الأئمة إلى وجوب التسوية وتحريم التفاضل بين الأولاد.

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٤١/١٣٩/٦) ومسلم (٦٨/٦٥/١١) كلاهما في الهبة عن النعمان بن بشير الأنصاري الخزرجي حضر صفين مع معاوية أركان والياً له على اليمن ثم الكوفة ثم حمص ثم تمرد على الأمويين وخرج هارباً من حمص فلحقوه فقتلوه سنة (٦٥) قال: أتى بي أبي إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحت ابني هذا غلاماً ما كان لي فقال: «أكل ولدك نحتك مثل هذا» قال: لا، قال: «فأرجعه». وفي رواية «أفعلت هذا بولدك كلهم» قال: لا، قال إلخ. قال: فرجع بي فردت تلك الصدقة. وفي رواية قال: «يا بشير ألك ولد سوى هذا»، قال: نعم، قال: «أكلهم وهبت له مثل هذا» قال: لا، قال: «فلا تشهدني إذن فإني لا أشهد على جور». وفي رواية: «أشهد على هذا غيري» ثم قال: «أيسرك أن يكونوا لك في البر سواء» قال: نعم قال: فلا إذن. وانظر ما يأتي رقم (٥٨٤).

٢٥ - «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ» .

الشرح : «اتقوا» أي اجتنبوا «اللاعنين» أي الأمرين الجالبيين للجنة والشتم وفي رواية «اللاعنين» قالوا: يا رسول الله: وما اللعانان؟ قال: «الذي يتخلى» أي يتفرد في الخلاء للتبول والتغوط «في طريق الناس» وممرهم السلوك المستخدم فالطريق المهجور خارج عن هذا «أو في ظلهم» الذي يستظلون به واتخذوه مقبلاً، وأسند اللعنة إلى الطريق والظل مجازاً لأنهما سبب لها فإن من شأن الناس أن يشتموا من فعل ذلك حيث قدر الطريق والظل وآذى المارة والمستظليين.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٢/٢) ومسلم (١٦١/٣) وأبو داود (٢٥) عن

أبي هريرة ورواه أيضاً ابن خزيمة رقم (٦٧) والحاكم (١٨٦/١) والبيهقي في السنن (٩٧/١).

٢٦ - «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» .

الشرح : «اتقوا النار» أي احترزوا منها وتحفظوا من التعرض لدخولها وذلك بكثرة الأعمال الصالحة وبالأخص الإنفاق « و » لو كان ذلك على الأقل «بشق» بكسر الشين أي نصف «تمرة» فإن من يعمل مثقال ذرة خيراً يره وشق تمرة يزن ذرات كثيرة «فإن» فقدتم ذلك و «لم تجدوا» شيئاً تتصدقون به «ف» اتقوها «بكلمة» حسنة لينة «طيبة» فاضلة تقولونها للسائل مثلاً ولا تنهرونه فإنها تقوم مقام الصدقة . وفي الحديث دليل على أن الصدقة من أسباب النجاة من النار وكذا معاملة الناس ومخاطبتهم بالكلام الحسن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٦/٤/٢٥٨) والبخاري في الزكاة (٢٦/٤) وفي الرقاق (١١٧/١٤) ومسلم في الزكاة (١٠٠/٧/١٠١) عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد وفد على النبي ﷺ سنة تسع وكان رئيس قومه طيء في الجاهلية والإسلام وشهد فتح العراق وسكن الكوفة وشهد مع الإمام علي الجمل وصفين والنهراوان وتوفي بالكوفة سنة ٦٨ وله من العمر أكثر من مائة سنة . قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا » إلخ .

٢٧ - «اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا تَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ كَأَنَّهَا شَرَارَةٌ» .

الشرح : «اتقوا» أي احذروا «دعوة المظلوم» وابتعدوا عنها فإن دعاءه مستجاب فيكم «فإنها تصعد» وترتفع «إلى» عنان «السماء» وفي رواية «تحمل على الغمام»

وفي رواية لأنس عند أحمد «ليس دونها حجاب» «كأنها» في الصعود بسرعة «شرارة» أي مثل ما يتطاير من النار في الهواء، وفي الحديث التحذير من الظلم بأبلغ وجه وأفصح عبارة.

التخريج : الحديث رواه الحاكم (٣٠/٢٩/١) بسند صحيح من حديث عبد الله بن عباس ابن عم الرسول ﷺ حبر الأمة وعالمها وترجمان القرآن ولد بمكة ونشأ في بدء أيام النبوة وأسلم مع والده العباس وعاش مع النبي ﷺ في المدينة وصحب الإمام علياً وشهد معه حروبه، ومناقبه وأخباره كثيرة. توفي بالطائف سنة (٦٨) وقد كف بصره وله من العمر (٧١) سنة رضي الله تعالى عنه، وأصل الحديث في أواخر الزكاة من صحيح البخاري (٤/١٠٠/١٠٢) وفي المظالم (٦/٢٦) وفي الإيمان من صحيح مسلم (١/١٩٦/١٩٧) وجاء في حديث لأبي هريرة . «دعوة المظلوم مستجابة ولو كان فاجراً ففجوره على نفسه». رواه أحمد (٢/٣٦٧) وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/١٥١) والحافظ في الفتح (٤/١٠٢).

٢٨ - «أَتَمُّوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي» .

الشرح : «أتموا» أيها المصلون وجوباً إقامة «الصفوف» في الصلاة وأكملوها الأول فالأول ولا يقام الثاني حتى يتم الأول فتسوية الصفوف وإقامتها وإتمامها كل ذلك واجب من تمام الصلاة وجمالها وقد وردت أحاديث كثيرة تحض على ذلك وفيها ما ينذر بعقاب لمن فرط فيها ولم يراعها «فإنني أراكم خلف» أي وراء «ظهري» حقيقة بإطلاع الله تعالى إياه عليهم وقد جاء في رواية لأبي هريرة عند مسلم (٤/١٤٩) «إني والله لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي» وكيفية الإبصار لا تعرف فيجب الإيمان بذلك وتفويض حقيقته إلى الله عز وجل والله تعالى يفعل ما يشاء لا يتعاضمه شيء .

التخريج : والحديث رواه مسلم في باب تسوية الصفوف من الصلاة (٤/١٥٦) عن أنس وهو في الصحيحين بسياق آخر وفي الباب أحاديث سيأتي بعضها.

٢٩ - «إِتْيَانُ النِّسَاءِ فِي أَذْبَارِهِنَّ حَرَامٌ» .

الشرح : «إيتيان» أي موقعة «النساء» الزوجات وأحرى غيرهن من الأجنبيات «في أدبارهن» وأحشائهن بالإيلاج «حرام» باتفاق العلماء ومن نسب إباحة ذلك لبعض الأئمة وبعض الصحابة على الإطلاق فقد غلط وإن كان قد ورد بعض ذلك. والأحاديث في ذلك وذمه بل ولعن صاحبه كثيرة صحيحة.

التخريج : والحديث رواه النسائي في عشرة النساء من السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢٧/٣) ورواه أحمد (٥/٢١٣/٢١٤) وابن ماجه (١٩٢٤) من طرق أخرى بعضها صحيحة بمعناه وله شواهد كثيرة يأتي بعضها. وهو هنا من رواية خزيمة بن ثابت الأنصاري من أشرف الأوس في الجاهلية والإسلام ومن شجعانهم وكان يوم الفتح حاملاً راية بني خزيمة من الأوس وشهد صفين مع الإمام علي فاستشهد فيها سنة (٣٧).

٣٠ - «اثْبُتْ أَحَدٌ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ» .

الشرح : «اثبت» أي اسكن يا «أحد» وهو جبل بالمدينة معروف خاطبه مخاطبة العقلاء فيحمل على ظاهره وحقيقته ولا مانع يمنع من ذلك فقد صح في معجزاته تسليم الحجر عليه وقال: «أحد جبل يحبنا ونحبه» وحديث حنين الجذع متواتر فقد يخلق الله في الجماد تمييزاً يعرف به ما يدور حوله، وقد أخبر الله تعالى بأن كل شيء يسبح بحمده . . .

ولما تحرك الجبل قال له: «فإنما» صعد «عليك» ووقف فوقك «نبي» هو محمد ﷺ «وصديق» هو أبو بكر «وشهيدان» هما عمر وعثمان.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الفضائل (٨/٣٨/٥٨) وأبو داود في السنة (٤٦٥١) والترمذي في المناقب (٣٤٦٨) عن أنس ورواه أحمد (٥/٣٣١) بسند صحيح عن سهل بن سعد الساعدي الأنصاري الخزرجي من مشاهير الصحابة المدنيين عاش نحواً من مائة سنة توفي سنة (٩١) قال: ارتج أحد وعليه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان فقال إلخ. وفي رواية البخاري: فرجف بهم. وفي رواية أبي داود: فضربه النبي ﷺ.

٣١ - «أُثِبْتُ حِرَاءً فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» .

التشريح : «أُثِبْتُ» أي استقر ولا تتحرك بنا يا «حِرَاء» بكسر الحاء هو جبل بمكة المكرمة فيه الغار المشهور الذي كان يتعبد فيه النبي ﷺ قبل نزول الوحي وبه بدأ ينزل عليه ﷺ، «فإنه ليس» يوجد «عليك» وفوقك «إلّا» أناس صالحون من أكابر البشر «نبي» هو محمد ﷺ «وصديق» هو أبو بكر «أو شهيد» وهم باقي العشرة كما يأتي مبيناً في سبب الحديث وفي حديث أبي هريرة .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في السنة (٤٦٤٨/٤٦٤٩) والترمذي في المناقب (٣٥٢٧) وحسنه وصححه وابن ماجه (١٣٤/١٣٣) وكذا أحمد (١٨٧/١/١٨٨/١٨٩) عن عبد الله بن ظالم المازني قال: لما خرج معاوية من الكوفة استعمل المغيرة بن شعبه قال: فأقام خطباء يقعون في علي قال: وأنا إلى جنب سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال: فغضب فقام فأخذ بيدي فتبعته فقال: ألا ترى إلى هذا الرجل الظالم لنفسه الذي يأمر بلعن رجل من أهل الجنة، فأشهد على التسعة أنهم في الجنة ولو شهدت على العاشر لم أثم قال: قلت: من هم؟ فقال: قال رسول الله ﷺ «أُثِبْتُ حِرَاءً فَإِنَّمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» . . . قال: قلت: من هم؟ فقال: رسول الله ﷺ، وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك ثم سكت قال: قلت: ومن العاشر؟ قال: قال: أنا. وسعيد بن زيد هو العدوي القرشي من خيار الصحابة أحد العشرة والسابقين الأولين من المهاجرين شهد مع رسول الله ﷺ كل المشاهد ما عدا بدرًا وشهد اليرموك وحصار دمشق. مولده بمكة ووفاته بالمدينة سنة (٥١). والحديث رواه أيضاً أحمد (٣٤٦/٥) عن بريدة بن الحصيب الأسلمي من أكابر الصحابة أسلم قبل بدر وشهد خيبر والفتح وسكن المدينة وانتقل إلى البصرة ثم مرو فمات بها سنة (٦٣) قال: كان النبي ﷺ جالساً على حراء ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فتحرك الجبل فقال إلخ. وسنده صحيح. وفي الباب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال: «اهدأ فما عليك» إلخ رواه أحمد (٤١٩/٢) ومسلم في الفضائل (١٥/١٩٠/١٩١) والترمذي (٣٤٦٩) في

المناقب. وعن عثمان رواه الترمذي (٣٤٧١) وابن حبان (٢١٦٨) وحسنه الترمذي وصححه. ويلاحظ أنه جاء التحرك في كل من حراء وأحد، والكل صحيح، ولا مانع من ذلك، والأخذ ببعض وترك البعض الآخر بدون حجة لا يجوز.

٣٢ – «أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ» .

الشرح : «أثقل» أي أعظم «شيء» من الأعمال الصالحة ثقلاً وأفضل ما يوضع يوم القيامة «في الميزان» الذي يوزن به الحسنات والسيئات «الخلق» بضمين الطبع «الحسن» وهو معاملة الناس بالجميل والرفق. ففيه فضل حسن الخلق وقد جاءت في ذلك أخبار كثيرة وارجع إلى رقم (٢٠).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٤٤٢/٤٤٦/٤٤٨/٤٥١) وأبو داود (٤٧٩٩) والترمذي (١٨٤٦/١٨٤٧) وابن حبان (١٩٢٠/١٩٢١) عن أبي الدرداء من طرق بعضها صحيحة وحسنه الترمذي وصححه. ولم يعزه السيوطي لغير ابن حبان وجاء عند بعضهم زيادة: «وإن صاحب حسن الخلق ليلعب به درجة صاحب الصوم والصلاة». وجاء مثل ذلك عن عائشة رواه أبو داود (٤٧٩٨).

٣٣ – «اِثْنَانِ يُعَجَّلُهُمَا اللَّهُ فِي الدُّنْيَا الْبَغْيُ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» .

الشرح : «اثنان» من الخصال «يعجلهما الله» أي يوقع العقاب بصاحبهما معجلاً قبل أوانه «في الدنيا» مع ما يدخر له في الآخرة إن لم يتب توبة نصوحاً. أحدهما «البغي» أي التعدي على العباد وتجاوز الحد في الطغيان والظلم والتجبر «و» الثاني «عقوق الوالدين» أي إيذاؤهما والإساءة إليهما وعدم البرور بهما والتفريط في حقوقهما.

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٤/٥٦) بالاختصار على العقوق وصححه ورواه أبو داود (٤٩٠٢) في الأدب والترمذي في صفة القيامة (٢٣٢٩) وابن ماجه (٤٢١١) وابن حبان (٢٠٣٩/٢٠٤٠) وكذا أحمد (٥/٣٦) كلهم عن أبي بكره نفيح – مصغراً – ابن الحارث الثقفي أسلم أيام محاصرة النبي ﷺ الطائف وكان من فضلاء الصحابة وهو

ممن اعتزل الفتنة يوم الجمل وصفين سكن البصرة وبها توفي سنة (٥٣) وسياق الحديث عندهم: «ما من ذنب أجد أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم». وحسنه الترمذي وصححه ورواه الحاكم (١٧٧/٤) عن أنس وصححه.

٣٤ - «أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ».

الشرح: «أجب» يا حسان «عن رسول الله ﷺ» مطاعن الكفار وهجاءهم لنا «اللهم أيده» وأعنه «بروح القدس» وهو جبريل عليه السلام.

التخريج: الحديث رواه البخاري في بدء الخلق (١١٧/٧) وفي الأدب (١٦٤/١٣) ومسلم في الفضائل (٤٥/١٦) عن أبي هريرة وحسان، أن عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال: قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول... إلخ. وفي الحديث جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً، واستجابته إذا كان في الدفاع عن الإسلام وأهله وهجاء الكفار والتحريض على قتالهم وتحقيرهم ونحو ذلك. قاله النووي.

٣٥ - «اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ».

الشرح: «اجتمعوا» ندباً «على طعامكم» عند الأكل ولا تفرقوا وينفرد كل واحد بآنيته فإن ذلك من عادات الكفار وأهل الجشع والبخل «واذكروا» بلسانكم مع استحضار قلوبكم «اسم الله» عز وجل عليه بأن تقولوا عند الابتداء «بسم الله» ويزاد ما جاء في السنة: «اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا خيراً منه، يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت» فبسبب ذكر الله تعالى «يبارك» الله «لكم فيه» بأن يجعل فيه النمو والخير فيكم القليل فإن أفضل الطعام ما كثرت عليه الأيدي. وهذا من آداب الإسلام الجميلة.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٥٠١/٣) وأبو داود (٣٧٦٤) وابن ماجه (٣٢٨٦) وابن حبان (١٣٤٥) والحاكم (١٠٣/٢) عن وحشي بن حرب الحبشي قاتل حمزة عم

النبي ﷺ قتله يوم أحد وكان من أبطال الجاهلية ثم وفد على النبي ﷺ مع أهل الطائف فقال له النبي ﷺ: «غيب عني وجهك يا وحشي لا أراك». وشهد اليرموك وهو قاتل مسيلمة الكذاب، وكان يقول: قتلت خير الناس، وشر الناس، فهذه بهذه. سكن حمص وبها توفي في خلافة عثمان سنة (٣٥) قال: إن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله: إنا نأكل ولا نشبع قال: «فلعلكم تفرقون» قالوا: نعم، قال: ... إلخ. والحديث حسن لشاهد له عن عمر رواه ابن ماجه (٣٢٨٧) ولذلك حسنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤/٢).

٣٦ – «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتِرَاءً».

الشرح: «اجعلوا» أي أوقعوا «آخر صلاتكم» إذا صليتم «بالليل» ويدخل وقت ذلك بعد صلاة العشاء وينتهي عند طلوع الفجر فاختموها «وتراً» أي فرداً والمراد بها صلاة الوتر. فالأفضل لمن وثق بانتباهه آخر الليل أن يؤخر القيام ويختم بالوتر ومن خشي عدم الانتباه فليوتر أولاً كما جاء في حديث مسلم.

التخريج: والحديث رواه البخاري في أبواب الوتر (١٤١/٣) ومسلم في صلاة المسافرين (٣٢/٦) وأبو داود رقم (١٤٣٨) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

٣٧ – «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً».

الشرح: «اجعلوا» حصة وحقاً «من صلاتكم» النافلة في الليل والنهار مؤداة «في بيوتكم» التي تسكنونها لتعود بركتها على البيت وأهله ولتنزل الرحمة فيها والملائكة ويفر منها الشيطان ويكثر خيرها كما جاء في رواية لمسلم: «فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً». فالتنفل في البيت أفضل من المسجد إلا ما سن فيه كتحية المسجد مثلاً وصلاة الكسوف والاستسقاء وركعتي الطواف وسنة الجمعة... «ولا تتخذوها» أي لا تجعلوا بيوتكم «قُبُوراً» أي كالقبور مهجورة من الصلاة فهو تشبيهه بليغ حيث حذف أداة التشبيه ووجه الشبه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦/٢) والبخاري باب كراهية الصلاة في المقابر (٧٥/٢) وباب التطوع في البيت (٣٥/٣) ومسلم في استحباب صلاة النافلة في بيته (٦٨/٦٧/٦) وأبو داود (١٠٤٣) كلهم في الصلاة عن ابن عمر ويأتي مزيد لهذا في حديث «أفضل الصلاة صلاة المرء» إلخ.

٣٨ - «اجلس فقد أذيت وأنت» . قاله للذي تخطى يوم الجمعة .

الشرح : «اجلس» هو على الوجوب «فقد أذيت» المسلمین المستمعين للخطبة بتخطيك رقابهم والمشي بينهم «وأنت» أي تأخرت وأبطأت عن حضور الجمعة . قاله لمن رآه يتخطى رقاب الناس وهو يخطب يوم الجمعة وفيه دليل على تحريم ذلك وذم التأخر حتى يخرج الخطيب إذا لم يكن لذلك ضرورة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٠/١٨٨/٤) وأبو داود (١١١٨) والنسائي (٨٤/٣) وابن حبان (٥٧٣) والحاكم (٣٨٨/١) من طريق معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال: كنت جالساً مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة فقال لي: جاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول الله ﷺ يخطب فقال له إلخ. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وصححه أيضاً ابن خزيمة من هذا الطريق (١٨١١) ورواه ابن ماجه (١١١٥) عن جابر: هو ابن عبد الله بن حرام الأنصاري الخزرجي له ولأبيه صحبة، من المكثرين في الرواية غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة. وكانت له حلقة علمية بالمسجد النبوي توفي سنة (٧٨) وسنه يقارب المائة .

وعبد الله بن بسر هو المازني كان ممن صلى إلى القبلتين توفي بحمص سنة (٨٨) عن (٩٥) عاماً وهو آخر الصحابة موتاً بالشام له خمسون حديثاً عن النبي ﷺ .

٣٩ - «اجلس يا أبا تراب» . قاله لعلي .

الشرح : «اجلس» أي اقعده وقم من اضطجاعك «يا أبا تراب» قاله للإمام علي رضي الله تعالى عنه وهذه الكنية التي كناه بها رسول الله ﷺ كانت أحب شيء إليه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الفضائل (٧٣/٨) وفي الأدب (٢٠٩/١٣) عن سهل بن سعد الساعدي الخزرجي الأنصاري من مشاهير الصحابة عاش نحو مائة سنة توفي سنة (٩١) قال: إن كانت أحب أسماء علي إليه لأبو تراب وإن كان ليفرح أن ندعوه بها وما سماه أبو تراب إلا النبي ﷺ، غاضب يوماً فاطمة فخرج فاضطجع إلى الجدار فجاءه النبي ﷺ، وقد امتلأ ظهره تراباً فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول: «اجلس» إلخ.

٤٠ - «أَجْمَلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا فَإِنَّ كُلَّ مُيَسَّرٍ لِمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا» .

الشرح : «أجملوا» وأحسنوا «في طلب الدنيا» واكتسابها بأن يكون من طريق مشروع لا بمعصية الله وما فيه سخطه ومن غير مبالغة في الطلب بل عليكم بالقصد في ذلك «فإن كلا» من خلق الله أياً كان «ميسر» ومهياً «لما كتب» وقدر «له منها» فقد فرغ الله من قسمة الأرزاق فمن الناس من قدر له البسط وكثرة الأرزاق ومنهم من كتب له الضيق والتقتير حسب حكمته عز وجل. قال تعالى: ﴿مَنْ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ إلخ.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في التجارات باب الاقتصاد في طلب المعيشة (٢١٤٣) والحاكم في أول البيوع (٣/٢) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ورواه أيضاً البيهقي في السنن (٢٦٤/٥) وأبو نعيم في الحلية (٢٦٥/٣) وسنده صحيح كلهم عن أبي حميد الساعدي: اسمه عبد الرحمن من مشاهير الصحابة وأهل بيعة الرضوان شهد أحداً فما بعدها من المشاهد. توفي آخر أيام معاوية.

وللحديث شواهد منها عن جابر رواه ابن ماجه (٣١٤٤) وابن حبان (١٠٨٤) والحاكم (٤/٣) والبيهقي في الشعب (٦٨/٦٧/٢) و (٣٣٩/٧) بلفظ: «أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها وإن أبطأ عنها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم» وصححه الحاكم والذهبي وهو مبين لحديث الباب وما المراد به. ومنها عن ابن مسعود رواه الحاكم (٣/٢) والبيهقي في الشعب (٣٩٩/٧) وابن أبي شيبة (٢٢٧/١٣) والبغوي في شرح السنة

(٣٠٥/٣٠٣/١٤) مطولاً جاء في أوله: «أيها الناس ليس من شيء يقربكم إلى الجنة ويباعدكم من النار إلا قد أمرتكم به، وليس شيء يقربكم من النار» إلخ. وفيه «وأجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله فإنه لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته» إلخ. وفي الباب غير ذلك.

٤١ - «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا
المُسْلِمِينَ» .

الشرح: «أجيبوا الداعي» الذي يستدعيكم لحضور حفلة زفاف أو نحوه وقد يكون الحضور واجباً إذا توفرت شروط ذلك التي من أهمها خلو الوليمة من المناكير. . «ولا تردوا» وترجعوا «الهدية» وهي كل تحفة يعطاها الإنسان بلا مقابل فقبولها سنة في غير الحاكم ونحوه من عمال الدولة فإنها بالنسبة إليهم رشوة «ولا تضربوا المسلمين» في غير حد ولا تعزير فإن جلد المسلم لا يحل مسه إلا بموجب شرعي .

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٠٤/١) والبخاري في الأدب المفرد (١٥٧) وغيرهما عن عبد الله بن مسعود وكذا رواه ابن حبان (١٠٦٤) والطحاوي في مشكل الآثار (١٤٨/٤) وأبو نعيم في الحلية (١٢٨/٧) من طرق بعضها صحيحة على شرط البخاري ومسلم .

٤٢ - «أَحَبُّ الأَدْيَانِ إِلَى اللَّهِ الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ» .

الشرح: «أحب الأديان» أي الملل والشرائع «إلى الله» وأكثرها ثواباً وأعلاها عنده دين «الحنيفية» أي المائلة عن الباطل إلى الحق، المستقيمة وهي ملة إبراهيم «السمحة» أي السهلة التي لا ضيق فيها ولا حرج وهي التي ارتضاها سبحانه وتعالى لهذه الأمة. وقد أخذ الشافعي وغيره من هذا الحديث القاعدة الفقهية المعروفة (أن المشقة تجلب التيسير). (وإذا ضاق الأمر اتسع).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٦/١) والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٧) عن ابن عباس وذكره البخاري في الإيمان معلقاً في باب الدين يسر وعزاه الحافظ في الفتح للأدب المفرد وقال: إسناده حسن، وهو وإن كان فيه ابن إسحاق وقد عنعن فإن للحديث شواهد وانظر مجمع الزوائد (٦٠/١).

٤٣ - « أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَيَّ اللَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ » .

الشرح : «أحب الأسماء إلى الله» وأرضاها لديه أن يسمى بها العباد «عبد الله وعبد الرحمن» لأن فيهما إضافة العبودية إليه تعالى دون غيره خلاف ما كان سائداً في الجاهلية من الأسماء المضافة كعبد العزى وعبد شمس إلخ . ولم يقع في القرآن الكريم إضافة اسم عبد إلى اسم من أسمائه تعالى غير هذين الاسمين أما ما الأفضل منهما فالظاهر الأول - عبد الله - لأنه تعالى سمي به نبينا ﷺ كما قال تعالى: ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ وجاء في صحيح البخاري «فقولوا عبد الله ورسوله» إلخ .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الأدب (١١٣/١٤) وأبو داود (٤٩٤٩) والترمذي (٢٦٤٢) في الأدب وابن ماجه (٣٧٢٨) كلهم عن حبر الأمة عبد الله بن عباس .

٤٤ - « أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ اللَّهُ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ » .

الشرح : «أحب» وأرضى «الأعمال» الصالحة «إلى الله» أي عنده «أدومها» أي ما دام عليها صاحبها «وإن قل» أي ولو كانت قليلة فإن مداوم الخير ملازم للخدمة وليس من لازم الباب كل يوم وقتاً ما كمن لازم يوماً كاملاً ثم انقطع ولهذا شدد أرباب البصائر التكبير على ترك ما اعتاده الإنسان من وظائف وأوراد من تلاوة وتهجد وذكر...

وفي الحديث الترفق بالنفس ودوام العمل بلا مشقة فإن ذلك ينشط النفس ولا يملها ويضعجها .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصيام وفي الرقاق (٧٨/١٤) وفي مواضع ومسلم في صلاة الليل (٧١/٧٠/٦) وأبو داود (١٣٦٨) وغيرهم عن عائشة قالت: كان لرسول الله ﷺ حصير يحتجزه في الليل فيصلي فيه ويبسطه في النهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون إليه يصلون بصلاته حتى كثروا فأقبل عليهم فقال: «يا أيها الناس خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا وإن أحب إليّ وللحديث روايات وألفاظ.

٤٥ _ «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا» .

التشريح : «أحب البلاد» والأماكن «إلى الله» وأرضها عنده «مساجدها» أي بيوت الله المؤسسة لعبادته وأداء شعائره وإنما كانت كذلك لأنها مأوى الملائكة وتنزل الرحمات ومحل القرب من صلاة وتلاوة وذكر وتدارس علم ولتأسسها على تقوى من الله «وأبغض البلاد» وأمقتها «إلى الله أسواقها» لأنها مواطن الغفلة والغش والحرص والخيانة والأيمان الكاذبة في سبيل الحصول على الأعراس الفانية وذلك كله من أسباب حضور الشياطين وفي حضورها كل أنواع الشر. وفي هذا إشارة إلى أن كل موطن لا يذكر الله فيه أو كان مصدراً لما يذمه الله كان مبعوضاً عنده كالدور السينمائية والمراقص وكذا المقاهي العامة وجميع مواضع اللهو والمناكير وأحرى المحاكم التي يحكم فيها بغير شرع الله عز وجل . . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في المساجد (١٧١/٥) عن أبي هريرة وأحمد (٨١/٤) والحاكم (٩٠/٨٩/١) عن جُبَيْرِ بْنِ مطعم بن عدي القرشي مات والده كافراً وكان جبير من علماء قريش وساداتهم، وكان أعلم الناس بأنساب قريش والعرب قاطبة توفي بالمدينة سنة (٥٩).

٤٦ _ «أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ» .

التشريح : «أحب» وأرضي «الحديث» والكلام «إليّ أصدق» أي ما كان مطابقاً للواقع، صاحبه صادقاً فيه. قاله لوفد هوازن.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٦/٤) والبخاري في الوكالة (٣٨٩/٥) وفي الخمس (٤٥/٧) وفي الغزوات (٩٥/٩٤/٩) عن المسور - بكسر الميم وفتح الواو - ابن مخرمة - بفتح الميمين والراء وسكون الخاء - الزهري من صغار الصحابة كان فقيهاً عالماً متديناً قتل أيام ابن الزبير بحجر المنجنيق وهو يصلي بالحجر عند الكعبة المشرفة . وهذا الحديث قاله ﷺ حينما جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد عليهم أموالهم وسيبهم فقال: «معي من ترون وأحب» إلخ، فاخترأوا إحدى الطائفتين إما السبي وإما المال فاخترأوا السبي فأعطاه إياهم .

٤٧ - « أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

الشرح : «أحب» أي من أحب «الكلام» الذي يقال ويذكر وأرضاه «إلى الله أن يقول العبد» بلسانه «سبحان الله» أي أنزهه تنزيهاً عن كل ما لا يليق به من النقائص وصفات أهل الحدوث وأُسبِحه «بحمده» الذي يجمع كل الكمالات وإنما قلنا: من أحب، لأن كلام الله عز وجل أفضل وأشرف كل كلام وأحبه إليه على الإطلاق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦١/٥) ومسلم في الذكر والدعاء (٤٩/٤٨/١٧) والترمذي في الدعوات (٣٣٦١) عن أبي ذر الغفاري زاهد الصحابة وأول ناثر في الإسلام .

٤٨ - « أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ عَائِشَةُ وَمِنَ الرَّجَالِ أَبُوهَا » .

الشرح : «أحب الناس» أي من أحبهم «إلي» وأقربهم مني «عائشة» الصديقة بنت الصديق رضي الله تعالى عنهما هذا بالنسبة للنساء «و» من أحبهم إلي «من الرجال» يعني غير أهل بيته «أبوها» عبد الله بن أبي قحافة أبو بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ ووزيره وصهره وصاحبه في الغار أول من آمن به من الرجال الأحرار والباذل نفسه وماله كله في سبيل نصره الله ورسوله ﷺ شهد كل المشاهد مع رسول الله ﷺ ما تخلف أبداً وولي الخلافة بعده بإجماع الصحابة وله المواقف

العظيمة في الإسلام توفي سنة (١٣) وعمره (٦٣) ودفن مع النبي ﷺ في حجرته الشريفة. ولا شك أنه كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ باستثناء أهله وذريته وبالأخص أصحاب الكساء فاطمة وعلي والحسين.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (٢٣/٢٢/٨) ومسلم في الفضائل (١٥٣/١٥) والترمذي في المناقب أيضاً (٣٦٤٧) عن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ استعمله على جيش ذات السلاسل قال: فأتيته فقلت: يا رسول الله أي الناس أحب إليك ورواه أيضاً الترمذي (٣٦٥١) وابن ماجه في المقدمة (١٠١) عن أنس وسنده صحيح على شرط مسلم.

٤٩ - «أَحْسَنُ أَضْلَهَا وَسَبَلٌ ثَمَرَتَهَا» .

الشرح : «أحبس أضلها» يعني أرضها أي اجعلها وقفاً محبباً. خاطب بهذا عمر في أرض له بخيبر «وسبل» أي تصدق بها واجعل «ثمرتها» وغلتها صدقة جارية في سبيل الله يأكل منها الفقراء وذوو القربى وغيرهم من المحتاجين والضيوف والقائمين عليها.

التخريج : والحديث يدل على مشروعية الوقف ولا خلاف في ذلك لكن له شروط المذكورة في موضعها ورواه أحمد (١٥٧/١٥٦/٢) والنسائي في الأحباس (٩٣/٦) وابن ماجه في الصدقات (٢٣٩٧) من طرق عن ابن عمر قال: قال عمر للنبي ﷺ: إن المائة سهم التي لي بخيبر لم أصب مالا قط أعجب إلي منها وقد أردت أن أتصدق بها فقال النبي ﷺ، إلخ.

٥٠ - «أَحَدٌ أَحَدٌ» .

الشرح : «أحدٌ أحدٌ» كرهه للتأكيد وهو خطاب لسعد راوي الحديث وقد رآه يدعو مشيراً بأصبعيه فأمره بأن يوحد الله عز وجل ويشير بأصبع واحدة فإن المدعو واحد سبحانه وتعالى.

التخريج : والحديث رواه أبو داود آخر الصلاة باب الدعاء (١٤٩٩) والنسائي في السهو في الصلاة (٣٣/٣) والحاكم (٥٣٦/١) عن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري أحد العشرة أسلم مع الأولين وكان من الفاتحين للعراق ومدائن كسرى وهو أول من رمى في سبيل الله وافتتح القادسية وكان عاملاً على الكوفة لعمر ثم لعثمان ثم عزله وسكن المدينة وبها توفي بقصره بالعقيق سنة (٥٥) ودفن بالبقيع . قال: مر بي النبي ﷺ وأنا أدعو بأصبعي فقال إلخ . وأشار بالسبابة . وسنده صحيح .
ورواه الترمذي في الأدب (٣٣٢٥) والنسائي (٣٣/٣) والحاكم (٥٣٦/١) وكذا أحمد (٥٢/٤٢/٢) وسنده حسن وهو صحيح وهو من حديث أبي هريرة .

٥١ - «أَحَدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ» .

الشرح : «أَحَدٌ» أي هذا جبل أحد وهو بضمّتين جبل مشهور شمال المدينة كانت به المعركة المشهورة بغزوة أحد وهو جبل عار من النبات والأشجار طوله شرقاً وغرباً نحو اثني عشر كيلو «يحبنا ونحبه» هو على ظاهره ولا داعي لتأويله بأهله فإن نفس الجبل لم يكن به سكان وقتئذ وإنما كانوا ولا زالوا بأسفله . والحديث يدل على أن في الجمادات تمييزاً وأنها تحب وتبغض .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الزكاة (٨٧/٨٦/٥) ومسلم في الفضائل (٤٣/٤١/١٥) وكذا أحمد (٤٢٥/٤٢٤/٥) عن أبي حميد الساعدي ورواه البخاري في الجهاد (٤٢٧/٤٢٤/٦) وفي الأطعمة (٤٨٦/٤٨٥/١١) ومسلم في الحج باب فضل المدينة (٣٩/٩) والترمذي في المناقب (٣٦٨٦) عن أنس واقتصر الحافظ السيوطي في عزوه على الترمذي كما اقتصر على البخاري في الأول وجعله من رواية سهل بن سعد وهو من رواية أبي حميد الساعدي . والكمال لله وحده عز وجل .

٥٢ - «أَخْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ» .

الشرح : «أَخْصُوا» بفتح الهمزة أي عدوا «هلال شعبان» أي شهره وذلك بالإحصاء والضبط «لرمضان» أي ليرتب عليه صيام رمضان بالرؤية أو استكمال

العدد إن غم الهلال. فالحديث يدل على الاهتمام بضبط أيام شعبان وعدها والتحري فيها بالمطالع والمنازل لتكون على بينة من حلول رمضان حتى لا تقع في الخطأ فنفطر يوماً من أوله أو نصوم يوماً من آخر شعبان وذلك منهي عنه.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٦٠٧) والحاكم (٤٣٥/١) كلاهما في الصيام عن أبي هريرة وسنده حسن لوجود محمد بن عمرو الليثي أما الحاكم فصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي لكن الحديث صحيح لشاهد له عن عائشة رواه أبو داود (٢٣٢٥) وابن حبان (٨٦٩) والحاكم (٤٢٢/١) وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي ولفظه قالت: كان رسول الله ﷺ يتحفظ من شعبان، ما لا يتحفظ من غيره. ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً ثم صام.

٥٣ - «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحَى».

الشرح : «أحفوا» بقطع الهمزة ووصلها من الرباعي والثلاثي أي بالغوا في استئصال «الشوارب» واستقصائها وجزوها وانهكوها والمراد بذلك قص ما طال منها حتى تتبين الشفة. واختلف في حلقه فحرمه مالك وقال هو بدعة ومثلة يوجع فاعله ضرباً وأباحه أحمد وأبو حنيفة وكره ذلك الشافعي. «وأعفوا» بفتح الهمزة أي وفروا «اللحى» بكسر اللام جمع لحية وتركوها معفوة لتكثر وتغزر واللحية هو الشعر النابت على الذقن والعارضين فلا يجوز حلقه ولا نتفه ولا المبالغة في قصه لأن إزالته وحلقه من فعل المشركين وعادات المجوس واليهود كما جاء في أحاديث أخرى سيأتي بعضها في حرف الجيم إن شاء الله تعالى. نعم لا بأس بتحسينها وتسويتها لأن ذلك من تحسين الهيئة وقد جاء في الحديث: «من كان له شعر فليكرمه». فيتأكد تسريحها ومشطها وإصلاح ما تشعث منها أو طال طولاً بالغاً بحيث يصير صاحبها مثلة كما نرى من بعض المتشددين حتى أنني شاهدت من له لحية إلى سرتة وهذا تنطع وخروج عن القصد المطلوب.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطهارة (١٤٧/١٤٦/٣) والنسائي في الطهارة (١٩/١) وفي الزينة (١١٣/٨) والترمذي في الأدب (٢٥٧٥) ورواه البخاري في اللباس (١٣/٤٧١/٤٧٢) بلفظ: «احفوا الشوارب وأوفروا اللحى» كلهم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وعند مسلم أوله «خالفوا المشركين» إلخ.

٥٤ - «أَحَلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لِإِنَاثِ أُمَّتِي وَحُرِّمَ عَلَيَّ ذُكُورِهَا» .

الشرح : «أحل» أي أن الله تعالى أحل «الذهب والحري» بأنواعهما «لإناث» ونساء «أمتي» مطلقاً فلهن لبسهما والتحلي والتمتع بهما كيفما شئن إذا خلا ذلك عن الإسراف ومجاوزة الحد والتفاخر والتكبر «وحرّم» استعمالهما «على ذكورها» أي رجال الأمة لأن ذلك بالنسبة لهم تخنث وتشبه بالنساء ينافي الرجولة والشهامة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٣٩٢/٣٩٣/٤٠٧) والنسائي (١٣٩/٨) في الزينة والترمذي (١٥٧٨) والطيالسي (١٨٣٠) كلهم عن أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس القحطاني اليمني قدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم وهاجر إلى الحيشة وقدم إلى المدينة في زمن خبير مع أهل السفينة وولي البصرة لعمر وافتتح أصبهان والأهواز ثم ولي الكوفة لعثمان وهو ممن شارك في التحكيم بين الإمام علي ومعاوية وكان من الشجعان وأحسن الناس صوتاً بالقرآن كما يأتي في حرف الياء وكان خفيف الجسم قصيراً توفي بالكوفة سنة (٤٤).

التخريج : والحديث حسنه الترمذي وصححه وله شاهد عن علي رواه أحمد (١١٥/١) والنسائي (١٣٨/٨) وأبو داود (٤٠٥٧) وابن ماجه (٣٥٩٥) وآخر عن ابن عمر رواه الطيالسي (١٨٢١).

٥٥ - «أَخْلَقُوهُ كَلَّهُ أَوْ أَتْرَكُوهُ كَلَّهُ» .

الشرح : «أخلقوه» يعني شعر الرأس «كله» ولا تتركوا منه قطعاً وبتناً «أو اتركوه» ودعوه على حالته «كله» أما حلق بعضه وترك بعضه ففيه مثله وتشويهه للخلقه وهو الذي يسمى بالقزع الوارد النهي عنه في الصحيح وسواء كان ذلك في الناصية

أو وسطه أو في القفا بل هذا الأخير قبيح جداً لأن فيه التشبه بالكفار وقد جاء في حديث «حلق القفا من غير حجامة مجوسية». والحديث يدل على جواز الأمرين حلق الرأس وتوفيره إذا لم يكن توفيره على طريقة الكفار وعلى الحالة الموجودة اليوم عند كل من له شعر. وغلا بعض العلماء القدامى فقال: لا يجوز حلق الرأس إلا لضرورة أو في حج أو عمرة. والحديث يرد عليه.

التخريج: والحديث رواه أبو داود في اللباس (٤١٩٥) والنسائي في الزينة (١١٢/٨) وكذا أحمد (٨٨/٢) وأصله في مسلم (١٠١/١٤) لكنه لم يسق لفظه. كلهم عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى صبياً قد حلق بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال إلخ. وسنده عندهم صحيح.

٥٦ — «أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ الْحَجْمَ أَنْفَعُ مَا تَدَاوَى بِهِ النَّاسُ» .

الشرح: «أخبرني جبريل» عليه السلام من عند الله عز وجل «أن الحجم» أي الحجامة وإخراج الدم «أنفع» وأصلح «ما» استعمله العباد لحفظ صحتهم وأحسن ما «تداوى» وتعالج «به الناس» وذلك لما فيها من استخراج الدم الزائد الضار الناتج عن حرارة الجسم.

التخريج: والحديث رواه الحاكم (٢٠٨/٤) عن أبي هريرة وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي وله شاهد عن سمرة بن جندب رواه أحمد (١٩/١٥/٩/٥) والحاكم (٢٠٨/٤) وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي ولفظه «إن من خير ما تداوى به الناس الحجم» وسيأتي مزيد لهذا في «خير ما» إلخ.

٥٧ — «أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ حُسَيْنًا يُقْتَلُ بِشَاطِئِ الْفُرَاتِ» .

الشرح: «أخبرني جبريل أن حسيناً» وهو الحسين بن علي وفاطمة عليهم السلام سبط رسول الله ﷺ وأحد سيدي شباب أهل الجنة وريحانة رسول الله ﷺ، الشهيد ولد بالمدينة ونشأ في بيت النبوة وتوفي النبي ﷺ وهو لا يزال صغيراً كأخيه

الحسن وبويج بالخلافة بعد قتل والده وموت أخيه الحسن أيام يزيد، فكان ذلك سبباً في قتله شهيداً بكربلاد على أيدي المجرمين الآثمين جيش يزيد، وذلك سنة (٦١) وقطع رأسه وجيء به لدمشق إلى يزيد، وقد أخبر النبي ﷺ في حياته بأنه «سيقتل» شهيداً «بشاطيء» أي بجانب وطرف وادي «الفرات» - بضم الفاء - هو نهر الكوفة العظيم المشهور بغزارة مياهه وعذوبتها وأصله من جبال تركيا ويمر بأطراف شمال الشام ثم يمر بالعراق على كربلاء ويصب في الخليج العربي وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة للنبي ﷺ حيث أخبر بقتل الحسين وموضعه قبل عشرات السنين فكان كما أخبر. وقد وجد مكتوباً في صخرة هذا البيت:

أَتَرْجُو أُمَّةً قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ

التخريج: والحديث رواه أحمد (٨٥/١) من طريق عبد الله بن نجى عن أبيه أنه سار مع علي وكان صاحب مطهرته فلما حازا نينوى وهو منطلق إلى صفين ناداه علي: اصبر أبا عبد الله، اصبر أبا عبد الله بشط الفرات قلت: وما ذا؟ قال: دخلت على النبي ﷺ ذات يوم وعيناه تفيضان قلت يا نبي الله: أغضبك أحد، ما شأن عينيك تفيضان؟ قال: «بل قام من عندي جبريل قبل فحدثني» إلخ. ونجى مجهول الحال لكن الحديث صحيح لشواهدة عن أنس رواه أحمد (٢٤٢/٣) وابن حبان (٢٢٤١) وعن أم الفضل بنت الحارث رواه الحاكم (١٧٦/٣) وصححه ورده الذهبي، وعن أم سلمة رواه أحمد (٣٩٦/٦) وعن أبي الطفيل عند الطبراني قال الهيثمي (١٩٠/٩): وإسناده حسن وعن ابن عباس رواه الحاكم (١٧٩/٣) فالحديث صحيح لا سيما وبعض هذه الشواهد حسنة أو صحيحة، فالعجب ممن ضعف الحديث وأنكره وانظر ما يأتي «دم الحسين» إلخ.

٥٨ - «اخْتَنَّ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ».

الشرح: «اخْتَنَّ» أي قطع وأزال جلدة حشفة فرجه «إِبْرَاهِيمُ» عليه السلام شيخ الأنبياء خليل الرحمن وسيد الموحدين ولد بالعراق بأرض بابل منذ الألوف من

السنين وبعث إلى قومه عبدة الكواكب والأصنام فدعاهم إلى الله تعالى وجادلهم فيه وأقام عليهم الحججة وحطم أصنامهم فرموه في النار فأنجاه الله منها ثم هاجر إلى فلسطين ثم لبلاد العرب بأتمته هاجر وهو أول من بنى الكعبة المشرفة وأكرمه الله بولدين رسولين عظيمين إسماعيل وإسحاق فكان الأول أبا العرب المستعربة الذين منهم نبينا خاتم النبوة والرسالة، والثاني أبا الإسرائيليين. ويعتبر إبراهيم من أكابر أولي العزم توفي بفلسطين وقبره مشهور بمدينة الخليل وقد تشرفت بزيارته مرتين والحمد لله قبل احتلاله من اليهود. واختتن «وهو ابن ثمانين سنة» وهو أول من اختتن فكان الختان من شعائر الملة الحنفية وباشر ذلك «بالقدوم» بفتح القاف وضم الدال المخففة على المشهور وهي الآلة المعروفة التي يقطع بها. وقيل: هو اسم مكان وعليه فهو بالدال المشددة.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢/٣٢٢/٤١٨/٤٣٥) والبخاري في كتاب الأنبياء (٧/١٩٩) وفي الاستئذان ومسلم في الفضائل (١٥/١٢٢) كلهم عن أبي هريرة.

٥٩ — «اخْتَرْتُمْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا وَفَارِقُوا سَائِرَهُنَّ» .

الشروح: «اختر» أي خذ وأمسك «منهن» أي من زوجاتك اللاتي أسلمن معك «أربعاً» لأنهن اللاتي أحل الله للرجل أن يجمعهن «وفارق» أي طلق «سائرهن» أي باقيهن.

التخريج: والحديث رواه أبو داود في الطلاق (٢٢٤١/٢٢٤٢) عن الحارث بن قيس أو قيس بن الحارث والحديث وإن كان فيه رجل مجهول الحال فإنه صحيح لشواهد عن ابن عمر رواه أحمد رقم (٤٦٠٩/٤٦٣١) والترمذي (١٠١١) وابن ماجه (١٩٥٣) أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة فقال له النبي ﷺ: «أمسك» إلخ وعن عروة بن مسعود بنحوه رواه البيهقي (٧/١٨٤) ورجاله ثقات مع انقطاع فيه وعن نوفل بن معاوية الديلي رواه البيهقي (٧/١٨٤) فالحديث لذلك صحيح.

٦٠ - «أَخَذْنَا فَأَلَكَ مِنْ فِيكَ» .

الشرح : «أخذنا» وتناولنا «فألك» أي كلامك الحسن أيها المتكلم «من فيك» أي حصلناه من تكلمك به، وإن لم تقصد خطابنا والفأل هو ضد التطير بأن تسمع كلمة طيبة فتتيمن بها كأن يسمع مريد السفر: يا سهل، أو مريض: يا سالم، أو مذنب مسرف على نفسه: من تاب تاب الله عليه. ونحو ذلك. وقد جاءت أحاديث كثيرة في التفاؤل يأتي بعضها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٨/٢) وأبو داود في الطب (٣٩١٧) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سمع كلمة فأعجبه فقال إله وسنده صحيح والرجل المبهم هو أبو صالح ذكوان السمان جاء مبيناً عند أبي الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ٢٧٠).

٦١ - «أَخْرِجُوا الْمُخَنَّثِينَ مِنْ بَيْوتِكُمْ» .

الشرح : «أخرجوا» وجوباً الرجال «المخنثين» بضم الميم وفتح الخاء ثم نون كذلك مشددة وهم الذين يتشبهون بالنساء في الكلام والحركات وشؤون النساء ويؤنثون أنفسهم إما خلقة وطبيعة وإما بقصد وتكلف ومع ذلك فلا يكون لهم رغبة فيهن وهم معدودون من غير أولي الإربة فأخرجوهم «من بيوتكم» إذا كانت لهم شهوة في النساء وعرفوا ما هنالك ولا يجتمعون بهن أبداً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٧/١/٢٢٥/٢٢٦/٢٣٧) والبخاري (٤٥٣/١٢) في اللباس وأبو داود (٤٩٣٠) عن ابن عباس قال: لعن النبي ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال: أخرجوهم إله. قال: فأخرج النبي ﷺ فلاناً - يعني هيت - وأخرج عمر فلانة. ورواه أحمد (٣١٨/٦) والبخاري في النكاح (١١/٢٤٧/٢٤٩) وفي اللباس (٤٥٣/١٢) وفي المغازي في غزوة الطائف (١٠٥/٩) ومسلم في السلام (١٦٢/١٤) وأبو داود (٤٩٢٩) وابن ماجه في الحدود (٢١٦٤) كلهم

عن أم سلمة أم المؤمنين من السابقات والمهاجرات، هاجرت إلى الحبشة ثم إلى المدينة وقصتها في هجرتها عجيبة تزوجها النبي ﷺ سنة أربع وقيل ثلاث بعد وفاة زوجها وابن عمها أبي سلمة. وكانت أجمل نساء العرب وأعقلهن وهي آخر نساء النبي ﷺ موتاً توفيت بعد قتل سيدنا الحسين عليه السلام ودفنت بالبقيع مع من دفن فيه من زوجات النبي ﷺ قالت: إن النبي ﷺ كان عندها وفي البيت مخنث فقال المخنث لأخي أم سلمة عبد الله بن أبي أمية: إن فتح الله لكم الطائف غداً أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع، وتدبر بشمان فقال النبي ﷺ: «لا يدخلن هذا عليكم». وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث وكانوا يعدونه من غير أولي الإربة فدخل النبي ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة قال: إذا أقبلت إلخ فقال النبي ﷺ: «ألا أرى هذا يعرف ما ههنا لا يدخلن عليكن» قالت فحجبه. هو عند مسلم في السلام (١٤/١٦٢/١٦٣) وأحمد (٦/١٥٢) وأبي داود في اللباس.

٦٢ - «أَخْرَجِي فَجُدِّي نَخْلِكَ لَعَلَّكَ أَنْ تَصَدَّقِي مِنْهُ أَوْ تَفْعَلِي خَيْرًا».

الشرح: «أخرجي» لحاجتك وعملك، خاطب بذلك خالة جابر وكانت في عدتها من طلاقها الثلاث «فجدي» بضم الجيم أي اقطعي واجني ثمار «نخلك» فلا حرج في ذلك «لعلك» أي عساک «أن تصدقي» على مسكين ومحتاج «منه» أي من ثمار نخلك «أو تفعلي» به «خيراً» ومعروفاً من ضيافة أو هدية أو صلة . . .

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣/٣٢١) ومسلم في الطلاق البائن (١٠/١٠٨) وأبو داود (٢٢٩٧) والنسائي في النكاح (٦/١٧٤) وابن ماجه (٢٠٣٤) والحاكم (٢/٢٠٧) عن جابر قال: طلقت خالتي فأرادت أن تجد نخلها فزجرها رجل أن تخرج فأنت النبي ﷺ فقال إلخ. واستدل به مالك والشافعي وأحمد على جواز خروج المعتدة في الطلاق في النهار وهو حجة لهم.

٦٣ - «اخْفِضِي وَلَا تَنْهَيْي فَإِنَّهُ أَنْضَرُ لِلْوَجْهِ وَأَحْظَىٰ عِنْدَ الزَّوْجِ» .

الشرح : «اخْفِضِي» بكسر الهمزة خطاباً لأم عطية وكانت تختن الجواري فالخفاض للنساء كالختان للرجال «وَلَا تَنْهَيْي» بفتح التاء وكسر الهاء بينهما نون ساكنة أي لا تبالغي في استقصاء موضع القطع بل أبقِ بعض ذلك «فإنه» أي الخفاض مع إبقاء قطعة من ذلك «أنضر» بالضاد أي أبهج لبريق «الوجه» ولمعانه «وأحظى» أي أحب «عند الزوج» وأحسن وأشهى له لوقاعها وهذا من دلائل نبوته ﷺ فإن هذا شيء لم يعرفه الأطباء إلاً أخيراً وهو أن خفاض المرأة مع عدم الاستئصال ينتج عنه نضارة وجهها وحظوتها لدى الزوج .

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٥٢٥/٣) عن الضحاك بن قيس الفهري القرشي أحد الشجعان من الفاتحين لدمشق وشهد صفين مع معاوية وولي الكوفة له ثم ولي دمشق وهو الذي صلى على معاوية يوم وفاته ولما بويع لمروان امتنع من مبايعته فقتل في مرج راهط سنة (٦٥) قال: كانت بالمدينة امرأة تخفض النساء يقال لها أم عطية فقال لها رسول الله ﷺ إلخ . وسنده حسن وللحديث شواهد عن أنس عند الخطيب في التاريخ (٣٢٧/٥) وأبي نعيم في تاريخ أصبهان (٢٤٥/١) وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧٢/٥) برواية أوسط الطبراني وعن علي عند الخطيب أيضاً (١٩١/١٢) وعن ابن عمر عند البزار ذكره في مجمع الزوائد (١٧٢/١٧١/٥) ونقل عن البزار: مندل ضعيف، وزاد: وثق، وبقيه رجاله ثقات . فالحديث صحيح لغيره .

٦٤ - «أَخْنَعُ الْأَسْمَاءَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاقِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ» .

الشرح : «أخنع» أي أفحش «الأسماء» وأهلكها لصاحبها «عند الله يوم القيامة رجل» ساقط لثيم «تسمى» أي لقب نفسه «ملك الأملاك» أو ما في معناه كقوله عالم العلماء أو قاضي القضاة ونحو ذلك «لا مالك» في الحقيقة «إلا الله» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٤٤) والبخاري في الأدب (١٣/٢١١/٢١٢) ومسلم في الأدب (١٤/١٢١/١٢٣) عن أبي هريرة ولمسلم في رواية: «أغبط رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغبطه عليه رجل كان يسمى ملك الأملاك لا مالك إلا الله». وألحق العلماء بهذا الوصف ما يجري مجراه مما يدل على التزكية كنور الدين وبدر الدين وزين العابدين ونحو ذلك.

٦٥ - «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلِّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ».

التشريح : «أخوف» أي من أعظم وأقبح «ما أخاف» وأخشى «على أمتي» من مضليلها وقائديها إلى طرق الغواية وفساد العقيدة والانحلال من معالم الدين «كل منافق» القلب، يظهر للناس ما لا يبطنه مع كونه «عليم اللسان» له خبرة ومهارة بالكلام والشقشقة فيسحر بلسانه وحلاوة منطقه القلوب فيدعو الناس إلى الضلال وطرق الشيطان فينساقون لمعسول كلامه فيضلون من حيث لا يشعرون فهذا الصنف من الناس أعظم ضرراً على الأمة. وفي أمثال هؤلاء جاء عن النبي ﷺ ما رواه البخاري عن حذيفة في حديث طويل. «دعاة على أبواب جهنم من أجا بهم إليها قذفوه فيها» قلت: يا رسول الله صفهم لنا قال: «من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا». إنخ وحديث مسلم: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم». وجاء في المسند: «اللهم لا يدركني زمان لا يتبع فيه العليم ولا يستحي في من الحليم قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب». فهؤلاء هم العلماء المضللون للرأي العام من الأمة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٢٢/٤٤) بسند صحيح عن عمر بن الخطاب أمير المؤمنين الفاروق الخليفة الثاني وصهر رسول الله ﷺ ووزيره والمفرق بين الحق والباطل أعز الله به الإسلام كما قال ابن مسعود: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر. أسلم قبل الهجرة بسبع سنين وشهد جميع المشاهد مع رسول الله ﷺ وله مواقف في الإسلام وفتوحات

عظيمة ولي الخلافة بعد الصديق وتوفي قتيلاً شهيداً سنة ثلاث وعشرين ودفن بجنب أبي بكر مع رسول الله ﷺ. وللحديث شاهد عن عمران بن حصين رواه ابن حبان (٩١) بسند صحيح.

٦٦ - «أَدْرِكُهُمَا فَارْجِعْهُمَا وَلَا تَبِعْهُمَا إِلَّا جَمِيعاً» .

الشرح : «أَدْرِكُهُمَا» يعني الأخوين المملوكين «فَارْجِعْهُمَا» وافسخ البيع الذي عقده « و » لا تفرق بينهما في البيع بل «لا تبعهما إلا جميعاً» وفيه النهي عن التفرقة بين الأخوين في البيع كالأم والولد وهذا محمول على ما إذا كانا صغيرين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٩٧/٩٨/١٢٦/١٢٧) والطيالسي (١٣٢٨) والترمذي (١١٦٢) وابن ماجه (٢٢٤٩) والحاكم (٢/٥٤) من طرق بعضها صحيحة عن علي رضي الله تعالى عنه ويأتي حديث «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ» . إلخ .

٦٧ - «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ» .

الشرح : «أَدِّ» من الأداء أي ادفع «الأمانة» وهي كل ما ائتمن عليه الإنسان فتشمل شرائع الدين وشؤون الدنيا من أموال ونساء وأطفال . . . والمراد بها هنا ما يؤتمن عليه المرء من الودائع والرهن والعرايا واللقطة وما إلى ذلك فكل ذلك يجب أدائه «إلى من ائتمنك» أي جعلك أميناً عليها ووثق بك وبما أن النفوس ميالة في الغالب إلى الخيانة أعقب ما سبق بقوله «ولا تخن من خانك» في مال أو أهل أو غير ذلك ولا تقابله بالمثل وتعامله بالخيانة فتكون ساقطاً لئيماً مثله بل كن كريماً أميناً سمحاً وفي هذه القضية مذاهب وأقوال لعلمائنا رحمهم الله تعالى والظاهر أن هذا من باب الإرشاد والأفضلية بدليل قوله تعالى : ﴿وَحَزْرًا وَسَيِّئَةً مِّثْلَهَا﴾ في أي آخر .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٥٣٥) والترمذي (١١٤٢) والحاكم (٤٦/٢) وكذا الدارمي (٣٦٠٠) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وللحديث شواهد عن أنس وأبي أمامة وأبي بن كعب

وغيرهم فالحديث صحيح. فقول ابن الجوزي لا يصح من جميع طرقه هو من أغلاطه.

٦٨ — «ادفعوها إلي خالتها فإن الخالة أم» .

الشرح : «ادفعوها» يعني بنت سيدنا حمزة وقد اختصم فيها علي وجعفر وزيد بن حارثة فأمرهم أن يسلموها «إلي خالتها» وهي أسماء بنت عميس زوجة جعفر «فإن الخالة أم» أي بمنزلة الأم في الكفالة والشفقة والاهتداء إلي ما يصلح الولد. وأخذ من الحديث أن الخالة مقدمة على العمّة وغيرها من الأقارب في الحضانة.

التخريج : والحديث أخرجه أحمد (١١٥/١٠٨/٩٨/١) وأبو داود في الطلاق (٢٢٧٨/٢٢٨٠) والحاكم (٢١١/١٢٠/٣) عن علي رضي الله تعالى عنه قال: لما خرجنا من مكة — يعني في عمرة القضاء — اتبعتنا ابنة حمزة فنادت: يا عم يا عم، فأخذت بيدها فناولتها فاطمة قلت: دونك ابنة عمك فلما قدمنا المدينة اختصمنا فيها أنا وزيد وجعفر فقلت: أنا أخذتها وهي ابنة عمي. وقال زيد: ابنة أخي وقال جعفر: ابنة عمي وخالتها عندي فقال رسول الله ﷺ لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي» وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا» وقال لي: «أنت مني وأنا منك ادفعوها». إلخ. وهو صحيح وأصله في البخاري في عمرة القضاء من كتاب المغازي (٤٩/٤٢/٩) وفي الصلح وفي المناقب من حديث البراء بن عازب وجاء في رواية عند أحمد (١٠٨/١) عن علي قال أتيت النبي ﷺ وجعفر وزيد قال: فقال لزيد: «أنت مولاي» فحجل، قال: وقال لجعفر: «أنت أشبهت خلقي وخلقي» قال: فحجل وراء زيد قال: وقال لي: «أنت مني وأنا منك» قال: فحجلت وراء جعفر. وسنده حسن وصححه الشيخ أحمد شاکر في شرح المسند رقم (٨٥٧) ورواه ابن سعد في الطبقات من مرسل سيدي محمد الباقر بسند صحيح وفيه: فقال النبي ﷺ: «ما هذا» قال — يعني جعفر — شيء رأيت يصنعونه بملوكهم. قال الحافظ في الفتح (٤٩/٩) وحجل بفتح المهملة وكسر الجيم أي وقف على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة، واستدل به بعض من يرى جواز الرقص من المتصوفة.

٦٩ - «ادفنوا القتلى في مصارعهم» .

الشرح : «ادفنوا» أي واروا «القتلى» أي شهداء أحد «في مصارعهم» أي في المواضع التي صرعوا وقتلوا فيها ولا تنقلوهم لغير ذلك فإن نقل مطلق الأموات لغير الموضع الذي ماتوا فيه لا يجوز عند الجمهور فكيف بالشهيد، غير أن هذا إذا لم يكن هناك موجب أو ضرورة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣١٦) والنسائي (٦٥/٤) في الجنائز والترمذي آخر الجهاد (١٥٧٥) وابن ماجه (١٥١٦) وكذا أحمد (٢٩٦/٣) وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم أحد جاءني عمتي بأبي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله ﷺ: «ردوا القتلى». إلخ واللفظ أعلاه للنسائي وقال الترمذي: حسن صحيح.

٧٠ - «ادنُ يا بُنَيَّ فَسَمَّ اللّٰهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» .

الشرح : «ادنُ» أي اقترب من الآنية «يا بُنَيَّ» قاله لراوي الحديث عمر بن أبي سلمة «فسم الله» أي: قل بسم الله عند بداية أكلك لتحصل البركة وتنجو من مشاركة الشيطان معك في الأكل «وكل بيمينك» أي تناول الطعام عند أكلك بيدك اليمنى مخالفة للشيطان الذي يأكل ويشرب بشماله «وكل مما يليك» من الآنية ولا تتبع جوانبها من جهات الآخرين فإن ذلك يعد من سوء الأدب.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧/٢٦/٤) والبخاري في الأطعمة (٤٥١/٤٥٠/١١) ومسلم في الأشربة (١٩٣/١٣) وأبو داود (٣٧٧٧) والترمذي (١٧٠٢) وابن ماجه (٣٢٦٧) وغيرهم عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ من أم سلمة ولد بالحبشة ونشأ في الإسلام في بيت النبوة وولي البحرين للإمام علي وحضر معه وقعة الجمل وتوفي بالمدينة سنة (٨٣) قال: كنت في حجر النبي ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي إلخ.

وفي الحديث أربع سنن تتعلق بالأكل: الدنو من الآنية، والتسمية، والأكل باليمين، والأكل مما يلي الإنسان.

٧١ — «أَذْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغَهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ» .

الشرح : «أذنَى» يعني أقل «أهل النار» أي أصحابها وسكانها «عذاباً» وأهونهم عقاباً من «ينتعل بنعلين» أي يجعل في رجله نعلان «من نار» أي من جنس النار «يغلي» ويفور ويضطرب «دماغه» ومخه «من» شدة «حرارة نعليه» اللتين في أخمص قدميه ويرى مع ذلك أنه أشد الناس عذاباً. وهذا عذاب أبي طالب .

التخریج : الحديث رواه مسلم في الإيمان باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٨٥/٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه وجاء في رواية أن رسول الله ﷺ ذكر عنده أبو طالب فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه» وفي الباب عن العباس وابنه عبد الله والنعمان بن بشير رواها مسلم (٨٦/٨٤/٣) وجاء في رواية للعباس أنه قال: يا رسول الله هل نفعت أبا طالب بشيء فإنه كان يحوطك ويغضب لك قال: «نعم هو في ضحضاح من نار ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». وفي لفظ النعمان. «إن أهون أهل النار عذاباً من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل ما يرى أن أحداً أشد منه عذاباً وإنه لأهونهم عذاباً» .

وفي الحديث دلالة على أن عذاب النار متفاوت حتى بالنسبة للكفار وذلك حسب تمردهم وتوغلهم في الضلال والإفساد في الأرض . . .

٧٢ — «إِذَا ابْتَعْتَ طَعَاماً فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ» .

الشرح : «إذا ابتعت» أي اشتريت «طعاماً» كَبُرُّ وشعير وتمر ونحو ذلك مما يكال أو يوزن «فلا تبعه» قبل قبضه «حتى تستوفيه» أي حتى تكتاله وتحوزه ويصبح ملكاً

لك. وهذا مذهب الجمهور، بل نقل بعضهم الإجماع على ذلك بالنسبة للطعام واختلفوا فيما سوى ذلك كالدور والعقار والأقمشة وغير ذلك، والحق أنه لا يصح بيع ذلك كله إلا بعد القبض والحيازة.

التخريج : والحديث رواه مسلم في البيوع باب بطلان بيع المبيع قبل القبض (١٧٢/١٠) عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وكلها عند مسلم وفي رواية لابن عباس: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه» قال ابن عباس: وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام.

٧٣ - «إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» .

الشرح : «إذا أبق» أي هرب «العبد» المملوك وفر من سيده «لم تقبل له» أي «صلاة» يصليها وذلك لتلبسه بالمعصية وقت الأداء وأنها غير مقبولة ولو كانت متوفرة الشروط، ومثلوا لذلك بالصلاة في الدار المغصوبة، ولبس الذهب أو الحرير والمصر على شرب الخمر، وقاطع الرحم، والعاق لوالديه، ونحو ذلك. وفصل بعضهم فقال: تصح الصلاة ولا ثواب فيها وقال آخرون: تصح لكنها غير مقبولة. وكل ذلك خلاف ظواهر الأدلة وتأويل عارية عن الموجب.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (٥٨/٢) عن جرير بن عبد الله البجلي من مشاهير الصحابة أسلم متأخراً وبعثه النبي ﷺ إلى ذي الخلصة فهدمها كما في الصحيح وقال: ما حجني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رأني إلا تبسم. وكان جميلاً للغاية قال عمر: هو يوسف هذه الأمة. وكان ممن شارك في فتح العراق وسكن الكوفة وتوفي سنة أربع وخمسين. ومن عجيب أمره أنه كان في طوله ثلاثة أمتار.

٧٤ - «إِذَا أَتَاكَ اللَّهُ مَالًا فَلْيُرْ أَثْرُ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ» .

الشرح : «إذا» ما «أتاك» وأعطاك «الله» ورزقك «مالاً» وهو كل ما يتمول من نقد وثياب ودور وعقار ومزارع ومواشي وخيل ورقيق... فإذا تفضل عليك بذلك

«فليبر» - بضم الياء - فلينظر الناس «أثر» وعلامة «نعمة الله» وفضله «عليك» وكرامته التي أكرمك ومتعك بها وذلك بأن تلبس من الثياب الحسنة ما يليق بحالك وأن توسع على نفسك وعلى عيالك في الإنفاق من غير إسراف ولا تكبر ولا تفاخر والله هو العليم بالنيات والمقاصد وإنما يتقبل الله من المتقين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٧٣/٣) وأبو داود في اللباس رقم (٤٠٦٣) والنسائي في الزينة (٤٧٤/٨) والترمذي في البر والصلة (١٨٤٩) والحاكم (١٨١/٤) عن والد أبي الأحوص واسمه مالك بن نضله أو مالك بن عوف الجشمي صحابي مُقِل قال : أتيت النبي ﷺ في ثوب دون فقال : «ألك مال؟» قال : نعم قال : «من أي المال» قال : قد أتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق قال : إلخ . وسنده صحيح على شرط مسلم وحسنه الترمذي وصححه وله شاهد عن عبد الله بن عمرو وبلفظ : «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده» . رواه الترمذي (٢٦٢٩) وحسنه .

٧٥ - «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ عَلَى حَالٍ فَلْيَصْنَعْ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ» .

الشرح : «إذا أتى» وجاء «أحدكم» يريد أداء «الصلاة» المفروضة والحالة هذه «والإمام» في صلاته «على حال» من أحوال الصلاة كقيام وقعود وركوع ورفع وسجود «فليصنع» أي فليدخل معه وليتبعه «كما يصنع» أي مثل ما يفعل «الإمام» ولا ينتظر . وهو يدل على أن المسبوق يدخل مع الإمام على أي حال وجده ولا يقف منتظراً كما يفعله كثير من الناس .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الصلاة باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام ساجداً رقم (٥٢٩/٥٢٨) عن علي ومعاذ بن جبل الأنصاري الخزرجي أسلم وهو فتى وشهد العقبة وبدراً وكل المشاهد وبعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً ومرشداً وكان مع أبي عبيدة في غزو الشام وتوفي في طاعون عمواس سنة (١٨) وكان أحسن الناس وجهاً وأعلم الأمة بالحلال والحرام رضي الله تعالى عنه . وفي سند الحديث ابن أروطة وغيره مع

انقطاع فيه لكن الحديث صحيح فقد رواه أبو داود (٥٠٦) مطولاً بسند صحيح بمعناه وأصله عند ابن أبي شيبة رقم (٢١٢٤) وله شاهد عن رجل من الصحابة رواه البيهقي (٨٩/٢) بسند صحيح.

٧٦ - «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ» .

الشرح : «إذا» ما «أتى» أي جامع «أحدكم أهله» أي زوجته أو جاريته «ثم أراد» وظهر له «أن يعود» أي العودة إلى وقاع أهله «فليتوضأ» أي فيسن له أن يتوضأ وضوءه للصلاة بين الجماعين والأمر هنا عند الأئمة الأربعة للاستحباب وقال ابن حزم بوجوبه .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢١٧/٣) وأبو داود (٢٢٠) والنسائي (١١٧/١) والترمذي (١٢٤) وابن ماجه (٥٨٧) وكذا الحاكم (١٥٢/١) والبيهقي (١٩٢/٧) وزاد بعضهم «فإنه» أي الوضوء «أنشط» أي أكثر نشاطاً «للعود» وأعون عليه . كلهم عن أبي سعيد الخدري .

٧٧ - «إِذَا أَتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلَا يَصُدِّرْ عَنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ رَاضٍ» .

الشرح : «إذا أتاكم» جاءكم يا معشر أرباب الزكوات «المصدق» بفتح الصاد المخففة وكسر الدال المشددة أي الجابي الذي كلف بجمع الزكاة من أهلها «فلا يصدّر» بضم الدال أي لا يرجع «عنكم» ولا يفارقنكم وينصرف «إلا وهو راض» عنكم غير متسخط وذلك يكون بالرفق به وملاطفته والإحسان إليه وإكرامه . وجاء في رواية «أرضوا مصدقكم» .

التخريج : الحديث رواه مسلم (٧٣/٧٢/٧) وأبو داود (١٥٨٩) والنسائي (٢٢/٥) وابن ماجه (١٨٠٣) وكذا الطيالسي (٨٣٩) والبيهقي (١٣٦/٤) عن جرير بن عبد الله البجلي .

٧٨ — «إِذَا أَجْمَرْتُمْ الْمَيْتَ فَأَجْمِرُوهُ ثَلَاثًا» .

الشرح : «إذا أجمرتم» أي بخرتم «الميت» وطيطيموه بإطلاق البخور عليه وذلك يكون بعد تكفينه «فأجمروه» وبخروه وترأ «ثلاثاً» لأن الله وتر يحب الوتر وهذا من السنن المتعلقة بالميت فينبغي العمل بها وتعاهدتها وعدم إهمالها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣١/٣) وابن حبان (٧٥٢) والحاكم (٢٥٥/١) والبيهقي (٤٠٥/٣) عن جابر وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

٧٩ — «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمَهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ» .

الشرح : «إذا أحب أحدكم» محبة دينية «أخاه» في الإسلام لوجه الله ووجد في قلبه ميولاً إليه لدينه وصلاحه أو علمه وشرفه «فليعلمه» ويخبره «أنه يحبه» لأن ذلك أَدْعَى إِلَى تَبَادُلِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ بَيْنَهُمَا وَالتَّعَاوُنِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٠/٤) والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٢) وأبو داود (٥١٢٤) والترمذي (٢٢١٠) وابن حبان (٢٥١٤) والحاكم (١٧١/٤) وحسنه الترمذي وصححه عن المقدم بن معد يكرب أبو كريمة الكندي صحابي قدم في صباه من اليمن مع وفد كندة على النبي ﷺ وسكن الشام بعد أيام النبوة وتوفي بحمص سنة (٨٧) وهو ابن (٩١) سنة وكذا روى الحديث أبو داود (٥١٢٥) وابن حبان رقم (٢٥١٣) والحاكم (١٧١/٤) عن أنس قال : كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ مر رجل فقال رجل من القوم : يا رسول الله إني لأحب هذا الرجل فقال : «هل أعلمته ذاك» قال : لا قال : «قم فأعلمه» فقام إليه . فقال : يا هذا والله إني لأحبك . قال : أحبك الله الذي أحببتي له . وسنده صحيح .

٨٠ — «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدُكُمْ سَقِيمَهُ الْمَاءَ» .

الشرح : «إذا أحب الله عبداً» من عباده ولذلك علامات كثيرة من أهمها محبته لله

عز وجل ، وهدايته وتوفيقه للعمل بما فيه رضاه واقتداؤه بنبيه ﷺ والتمسك بسنته .
ومنها ما قال هنا «حماه» أي حفظه «من» متاع «الدنيا» والاشتغال بها والتهافت
عليها وجمعها من حلال ومن حرام فإن هذا من علامات المقت والعياذ بالله
فالمحجوب يحفظ الله عليه دينه ويرزقه من حيث لا يحتسب ولا يكله إلى نفسه
ويحفظه الله من الانقطاع إلى الدنيا بل يحميها «كما يحمي» أي كمثل ما يمنع
«أحدكم» مريضه «وسقيمه» شرب «الماء» إذا كان فيه ضرر عليه . والحديث ليس
على إطلاقه وظاهره بل المراد بالدنيا التي يمنعه الله منها ما كان شاغلاً له عنه تعالى
وقاطعاً له عن الآخرة والعمل لها فإنها حينئذ تكون عدوة له وإلاً فالمال الصالح
نعم العون للعبد عند الله .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأدب (١٨٨٠) وابن حبان (٢٤٧٤) والحاكم
(٢٠٧/٤) والبيهقي في الشعب (٣٢٠/٧) عن قتادة بن النعمان الأنصاري الأوسي
صحابي بدري من الشجعان شهد مع رسول الله ﷺ كل المشاهد توفي سنة (٢٣) .
وللحديث شاهد عن محمود بن لبيد بلفظ : «إن الله عز وجل يحمي عبده المؤمن الدنيا
وهو يحبه كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه» . رواه أحمد (٤٢٨/٥) .

٨١ — «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ وَمَنْ جَزِعَ
فَلَهُ الْجَزَعُ» .

التشريح : «إذا أحب الله قوماً» وأراد بهم خيراً وكانوا مؤمنين «ابتلاهم» أي
امتحانهم واختبرهم بأنواع من البلايا وضروب المحن كمرض وفقر وهم وحزن
وتسليط الخلق عليهم بالإذابة وأهونها الكلام فيهم وانتقاصهم والتشهير بهم .
وأعلاها ضربهم وسجنهم أو هجوم الكفار عليهم وعلى بلادهم وقتالهم واستيلائهم
عليهم واستعمارهم فيسومونهم سوء العذاب فإن كل ذلك قد يكون إما تكفيراً
لذنوبهم أو رفعاً لدرجاتهم . . . وفي ذلك خير أي خير «فمن صبر» بعد ذلك على
قضاء الله وسلم الأمر واحتسب الأجر منه «فله» جزاء «الصبر» وثوابه وقد قال

تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾. «ومن جزع» وأظهر التسخط والهلع وضجر من ذلك «فله» جزاء «الجزع» وهو جزاء سلبي إذا لم يعاقبه الله تعالى.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٢٨/٥/٤٢٩) من طريقين عن محمود بن لبيد الأنصاري الأشهلي صحابي خلافاً لمن ذكره في التابعين له أحاديث عن النبي ﷺ. وسند الحديث صحيح وله شاهد عن أنس رواه الترمذي (٢٢١٦) وابن ماجه في الفتن (٤٠٣١) بسند حسن بلفظ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء وأن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط». وله طريق آخر عنده أيضاً رقم (٢٢١٥).

٨٢ — «إِذَا أَحَدَتْ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَأْخُذْ بِأَنْفِهِ ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ» .

الشرح: «إذا أحدث أحدكم» أي خرج منه حدث كفساء أو بول... أو نحو ذلك من نواقض الوضوء ووقع له ذلك «في صلاته» أي داخلها «فليأخذ بأنفه» أي يتناوله بيده ويقبض عليه موهماً أنه خرج منه رعا ف «ثم لينصرف» وليتوضأ وليعد صلاته. وهذا من قبيل المعارض بالفعل، وليس هو من باب الكذب، وشرع ذلك طلباً للسلامة من ظنون الناس السيئة ومفاداة من كلامهم فيه، وهو من الحيل المباحة التي يقصد بها جلب المصالح ودفْع المفسد.

التخريج: والحديث رواه أبو داود (١١١٤) وابن ماجه (١٢٢٢) وابن حبان (٢٠٥) والحاكم (١٨٤/١) في الطهارة وفي الصلاة (٢٦٠/١) وصححه في الموضوعين على شرطهما وأقره الذهبي عن عائشة رضي الله تعالى عنها وسنده صحيح وله شاهد عن علي بن طلق رواه أبو داود والترمذي وابن حبان (٢٠٤) بلفظ: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليصرف ثم ليتوضأ وليعد صلاته». إلخ.

٨٣ — «إِذَا اِخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعُ بِالْخِيَارِ» .

الشرح: «إذا اختلف» وتنازع «البيعان» أي تشاجر البائع والمشتري في البضاعة أو الثمن أو الأجل أو حصول البيع أو عدمه وليس لدهما بينة عادلة والسلعة قائمة

«فالقول» المعتبر هنا هو «قول البائع» صاحب السلعة «و» بعد ذلك كان «المبتاع» أي المشتري «بالخيار» أي له أن يختار إمضاء البيع أو فسخه وهذا حكم فاصل عادل لا يحتاج معه إلى مراوغة ولا مشاورة ولا مداولة ولا شيء مما حدث في الناس من الأحكام الجائرة المقيتة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٥١١) والترمذي (١١٤٨) والنسائي (٣٦٦/٧) وابن ماجه (٢١٨٦) والدارمي (٢٥٥٢) وكذا الطيالسي وأحمد (٤٦٦/١) من طرق هو بها صحيح عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه .

٨٤ - «إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعَةَ أَذْرَعٍ» .

الشرح : «إذا اختلفتم» وحصل بينكم نزاع وتشاجر «في» قدر عرض «الطريق» التي تجعلونها للمرور عليها في حياتكم «فاجعلوها» لزماً لمصلحتكم العامة «سبعة أذرع» جمع ذراع وهو من المرفق إلى رؤوس الأصابع والسبعة الأذرع هي ثلاثة أمتار ونصف بالقياس الحالي وهو كاف في الطرق العامة لحمل الأثقال ومرور البهائم والمواشي وأصحابها وقد يحتاج الناس إلى طريق أوسع من ذلك مثل طرق السيارات الحالية المتنوعة طولاً وعرضاً وضخامة كما تختلف الطرق في المدن مع غيرها من البوادي والفيافي فقد يصل عرض الطريق إلى ثلاثين متراً أو أكثر على حسب الحاجة، أما الطرق الخاصة فلا تحديد فيها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٢٨/٢٢٩/٤٩٥) ومسلم آخر البيوع (١١/٥٠/٥١) وأبو داود (٣٦٣٣)، والترمذي (١٢٢٧)، وابن ماجه (٢٣٣٨) عن أبي هريرة.

٨٥ - «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدِّنُ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ وَلَهُ حُصَاصٌ» .

الشرح : «إذا أذن المؤذن» أي نادى بالصلاة «أدبر» أي فر «الشيطان» مذبراً «وله حصاص» أي ضراط وفساء مع صوت لشدة الأذان عليه فإنه لا يستطيع سماعه لما

فيه من توحيد الله عز وجل والإقرار لنبية بالرسالة مع الدعوة إلى الصلاة وهو لا يحب ذلك .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٩١/٩٠/٤) عن أبي هريرة بألفاظ هذا أحدها ومنها: «إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء» . وفي رواية عن سهيل يعني ابن أبي صالح السمان قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة، قال: ومعى غلام لنا أو صاحب لنا فناداه مناد من حائط باسمه قال: وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً، فذكرت ذلك لأبي قال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة فإنني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الشيطان» إلخ .

٨٦ — «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ» .

الشرح : «إذا أراد» وشاء «الله بأهل بيت» وعائلة «خيراً» في دينهم ودنياهم «أدخل عليهم» باب «الرفق» بكسر الراء أي اللطف ولين الجانب وذلك من ثمرات حسن الخلق وضد الرفق العنف والشدة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٥/١٠٤/٧١/٦) والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٣/٥) عن عائشة رضي الله تعالى عنها بسند صحيح .

٨٧ — «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلَىٰ أَعْمَالِهِمْ» .

الشرح : «إذا أراد الله بقوم» وقد استحقوا عنده «عذاباً» فانتقم منهم «أصاب العذاب» ونزل بـ «من كان فيهم» من طائع وعاص «ثم بعثوا» يوم القيامة «على» حسب «أعمالهم» فمن كان مجرماً عاتياً على الله جوزي على إجرامه وما كان ينطوي عليه، ومن كان مؤمناً متقاداً لله له نية وقصد حسن كان العذاب شهادة له وكان في جملة من أنعم الله عليهم من النبيين . إلخ .

التخريج : والحديث رواه مسلم آخر كتاب الجنة (٢١٠/١٧) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما .

٨٨ — «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعَهُ شَيْءٌ» .

الشرح : «إذا أراد الله» وتعلقت قدرته «بخلق شيء» وإيجاده كيفما كان نوعه وشكله «لم يمنعه» من إبداعه وإظهاره للوجود «شيء» أبداً لأنه الفاعل لما يريد والقادر على ما يشاء لا يعجزه شيء .

التخريج : والحديث أخرجه مسلم في النكاح باب العزل (١٢/٩/١٠) من طرق وألفاظ عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله ﷺ عن العزل فقال: «ما من كل الماء يكون الولد وإذا». إلخ. والحديث جاء في حكم إهراق الماء خارج الرحم فأخبرهم بأن كل نفس قدر الله خلقها لا بد وأن يخلقها فلا يمنعه من ذلك أي محاولة سواء عزل الناس أم لا، مع العلم بأن العزل مسموح به كما يأتي في موضعه .

٨٩ — «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً» .

الشرح : «إذا أراد» وشاء «الله» بقدرته «قبض» وأخذ روح «عبد بأرض» وقضى عليه أنه سيموت أو يدفن بها «جعل» وهياً «له إليها» أي إلى تلك البقعة «حاجة» تتعلق بدينه أو دنياه فيسوقه القدر إليها مجبوراً بدون اختيار منه لانقضاء أجله فلا راد لقضاء الله ولا معقب لحكمه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٩/٣) والترمذي (١٩٧٩) وابن حبان (١٨١٥) والحاكم (٤٢/١) وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم والذهبي روه عن أبي عزة بن يسار بن عبدة الهذلي: اختلف في صحبته . وقيل: هو مطرب بن عكاسم الذي أخرج حديثه هذا أيضاً الترمذي (١٩٧٨) وحسنه .

٩٠ - «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ . يُوفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ» .

الشرح : «إذا أراد الله بعبده من عباده الذين سبقت لهم العناية «خيراً» عظيماً وهو الحفظ من النار ودخول الجنة «استعمله» قالوا: كيف يستعمله يا رسول الله؟ قال: «يوفقه» ويلهمه «لعمل صالح» فيتوب إلى الله تعالى ويلتزم طاعته وعبادته ويعرض عن الدنيا وزخرفها وذلك يكون قبل الموت آخر حياته «ثم يقبضه عليه» أي على ذلك العمل الصالح .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠٦/١٢٠) والترمذي (١٩٧٤) وابن حبان (١٨٢١) والحاكم (١/٣٤٠) عن أنس رضي الله تعالى عنه وسنده صحيح وله مع ذلك شواهد .

٩١ - «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ» .

الشرح : «إذا استأذن» أي طلب الإذن «أحدكم» شخصاً في الدخول إلى منزله «ثلاثاً» أي ثلاث مرات بالقول أو بقرع الباب قرعاً خفيفاً «فلم يؤذن له» لمانع منع صاحب المنزل من ذلك «فليرجع» ولا يلح في القرع والاستئذان حتى يزعج رب المنزل أو يضجره فربما كان في صلاة مثلاً أو في مرحاض أو مع أهله على حاجته . . . ومن المؤسف أن يكون أكثر المسلمين عارين عن هذا الأدب فتراهم يقرعون على الناس أبوابهم بعنف وتكرار أو يضغطون على الجرس بإزعاج وتوالي وهذا من أخلاق الأعراب أهل الجفاء الذين ذمهم الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ . وباب الاستئذان له آداب كثيرة وقد عقد لها علماء الحديث ومن تكلم على الأخلاق أبواباً خاصة . وهذا الحديث موافق لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ آرْجِعُوا فَآرْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ﴾ . إلخ . وصفة الاستئذان كما جاء في السنة أن يقول: السلام عليكم أدخل؟ فإذا قيل له: من؟ سمي نفسه وقال: فلان، ولا يقل: أنا .

التخريج : والحديث رواه مالك في الجامع من الموطأ رقم (١٨٦٤) والبخاري (١٣٠/٢٦٤/٢٦٥) في الاستئذان وفي البيوع ومسلم في الأدب (١٤/١٣٠/١٣١/١٣٥) والترمذي وأبو داود في الأدب (٥١٨٠/٥١٨١) عن أبي موسى وأبي سعيد الخدري قال كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مدعور فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، قال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت وقال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن» إلخ. فقال: والله لتقيمن عليه بينة، أمنتكم أحد سمعه من النبي ﷺ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم فقامت معه فأخبرته أن النبي ﷺ قال. إلخ.

٩٢ - «إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ» .

الشرح : «إذا استجمر» أي مسح مخرجيه «أحدكم» بالجمار وهي الحجارة الصغار «فليوتر» أي فليجعلها وتراً ثلاثاً أو أكثر حسب الحاجة. والاستجمار بالأحجار، والاكتفاء بها جائز بالاتفاق كالاكتفاء بالماء وإن كان ورد عن بعض الصحابة المنع من الاستنجاء بالماء. فإن الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ ترد ذلك فقد ثبت عنه كلا الأمرين. هذا إذا حملنا الاستجمار على التمسح. وحمله بعضهم على استعمال الطيب بالبخور فيكون من حمل المشترك على معنيه كما قال العراقي فإذا جمر الإنسان ثيابه يسن له أن يجمرها ثلاثاً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٤٠٠) ومسلم في الطهارة (٣/١٢٧) عن جابر بن عبد الله.

٩٣ - «إِذَا اسْتَطَابَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَسْتَطِبُ بِيَمِينِهِ، لَيْسَتْ نَجِسًا بِشِمَالِهِ» .

الشرح : «إذا استطاب» أي استنجد «أحدكم» من البول أو الغائط بالماء أو بالحجارة «فلا يستطب» أي فلا يستنج «بيمينه» لشرفها وشرف صاحبها ملك اليمين كاتب الحسنات ولكن «ليستنج» أي ليزل النجو «بشماله» لأنها للأذى كالامتخاط والتبول والاستبراء ونحو ذلك. وقد ذكر النووي رحمه الله تعالى في

شرح مسلم (٧٤/١٤) في اللباس، وفي شرح المهذب من كتاب الطهارة ما ينبغي التيمن والتياسر فيه. وظاهر النهي هنا والأمر يدلان على تحريم الاستطابة باليمين ووجوبها بالشمال ويؤيد ذلك التأكيد بالنهي والأمر معاً ولا صارف يصرفهما عن حقيقتهما. وبوجوب ذلك قال الظاهرية والحنابلة وجماعة من الشافعية.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه رقم (٣١٢) عن أبي هريرة وسنده حسن في الشواهد وقد جاء معناه عند أبي داود (٨) والنسائي (٣٥/١) وابن ماجه (٣١٣) والدارمي (٦٨٠) وابن حبان (١٢٨) بسند حسن مطولاً وفيه «ولا يستطب بيمينه». وجاءت أحاديث في الصحيحين في ذلك أيضاً.

٩٤ - «إِذَا اسْتَلَقَى أَحَدُكُمْ عَلَى قَفَاهُ فَلَا يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى» .

الشرح : «إذا استلقى» أي طرح «أحدكم» نفسه «على قفاه» ملصقاً ظهره ومؤخر عنقه على الأرض لنوم أو استراحة «فلا يضع» وينزل «إحدى رجليه على الأخرى» إذا كان لا يأمن من كشف عورته فإذا أمن ذلك فلا بأس به بدليل ما ثبت في الصحيح أنه ﷺ فعل ذلك في المسجد. وبهذا جمع البيهقي والبخاري والحافظ وغيرهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٩٩/٣٠٠) ومسلم في اللباس (٧٧/١٤) وأبو داود في الأدب (٤٨٦٥) والترمذي كذلك (٢٥٧٨) عن جابر بن عبد الله.

٩٥ - «إِذَا اسْتَهَلَ الْمَوْلُودُ وَرِثًا» .

الشرح : «إذا استهل» أي صاح أو عطس «المولود» عند ولادته وبكى «ورثًا» أي استحق حظه من الإرث لثبوت حياته وهذا لا خلاف فيه.

التخريج : والحديث رواه أبو داود رقم (٢٩٢٠) والبيهقي (٢٥٧/٦) كلاهما في الفرائض عن أبي هريرة ورجاله ثقات ولا تضر هنا عننة ابن إسحاق فإن للحديث شاهداً

عن جابر رواه الحاكم (٣٤٩/٣٤٨/٤) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وله شاهدٌ ثان عن المسور بن مخرمة وجابر معاً رواه ابن ماجه (٢٧٥١) بسند صحيح بلفظ: «لا يرث الصبي حتى يستهل صارخاً قال: واستهلاله أن يصيح أو يعطس أو يبكي».

٩٦ - «إِذَا اسْتَيْقَظَتْ فَصَلِّ» .

الشرح : «إذا استيقظت» أي انتهت وقمت من نومك «فصل» فإنه لا تفرط في النوم إذا كان عن غلبة.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٨٠/٣) وأبو داود آخر الصيام رقم (٢٤٥٩) وابن حبان رقم (٩٥٦) والحاكم (٤٣٦/١) والبيهقي (٣٠٣/٤) عن أبي سعيد الخدري قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ويفطرنني إذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال: أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها عنهما فقال النبي ﷺ: «لو كانت سورة واحدة لكفت الناس». قال: وأما قولها يفطرنني إذا صمت فإنها تنطلق وتصوم وأنا رجل شاب ولا أصبر فقال رسول الله ﷺ يومئذ: «لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها». قال: وأما قولها لا أصلي الصبح حتى تطلع الشمس فإننا أهل بيت لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس فقال رسول الله ﷺ فذكره. وسنده صحيح.

٩٧ - «إِذَا اشْتَكَى عَيْنَيْهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ضَمَدَهَا بِالصَّبْرِ» .

الشرح : «إذا اشتكى» أي مرض من «عينيه» وتوجع منهما وهو محرم أي في حالة إحرامه بأحد النسكين الحج أو العمرة «ضمدهما» أي له أن يداويهما بما لا طيب فيه من الأدوية النافعة كأن يلطخهما ضماداً «بالصبر» بفتح الصاد وكسر الباء وهو نبات مُرٌّ ينفع العين. وقد اتفق العلماء على جواز استعمال الضماد للعين أو غيرها حالة الإحرام بما هو عارٍ عن الطيب ولا فدية على فاعله.

التخریج : والحديث رواه مسلم في الحج (١٢٤/٨) باب جواز مداواة المحرم عينيه

عن عثمان بن عفان الأموي الخليفة الثالث الراشد أحد العشرة وأحد الخلفاء الأربعة وأحد السابقين الأولين ولي الخلافة بمشاوراة الصحابة وإجماعهم سنة (٢٣) ومكر به المنافقون والحاقدون عليه آخر حياته وحاصروه بداره ثم قتلوه ظلماً شهيداً وذلك سنة (٣٥) ودفن بالبقيع الشريف وله فضائل جمّة كباقي العشرة .

٩٨ – «إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقْ أَهْلَهُ لَيْلًا» .

الشرح : «إذا أطال أحدكم الغيبة» في سفره وقد قدم «فلا» يستعجل «ويطرق أهله» وزوجته فيفاجئها «ليلاً» بالقدوم عليها لأن ذلك يؤدي إلى تخوينهم والتماس عثراتهم ويفوت عليهم التأهب والاستعداد لقدومه وهذا النهي محمول على من فاجأ أهله أما من أخبرهم بقدومه فلا حرج في طروقهم ليلاً بدليل الحديث الآتي : «أمهلوا حتى تدخلوا» إلخ . وهذا أدب جميل من آداب قدوم المسافرين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٩٦) والبخاري في النكاح (١١/٢٥٤) ومسلم آخر الإمارة (١٣/٧١/٧٢) والترمذي في الاستئذان (٢٥٢٧) عن جابر رضي الله تعالى عنه ويأتي حديث : «كان لا يطرق أهله ليلاً» . إلخ .

٩٩ – «إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ» .

الشرح : «إذا أعطى» ومنح «الله» منة منه تعالى «أحدكم خيراً» كمال ومتاع وأنعم عليه بذلك «فليبدأ» أولاً «بنفسه» بالإنفاق عليها لأنه المنعم عليه بالأصالة بذلك الخير «و» بعد ذلك يثني «بأهل بيته» من والدين وزوجة وأولاد ومن تلزمه نفقتهم ثم إذا فضل شيء توسع في الإنفاق على المحتاجين والمعوزين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٨٦) ومسلم أول الإمارة باب الناس تبع لقريش (١٠/٢٠٣/٢٠٤) مطولاً عن جابر بن سمرة له ولأبيه صحبة قال : صليت مع النبي ﷺ أكثر من ألفي صلاة . نزل الكوفة وتوفي في ولاية بشر على العراق سنة (٧٤) له أحاديث عن النبي ﷺ .

١٠٠ - «إِذَا أُعْطِيَ شَيْئاً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فُكْلٌ وَتَصَدَّقَ» .

الشرح : «إذا أعطيت» أي وهب لك أحد «شيئاً» من متاع الحياة من غير أن تسأل أي بلا تقدم سؤال منك «فكُل» أي فاقبل ذلك وانتفع به أكلاً وشرباً ولباساً وغير ذلك «وتصدق» على المحتاجين منه . وهذا كله ما لم تتيقن حرمةه وإلا فلا تقبله إلا إذا كنت مضطراً فالضرورات تبيح المحظورات . والمال الذي يأتي الإنسان من غير أن يخطر له على بال ولا تقدم له فيه سؤال هو أحل الحلال كما قال بعض أكابر الصالحين .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزكاة باب الأخذ بغير سؤال ولا تطلع (١٣٧/٧) وأبو داود رقم (١٦٤٧) والنسائي (٧٧/٥) كلاهما في الزكاة أيضاً وكذا رواه أحمد (٥٣/١) والبيهقي (١٥/٧) ورواه البخاري (٨٠/٤) من طريق آخر بمعناه كلهم عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وسببه أن ابن الساعدي المالكي قال : استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لي بعمالة فقلت إنما عملت لله وأجري على الله فقال : خذ ما أعطيت فإنني عملت على عهد رسول الله ﷺ فعملني فقلت مثل قولك فقال لي رسول الله ﷺ : «إذا أعطيت» . إلخ .

وفي الحديث مشروعية أخذ الأجرة على عمل للدولة الإسلامية ولا خلاف في ذلك إذا لم تكن الدولة ظالمة أو كافرة وإلا كان العمل معها حراماً بالاتفاق .

١٠١ - «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ» .

الشرح : «إذا أفضى» أي مس «أحدكم» ووصل «بيده» مطلقاً بباطنها أو جنبها أو ظهرها «إلى فرجه» وليس دونه حائل وكان ذلك عن تعمد «فليتوضأ» وجوباً كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد ولا فرق في ذلك بين الرجل والمرأة لأن الفرج يشملهما معاً . ولا يعارض رواية «من مس ذكره» . وانظر ما يأتي (٦٣٢) .

التخريج : والحديث رواه النسائي آخر الطهارة (١٧٧/١) بهذا اللفظ وسنده صحيح

ورواه أحمد (٤٠٧/٦) والطيالسي (٣٠٥) وأهل السنن والدارمي (٧٣٠/٧٣١) من طرق صحيحة بلفظ: «من مس ذكره فليتوضأ». وجاء في رواية بزيادة: «وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ». رواه الشافعي في الأم (١٩/١) وابن حبان (٣١٠) والبيهقي (١٣٣/١/١٣٤) من طرق هو بها صحيح كلهم رووه عن بسرة - بضم الباء - بنت صفوان بن نوفل القرشية الأسدية بنت أخي ورقة بن نوفل من السابقات المبيعات المهاجرات روى عنها عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وغيرهما رضي الله تعالى عنها.

١٠٢ - «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكَ مِنْ وِرَاءِ النَّاسِ».

التشريح: «إذا أقيمت الصلاة» أي صلاة الصبح «فطوفي» طواف الوداع «على بعيرك» وجملك «من وراء» صفوف «الناس» المصلين قال ذلك لأم سلمة.

وفي الحديث مشروعية طواف النساء معتزلات عن الرجال وفي صحيح البخاري ما يدل لذلك وأن النساء كن أيام النبوة يظفن وحدهن كما فيه جواز طوافهن وراء الناس وقت الصلاة.

التخريج: رواه بهذا السياق النسائي في المناسك (١٧٧/٥) عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت: يا رسول الله والله ما طفت طواف الخروج فقال إلخ. وفي رواية أنها قدمت مكة وهي مريضة فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «طوفي وراء المصلين وأنت راكبة» ورواه البخاري (٢٣٢/٤/٢٢٧/٢٣٦) عنها بلفظ أن رسول الله ﷺ قال وهو بمكة وأراد الخروج ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت وأرادت الخروج فقال لها رسول الله ﷺ. إلخ. ففعلت ذلك فلم تصل حتى خرجت.

١٠٣ - «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي».

التشريح: «إذا أقيمت الصلاة» أي ذكرت ألفاظ الإقامة المؤذنة بحضور أداء الصلاة «فلا تقوموا» لتسوية الصفوف والاستعداد للدخول في الصلاة «حتى تروني»

وتشاهدوني قد خرجت. ففيه بيان وقت قيام الناس للصلاة وأنه يكون عند رؤية خروج الإمام وما جاء في صحيح مسلم من قيام الصحابة قبل مجيئه ﷺ فيبان للجواز أو كان قبل هذا النهي وكذا ما جاء فيه أيضاً عن جابر بن سمرة أن بلالاً كان لا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ فإن هذا محمول على أنه كان يراقب خروجه، فكان يراه قبل أن يراه غالب الناس فيقيم ثم يراه الناس فيقومون. هكذا وجهه الحافظ في الفتح وأصله لعياض كما قال النووي. ثم اختلف الأئمة في القيام، فذهب مالك إلى أنه يكون أول الإقامة. وقال الشافعي: بعد الفراغ منها. وقال أحمد: عند قد قامت الصلاة. وقال أبو حنيفة: عند حي على الفلاح..

والسنة القيام عند خروج الإمام لظاهر هذا الحديث.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٠٤/٥/٣٠٥/٣١٠) والبخاري في باب متى يقوم الناس إذا رأوا الإمام (٢/٢٦٠) ومسلم في المساجد (٥/١٠١) باب متى يقوم الناس للصلاة، وأبو داود (٥٣٩) والنسائي (٣/٢٥) في الأذان عن أبي قتادة الأنصاري فارس رسول الله ﷺ من مشاهير الصحابة، شهد مع رسول الله ﷺ كل المشاهد، واختلف في شهوده بدرأ، وشهد مع الإمام علي كل مشاهدته، توفي بالكوفة سنة (٣٨) وقيل بالمدينة (٥٤) والله تعالى أعلم.

١٠٤ — «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ».

الشرح: «إذا أقيمت الصلاة» أي شرع فيها «فلا صلاة» أي لا تصح صلاة أخرى «إلا المكتوبة» أي الحاضرة المفروضة، وظاهر الحديث بطلان تلك الصلاة الثانية، وبه قال الجمهور، وفصل آخرون بما لا دليل عليه.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٥١٧/٢/٥٣١/٤٥٥) ومسلم في صلاة المسافرين (٥/٢٢١) وأبو داود (١٢٦٦) والنسائي (٢/٩٠) والترمذي (٣٧٨) وابن ماجه (١١٥٢/١١٥١) والبيهقي (٢/٤٨٢) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

١٠٥ - «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَرَادَ الرَّجُلُ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ» .

الشرح : «إذا أقيمت الصلاة» بحيث قال المقيم: قد قامت الصلاة أي حضرت الصلاة «وأراد الرجل» وكذا المرأة الذهاب إلى «الخلاء» بفتح الخاء وهو موضع التبرز وقضاء الحاجة. وأطلق على نفس ما يخرج من الإنسان مجازاً كالغائط. وجاء في رواية عند الترمذي «ووجد أحدكم الخلاء» فإن أحس من نفسه علامة ذلك «فليبدأ» أولاً «بالخلاء» أي باستفراغ ما في بطنه من النجو والماء، ولا يصلي فإن ذلك قد يشغله عن الصلاة، ويمنعه من الخشوع والإقبال على صلاته قال الترمذي في الجامع: وهو قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول أحمد وإسحاق، قال: لا يقوم إلى الصلاة وهو يجد شيئاً من الغائط والبول وقال: إن دخل في الصلاة فوجد شيئاً من ذلك فلا ينصرف ما لم يشغله.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٨٨) والترمذي (١٢٥) والنسائي (٨٥/٢) وابن ماجه (٦١٦) وغيرهم عن عبد الله بن الأرقم القرشي الزهري: من كُتاب الوحي وهو خال النبي ﷺ أسلم يوم الفتح وكتب للنبي ﷺ، ثم كان من كُتاب أبي بكر فعمر فعثمان توفي سنة (٤٤). والحديث سنده صحيح ولا يضر ما قيل فيه من الانقطاع فإن له شاهداً في مسلم ويأتي برقم (١٧٨٤).

١٠٦ - «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعِشَاءُ فابْدَأْ أَوْ بِالْعِشَاءِ» .

الشرح : «إذا أقيمت الصلاة وحضر» أي وضع بين يدي الأكل «العشاء» بفتح العين: هو ما يؤكل وقت العشاء، أو كان حضوره قريباً، وقد تعلقت نفس المصلي به «فابدأ أو بالعشاء» أي الأكل قبل الصلاة، لأن أداءها مع تعلق القلب بالطعام يمنع من كمالها والخشوع فيها، وقد ذهب بعض الأئمة إلى بطلان الصلاة مع حضور الطعام.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٨/٣) والبخاري في الأطعمة (٥١٨/١١) ومسلم في المساجد (٤٥/٥) والنسائي (٨٦/٢) والترمذي (٣١٤) وابن ماجه (٩٣٣) عن أنس رضي الله تعالى عنه وهو في البخاري (٥١٩/١١) عن عائشة وابن عمر . . .

١٠٧ — «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ وَاسْتَبَقُوا نَبْلَكُمْ» .

الشرح : «إذا أكتبوكم» أي غشيكم الكفار حالة القتال، ودنوا منكم، واجتمعوا عليكم «فارموهم» أي انضحوهم «بالنبل»، وارموهم بالسهم، «واستبقوا» أي اطلبوا إبقاء «نبلكم» واتركوا الرمي بها في الآونة الأولى، إذا كانوا بعيدين عنكم، بحيث لا تصيبهم نبالكم غالباً فإذا تقاربتم فارموهم . . . وفي الحديث أدب من آداب قتال الكفار .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٨/٣) والبخاري في المغازي (٣٠٨/٨) وفي الجهاد (٤٣٢/٦) وأبو داود (٣٦٦٤/٣٦٦٣) والحاكم (٢١/٣) والبيهقي (١٥٥/٩) عن أبي أسيدٍ بضم الهمزة مصغراً . وهو مالك بن ربيعة الخزرجي الساعدي، مشهور بكنيته شهد بدرأ وكل المشاهد وكان صاحب راية بني ساعدة يوم الفتح، وقالوا إنه آخر البدرين موتاً، قال: قال النبي ﷺ يوم بدر حين صففنا لقريش، وصفوا لنا: «إذا أكتبوكم» . إلخ .

١٠٨ — «إِذَا أَكْفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا» .

الشرح : «إذا أكفر الرجل أخاه» المسلم بأن نسبه إلى الكفر فقال له: يا كافر، أو أنت كافر، أو قال: فلان كافر . «فقد باء» أي رجع «بها» أي بتلك الكلمة وهي التكفير «أحدهما» فإن كان المنسوب إلى التكفير أهلاً لذلك فذاك، وإلا كان الرامي بها هو المستحق لها بدليل الرواية الأخرى: «فإن كان كما قال، وإلا رجعت عليه» . كما في مسلم (٤٩/٢) وفي رواية: «من دعا رجلاً إلى الكفر، أو قال عدو الله وليس كذلك إلا جار عليه» . . غير أن هذا الظاهر مشكل، فإن مذهب أهل السنة أنه لا يكفر أحد بارتكاب المعاصي من غير اعتقاد الحلية وإطلاق التكفير

على المسلم معصية، فيؤول بأن رجوعه على الرامي إذا اعتقد بطلان دين الإسلام عن صاحبه، أو استحل ذلك، أو أن ذلك يؤول به إلى الكفر إذا أكثر منه أو كفره بلا حجة، ولا تأويل، بدليل: «ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله». رواه البخاري (١٢٩/١٣) وحديث عمر في حاطب وقوله: إنه منافق. ولذلك ترجم البخاري على هذا الموضوع بقوله: باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً، أو جاهلاً. . وقال: باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال. . والحديث يدل على عظم جرم رمي المسلم بالكفر، لأن من حكم على مسلم بذلك معناه أنه إذا مات لا يغسل، ولا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا يورث، ولا يدخل الجنة، وأنه مخلد في النار. وهذه أمور عظيمة لا تطبق على المسلم إلاً ببراهين قاطعة كالشمس. فليقت الله المتساهلون في ذلك الذين يكفرون المسلمين بأدنى شبهة.

التخريج: والحديث رواه البخاري في الأدب (١٢٩/١٣) ومسلم في الإيمان (٤٩/٢) واللفظ له عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ونحوه عن أبي هريرة عند البخاري (١٢٩/١٣) بلفظ: «إذا قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها». إلخ.

١٠٩ — «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمَسُّ يَدَهُ حَتَّى يُلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا» .

الشرح: «إذا أكل أحدكم طعاماً ملوثاً يديه بزيت أو ودك أو شحم ونحو ذلك «فلا يمسح يده» بالمنديل أو يغسلها بمجرد فراغه فإن ذلك نوع من التكبر «حتى يُلْعَقَهَا» بفتح الياء والعين أي يلحسها بنفسه «أو يُلْعِقَهَا» بضم الياء وكسر العين بأن تلحسها له زوجته أو ولده أو خادمه لأنه قد تكون البركة في ذلك الأثر الباقي على الأصابع. وهذا من الآداب الإسلامية الجميلة التي ترك المسلمون اليوم العمل بها فلا تكاد ترى أحداً يلعق أصابعه بل يعدون ذلك تأخراً وتخلفاً لأنهم تأثروا بتقليد الكفار أعداء الله.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٦/٢٢١/١) والبخاري في الأطعمة (١١/٥١٠/٥١١) ومسلم في الأشربة (٢٠٤/٢٠٣/١٣) وأبو داود (٣٨٤٧) وابن ماجه (٣٢٦٩) في الأطعمة كذلك عن ابن عباس، ورواه مسلم وغيره عن جابر وزادوا «فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة». وزاد مسلم لعق الصفحة وانظر الفتح (٥١١/١١) وانظر ما يأتي في باب كان.

١١٠ – «إِذَا أَلْقَى اللَّهُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ خِطْبَةً امْرَأَةً فَلَا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا» .

الشرح : «إذا ألقى الله» وجعل «في قلب امرئ» رجل «خطبة» بكسر الخاء «امرأة» أي التماس نكاحها وطلب زواجها «فلا بأس» أي لا حرج عليه «أن ينظر إليها» أي إلى ما يدعو به إلى التزوج بها كأن ينظر إلى وجهها ويديها ورجليها ونحو ذلك ويوكل من ينظر إلى باقي جسمها ممن يثق به من نساء أقاربه فإن ذلك أحرى أن يؤدم بينهما ولا تجوز له الخلوة بها ولا مسها ولا مخادنتها كما جرت به عادة شباب اليوم فإن هذه جاهلية تسربت إلينا من عند الكفار الأقدار.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٦/٢٢٥/٤) وابن ماجه (١٨٦٤) وابن حبان (١٢٣٥) والحاكم (٤٣٤/٣) والبيهقي (٨٥/٧) من طرق هو بها صحيح كلهم عن محمد بن مسلمة الأنصاري شهد بدراناً فما بعدها من المشاهد إلا غزوة تبوك وكان ممن اعتزل الفتنة فلم يشهد وقعة الجمل ولا صفين توفي سنة (٤٣).

١١١ – «إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ الْقَوْمَ فَلَا يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِمْ» .

الشرح : «إذا أم» أي تقدم «الرجل» أمام «القوم» ليصلي بهم «فلا يقم» في إمامته بهم «في مكان» وموضع يكون «أرفع» وأعلى «من مقامهم» بحيث يكونون أسفل منه بل ينبغي أن يكون مستوياً معهم أو هو أسفل وهم أعلى.

التخريج : والحديث رواه أبو داود باب الإمام يقوم مكاناً أرفع من مكان القوم، رقم (٥٩٨) والبيهقي (١٠٩/٣) عن حذيفة بن اليمان العبسي: من كبار الصحابة ومشاهيرهم أسلم هو وأبوه وشهد أحداً فما بعدها من المشاهد وشارك في فتوح العراق وولاه عمر على المدائن بالعراق ولم يزل بها حتى توفي بعد قتل عثمان روى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة. وفي صحيح مسلم عنه قال: لقد حدثني رسول الله ﷺ بما كان وما يكون حتى تقوم الساعة. وفي الصحيحين أن أبا الدرداء قال لعلقمة: أليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره؟ يعني حذيفة رضي الله تعالى عنه.

والحديث وإن كان في سنده رجل مجهول والحجاج بن أرطاة وهو مدلس وقد عنعن فإن الحديث صحيح لطرقة منها ما رواه أبو داود (٥٩٧) وابن خزيمة (١٥٢٣) وابن حبان (٣٧٣) والبيهقي (١٠٨/٣) عن همام أن حذيفة أم الناس بالمدائن على دكان فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلاته قال: ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك؟ قال: بلى قد ذكرت حين مددتني. وسنده صحيح وهو مرفوع حكماً.

والحديث يدل على المنع من قيام الإمام أرفع من المأموم. ويعارضه حديث سهل بن سعد المتفق عليه أن النبي ﷺ صلى بالصحابة على المنبر فقرأ وركع فوفاه ثم رجع القهقرى فنزل وسجد إلخ غير أن ذلك كان منه على وجه التعليم فيحمل ذلك على الحاجة أو يحمله على الارتفاع اليسير والله أعلم.

١١٢ — «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ».

الشرح : «إذا أممت قوماً» أي كنت إماماً لهم «فأخف بهم» أي تجاوز في «الصلاة» مع إتمامها ولتكن كما قال أنس: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من رسول الله ﷺ. وجاء في الصحيحين «إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة».

التخريج : والحديث، رواه أحمد (٢٢/٤) ومسلم (١٨٤/٤) باب أمر الإمام بتخفيف الصلاة في تمام، وابن ماجه (٩٨٨) والبيهقي (١١٦/٣) كلهم عن عثمان بن

أبي العاص الثقفي صحابي من أهل الطائف أسلم في وفد ثقيف واستعمله النبي ﷺ على الطائف وبقي عليه إلى زمن عمر فولاه عمان والبحرين ثم عزله عثمان وسكن البصرة إلى أن توفي وله فتوحات وغزوات بفارس والهند توفي سنة (٥١) قال: آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ: «إذا أمت». إلخ.

١١٣ - «إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانٌ فَلَا تَصُومُوا حَتَّىٰ يَكُونَ رَمَضَانٌ» .

الشرح: «إذا انتصف شعبان» أي مرت منه خمسة عشر يوماً «فلا تصوموا» بعد ذلك إلا أن يكون للمسلم عادة في الصيام كما جاء في حديث آخر وبيئى النهي مستمراً «حتى يكون» حلول شهر «رمضان» فقد جاء في الصحيح والسنن من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لا تقدموا شهر رمضان بصوم قبله بيوم أو بيومين». إلخ.

التخريج: والحديث رواه أبو داود (٧٣٣٧) والترمذي (٦٥٠) والدارمي (١٧٤٧/١٧٤٨) وابن حبان (٨٧٦) والبيهقي (٢١٠/١٠٩/٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرط مسلم خلافاً لمن ضعفه وقد صححه الترمذي وابن عبد البر وابن حزم وابن عساکر والمنذري وغيرهم.

١١٤ - «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً» .

الشرح: «إذا أنفق» وصرف «الرجل على أهله» من زوجة وأولاد والدين وأقارب «نفقة» قليلة كانت أم كثيرة «وهو يحتسبها» أي والحال أنه يطلب ثواب نفقته من الله عز وجل ويريد بها وجهه تعالى «كانت له» تلك النفقة «صدقة» أي يثاب عليها كالصدقة بل هي أفضل الصدقة لأنها من النفقة الواجبة فأجرها أعظم كما جاء في الصحيح... «ودينارٌ أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك».

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤/١٢٠/١٢٢) والبخاري في الإيمان (١/١٤٥) وفي النفقات (١١/٤٢٥) ومسلم في الزكاة (٧/٨٨) والنسائي كذلك (٥/٢٥) وغيرهم عن أبي مسعود البدری واسمه عقبة بن عمرو الأنصاري الخزرجي صحابي شهد العقبة وأحداً فما بعدها ولم يشهد بداراً ونزل الكوفة وبها توفي سنة (٤٠) رضي الله تعالى عنه .

١١٥ — «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ» .

الشرح : «إذا أنفقت المرأة» المسلمة «من» طعام «بيت زوجها» بعد إذن عام سابق «عن غير أمره» وإذنه الخاص في ذلك الطعام إذا لم تكن مفسدة «فلها» أي للمرأة المنفقة «نصف أجره» أي شطره وجاء في الصحيحين في حديث آخر «كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب . لا ينقص بعضهم عن أجر بعض شيئاً» .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٢/٣١٦) والبخاري في البيوع (٥/٢٠٤) وفي النكاح وفي النفقات (١١/٤٣٠) ومسلم (٧/١١٥) وأبو داود (١٦٨٧) كلاهما في الزكاة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١١٦ — «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِي فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا» .

الشرح : «إذا انقطع شسع» بكسر الشين هو السير الذي يكون بين الأصابع في «نعل أحدكم» التي يمشي بها على عادة نعال العرب «فلا يمشي في» النعل «الأخرى» مفردة لأن ذلك مثله وقد يتسبب عن ذلك السخرية من الناس «حتى يصلحها» أي حتى يصلح التي انقطع سيرها ليمشي بهما معاً وسيأتي حديث «لا يمش أحدكم في نعل واحدة» . إلخ .

وقد ذهب الجمهور إلى عدم تحريم المشي في نعل واحدة وخالفهم آخرون، وأيدهم ابن حزم فقالوا بالتحريم وهو الظاهر لوجود النهي هنا والأمر في حديث آخر سيأتي ولا صارف لهما عن حقيقتهما. وألحقوا بالنعل كل ما فيه مثلة وخروج عن الوقار كإخراج إحدى الكمين وترك الأخرى وإرسال الرداء من إحدى الكتفين وإعراء الأخرى منه ونحو ذلك. كذا ذكره النووي رحمه الله تعالى.

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (٧٥/١٤) والنسائي آخر كتاب الزينة (١٩٢/٨) عن أبي هريرة.

١١٧ — «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ».

الشرح : «إذا باتت المرأة المتزوجة الناشئة «هاجرة» ومفارقة «فراش زوجها» ظالمة بلا سبب شرعي «لعنتها» ودعت عليها «الملائكة» بالإبعاد عن منازل الأبرار وحرمت من استغفارهم لها ولا تزال تدعو عليها «حتى تصبح» أي إلى أن تدخل في الصباح ويسفر النهار، وذلك لمخالفتها أمر الله عز وجل في إطاعة الزوج. وفي الحديث أن سخط الزوج يوجب سخط الرب تعالى. ويؤخذ منه أن السنة أن يبيت الرجل مع أهله في فراش واحد وهو الذي صح عن النبي ﷺ مع أزواجه الطاهرات وهذا بخلاف الكفار الذين يختص كل واحد من الزوجين بفراش خاص.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٣٨/٥١٩/٤٦٨/٣٨٦/٢٥٥/٢) والبخاري (٢٠٦/١١) ومسلم (٨/٧/١٠) كلاهما في النكاح عن أبي هريرة وفي رواية للبخاري «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيئه» إلخ. وفي رواية لمسلم «إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها».

١١٩ - «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ» .

التشريح : «إذا بايعت» أي عاملت أحداً بيعاً أو شراء «فقل» لصاحبك البائع لك أو المشتري منك «لا خلابة» أي إني أبايعك على أن لا خيانة ولا خديعة ولا غش .
ففيه دليل على مشروعية خيار الغبن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٦/٢) والبخاري في البيوع (٢٤١/٥) وفي الاستقراض (٤٦٩/٥) ومسلم (١٧٦/١٠) والنسائي (٢٢٢/٧) كلاهما في البيوع عن ابن عمر أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه يخدع في البيع فقال له رسول الله ﷺ: «إذا بايعت» .
إلخ . فكان إذا بايع يقول لا خلابة أو لا غيابة .

١٢٠ - «إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبْثَ» .

التشريح : «إذا بلغ الماء» الطاهر ملء «قلتين» ثنية قلة بضم القاف وفتح اللام المشددة وهي الجرة الكبيرة كانت عندهم معروفة تسع ملء مزادة أو قريبتين وسميت قلة لأن الرجل القوي يقلها ويحملها فإذا وصل إلى هذا الحد «لم يحمل الخبث» بفتح الحين أي لا يقبل النجس بل يدفعه عنه ولذلك جاء في رواية «لا ينجس» وهذا مقيد بما إذا لم يتغير لأدلة أخرى وللإجماع كما حكاه غير واحد .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٧/٢٧/٢٣/١٢/٢) وأبو داود (٦٤/٦٣) والترمذي رقم (٥٨) والنسائي (١٤٢/١) وابن ماجه (٥١٨/٥١٧) والدارمي (٧٣٨/٧٣٧) وابن حبان (١١٨/١١٧) والحاكم (٣٢/١) عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ وهو يسأل عن الماء يكون في الفلاة من الأرض وما ينوبه من السباع والدواب قال: «إذا...» إلخ . وسنده صحيح . وفيه دليل على نجاسة سؤر السباع والدواب .

١٢١ - «إِذَا بُويعَ خَلِيفَتَانِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا» .

الشرح : «إذا بويع» وعوهد بالخلافة والإمارة «خليفتان» وأميران من طرف أهل الحل والعقد بحيث بايع الناس واحداً ثم بايع آخرون ثانياً «فاقتلوا الآخر» في البيعة «منهما» لأنه يعتبر باغياً وخارجاً على الإمام الحق وجماعة المسلمين وهذا إذا كانت شروط الخلافة متوفرة في الأول، صالحاً للولاية والخلافة. وقد اتفق علماء الإسلام على أنه لا يجوز أن يعقد لخليفتين في عصر واحد سواء اتسعت دار الإسلام أم لا، ذكره النووي في شرح مسلم.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإمارة (٢٤٢/١٢) عن أبي سعيد الخدري.

١٢٢ - «إِذَا تَبِعْتُمُ الْجَنَازَةَ فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوَضَعَ» .

الشرح : «إذا تبعتم» ومشيتم مشيعين «الجنابة» أي الميت في نعشه «فلا تجلسوا» قبل أن تنزل عن رقاب الرجال «حتى توضع» على الأرض أو في اللحد. وهذا من سنن تشييع الجنابة. هذا إذا اتبعت، أما إذا مر بها على القاعدين فلا يقوموا لها وإذا كانوا قائمين جلسوا كما هي السنة الأخيرة عن النبي ﷺ.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنائز (٢٨/٧) عن أبي سعيد أيضاً.

١٢٣ - «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّنَاؤُبِ» .

الشرح : «إذا تناءب» أي فتح «أحدكم» فاه للتنفس لدفع البخار المختنق في عضلات الفك الناشي عن امتلاء أو كسل أو نوم وهو من الشيطان فإذا حصل «فليضع يده» اليسرى «على فيه» وفي رواية لمسلم «فليكظمه ما استطاع» أي فليرده حسب طاقته «فإن الشيطان» اللعين «يدخل» للجوف «مع التناؤب» ويضحك على المتناؤب إذا فتح فاه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٣/٣) ومسلم في الزهد (١٢٣/١٢٢/١٨) وأبو داود في الأدب رقم (٥٠٣٦) عن أبي سعيد الخدري .

١٢٤ — «إِذَا تَوَضَّأَتْ فَانْتَثِرْ وَإِذَا اسْتَجَمَرْتَ فَأَوْتِرْ» .

الشرح : «إذا تَوَضَّأَتْ» الوضوء الشرعي المأمور به للصلاة «فانتثر» أي اجعل ماء في أنفك واجذبه بيدك اليسرى مع نفس «وإذا استجمرت» أي تمسحت واستنجيت بالأحجار التي هي الجمار «فأوتر» أي اجعل المسحات أوتاراً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٣/٤) والحميدي (٨٥٦) والترمذي (٢٤) والنسائي (٣٨/١) وابن ماجه رقم (٤٠٦) عن سلمة بن قيس الأشجعي الغطفاني نزل الكوفة وكان عاملاً لسيدنا عمر على بعض مغازي فارس . وسند الحديث صحيح على شرط مسلم وحسنه الترمذي وصححه وهو في صحيح مسلم (١٢٦/٣) والبخاري عن أبي هريرة بنحوه .

١٢٥ — «إِذَا تَوَضَّأَتْ فَخَلَّلْ أَصَابِعَ يَدَيْكَ وَرِجْلَيْكَ» .

الشرح : «إذا تَوَضَّأَتْ» للصلاة «فخلل» أي أوصل الماء إلى بشرة ما بين «أصابع يديك ورجليك» وذلك لا يكون إلا بإدخال الأصابع بينها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٠٤) والترمذي رقم (٣٥) وابن ماجه (٤٤٦) والحاكم (١٨٢/١) عن ابن عباس بسند حسن . وهو صحيح وانظر ما سيأتي في «كان» من الشمائل النبوية ففيه بيان لهذا .

١٢٦ — «إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فابْدَأُوا بِمِيَامِنِكُمْ» .

الشرح : «إذا تَوَضَّأْتُمْ» أي شرعتم في الوضوء «فابدأوا» بال غسل «بميامنكم» من الأيدي والأرجل وذلك لشرف اليمنى واحتراماً لملك اليمين واختلف في هذا الأمر هل هو للوجوب وهو ظاهر الحديث وبه قال ابن حزم وجماعة وقيل للندب ونقل ابن المنذر الإجماع عليه . وفيه نظر .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٤٠٢) بسند صحيح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه وهو عند أبي داود وغيره بلفظ آخر.

١٢٧ - «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ» .

الشرح : «إذا جاء أحدكم» أي أراد المجيء إلى صلاة «الجمعة» واستماع خطبتها «فليغتسل» لأجل حضورها لما في ذلك من الاجتماع بالمؤمنين وحضور الملائكة وذلك يقتضي أن يكون المؤمن نظيفاً معطراً طيباً ثوباً وجسماً . وظاهر الحديث : إن الغسل مشروع لمريد الجمعة وهو قول الجمهور وقال ابن حزم : إن الغسل لليوم فلو اغتسل بعد الصلاة كان آتياً بالسنة . وهو غلط . وغسل يوم الجمعة من السنن المؤكدة والصارف للأمر به حديث جابر بن سمرة : «من توضأ يوم الجمعة» إلخ . ويأتي في حرف الميم .

التخريج : والحديث رواه مالك في الموطأ رقم (٢٢٧) والبخاري (٣٢/٣) ومسلم (٦/١٣٠/١٣١) والنسائي (٧٦/٣) والترمذي (٤٤٣) وابن ماجه (١٠٨٨) كلهم في الجمعة عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما قال كان الناس يغدون في أعمالهم فإذا كانت الجمعة جاؤوا وعليهم ثياب مغبرة فشكوا ذلك للنبي ﷺ فذكره . وجاء في سبب ذلك حديثان آخران عن عائشة وابن عباس رضي الله تعالى عنهما .

١٢٨ - «إِذَا جَاءَ أَحَدٌ يَطْلُبُ ثَمَنَ الْكَلْبِ فَاْمَلًا كَفَّهُ تُرَابًا» .

الشرح : «إذا جاء أحد» أي كان «يطلب» ويلتمس منك «ثمن الكلب» عند بيعه لك «فاملأ كفه» ويده «تراباً» وهو كناية عن عدم دفع ثمنه وأن يرده محروماً خائباً وقيل هو على ظاهره فيملأ كفه بالتراب . وهو دليل على منع بيع الكلاب وأخذ ثمنه وقد جاء في الصحيح النهي عن ذلك من طرق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٢٧٨/٢٨٩/٣٥٠) وأبو داود في البيوع (٣٤٨٢) والبيهقي (٦/٦) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وإن جاء يطلب إلخ . وسنده صحيح .

١٢٩ - «إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ» .

الشرح : «إذا جئت» وأتيت المسجد أو غيره ووجدت القوم في الصلاة «فصل» تلك الصلاة «مع الناس وإن كنت» أي سبق لك و «قد صليت» تلك الصلاة فإنها تكون لك نافلة . وقد جاء في هذه السنة - وهي إعادة الصلاة مع الجماعة - عدة أحاديث صحاح ، والحديث يعم كل صلاة . وخصصها بعضهم بغير صلاة المغرب وبغير من كان صلاتها إماماً أو مأموماً والأحاديث ترد عليهم .

التخريج : والحديث رواه مالك في باب إعادة الصلاة مع الإمام والنسائي في الإمامة باب إعادة الصلاة مع الجماعة (٨٧/٢) وابن حبان (٤٣٣) والبيهقي (٢٠٠/٣) عن بسر بن محجن عن محجن بن أبي محجن الديلي صحابي قليل الحديث: أنه كان في مجلس مع رسول الله ﷺ فأذن في الصلاة فقام رسول الله ﷺ ثم رجع ومحجن في مجلسه فقال له رسول الله ﷺ: «ما منعك أن تصلي ألسنت برجل مسلم؟» قال بلى ولكني كنت قد صليت في أهلي فقال له رسول الله ﷺ: «إذا جئت» إلخ وسنده صحيح وانظر لفقهاء تمهيد ابن عبد البر (٢٥٢/٢٢٢/٤) .

١٣٠ - «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَزْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ» .

الشرح : «إذا جلس» الرجل من المرأة عند إفضائه إليها «بين شعبها الأربع» وهي يداها ورجلاها والشعبة الناحية «ومس» أي التقى «الختان» أي موضع قطع جلدة الذكر وهي رأسه «الختان» أي موضع قطع فرج المرأة عند خفائها ومعنى هذا أن تغيب حشفة الذكر في فرج المرأة كما جاء في رواية أخرى «إذا جاوز الختان الختان» وفي رواية «ثم جهدها» أي بلغ جهد عملته بها ووجد لذة ذلك «فقد وجب» عليهما معاً «الغسل» أي غسل جميع الجسم زاد في رواية «وإن لم ينزل» أي وإن لم يخرج الماء .

التخريج : والحديث رواه بهذا اللفظ مسلم (٤٠/٣٩/٤) في الحيض باب بيان أن الجماع كان في أول الإسلام لا يوجب الغسل عن عائشة رضي الله تعالى عنها والحديث يدل على أن إيجاب الغسل لا يتوقف على خروج الماء وما ورد بخلاف ذلك فمنسوخ.

١٣١ – «إِذَا أَجْمَرْتُمْ أَلْمَيْتَ فَأَوْتِرُوا» .

الشرح : «إذا أجمرتم» أي بخرتم جسم «الميت» المسلم وثوبه عند خروج روحه وبعد غسله وتكفينه «فأوتروا» أي بخره بالعود وترأ ثلاثاً أو أكثر فإن الله وتر يحب الوتر.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (٧٥٢) والحاكم (٣٥٥/١) عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وانظر ما تقدم رقم (٧٨).

١٣٢ – «إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعَّهُ» .

الشرح : «إذا حاك» أي اختلج «في نفسك» أي صدرك وقلبك «شيء» وحصل عندك اضطراب ونفور وقلق ولم تطمئن النفس إليه «فدعه» أي اتركه فإنه إما حرام صرفاً أو فيه شبهة ولذا جاء في الحديث الآخر «والإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس». وهذا بلا شك مخاطب به المؤمن المنور القلب أما غيره من أهل التلطف بأقدار الذنوب فلا عبرة به ولا بقلبه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٥١/٢٥٢/٢٥٥) وابن حبان (١٠٣) والحاكم (٩٩/٤ و ١٤/١) عن أبي أمامة أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما الإيمان؟ قال: «إذا سرتك حسنتك وساءتكَ سيئتكَ فأنت مؤمن». قال: يا رسول الله ما الإثم؟ قال: فذكره وسنده صحيح وأوله يأتي قريباً.

١٣٣ - «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِحَدِيثٍ ثُمَّ التَّفَتَ فِيهِ أَمَانَةٌ» .

الشرح : «إذا حدث الرجل» وكلم أخاه المسلم «بحديث» أي بكلام سري «ثم» رآه «التفت» وجعل ينظر يميناً وشمالاً فعلم منه بالقرائن أنه لا يريد أن يطلع عليه أحد «فهي» أي تلك الكلمة «أمانة» عند المستمع فلا يجوز له إفشاؤها فإذا حدث بذلك غيره فقد خان وخاصة إذا كان ذلك يؤذيه. قال أبو حامد في الإحياء: وإفشاء السر خيانة وهو حرام إذا كان فيه إضرار.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٥٢/٣٧٩/٣٨٠) وأبو داود (٨٦٨) والترمذي (١٨٠٥) كلهم عن جابر بن عبد الله وسنده لا ينزل عن رتبة الحسن لاختلاف وقع في عبد الرحمن بن عطاء لا سيما وله شاهد عن أنس رواه أبو يعلى.

١٣٤ - «إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُحَدِّثُ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ فِي الْمَنَامِ» .

الشرح : «إذا حلم» بفتح اللام أي رأى «أحدكم» حلماً مختلطاً يكرهه ومما لا يصح تأويله «فلا يحدث» ويخبر «الناس» «ب» ما يراه لأنه من «تلعب» وتقلب «الشيطان» به «في المنام» يريه إياها ليحزنه وربما حمله ذلك على سوء الظن بالله عز وجل. ودواء ذلك أن ينفث عن يساره ثلاثاً وليتعوذ بالله من شرها ويتحول عن جنبه الذي كان عليه فإنها لا تضره كذا جاء في السنة.

والرؤيا كما جاءت مفصلة في الأحاديث الصحيحة ثلاثة: رؤيا من الله. ورؤيا تحزين من الشيطان. ورؤيا من حديث النفس. والكل خلق الله وفعله فالأولى تكون بشارة للمؤمن والثانية تحمل على الأحزان والثالثة أضغاث أحلام.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الرؤيا (٢٧/١٥) وابن ماجه (٣٩١٣) عن جابر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله رأيت في المنام كأن رأسي قطع فضحك النبي ﷺ وقال: «إذا لعب الشيطان» إلخ.

١٣٥ - «إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُسِّنَّ عَلَيْهِ الْمَاءَ الْبَارِدُ ثَلَاثَ لَيَالٍ مِنْ السَّحَرِ» .

الشرح : «إذا حم» بضم الحاء وتشديد الميم أي أصابت الحمى «أحدكم» وهي حرارة تشتعل بالقلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق إلى كل البدن «فليسِّن» بضم السين وفي رواية بالشين أي فليرش «عليه» أي على سائر جسده «الماء البارد» ليطفئ حرارتها وهذا خاص بالبلاد الحارة يفعل ذلك «ثلاث ليال من» أي في وقت «السحر» فهذا دواء نبوي للحمى فمن عمل بمقتضاه وأخلص النية شفاه الله بإذنه تعالى فإنه بيده الداء والدواء .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الكبرى والحاكم (٤/٢٠٠/٤٠٣) عن أنس وصححه الحاكم في الموضوعين على شرط مسلم وأقره الذهبي .

١٣٦ - «إِذَا خَرَجْتَ إِحْدَاكُنَّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا تَقْرَبَنَّ طِيْبًا» .

الشرح : «إذا خرجت إحداكن» معشر النساء «إلى» أداء الصلاة في «المسجد» مع المسلمين طلباً للأجر والتماس بركة الجمع وحضور المجالس العلمية «فلا» تتعطر ولا «تقربن طيباً» له رائحة فتستعمله وإذا تعطرت وجب عليها أن تغتسل منه كما تغتسل من الجنابة كما جاء في حديث رواه النسائي من حديث أبي هريرة: «فإن لم تفعل حتى خرجت ومرت بين الرجال ليجدوا ريحها كتبت زانية» . كما جاء في حديث آخر يأتي في حرف الكاف . «كل عين زانية» إلخ . ففي الحديث تحريم تطيب المرأة عند خروجها وإذا كانت ممنوعة منه عند الذهاب لأقدس بقعة ولعبادة الله عز وجل وموضع رضاه ونزول رحماته فكيف باستعمالها إياه وخروجها لغير ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٣٦٣) ومسلم (٤/١٦٣) والنسائي (٨/١٣٣) عن زينب الثقفية .

١٣٧ - «إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ» .

الشرح : «إذا خرج ثلاثة» أي أرادوا الخروج «في سفر» طاعة كحج أو جهاد أو دعوة إلى الله تعالى أو تجارة أو اعتبار أو تفسح وسياحة «فليؤمروا» أي يتخذوا ويجعلوا «أحدهم» ممن يروونه فاضلاً عاقلاً ذا رأي أميراً عليهم لأن ذلك أجمع لشملمهم وأدعى لاتفاقهم . وهذه السنة قلما يهتم بها المسلمون اليوم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الجهاد (٢٦٠٨/٢٦٠٩) عن أبي هريرة وأبي سعيد وسنده حسن وله شاهد عن ابن عمر رواه أحمد (١٧٦/٢) وسنده حسن في المتابعات .

١٣٨ - «إِذَا دُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ» .

الشرح : «إذا دبغ الإهاب» أي الجلد بأن عولج بما يذهب خبثه وفضلاته ويطيبه ويمنع من ورود الفساد عليه وذلك كالشب وقشور الرمان والملح ونحو ذلك ولا يقال الإهاب إلا لما كان قبل الدبغ فإذا عولج بالدبغ «فقد طهر» أي انقلب طاهراً ولو كان جلد ميتة أو من غير مأكول اللحم ويستعمل في جميع الأشياء ويتنفع به في اليابسات والمائعات من حبوب وثمار وماء وزيت وشحم ودهن وعسل . . . ولم يصب من قال لا يستعمل إلا في يابس وماء إذا كان من ميتة . . . فإن ذلك يخالف ما صرحت به السنة المتواترة .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٥٣/٤) وأبو داود (٤١٢٣) وهو عند الترمذي في اللباس (١٥٨٦) والنسائي في الفرع (١٥٣/٧) وابن ماجه (٣٦٠٩) بلفظ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ» وهو أشمل وأعم . كلهم عن ابن عباس عنه رضي الله عنه .

١٣٩ - «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ» .

الشرح : «إذا دخل أحدكم الخلاء» ليقضي حاجته من بول . . . «فلا يمس» ويمسك «ذكره» للبول «بيمينه» فإن ذلك حرام وقد تقدم مثل هذا في الاستطابة، انظر حديث (٩٣) .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطهارة (١٥٩/٣) عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله تعالى عنه .

١٤٠ - «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رُكْعَتَيْنِ» .

الشرح : «إذا دخل أحدكم» معشر المسلمين أي وقت «المسجد» للجلوس فيه وكان على طهارة «فلا يجلس حتى يصلي» ويركع «ركعتين» وفي رواية «فليصل ركعتين قبل أن يجلس» وتسمى تحية المسجد وهي من السنن المؤكدة والسر في ذلك تعظيم المسجد . ومن دخله وأقيمت الصلاة أو صلى فيه سنة الفجر أو نحو ذلك كفى . والحديث يعم جميع الأوقات فيكون مخصصاً لأحاديث النهي عن الصلاة في الأوقات الممنوعة وهذا أحد المذاهب في ذلك ورجحه وصححه جماعة وقالوا إن الصلاة ذات السبب خارجة عن النهي لأحاديث وردت بذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٥/٣٠٣/٢٩٦/٢٩٥/٥) والبخاري في المساجد (٨٤/٢) ومسلم في صلاة المسافرين (٢٢٦/٢٢٥/٥) وأبو داود (٤٦٧) والترمذي (٢٨٣) والنسائي (٤٢/٢) وابن ماجه (١٠١٣) عن أبي قتادة قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهرائي الناس فجلست فقال رسول الله ﷺ: «ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس» قال فقلت: يا رسول الله رأيتك جالساً والناس جلوس قال: «فإذا دخلت» . إلخ .

١٤١ - «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التُّورِ» .

الشرح : «إذا دعا الرجل زوجته» وحليلته «لحاجته» هو كناية عن الجماع وفي حديث آخر «لفراشه» «فلتأته» أي تلب دعوته فوراً «وإن كانت» في شغل شاغل حتى لو كانت «على» إيقاد «التنور» ومراقبة خبزها فيه . والتنور بفتح التاء وضم النون

المشددة: هو الفرن الذي يخبز فيه. وفي الحديث حث المرأة على إجابة زوجها لقضاء حاجته منها إذا احتاج إليها فوراً من غير توان ولا تأخر.

التخريج: والحديث رواه النسائي في عشرة النساء من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٢٤/٤) والترمذي في النكاح (١٠٤٣) وابن حبان (١٢٩٥) والبيهقي (٢٩٢/٧) عن طلق بن علي الحنفي السحيمي صحابي مشهور له وفادة على النبي ﷺ ورواية. وسند الحديث صحيح.

١٤٢ – «إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَتْ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ» .

الشرح: «إذا رأت ذلك» يعني المرأة ترى في منامها مثل ما يرى الرجل من الاستحلام «فأنزلت» يعني خرج منها ماء «فعليتها الغسل» وجوباً فإذا لم تر ماء فلا شيء عليها ومثلها في ذلك مثل الرجل.

التخريج: والحديث رواه ابن ماجه (٦٠١) بهذا اللفظ ورواه أحمد (٢٨٢/١٩٩/١٢١/٣) ومسلم (٢٢٤/٢٢٣/٢٢١/٣) بنحوه كلهم عن أنس أن أم سليم حدثت أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأت ذلك فلتغتسل» فقالت أم سليم واستحيت من ذلك: وهل يكون هذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم فمن أين يكون الشبه إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه». هذا لفظ مسلم وفي الباب عن عائشة بنحوه وابن عمر عند أحمد (٩٠/٢).

١٤٣ – «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا» .

الشرح: «إذا رأيتم» وشاهدتم «آية» أي علامة تظهر في الكون تدل على نعمة أو ذهاب خير وبركة ككسوف أو ريح شديدة أو مطر غزير فوق العادة أو فيضانات أو زلزال أو موت عالم عامل أو صالح أو داعية مصلح. . . أو اكتشاف أمر مدهش غريب كهذه المخترعات الكونية الحالية «فاسجدوا» لله تعالى بأن تصلوا وتتضرعوا

إليه برفع ما نزل أو جلب خير ما ذهب أو اسجدوا لله شكراً على ما أظهر من دلائل توحيده وكمال قدرته عز وجل .

التخريج : والحديث رواه أبو داود آخر صلاة الكسوف (١١٩٧) والترمذي في فضل أزواج النبي ﷺ رقم (٣٦٥٦) عن عكرمة قال: قيل لابن عباس بعد صلاة الصبح: ماتت فلانة لبعض أزواج النبي ﷺ فسجد قيل له أتسجد هذه الساعة فقال: أليس قال رسول الله ﷺ «إذا رأيتم» . فأى آية أعظم من ذهاب أزواج النبي ﷺ . وسند الحديث حسن .

١٤٤ — «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» .

الشرح : «إذا رأيتم» بأبصاركم علامة «الليل» وأثره بارتفاع الظلام صاعداً في الأفق «قد أقبل» وجاء «من ههنا» أي من جهة الشروق . وجاء في رواية «وأدبر النهار من ههنا» يعني من جهة الغروب «وغربت الشمس» أي قرصها كاملاً «فقد أفطر الصائم» أي دخل في وقت الفطر وصار مفطراً حكماً وإن لم يتناول شيئاً من المفطرات لأن صومه انقضى ولا يوصف بأنه صائم لأن الليل ليس وقتاً للصيام . والحديث يدل على أن فطر الصائم معلق بغروب الشمس ولا خلاف في ذلك غير أن أهل التوقيت يزيدون على ذلك بضعة دقائق تمكيناً كما يزعمون وذلك خلاف القرآن والسنة وعمل النبي ﷺ وأصحابه .

التخريج : الحديث رواه البخاري (١٠٠/٩٩/٥) ومسلم (٢٠٩/٧) وأبو داود (٢٣٥٢) كلهم في الصيام عن ابن أبي أوفى واسمه عبد الله الأسلمي صحابي مشهور شهد الحديبية وعمر بعد النبي ﷺ دهراً وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة سنة (٨٧) .

١٤٥ — «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ» .

الشرح : «إذا رأيتم المداحين» أي المتغالين في المدح الذين يطرون الناس ويمدحونهم في وجوههم مجازفة وإفراطاً أو بكذب «فاحثوا» أي ارموا بحثياتكم

«في وجوههم التراب» كما فعل رواية الحديث فقد حملوا الحديث على ظاهره ووافقهم جماعة من العلماء. وهو يدل على ذم المدح في الوجه وهو مقيد بما إذا كان فيه إفراط أو مجازفة أو خيف على الممدوح فتنة وعجب... لورود الرخصة في ذلك.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزهد (١٢٧/١٨/١٢٨) والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٩) وأبو داود في الأدب (٤٨٠٤) والترمذي في الزهد (٢٢١٢) وابن ماجه (٣٧٤٢) عن همام بن الحارث أن رجلاً جعل يمدح عثمان فعمد المقداد فجثا على ركبتيه وكان رجلاً ضخماً فجعل يحثو في وجهه الحصباء فقال له عثمان ما شأنك فقال إن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

١٤٦ – «إِذَا رَمَى أَحَدُكُمْ جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ فَقَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النَّسَاءَ».

الشرح : «إذا رمى أحدكم» في حجه صبيحة يوم النحر «جمرة العقبة» المعروفة بالجمرة الكبرى وأضيفت إلى العقبة لأنها كانت في القديم عندها عقبة وهي التي ترمى وحدها يوم العيد بسبع حصيات ويجب أن يكون الرمي داخل الجدار عند الشاخص القائم فإذا رماها الحاج «فقد حل» وأبيح «له كل شيء» كان ممنوعاً في حقه حالة الإحرام كلبس المخيط واستعمال الطيب وتغطية الرأس والوجه وما إلى ذلك «إلا النساء» أي قربانهن فيبقى ممنوعاً حتى طواف الإفاضة. والحديث يدل على أن الحاج بمجرد رميه لجمرة العقبة يحل الحل الأصغر كما يقولون ولا يتوقف على الحلق أو الذبح فإن الرواية لم تصح بذلك.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الحج باب رمي الجمار (١٩٧٨) عن عائشة وهو وإن كان فيه ابن أرتاة مع انقطاعه فإن له طريقاً آخر عند أحمد (٢٤٤/٦) بسند صحيح وله شاهد عن ابن عباس رواه أحمد (٢٣٤/١/٣٤٤/٣٦٩) والبيهقي (٢٠٤/١٣٣/٥) وغيرهما من طرق وسنده صحيح ولا يضر انقطاعه والاختلاف في وقفه ورفع.

١٤٧ — «إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ وَغَابَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَأَدْرَكَتَهُ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتَنَّ» .

الشرح : «إذا رميت» عند اصطيدك «بسهمك» ونبلك الصيد وضربته فأصبتة بما يجرحه «وغاب» عنك فلم تجده «ثلاثة أيام» فأحرى أقل منها «وأدركته» بعد ذلك ميتاً بضربتك التي سميت الله عندها «فكله» حلالاً «ما لم ينتن» أي ما لم يتغير فإنه عندئذ يصبح خبيثاً قدرأ مؤذياً للجسم وفي هذا بيان لبعض أحكام الصيد وهو رميه ويشترط فيه أن يكون بشيء جارح مع تسمية الله عند الرمي وأن لا يسقط في ماء وأن لا ينتن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٤/٤) ومسلم في كتاب الصيد (٨١/١٣) عن أبي ثعلبة الخشني صحابي مشهور بكنيته أسلم قبل غزوة خيبر وشهدها مع النبي ﷺ وكان ممن اعتزل الفتنة وسكن حمص من الشام وبها توفي ساجداً في تهجده سنة (٧٥) رضي الله تعالى عنه .

١٤٨ — «إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا فَلَا يُصَلِّ بِهِمْ وَلِيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ» .

الشرح : «إذا زار» وواصل «أحدكم قوماً» من إخوانه أو غيرهم فحضرت الصلاة «فلا» يتقدم «ليُصَلِّ بِهِمْ» إماماً لأن رب الدار أولى وأحق بالإمامة «وليُصَلِّ» أي ليؤم «بهم رجل منهم» أي من أهل المنزل . نعم إذا أذنوا للزائر بذلك لعلمه أو شرفه أو كبر سنه . . . فلا بأس بذلك وجاء في حديث آخر «ولا يؤمن الرجل في سلطانه» . فمن سوء الأدب بل والوقاحة والكبر أن يتقدم الزائر للإمامة في مسجد غيره أو دار مزور بغير إذن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٦/٣) وأبو داود (٥٩٦) والنسائي (٦٢/٢) والترمذي (٣١٧) عن أبي عطية قال: كان مالك بن الحويرث يأتينا في مصلانا يتحدث

فحضرت الصلاة يوماً فقلنا له: تقدم فقال: ليتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. وحسنه الترمذي وصححه يعني لغيره.

١٤٩ — «إِذَا سَافَرْتُمْ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا وَلِيُؤْمَمَكُمَا أَكْبَرُكُمْ». .

الشرح: «إذا سافرتما» وضربتما في الأرض لغرض من الأغراض وفي رواية «إذا حضرت الصلاة» «فأذنا» للصلاة وفي رواية «فليؤذن لكم أحدكم» وهي مفسرة مبينة لأنه لا معنى للأذان جماعة «وأقيما» لها «وليؤمكما» أي ليتقدمكما للصلاة «أكبركما» في السن أو في شرف العلم والقدر والتقوى. والحديث يدل على مشروعية الأذان في السفر ولو لم يكن هناك أحد يُطلب للصلاة كما فيه مشروعية الإقامة وتأكيدها أما الإمامة فلها مراتب فيقدم الأقرأ ثم الأعلم بالسنة ثم الأقدم هجرة ثم الأكبر إذا استوا في القراءة والعلم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٣٦/٣) و (٥٣/٥) والبخاري في الأذان (٢٨٢/٢٥١/٢) وفي الأدب وفي مواضع ومسلم في الإمامة (١٧٥/٥) وأبو داود (٥٨٩) والترمذي (١٨٣) والنسائي (٦٠/٢) وابن ماجه (٩٧٩) مطولاً ومختصراً عن مالك بن الحويرث الليثي وقد على النبي ﷺ في جماعة، سكن البصرة وبها توفي سنة (٧٤) له أحاديث في صفة الصلاة منها هذا الحديث قال: قدمت على رسول الله ﷺ أنا وابن عم لي فقال لنا: «إذا» إلخ. وهو في البخاري وغيره مطولاً وفيه عنده: «صلوا كما رأيتموني أصلي».

١٥٠ — «إِذَا سَأَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيُكْثِرْ فَإِنَّمَا يَسْأَلُ رَبَّهُ» .

الشرح: «إذا سأل» ودعا «أحدكم» ربه في حوائجه «فليكثر» من السؤال لأنه روح العبادة ولا يستعجل ولا ييأس فالدعاء كله خير «فإنما» هو «يسأل» ويدعو «ربه» وهو قريب مجيب رحيم كريم يحب الملحدين في الدعاء ويغضب على من لم يسأله.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (٣٤٠٣) عن عائشة بسند صحيح .

١٥١ - «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ» .

الشرح : «إذا سجد» أي هوى «أحدكم» ونزل للسجود في صلاته «فلا يبرك» أي فلا يقع على الأرض «كما يبرك» ويقع «البعير» والجمل فإن هيئة بروكه تشبه من يقدم ركبته على يديه وإن كان الجمل يقدم يديه فإن ركبته فيهما والمقصود من الحديث هو النهي عن التشبه به ولذا قال ﷺ: «وليضع» على الأرض في سجوده «يديه قبل ركبته» ليخالف البعير لأن ذلك أحسن في الخضوع وأقرب إلى الوقار وبهذا قال مالك وأوجه أبو محمد علي بن حزم في المحلى ونقله عملاً لأهل الحديث . وذهب الشافعي وأحمد إلى تقديم الركبتين عملاً بحديث وائل بن حجر ولكنه ضعيف .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨١/٢) وأبو داود (٨٤٠/٨٤١) والنسائي (٦٢/٢) والترمذي (٢٤١) بالفاظ والمعنى واحد عن أبي هريرة وسنده صحيح . وقد صححه عبد الحق في أحكامه وابن حزم، وجوّده النووي ثم الحافظ وله شاهد صحيح عن ابن عمر رواه ابن خزيمة (٦٢٧) والحاكم (٢٢٦/١) والطحاوي في معاني الآثار (٢٥٤/١) وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

١٥٢ - «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ وَلَا يَفْتَرِشْ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ» .

الشرح : «إذا سجد أحدكم» في صلاته «فليعتدل» أي فليتوسط بين الافتراش والقبض بوضع كفيه على الأرض ورفع ذراعيه وجنبه . «ولا يفترش» في سجوده «ذراعيه» فيلصقهما بالأرض ك «افتراش» أي كما يفعله «الكلب» ونحوه كالذئب والثعلب والأسد والنمر حيث تبسط أيديها وأذرعها وتجعلها كالفرش تجلس

وتعتمد عليها وقد نهينا عن التشبه بالحيوانات في صلاتنا وكل ذلك إذا لم تدع إلى ذلك ضرورة كطول سجود الإمام مثلاً أو ضيق في الصفوف ونحو ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٨٩) والترمذي (٢٤٧) وابن ماجه (٨٩١) عن جابر بن عبد الله وحسنه الترمذي وصححه لشاهد له في الصحيحين .

١٥٣ - «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ وَجْهُهُ، وَكَفَّاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ» .

الشرح : «إذا سجد العبد» في صلاته «سجد» وخر «معه» على الأرض «سبعة آراب» أي أعضاء جمع إرب بكسر الهمزة وسكون الراء وهي «وجهه» يعني جبهته وأنفه «وكفاه» أي يده «وركبته» وقدماه» فالسجود على هذه الأعضاء واجب من لوازم الصلاة وفرائضها فليحذر المسلم من الإخلال ببعضها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٢٠٦/٢٠٨) ومسلم (٤/٢٠٧) وأبو داود (٨٩١) والنسائي (٢/١٦٤) والترمذي (٢٤٤) وابن ماجه (٨٨٥) عن العباس بن عبد المطلب الهاشمي عم رسول الله ﷺ وصنو أبيه ولد قبل رسول الله ﷺ بستين وحضر بيعة العقبة مع الأنصار قبل أن يسلم وشهد بدرًا مكرهاً مع المشركين وأسر ففدى نفسه ورجع إلى مكة فأسلم وكنم إسلامه وكان يكاتب النبي ﷺ بالأخبار ثم هاجر قبل الفتح وشهد الفتح وكان ممن ثبت يوم حنين وكانت إليه سقاية الحج والعمارة روى عن النبي ﷺ أحاديث توفي بالمدينة سنة (٣٢) وكان طويلاً أبيض جميلاً رضي الله تعالى عنه .

١٥٤ - «إِذَا سَجَدْتَ فَضَعُ كَفِّكَ وَارْفَعُ مِرْفَقَيْكَ» .

الشرح : «إذا سجدت فضع كفك» على الأرض حذاء وجهك أو كتفك «وارفع مرفقك» بكسر الميم عن الأرض وباعدهما عن جنبيك لتخالف افتراش السبع كما تقدم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٣/٤) ومسلم (٢١٠/٤) عن البراء بن عازب الخزرجي أسلم صغيراً وغزا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة بدءاً من الخندق وأمره عثمان على فارس وفتح فزوين وغيرها ثم سكن الكوفة وبها توفي سنة (٧١) زمن مصعب بن الزبير .

١٥٥ — «إِذَا سَرَرْتَنكَ حَسَنَتُكَ وَسَاءَتُكَ سَيِّئَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ» .

الشرح : «إذا سرتك» أي أعجبتك «حسنتك» وحصل لك فرح بعملك الصالح لكونك مطيعاً في ذلك لله عز وجل محتسباً الأجر منه عليها «وساءتك» أي آلمتك وأحزنتك «سيئتك» أي ما يصدر منك من ذنوب لاعتقادك أنك مخالف لأمر الله وأنه تواعد عليها بالعقاب فربما عاقبك إن لم يعف عنك فإذا كنت على هذه الصفة من السرور بالحسنة والحزن بالسيئة «فأنت مؤمن» أي فتلك علامة على إيمانك . وفي الحزن على السيئة إشعار بالندم الذي هو أعظم أركان التوبة .

التخريج : والحديث تقدم تخريجه رقم (١٣٢) وسنده صحيح .

١٥٦ — «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ» .

الشرح : «إذا سلم عليكم» وبدأكم «أحد» بالتحية «من أهل الكتاب» من اليهود والنصارى «ف»ردوا عليهم ما قالوا و «قولوا» لهم «وعليكم» لأن اليهود كانوا إذا سلموا على المسلمين قالوا: السام عليكم . أي الموت عليكم فكان من المناسب أن يرد عليهم بعلينكم ، وذلك لأن دعاءنا يستجاب فيهم ولا يستجاب دعائهم فينا كما قال ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٣/٣) وفي مواضع البخاري في الأدب (٢٨١/١٣) ومسلم في السلام (١٤٤/١٤) والترمذي في التفسير (٣٠٨٣) وابن ماجه في الأدب (٣٦٩٧) عن أنس بن مالك مطولاً ومختصراً .

١٥٧ - «إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النَّدَاءَ وَالْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ» .

الشرح : «إذا سمع أحدكم» معشر المتسحرين «النداء» أي أذان الصبح وهو يريد الصوم «و» كان «الإناء على يده» يريد شرب لبن أو ماء أو نحو ذلك «فلا يضعه» من يده لمجرد بداية الأذان بل ذلك لا يمنعه من الشرب فلا يتركه «حتى» يشرب كفايته و «يقضي حاجته منه» ويشبع رياً. فالحديث يدل على أن الشروع في الأذان لا يمنع من الشرب أو مضغ ما بقي في الفم من طعام وابتلاعه فالأمر في ذلك واسع والحمد لله فقد قال الله عز وجل : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ .

فجعل غاية الأكل والشرب إلى اتضاح بياض الصبح من سواد الليل. ومن هذا يعرف ما جرى عليه عمل الناس اليوم من إمساكهم قبل الفجر بنصف ساعة ونحوها وتحرجهم من الأكل والشرب بعد ذلك فضلاً عن سماع الأذان وخاصة وأن المؤذنين عندنا بالمغرب يؤذنون قبل طلوع الفجر بنحو عشر دقائق فيجمعون بين سيئين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٣/٢/٥١٠) وأبو داود (٢٣٥٠) والحاكم (٤٢٦/١) والبيهقي (٢١٨/٤) من طرق عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرط مسلم في طريق لأحمد. وللحديث شواهد.

١٥٨ - «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ» .

الشرح : «إذا سمعت» أيها المسلم «الرجل» وكذا المرأة «يقول هلك الناس» أي خسروا بحيث قال ذلك إعجاباً بعبادته وصلاحه واحتقاراً وازدراء لهم «فهو» حيثئذ «أهلكهم» بضم الكاف أي أحقهم بالهلاك أو أقربهم له لذمه الناس وذكره عيوبهم وتكبره وإعجابه بنفسه وطاعته. وورد بفتح الكاف فعل ماض أي هو الذي تسبب

في إهلاكهم لكونه أقنطهم من رحمة الله وأياسهم من مغفرته عز وجل . وهذا إذا قاله على غرار ما سبق أما إذا قال ذلك تأسفاً على الدين ، وإشفافاً عليهم وغيره على انتهاك حرمة الله فلا يشمل الهلاك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٦٥/٥١٧/٢) ومسلم في البر والصلة (١٦/١٧٥) وأبو داود في الأدب (٤٩٨٣) قال أبو داود: وقال مالك: إذا قال ذلك تحزنا لما يرى في الناس يعني في أمر دينهم فلا أرى به بأساً، وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغرا للناس فهو المكروه الذي نهى عنه . روه عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٥٩ - «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ» .

الشرح : «إذا سمعتم النداء» أي الأذان للإعلام بدخول الوقت واستدعاء المصلين «فقولوا» بألسنتكم وإحضار النية «مثل» أي نفس ألفاظ «ما يقول المؤذن» فتحكون كلامه كله كلمة كلمة بدءاً من التكبير حتى الهيلة، بيد أن الحيعلتين - حي على الصلاة، حي على الفلاح - تستبدلونهما بلا حول ولا قوة إلا بالله كما في الصحيحين وهذا أحد السنن المطلوبة عند سماع الأذان ويزاد على ذلك ما يلي: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبسيدنا محمد رسولاً . اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت سيدنا محمداً ﷺ الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته . ويخلل ذلك بالصلاة عليه ﷺ فكل ذلك جاءت به الأحاديث الصحيحة .

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (٣٣٣) والدارمي (١٧٠٤) والبخاري (١٣١/٣) ومسلم (٨٥/٨٤/٤) وأبو داود (٥٢٢) والنسائي (٢٠/٢) والترمذي (١٨٦) وابن ماجه (٧٢٠) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه .

١٦٠ - «إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِي بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَةِ فَأَعْضُوهُ وَلَا تَكُونُوا» .

الشرح : «إذا سمعتم» في الناس «من يعتزي» أي ينتسب إلى قوم «بعزاء» بفتح العين والزاي اسم لدعوى المستغيث بأن يقول يا فلان يا لبني فلان وكانت هذه دعوى «الجاهلية» عندما يريدون الإستغاثة والاستنصار بأقاربهم وعشائهم على غيرهم فجاء الإسلام وأبطل ذلك لأنها من وحي الشيطان فمن فعل ذلك في الإسلام «فأعضوه» بهزمة القطع أي اشتموه بفرج والده بأن تقولوا له اعضض على هن أبيك أو بظر أمك «ولا تكونوا» أي سيوه بذلك صراحة من غير كناية لأنه جدير بأن يستهان به ويخاطب بهذا الخطاب الشنيع ولا يكون ذلك سفاهة ولا فحشاً لإذن الشارع فيه فيكون مستثنى من الأحاديث الأخرى. والحديث يدل على قبح الاعتزاء والاستنصار بالعشائر على طريق الجاهلية. ومن المؤسف أن يكون هذا الخلق لا يزال موجوداً في كثير من القبائل والعشائر المتمتية للإسلام وهي من العصبية البغيضة المنتنة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٦/٥) والنسائي في الكبرى عن أبي بن كعب الأنصاري سيد القراء من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدرأ والمشاهد كلها وكفاه فخرأ قول النبي ﷺ له : «ليهنك العلم أبا المنذر». وقوله له : «إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن». إلخ.

وأخرج الأئمة أحاديثه في صحاحهم رضي الله تعالى عنه . توفي أيام عثمان سنة (٣٠). وهذا الحديث سنده صحيح ولا تضره عنعنة الحسن لوروده من طريق آخر رواه عبد الله في زوائد مسند أبيه (١٣٣/٥) بسند صحيح.

١٦١ - «إِذَا سَمَّيْتُمْ بِي فَلَا تَكُونُوا بِكُنِّيَّتِي» .

الشرح : «إذا سميتم» أولادكم «بي» أي باسمي محمد «فلا تكونوا» أي فلا تكونوهم «بكنييتي» كأبي القاسم مثلاً فلا تجمعوا بين اسمي وكنييتي لشخص واحد

واختلف الأئمة في حكم ذلك فذهب الشافعية وغيرهم إلى تحريم التكني به مطلقاً وذهب آخرون إلى اختصاصه بحياته ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٩٦٦) والترمذي في الاستئذان (٢٦٥٠) عن جابر بن عبد الله وهو في صحيح البخاري (١٩٣/١٣) من الأدب بلفظ «سموا باسمي ولا تكونوا بكنتي» ولفظ أبي داود: «من تسمى باسمي فلا يكتني بكنتي». وللحديث سبب وهو أن النبي ﷺ سمع رجلاً في السوق ينادي يا أبا القاسم فالتفت النبي ﷺ فقال: لم أعنك. فقال النبي ﷺ: «لا تكونوا بكنتي» إلخ رواه الشيخان وغيرهما عن أنس.

١٦٢ – «إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ» . .

الشرح : «إذا شرب» وفي رواية «إذا ولغ الكلب» وفي رواية «طهور إناء أحدكم إذا ولغ» إلخ «في إناء أحدكم» والشرب لا مفهوم له فكذلك الأكل «فليغسله» وفي رواية «فليرقه» ثم ليغسله «سبع مرات»، وفي رواية «أولاهن بالتراب» وفي أخرى «وعفروه الثامنة بالتراب». والحديث يدل على نجاسة الكلب وعلى وجوب طرح ما شرب أو أكل منه وعلى وجوب غسل ذلك الوعاء المأكول منه سبعاً إحداهن بالتراب. وقد اكتشف مؤخراً سر هذا التسيب والتتريب وأن ذلك بسبب ميكروبات تكون في لسان الكلب ونزولها في الآنية مع ولوغه وأنها لا تزال إلا بما ذكر وأنها خطيرة على الإنسان فعلى الله وسلم وبارك على هذا النبي العظيم.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٨٥/١) ومسلم (١٨٣/١٨٢/٣) وأبو داود (٧٢/٧١/١) والنسائي (٤٧/٤٦/١) والترمذي (٧٩) وغيرهم بألفاظ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ .

١٦٣ – «إِذَا شَرِبْتُمْ اللَّبْنَ فَتَمَضُّمُوا فَإِنَّ لَهُ دَسْمًا» .

الشرح : «إذا شربتم» شراب «اللبن» الذي لا يزال حليياً بدسمه غير مخيض «فتمضمضوا» أي اغسلوا أفواهكم بالماء منه ثم علل ذلك بقوله «فإن له دسماً»

بفتحتين وهو سمنه، ويطلق الدسم على الودك من شحم ولحم ونحوهما. والحديث يدل على مشروعية التمضمض من دسم اللبن ويقاس عليه غيره مما في معناه. وهو من الآداب والسنن المطلوبة عقب الأكل والشرب وليس ذلك بواجب بدليل ما في سنن أبي داود أن النبي ﷺ شرب لبناً فلم يتمضمض ولم يتوضأ.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٤٩٩) عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها وهو وإن كان في سننه موسى بن يعقوب بن زعدة وهو مطعون فيه لحفظه فإن له شواهد أصحها ما في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال «إن له دسماً» ويأتي في «إن...».

١٦٤ - «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَيَّ جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ» .

الشروح : «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر» أي سنّة الفجر «فليضطجع» إلخ أي فليضع شقه الأيمن على الأرض فلو اضطجع على شقه الأيسر لم يكن آتياً بالسنّة وقد ذهب الجمهور إلى مشروعية هذه الضجعة وندبها ونفاها بعضهم حتى عدها بدعة وقال ابن حزم بوجوبها وأبطل صلاة الصبح بتركها وكلا المذهبين غلط والحق أنها سنّة ولو قيل بوجوبها لم يكن بعيداً ولكن لا تبطل الصلاة بتركها لأنها لا علاقة لها بصلاة الصبح وقد جاءت في الصحيحين من فعله ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٢٦١) والترمذي رقم (٣٧٧) وابن حبان (٦١٢) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه وقال النووي في شرح مسلم (١٩/٦) صحيح على شرط البخاري ومسلم، صريح في الأمر بالاضطجاع.

١٦٥ - «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا» .

الشروح : «إذا صلى أحدكم» صلاة «الجمعة» مع الإمام بشروطها المعروفة وفرغ منها «فليصل» ندباً «بعدها» إذا كان في المسجد «أربعاً» وله أن يصلي ركعتين

لورود ذلك في حديث آخر وعلى الأخص إذا دخل بيته . وهذه السنّة لا يهتم بها إلاّ النادر من الناس والله الموفق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٩/٢) ومسلم آخر الجمعة (١٦٩/١٦٨/٦) وأبو داود (١١٣١) والنسائي (٩٢/٣) والترمذي (٤٧٠) وابن ماجه (١١٣٢) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ .

١٦٦ — «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ» .

الشرح : «إذا صليتم على الميت» صلاة الجنّاة وهي من فروض الكفاية «فأخلصوا له الدعاء» أي ادعوا له بإخلاص وحضور قلب وابتهاال وأكثروا له من الإستغفار والشفاعة لأن ذلك هو المقصود من صلاة الجنّاة .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣١٩٩) وابن ماجه (١٤٩٧) وابن حبان (٧٥٥/٧٥٤) عن أبي هريرة بسند حسن لوجود عبد العزيز بن يحيى الحراني وكان صدوقاً ربما وهم ، قاله الحافظ ، وابن إسحاق صرح بالتحديث في طريق لابن حبان .

١٦٧ — «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ» .

الشرح : «إذا صمت» يا أبا ذر «من الشهر» أي شهر كان «ثلاثاً» وأردت صومه تطوعاً «فصم» على سبيل الاستحباب الأيام التالية وهي «ثلاث عشرة» إلخ التي يطلق عليها أيام البيض أي أيام الليالي البيض المضيئة بالقمر الذي تكون دائرته كاملة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٢/٥) والنسائي (١٩١/٤) والترمذي (٦٧٣) والبيهقي (٩٤/٤) عن أبي ذر الغفاري وهو حديث حسن لغيره وقد جاءت أحاديث صحيحة ترغب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر إلخ .

١٦٨ - «إِذَا ظَهَرَ الزَّانَا وَالرَّبَا فِي قَرْيَةٍ فَقَدْ أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ» .

الشرح : «إذا ظهر» أي فشا وانتشر بين الناس ارتكاب عملية «الزنا» تلك الفاحشة البغيضة «و» التعامل «بالربا» أي أخذ الفائدة أو دفعها في مقابلة القرض والدين ومنه ربا التفاضل واليد إذا فشيا «في قرية» أي أهل مدينة أو قبيلة أو أي محلة واستفحل أمرهما «فقد أحلوا» أي فقد تسببوا في الحلول والنزول «بأنفسهم عذاب الله» أي وقوع غضبه وعقابه وهذا وعيد شديد وتهديد أكيد للزناة والمرابين فإنهم معرضون لعذاب الله في الدنيا قبل الآخرة . وقد وقع ونزل بنا ما أوعد به ﷺ فإن الناس اليوم لما شاع بينهم وظهر التعامل بجميع أنواع الربا رسمياً في سائر أنحاء المعمورة حتى البلاد المقدسة وانتشر الزنا في كل الأقطار بين سائر الطبقات انتشاراً لم يعهد له مثيل في تاريخ الإنسانية عندئذ أصاب الله العالم بكوارث وبلايا ومشاكل وحروب لم يعرف لها نظير في أخبار الأمم وكل ذلك عقاباً لهم على ما اتفقوا عليه من مجاهرة الله عز وجل بهاتين الجريمتين المخربتين .

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٣/٣٧) وصححه ووافقه الذهبي وهو من رواية ابن عباس وله شاهد عن ابن مسعود رواه أحمد (١/٤٠٢) رقم (٣٨٠٩) وعزاه الهيثمي في المجمع (٤/١٧١) لأبي يعلى فقط وقال سنده جيد .

١٦٩ - «إِذَا فَتَحَتْ مِصْرُ فَاسْتَوْصُوا بِالْقِبْطِ خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا» .

الشرح : «إذا فتحت» ودخلتم بلاد «مصر» القطر المعروف فاتحين لها وقد ذكرت في القرآن كما قالوا أكثر من ثلاثين موضعاً «فاستوصوا» أي اطلبوا الوصية من أنفسكم «بالقبط» بكسر القاف وهم سكان مصر الأصليون «خيراً» واقبلوا وصيتي في الإحسان إليهم والعفو عما عسى أن يصدر منهم إذا استوليتم عليهم

وتمكنتم منهم. والخطاب في الحديث بالذات للولادة ثم لغيرهم. «فإن لهم» أي الأقباط المصريين «ذمة» أي أماناً وعهداً وحرمة وصهرأً من جهة ما حصل بينه ﷺ وبين المقوقس الذي أهدى للنبي ﷺ مارية التي أنجبت له سيدنا إبراهيم ولهم عهد من جهة أخرى حيث افتتحت مصر صلحاً ومعاهدة وكذا لهم رحماً أي قرابة لأن سيدتنا هاجر أم سيدنا إسماعيل عليه السلام كانت قبطية أيضاً. وفي الحديث فضل مصر وأهلها ووجوب إكرامهم والبرور بهم وفيه معجزة لرسولنا ﷺ حيث أشار إلى افتتاحها وأنه سيكون للمسلمين قوة يقهرون بها غيرهم من الجابرة والأمم الكافرة ولم تفتح إلا أيام الخليفة الراشد سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه.

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٥٥٣/٣) والطحاوي في مشكل الآثار (١٢٤/٣) عن كعب بن مالك الأنصاري الخزرجي من أكابر الشعراء في الجاهلية والإسلام شهد مع النبي ﷺ كل الوقائع وتخلف في غزوة تبوك فقاطعه النبي ﷺ وأصحابه حتى تاب الله عليه بعد خمسين يوماً وقصته في ذلك مذكورة في سورة التوبة وبسوطة في الصحيحين وكان ممن حرض الأنصار على نصرة سيدنا عثمان وعمي آخر عمره وتوفي سنة (٥٠) وهو ابن (٧٧) سنة. والحديث صححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وأصله في الفضائل من صحيح مسلم باب وصية النبي ﷺ بأهل مصر (٩٧/٩٦/١٦) وأحمد (١٧٣/٥/١٧٤/١٧٥) ولفظه: «إنكم ستفتحون أرضاً يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً» إلخ لكنه من رواية أبي ذر رضي الله تعالى عنه.

١٧٠ — «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ» .

التشريح : «إذا قاتل» أو ضرب «أحدكم» معشر المسلمين «أخاه» المسلم وفي رواية خادمه «فليجتنب» و«ليتنق» كما في رواية عند مسلم «الوجه» وليتحفظ منه فإنه محترم ومكرم ولطيف يجمع كل المحاسن فيخشى من ضربه أن تبطل أو تشوه كلها أو بعضها والعيب فيه فاحش لبروز أعضائه ولا يسلم غالباً إذا ضرب من شين

وقد جاء في رواية عند مسلم بزيادة «فإن الله خلق آدم على صورته» واختلف في توجيهه اختلافاً كثيراً. . . والذي نراه وجوب الإمساك عن ذلك والإيمان به وتفويض حقيقته إلى الله تعالى وظاهر هذا الأمر وجوب اجتناب الوجه عند الضرب فيكون ضربه محرماً وهو الذي استظهره الحافظ في الفتح.

التخريج : والحديث رواه البخاري في العتق من صحيحه (١٠٨/٦) وغيره ومسلم في البر والصلة (١٦/١٦٥/١٦٦) عن أبي هريرة.

١٧١ – «إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ أَنْتَ مُحْسِنٌ فَأَنْتَ مُحْسِنٌ وَإِذَا قَالُوا إِنَّكَ مُسِيءٌ فَأَنْتَ مُسِيءٌ» .

الشرح : «إذا قال جيرانك الصلحاء منهم «أنت محسن» بأن أثنوا عليك خيراً شهوداً بما يعلمون من صلاح الظاهر «فأنت محسن» أي كنت من المحسنين سترأ من الله وتجاوزا عما عرف مما لا يعلمه إلا هو «وإذا قالوا» وشهدوا «بأنك مسيء» أي كنت من المسيئين حسب ما يشاهدون مما تتظاهر به من المعاصي «فأنت مسيء» كما قالوا وقد قال ﷺ «من أثنتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنتم عليه شراً وجبت له النار» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٢/١) وابن ماجه في الزهد (٤٢٢٣) وابن حبان (٥٢٥) والبعوي في شرح السنّة (٣٤٩٠) عن ابن مسعود بسند صحيح ونسبه الهيثمي في المجمع (٢٧١/١٠) للطبراني وقال فيه : رجاله رجال الصحيح .

١٧٢ – «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» .

الشرح : «إذا قام أحدكم من الليل» يريد الصلاة والتهجد «فليفتح» ندباً «صلاته برَكَعَتَيْنِ» لينشط لما بعدهما ويسن كونهما «خفيفتين» بأن يقتصر في القراءة على

قصار السور ولا يستوفي في أركان الصلاة. والسر في ذلك كما قال العراقي استعجال حل عقد الشيطان. وقيل الحكمة فيها بأن يدخل في التهجد بعد مزيد يقظة وحضور كما تسن الرواتب قبل الفرائض.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٢/٣٩٩) ومسلم في كتاب المسافرين باب صلاة النبي ودعائه بالليل (٥٤/٦) كلاهما عن أبي هريرة وهو في مسلم بسند صحيح وأدرجه الشيخ ناصر الألباني في ضعيفي الترمذي وأبي داود وهو غلط منه فإن الحديث صحيح لذاته وجاء عن عائشة في مسلم أيضاً في المصدر السابق من فعله ﷺ فقالت: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين.

١٧٣ — «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» .

الشرح : «إذا قام الرجل من مجلسه» الذي اعتاد الجلوس فيه من المسجد لصلاة أو تلاوة أو ذكر أو تدريس علم أو إرشاد وإفتاء فخرج لحاجة له «ثم رجع إليه» فلا يجلس فيه أحد «فهو أحق» وأولى «به» أي بالجلوس فيه من غيره وله الحق في إقامة من قعد فيه. وهذا من الآداب الإسلامية فينبغي العمل به.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٦٣/٤٤٧/٥٣٧) ومسلم في السلام (١٤/١٦١) وأبو داود (٤٨٥٣) في الأدب وابن ماجه (٣٧١٧) عن أبي هريرة.

١٧٤ — «إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصِتُوا» .

الشرح : «إذا قرأ الإمام» في الصلاة الجهرية «فأنصتوا» أي اسكتوا عن القراءة والذكر واستمعوا لقراءته فقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. والحديث يدل بظاهره على وجوب الإنصات لقراءة الإمام في الجهرية ويدل بمفهومه على جوازها في السرية ولمن لا يسمع قراءته. وهذا الحديث مخصوص بغير الفاتحة لأحاديث أخرى سيأتي بعضها.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الشهد (٤/١٢٢) وابن ماجه (٨٤٧) عن أبي موسى الأشعري ولا عبرة بمن وضعفه ثم إن له شاهداً عن أبي هريرة رواه أحمد (٢/٣٧٦) وابنه في زوائده (٢/٤٢٠) وأبو داود (٦٠٤) والنسائي (٢/١٠٩) وابن ماجه (٨٤٦) عن أبي هريرة بسند حسن وصححه مسلم في صحيحه (٤/١٢٢).

١٧٥ — «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ» .

الشرح : «إذا قلت لصاحبك» وجليسك المسلم الذي صاحبك في الاستماع إلى خطاب الإمام والحالة هذه «والإمام» قائم على المنبر «يخطب» على الناس ويرشدهم «يوم الجمعة» في ذلك المشهد العظيم وكلمته قائلاً «أنصت» أي اسكت «فقد لغوت» أي تكلمت باللغو وخبث من الأجر، واللغو كل ما لا فائدة فيه من فضول الكلام وإنما سمي هذا لغواً مع أنه أمر بالمعروف ونهي عن المنكر لأن وقت هذه الخطبة يجب فيه الإنصات والاستماع والإعراض عن كل ما لا تعلق له بها ولذلك شبه المتكلم وقتئذ بالحمار الذي يحمل أسفاراً كما في رواية عند أحمد عن ابن عباس وجاء في رواية أخرى: «ومن لغا فلا جمعة له» .

ولذلك قال جمع من العلماء ببطلان صلاة الجمعة للأغي وقت الخطبة وبتحريم الكلام عند الخطبة قال الأئمة غير الشافعي وظاهر الحديث أن المنع معلق بشروع الإمام في الخطبة لا قبل ذلك كما يقول المالكية وليست تحية المسجد من اللغو كما ذهب إليه الحنفية والمالكية فإن ذلك معارض بالسنة الصحيحة المحكمة واستثنى العلماء من الإنصات للخطبة ما إذا لو انتهى الخطيب إلى كل ما لم يشرع كالمجازفة في الدعاء مع الظلمة مثلاً أو سب ما لم يستحق ذلك وكذا استثنوا سؤال الإمام من بعض الحاضرين لورود السنة بذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٥٣٢) وفي مواضع البخاري (٣/٦٥) ومسلم

(١٣٧/٦/١٣٩) وأبو داود رقم (١١١٢) والنسائي (٨٥/٨٤/٣) والترمذي (٤٦٠) وابن ماجه (١١١٠) كلهم عن أبي هريرة .

١٧٦ – «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللَّهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى» .

الشرح : «إذا كان أحدكم يصلي» الفرض أو التطوع «فلا يبصق» أو يتمخط أو يرمي النخامة «قبل وجهه» أي أمامه فإن ذلك يعد من سوء الأدب مع الله عز وجل مع نوع من الاستخفاف وتحقير الجهة التي هي القبلة ولذلك علله بقوله «فإن الله» تعالى حاضر معه «قبل» أي جهة «وجهه» . وهذا من أحاديث الصفات يجب فيه التفويض أو يؤول برحمة الله . وقال ابن عبد البر هذا كلام خرج على التعظيم لشأن القبلة وذلك إذا صلى سواء كان في المسجد أو غيره . والصلاة لا مفهوم لها فغير الصلاة كذلك فلا يجوز البصاق قبل الوجه أو عن اليمين مطلقاً ولكن عن اليسار .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٥٥/٥٤/٣) ومسلم (٣٨/٥) والنسائي (٤٠/٢) عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه رأى بصاقاً في جدار القبلة فحكته ثم أقبل على الناس فقال: إلخ . ذكره البخاري في أبواب الاستقبال والآخراة في المساجد . وفي مسلم عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى أن يبزق الرجل عن يمينه أو أمامه ولكن يبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى .

١٧٧ – «إِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ صُمْنَا التَّاسِعَ» .

الشرح : «إذا كان» وجاء «العام المقبل» وعشنا «صمنا» يوم «التاسع» من الشهر المحرم مخالفة لليهود حيث كانوا يصومون اليوم العاشر كما يعرف من سبب الحديث .

التخريج : والحديث أخرجه مسلم (١٢/٨) وأبو داود (٢٤٤٥) عن ابن عباس قال

صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه قالوا: يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان» إلخ. فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ وفي رواية «لئن بقيت إلى قابل لأصومن» إلخ.

١٧٨ - «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَتُحْتُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِّسَتِ الشَّيَاطِينُ» .

الشرح: «إذا كان» وجاء «رمضان» الشهر المبارك «فتحت أبواب الرحمة» يعني الجنة كما في رواية لأنها دار الرحمة والخير والإحسان والإنعام والتمتع بجميع أنواع المشتبهات «وغلقت» وأفلت «أبواب جهنم» والنار «وسلست» وصدت «الشياطين» المردة حتى لا يفسدوا على المؤمنين صيامهم، ويقل إغواؤهم وإيذاؤهم لهم. والتصفيد يكون عن أشياء دون أشياء ولناس دون آخرين ولذلك جاء في رواية «صدت مردة الشياطين». وحمله القاضي عياض في قول له على المجاز كما يعرف من شرح مسلم للنووي (١٨٨/٧)

التخريج: الحديث رواه البخاري (١٥/١٤/٥) ومسلم (١٨٧/٧) كلاهما في الصيام من حديث أبي هريرة.

١٧٩ - «إِذَا كَانَتْ عِنْدَ الرَّجُلِ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ سَاقِطٌ» .

الشرح: «إذا كانت عند الرجل» المسلم «امرأتان» أي زوجتان أو أكثر «فلم يعدل» ولم يسو «بينهما» أو بينهن في النفقة من غذاء ولباس وسكن وكذا المبيت ولا تجب المساواة في التمتع والوقاع والميل القلبي فمن جار «جاء» وحشر «يوم القيامة» أمام المحكمة العادلة التي لا ظلم معها ولا وساطة «و» الحالة هذه «شقه» أي نصفه وأحد جانبيه «ساقط» أي مائل أو أشل فالحديث يدل على تحريم عدم العدل بين الزوجات ولا خلاف في ذلك حتى قال العلماء: يجب العدل حتى في

الرتقاء والقرناء، والحائض والنفساء، والمريضة والمجنونة إذا أمن خوفها إلاّ الناشئ الخارجة عن طاعته .

التخريج : الحديث رواه أبو داود (٢١٣٣) والترمذي (١٠٢٣) وابن ماجه (١٩٦٩) وابن حبان (١٣٠٧) والحاكم (١٨٦/٢) عن أبي هريرة وسنده صحيح وتفرد همام به لا يضر فإنه ثقة ولذلك صححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

١٨٠ — «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَ اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ» .

الشرح : «إذا كانوا» أي المسلمون «ثلاثة» نفر جميعاً «فلا يتناج» أي لا يتكلم «اثنان» ويختصان بالسر «دون» صاحبهما «الثالث» لأن ذلك يخالف أخوة الإسلام وما توجهه النصيحة من الألفة والأنس وعدم التنافر يضاف إلى ذلك ما فيه من إذابة المسلم وإدخال الحزن عليه ولذلك جاء في رواية «من أجل أن ذلك يحزنه» . ويلحق بالحديث التكلم بلغة لا يفهمها الحاضرون كما يفعله المتفرنجون اليوم والعجم والبرابرة ممن يحسنون التكلم بلغة قومهم .

التخريج : الحديث رواه البخاري في الاستئذان (١٣/٣٢٤/٣٢٥) ومسلم في السلام (١٤/١٦٧) وزاد في رواية «حتى تختلطوا بالناس» إلخ عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما .

١٨١ — «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمُّهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَوُهُمْ» .

الشرح : «إذا كانوا» أي الجماعة المسلمة «ثلاثة» في سفر أو حضر وأرادوا الصلاة «فليؤمهم» أي ليتقدم «أحدهم» ليصلي بهم إماماً «وأحقهم» أي أولاهم «بالإمامة» والصلاة بهم «أقروهم» أي أكثرهم حفظاً للقرآن وأفقههم فيه وكان الأقرأ أيام الصحابة هو الأفقه ولذلك اتفق المحققون على أن الفقيه بالسنة الذي لا يحفظ القرآن مقدم على القارئ الجاهل وكذا قدموا الفقيه على المحدث الصرف الذي

لا يفقه معاني الأحاديث ولا يعلم أحكامها كما كان في بعض العصور القديمة وإن كان أشرف من غيره لحمله السنّة النبوية وقيامه عليها .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٤٨/٢٤/٣) ومسلم في المساجد (١٧٢/٥) والنسائي في الإمامة (٨٠/٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه .

١٨٢ — «إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَلْيَقُلْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» .

الشروح : «إذا لقي» وقابل «الرجل» وكذا المرأة «أخاه المسلم» ولو كان داخل الصلاة «فليقل» له رافعاً صوته بالتحية «السلام عليكم» أي أمان الله مخيم عليكم «ورحمة الله» أي خيراته وبركاته شاملة لكم فإن كان المسلم عليه داخل الصلاة أشار بيده وبسطها إلى الأرض وإن كان خارجها وجب عليه الرد باللسان وإن كان البدء سنّة .

التخريج : الحديث رواه أبو داود (٤٠٨٤) في اللباس في الأدب (٥٢٠٩) والترمذي في الآداب (٢٥٣٦) وغيرهم عن جابر بن سليم الهجيمي قال: طلبت النبي ﷺ فلم أقدر عليه فجلست فإذا نفر هو فيهم ولا أعرفه وهو يصلح بينهم فلما فرغ قام معه بعضهم فقالوا: يا رسول الله، فلما رأيت ذلك قلت: عليك السلام يا رسول الله عليك السلام يا رسول الله عليك السلام يا رسول الله. قال: «إن عليك السلام تحية الميت» ثم أقبل علي فقال: «إذا لقي» إلخ .

قال: ثم رد علي النبي ﷺ قال: «وعليك ورحمة الله عليك ورحمة الله عليك ورحمة الله» . وحسنه الترمذي وصححه .

١٨٣ — «إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ لَا تَقْعُوا فِيهِ» .

الشروح : «إذا مات» وتوفي «صاحبكم» أخوكم المسلم قريباً كان أم بعيداً صديقاً أم عدواً «فدعوه» أي اتركوا ذكر مساوئه وعيوبه فإنه قد أفضى إلى ما قدم «ولا

تقعوا فيه» أي لا تتكلموا في عرضه بسوء فإن غيبة الميت أعظم وأخطر من غيبة الحي .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٨٩٩) والترمذي في المناقب (٣٦٦٠) والدارمي (٢٢٦٥) وابن حبان (١٣١٢) وزاد غير أبي داود في أوله «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي» . وهو من حديث عائشة وسنده صحيح .

١٨٤ – **«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ» .**

الشرح : «إذا نعس» بفتحيتين أي أصاب النعاس «أحدكم» والحالة هذه «وهو في المسجد» يوم الجمعة كما في رواية للترمذي «فليتحول» أي ليتقل «من مجلسه» ومكانه «ذلك إلى غيره» لأن الحركة تذهب الفتور الموجب للنوم . وفي الحديث إشارة إلى أنه ينبغي أن يكون استقبال الصلاة والتوجه إلى الله بنشاط وخشوع وفراغ قلب .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١١٩٩) والترمذي (٤٧٤) وابن حبان (٥٧١) والحاكم (٢٩١/١) عن ابن عمر وحسنه الترمذي وصححه وعنونة ابن إسحاق لا تضر فإن له طريقاً آخر .

١٨٥ – **«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنْمَ حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقُولُ» .**

الشرح : «إذا نعس أحدكم» أي أصابه نعاس وهو بداية النوم والحالة هذه «وهو يصلي» النافلة وكذا الفريضة إذا كان الوقت متسعاً «فليصرف» فليذهب «فليعلم» وليعطي نفسه حظها من الراحة «حتى يعلم» ويتعقل «ما يقول» من القراءة والذكر والاستغفار فإنه إذا استرسل على حالته من غلبة النعاس ربما خلط في القراءة

أو تكلم بما لا يليق كما جاء في رواية أخرى «لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه» وفي رواية «لعله يدعو على نفسه وهو لا يدري».

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٢/١٥٠/٣) والبخاري (٣٢٧/١) والنسائي (١٧٧/١٧٦/١) عن ابن عمر ونحوه فيهما عن عائشة.

١٨٦ – «إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا» .

الشرح : «إذا وزنتم» في البيع والشراء المبيعات التي توزن «أارجحوا» أي أميلوا كفة الميزان لأنه لا يتحقق إعطاء حق الغير وافية إلا كذلك .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في التجارات (٢٢٢٢) بسند صحيح على شرط البخاري كما قال الحافظ البوصيري وهو عن جابر بن عبد الله وسيأتي في حرف الزاي «زن وأرجح» رقم (٨١٣).

١٨٧ – «إِذَا وَسَّدَ الْأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» .

الشرح : «إذا وسد» بضم الواو وكسر السين المشددة أي أسند وأعطي «الأمر» أي أمر الأمة العام من خلافة وإمارة وقضاء... وافتاء وتدریس وخطابة وإرشاد فأصبح ذلك مفوضاً «إلى غير أهله» ممن لا يستحقون ذلك لفقدان الشروط المطلوبة وعدم الكفاءة الشرعية فإذا وقع ذلك «فانتظر» أي ترقب عند ذلك قيام «الساعة» وتوقعها فإنها قريبة جداً لأن إسناد الأمور إلى غير أصحابها ومستحقيها يفضي إلى اختلال الأمر والنهي وضعف الإسلام وانخراط نظام الحياة ووقوع الفوضى ونزول المشاكل وغلبة الجهل ورفع العلم الديني وعجز أهل الحق عن القيام بنصره والدفاع عنه كما هو وضعنا اليوم .

التخريج : والحديث رواه البخاري في العلم (١٥١/١) وفي الرقاق (١١٧/١١٦/١٤) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: بينما النبي ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث، فقال بعض القوم: سمع ما

قال فكره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع، حتى إذا قضى حديثه قال: «أين أراه السائل عن الساعة» قال: ها أنا يا رسول الله قال: «فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة» قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا». إلخ. وهو يدل على أن الأمانة إذا أطلقت تنصرف إلى الأمور العامة لمصالح الأمة كالخلافة وتوابعها.

١٨٨ – «إِذَا وُضِعَ السِّيفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

الشرح: «إذا وضع السيف» أي إذا فتح باب القتال «في أمتي» الذين أجابوا دعوتي «لم يرفع» ولم يسد بابه «عنها» بل سيستم القتال وتتوالى الحروب وسفك الدماء «إلى يوم القيامة» أي حتى تقوم الساعة أو حيث تنقرض أمة الإجابة ولا يبقى إلا شرار الخلق، وكان باب القتال مقفولاً حتى فتح وكسر بقتل عثمان رضي الله تعالى عنه فكان أول وضع السيف في هذه الأمة ثم توالى حتى يومنا هذا. وقد سبق في علم الله عز وجل أن تتسلط الأمة بعضها على بعض حتى يهلك بعضهم بعضاً كما جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة.

التخریج: والحديث رواه الترمذي في الفتن (٢٠٣٢) بلفظه، ورواه أبو داود في الملاحم (٤٢٥٢) والحاكم (٤/٤٤٩/٤٥٠) مطولاً ضمن حديث عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ وسنده صحيح على شرط مسلم ولذلك صححه الترمذي والحاكم.

١٨٩ – «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ فَقُولُوا بِسْمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

الشرح: «إذا وضعتم» وأنزلتم «موتاكم» المسلمين «في قبورهم» وأضجعتهم فيها «فقولوا» جميعاً ممن حضر دفنه ندباً «بسم الله» أي نقيه متبركين باسم الله عز وجل «و» قد مات «على سنة» وملة وشريعة «رسول الله ﷺ». أو معناه يكون اسم الله وسنة رسول الله ﷺ زاداً له وعدة يلقي بهما الفتانين.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧/٢/٤٠/٤١/٥٩/٦٩/١٢٧/١٢٨) وأبو داود (٣٢١٣) والترمذي (٩٣٢) وابن ماجه (١٥٥٠) وابن حبان (٧٧٣/٧٧٢) والحاكم (٣٦٦/١) عن ابن عمر قال كان إذا وضع الميت في القبر قال: «بسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله ﷺ». وفي رواية: «وعلى ملة رسول الله ﷺ». ولفظه بالأمر عند أحمد وابن حبان والحاكم زسنده صحيح.

١٩٠ — «إِذَا وَطِئَ الْأَذَى أَحَدَكُمْ بِنَعْلِهِ فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ».

الشرح : «إذا» مشى «ووطئ الأذى» أي النجاسة «أحدكم» معشر المسلمين المصلين «بنعله» وحذائه «ف» لا يحتاج إلى غسلها بل «إن التراب» وما على الأرض من رمل وحجر . . . «له» أي للنعل «طهور» يعني يحكها فيه فيصير طاهراً وما يبقى من أثر يعد من جملة المعفوات فله بعد ذلك أن يصلي فيه كما جاء في أحاديث أخرى صحيحة عن أبي سعيد وعائشة وغيرهما.

التخريج : والحديث رواه أبو داود آخر الطهارة (٣٨٥/٣٨٦/٣٨٧) والحاكم (١٦٦/١) والبعقوي في شرح السنة (٩٣/٢) عن أبي هريرة وعائشة رضي الله تعالى عنهما وسنده صحيح بطريقه. أما الحاكم فصحه على شرط مسلم.

١٩١ — «إِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ».

الشرح : «إذا وقعت» ووضعت «الحدود» والمعالم للأرض «وصرفت» أي بينت شوارع «الطرق» ومصارفها من الأرض وحصل القسمة وأخذ كل من الشركاء نصيبه «فلا» يبقى لأحد حق في «الشفعة» وهي استحقاق شراء نصيب الشريك دون الغير فللشريك أن يشفع وهو أحق بشراء نصيب صاحبه ما لم تقع القسمة وتبين الطرق فإذا حصل ذلك فلا حق له كما هو مذهب الأئمة غير أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٩/٣) والبخاري (٣٤٢/٥) والترمذي (١٢٤١) واللفظ له كلهم عن جابر ولفظ البخاري «قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل ما لم يقسم

فإذا وقعت» إلخ. ورواه مسلم بمعناه أيضاً وأبو داود (٣٥١٤) وانظر ما سيأتي برقم (٧١٦).

١٩٢ – «إِذَا وَلِيَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ».

الشرح : «إذا ولي» بفتح الواو وكسر اللام وفي رواية إذا كفن «أحدكم أخاه» في الدين وتولى تجهيزه وأمره. وكل من تولى أمراً يختص به فهو وليه «فليحسن» بضم الياء وفتح الحاء وكسر السين المشددة «كفنه» بفتح الفاء بأن يختار له من الثياب أوسعها وأنظفها وأسبغها وأن تكون بيضاء لأنه ورد أن الأموات يتزاورون في أكفانهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٩٥/٣٢٩) ومسلم (٧/١٠/١١/١٢) وأبو داود (٣١٤٨) والنسائي (٤/٢٨) كلهم في الجنائز عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل – أي حقير غير كامل الستر – وقبر ليلاً فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك وقال النبي ﷺ: إلخ.

١٩٣ – «اذْبَحُوا لِلَّهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ وَبَرُّوا اللَّهَ وَأَطِعْمُوا».

الشرح : «اذبحوا» ما يحل أكله من الأنعام وصيد البر «واجعلوه لله» عز وجل «في أي شهر كان» من السنة رجب أو غيره «وبروا» بفتح الباء أي تعبدوا لله» ولا تشركوا معه أحداً «وأطعموا» الفقراء والمحتاجين من الأراامل واليتامى والمساكين مما تذبحونه لله تعالى ولا تجعلونه للأصنام.

التخريج : وللحديث سبب فقد رواه أحمد (٥/٧٥/٧٦) وأبو داود (٢٨٣٠) والنسائي (٧/١٥٠/١٥١) في الفرع والعتيرة، وابن ماجه (٣١٦٧) والطحاوي في المشكل (١/٤٦٥) والحاكم (٤/٤٣٥) والبيهقي (٩/٣١١/٣١٢) من طرق بسند صحيح وهو من حديث نبيشة مصغراً ابن عبد الله الهذلي صحابي قليل الحديث قال قالوا يا رسول الله إنا

كنا نعتز عتيرة في الجاهلية فما تأمرنا قال: «اذبحوا» إلخ. قالوا يا رسول الله إنا كنا نفرح في الجاهلية فرعاً فما تأمرنا قال: «في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحبل ذبحته فتصدقت بلحمه».

والحديث يفيد مشروعية الفرع والعتيرة بشرط أن يكون ذلك لله عز وجل وأن لا يختص به شهر دون آخر وهذا لا ينافي حديث «لا فرع ولا عتيرة» فإن هذا خاص بما كان عليه أهل الجاهلية من الذبح لأصنامهم.

١٩٤ — «أَذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَىٰ أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا».

الشرح: «اذهب» وحاول «فانظر إليها» قاله للمغيرة الذي أراد أن يتزوج امرأة «فإنه أحرى» وأولى بـ «أن يؤدم بينكما» أي ذلك جدير بأن تدوم بينكما المحبة والموافقة وتصلح عشرتكما وصحبتكما لأنه يكون زواج رغبة وعن بينة من الأمر بخلاف ما إذا لم ترها ولم تعرفها فإنها ربما لا ترضيك ولا ترقى في عينيك فقد يكون بها عيب من دمامة أو نحو ذلك.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٤٥/٤) والنسائي (٥٧/٦) والترمذي (٩٧٠) وابن ماجه (١٨٦٦) وابن حبان (١٢٣٦) والحاكم (١٦٥/٢) من طرق عن المغيرة بن شعبة وسنده صحيح.

وهو يدل على مشروعية النظر إلى المخطوبة وانظر ما سبق رقم (١١٠).

١٩٥ — «أَذْهَبْ فَقَدْ مَلَكَتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

الشرح: «اذهب» خاطب بذلك الرجل الذي طلب التزوج بالمرأة التي عرضت نفسها على النبي ﷺ وأمره أن يصدقها ولو خاتماً من حديد فاعتذر إليه بأنه لا يجد شيئاً غير إزاره فسأله ماذا يحفظ من القرآن فعرض عليه سوراً فقال له اذهب «فقد ملكتكها» أي زوجتكها «بما معك» مما تحفظه عن ظهر قلبك «من القرآن». وفيه دليل على مشروعية التزويج بالقرآن وأن للزوج أن يحفظها ما تيسر منه ويكون

صداقاً لها تحل له به وبهذا قال جمع من الأئمة ومنعه آخرون. وللحديث فوائد فقهية ليس هذا محل بسطها.

التخريج : والحديث رواه البخاري (١١٠٣/١١٠/١١٤) ومسلم (٢١٤/٢١١/٩) وأبو داود (٢١١١) والنسائي (٩٩٤) وابن ماجه (١٨٨٩) كلهم في النكاح من طرق وألفاظ عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنه مطولاً.

١٩٦ – «أَرَىٰ أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» .

الشرح : «أرى» في رأبي ونظري «أن تجعلها» يعني الصدقة «في الأقربين» ورثة كانوا أم لا قال ذلك لأبي طلحة الأنصاري رضي الله تعالى عنه حينما قال: أحب أموالي إليَّ بירحاء وإنما صدقة لله تعالى، فقال: إلخ.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الوصايا (٣١٦/٣١٦/٣١٧) وفي التفسير مطولاً ومختصراً ومسلم في الزكاة (٨٤/٨٤/٨٥) والترمذي في التفسير (٢٨٠٥) وغيرهم عن أنس رضي الله تعالى عنه قال لما نزلت: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ نُفِئُوا مِمَّا حُبُّونَا﴾ .

قال أبو طلحة أرى ربنا يسألنا من أموالنا فأشهدك يا رسول الله أني قد جعلت أرضي بيرحاء لله. قال: فقال رسول الله ﷺ. إلخ.

١٩٧ – «أَزْبَعُ قَبْلَ الظَّهِرِ لَيْسَ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ تُفْتَحُ لَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ» .

الشرح : «أربع» ركعات تطوعاً تصلى «قبل» صلاة «الظهر» وهي غير راتبها «ليس فيهن» تخلل «تسليم» بل تصلى بتشهد واحد وتسليم واحد تفتح لهن أي لصلاتهن أبواب السماء وذلك كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول. وقيل: هو نظير النزول الإلهي الوارد في الصحيحين إذ كل منهما وقت قرب الرحمة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٢٧٠) وابن ماجه (١١٥٧) عن أبي أيوب

الأنصاري خالد بن زيد من السابقين شهد العقبة وبدراً فما بعدها من المشاهد ونزل عليه النبي ﷺ لما قدم المدينة وبقي عنده حتى بنى مسجده وبيته واستخلفه الإمام علي رضي الله تعالى عنه على المدينة لما ذهب إلى العراق وحضر معه قتال الخوارج ولم يزل يجاهد في سبيل الله حتى قتل في غزاة القسطنطينية سنة (٥٠) وقبره هناك مشهور رضي الله تعالى عنه والحديث وإن كان في سنده عبيدة بن مُعْتَبْ وكان قد اختلط فإنه وارد من غير طريقه كما رواه أحمد (٥/٤١٨/٤١٩/٤٢٠) وفي مواضع كما أن له شاهداً عن السائب بن يزيد قال: كان رسول الله ﷺ يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل الظهر وقال: «إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء». رواه الترمذي رقم (٤٢٩) بتهذيبي وسنده صحيح.

[ز] ١٩٨ – «أَرْجِعِ إِلَيْهِمَا فَأُضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا».

الشرح: «ارجع إليهما» أي إلى أبيك «فأضحكهما» أي أدخل عليهما الفرح برؤيتهما إياك واجتماعك بهما حتى يضحكا فرحاً بقدمك عليهما كما أبكيتهما أي حملتهما على البكاء بفراقهما وذهابك مهاجراً عنهما.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢/١٩٤/١٩٨) والبخاري في الأدب المفرد (١٣/١٩) وأبو داود (٢٥٢٨) والنسائي في البيعة وابن ماجه (٢٧٨٢) وغيرهم عن عبد الله بن عمرو، قال: جاء رجل فقال يا رسول الله إني أريد أن أباعك على الهجرة وتركت أبي يكيان فقال إلخ. وسنده صحيح، والثوري روى عن ابن السائب قبل الاختلاط.

١٩٩ – «أَرْحَامَكُمْ أَرْحَامَكُمْ».

الشرح: «أرحامكم أرحامكم» أي صلواها وبروا أهلها وأحسنوا إليهم وراعوا حقوقهم.

التخريج: والحديث رواه ابن حبان رقم (٣٠٣٧) عن أنس أن النبي ﷺ قال في مرضه إلخ وسنده صحيح وهو من أفراد ابن حبان الصحيحة.

٢٠٠ – «ارْضِخِي مَا اسْتَطَعْتِ وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهَ عَلَيْكِ» .

الشرح : «ارضِخِي» أي أعطي وتصدقي وأنفقي من مالك «ما استطعت» وقدرت عليه «ولا توعي» أي لا تحفظي المال وتجمعيه في الوعاء «فيوعي» أي فيقابلك «الله» تعالى بفعلك فيضيق «عليك» ولا يرزقك . ومعناه الحث على النفقة والنهي عن البخل وادخار المال في الأوعية فمن أمسك ومنع قتر الله عليه رزقه وضيق عليه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الزكاة وفي الهبة (١٤٦/١٤٥/٦) ومسلم (١١٩/٧) والنسائي (٥٥/٥) وأبو داود (١٦٧٠/١٦٩٩) كلهم في الزكاة عن أسماء بنت أبي بكر الصديق ذات النطاقين أسلمت قديماً وتزوجها الزبير بن العوام وهاجرت وهي حامل بعبد الله بن الزبير فولد بقاء وكان أول مولود للمهاجرين بالمدينة وعاشت إلى ما بعد قتل ولدها ابن الزبير ويقال إنها عمرت أكثر من مائة سنة رضي الله تعالى عنها . قالت : قلت يا رسول الله ما لي مال إلا ما أدخل عليّ الزبير فأتصدق؟ قال إلخ .

ورواية البخاري، «تصدقي ولا توعي» إلخ . ورواية النسائي : «ولا توكي فيوكي الله عليك» ومعناه لا تدخري وتشدي على ما عندك بالوكاء فتقطع مادة الرزق .

٢٠١ – «ارْزُقِي مَا لَمْ يَكُنْ شِرْكَ بِاللَّهِ» .

الشرح : «ارقي» خطاب للشفاء راوية الحديث وكانت ترقى في الجاهلية، يعني عالجي الناس بالرقية «ما لم يكن شرك بالله» أي إذا لم تكن الرقية تشتمل على ما فيه شيء من أنواع الشرك أو ما يومية إليه من الألفاظ التي لا يعرف معناها فإن ذلك محظور . ولا خلاف في مشروعية الرقية بالقرآن وبأسماء الله عز وجل والأذكار والتعاويذ النبوية وقد جاءت أحاديث كثيرة من قول النبي ﷺ وفعله تدل على جوازها .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (١٤١٤) والحاكم (٥٧/٤) عن الشفاء بنت

عبد الله العدوية من المهاجرات الأول وبايعت النبي ﷺ وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن وكان رسول الله ﷺ يزورها ويقبل عندها. ويأتي حديثها في تعليمها حفصة الكتابة في حديث «ألا تعلميها» إلخ. وحديثها هذا صحيح لطرقة عند أحمد وغيره.

٢٠٢ - «ازموا الجمرة بمثل حصي الخذف» .

التشريح : «ارموا الجمرة» أي جمرة العقبة وغيرها في الحج بمنى «بمثل» أي بشبه وقدر «حصي» وحجر «الخذف» أي التي يرمى بها بالسبابة والإبهام والمراد أن يكون الرمي بالحصي الصغار التي تكون أكبر من الحمص وأصغر من الفول أو قريباً منها. أما الرمي بالحصي الكبيرة فإنها بدعة وغلو.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٤/٥) عن رجل من الصحابة وسنده صحيح وللحديث شواهد كثيرة في المسند والسنن وغيرها.

٢٠٣ - «ازموا بني إسماعيل فإنَّ أبأكم كان رامياً» .

التشريح : «ارموا» من الرماية أي تعلموا الرماية بالنبال وغيرها يا معشر العرب أولاد «بني إسماعيل» نبي الله بن خليل الله عليهما الصلاة والسلام واقتدوا به «فإنَّ أبأكم» إسماعيل عليه السلام «كان رامياً» لا يخطيء.

وفي الحديث الحث على تعلم الرماية استعداداً لقتال الأعداء والمعتدين وهو من لوازم المسلمين ومن باب الاستعداد المأمور به في القرآن الكريم وفي السنة النبوية.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٠/٤) والبخاري في الجهاد (٤٣٢/٤٣١/٦) وفي أحاديث الأنبياء وفي مناقب قريش عن سلمة بن الأكوع. أول مشاهده الحديبية وبايع النبي ﷺ بيعة الرضوان على الموت وكان من الشجعان ويسبق الفرس في العدو ونزل المدينة ثم سكن الربذة بعد قتل عثمان ثم رجع إلى المدينة قبل موته وتوفي بها سنة أربع وسبعين. وفي الباب أحاديث ذكرتها في «تفريج الكربة» ويأتي بعضها وهو حديث عقبة بن عامر: «ألا إن القوة الرمي».

٢٠٤ - «أُزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ» .

الشرح : «أزرة» بكسر الهمزة وضمها أي هياة اتزار «المؤمن» وحالته في لباس إزاره أو سرواله أو قميصه أو جبته يكون «إلى أنصاف» ووسط «ساقيه» وهذا هو المستحب والمطلوب ولا حرج فيما زاد إلى الكعبيين فإن تعدهما كان صاحبه آثماً إن قصد به الخيلاء كما جاء في أحاديث أخرى يأتي بعضها رقم (٤٥٠).

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٠٩٣) وابن ماجه (٣٥٧٣) كلاهما في اللباس وابن حبان (١٤٤٥) وكذا أحمد (٦/٥/٣) عن أبي سعيد الخدري وزادوا: «لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبيين أما أسفل من ذلك ففي النار». قال ذلك ثلاث مرات: «لا ينظر الله إلى من جر إزاره بطراً». وسنده صحيح.

٢٠٥ - «أَسَامَةُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» .

الشرح : «أسامة» حب رسول الله ﷺ وابن حبه موله زيد بن حارثة «أحب الناس» أي من أحبهم «إلي» ليخرج آله وذريته وزوجاته. وفيه منقبة لأسامة رضي الله تعالى عنه مع أنه كان أسود اللون.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٦/٢) والحاكم (٥٩٦/٣) من طرق عن أنس رضي الله تعالى عنه وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وأصله في الصحيحين عنه أن النبي ﷺ بعث بعثاً وأمر عليهم أسامة بن زيد فطعن بعض الناس في إمرته فقام رسول الله ﷺ فقال: «إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمره أبيه من قبل وأيم الله إن كان لخليقاً للإمارة وإن كان لمن أحب الناس إلي وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده».

٢٠٦ - «اسْتَأْخَرْنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكُنَّ أَنْ تَحْقُقْنَ الطَّرِيقَ، عَلَيْكُنَّ

بِحَافَاتِ الطَّرِيقِ» .

الشرح : «استأخرن» يا معشر النساء عند وجود الرجال وخوف الاختلاط لثلاث تقع الفتنة «فإنه ليس لكن» من الحق في «أن تحققن» أي تركبن حق «الطريق» وهو

وسطها بل «عليكن» أي الزمن في السير وامشين «بحافات» أي أطراف وجوانب «الطريق». وهو دليل على أن الواجب في حق النساء إذا خرجن أن لا يزاحمن الرجال وأن لا يتوسطن الطريق. وهذا أحد الأدلة الكثيرة الدالة على وجوب ابتعاد النساء عن الرجال وعدم انحكاكهن بهم خشية الفتنة والفساد، فالنساء حباثل الشيطان.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥٢٧٢) عن «أسيد» الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول، وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق: «استأخرن» إلخ فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به ومن هذا الطريق رواه البيهقي في الشعب (٧٨٢٢) وله شاهد عن أبي هريرة رواه ابن حبان (١٩٦٩) والبيهقي في الشعب (٧٨٢٣) بلفظ: «ليس للنساء وسط الطريق».. فالحديث حسن بطريقه.

٢٠٧ — «استأمرُوا النِّسَاءَ فِي أَبْضَاعِهِنَّ» .

الشرح : «استأمرُوا» أي اطلبوا أمر «النساء» وشاوروهن «في أبضاعهن» أي فروجهن يعني في التزوج بهن وهو بمعنى حديث: «البكر تستأذن وإذنها صماتها، والأيم تعرب عن نفسها». كما في الصحيح فلا بد من استئذان المرأة البالغ في زواجها لتتزوج عن رضئ منها فإن رفضت كان لها الحق في ذلك ولا تجبر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٣/٤٥/٦) والنسائي في النكاح (٧٠/٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها. وسنده صحيح وهو عند أحمد (١٦٥/٦) وفي الصحيحين بمعناه وجاء في بعض الروايات: قيل: فإن البكر تستحيي أن تتكلم قال: «سكوتها إذنها».

٢٠٨ — «استرَقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ» .

الشرح : «استرقوا» بسكون الراء من الرقية وهي العوذة وما يرقى به من القرآن والدعاء لطلب الشفاء أي اطلبوا من يرقى «لها» أي المرأة التي كانت بها عين «فإن

بها النظرة» أي: أصابتها عين من بعض شياطين الجن أو الإنس. والعين حق كما سيأتي في موضعه. وفي الحديث دليل على مشروعية الرقية والأدلة بذلك كثيرة ولا يعارضه حديث «... ولا يسترقون...» فإن هذا من باب الأفضل.

التخرīj : والحديث رواه البخاري (٣١١/١٢) ومسلم (٨٥/١٤) كلاهما في الطب عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سعة فقال إلخ. وقولها سعة بضم السين وسكون العين ثم فاء مفتوحة: سواد في الوجه والخدين وفسرت في الحديث عند مسلم بالصفرة في الوجه.

٢٠٩ — «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّثْبِيتَ فَإِنَّهُ الآنَ يُسألُ» .

الشرح : «استغفروا» أي اطلبوا المغفرة ومحو الذنوب «لأخيك» المسلم الميت بعد دفنه «وسلوا» أي اطلبوا «له» من الله عز وجل «التثبيت» يعني أن يثبت الله حتى يجيب الملكين عن سؤالهما «فإنه» أي الميت «الآن» أي بعد إقباره وتسوية التراب عليه «يسأل» أي يأتيه الفتانان فيسألانه: من ربك، ما دينك، من نبيك؟ ففي الحديث مشروعية الدعاء للميت بعد دفنه مباشرة بأن يثبت الله قلبه مع الاستغفار له لأنه في احتياج كبير إلى ذلك فقد أصبح فقيراً من تجدد الأعمال.

التخرīj : والحديث رواه أبو داود في الجنائز (٢٢٢١) والحاكم (٣٧٠/١) والبيهقي (٥٦/٤) عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه قال قال كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «استغفروا» إلخ. وسنده صحيح وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٢١٠ — «اسْتَقْبِلْ صَلَاتِكَ فَلَا صَلَاةَ لِمَنْ صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَّهُ» .

الشرح : «استقبل» يعني استشف «صلاتك» التي صليتها وراء الناس منفرداً وأعدّها «فلا صلاة» أي لا تصح «لمن صَلَّى خلف» أي وراء «الصف وحده» سواء

كان يصلي لنفسه فذأ أم كان مأموماً. فظاهر الحديث يدل على أن من صلى لنفسه خلف الصف كذلك وجبت عليه الإعادة، وخالف في ذلك إخواننا المالكية فقالوا بصحتها. وهذا الحديث يرد عليهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣/٤) وابن ماجه (١٠٠٣) وابن حبان (٤٠١) عن علي بن شيبان الحنفي السحيمي وفد على النبي ﷺ في وفد بني حنيفة، قال: خرجنا حتى قدمنا على النبي ﷺ فبايعناه وصلينا خلفه ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ففضى الصلاة فرأى رجلاً فرداً يصلي خلف الصف قال: فوقف عليه نبي الله ﷺ حين انصرف فقال: «استقبل» إلخ. وسنده صحيح.

٢١١ – «اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ فَإِنَّ الرَّجَلَ لَا يَزَالُ رَاكِباً مَا دَامَ مُتَّعِلاً» .

الشرح : «استكبروا» أي اطلبوا الإكثار «من» تعداد «النعال» والأحذية فتكون كلما وهنت واحدة أو تمزقت وجدت أخرى ولا يحتاج إلى كبير مشقة لإصلاحها «فإن الرجل لا يزال راكباً» أي كأنه راكب في خفة المشقة وسلامة رجله مما يعرض لها في الطريق من خشونة وأذى ويكون كذلك ما دام متتعلاً أي لابساً نعليه. ففي الحديث إرشاد إلى الإكثار من اتخاذ النعال وبالأخص في حالة السفر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٣٧/٣٦٠) ومسلم في اللباس (٧٣/١٤) عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال سمعت رسول الله ﷺ في غزوة غزاها يقول إلخ.

٢١٢ – «اسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ فَإِنَّهُ قَدْ هُدِّمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ» .

الشرح : «استمتعوا» بالإكثار من الحج والاعتماد والطواف «من هذا» أي بهذا «البيت» وهو الكعبة قبله المسلمين في سائر أنحاء المعمورة «فإنه قد هدم» أي أزيل

عن مكانه وأسقط «مرتين» اثنتين في التاريخ قبل البعثة النبوية وذلك أنه أول من بناه خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام ثم هدم فبنته العمالقة ثم هدم قبل النبوة بقليل على أيدي قريش ثم بنوه هذا ما علمه النبي ﷺ في ذلك الحين ولكنه هدمه ابن الزبير وبناه على قواعد إبراهيم ثم هدمه عبد الملك بن مروان فأرجعه إلى ما كان عليه أيام النبوة وهو الموجود الآن « و » لكنه «سيرفح في» المرة «الثالثة» وذلك عندما يهدمه الحبشي ذو السويقتين كما جاء ذلك في الصحيح فلا يبقى لبنائه أثر ولا لبركته وجود لانقراض من يحججه ويؤمه من المسلمين ودنو قيام الساعة .

وفي الحديث الحث على الإكثار من الحج وزيارة البيت والنظر إليه والتمتع به قبل الفوات .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (٩٦٦) والحاكم (٤٤١/١) عن ابن عمر بسند صحيح .

٢١٣ — «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» .

التشريح : «أستودع» أي أستحفظ «الله» وأطلب منه أن يجعل وديعة عنده كلا من «دينك» كإيمان وصلاة وغيرهما من الطاعات «وأمانتك» من أهل ومال وما تخلفه بعدك «وخواتيم عملك» أي عملك الصالح الذي جعلته آخر عملك في الإقامة .

وهذه الكلمات كان رسول الله ﷺ يودع بها من أراد سفراً من أصحابه فيسن للمسلم أن يودع بها أهله وأصحابه عند مغادرتهم البلاد قاصدين الأسفار .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٦/٣٨/٢٥/٧/٢) وأبو داود (٢٦٠٠) والترمذي (٣٢١٧/٣٢١٦) في الدعاء والحاكم (٤٤٢/١) و (٩٧/٢) من طرق عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه كان يقول للرجل إذا أراد سفراً أن ادن مني أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا فيقول إلخ . وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

٢١٤ - «أَسْتَوِدِعُكَ اللَّهُ الَّذِي لَا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ» .

الشرح : «أستودعك» أي أطلب من «الله» عز وجل أن يجعلك وديعة عنده يكلاك ويحفظك فإنه «الذي» إذا استودع شيئاً حفظه وأنه «لا تضيع» ولا تهمل وتفقد «ودائعه» التي يجعلها العباد بيده ويتخلون عنها ويتركونها له فإنهم يومئذ يتبرؤون من حولهم وقوتهم له عز وجل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٣/١) وابن ماجه (٢٨٢٥) عن أبي هريرة أنه قال لرجل أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ فذكره وسنده حسن وهو صحيح لغيره وانظر ما سيأتي رقم (٤١٥) .

٢١٥ - «أَسْرَعُكُنَّ لِحَاقًا بِبِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا» .

الشرح : «أسرعكن لحاقاً بي» يعني أول من يلحقني موتاً بسرعة منكن يعني نساءه رضي الله تعالى عنهن هي «أطولكن يداً» يعني أكثركن طولاً في اليد والمراد بطول اليد هنا طوله بالإكثار من الصدقة مجازاً وهو إطلاق معروف في لغة العرب يقال فلان طويل اليد يعنون سخياً جواداً وكانت أطولهن يداً في ذلك السيدة زينب لأنها أول زوجاته موتاً بعده .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٨/١٦) والنسائي في الزكاة (٥٠/٥) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله ﷺ: «أسرعكن» إلخ قالت فكن يتناولن أيتهن أطول يداً قالت فكانت أطولهن يداً زينب لأنها كان تعمل بيدها وتصدق .

وقد وقع عند النسائي فأخذن قصبه فجعلن يذرعنها فكانت سودة أسرعن لحوقاً فكانت أطولهن يداً فكان ذلك من كثرة الصدقة . وهذا وهم اتفاقاً لأن الإجماع على أن أول نساء النبي ﷺ لحوقاً به هي زينب . نعم كانت سودة أطولهن يداً بالجراحة . وكذلك وقع هذا الوهم في كتاب الزكاة من صحيح البخاري .

٢١٦ - «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصاً مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ» .

الشرح : «أسعد» أي أحظى «الناس» وأعظمهم سعادة «بشفاعتي» أي بوساطتي عند الله في غفران الذنوب أو دخول الجنة بلا حساب أو في رفع الدرجات أو الخروج من النار ويكون ذلك «يوم القيامة» أي يوم يقوم الناس من قبورهم للحساب والجزاء «من قال» بلسانه «لا إله» معبود بحق «إلا الله» الواحد الأحد «خالصاً» عن شوائب الشرك أو النفاق «مخلصاً» لله «من قلبه» يعني ناطقاً بها ومعتقداً ذلك صادقاً فيها. وقوله: «أسعد الناس» فيه إشارة إلى اختلاف مراتب أهل التوحيد في السبق. ثم إن للنبي ﷺ شفاعات كثيرة فوق العشرة وقد جمعت أحاديثها وأنواعها في رسالة مفردة هيأ الله إخراجها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٣/٢) والبخاري في العلم من صحيحه (٢٠٤/١) وفي الرقاق (٢٣٨/١٤) عن أبي هريرة قال قلت: يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال: «لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث». فذكره.

٢١٧ - «اسْعُوا إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ السَّعْيَ» .

الشرح : «اسعوا» أي طوفوا وامشوا سعياً بين الصفا والمروة في حجكم وعمرتكم «فإن الله» عز وجل «قد كتب» وفرض «عليكم» معشر الحجاج والمعتمرين «السعي» وأوجبه عليكم. وهو ركن من أركان الحج والعمرة لا يجبر بدم كما حكاه الحافظ في الفتح. والأحاديث في مشروعيته متواترة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٢/٤٢١/٦) والحاكم (٧٠/٤) والبيهقي (٩٨/٩٧/٥) عن حبيبة بنت أبي تجرة بفتح التاء العبدرية قالت دخلنا دار أبي حسين في نسوة من قريش ورسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة وهو يسعى يدور به إزاره من

شدة السعي وهو يقول لأصحابه: «اسعوا» إلخ. وهو صحيح لطرقه. وقد صححه غير واحد من أهل الحديث كالمزي وابن عبد الهادي والزيليقي وقواه الحافظ.

٢١٨ - «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ» .

الشرح : «أسفروا» أيها المصلون «بصلاة الفجر» أي أخروها حتى يقع الإسفار ويظهر الضياء أو المراد به تحقق طلوع الفجر ووضوحه أو معناه أخروها في الليالي القصيرة أو الليالي المقمرة التي لا يبدو معها طلوع الفجر «فإنه» أي الإسفار بها «أعظم» وأكثر «للأجر» وأزيد للثواب ومضاعفة الحسنات. هذا وقد كان من هديه ﷺ التغليس بصلاة الصبح حتى جاء أن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات في مروطهن لا يعرفن من الغلس أخرجه الشيخان.

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٤٣/١٤٢/٤) وأبو داود (٤٢٤) والنسائي (٢١١/١) والترمذي (١٣٧) وابن ماجه (٦٧٢) وابن حبان (٢٦٣/٢٦٤/٢٦٥) وغيرهم عن رافع بن خديج الأنصاري الأوسي عرض على النبي ﷺ يوم بدر فاستصغره وأجازه يوم أحد وشهد معه ما بعدها من المشاهد وكان قد جرح يوم أحد برمح أصابه فانتقض به ذلك الجرح فمات به أيام ولاية معاوية وهو ابن ست وثمانين سنة. وسند الحديث صحيح وقد حصل وهم للحافظ السيوطي في هذا الحديث حيث جعله متواتراً وقد بين ذلك أستاذنا سيدي أحمد الصديق في رسالة له في ذلك.

٢١٩ - «أَسْلَمْتَ عَلَيَّ مَا أَسْلَمْتَ مِنِّي خَيْرٌ» .

الشرح : «أسلمت» أي دخلت في الإسلام الذي هو الانقياد لله ولأحكامه «علي ما أسلمت» وقدمت في جاهليتك «من خير» وعمل صالح فتثاب عليه فضلاً من الله كما جاء في حديث البخاري وغيره: «إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها ومحا عنه كل سيئة كان زلفها وكان عمله بعد ذلك الحسنه بعشر أمثالها».

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٤/٤٠٢/٢) والبخاري في الزكاة وفي الأدب وفي العتق (٩٥/٦) ومسلم في الإيمان (١٤٢/١٤٠/٢) عن حكيم بن حزام ابن أخي خديجة زوج النبي ﷺ ولد في جوف الكعبة وكان من سادات قريش وكان صديق النبي ﷺ قبل المبعث وكان يحبه ويوده بعد البعثة ولكنه تأخر إسلامه حتى يوم الفتح وحضر بدرًا كافرًا ونجا مع من نجا وكان يفعل المعروف في الجاهلية ويصل الرحم . . . توفي سنة ستين وقيل غير ذلك ويقال إنه عاش مائة وعشرين سنة شطرها في الجاهلية وشطرها في الإسلام وكان قد أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بغير فلما أسلم حمل على مائة بغير وأعتق مائة رقبة قال: فسألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها يعني أتبررُ بها قال: فقال رسول الله ﷺ إلخ .

٢٢٠ - «أَسْلِمَ ثُمَّ قَاتِلٌ» .

التشريح : «أسلم» أي ادخل في الإسلام ووجد الله واعترف لنبية بالرسالة «ثم قاتل» الكفار معنا. ففيه عدم الاستعانة بالكافر كما سيجيء في حديث: «إنا لا نستعين بمشرك» .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد باب عمل صالح قبل القتال (٣٦٥/٣٦٤/٦) عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ مقنع بالحديد فقال: يا رسول الله أقاتل أو أسلم قال: «أسلم» إلخ، فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله ﷺ «عملٌ قليلاً وأجرٌ كثيراً» وقوله مقنع بفتح القاف والنون المشددة هو كناية عن تغطية وجهه .

٢٢١ - «أَسْلِمَ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا» .

التشريح : «أسلم» أي انقد لله ولرسوله واستسلم لطاعتهما «وإن كنت» في نفسك «كارهًا» ومبغضاً للدخول في الإسلام فإن ذلك سيعقبه خير كبير وتصبح راضياً بما دخلت فيه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨١/١٩/٣) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم» قال: أجدني كارهاً قال إلخ. وسنده صحيح.

٢٢٢ – «اسْمَحْ يُسْمَحُ لَكَ» .

الشرح : «اسْمَحْ» من المسامحة والمساهلة «يسمح لك» بضم الياء وفتح الميم أي عامل الناس بالتسامح والتساهل وتجنب المشاححة والشدة والصعوبة يعاملك الله بمثل ذلك فيسامحك ويتجاوز عن عثرتك فإن الجزاء من جنس العمل . وهذا من الأخلاق الكريمة التي عري المسلمون اليوم عن التخلق بها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٨/١) والطبراني في الصغير (١٤٢/١٤١/٢) والبيهقي في آخر الشعب رقم (١١٢٥٨) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وسنده صحيح . وسيأتي حديث: «رحم الله عبداً سمحاً» . إلخ .

[ز] ٢٢٣ – «اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ إِنَّهُ لَغَيُورٌ وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي» .

الشرح : «اسمعوا» يا معشر الخزرج «إلي ما يقول» ويفوه به «سيدكم» سعد بن عبادة فتعجبوا مما قال . «إنه لغيور» يعني أنه متصف بالغيرة والأنفة ومنع أهله من التعلق بأجنبي بنظر أو حديث أو غيرهما وهي صفة كمال ولا خير فيمن لا غيرة فيه ولذلك قال ﷺ لأصحابه مبيناً لهم موقفه في ذلك «وأنا أغير» أي أعظم وأشد غيرة ومنعة «منه» فلا أرضى من أحد أن يقرب من أهلي أو بناتي . . . أو يصيبهن بريئة «والله أغير مني» وغيره الله منعه الناس من الفواحش .

التخريج : والحديث رواه مسلم في النكاح (١٣١/١٠) عن أبي هريرة قال: قال سعد بن عبادة: يا رسول الله لو وجدت مع أهلي رجلاً، لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم». قال: كلا والذي بعثك بالحق، إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا». إلخ. وما قاله سعد ليس فيه رد لقول النبي ﷺ

ولا مخالفة لأمره وإنما معناه الإخبار عن حالة الإنسان الغيور عند رؤيته الرجل عند امرأته... واستيلاء الغضب عليه فإنه يعاجله بالقتل وإن كان عاصياً... وقد تكون له شبهة وتأويل في ذلك.

٢٢٤ - «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِم مَّا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ» .

الشرح : «اسمعوا» لولاة أموركم المسلمين وأطيعوا أمرهم إذا كان في طاعة الله تعالى، فإذا أمروكم بمعصية فلا سمع ولا طاعة «فإنما عليهم» أي الأمراء والولاة أن يقوموا «بما حملوا» وكلفوا به من المسؤولية نحو شعوبهم ورعاياهم والعدالة فيهم ورفع الظلم عنهم ودفع الأعداء عن بلادهم «وعليكم» يا معشر المسلمين والرعايا أن تراعوا «ما حملتم» أي كلفتم من طاعتهم وأداء حقوقهم والصبر على ظلمهم وعدم القيام عليهم ما داموا مسلمين.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإمارة (١٢/٢٣٥/٢٣٦) والترمذي في الفتن (٢٠٢٩) عن وائل بن حجر الحضرمي وفد على النبي ﷺ وأقطعه أرضاً ببلاده حضرموت وكان من بقية أولاد الملوك بحضرموت نزل الكوفة وبها توفي وائل ولاية معاوية وأحاديثه في الأمهات قال: سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا فأعرض عنه ثم سأله ثلاثاً فجدبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ. إلخ.

٢٢٥ - «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسَهُ زَبِيَّةً» .

الشرح : «اسمعوا» قول أمرائكم «وأطيعوا» ولا تكفم «وإن» كان الذي «استعمل» خليفة أو نائبه «عليكم» معشر المسلمين «عبد» مملوك أسود «حبشي» من أهل الحبشة «كان رأسه» من شدة سواد شعره وجعودته «زبيبة» وهذه مبالغة في وجوب

الطاعة للأمرء ولو كانوا بهذه الدرجة والصفة في الحقارة والمهانة. وإلاً فالعبد لا تصح خلافته بالإجماع إلا نيابة عن الإمام أو كان متغلباً فتجب طاعته خوفاً من الفتنة ومحافظة على جمع الكلمة.

وجاء في حديث آخر عند مسلم: «ولو لعبد حبشي مجدع الأطراف». أي أطرافه مقطعة ناقصة.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١١٤/٣) والبخاري في الصلاة (٣٢٨/٢) وفي الأحكام (٢٣٩/١٦) وابن ماجه (٣٨٦٠) عن أنس ونحوه عن أبي ذر وأم حصين عند مسلم وغيره وفيه في رواية أخرى: «فاسمعوا وأطيعوا ما قادم بكتاب الله عز وجل».

٢٢٦ — «اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيَّ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مَلِكُ الْأَمْلاَكِ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ» .

الشرح: «اشتد» وعظم «غضب الله» وسخطه ومقته «على من زعم» وادعى تعاضماً وتكبيراً «أنه ملك» ورئيس «الأملاك» أي الملوك فإن في ذلك مشاركة لله عز وجل ومنازعة له في ربوبيته وألوهيته فيما هو من خصوصيته فإنه «لا ملك» على الحقيقة «إلا الله» وغيره باطل وإن ادعى ذلك. وانظر ما سبق في حديث «أخنع... إلخ».

التخريج: والحديث عزاه السيوطي لأحمد (٢٤٤/٢) والبخاري في الأدب (٢١٢/٢١١/١٣) ومسلم في الأدب (١٢٣/١٢١/١٤) عن أبي هريرة وليس عندهم «اشتد غضب الله» وإنما روه بلفظ «أخنع الأسماء». وفي رواية «أغبط رجل» إلخ واللفظ الذي ذكره عزاه الحافظ في الفتح للطبراني.

٢٢٧ — «أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ تُمُّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» .

الشرح: «أشد» أي أعظم «الناس» إطلاقاً «بلاء» في الدنيا وأكثرهم محناً «الأنبياء» لعلو مقامهم ولتكمال فضائلهم وليكونوا قدوة لأتباعهم والرجل يبتلى على

قدر دينه «ثم» يأتي في البلاء بعد الأنبياء «الذين يلونهم» في القرب منهم في الإيمان وصلابة الدين والكمال البشري والصلاح «ثم الذين يلونهم» في الشبه بهم على حسب درجات الإيمان في قوته وضعفه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٩/٦) عن فاطمة بنت اليمان أخت حذيفة قالت أتينا رسول الله ﷺ نعوده في نسوة؛ فإذا سقاء معلق يقطر ماؤه عليه من شدة ما يجد من حر الحمى قلنا يا رسول الله، لو دعوت الله فشفاك. فقال: إلخ. وسنده حسن وعزاه الحافظ في الإصابة للنسائي وقال: سنده قوي والحديث صحيح لشواهد في الصحيح وغيره.

٢٢٨ – «أشدُّ الناس عذاباً عندَ الله يومَ القيامةِ أشدُّ الناسِ عذاباً للناسِ في الدُّنيا» .

التشريح : «أشد الناس» أي من أعظمهم «عذاباً» لأن هناك من يكون عذابه أشد من هذا الصنف كالكفرة والظلمة وغيرهم «عند الله» في مقر غضبه وعقابه «يوم القيامة أشد الناس» وأعظمهم وأكثرهم «عذاباً» وعقاباً «للناس» وغيرهم من الحيوان «في الدنيا» فالجزاء من جنس أعمالهم والله تعالى حكم عدل ﴿وَلَا يَظَلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٠/٤) والحميدي (٥٦٣) والبيهقي في شعب الإيمان (٧٤٦٩) عن خالد بن حكيم بن حزام قال: تناول أبو عبيدة رجلاً بشيء فنهاه خالد بن الوليد فقال: أغضبت الأمير فقال: إني لم أرد أن أغضبه ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره. وسنده صحيح ورواه أحمد (٤٠٣/٣) من طرق ومسلم في البر (١٦٧/١٦) عن هشام بن حكيم أنه رأى ناساً من أهل الذمة قياماً في الشمس فقال: ما هؤلاء؟ فقالوا: من أهل الجزية. وفي رواية وقد أقيموا في الشمس وصب على رؤوسهم الزيت، فقال: ما هذا؟ قال: يعذبون في الخراج فقال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا» .

٢٢٩ - «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ».

الشرح : «أشد» وأعظم «الناس عذاباً» وعقوبة «عند الله» في دار غضبه وسخطه «يوم القيامة» حين يقوم الناس من الأجداث للجزاء : المصورون «الذين يضاھون» أي يشبهون ما يصنعونه «بخلق الله» أي بما يصنعه الله ويخلقه من ذوي الأرواح . فالتصوير لما فيه روح محرم أشد التحريم أما استعمال الصور وتعليقها على الجدران أو نحو ذلك فإن كانت مجسمة ولها ظل فمحرفة اتفاقاً وبدون خلاف وإذا كان رقماً في ثوب ونحوه فأجازته بعضهم ومنعه آخرون وفصل البعض بما إذا كان ممتناً يوطأ أو يجلس عليه . . . كان جائزاً، وما لا فلا وهو الظاهر واختلف علماء العصر في الصور الحالية الفوتوغرافية لغير الضرورة فأباحها الجمهور ومنعها آخرون والورع تركها تصويراً أما اتخاذها وتزيين البيوت بها . . . فلا أستبعد تحريمها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦/٦) والبخاري في اللباس (١٢/ ٥١٠ / ٥١١ / ٥١٢) وفي المظالم ومسلم في اللباس أيضاً (١٤/ ٨٧/ ٨٨) والنسائي في الزينة (٨/ ١٨٨/ ١٨٩/ ١٩٠) عن عائشة قالت دخل عليّ رسول الله ﷺ وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه رسول الله ﷺ هتكه وتلون وجهه وقال «يا عائشة أشد الناس إلخ قالت فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين . وفي الباب أحاديث .

٢٣٠ - «اشْفَعُوا تُوَجَّرُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ» .

الشرح : «اشفعوا» وتوسطوا لبعضكم بعضاً «توجروا» أي يشيكم الله عز وجل على شفاعتكم قال الله تعالى : ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَمْ يُصِيبْ مِنْهَا﴾ . «ويقضي» أي ويحكم «الله» ويظهر «على لسان نبيه» سيدنا محمد ﷺ «ما شاء» وأراد وسبق به علمه وقدره . وفي الحديث الحث على الشفاعة عند الولاية في قضاء

حوائج المحتاجين الذين لا يستطيعون الوصول إلى أغراضهم سواء كانت في كف ظلم أو إسقاط تعزير أو نحو ذلك ولا تجوز في الحدود أو لإبطال حق أو إعانة على باطل ومحرم كما هو سائد اليوم .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الزكاة (٤٢/٤) وفي الأدب وفي التوحيد ومسلم في البر (١٧٧/١٦) وأبو داود في الأدب (٥١٣١) والنسائي في الزكاة (٤٨/٥) والترمذي في العلم (٣٤٨٦) عن أبي موسى الأشعري قال كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال . إنخ .

٢٣١ - «أَصَابِعُ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ» .

التشريح : «أصابع اليدين والرجلين» في الدية كلها «سواء» أي متساوية وهي عشر من الإبل لكل أصبع أو قيمة ذلك بالعملة الجاري بها التعامل في كل زمان .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الديات (٤٥٦١) والترمذي (١٢٦١) عن ابن عباس بسند صحيح وفي رواية لهما «دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشر من الإبل لكل أصبع» . ويأتي شيء من هذا في حرف الهاء .

٢٣٢ - «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةٌ لَبِيدٌ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ» .

التشريح : «أصدق كلمة» أي أعظمها صدقاً وأكثرها موافقة للواقع «قالها» وتكلم بها «الشاعر» مطلقاً «كلمة» بفتح الكاف وكسر اللام هي قطعة من الكلام المنتظم بعضه مع بعض أو المراد بها القصيدة أو بيت «لبيد» المذكور وهو «ألا» هي للتنبيه «كل شيء» من الكائنات «ما خلا الله» أي باستثناء الله تعالى وأسمائه وصفاته ووعدده ووعيده وجنته وناره هو «باطل» أي هالك ومضمحل . وإنما كانت هذه أصدق كلمة تكلم بها الشعراء لأنها موافقة لقول الله عز وجل : ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ .

وفي الحديث جواز إنشاد الشعر إذا كان فيه فائدة من حكمة أو عظة أو إرشاد أو نحو ذلك. أما إذا كان مشتملاً على السفاهة والخنا والوقاحة أو ذم من لا يستحق الذم أو كان فيه مبالغة في المدح والكذب فكل ذلك لا يجوز إنشاده ولا سماعه. وسيأتي مزيد للموضوع في حديث «لأن يمتلىء جوف» إلخ. وفي حديث «إن من الشعر» إلخ.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب باب ما يجوز من الشعر والرجز (١٥٩/١٣) ومسلم في الأدب كذلك (١٣/١٢/١٥) وابن ماجه (٣٧٥٧) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إلخ وزاد البخاري وابن ماجه: «وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم». يعني لما في شعره من الكلام على التوحيد والبعث والجنة والنار. ورواه أيضاً الترمذي (٢٦٥٨) في الأدب بلفظ «أشعر كلمة». وهي رواية للبخاري وغيره وتمام البيت، «وكل نعيم لا محالة زائل».

٢٣٣ - «اصرف بصرك».

الشرح : «اصرف» أي اقلب «بصرك» إلى جهة أخرى إذا وقع على امرأة أجنبية أو أطرقه إلى الأرض وغضه. لقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ إلخ ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٥٨/٣٦١) ومسلم (١٣٨/١٣٩/١٤) وأبو داود (٢١٤٨) كلهم في الأدب والدارمي (٢٦٤٦) وغيرهم عن جرير بن عبد الله البجلي قال سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجأة فقال إلخ وفي رواية «اطرق بصرك» وفي أخرى فأمرني أن أصرف بصري.

فالنظرة الأولى المفاجأة لا إثم فيها فإن عاود النظر كان أثماً بدون خلاف وقد جاء في حديث لسيدنا علي: «فإنما لك الأولى وليست لك الثانية».

[ز] ٢٣٤ - «اصنعوا كل شيء إلا النكاح».

الشرح : «اصنعوا» وافعلوا بزوجاتكم الحيض «كل شيء» من الاضطجاع

والمباشرة والقبلة... «إلا النكاح» في محل الأذى فإنه محرم حالة الحيض بالإجماع.

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٣٢/٣) ومسلم (٢١١/٣/٢١٢) في الطهارة عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿ وَتَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ إلى آخر الآية، فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا» إلخ. فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه.

[ز] ٢٣٥ – «اطْرَحَ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ» .

الشرح : «اطرح» أي أخرج «متاعك» وحوائج بيتك وأثاثه وارم به «في الطريق» ليراه الناس فيلوموا جارك الذي يؤذيك. قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه جاء رجل إلى النبي ﷺ فشكا إليه جاراً له فقال النبي ﷺ ثلاث مرات «اصبر» ثم قال له في الرابعة أو الثالثة «اطرح» إلخ. ففعل قال: فجعل الناس يمرون به ويقولون: مالك فيقول: آذاه جاره فجعلوا يقولون: لعنه الله فجاءه جاره فقال: رد متاعك لا والله لا أؤذيك أبداً.

التخریج : رواه البخاري في الأدب المفرد (١٢٤) وأبو داود في الأدب (٥١٥٣) وابن حبان (٢٠٥٥) والحاكم (٤/١٦٠) وصححه ووافقه الذهبي.

وفي الحديث توجيهه عجيب وتذكير بأسلوب غريب حكيم.

٢٣٦ – «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ . وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» .

الشرح : «اطلعت» بهمزة وصل وتشديد الطاء المفتوحة أي نظرت وتاملت «في الجنة» ليلة الإسراء أو في نوم أو بكشف إلهي لعين الرأس «فرأيت» معاينة وجاء في

رواية عند مسلم «قمت على باب الجنة» فإذا: «أكثر أهلها» وسكانها «الفقراء» أي ذوو الفاقة والقلة والحاجة وليس دخولهم الجنة كان لمجرد فقرهم بل لصلاحهم وانكسارهم وتواضعهم ولكن الفقر من دواعي الصلاح وأسبابه كما أن الغنى والسعة من دواعي الانحلال والفجور «واطلعت» أي نظرت «في النار فرأيت أكثر أهلها» وسكانها «النساء» وذلك لغلبة الهوى عليهن وميلهن إلى زخرف الحياة واعوجاج لسانهن وكفرهن إحسان الزوج والعشير ولذلك كانت الصالحات منهن قلائل.

وهذا باعتبار الأوائل ثم يخرج منها بفضل الله من مات منهن على الإيمان فيكن أيضاً أكثر أهل الجنة بأضعاف مضاعفة. وفي الحديث مدح الفقر والحث على الصبر عليه. وفيه لفت أنظار النساء إلى الالتزام بطاعة الله تعالى وابتعادهن عما يوجب لهن النار بما جُبِلْنَ عليه من اتباع الهوى.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٩/٢٣٤/١) والبخاري في بدء الخلق (١٣٠/٧) وفي الرقاق ومسلم في الرقاق (٥٣/١٧) والترمذي (٢٤٢٢/٢٤٢١) في صفة جهنم عن عمران بن الحصين أسلم عام خيبر وشهد مع النبي ﷺ ما بعدها وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم نزل البصرة بأمر عمر يفقه الناس وكانت الملائكة تسلم عليه وكان ممن اعتزل الفتنة توفي بالبصرة سنة (٥٢) رضي الله تعالى عنه.

٢٣٧ - «أَطِيبُ الطَّيْبِ الْمِسْكُ» .

الشرح : «أطيب» وأشرف وأفضل أنواع «الطيب» وهو من له رائحة طيبة من العطورات «المسك» بكسر الميم فهو سيد العطورات وأفخرها وله خواص لا توجد في غيره من أنواع الطيب وهو طيب أهل الجنة الذي نوه الله به في القرآن الكريم في قوله عز وجل: ﴿خَتَمُهُ مِسْكًا﴾. وهو دم يجتمع في سرة الغزال في وقت معلوم من السنة ثم يرم الموضوع فيمرض الغزال إلى أن يسقط منه فيؤخذ فيوضع في

موضع قذر الرائحة فكلما طال بقاؤه فيه عقب ريحه وقوي طيبه . وما يوجد الآن في السوق منه ليس مسكاً أصلياً وإنما أكثره مصطنع . وقد كان النبي ﷺ يتطيب به كثيراً كما جاء في الأحاديث الصحيحة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٨/٣) ومسلم في الطب (٩/٨/١٥) وأبو داود (٣٥١٨) والنسائي (٣٣/٣٢/٤) والترمذي (٨٨١) ثلاثهم في الجنائز عن أبي سعيد الخدري بألفاظ والمعنى واحد .

٢٣٨ – «أَطِيبُ الْكَسْبِ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ» .

الشرح : «أطيب» أي أحل «الكسب» وأشرف طرق جمع الرزق وأفضل موارده «عمل الرجل بيده» كفلاحة مثلاً وصناعة ومهنة وحرفة غير دنيئة «وكل بيع» وشراء «مبرور» أي لا غش فيه ولا خديعة ولا كذب . هذا وأصول المكاسب ثلاثة زراعة، وتجارة، وصناعة . والزراعة أفضلها لما فيها من النفع العام أما أنواع المكاسب فأوصلوها إلى ألف نوع وكلها أسباب والرزق من الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤١/٤) والحاكم (١٠/٢) عن رافع بن خديج قال سئل رسول الله ﷺ أي الكسب أطيب قال إلخ وسنده صحيح وصححه الحاكم والذهبي . وقال المنذري ثم الهيثمي في المجمع (٦١/٤) بعد أن عزياه لكبير الطبراني وأوسطه ورجاله ثقات .

٢٣٩ – «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ وَأَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَانَ» .

الشرح : «اعبدوا الرحمن» أي وحدوا الله وأطيعوه والتزموا بشرائعه «وأفشوا» أي أظهروا «السلام» والتحية بين المسلمين فإنها من حقوق المسلم «وأطعموا الطعام» بالضيافة والصلة والصدقة . . . «تدخلوا الجنان» بكسر الجيم جمع جنة أي تستحقوا دخولها وسكنائها . وفي الحديث فضل هذه الخصال وأنها من أسباب دخول الجنة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٠/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٩٨١) والترمذي في الأطعمة باب فضل إطعام الطعام رقم (١٧٠٠) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أسلم قبل أبيه وكان فاضلاً عابداً ناسكاً صواماً قواماً وكان كاتباً يقرأ التوراة والقرآن حضر مع والده وقعة صفين ولم يقاتل توفي بمصر أو بالشام أو بمكة أو بالطائف. أقوال سنة (٦٩) وقال الترمذي في الحديث حسن صحيح وذلك لشواهده عن أبي هريرة عند الترمذي نفسه رقم (١٦٩٩) وحسنه وصححه. وعن عبد الله بن سلام رواه الترمذي في صفة القيامة رقم (٢٣٠٥) وأحمد (٤١٥/٥) وابن ماجه (١٣٣٤) في الإقامة و (٣٢٥١) في الصيد وسنده صحيح على شرط الشيخين وفيه زيادة «وَصَلُّوا الأرحام وَصَلُّوا بالليل والناس نيام» إلخ.

[ز] ٢٤٠ — «أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ» .

الشروح : «أعتقها» أي الجارية التي لطمتها «فإنها مؤمنة» لاعتقادها وجود الله ورسالة نبيه ﷺ.

التخريج : رواه أحمد (٤٤٨/٤٤٧/٥) ومسلم في الصلاة (٢٥/٢٠/٥) مطولاً وأبو داود في الصلاة (٩٣٠) وفي الأيمان والنذور (٣٢٨٢) والنسائي في الصلاة (١٤/١٣/٣) عن معاوية بن الحكم رضي الله تعالى عنه كان يسكن بني سليم وينزل المدينة يعد في أهل الحجاز من الصحابة المقلين ليس له إلا حديثان... قال أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله، إن لي جارية كانت ترعى غنماً لي فجننتها وقد فقدت شاة فسألتها عنها فقالت أكلها الذيب فأسفت عليها وكنت من بني آدم فلطمت وجهها وعليّ رقبة أفأعتقها فقال لها النبي ﷺ «أين الله» قالت: في السماء قال: «فمن أنا» قالت: رسول الله فقال «أعتقها» إلخ.

وقد يستدل بالحديث من يرى إطلاق الجهة على الله وأنه في السماء وهو مذهب كثير من السلف وقد ألف في العلو لله تعالى كل من ابن القيم والذهبي وأتيا بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة لذلك. وفيه قبول الإيمان الإجمالي من العامة ولا يطالبون بالاستدلال وكذلك كان شأن النبي ﷺ مع كل طبقات الناس من ذكر وأثنى وحضري وبدوي... لم

يكن يطالبهم بشيء في الأول غير الإقرار لله بالوحدانية وله بالرسالة. ولعلماء الكلام مجال واسع في هذا الموضوع حتى حكموا بعدم إيمان من لم يستدل... وهو شطط في القول.

٢٤١ - «أَعَذَرَ اللَّهُ إِلَىٰ أَمْرِيَّ أَخْرَ أَجَلُهُ حَتَّىٰ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً» .

الشرح : «أعذر الله إلى امرئ» أي بالغ إليه في العذر وأزاله عنه حيث مد إليه عمره إلى أن «آخر» وأطال «أجله» وحياته «حتى بلغ» ووصل «ستين سنة» لأن هذا العقد من السن قريب من معترك المنايا فإنه سيأتي قريباً حديث: «أعمار أمتي ما بين الستين والسبعين»، فمن وصل هذا السن فلا عذر له عند الله تعالى إذا أراد تعذبه ولم يبق له سبب يعتذر به فلا ينبغي له وقتئذ إلا الإقبال على الله تعالى والإكثار من العبادة والاستغفار والتلاوة والذكر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٧٥/٣٢٠/٤١٧) والبخاري في الرقاق (١٤/١٤) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

٢٤٢ - «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَىٰ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ» .

الشرح : «اعرضوا» بكسر الهمزة من العرض وهو إظهار الشيء وإبرازه «علي رقاكم» جمع رقية وهي العوذة التي يرقى بها وقد كان في الجاهلية ناس يرقون من عاهة الجنون ونحوها فاستأذن بعضهم النبي ﷺ بعدما أسلم فأمرهم بعرضها عليه ليرى ما يصلح وما لا يصلح ولذلك قال لهم «لا بأس» ولا حرج «بالرقى» أي هي جائزة «ما لم يكن» ويوجد فيه «شرك» أي شيء يوجب اعتقاد الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يتوافق مع التوحيد. وقد أجمع العلماء على جواز الرقية بشروط ثلاثة أن تكون بكلام الله أو أسمائه أو صفاته وأن تكون بالكلام العربي أو بما يعرف معناه وأن يعتقد بأن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله عز وجل.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطب (١٤/١٨٧) وأبو داود كذلك (٣٨٨٦) عن عوف بن مالك الأشجعي أسلم عام خيبر وشهد الفتح وغيرها وسكن الشام وتوفي سنة (٧٣) زمن عبد الملك وذكر له أبو عبيد في الأموال قصة له مع يهودي رآه يقود بامرأة مسلمة حماراً فنخسه بها لتصرع فلم تصرع فدفعتها فصرعت فغشيها فضربه عوف حتى شجه فلما قدم عمر بن الخطاب الشام شكاه اليهودي إليه فلما سأله عما فعل أخبره بقصته فبعث وراء المرأة فجاء أبوها وزوجها فأخبراه بمثل ما قال عوف فأمر سيدنا عمر باليهودي فصلب وقال: ما على هذا صالحناكم؟ قال: كنا نرقي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال إلخ. وسيأتي حديث «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل» فيه مزيد لهذا وانظر ما سبق (رقم ٢٠١).

٢٤٣ — «اعزل الأذى عن طريق المسلمين» .

الشرح : «اعزل» بكسر الهمزة والزاي أي أمت «الأذى» وأزل «عن طريق المسلمين» كل ما يؤذيهم من شوك وزجاج وحديد وحجر ونجاسة أو كلب أو إنسان أو قطاع الطريق أو الظلمة لمن استطاع إزالة ذلك فإن إمطة الأذى عن طريق المسلمين من خصال الإيمان .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٢٠/٤٢٣/٤٢٤) ومسلم في البر (١٦/١٧١) وابن ماجه في الأدب (٣٦٨١) عن أبي برزة الأسلمي قال: قلت يا رسول الله دلني على عمل أنتفع به فقال إلخ .

٢٤٤ — «اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها» .

الشرح : «اعزل» أيها المجامع «عنها» أي عن زوجة أو أمة ماءك بأن تنزع عند الإنزال فتمني خارج الرحم دفعا للحمل «إن شئت» وأردت أن لا تحبل وذلك قد لا ينفع «فإنه سيأتيها» ويجيئها «ما قدر لها» من الحمل والولد وإن عزلت فقد يسبق الماء ويخرج قبل العزل . واختلف العلماء في حكم العزل فأجازوه البعض ومنعه

آخرون والصحيح أنه جائز إذا كان فيه مصلحة وكان بإذن الزوجة وبهذا قال مالك وأحمد وأبو حنيفة وقد جاء في صحيح مسلم (١٤/١٠) عن جابر قال كنا نعزل والقرآن ينزل وفي رواية كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك نبي الله فلم ينهنا.

التخريج : والحديث رواه مسلم في النكاح (١٣/١٠) عن جابر أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال إن لي جارية هي خادمتنا وسانيتنا وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال إني قال فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حبلت فقال «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها».

٢٤٥ — «أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرَقُهُ» .

الشرح : «أعطوا» وأدوا لـ «لأجير» العامل المكتري «أجره» وكراهه الذي استحقه في مقابلة عمله وبادروا بأداء ذلك «قبل أن يجف» وينشف «عرقه» بفتح العين والراء أي رشحه الذي يرشح من جسمه من جراء تعب في العمل فهو كناية عن المبادرة لأداء أجرته عقب فراغه سواء كان هناك عرق أم لا وخاصة إذا طلبه أو كان محتاجاً ولا تجوز المماطلة في ذلك كما يفعله بعض من لا يراعي حقوق الناس .

التخريج : والحديث رواه الطحاوي في مشكل الآثار (١٤٢/٤) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٢١/١) والبيهقي في السنن (١٢١/٦) من طرق عن أبي هريرة بسند صحيح وله شواهد مع ذلك .

٢٤٦ — «أُعْطِيَتْ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزِ تَحْتِ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطَهَا نَبِيٌّ قَبْلِي» .

الشرح : «أعطيت» أي منحني الله عز وجل «هذه الآيات» وهي ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ إنيخ «من آخر سورة البقرة» وخواتمها، أوتيتها «من كنز» مخبوء «تحت العرش» ادخرها الله لي «لم يعطها» ولم يؤتها «نبي» من الأنبياء

«قبلي» فكثير من القرآن أنزل الله معناه في الكتب السابقة وهذه الآيات مما كثر وادخر لنبينا ﷺ خصوصية له ولأمته ولذا جاء في الحديث الصحيح الآتي «من قرأهما في ليلة كفتاه» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٨٣) والبيهقي (١/٢١٣) عن حذيفة وأحمد (٥/١٥١/١٨٠) عن أبي ذر وكلاهما سنده صحيح .

٢٤٧ – «أُعْطِيَ يُوسُفُ شَطْرَ الْحُسَيْنِ» .

الشرح : «أعطي يوسف» نبي الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم عليهم وعلى نبينا الصلاة والسلام فقد منحه الله عز وجل «شطر الحسن» أي حظاً عظيماً من الجمال والشطر قد يطلق على الجزء وليس المراد أنه أعطي نصف حسن بني آدم والنصف الباقي اشترك فيه سائر الناس كما قيل فإن هذا لا دليل عليه ولا شك أن نبينا ﷺ كان قد أوتي كل الحسن فيمكن أن يكون يوسف أعطي نصف حسنه ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٨٦) والحاكم (٢/٥٧٠) عن أنس بسند صحيح على شرط مسلم وهو في صحيحه في حديث الإسراء وفيه : «فإذا أنا بيوسف وإذا هو قد أعطي شطر الحسن» .

٢٤٨ – «أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ النُّحْرِ ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ» .

الشرح : «أعظم» وأفضل «الأيام» بعد يوم عرفة من أيام السنة «عند الله» عز وجل وأشرفها «يوم النحر» أي يوم عيد الأضحى لأن أكثر مناسك الحج تؤدي فيه كرمي جمره العقبة وذبح الهدايا وحلق الرؤوس وطواف الإفاضة ولذلك سمي يوم الحج الأكبر في القرآن وفي الحديث «ثم» بعده في العظمة «يوم القَرِّ» بفتح القاف وهو ثاني يوم النحر سمي بذلك لأن أهل الموسم من الحجاج يقرون فيه بمنى بعد المتاعب التي يلاقونها يوم التروية ويوم عرفة وليلة المزدلفة ويوم النحر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٠/٤)، وأبو داود في الحج (١٧٦٥)، والنسائي في الكبرى وابن حبان (١٠٤٤)، والحاكم (٢٢١/٤) والبيهقي (٢٤١/٢٣٧/٥) عن عبد الله بن قرط كان اسمه شيطان فغيره النبي ﷺ. استعمله أبو عبيدة أميراً على حمص أيام سيدنا عمر توفي شهيداً بأرض الروم. وسند الحديث صحيح ولذلك صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٢٤٩ — «اعقلها وتوكل».

الشرح : «اعقلها» أي اربط ناقتك وشد ركبتها من ذراعها بحبل «وتوكل» أي ثم اعتمد بعد ذلك في حفظها على الله تعالى قاله لمن قال يا رسول الله أعقل ناقتي وأتوكل أو أطلقها وأتوكل؟ فقال إلخ. وفي الحديث مشروعية الاحتياط والأخذ بالحزم وسلوك طرق الأسباب.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في صفة القيامة (٢٣٣٥) عن أنس ولا يضره جهالة المغيرة بن أبي قرة فإنه قد رواه ابن حبان ٢٥٤٩ والحاكم (٦٢٣/٣) عن عمرو بن أمية الضمري بسند صحيح وصححه ابن خزيمة وجوده العراقي.

٢٥٠ — «اعلم يا أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام».

الشرح : «اعلم» أي اعرف وتيقظ «يا أبا مسعود» هو عقبة بن عامر البديري تقدمت ترجمته «أن الله» عز وجل «أقدر» أي أعظم قدرة «عليك» في عقوبتك والانتقام والأخذ بالنار «منك على هذا الغلام» الذي تضربه لكنه تعالى يحلم ويعفو إذا غضب.

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٣٠/١١) في الأيمان والنذور وأبو داود في الأدب (٥١٥٩) والترمذي في البر والصلة (١٧٩٤) عن أبي مسعود البديري قال بينا أنا أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً خلفي يا أبا مسعود فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فذكره فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال: «أما لو لم تفعل للفتحت النار».

وفي الحديث الترهيب من ضرب الخادم فوق المطلوب وأن الأولي مسامحته والعتو عنه والرفق به كما ورد في أحاديث أخرى.

٢٥١ - «أَعْلِنُوا النِّكَاحَ» .

الشرح : «أعلنوا» أي أظهروا «النكاح» وأشيعوا الزواج وأذيعوه بين الناس بإقامة الولائم واستدعاء الأصدقاء ونحوهم إليها واضربوا عليه بالدفوف مع الأغاني المباحة، وقال الشافعي وأبو حنيفة كل نكاح حضره شاهدان فقد خرج عن نكاح السر وذهب مالك وغيره إلى وجوب إعلانه ولا يكفي حضور الشهود.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٤) وابن حبان (١٢٨٥) والحاكم (١٨٣/٢) عن عبد الله بن الزبير بن العوام أول مولود في المدينة بعد الهجرة وكان فارس قریش في زمنه شهد فتح أفريقية زمن عثمان وبويع له بالخلافة سنة (٦٤) عقب موت يزيد بن معاوية فحكم الحجاز واليمن والعراق وخراسان ومصر وأكثر الشام وجعل قاعدة ملكه المدينة وكانت له مع الأمويين وقائع هائلة فسيروا إليه الحجاج الثقفي أيام عبد الملك بن مروان فانتقل إلى مكة وعسكر الحجاج في الطائف ونشبت بينهما معارك انتهت بمقتل ابن الزبير في مكة بعد أن خذله عامة أصحابه وقاتل قتال الأبطال وهو في عشر الثمانين وكان ذلك سنة (٧٣) وكانت مدة خلافته تسع سنين والله الأمر من قبل ومن بعد. وقد جاء عن النبي ﷺ من طرقٍ مخاطباً عبد الله هذا: «ويل لك من الناس وويل للناس منك». ومع ذلك فله مناقب وفضائل. والحديث رجاله ثقات غير أن عبد الله القرشي لم يوثقه غير ابن حبان ولم يرو عنه إلا ابن وهب، لكن للحديث شاهد عن عائشة رواه الترمذي (٩٧٢) وابن ماجه (١٨٩٥) والبيهقي (٢٩٠/٧) وحسنه الترمذي فيحسن لذلك.

٢٥٢ - «أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ إِلَى السَّبْعِينَ وَأَقْلَهُمْ مَنْ يَجُورُ ذَلِكَ» .

الشرح : «أعمار» جمع عمر وهو ما يقطعه الإنسان من الحياة في هذه الدنيا فأجال حياة «أمتي» أي أمة الدعوة من مؤمن وكافر هي تتراوح «ما بين الستين» سنة

«إلى السبعين» فأكثر من تأتيم المنايا من الأمة في هذا العقد وأما ما فوق السبعين فأقلهم وأندرهم من يجوز ويقطع ذلك، وهذا شيء واقعي مشاهد ولذلك كان الشيوخ بالنسبة لغيرهم من الشباب والكهول قليلين، وفي الحديث إشارة إلى أنه ينبغي لمن وصل الستين فما فوق من أيام الشيخوخة والضعف الجسمي والعقلي الإقبال على الله بالكلية والتزود للموت والآخرة.

التخریج : والحديث رواه الترمذي في الزهد (٢١٥١) وفي الدعوات (٣٣١٧) وابن ماجه في الزهد (٤٢٣٦) والحاكم (٤٢٧/٢) عن أبي هريرة وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي والحديث حسن صحيح لطريقين له ولشاهده عن أنس .

٢٥٣ — «اعملوا فكلُّ ميسرٍ لما خلقَ له» .

الشرح : «اعملوا» بما أمرتم به ظاهراً في الشريعة ولا تتكلموا على القدر وما كتب لكم من خير أو شر وتقولوا إن كانت سبقت لنا السعادة فلا فائدة في العمل وإن كان العكس فكذاك فإن الأمر على خلاف ما تفهمون «فكل» أي فكل إنسان «ميسر» ومهياً ومصروف «لما خلق له» من خير أو شر فلا يقدر على الانفكاك عنه أصلاً. فأهل السعادة يعملون حسبما كتب لهم منها وأهل الشقاوة كذلك فالأعمال هي المعيار والميزان لسعادة المرء أو شقاوته.

التخریج : والحديث رواه البخاري (٣٠٥/١٧) و مسلم (١٩٥/١٦/١٩٦) وأبو داود رقم (٤٦٩٤) والترمذي كلهم في القدر، ورواه الترمذي أيضاً في التفسير عن الإمام عليّ كرم الله وجهه عن رسول الله ﷺ مطولاً وفيه «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة» فقالوا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا فقال: «اعملوا» إلخ «أما من كان من أهل السعادة فسييسر إلى عمل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فسييسر إلى عمل الشقاء» ثم قرأ ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿١﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٢﴾ ﴾ إلخ . ونحوه عن جابر في مسلم وعن عمران بن حصين وأنس في الصحيحين وغير ذلك .

٢٥٤ - «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا» .

الشرح : «أفضل» وأشرف «الأعمال» البدنية على الإطلاق «الصلاة» المفروضة المؤداة «في أول» وابتداء «وقتها» لأن المسارعة إلى الخير مطلوبة وبالأخص مثل الصلاة التي هي عماد الدين وركنه الأعظم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٢٦) والترمذي (١٥٠) وكذا أحمد (٣٧٤/٦/٣٧٥) والحاكم (١/١٨٩) عن أم فروة الأنصارية من المبايعات للنبي ﷺ قالت: سئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل فقال إلخ وهو حديث صحيح لطرقه وشواهده .

٢٥٥ - «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الصَّلَاةُ لَوْقْتِهَا وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

الشرح : «أفضل» وخير «الأعمال» التي يتقرب بها إلى الله عز وجل «الصلاة لوقتها» مطلقاً في أوله أو وسطه أو آخره وأوله أفضل بدون خلاف للحديث السابق «و» أفضل الأعمال بعدها «بر الوالدين» أي الإحسان إليهما ومعاشرتهما بالمعروف والتذلل لهما وطاعة أمرهما واحترامهما والأدب معهما والدعاء بالخير والمغفرة لهما «و» بعد ذلك في الأفضلية «الجهاد في سبيل الله» أي قتال الكفار ومن نحا نحوهم كالمرتدين والبعاة و... . سواء كان هجوماً عليهم إن أبوا مطالب المسلمين أو كان دفاعاً فهو من أفضل الأعمال بعد سابقه، فالصبر عليها شاق على النفوس فلا يقوم بها إلا الصادقون المخلصون .

التخريج : والحديث رواه البخاري في مواضع من صحيحه ومسلم في الإيمان (٢/٧٣/٧٤) والترمذي (١٥٣) والطيالسي (٢٥٦) وغيرهم عن ابن مسعود أنه قال سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل فقال إلخ .

٢٥٦ - «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» .

الشرح : «أفضل الجهاد» أي من أفضله وأشرفه أن تقال «كلمة حق» أي كلام عدل من أمر بمعروف ونهي عن المنكر ونصيحة وإرشاد «عند» ذي «سلطان» أي صاحب سلطة وقهر «جائر» أي ظالم طاغية معتد . وهذه منقبة عظيمة وفضل رائع للدعاة إلى الله تعالى القائلين للحق أمام وبمسمع كل ظالم وجبار وإنما كان هذا من أفضل الجهاد لأن صاحبه قد يتعرض لإتلاف نفسه أو تعذيبها بيقين لأن السلطان الجائر لا يتورع عن عقاب مثل هذا .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦١/١٩/٣) وأبو داود (٤٣٤٤) والترمذي (٢٠٠٤) وابن ماجه (٤٠١١) كلهم في الفتن عن أبي سعيد الخدري وهو حديث صحيح لطرقة وشواهد عن أبي أمامة رواه أحمد (٢٥٦/٢٥١/٥) وابن ماجه (٤٠١٢) بسند حسن وسياقه عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى فقال يا رسول الله أي الجهاد أفضل فسكت عنه فلما رمى الجمرة الثانية سأله فسكت عنه فلما رمى جمره العقبة وضع رجله في الغرز ليركب قال «أين السائل»، قال أنا يا رسول الله قال: «كلمة حق عند ذي سلطان جائر» وعن طارق بن شهاب رواه أحمد (٣١٥/٤) والنسائي في كتاب البيعة باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر (١٤٤/٧) وسنده صحيح ولفظه كسابقه .

٢٥٧ - «أَفْضَلُ الْحَجِّ الْعَجُّ الشَّجُّ» .

الشرح : «أفضل» وخير «الحج» المقبول عند الله عز وجل الذي تضاعف فيه الأجر ما كان مشتملاً على «العج» بفتح العين أي رفع الصوت بالتلبية أيام الإحرام و «الشج» وهو صب دمء الهدايا فهما من أشرف أعمال الحج وشعائره، ومراد الحديث أن خير الحج ما استوعب فيه جميع أعماله وأقواله من أركان وشروط ومندوبات . وإنما نص على هاتين الخصلتين لأن العج ورفع الصوت بالتلبية بداية الإحرام والشج ونحر الهدايا نهايته .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في التفسير (٢٨٠٠) عن ابن عمر وهو حديث حسن لشواهد التي منها عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه رواه الترمذي في الحج (٧٣٦) وابن ماجه (٢٩٢٤) والحاكم (٤٥١/١) والبيهقي (٤٣/٤٢/٥) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وله شواهد أخرى.

٢٥٨ - «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ» .

الشرح : «أفضل» وأشرف أنواع «الذكر» لله عز وجل «لا إله إلا الله» لأنها كلمة التوحيد، والتوحيد لا يمثله شيء إذ بهذه الكلمة يصير الإنسان مسلماً وهي مفتاح الجنة وفيها إثبات الألوهية لله عز وجل ونفيها عما سواه ولا يوجد هذا في غيرها من الأذكار ولها تأثير كبير في تطهير الباطن من الأوصاف السافلة لمن أدام عليها بحضور. وهي منشور الولاية كما يقال وهي بداية أذكار السالكين فيحق لها أن تكون أشرف الأذكار. «وأفضل» وخير «الدعاء» والسؤال «الحمد لله» لأن فيها الثناء على الله عز وجل على ما أنعم وأولى وذلك طلب للمزيد وقد يكون مراداً بالحمد لله سورة الحمد إذ فيها... ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ الخ. وليس هناك دعاء أجمع وأشمل من ذلك.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأدعية (٣١٦٣) وابن ماجه (٣٨٠٠) وابن حبان (٢٣٢٦) والحاكم (٥٠٣/١) عن جابر وسنده حسن أو صحيح.

٢٥٩ - «أَفْضَلُ السَّاعَاتِ جَوْفُ اللَّيْلِ الْآخِرِ» .

الشرح : «أفضل» وخير «الساعات» وأشرف الأوقات «جوف» أي نصف «الليل» أو ثلثه «الآخير» لأنه وقت التجلي الإلهي والوقت الوارد فيه نزول الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا في بعض الروايات فيقول: «ألا من مستغفر... ألا من سائل... حتى يطلع الفجر». وقد جاءت أحاديث في فضل هذه الساعة والترغيب في العبادة فيها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٣٨٥/١٨٧/١١١/١١٣/١١٤) وابن ماجه (١٣٦٤) من طرق هو بها صحيح عن عمرو بن عبسة بفتح الباء والسين أبو نجیح السلمي قديم الإسلام سكن المدينة ثم الشام.

٢٦٠ - «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةُ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ» .

الشرح : «أفضل الصدقة» التي يتفضل ويتطوع بها المسلم «الصدقة على ذي» أي صاحب «الرحم» أي القريب في النسب أو المصاهرة «الكاشح» أي الذي يطوي كشحه وباطنه على عداوتك ويغضك فالصدقة عليه أفضل من غيره وأكثر أجراً لما في ذلك من مقابلة الإساءة بالإحسان والجهل بالحلم والعداوة بإظهار المودة وهذا مقام عظيم عزيز.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٤١٦) عن أبي أيوب و (٣/٤٠٣) عن حكيم بن حزام وهو بالروايتين حسن، وهو صحيح فقد رواه الحاكم (١/٤٠٦) والبيهقي (٧/٢٧) عن أم كلثوم وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي والمنذري وعزاه الهيثمي في المجمع (٣/١١٦) للطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح.

٢٦١ - «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ جُهْدُ الْمُقِلِّ وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ» .

الشرح : «أفضل» أي من أفضل «الصدقة» وخيرها «جهد» بضم الجيم وفتحها «المقل» بضم الميم وكسر القاف أي صدقة من كان قليل المال ويعطي منه ما في وسعه وطاقته وإنما كانت صدقة هذا أفضل لثقتة بالله وتوكله عليه وزهده في الحياة «وابدأ» في النفقة «بمن تعول» أي بمن تلزمك نفقته ومؤنته من الوالدين والزوجة والأولاد وغيرهم فالإنفاق عليهم واجب وهو من أشرف الصدقات لمن احتسب ذلك وأنفق عن طيب نفس منشراح الصدر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٥٨) وأبو داود (١٦٧٧) والحاكم (١/٤١٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح.

٢٦٢ - «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ سَقْيُ الْمَاءِ» .

الشرح : «أفضل» أي من أشرف أنواع «الصدقة سقي الماء» للعطاش من كل ذي روح محترم مأذون في إبقائه لأن الماء أصل الحياة وقد لا يصبر العطشان عن الماء بل يموت بخلاف الأكل فلا يموت بفقدانه إلا بعد مدة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٤/٥/٢٨٥) وأبو داود في الزكاة (١٦٨١/١٦٧٩/١٦٨٠) والنسائي في الوصايا «٢١٣/٦» وابن ماجه في الأدب (٣٦٨٤) روه من طرق عن سعد بن عبادة الخزرجي الأنصاري من أكابر الأنصار وساداتهم شهد مع رسول الله ﷺ كل المشاهد وتوفي بحوران من الشام قتلته الجن قال قلت يا رسول الله أي الصدقة أفضل قال . إلخ وسنده صحيح وهو وإن كان فيه انقطاع فإن مراسيل سعيد بن المسيب كما يقال صحاح . على أن للحديث شاهداً رواه الطبراني في الكبير عن عياض بن مرثد أو مرثد بن عياض أنه سأل النبي ﷺ عن عمل يدخله الجنة قال : «هل من والديك أحد حي» قال : لا . فسأله ثلاثاً ، قال : «اسق الماء ، احمله إليهم إذا غابوا واكفهم إياه إذا حضروا» قال الهيثمي في المجمع (١٣١/٣) ورجاله رجال الصحيح وله شواهد أخرى بعضها صحيحة انظرها في مجمع الزوائد (١٣٢/١٣١/٣) .

٢٦٣ - «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ» .

الشرح : «أفضل الصلاة» النافلة «صلاة المرء» الرجل «في بيته» ومنزله الذي يسكنه لأن النافلة فيه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص «إلا» الصلاة «المكتوبة» أي المفروضة لأنها في المسجد مع الجماعة أفضل وهذا خاص بالرجال أما النساء فصلاتهن في بيوتهن أفضل مطلقاً فرائض ونوافل بالاتفاق .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصلاة باب صلاة الليل (٣٥٧/٢) وفي الأحكام وفي الأدب ومسلم في الصلاة باب استحباب صلاة النافلة في بيته (٧٠/٦٩/٦) وأبو داود (١٠٤٣) والترمذي (٤٠٣) والنسائي في الكبرى وعليه اقتصر السيوطي في العزوة ، كلهم عن زيد بن ثابت الأنصاري الخزرجي أول مشاهده الخندق وكان من كتاب

الوحي وعلماء الصحابة وهو الذي جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق وكان قد تعلم السريانية بأمر من النبي ﷺ وقال فيه النبي ﷺ «أفرضكم زيد بن ثابت» رواه أحمد بسند صحيح توفي بالمدينة سنة ٤٥ في قول الأكثر ولما توفي قال أبو هريرة مات خير هذه الأمة.

٢٦٤ - «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقُنُوتِ» .

التشريح : «أفضل الصلاة» النافلة «طول القنوت» أي طول القيام للقراءة فيها فأشرف أحوالها إطالة القراءة والقيام فيها والمراد بالقنوت هنا القيام بالاتفاق وإن كان له معانٍ آخر كالطاعة والسكوت والدعاء . . . وهذا الطول هنا محمول على النافلة في غير جماعة لحديث: «من أم بالناس فليخفف». وهذا الحديث يعارضه حديث مسلم (٢٠٥/٤) «عليك بكثرة السجود» الحديث. ويأتي في حرف العين ولذلك اختلف الأئمة في أيهما أفضل هل كثرة السجود أم إطالة القراءة والصحيح أن ذلك، يختلف باختلاف الأحوال والأوقات.

التخريج : والحديث رواه مسلم في صلاة الليل (٣٥/٦) والترمذي (٣٤٦) وابن ماجه (١٤٢١) عن جابر .

٢٦٥ - «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ» .

التشريح : «أفضل الصيام» وأعظمه أجراً «بعد» صوم شهر «رمضان» العظيم صيام «شهر الله المحرم» الذي يحتوي على يوم عاشوراء وهو نص في أن الصوم فيه أفضل من غيره وهذا باعتبار الشهر كله أما بالنسبة للأيام فلا أفضل من صوم يوم عرفة «و» كذا «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل» ولا خلاف بين العلماء في أن صلاة الليل أشرف وأفضل من تطوع النهار لما في الليل من التجليات الإلهية وغفلة الناس وانصرافهم إلى لذة الراحة والنوم وقد أثنى الله تعالى على المتتهجدين

القائمين بالليل في غير ما آية كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَاءً لَّهُمْ رَمِيمًا ﴿١٦﴾ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجُونَ ﴿١٧﴾ وَيَأْتِيهِمْ فِيهَا الْمَاءُ كَالَّذِي يَدُوعُونَ وَيَمْسُكُ الْمَاءُ حَبْلًا وَظَمْعًا ﴿١٨﴾﴾ .
 وقوله عز وجل: ﴿نَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴿١٩﴾﴾ . الآية .
 وقوله جل ثناؤه: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ﴿٢٠﴾﴾ .
 الآية . في آيات أخر .

التخریج : والحديث رواه مسلم في الصيام باب فضل صوم المحرم (٥٥/٥٤/٨) والأربعة عن أبي هريرة .

٢٦٦ — «أَفْضَلُ الصَّيَامِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» .

الشرح : «أفضل» أنواع «الصيام» وأشرف أحواله «صيام» نبي الله «داود» عليه السلام «كان يصوم يوماً ويفطر يوماً» فهذا أعدل الصيام وأحسنه وأكثره ثواباً ولا أفضل منه كما أرشد النبي ﷺ إلى ذلك . راوي الحديث عبد الله بن عمرو .

التخریج : والحديث بهذا اللفظ رواه النسائي في الصيام (١٧٩/٤) وهو في الصحيحين وسنن أبي داود (٢٤٤٨) والترمذي (٦٨٢) وابن ماجه (١٧١٢) مطولاً ومختصراً .

٢٦٧ — «أَفْضَلُ الْكَلَامِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» .

الشرح : «أفضل» وأشرف «الكلام» وأحبه إلى الله تعالى بعد القرآن الكريم أربع «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» إذ في الأولى تنزيه الله تعالى وتقديسه عما لا يليق به وفي الثانية تحميد وثناء على الله عز وجل وفي الثالثة توحيد الله والإقرار له بالألوهية ونفيها عن كل ما سواه وعليها تقوم السماء والأرض ولا يكون المرء مسلماً إلا بها وفي الرابعة تعظيم الله وتمجيد ولا يصح الدخول في

الصلاة إلا بها. فهذه الكلمات قد جمعت كل أنواع الثناء والتعظيم والتقديس والتوحيد. فينبغي للمسلم أن يكثر من ذكرها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦/٤) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وسنده صحيح وعلقه البخاري في صحيحه وأخرجه مسلم في أول كتاب الأدب (١١٧/١٤) عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الكلام إلى الله سبحانه الله». إلخ. «لا يضررك بأيهن بدأت» وفيه وفي سنن الترمذي (٣٣٦٤) في الدعوات عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقول سبحان الله والحمد لله» إلخ «أحب إلي مما طلعت عليه الشمس».

٢٦٨ – «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» .

الشرح : «أفلق» وفاز وسعد الرجل «إن صدق» في مقاله حينما قال: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص إلخ.

التخريج : رواه البخاري (١١٤/١) ومسلم (١٦٨/١٦٦/١) والنسائي (١٠٤/٨) ثلاثتهم في الإيمان وأبو داود (٣٩١) ومالك (٤٢٥) كلاهما في الصلاة عن طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد نائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله ﷺ: «خمس صلوات في اليوم والليلة». فقال هل عليّ غيرهن قال «لا إلا أن تطوع» ثم ذكر الصيام والزكاة كذلك فأدبر وهو يقول لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله ﷺ إلخ. وفي رواية «دخل الجنة» وفي أخرى «أفلق وأبيه».

[ز] ٢٦٩ – «أَفِي شَكِّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» .

الشرح : «أفي شك» وارتباب مما نحن عليه من الزهد في الدنيا وترك فضولها «يا ابن الخطاب» فلا يغرنك ما أعطى الله للكفار من زهرة الحياة الدنيا ومتاعها فإن

«أولئك» الكفرة الفجرة «قوم» لثام لا حظ لهم ولا نصيب في الآخرة بل «عجلت» وقدمت «لهم طبيباتهم» ومشتهياتهم وما يتمتعون به «في» هذه «الحياة الدنيا» الساقطة التي لا قيمة لها ولا وزن عند الله فلو كانت تساوي وتعادل عند الله جناح بعوضة ما سقى منها كافراً شربة ماء. والحديث طرف من حديث طويل في إيلاء النبي ﷺ من نسائه الطاهرات رضوان الله عليهن وفيه فقلت يا رسول الله ادع الله أن يوسع على أمتك فقد وسع الله على فارس والروم وهم لا يعبدونه فاستوى جالساً فقال «أفي شك» إلخ.

التخريج : رواه الترمذي في تفسير سورة التحريم رقم (٣١٠٠) وأصله في الصحيحين وغيرهما بالفاظ ويأتي بعضه في «أما ترضى» إلخ وهو من رواية ابن عباس عن عمر رضي الله تعالى عنهم.

[ز] ٢٧٠ - «إِقَامَةٌ حَدٌّ بِأَرْضٍ خَيْرٌ لِأَهْلِهَا مِنْ مَطَرٍ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا» .

الشرح : «إقامة» وتنفيذ «حد» من حدود الله التي جاءت بها الشريعة الإسلامية كحد الزنا وشرب الخمر والقذف والسرقة واللواط... إذا أقيمت «بأرض» من هذه المعمورة هو «خير» وأفضل «لأهلها» أي أهل الأرض في دينهم وصلاح مجتمعهم «من» نزول «مطر» عليهم «أربعين صباحاً» وقد جرت العادة أن يستبشر الناس بنزول المطر ويفرحوا به لما فيه من مادة الحياة والخير العام وصلاح دنياهم فإقامة حد واحد خير لهم من كل ذلك ولكن مع الأسف قد نسخت أحكام الله بقوانين البشر وأصبحت في خبر كان بعيدة عن الساحة لا يعرفها المسلمون إلا في بطون الكتب والأسفار مع أن تنفيذها هو العلاج الناجع لهذه المشاكل الحالية والدواء النافع لوضعنا المؤلم.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (١٥٠٧) بلفظه والنسائي (٦٨/٨) في القسامة به وقال أربعين ليلة. وسنده صحيح عند ابن حبان ورواه أحمد (٤٠٢/٣٦٢/٢) وابن

الجارود في المنتقى (٨٠١) غير أنهم قالوا ثلاثين وعند أحمد في رواية ثلاثين أو أربعين كلهم روه عن أبي هريرة وللحديث شاهد عن ابن عباس رواه الطبراني في الكبير والأوسط وحسنه المنذري والعراقي.

٢٧١ - «اقْبَلِ الْحَدِيثَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً» .

الشرح : «اقبل» من القبول أي خذ «الحديقة» وهي البستان المشتمل على النخيل ونحوه قاله لثابت بن قيس «وطلقها» يعني زوجته التي كانت قد أبغضته وشكته للنبي ﷺ ففارقها «بتطليقة» واحدة فطلقها في مقابلة الحديقة. وهذا يقال له في الإسلام الخلع وهو أن تدفع المرأة عوضاً من المال أو نحوه في مقابلة طلاقها إذا كان الطلب من جهتها.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الخلع (١١/٣١٦/٣١٨/٣٢٠) والنسائي كذلك (١٣٨/٦) عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكني أكره الكفر في الإسلام فقال رسول الله ﷺ «أتردين عليه حديثه» قالت نعم فقال رسول الله ﷺ . إلخ.

٢٧٢ - «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكرٍ وعمر» .

الشرح : «اقتدوا» واثسوا «باللذين» يكونان خليفتين «من بعدي» أي بعد موتي «أبي بكر» الصديق عبد الله بن أبي قحافة «وعمر» الفاروق رضي الله تعالى عنهما . وفيه وجوب اتباعهما وطاعتهما فيما كانا يأمران به وينهيان عنه مما لم يخالف نصاً غاب عنهما . وفيه إشارة إلى خلافتهما . وجاء في الحديث الآخر «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين» إلخ فهو يدل على أن ما سنوه من الأمور هو سنة متبعة معمول بها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٣٨٢/٣٨٥/٣٩٩/٤٠٢) والحميدي (١/٢١٤/٢٤٩) والترمذي في المناقب (٣٤٣٥/٣٥٧١) وابن ماجه (٩٧) والحاكم

(٧٥/٣) من طرق عن حذيفة بن اليمان قال كنا تجلوساً عند النبي ﷺ فقال «إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا» إلخ. وهو حسن صحيح لطرقه وشواهده.

٢٧٣ - «اقْتُلُوا الْأَسْوَدِينَ فِي الصَّلَاةِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ» .

الشرح : «اقتلوا» ندباً «الأسودين» تثنية أسود وسماهما أسودين تغليباً لأن الأسود منهما هي الحية العظيمة فاقتلوهما «في» كل الأحوال ولو في داخل «الصلاة» ولا يعد ذلك مبطلاً لها لإذن الشارع في ذلك إذا لم يخرج عن الحد فقالوا من هما الأسودان يا رسول الله قال «الحية والعقرب» وهل يلحق بهما غيرهما نعم إذا خيف حصول ضرر كهجوم نحو سبع أو نمر أو أي مؤذٍ وإن أدى ذلك إلى إبطال الصلاة والخروج منها دفاعاً عن النفس.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٩٢١) والترمذي (٣٤٩) وابن ماجه (١٢٤٥) وابن حبان «٥٢٨» والحاكم (٢٥٦/١) وكذا الطيالسي رقم (٥٠٢) وابن خزيمة (٨٦٩) وابن الجارود (٢١٣) عن أبي هريرة وسنده صحيح، وصححه الحاكم والذهبي.

٢٧٤ - «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنَّا» .

الشرح : «اقتلوا الحيات كلهن» أي جميع أنواعهن في كل زمان ومكان في الحل والحرم إلا حيات البيوت السواكن فلا يقتلن حتى يندرن لأحاديث بذلك «فمن خاف» وخشي إذا قتلهن أن يأخذن «بثأرن» وانتقامهن منه «فليس منا» أي ليس على هدينا وطريقتنا لهيبته الإقدام عليهن وتوقيه قتلهن خوفاً من إذايتهن. ففي الحديث الحث على طرد الحيات وقتلهن فإنهن أعداء لنا.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥٢٤٩) عن ابن مسعود ولا يضر وجود شريك فإن للحديث شاهدين عن أبي هريرة عنده «٥٢٤٨» وعن ابن عباس «٥٢٥٠» وسنده صحيح فالحديث صحيح.

٢٧٥ — «اقتلوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الْحَبْلَ» .

الشرح : «اقتلوا» من أنواع الحيات على الخصوص «ذا» أي صاحب «الطُّفَيْتَيْنِ» بضم الطاء وسكون الفاء وفتح الياء ثم تاء مفتوحة بعدها ياء ساكنة تشنية طفية وهي كل حية على ظهرها خطان أسودان «و» كذا اقتلوا «الأبتر» منها وهو الذي كأنه مقطوع الذنب وهذان أحب أنواع الحيات ومن مضارهما ما أخبر به ﷺ بقوله «فإنهما يطمسان» أي يعميان وفي رواية يلتمسان «البصر» لمن نظر إليهما «ويسقطان» أي يجهضان «الحبل» أي الحمل عند نظر الحامل إليهما وذلك لخاصية خبيثة جعلها الله تعالى بإذنه فيهما .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢١/٢) و (٤٥٢/٣) والبخاري في بدء الخلق (١٥٨/٧) ومسلم في قتل الحيات (٢٢٩/١٢) وأبو داود في الأدب (٥٢٥٢) والترمذي في الصيد (١٣٥٢) وغيرهم عن ابن عمر .

٢٧٦ — «اقتلوه» . يَعْنِي ابْنَ خَطْلٍ .

الشرح : «اقتلوه» يعني ابن خطل وقد كان النبي ﷺ أهدر دمه في جماعة آخرين يوم فتح مكة .

التخريج : أخرج البخاري آخر الحج (٤٣٠/٤٣١) ومسلم كذلك (١٣١/٩) عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال : ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال : «اقتلوه» . وسبب إهداره دمه أنه كان قد أسلم ثم قتل خادماً له مسلماً ثم ارتد عن الإسلام وصار يهجو النبي ﷺ ويسبه وكانت له قيتان تغنيان بهجاء النبي ﷺ والمسلمين .

٢٧٧ — «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ يَوْماً» .

الشرح : «اقرأ» أي اختتم «القرآن في» مدة «أربعين يوماً» ولا يؤخر ختمه أكثر من

ذلك لأنه يعرضه للنسيان والتهاون به وقد جاء في الصحيح «تعاهدوا القرآن فإنه أشد تفلتاً من الإبل من عقلها» علماً بأن قراءته في هذه المدة هي مدة الضعفاء والكسالى وإلا فينبغي للمسلم القارئ أن يختمه في أقل من ذلك، والناس متفاوتون في ذلك ولهذا أرشد النبي ﷺ ابن عمرو أولاً إلى ختمه في الأربعين ثم تنازل معه إلى الشهر فالعشرين يوماً فالخمسة عشر فالعشر فالسبع فالخمس فالثلاث ثم قال له: «لم يفقهه من قرأه في أقل من ثلاث». لأن المقصود من قراءته هو تدبر ما فيه من أحكام وقصص وعبر وحكم ومواعظ وزواجر وقوارع وأخلاق وتوحيد ودلائله وسنن إلهية في خلقه وعباده... فمن ختمه في مدة وجيزة بحيث يكون في أقل من ثلاثة أيام لم يحصل له منه تدبر ولا تفهم ولا تذكر.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في فضائل القرآن (٢٧٥٣) وأصله عند الجماعة كلهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه وانظر سنن أبي داود (١٣٩٤) والترمذي أيضاً (٣٧٥٥) وابن ماجه (١٣٤٧) والدارمي (٣٤٩٠) وانظر ما يأتي (١٨٣٤).

٢٧٨ - «اقْرَأْ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ عِنْدَ نَوْمِكَ فَإِنَّهَا بَرَاءَةٌ مِنْ الشِّرْكِ».

الشرح: «اقرأ» سورة «قل يا أيها الكافرون» وعلى الأخص «عند نومك» أي عند إرادتك النوم «فإنها براءة» وسلامة «من الشرك» الأكبر إذ هي تتضمن التوحيد بنفي عبادة غير الله تعالى مع الاعتراف بدين الله عز وجل ولهذا يقال لها سورة الإخلاص أيضاً.

التخريج: والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥٠٥٥) والترمذي في الأدعية (٣١٨٣) والنسائي في الكبرى وفي اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف (٥٦٣/٩) وابن حبان (٢٢٦٣/٢٢٦٤) والحاكم (٥٦٥/١) عن نوفل بسند صحيح ونوفل هذا هو ابن الحارث بن عبد المطلب بن عم رسول الله ﷺ كان ممن أسر في غزوة بدر وفدى نفسه ثم

أسلم وتوفي في خلافة سيدنا عمر رضي الله تعالى عنهما والحديث لم يعزه السيوطي لغير البيهقي في الشعب .

٢٧٩ - «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اِتْلَفْتِ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَاقْوُمُوا» .

الشرح : «اقرأوا» أي اتلوا «القرآن» وتدبروا معانيه وأسراره «ما ائتلفت» أي ما دامت مجتمعة «عليه» أي على قراءته «قلوبكم» بحيث كانت خواطركم مجموعة مع نشاط وإقبال على تلاوته وتدبره «فإذا اختلفتم» فيه أي مللتم أو صارت قلوبكم في فكرة شيء سوى قراءتكم ولم تعودوا تفهمون ما تقرأون بحيث كانت تلاوته بألسنتكم فقط «فقوموا» عنه واتركوا القراءة إلى وقت النشاط والتدبر في تلاوته . وقيل في معناه غير ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٣/٤) والبخاري في فضائل القرآن (٤٧٨/١٠) وفي الاعتصام ومسلم في العلم (٢١٩/١٦) والنسائي في الكبرى كما في التحفة للمزي عن جندب بن عبد الله البجلي نزل الكوفة ثم البصرة قدمهما أيام مصعب بن الزبير من المقلين في الرواية وجاء ذكره في صحيح مسلم وغيره ضمن حديث .

٢٨٠ - «اقْرَأُوا الْمَعَوِّذَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ» .

الشرح : «اقرأوا» معشر المصلين «المعوذات» بضم الميم وفتح العين وكسر الواو المشددة جمع معوذة والمراد بها الإخلاص والفلق والناس وذلك يكون «في دبر» أي إثر وعقب «كل صلاة» مفروضة . ولهذه السور الثلاث فضائل ومما جاء في جملتها حديث عبد الله بن خبيب أن رسول الله ﷺ قال : «فقل : قل هو الله أحد ، والمعوذتين حين تسمي وحين تصبح ثلاثاً يكفيك كل شيء» رواه أبو داود في الأدب (٥٠٨٢) والنسائي في الاستعاذة (٢١٩/٨) والترمذي في الأدعية بسند صحيح . وجاء في أفرادها أحاديث في الصحيحين وغيرهما .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٥٥/١٥٩) وأبو داود (١٥٢٣) وابن حبان رقم (٢٣٤٧) عن عقبه بن عامر الجهني صحابي مشهور كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه فصيح اللسان وكان ممن جمع القرآن وشهد فتح دمشق وغيرها وكان عاملاً على مصر من طرف معاوية وفي ولايته مات. له أحاديث عن رسول الله ﷺ، وسند الحديث صحيح ورواه أيضاً الترمذي (٢٧١٢) والنسائي (٣/٥٨) بلفظ أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات في دبر كل صلاة.

٢٨١ - «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَأَكْثَرُوا الدُّعَاءَ» .

الشرح : «أقرب» أي أدنى «ما يكون العبد» الفقير الذليل «من ربه» العظيم الذي لا مثيل له ولا شبيهه «وهو ساجد» لأنها حالة يذل العبد فيها نفسه بين يدي مولاه عز وجل فالعبد في جميع أحوال صلاته قريب من الله تعالى مغمور في رحماته وفضله وألطافه لكنه في حالة السجود على الخصوص أقرب وأحب إلى الله تعالى «فأكثرُوا الدعاء» فيه ولا تقصروا ولا تملوا فإنه مسموع فيه ومستجاب ولذا جاء في حديث آخر «وأما السجود فأكثرُوا فيه من الدعاء فممن أن يستجاب لكم» أي فحقيق أن يجيبكم الله فيه ويمنحكم ما تأملون وتطلبون. والحديث جعله بعضهم من أحاديث الصفات فحملوه على ظاهره كالحديث السابق رقم (١٧٦): «فإن الله قبل وجهه». وأوله آخرون وقالوا أن قرب العبد من الله هنا معناه قربه من رحمته عز وجل قال القرطبي: هذا أقرب بالرتبة والكرامة لا بالمسافة والمساحة لأنه تعالى منزه عن المكان والزمان.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٤١) ومسلم في الصلاة ما يقال في الركوع والسجود (٤/٢٠٠) وأبو داود باب في الدعاء في الركوع والسجود (٨٧٥) والنسائي باب أقرب ما يكون العبد من الله (٢/١٨٠) والبيهقي (٢/١١٠) عن أبي هريرة عنه ﷺ.

٢٨٢ — «أَقْضُوا لِلَّهِ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ» .

الشرح : «اقضوا» أي أدوا حق «الله» الذي عليكم من حج وصيام وزكوات وغيرها أو كان على غيركم من الأقارب الأموات «فالله» أي فدين الله «أحق» وأولى «بالوفاء» أي بأن يوفى به ويقضى من غيره .

التخريج : والحديث رواه البخاري وأواخر الحج والندور عن الميت (٤/٤٣٦/٤٣٧) وفي الاعتصام باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين (١٧/٦٠) ومسلم (٨/٢٣/٢٤) والترمذي (٦٣٣) كلاهما في قضاء الصوم عن الميت والنسائي في الحج عن الميت (٨٨/٨٧/٥) وابن ماجه (١٧٥٨) وغيرهم عن ابن عباس أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها قال «نعم حجي عنها رأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا» إلخ . وقد اختلفت روايات الحديث في الميتة هل هي أم أم أخت والدين هل هو حج أو صوم . . . قال الحافظ في الفتح والذي يظهر تعدد الواقعة قال وأما الاختلاف فلا يقدر في موضع الاستدلال .

والحديث يدل على مشروعية قضاء الحج والصوم عن الميت وبه قال الجمهور وفيه مشروعية ضرب الأمثال وقياس المجهول على المعلوم وهو من أدلة جواز القياس إذا وجدت شروطه وفيه وجوب قضاء حقوق الله عن الأموات .

٢٨٣ — «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيَّاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ» .

الشرح : «أقيلوا» من الإقالة أي اتركوا أيها الولاة والحكام «ذوي» أي أصحاب «الهيآت» أي أهل المروءة والخصال الحميدة الذين لا يرضون نسبة الفساد إليهم فلا تؤاخذونهم بما يأتون أحياناً من «عثراتهم» أي زلاتهم وهفواتهم الصغار «إلا الحدود» أي إلا ما يوجب الحد فلا إقالة فيها ولا عفو بل يجب إقامتها على كل أحد مهما كان حاله وهيأته ومفهوم ذوي الهيآت أن غيرهم من المتهتكين والمنحرفين المفسدين لا يتركون بل يؤدبون ويعززون على ما يفعلون .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/١٨١) والبخاري في الأدب المفرد (٤٦٥)

وأبو داود في الحدود (٤٣٧٥) وابن حبان (١٥٢٠) والطحاوي في مشكل الآثار (١٢٨/٣) والبيهقي (٣٣٤/٨) من طرق هو بها صحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها وله شواهد بعضها حسنة فلا معنى لمن أطلق عليه الضعف.

٢٨٤ - «اَكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ» .

الشرح : «اكتب» يا عبد الله بن عمرو «فو» الله «الذي نفسي» وروحي وذاتي «بيده» وفي قبضته وتحت سلطانه وقدرته «ما يخرج منه» أي فمي «إلا حق» وشيء ثابت يوحيه الله إلي لأني لا أنطق عن هوى نفسي .

التخريج : الحديث رواه أحمد (١٩٢/١٦٢/٢) وأبو داود رقم (٣٦٤٦) والحاكم (١٠٦/١٠٥/١) وغيرهم عن عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا أكتب كل شيء ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضى فأمسكت عن الكتاب فذكرت لرسول الله ﷺ فأوما بأصبعه إلى فيه فقال إلخ . وسنده صحيح .

والحديث من الأدلة الكثيرة الدالة على مشروعية كتابة الحديث بعد النهي عنه وقد أجمع على جواز ذلك العلماء بعد الخلاف فيه .

٢٨٥ - «أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ» .

الشرح : «أكثر عذاب القبر» وهو مقطوع به تواترت به الأحاديث الصحاح وهو من المعتقدات الإسلامية فمن أنكره أو سخر منه كان كافراً وأكثر أسبابه عدم التنزه «من البول» بحيث يهمله أغلب الناس ولا يتحفظون منه بالإستبراء وتنظيف ثيابهم ويقصرون في ذلك مع تكرره ليل نهار مرات وذلك من مفسدات الصلاة وهي عماد الدين وركنه الأعظم وأول ما يحاسب عليه العباد من حقوق الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٨/٣٢٦/٢) وابن ماجه (٣٤٨) والحاكم (١٨٣/١) عن أبي هريرة بسند صحيح وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

[ز] ٢٨٦ - «أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ
وَأَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ الْفَمُّ وَالْفَرْجُ» .

الشرح : «أكثر ما» يوجب «ويدخل الناس الجنة» من الأسباب «تقوى الله» التي هي طاعة الله ورسوله ﷺ أمراً ونهياً ظاهراً وباطناً «وحسن الخلق» بضميتين وهو بسط الوجه للناس وبذل الخير والمعروف لهم وكف الأذى ورفع عنهم «وأكثر» أي من أكثر «ما» يوجب «ويدخل الناس النار» إطلاق «الفم» وعدم التحفظ منه والاحتراز من سقطاته وهو من أعظم الجوارح ذنباً وأجرئها على ارتكاب كبار المعاصي وأشدّها وأصعبها على الإنسان فعنه يصدر الكفر واللعن والقذف والشتيم والكذب والغيبة والنميمة والنفاق والمداهنة وشهادة الزور... «و» بعده في موجبات النار عدم حفظ «الفرج» من الزنا واللواط وكشفه للأجانب غير الزوجة... فهاتان الجارحتان هما أخطر شيء على الإنسان كما أن حفظهما أصعب شيء عليه وبالله المستعان ومن أراد أن يعرف خطرهما وما يصدر عنهما من المعاصي فليرجع لربيع المهلكات من إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي رحمه الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في البر والصلة (١٨٤٨) وابن حبان (١٩٢٣) عن أبي هريرة قال سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل إلخ . وحسنه الترمذي وصححه وانظر ما يأتي (٣٤٣) .

٢٨٧ - «أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَاؤُهَا» .

الشرح : «أكثر منافقي أمتي» أي الذين يضمرون خلاف ما يبطنون هم «قراؤها» أي حفظة القرآن منها ولفظ القراء كان في الصدر الأول يطلق على العلماء ثم أطلق في بعض العصور على العباد والزهاد ثم جعل في العصور الأخيرة علماً على حفظة القرآن مطلقاً ولو كانوا عاميين لا يفقهون شيئاً . والحديث يشمل الجميع . والمراد بالنفاق هنا العملي كتظاهرهم بقراءتهم إرادة وجه الله تعالى والآخرة وبواطنهم تخفي خلاف ذلك من إرادة ثناء الناس عليهم والجاه بينهم والحصول على عرض

الحياة وهذا هو المعبر عنه بالرياء وهو من الشرك الخفي وقد يكونون متصفين بأوصاف آخر لا يتصف بها إلا المنافقون كالكذب وخلف الوعد والخيانة والفجور عند الخصام والغدر والحسد والكبر وغير ذلك من صفات المنافقين . وقد رؤي بعض القراء بعد موته وكان غاية في حسن الصوت بالقراءة ف قيل له ما فعل الله بك فقال له كانت تلك القراءة أشد شيء علي . وذلك لعدم إخلاصه فيها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٥/٢) والبخاري في التاريخ (٢٥٧/١) والبيهقي في الشعب (٣٦٣/٥) من طريقين عن عبد الله بن عمرو وهو حسن بطريقه وله شاهد عن عقبة بن عامر رواه أحمد أيضاً (١٥١/٤/١٥٤/١٥٥) قال الهيثمي في المجمع أحد أسانيده ثقات فالحديث صحيح لغيره .

٢٨٨ - « أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ الْمَوْتِ » .

الشرح : «أكثرُوا» دائماً وفي كل الأوقات والأحوال «ذكر هازم» بالذال المعجمة أي قاطع «اللذات» ومذهبها وهو «الموت» وسكراته وشدائده وقطعه العلاقة بين الإنسان وبين الحياة وليس معناه ذكر ألفاظه وتردادها على اللسان كما يفعله ويفهمه جهلاً بعض الناس بل المقصود من ذكره التفكير فيه وفي غمراته والحالة التي يكون عليها الإنسان عند احتضاره وما سيؤول إليه أمره من خير أو شر وبماذا سيختم عليه ومن سيتولى قبض روحه وأي شيء سيقابل به في قبره فالتفكر في هذه الأشياء وذكرها بالقلب ينغص الحياة ويهون على الإنسان الاسترسال في الشهوات ويحقرها في نفسه ويحمله على الاستعداد للموت ولقاء الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الزهد (٢١٢٩) والنسائي في الجنائز (٥/٤) وابن ماجه في الزهد (٤٢٥٨) وابن حبان (٢٥٥٩/٢٥٦٢) والحاكم (٣٢١/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح .

٢٨٩ - « أَكْرَمُ النَّاسِ أَنْقَاهُمْ » .

الشرح : «أكرم الناس» أي أفضلهم وأشرفهم عند الله «أنقاهم» أي أكثرهم تقوى

الله عز وجل وأعظمهم طاعة له وخشية منه . وأصل الكرم كثرة الخير، ولما كان المتقي كثير الخير والتوسع في الأعمال الصالحة، والتعفف عن المحارم، والاتصاف بالأخلاق الشريفة كان لذلك أكرم الناس . ولا عبرة بكثرة الأموال والثروات وحسن الصور أو انتشار الصيت وعظمة الجاه والرياسة فإن أمثال هؤلاء مع فقدان التقوى لا يزنون عند الله جناح بعوضة .

التخریج : والحديث رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٢٢٥/٧) في ذكر يعقوب و (٤٣٢/٩) في ذكر يوسف ومسلم في الفضائل (١٣٤/١٣) عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله من أكرم الناس قال «أتقاهم» قالوا ليس عن هذا نسألك قال «فيوسف نبي الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله» قالوا ليس عن هذا نسألك قال «فمن معادن العرب تسألوني خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» .

ودل الحديث بتمامه على أن الكرم هو النبوة والإسلام والتقوى والتخلق بمكارم الأخلاق مع الفقه في الدين .

٢٩٠ - «اَكْشِفِ الْبَأْسَ رَبِّ النَّاسِ إِلَهَ النَّاسِ» .

الشرح : «اكشف» أي أزل وارتفع عنا «البأس» أي المرض النازل بنا «رب الناس» أي خالق البشر وغيرهم والقائم عليهم والمتولي أمورهم يا «إله الناس» ومعبودهم . وفي هذه الرقية أدب عظيم من آدابها وهو التوسل بالربوبية والألوهية في كشف ما ينزل بالإنسان . وفي ذلك من أسباب الشفاء ما لا يخفى حيث يعترف الإنسان لله عز وجل بربوبيته وألوهيته لجميع الناس وأنهم في قبضته وتحت قهره وإذنه وأمره .

التخریج : والحديث بهذا السياق رواه ابن ماجه (٣٤٧٣) في الطب عن رافع بن خديج قال سمعت النبي ﷺ يقول: «الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء» . فدخل على ابن لعمار فقال إلخ . وسنده صحيح وله شاهد مختصر عن ثابت بن قيس رواه أبو داود في الطب (٣٨٨٥) وابن حبان (١٤١٨) وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنه ﷺ كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: «اللهم رب الناس أذهب البأس

واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً» رواه البخاري في الطب (٣٢٠/٣١٦/١٢) ومسلم في السلام (١٤/١٨٠/١٨١).

٢٩١ - «اَكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ» .

الشرح : «اكلفوا» وخذوا واولعوا من «العمل» الصالح «ما تطيقون» وتستطيعون الدوام عليه بنشاط وانشراح ومحبة «فإن الله» عز وجل «لا يمل» بفتحين أي لا يقطع عليكم الأجر والثواب «حتى تملوا» أي حتى تسأموا وتقطعوا العمل وتركوه فالملل بالنسبة لله قطع الأجر وتوقف الملائكة عن كتابته ويسمى هذا عند علماء البلاغة مشاكلة «وإن أحب العمل إلى الله» وأرضاه عنده «أدومه» أي ما داوم عليه صاحبه «وإن قل» أي ولو كان قليلاً لما في ذلك من طرق باب الحضرة الإلهية دائماً. وهذا بخلاف من يجتهد في العمل ويتعب نفسه حتى يمل ويكره العبادة ثم ينقطع عن العمل فيصبح بعيداً طريداً.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصيام وفي الرقاق (٧٨/١٤) وفي اللباس وفي مواضع، ومسلم (٧١/٧٠/٦) وأبو داود (١٣٦٨) وغيرهم عن عائشة قالت: كان لرسول الله ﷺ حصير يحتجزه في الليل فيصلي فيه ويبسطه في النهار فيجلس عليه فجعل الناس يؤوبون إليه يصلون بصلاته حتى كثروا فأقبل عليهم فقال: «يا أيها الناس خذوا من الأعمال» إلخ. وانظر ما يأتي في الشمائل «كان أحب» إلخ رقم (١٠٤٣) ورقم (١٠٩٨) كان إذا عمل إلخ.

٢٩٢ - «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» .

الشرح : «أكمل» أي من أكمل وأتم «المؤمنين إيماناً» وتصديقاً «أحسنهم» أي أجملهم وأكرمهم «خُلُقًا» بضمين وهو الاتصاف بالأخلاق الكريمة كالحلم والعفو وتحمل الأذى والتواضع ومعاملة الناس ومعاشرتهم بالجميل وفيه دليل على أن

المؤمنين يتفاوتون في إيمانهم فبعضهم أكمل من بعض والأدلة على ذلك كثيرة في القرآن والسنة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٧/٢) وأبو داود (٤٦٨٢) وابن حبان (١٩٢٦) والحاكم (٣/١) عن أبي هريرة وسنده حسن وهو صحيح لشواهده الكثيرة ورواه أحمد (٤٧٢/٢) والترمذي في النكاح (١٠٤٥) وابن حبان (١٣١١) بزيادة «وخياركم خيارهم لنسائهم» وانظر الإيمان من الترمذي (٢٤٣١) باب في استكمال الإيمان.

٢٩٣ — «الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيْضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ».

الشرح : «البسوا» على سبيل الإباحة أو الاستحباب «الثياب البيض» إذ هي أحسن أنواع الأقمشة لنصاعتها وظهور أثر الوسخ حالاً ولذا قال «فإنها أطهر» وأنظف من غيرها من الألبسة «وأطيب» من جميع الثياب لأن أقل شيء يبدو فيها فتتنظف «وكفنوا فيها موتاكم» وهو مستحب بالاتفاق فيجوز تكفينهم وإدراجهم في الأنواع والأوصاف الأخرى.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١/٢٠/١٢/١٠/٥) والترمذي في الاستئذان رقم (٢٦١٩) والنسائي في الجنائز وفي الزينة (١٨١/٨) وابن ماجه (٣٥٦٧) والحاكم في الجنائز (٣٥٤/١) و (١٨٥/٤) عن سمرة بن جندب، وسنده صحيح ورواه أحمد رقم (٣٣٤٢/٣٠٣٦/٣٤٢٦) والترمذي (٨٨٣) وأبو داود (٤٠٦١) وابن ماجه (٣٥٦٦) وابن حبان (١٣٣٩) عن ابن عباس بسند صحيح على شرط مسلم وفيه «فإنها من خير ثيابكم» وهي رواية للنسائي عن سمرة.

٢٩٤ — «الْحَقُّوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

الشرح : «ألحقوا الفرائض» أي الأنصبة التي قدرها الله عز وجل في القرآن الكريم بين الورثة وفرضها لهم من تركة الميت وهي النصف، والربع، والثلث، والثلثان، والثلث، والسدس، فاقسموا المال الموروث وابدأوا أولاً «بأهلها» أي

أهل الفرائض المنصوص عليهم في القرآن الكريم والسنة النبوية «فما بقي» وفضل بعد ذلك «ف» هو «لأولى» وأقرب «رجل ذكر» إلى الميت من عصبته فلا يرث عاصب بعيد مع وجود من هو أقرب إلى الميت منه . وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الموارث بل لا يبعد أن يقال فيه إنه نصف علم الفرائض لأن الورثة إما أن يرثوا بالفرضية أو بالتعصيب وكمثال لذلك إذا مات رجل وترك زوجة وبنثاً وأخاً شقيقاً أو لأب أو عمّاً . فللزوجة الثمن وللبنث النصف كلاهما يرثان بالفرضية والباقي يأخذه الأخ لأنه أقرب إلى الميت من العم فإن فقد أخذ ما بقي العم وهكذا .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٥/٢٩٢/١) والبخاري (١٢/١١/١٥) ومسلم (١١/٥٢/٥٣) وأبو داود (٢٨٩٨) والترمذي (١٩٣١) وابن ماجه (٣٧٤٠) وغيرهم كلهم في الفرائض عن ابن عباس .

٢٩٥ - «الظُّوَا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» .

الشرح : «الظوا» أي الزموا وأكثروا من الذكر عن دعائكم «بيا ذا الجلال» أي يا صاحب العظمة «والإكرام» أي الإنعام ففيه الندب إلى لزوم دعاء الله عز وجل والتوسل إليه بهاتين الصفتين وأن يكون ذلك هجيرانا في دعواتنا .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الدعوات (٣٢٩٧) عن أنس ، وأحمد (١٧٧/٤) والحاكم (٥٩٨/١) عن ربيعة بن عامر ، والحاكم (٤٩٨/١) عن أبي هريرة وهو صحيح بهذه الطرق ولذلك صححه الحاكم وأقره الذهبي من حديث ربيعة بن عامر .

٢٩٦ - «أَلْقُوها وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ وَكُلُوا سَمْنَكُمْ» .

الشرح : «ألقوها» يعني الفأرة التي وقعت في سمن جامد «و» ألقوا «ما حولها» أي بجوانب تلك الفأرة من السمن «فاطرحوه» أي أزيلوه وارموه «وكلوا» ما بقي من «سمنكم» حلالاً طيباً . وهو دليل على أن الفأرة نجسة وأنها إذا سقطت في طعام جامد لا تؤثر في غير مسقطها وجوانبه ويبقى السؤال مطروحاً : ما إذا كان الطعام مائعاً كزيت مثلاً وعسل . . . وقد جاء في طرح مثل لذلك لكنه حديث متكلم فيه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الوضوء (٣٥٤/١) وفي الذبائح (٩٢/٩٠/١٢) وأبو داود (٣٨٤١) والترمذي (١٦٥٠) كلاهما في الأطعمة والنسائي في الفرع والعتيرة (١٥٧/٧) وغيرهم عن ميمونة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أن فارة وقعت في سمن فماتت فسئل عنها النبي ﷺ فقال إِنْخ.

٢٩٧ - «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» .

الشرح : «الله أكبر» وأعظم من كل شيء لقد «خربت خيبر» واضمحلّت وقضي عليها بانتصارنا على أهلها. قاله ﷺ لما ذهب يغزو يهود خيبر وصبحهم وهم خروج لأعمالهم وقد رأهم يحملون المساحي والمكاتل فتفأل بذلك وأن ما رآه علامة على خراب بلادهم فكان الأمر كذلك «إننا» معشر المؤمنين «إذا نزلنا» بجنودنا «ساحة» أي محلة «قوم» كافرين لقتالهم «فساء» أي قبح «صباح المنذرين» الذين كفروا بالله وبرسوله ولم يذعنوا ويستسلموا وينقادوا لدين الله وأحكامه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصلاة وفي علامات النبوة وفي المغازي (٨/٧/٩) وغيرها ومسلم في الجهاد (١٦٤/١٦٣/١٣) والترمذي في السير (١٤١٧) عن أنس أن رسول الله ﷺ خرج إلى خيبر أتاها ليلاً وكان إذا جاء قوماً بليل لم يغر عليهم حتى يصبح فلما أصبح خرجت يهود خيبر بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمّد وافق والله محمّد والخميس فقال إِنْخ.

٢٩٨ - «اللَّهُ الطَّيِّبُ» .

الشرح : «الله» جل جلاله وحده هو «الطيب» والمداوي على الحقيقة العالم بالداء والدواء القادر على الشفاء فلا شافي إلّا هو ولا يقال في غيره طيب إلّا على طريق المجاز .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٧/٢٢٦/٢) و (١٦٣/٤) وأبو داود في الترجل (٤٢٠٨/٤٢٠٧/٤٢٠٦) والنسائي في القسامة (٤٧/٨) من طرق عن أبي رمثة التيمي

الرباب قال انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ . . . فقال له أبي أرني هذا الذي يظهره فإني رجل طيب قال: «الله الطيب بل أنت رجل رفيق طيبها الذي خلقها». وبعض طرقه صحيحة.

٢٩٩ - «اللَّهُ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجْرُ فَإِذَا جَارَ تَخَلَّى اللَّهُ عَنْهُ وَلَزِمَهُ الشَّيْطَانُ» .

الشرح: «الله مع القاضي» بعونه وتأيدته وإرشاده إلى الحق والصواب «ما لم يجر» أي مدة كونه لم يتعمد الظلم ويحد عن العدالة «فإذا جار» في حكمه وتعدى وظلم «تخلى الله عنه» أي تركه ووكله إلى نفسه وقطع عنه التوفيق والإرشاد «ولزمه الشيطان» وصحبه ليغويه ويضله ويخذله فيصبح من الكافرين الفاسقين الظالمين كما أخبر الله . وفي الحديث فضل خطة القضاء لمن حكم بالعدالة وأعطى كل ذي حق حقه أما من حاد عن ذلك فهو ممن قال تعالى فيهم: ﴿وَأَمَّا الْفَاسِقُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ نسال الله السلامة والعافية آمين .

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الأحكام (١٢٠٥) وابن ماجه (٢٣١٢) وابن حبان (١٥٤٠) والحاكم (٩٣/٤) عن ابن أبي أوفى وقال الترمذي حسن غريب وهو كما قال . أما الحاكم فصححه ووافقه الذهبي .

٣٠٠ - «اللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ» .

الشرح: «الله ورسوله مولى» أي ناصر «من لا مولى» ولا ناصر «له» فحفظ الله لا يفارقه ونصره دائماً حليفه فلا يذل ولا يخزي فنعم المولى ونعم النصير . قال بعض الأكابر من كان ربه هاديه لا يضل ومن كان ربه معينه لا يشقى ومن كان ربه مولاه لا يضيع «والخال» وهو أخ الأم «وارث» تركه من «لا وارث له» من الأقارب والعصبة من جهة الأب . وهو دليل على توريث الخال عند فقدان الورثة الآخرين المنصوص عليهم في القرآن والسنة وهم كآلاتي فمن الرجال الابن وابن الابن

والأب والجد للأب والأخ وابن الأخ والعم وابن العم والزوج والمولى. ومن النساء البنت وبنت الابن والأم والجدة والأخت والزوجة والمولاة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٦/٢٨/١) والترمذي (١٩٣٥) وابن ماجه (٢٧٣٧) وابن حبان (١٢٢٧) عن عمر بسند حسن وهو صحيح لشواهد عن عائشة رواه الترمذي (١٩٣٦) والحاكم (٣٤٤/٤) وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي وآخر عن المقدم الكندي رواه أبو داود (٢٨٩٩/٢٩٠٠/٢٩٠١) وابن ماجه (٢٧٣٨) وابن حبان (١٢٢٥) والحاكم (٣٤٤/٤) وسنده حسن.

٣٠١ — «اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبُرْكَاتِ».

الشرح : «اللهم» أي يا الله «اجعل» بقدرتك تفضلا منك «بالمدينة» أي مدينة الرسول الحبيبة فهي علم عليها بالغلبة «ضعفي» أي مثلي «ما جعلت» لخليلك إبراهيم «بمكة» المكرمة والبلد الأمين «من البركة» والزيادة والخير في الأرزاق والمعيشة وقد جاء في أحاديث أخرى دعاؤه ﷺ في صاع المدينة ومدها كقوله «اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا» وقوله «اللهم بارك لنا في مدينتنا» إلخ. وهما في الصحيحين وكقوله «اللهم اجعل مع البركة بركتين» إلخ رواه مسلم في الحج (١٤٧/١٤٨) عن أبي سعيد الخدري.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٣/٢) والبخاري (٤٦٩/٤) ومسلم (١٤٢/٩) كلاهما في آخر الحج عن أنس رضي الله تعالى عنه.

٣٠٢ — «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا».

الشرح : «اللهم اجعل» بقدرتك وإرادتك وألطافك «رزق» وعيش «آل محمد» يعني زوجته وأهل داره في الدنيا لتخرج الآخرة «قوتاً» أي بلغة بقدر ما يسد الرمق وهو المعبر عنه بالكفاف وهو ما لا يفضل عن الشيء ويكون بقدر الحاجة بحيث لا تكون معه فاقة ولا حاجة ولا يصل إلى فضول وترفه وتبسط وهذا هو الطريق

المحمود فإن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وفي ذلك السلامة من الغنى المطغي ومن الفقر المنسي غير أن هذا يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق في عيش رسول الله ﷺ (٧٣/١٤) ومسلم (١٠٥/١٨) والترمذي (٢١٨١) وابن ماجه (٤١٣٩) كلهم في الزهد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

وفي الحديث فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما سوى ذلك رغبة في نعيم الآخرة وإيثاراً لما يبقى على ما يفنى .

٣٠٣ - «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلًا فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونَ» .

الشرح : «اللهم اجعل» بفضلك «فناء» وموت «أمتي» الذين أجابوا دعوتي وآمنوا بي «قتلاً» وشهادة في «سبيلك» وقاتل أعدائك لإعلاء دينك «بالطعن» بالرمح والسيوف والخناجر والرمي بالرصاص والقنابل والصواريخ الحالية مما يوجب الشهادة «و» كذا اجعل قتلهم بـ «الطاعون» وهو ضرب الجن فهو شهادة كما جاء في الصحيح . دعا ﷺ لأُمَّته بذلك رحمة بها فإن الموت بهاتين الخصلتين يوجب الشهادة ومقام الشهادة عزيز وعظيم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٣٩٥/٤١٣/٤١٧) . من طرق والحاكم (٥٠/١) عن أبي موسى وأسانيده صحيحة بعضها على شرط مسلم وجاء في رواية هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال : «وخز أعدائكم من الجن وفي كل شهادة» . وقوله وخز بفتح وسكون أي طعن وضرب ليس بنافذ . وجاء في حديث لعائشة عند أحمد (٦/١٣٣/١٤٥/٢٥٥) قلت يا رسول الله هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال : «غدة كغدة البعير» . والغدة بضم الغين هي طاعون البعير . وفي الباب عن بريدة رواه أحمد (٣/٣٧ و ٤/٢٣٨) والحاكم (٢/٩٣) وصححه ووافقه الذهبي .

٣٠٤ - «اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» .

الشرح : «اللهم أعنا» أي ارزقنا الإعانة «على ذكرك» في كل الأحوال والأوقات فنذكرك بألستنا مع مواطأة قلوبنا حتى ينتج لنا ما جاء فيه من الفضائل والمزايا فنتلو كتابك الكريم ونهللك ونقدسك ونحمدك ونكبرك «و» أعنا كذلك على «شكرك» على ما أنعمت علينا وأسديت إلينا من الآلاء المتواليّة التي لا نحصي عددها وذلك بأن توفقنا لطاعتك «و» أعنا على القيام بـ «حسن عبادتك» أي نعبدك العبادة الحسنة وهي الإتيان بها على أتم وجه وأكمل ما يرام حتى تكون صحيحة كاملة على وفق ما أمرتنا به مع الإخلاص فيها والصدق في أدائها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٩/٢) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: «أتحبون أن تجتهدوا في الدعاء قولوا» فذكره وسنده صحيح وكذا رواه الحاكم (٤٩٩/١) ومثله عن معاذ بن جبل رواه أحمد (٢٤٤/٥/٢٤٥/٢٤٧) وأبو داود (١٥٢٢) وابن حبان (٥٨٣) والحاكم (٢٧٣/٣) وغيرهم بلفظ أن النبي ﷺ أخذ بيده يوماً ثم قال: «يا معاذ إني لأحبك» فقال له معاذ بأبي أنت وأمي يا رسول الله وأنا أحبك قال: «أوصيك يا معاذ لا تدع في دبر كل صلاة أن تقول اللهم أعني على ذكرك» إلخ وسنده صحيح .

٣٠٥ - «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبِ يَوْسُفَ» .

الشرح : «اللهم أعني» أي مدني بعونك «عليهم» أي كفار قريش «بسبع» أي سبع سنين مجدبة مقحطة ليضعفوا عن محاربتني ومحاربة الإسلام والمسلمين وليتأدبوا ويعتبروا لعلمهم يرجعون فإن في البلاء عبرة لمن يعتبر . وتكون هذه السبع «كسب يوسف» أي مثل السنين السبع التي أصابت جيل سيدنا يوسف عليه السلام كما قص الله تعالى ذلك في قصته .

التخريج : والحديث رواه البخاري في مواضع آخرها سورة الدخان (١٠/١٩٢/١٩٣/١٩٤) ومسلم في صفة القيامة (١٧/١٤٠/١٤٢) عن ابن مسعود أن

قريشاً لما استعصت على رسول الله ﷺ وأبطأوا عن الإسلام قال إلخ فأصابتهم سنة فحصدت كل شيء حتى أكلوا الجيفة والميتة إلخ .

٣٠٦ - «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي» .

التشريح : «اللهم اغفر» وامح «لي ذنبي» قاله ﷺ تعبداً منه وتشريعاً لنا فإنه مغفور له ما تقدم وما تأخر مع عصمته ﷺ «ووسع» أي افسح «لي في داري» ومنزلي الذي أسكنه فإن المسكن الواسع من سعادة المرء كما في الحديث الصحيح «وبارك لي في رزقي» أي اجعل لي رزقي الذي أعيش به مصحوباً بالنمو والزيادة . وهذا دعاء جامع لخيري الدنيا والآخرة .

التخريج : والحديث أخرجه الترمذي في الأدعية (٣٢٧٢) عن أبي هريرة أن رجلاً قال يا رسول الله سمعت دعاءك الليلة فكان الذي وصل إلي منه أنك تقول إلخ قال: «فهل تراهن تركن شيئاً». وسنده حسن ولا يضر انقطاعه فإن له شاهداً عن أبي موسى رواه أحمد (٣٣٩/٤) وابن السني في اليوم والليلة (٢١) ورجاله ثقات مع انقطاعه فهو به حسن .

٣٠٧ - «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى» .

التشريح : «اللهم اغفر لي» واعف عما صدر مني من خلاف الأولى وما قصرت فيه من حق العبودية «وارحمني» أي اغمرني برحمتك ومُدني بإحسانك وإفضالك وحفني بالطفافك «وألحقني» أي اجعلني من اللاحقين بعد موتي «بالرفيق الأعلى» وهم الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم والصديقون والشهداء والصالحون المذكورون في سورة النساء .

التخريج : والحديث رواه البخاري في وفاته ﷺ (٢٠٤/٩) ومسلم في فضائل عائشة (٣٠٨/١٥) والترمذي في الدعوات (٣٢٦٦) عن عائشة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل أن يموت وهو مسند إلى صدري إلخ وللحديث طرق وألفاظ .

٣٠٨ - «اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالُهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أُعْطِيَتْهُ» .

الشرح : «اللهم أكثر» ووفر له «ماله» وحفه بالبركة واحفظه من فتنته . يعني أنس بن مالك «و» أكثر «ولده» لما في ذلك من النعمة العظمى والزينة والجمال والمعاونة والمؤازرة «وبارك له فيما أعطيته» أي اجعل ما رزقته من ولد ومال محفوظاً بالخير والنمو . وهذا من أعلام نبوته ﷺ فقد استجاب الله دعاءه في أنس فما مات حتى دفن مائة وعشرين ولداً وكان له بستان يغل مرتين في السنة وبارك الله له في عمره حتى جاوز المائة سنة .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الدعوات (٣٩٤/١٣) ومسلم في الفضائل (٣٩/١٦) عن أنس أن أم سليم قالت: يا رسول خادملك أنس ادع الله له فقال إلخ وفي رواية قال أنس فوالله إن مالي لكثير وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة . وفي صحيح البخاري عنه أنه دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين . وجاء في رواية عند البخاري في الأدب المفرد «اللهم أكثر ماله وولده وأطل حياته واغفر له» .

٣٠٩ - «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ» .

الشرح : «اللهم اكفني بحلالك» الطيب من الرزق أي اجعله كافياً لي قانعاً به «عن حرامك» الذي حضرته علينا «وأغني» أي اجعلني غنياً «بفضلك» وقانعاً بإحسانك ورحماتك «عن» كل «من سواك» من المخلوقات العجزة الذين لا يخلقون ذرة ولا ينفعون ولا يضررون .

التخريج : والحديث رواه عبد الله في زوائد أبيه على المسند (١٥٣/١) والترمذي في الأدعية (٣٢٣١) والحاكم (٥٣٨/١) وصححه عن الإمام علي رضي الله تعالى عنه أن رجلاً أتاه فقال يا أمير المؤمنين إنني عجزت عن مكاتبتني فأعني فقال علي: ألا أعلمك

كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ لو كان عليك مثل جبل صبير دنانير لأداه الله عنك قلت بلى قل قل اللهم فذكره وسنده صحيح .

٣١٠ – «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضِدِي وَأَنْتَ نَصِيرِي بِكَ أَجُولُ وَبِكَ أَصُولُ وَبِكَ أَقَاتِلُ» .

الشرح : «اللهم أنت» وحدك «عضدي» بفتح العين وضم الضاد أي معتمدي «وأنت نصيري» الذي استنصر به فينصرني ويجعلني هازماً لمن حاربني قاهراً له «بك» يا رب «أجول» على قرني في الحرب فأغلبه «وبك أصول» أي أسطو وأقهر «وبك» أي بعونك ومددك «أقاتل» أعدائي . وهذا دعاء عظيم فيه كامل الالتجاء إلى الله عز وجل وتسليم الأمور إليه والاعتماد عليه .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأدعية (٣٣٥٢) وغيره عن أنس وسنده صحيح .

٣١١ – «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالتَّقَىٰ وَالْعَفَافَ وَالْغِنَىٰ» .

الشرح : «اللهم إني أسألك» لنفسي الاتصاف «بالهدى» أي أطلبك الهداية والتوفيق إلى طريقك القويم «و» أسألك «التقى» أي الاتصاف بالوقوف عند أمرك ونهيك والتحفظ مما يوقع في غضبك وسخطك ويوجب عقابك وعذابك «و» أسألك «العفاف» أي الصيانة عن الوقوع في المحارم «و» أسألك «الغنى» عن الناس مع غنى القلب والقناعة والرضا بما قسمت لي . والحديث من جوامع الأدعية فقد جمع أمر المعاش والمعاد وخيري الدنيا والآخرة .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (٤١/٤٠/١٧) والترمذي في الأدعية (٣٢٦٠) وابن ماجه (٣٨٣٢) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه .

٣١٢ - «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَمِنَ سَيِّئِ الْأَسْقَامِ» .

الشرح : «اللهم إني أعوذ» وأتحصن «بك» وألتجىء إليك «من» أن تصيبني عاهة «البرص» بفتحيتين وهو داء جلدي يسري بياضه في ظاهر الجسم وقد أعيبى علاجه الأطباء «و» أعوذ بك من داء «الجنون» وهو مسهم وضربهم فينشأ عنه آلام وصرع وانحراف في العقل والجسم عياداً بالله منه «و» أعوذ بك من «الجدام» وهو داء خطير معد «و» أعوذ بك «من سيئ الأسقام» أي الأمراض السيئة الخطيرة كالسل مثلاً وذات الجنب وقرحة المعدة ومرض الكبد والرئة والطحال والقلب . . . وهو تعميم بعد تخصيص وإنما نص على الثلاثة الأول لأن الطباع تنفر منها وتبغضها أشد البغض ولذلك عد العلماء رحمهم الله تعالى من شروط الرسالة أن يكون صاحبها سليماً من كل ما ينفر الخلق عنه ويشوه الخلقة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٢/٣) وأبو داود (١٥٥٤) والنسائي (٢٣٨/٨) وابن حبان (٢٤٤٦) والحاكم (٥٣١/١) والطبراني في الصغير (١١٤/١) عن أنس من طريقين مطولاً ومختصراً وسندهما صحيح .

٣١٣ - «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلَمَ» .

الشرح : «اللهم إني أعوذ بك من» شر ما يصيبني من «الفقر» والفاقة «والقلة» والحاجة التي تؤدي بي إلى التسخط وعدم الصبر والرضا بالقدر «و» أعوذ بك من «الذلة» والهوان والخزي في سبيل ديني ودنياي «وأعوذ بك من أن أظلم» أحداً من خلقك وأجور وأعتدي عليه «أو أظلم» أي يصيبني ظلم وحيف واعتداء علي من أحد .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٥٤٤) والنسائي في الاستعاذة (٢٢٩/٨) وابن ماجه في الأدعية رقم (٣٣٤٢) وابن حبان (٢٤٤٣) والحاكم (٥٤١/١) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه بسند صحيح .

٣١٤ - «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ» .

الشرح : «اللهم إني أعوذ» وأتحصن «بك» يا رب «من» عاقبة «شر ما عملت» واكتسبت مما يوجب اللوم والعقاب في الدنيا أو الآخرة «و» ألتجئ إليك «من شر» وسوء «ما لم أعمل» بعد، فقني شر النوعين واحفظني مما يوجب غضبك علي .

هذا ويلاحظ أن هذه التعوذات والأدعية الصادرة من النبي ﷺ كلها تشريع لأئمة ومجرد تعبد منه ﷺ لأنه معصوم من الأعمال السيئة كما قدمنا .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (٣٨/١٧) وأبو داود (١٥٥٠) في الصلاة والنسائي في الاستعاذة وابن ماجه (٣٨٣٩) عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها سئلت عما كان رسول الله ﷺ يدعو به فقالت كان يقول : إلخ .

٣١٥ - «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَعَمَلٍ لَا يُرْفَعُ وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ» .

الشرح : «اللهم إني أعوذ بك» وألجأ إليك بأن تحصنني «من علم» ديني «لا ينفع» حيث لا يراد به وجه الله بأن كان تعلمه أو نشره وإلقاؤه بقصد الرياء وطلب الدنيا وحطامها والحصول على الشهادات والوظائف والرياسة والجاه ومجاراة الأقران أو كان علماً لا خير فيه كتعلم بعض أبواب الفلسفة المنحرفة وأبواباً من السحر والشعوذة... وغير ذلك من العلوم الضارة التي لا خير فيها «و» أعوذ بك من «عمل» غير مقبول «لا يرفع» إلى الله لبطلانه وعدم صحته ومخالفته لقواعد الشريعة «و» أعوذ بك من «دعاء» وسؤال «لا يسمع» من حضرتك أي لا يستجاب كما في رواية مسلم وذلك لعدم توفر شروط الإستجابة كأكل الحرام مثلاً أو دعاء مع الغفلة أو نحو ذلك فلا يستجاب وإن تكرر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٩٢/٢٢٥/٢٨٣) وابن حبان (٢٤٤٠/٢٤٤١) والحاكم (١٠٤/١) عن أنس بسند صحيح وهو في صحيح مسلم في كتاب الذكر (٤١/١٧) والنسائي (٢٢٨/٨) عن زيد بن أرقم وفيه من الزيادة «ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع . . . ومن دعوة لا يستجاب لها» وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود والترمذي وابن ماجه وعن ابن عمر عند النسائي والترمذي بسند صحيح .

٣١٦ – «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ العَدُوِّ وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ» .

الشرح : «اللهم إني أعوذ بك من غلبة» بفتحات أي ثقل «الدين» وشدته حيث لا يستطيع أداؤه . وجاء في حديث لأنس عند البخاري «وضلع الدين» «و» أعوذ بك «من غلبة» وقهر «العدو» وانتصاره علي «و» أعوذ بك من «شماتة» أي فرح «الأعداء» بما ينالني وينزل بي من مصائب وطوارئ الحياة فالشماتة هي أن يفرح عدوك بما يصيبك من البلايا والسوء وهي شاقة على النفوس ولذلك قال سيدنا هارون لأخيه سيدنا موسى عليهما السلام كما حكاه الله تعالى عنهما ﴿فَلَا تَشْمِتْ فِيكَ الأَعْدَاءُ﴾ إلخ وسيأتي مزيد في حديث : «تعوذوا بالله من جهد البلاء» إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/١٧٣) والنسائي في الاستعاذة (٨/٢٣٣) والحاكم (١٠٤/١) عن ابن عمرو وسنده حسن وهو صحيح لغيره .

٣١٧ – «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأَخْلَاقِ والأَعْمَالِ والأَهْوَاءِ والأَدْوَاءِ» .

الشرح : «اللهم إني أعوذ بك من» أن أكون من أهل «منكرات الأخلاق» أي الأخلاق المنكرة التي تنكرها الشريعة الإسلامية كالحقد والحسد والبخل والكبر والإعجاب . . . «والأعمال» القبيحة السيئة المنكرة كالقتل بغير حق والزنا واللواط والخيانة والسحر والربا . . . «والأهواء» يعني المنكرة كالزيف والابتداع والخروج

عن السنّة المطهرة والانهماك في الشهوات واتباع هوى النفس فيما تستحسنه من القبائح « و » أعوذ بك من «الأدواء» أي الأمراض والأسقام المنكرة التي تنفر منها الطباع كجذام وبرص وغيرها وهذه الاستعاذة من الجوامع التي لم تدع شيئاً محبوباً أو مكروهاً إلا ذكرته .

التخریج : والحديث رواه الترمذي في الأدعية (٣٣٥٩) وابن حبان (٢٤٢٢) والحاكم (٥٣٢/١) عن قطبة بن مالك قال قال كان النبي ﷺ يقول: إلخ وسنده صحيح وسفيان بن وكيع عند الترمذي قد توبع عند ابن حبان وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

[ز] ٣١٨ — «اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا» .

الشرح : «اللهم اهد» ووفق للإيمان بك واتباع رسولك «ثقيفاً» يعني قبائل هوازن وقد فعل، فقد هداهم الله وجاءوا مسلمين والنبي ﷺ بالجعرانة ينتظرهم . وقيل هم أهل الطائف لما حاصرهم الصحابة .

التخریج : فقد رواه أحمد (٣٤٣/٣) والترمذي آخر المناقب (٣٧٠٥) عن جابر رضي الله تعالى عنه قال قالوا يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم فقال إلخ وحسنه الترمذي وصححه .

[ز] ٣١٩ — «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ» .

الشرح : «اللهم اهد» ووفق «دوساً» لدينك وطريقك القويم ودوس قبيلة باليمن كان منها أبو هريرة رضي الله تعالى عنه «وائت بهم» مؤمنين بفضلك فاستجاب الله دعاءه فيهم فجاؤوا جميعهم مؤمنين فكان ذلك معجزة ظاهرة له ﷺ .

التخریج : أخرجه البخاري في الجهاد (٤٤٨/٦) وفي المغازي ومسلم في الفضائل (٧٧/١٦) عن أبي هريرة قال قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي ﷺ فقالوا يا رسول الله إن دوساً عصت وأبت فادع الله عليها فليل هلكت دوس قال: «اللهم» إلخ .

٣٢٠ - «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا» .

الشرح : «اللهم بارك» أي اجعل البركة والنمو والخير «لأمتي في بكورها» أي في أول نهارها من طلوع الفجر إلى الضحوة وقد استجاب الله دعاءه فبركة الصباح مشاهدة في كل شؤون الدين والدنيا ولذا قال النووي رحمه الله تعالى: يسن لمن له وظيفة من نحو قراءة أو علم شرعي أو تسبيح أو اعتكاف أو صنعة فعله أول النهار. وكذا نحو سفر أو عقد نكاح أو إنشاء أمر لهذا الحديث.

التخريج : وقد رواه أحمد (٤١٦/٣/٤١٧/٤٣٢ و ٤/٣٨٤/٣٩٠/٣٩١) وأبو داود في الجهاد (٢٦٠٦) والترمذي في البيوع (١٠٩٤) والنسائي في السير من الكبرى وابن ماجه في التجارات (٢٢٣٦) عن صخر الغامدي قال: وكان ﷺ إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم أول النهار وكان صخر رجلاً تاجراً، وكان إذا بعث تجاره بعثهم أول النهار فأثرى وكثر ماله. والحديث صحيح لطرقه وشواهده الكثيرة حتى ذكره متواتراً.

[ز] ٣٢١ - «اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ» .

الشرح : «اللهم ففه» أي فهمه «في الدين» أي في علومه من القرآن والسنة قاله لابن عباس «وعلمه» أي اجعله عالماً بـ «التأويل» أي تفسير القرآن العظيم. وجاء في رواية «الحكمة» وفي أخرى «الكتاب» ومؤدب الجميع ومعناه واحد وهو التفقه في علوم القرآن والسنة النبوية. وقد أجاب الله دعاءه فيه فكان بحر العلوم وترجمان القرآن ورئيس المفسرين حتى أطلق عليه حبر الأمة أي عالمها.

التخريج : والحديث باللفظ الذي ذكرناه رواه أحمد (١/٣٢٨/٣٣٥) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ كان في بيت ميمونة فوضعت له وضوءاً من الليل قال فقالت ميمونة يا رسول الله وضع لك هذا عبد الله بن عباس فقال إلخ. وسنده صحيح وهي الرواية المشهورة على الألسنة وغلط من عزاها للصحيحين وإليك رواياته فقد رواه البخاري في الوضوء (١/٢٥٥) ومسلم في الفضائل (١٦/٣٧) عنه أن النبي ﷺ دخل الخلاء فوضعت له وضوءاً قال «من وضع هذا؟» فأخبر فقال: «اللهم ففه في الدين» وهي

رواية لأحمد (٣٢٧/١) ورواه البخاري في المناقب (١٠١/٨) والترمذي رقم (٣٥٩٤) بلفظ ضمنى إليه رسول الله ﷺ وقال: «اللهم علمه الحكمة». وفي رواية للبخاري في العلم (١٧٩/١) «اللهم علمه الكتاب». ورواه ابن ماجه في المقدمة (١٦٦) بلفظ «اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب» وللحديث طرق. والمراد بالكتاب هو القرآن والتعلم أعم من حفظه والتفهم فيه. وفي الحديث فضل التفقه في الدين وتعلم الكتاب والسنة فمن أوتي ذلك فقد أوتي خيراً كثيراً كما قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾. وقال ممتنا على نبيه ﷺ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

٣٢٢ - «اللَّهُمَّ كَمَا أَحْسَنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي».

الشرح: «اللهم كما أحسنت» وزينت «خلقي» بفتح الخاء وسكون اللام أي جعلت صورتى الظاهرة أحسن خلقك وأجمل عبادك من البشر «فأحسن» أي زين لي «خلقي» بضمين أي سيجيتي واجعلني في ذلك أحسن الناس. وقد كان ﷺ كذلك في الأمرين كما قال أنس رضي الله تعالى عنه: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً وأحسنهم خلقاً.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٥٥/٦٨/٦) عن عائشة بسند صحيح وهو في المجمع (١٧٣/١٠) وله شاهد عن ابن مسعود رواه أحمد (٤٠٣/١) بسند صحيح أيضاً.

[ز] ٣٢٣ - «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ».

الشرح: «اللهم» يا «منزل» على رسله «الكتاب» أي الكتب التي هديت بها خلقك يا «سريع الحساب» بين العباد أو في نزول العذاب بالمكذابين «اهزم الأحزاب» أي اقهرهم وألق في قلوبهم الرعب حتى ينهزموا وينصرفوا عنا.

والأحزاب هم كفار قريش ومن ظاهرهم على رسوله ﷺ من العرب في غزوة الخندق «اللهم اهزمهم» وانصرنا عليهم «وزلزلهم» أي حرك قلوبهم بالخوف والشدائد وهزها وأرجفها حتى لا يعودوا يمكثون في معسكرهم وقد استجاب الله دعاءه فأرسل الله عليهم ريحاً وجنوداً من الملائكة فانصرفوا خائبين منهزمين خائفين. وفي الحديث أدب عظيم من آداب الدعاء هو التوسل بأسماء الله عز وجل مع تمجيده وتعظيمه والثناء عليه.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المغازي (٤١٠/٨) ومسلم في الجهاد (٤٧/١٢) عن عبد الله بن أبي أوفى قال دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال إلخ وجاء في رواية لمسلم زيادة «ومجري السحاب... وانصرنا عليهم».

٣٢٤ – «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ» .

الشرح : «اللهم لا عيش» ولا خير ولا حياة طيبة مع كمال الأمن والطمأنينة ودوام الإنشراح وفقدان المنغصات «إلَّا عيش» وحياة الدار «الآخرة» بالنسبة للمؤمنين فإنها خالية من الأكدار والنقم فهي حياة نعيم ورجد عيش لا لغو فيها ولا تأثيم. وقد نطق ﷺ بهذه الكلمات موافقة للواقع وتحريضاً للصحابة على الجد في العمل للآخرة وتزهيداً لهم في هذه الحياة الصاخبة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٦/١٧٢/٣) والبخاري في الفضائل (١١٩/٨) وفي المغازي (٣٩٨/٨) وفي الرقاق (٥/١٤) ومسلم في الجهاد (١٧٣/١٧٢/١٢) وأبو داود في المساجد (٤٥٣) والترمذي في المناقب (٣٦٢٥/٣٦٢٤) والنسائي في المساجد (١٣٢/٢) عن أنس وسهل بن سعد بهذا اللفظ ورواه البخاري في المساجد. ومسلم كذلك وغيرهما عن أنس بلفظ «اللهم لا خير إلَّا خير الآخرة» أما لفظه عن سهل قال كنا مع رسول الله ﷺ وهو يحفر الخندق ونحن ننقل التراب فيمر بنا فقال «اللهم لا عيش إلَّا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة».

[ز] ٣٢٥ - «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرَّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «أليس» الله «الذي أمشاه على الرجلين» بقدرته ومشيبته «في الدنيا» وجعله مستويًا قائمًا متمتعًا بذلك «قادرًا على أن» يغير حالته كيف يشاء «ويمشيه على وجهه» عقاباً له «يوم القيامة» وإظهاراً لهوانه حيث إنه كان في الدنيا يتكبر عن السجود والتذلل لله عز وجل فيسحب على وجهه في ذلك اليوم الرهيب إلى مقر عذابه . والحديث على ظاهره وحقيقته خلافاً لمن أوله وهو موافق لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ الآية .

التخريج : والحديث رواه البخاري في تفسير سورة الفرقان وفي الرقاق (١٤/١٧٠/١٧١) ومسلم في صفة القيامة (١٧/١٤٨/١٤٩) عن أنس رضي الله تعالى عنه أن رجلاً قال يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه قال إلخ .

٣٢٦ - «أَمَا إِنَّ ابْنَكَ هَذَا لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ» .

الشرح : «أما» بتخفيف الميم بمعنى حقاً «إن ابنك هذا» قاله لوالد أبي رمثة «لا يجني عليك» أي لا تؤخذ بجنايته «ولا تجني عليه» أي لا يؤخذ هو الآخر بجنايتك بل لا يجني جان إلا على نفسه . فقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ . وهذا التشريع الإسلامي العادل الرائع يرد ما يفعله اليوم بعض الدول التي تنتسب للإسلام حيث إنهم يأخذون الشخص البريء بجريمة أو جناية أبيه أو ابنه أو زوجته وذلك ظلم سافر مخالف للعدالة بل والإنسانية .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٦٣) وأبو داود (٤٢٠٨) والنسائي (٤٧/٨) والحاكم في التفسير (٢/٤٢٥) عن أبي رمثة وسنده صحيح وصححه الحاكم والذهبي .

[ز] ٣٢٧ - «أَمَّا إِنَّكَ لَوْ أُعْطِيتَها أَخْوَالكِ كانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ» .

الشرح : «أما إنك» الخطاب لأم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها «لو أعطيتها» يعني الأمة التي أعتقتها «أخوالك» المحتاجين إلى الخادمة «كان» الإيعاء «أعظم» وأجزل «لأجرك» وثوابك من عتقها. وفي الحديث فضل الصدقة على الأقارب وبالأخص إذا كانوا محتاجين لما في ذلك من الصلة. ولذا جاء في حديث الترمذي «الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم صدقة وصلة». وفي الحديث أيضاً البرور بأقارب الأم إكراماً لها وقياماً بحقها.

التخريج : والحديث رواه البخاري في هبة المرأة لغير زوجها (١٤٦/٦) ومسلم (٨٥/٧/٨٦) في الزكاة عن ميمونة بنت الحارث أنها أعتقت وليدة ولم تستأذن النبي ﷺ فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت: أشعرت يا رسول الله إني أعتقت وليدتي قال «أو فعلت» قالت نعم قال، فذكره.

[ز] ٣٢٨ - «أَمَّا إِنَّهُ سَيَكُونُ» .

الشرح : «أما إنه» أي النعيم «سيكون» في مستقبل حياتكم بعد الفتوحات .

التخريج : والحديث أخرجه الترمذي في التفسير (٣١٣٨) وابن ماجه في الزهد (٤١٥٨) وكذا أحمد رقم (١٤٠٥) عن الزبير رضي الله تعالى عنه قال لما نزلت: ﴿لَتَشْتَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ . قال الزبير: يا رسول الله وأي نعيم نسأل عنه وإنما هما الأسودان التمر والماء، قال ﷺ: «أما إنه» إلخ. وسنده حسن وهو صحيح فإن له شاهداً عن أبي هريرة رواه الترمذي في التفسير (٣١٣٩) بسند صحيح وشاهد آخر في قصة ذهابه ﷺ وأبي بكر وعمر إلى ابن التيهان... وفيه «هذا من النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة» رواه الترمذي وغيره.

[ز] ٣٢٩ - «أَمَّا إِنَّهُ لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمْ» .

الشرح : «أما إنه» أي الأعرابي الذي أكل طعاماً في لقمتين «لو» كان عند ابتداء

أكله «سمى» الله تعالى «لكفاكم» ذلك الطعام ولشبعتم ولكن الأعرابي لم يسم فأكل معه الشيطان .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٣/٦) والترمذي في الأطعمة (١٧٠٥) وابن ماجه (٣٢٦٤) وابن حبان (١٣٤١) عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن النبي ﷺ كان يأكل طعاماً في ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال إلخ وحسنه الترمذي وصححه .

٣٣٠ - «أَمَّا إِنَّهُ لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لَيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ» .

الشرح : «أما إنه» أي الرجل الكندي والله «لئن حلف» وأقسم «على ماله» أي مال خصمه الحضرمي «ليأكله» يعني ليملكه وإنما عبر بالأكل للعرف الغالب ويتصرف فيه «ظلماً» ويأخذه بغير حق «ليلقن الله» يوم القيامة «وهو عنه معرض» غضباً عليه . وهو يدل على عظم جرم ظلم الناس وأخذ أموالهم وعلى الأخص إذا كان ذلك مصحوباً باليمين الفاجرة .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (١٦٢/١٥٩/٢) وأبو داود أوائل الأيمان والنذور رقم (٣٢٤٥) والترمذي في الأحكام (١٢١٤) والنسائي في الكبرى كما في التحفة للمزي .

عن وائل بن حجر قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض لي فقال الكندي هي أرضي وفي يدي ليس له فيها حق فقال النبي ﷺ للحضرمي «ألك بينة» قال: لا قال: «فلك يمينه» قال يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء، قال: «ليس لك منه إلا ذاك» قال فانطلقت ليحلف له فقال رسول الله ﷺ لما أدبر «لئن إلخ» .

٣٣١ - «أَمَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ» .

الشرح : «أما إنها ستكون لكم» بعدي «أنماط» وهي بسط لها حمل كان يفترشها المترفون من الروم وفارس وأهل الحضارة ولم تكن موجودة عند العرب وهي مباحة إن لم تتخذ من الحرير .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٩٤/٣) والبخاري في علامات النبوة (٤٤١/٧) وفي النكاح (١٣٢/١١) ومسلم في اللباس (٥٩/٥٨/١٤) وأبو داود فيه (٤١٤٥) والترمذي في الأدب (٢٥٨٤) والنسائي في النكاح (١١٠/٦) عن جابر قال قال رسول الله ﷺ «هل لكم من أنماط» قلت يا رسول الله وأنى لنا أنماط قال إني قال جابر فأنا أقول اليوم لامرأتي نحي عني أنماطك فتقول ألم يقل رسول الله ﷺ «أما إنها» إني فأدعها .

[ز] ٣٣٢ - «أَمَّا إِنَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ» . يعني الروم .

الشرح : «أما إنهم» يعني الروم «سيعلبون» فارس بعد هذه الهزيمة التي أصابتهم وكان أهل فارس قد انتصروا عليهم بعد معارك طاحنة دامية . ويتضح ذلك بسبب الحديث .

التخريج : والحديث أخرجه أحمد (٣٠٣/٢٧٦/١) والترمذي في التفسير رقم (٢٩٨٥) والحاكم (٤١٠/٢) وغيرهم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا أُولَئِكَ الْكَاذِبُونَ كَذَبُوا كَذِبًا﴾ قال غلبت وغلبت قال كان المشركون يحبون أن يظهر أهل فارس على الروم لأنهم وإياهم أهل الأوثان وكان المسلمون يحبون أن يظهر الروم على فارس لأنهم أهل كتاب فذكروا لأبي بكر فذكره لرسول الله ﷺ فقال: «أما إنهم» إني .

فذكره أبو بكر لهم فقالوا اجعل بيننا وبينك أجلاً فإن ظهرنا كان لنا كذا وكذا وإن ظهرتم كان لكم كذا وكذا فجعل أجل خمس سنين فلم يظهرهم فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال «ألا جعلته إلى دون» قال: «أراه العشر» ثم ظهرت الروم بعد قال فذلك قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَئِذٍ

يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠٦﴾ الآية قال سفيان سمعت أنهم ظهروا عليهم يوم بدر. قال الترمذي حسن صحيح غريب. وهو صحيح على شرط الصحيح وله طرق.

٣٣٣ - «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ».

الشرح : «أما ترضى» وتقنع يا عمر بـ «أن تكون لهم» يعني الكفار ومن حذا حذوهم «الدنيا» الفانية التي لا راحة فيها ولا سلامة «و» تكون «لنا» معشر الأمة الإسلامية الدار «الآخرة» خاصة لنا نتمتع فيها كيف نشاء.

التخريج : الحديث رواه البخاري في سورة التحريم (٢٨٤/٢٨٣/١٠) وفي النكاح وفي العلم ومسلم في الرضاع (٩٤/٨٢/١٠) وابن ماجه في الزهد (٤١٥٣) عن عمر رضي الله تعالى عنه في اعتزال النبي ﷺ نساءه وفيه أن عمر دخل عليه في مشربة قال وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف وإن عند رجله قرظاً مصبوراً وعند رأسه أهب معلقة فرأيت أثر الحصر في جنبه فبكيت فقال: «ما يبكيك» فقلت يا رسول الله إن كسرى وقيصر فيما هم فيه وأنت رسول الله ﷺ فقال إني وتقديم بسياق آخر للترمذي في حديث «أفي شك» إني رقم (٢٦٩) وفي الحديث ما كان عليه ﷺ من الزهد في الحياة والتقلل منها وإنكاره على عمر ما قال وتمنى من التوسع ورغد العيش والرفاهية. وفيه عبرة لعلماء السوء الحريصين على الحياة والإخلاق إليها والرغبة فيها وحمل الناس عليها بحالهم ومقالهم.

[ز] ٣٣٤ - «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

الشرح : «أما ترضى» وتكون قانعاً يا علي «بأن تكون» في القرب «مني» والفضيلة والأخوة «بمنزلة» ومرتبة نبي الله ورسوله «هارون من» أخيه كليم الله ورسوله «موسى» عليهما السلام «إلا أنه» أي غير أنه «لأنبي» يكون «بعدي» كما كان هارون نبياً بعد موسى. وفي الحديث فضل عظيم وخصيصة للإمام علي رضي الله

تعالى عنه حيث أثبت له ﷺ ما كان لنبي الله هارون من الأخوة لموسى والوزارة غير أن الفارق بينهما هو أن هارون كان نبياً، وعلي ليس كذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (١٦٠٨) ومسلم (١٧٥/١٧٦) والترمذي في سورة آل عمران وفي المناقب رقم (٣٤٩٦) وكذا الطيالسي (٢٦٥٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال: أمر معاوية سعداً فقال: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ يعني الإمام علياً قال أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن رسول الله ﷺ فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي وخلفه في بعض مغازيه فقال له علي يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان فقال له أما ترضى إلخ. وسمعت يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»، قال فتناولنا لها فقال: ادعوا لي علياً قال فأتاه وبه رمد فصق في عينه فدفع الراية إليه ففتح الله عليه، وأنزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَمَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ الآية دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: «اللهم هؤلاء أهلي».

٣٣٥ — «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ».

الشرح : «أما علمت» يا عمرو بن العاص وبلغك عني «أن» الدخول في دين «الإسلام يهدم» ويحط ويمحو «ما كان قبله» من الكفر وأخلاق الجاهلية إذا كان صاحبه محسناً مخلصاً «وأن الهجرة» ومفارقة الوطن الكافر لله تعالى وفراراً بالدين «تهدم» وتسقط «ما كان قبلها» من الذنوب والخطايا «وأن الحج» المبرور المقبول «يهدم» ويكفر «ما كان قبله» في حياة المسلم من المعاصي الكبار فإن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة.

وفي الحديث فضل هذه الأشياء الثلاث وأنها تكفر كل الذنوب مهما كانت كما يبدو من ظاهره وفضل الله واسع.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان باب كون الإسلام يهدم ما قبله إلخ (١٣٧/٢) عن عمرو بن العاص مطولاً في قصة موته فليُنظر للاعتبار.

٣٣٦ - «أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَقَاكُمُ لِلَّهِ وَأَخْشَاكُمُ لَهُ» .

الشرح : «أما» حقاً «والله» الذي أقسم به بارأ «إني» شخصياً «لأتقاكم» أي أكثركم وأعظمكم تقوى «الله» عز وجل «وأخشاكم» أي أشدكم خشية وخوفاً «له» تعالى لأن ذلك يرجع إلى معرفة الله عز وجل فكلما كان العبد أعرف لله وأعلم به؛ كان أتقى وأخوف له تعالى.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الصيام في القبلة للصائم (٢١٩/٧) عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ أنه سأل رسول الله ﷺ أيقبل الصائم فقال له رسول الله ﷺ «سل هذه» لأم سلمة فأخبرته أن رسول الله ﷺ يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله ﷺ «أما» إلخ وعن عائشة عنه «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية». رواه البخاري في الأدب (١٣/١٢٧/١٢٨) ومسلم في الفضائل باب علمه بالله وشدة خوفه وعند أحمد (٤٣٤/٥) عن رجل عنه ﷺ «أنا أتقاكم لله وأعلمكم بحدود الله» ويأتي حديث «إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا» رقم (٣٧٦).

٣٣٧ - «أَمَّا يَخْشَى أَحَدَكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِ بَصَرُهُ» .

الشرح : «أما يخشى» ويخاف «أحدكم» أن ينتقم الله منه ويعاقبه «إذا رفع رأسه» وهو «في الصلاة أن لا يرجع» ويرد «إليه بصره» بأن يعميه الله نكالاً له وتأديباً على سوء أدبه مع الله لأن ذلك ينافي الخشوع المطلوب في الصلاة.

التخريج : والحديث يدل على منع رفع الرأس والبصر إلى السماء داخل الصلاة ورواه أحمد (٩٣/٥) ومسلم (٤/١٥٢) وابن ماجه (١٠٤٥) كلاهما في الصلاة عن جابر بن

سمرة رضي الله تعالى عنه وفي رواية «ليتنهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء أو لا ترجع إليهم» وستأتي برقم (١٣٢٨).

٣٣٨ - «أَمَّا أَنَا فَأَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا» .

الشرح : «أَمَّا أَنَا» إذا اغتسلت «فأفيض» أي أصب الماء «على رأسي ثلاثاً» غرفة للشق الأيمن وأخرى للأيسر والثالثة للوسط كما جاء مصرحاً به في رواية في الصحيح وهذا بعد أن كان يبيل يديه ويدخلهما في أصول شعره .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٤٨) ومسلم (٤/١٠) في الطهارة عن جابر بن عبد الله أن وفد ثقيف سألوا النبي ﷺ فقالوا إن أرضنا أرض باردة فكيف بالغسل فقال: «أما أنا فأفرغ» إلخ ورواه البخاري في الغسل ومسلم (٤/٩) عن جبير بن مطعم بلفظه .

٣٣٩ - «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مَتَكِنًا» .

الشرح : «أما أنا» إذا جلست لتناول الطعام «فلا آكل» حالة كوني «متكناً» في جلوسي بحيث أتربع وأستوي وأتمكن من الاستعداد للأكل لأن ذلك من عادة المنعمين وليس المراد بالانكاء هنا الاعتماد على إحدى الشقين وإن كان محتملاً .

وقد جاء في حديث آخر «آكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد» أورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٩) برواية أبي يعلى وقال: إسناده حسن وهو عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهو صحيح انظر شرح السنّة من الأطعمة (١٢/٢٨٧) .

وفي الحديث إرشاد إلى عدم التمكن في الجلوس للأكل واستحباب اختيار جلسة العبيد تواضعاً لله عز وجل وإن كان التربع مباحاً وقد ورد إباحة ذلك عن الزهري وابن سيرين وابن عباس انظر شرح السنّة (١١/٢٨٨) والمصنف لعبد الرزاق (١٠/٤١٦/٤١٧) .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأطعمة (١١/٤٧١/٤٧٢) والترمذي (١٦٧٥) وأبو داود (٣٧٦٩) عن أبي جحيفة رضي الله تعالى عنه من صغار الصحابة وقد حدث

عن النبي ﷺ سكن الكوفة وحضر مع الإمام علي كل مشاهده وكان قد جعله على بيت المال بالكوفة .

٣٤٠ - «أَمْثَلُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِي» .

الشرح : «أمثل» وأنفع «ما تدوايتم» وتعالجتهم «به» وأفضله «الحجامة» وإخراج الدم بالكيفية المعروفة عند أهلها لمن أطاق ذلك وقد كان النبي ﷺ يعتادها «و» كذا من أنفع الدواء «القسط» بضم القاف نوع من البخور وهو العود المتعارف المتداول وقوله «البحري» قيده بذلك لأن السائل كان يناسبه هذا ويقال لهذا النوع المكي وهو أبيض وهناك نوع آخر وهو المشهور يقال له العود الهندي وهو أسود وكلاهما نافع وقد جاء في الطب من صحيح البخاري: «عليكم بهذا العود الهندي فإن فيه سبعة أشفية» إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٧/١٨٢/٣) والبخاري في الطب (٢٥٧/١٢) ومسلم في البيوع (٢٤٢/١٠) والأربعة عن أنس سئل عن أجر الحجام فقال احتجم رسول الله ﷺ حجمة أبو طيبة وأعطاه صاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه وقال إلخ .

٣٤١ - «أَمْرَنِي جِبْرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوْتِ فِي الْإِهْلَالِ فَإِنَّهُ مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ» .

الشرح : «أمرني جبريل» يعني من قبل الله عز وجل «برفع الصوت» قليلاً حسب الطاقة «في الإهلال» يعني في التلبية بأحد النسكين الحج أو العمرة «فإنه» أي الجهر بالتلبية «من شعار» أي علامة «الحج» ففي الحديث سنة الجهر بالتلبية وهو مذهب الجمهور وقال ابن حزم بوجوب ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٥/٢) والبيهقي (٤٢/٥) عن أبي هريرة بسند حسن والحديث صحيح فقد رواه بمعناه أحمد (١٥٢/٥) وابن ماجه وابن حبان (٥٧٤) والحاكم (٤٥٠/١) من حديث زيد بن خالد الجهني بسند صحيح .

٣٤٢ _ «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ» .

الشرح : «أمسك» أي احبس «عليك» واقبض «بعض مالك» واتركه عندك ولا تصدق بجميعة «فهو خير» وأفضل «لك» من إخراج الكل فإنك ربما احتجت إليه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المغازي وفي التفسير باب قوله : ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [إخ (٤١٢/٩)] ومسلم في التوبة (٩٧/٨٧/١٧) والترمذي في التفسير (٢٩٠٢) وأبو داود (٢٣١٧) والنسائي في الأيمان والنذور (٢٢/٢١/٧) عن كعب بن مالك في حديثه الطويل في تخلفه عن غزوة تبوك وقد تاب الله عليه فقال يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة لله ورسوله ﷺ فقال له [إخ .

٣٤٣ _ «أَمْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ وَلَيْسَعَكَ بَيْتَكَ وَابْنِكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ» .

الشرح : «املك» أي احفظ «عليك لسانك» وصنه عن التفوه بالمحظورات فإن خطره عظيم وله من الآفات نحو العشرين أوردها أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى في ربع المهلكات من الإحياء من أفحشها الكفر والشرك والكذب والزور والغيبة والنميمة والسب واللعن والسخرية والجدال بالباطل وغيرها وانظر ما سبق رقم (٢٨٦) «وليسعك بيتك» أي يكفك منزلك ويتسع لجلوسك فيه معتزلاً عن الناس طلباً للسلامة من المعاصي ومشاهدتها وفراراً من الفتن التي يخوض الناس فيها «وابنك» أي أرق من عينيك الدموع «على خطيئتك» وذنوبك التي أسلفتها فإنك لا تدري أغفرت لك أم لا زالت في صحيفتك فبكاؤك على اقترافها من موجبات العفو عنها فضلاً من الله جل جلاله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٥٨/ج ٢٥٩/٥) والترمذي في البر والصلة (٢٢٢٦) عن عقبة بن عامر قال : قلت يا رسول الله : ما النجاة قال [إخ وسنده صحيح في طريق لأحمد . والحديث يدل على أن التمسك بهذه الخصال الثلاث من أسباب النجاة من عذاب الله وغضبه . وحق لها ذلك فنعمت الوصية .

٣٤٤ - «أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ» .

الشرح : «أم القرآن» وهي الفاتحة سميت بذلك لأنها أصل الكتاب ومفتاح القراءة «هي السبع» الآيات «المثاني» فإنها سبع آيات بالبسملة وتثنى في كل ركعة من الصلاة «و» هي «القرآن العظيم» لأنها مشتملة على كل ما فيه من المعاني والمقاصد من توحيد الله وأسمائه، وصفاته والثناء عليه، وأحكامه وقصص أنبيائه مع ذكر المعاد والجزاء . . . وفي الحديث إشارة لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في سورة الحجر (٤٥٣/٩) عن أبي هريرة وجاء في حديث أبي سعيد بن المعلى أن النبي ﷺ قال له: «لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن» .. قال «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته». رواه البخاري في المصدر السابق (٤٥٣/٩) وفي تفسير الفاتحة (٩/٢٢٣/٢٢٤) وفي الباب غير هذا.

٣٤٥ - «أُمَّكَ، أُمَّكَ، أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ» .

الشرح : «أمك» أي قدم «أمك» أو أحسن إلى «أمك» وكرر ذلك ثلاثاً لعظم حقها ولكون الأولاد لا يهتمون بالأمهات اهتمامهم بالآباء . وذلك لضعفهن ورقتهن ورحمتهن، ففيه إشعار بأن لها ثلاثة أمثال ما للأب من البرور وذلك لما تكابده وتعانيه من المشاق بداية من الوحام فالحمل فالوضع فالإرضاع فالترية «ثم» قدم في البرور «أباك» لأنك انحدرت من مائه، وهو الذي كان يحوطك ويقوم بك وبالنفقة عليك وشارك أمك في تربيتك، والسهر عليك «ثم» بعد الأب قدم بر «الأقرب» إلى الوالدين «فالأقرب» فتقدم الأخوات والإخوة على الخالات والعمات والأخوال والأعمام وهؤلاء جميعهم يقدمون على بنينهم وأولادهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٥) والبخاري في الأدب المفرد رقم (٣) وأبو

داود في الأدب (٥١٣٩) والترمذي في البر والصلة رقم (١٧٤٣) والحاكم (١٥٠/٤) من حديث معاوية بن حيدة قال قلت يا رسول الله من أبر قال إلخ وسنده حسن وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٣٤٦ – «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكَ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي» .

الشرح : «أميطي» خطاب للسيدة عائشة أي أزيلني ونحي «عنا» وعن مواجهتنا أو عن بيتنا «قرامك هذا» أي الستر الرقيق الذي سترت به جانب البيت وكان فيه تماثيل، ولذلك قال معللاً الإزالة «فإنه» أي الستر «لا تزال» وتفتؤ «تصاويره» ذوات الروح «تعرض» أي تلوح «لي» وأشاهدها وأنا «في صلاتي» فتشغلني عن الخشوع فيها والحضور مع الله عز وجل وتفتنني. وفي الحديث كراهية وجود ما يشغل المصلي من تصاوير ونقوش وأقمشة ملونة وما إلى ذلك. ومشروعية إبعادها إما وجوباً كتصاوير محظورة أو استحباباً في غير ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٣/١٥١/٣) والبخاري في الصلاة (٣٠/٢) وغيرها عن أنس قال كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها فقال ﷺ إلخ.

٣٤٧ – «إِنَّ بَيْتَكُمْ فَلْيَكُنْ شِعَارَكُمْ حَمٍ لَا يُنْصَرُونَ» .

الشرح : «إِنَّ بَيْتَكُمْ» العدو أي هاجمتوهم ليلاً أو هاجموكم ووقع اختلاط في المعركة «فليكن» بينكم «شعاركم» أي علامة المسلم مع أخيه «حم لا ينصرون» علينا ففيه استعمال الشعار بين المسلمين في الحروب والاستنصار بأوائل السور القرآنية لما فيها من الأسرار.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٥٩٧) والترمذي (١٥٤٣) والحاكم (١٠٧/٢) عن رجل من الصحابة وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وأبو إسحاق السبيعي قد توبع عند أحمد والحاكم وورود الحديث مرسل لا يضر مع مجيئه موصولاً من طريق آخر.

٣٤٨ – «إِنْ تَصَدَّقِ اللَّهَ يَصُدِّقْكَ» .

الشرح : «إن تصدق الله» أي إذا كنت صادقاً مع الله في قولك «يصدقك الله» أي يعاملك حسب نيتك ويعطك ما تتمناه .

التخريج : الحديث رواه النسائي في الجنائز (٤/٤٩) والحاكم (٣/٥٩٥) والطحاوي في معاني الآثار (١/٢٩١) والبيهقي في السنن (٤/١٥/١٦) عن شداد بن الهادي في قصة الأعرابي الذي أسلم وهاجر مع النبي ﷺ وشهد معه خيبر فقسم له فقال ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعتك علي أن أرمي إلى ههنا – وأشار إلى حلقه – بسهم فأموت فأدخل الجنة فقال النبي ﷺ فذكره ثم قتل فأتي به النبي ﷺ فقال : «أهو هو» قالوا: نعم فقال «صدق الله فصدقه» ثم كفته في جبته وصلّى عليه وكان فيما قال في صلاته عليه ؛ «اللهم هذا عبدك خرج مهاجراً في سبيلك فقتل شهيداً أنا شهيداً عليه» وسنده صحيح وشداد هذا شهد أيضاً الخندق وسكن المدينة ثم تحول إلى الكوفة وكان والده هادياً للناس ليلاً بإيقاد النار فليل له الهادي .

٣٤٩ – «إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمًّا، وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلْمَا» .

الشرح : «إن تغفر» وتسامح «اللهم تغفر» وتمح «جما» أي كثيراً من الذنوب «وأي عبد» يعني أين يوجد عبد مملوك «لك لا ألما» أي لم يذنب ويلم بالمعصية . ففي الحديث بيان منه ﷺ لطبيعة الإنسان في هذه الحياة وأنه لا يخلو أحد من الذنوب والإلمام بها وأن الله عز وجل يقابلهم بالعفو والمسامحة والغفران وإن كثرت منهم الذنوب لأن رحمته سبقت غضبه .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في تفسير سورة النجم (٣٠٦٨) والحاكم (٢/٤٦٩) عن ابن عباس وحسنه الترمذي وصححه وهو عنده على شرط مسلم وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

٣٥٠ - «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا» .

الشرح : «إن شئت» وأردت وظهر لك «حبست» ووقفت «أصلها» يعني الأرض «وتصدقت بها» أي بغلتها مع بقاء أصلها لا تباع ولا توهب ولا تورث قال ذلك لسيدنا عمر رضي الله تعالى عنه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٥/١٢/٢) والبخاري في الشروط (٦/٢٨٣/٢٨٤) وفي الوصايا (٣٣٠/٣٢٨/٣٢١) ومسلم في الوصية (٨٦/٨٥/١١) وأبو داود في الوصايا (٢٨٧٨) والترمذي في الأحكام (١٢٤٦) والنسائي في الأحباس (٦/١٩١/١٩٢) وابن ماجه (٢٣٩٦) عن ابن عمر أن عمر أصاب أرضاً بخير فأتى النبي ﷺ يستأمره فقال يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخير لم أصب مالا قط أنفس عندي منه فما تأمرني به قال «إن شئت» إلخ قال فتصدق بها عمر أنه لا تباع ولا توهب ولا تورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول .

٣٥١ - «إِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْتُمْ كَمَا، وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيِّ، وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ» .

الشرح : «إن شئتم» وأردتم «أعطيتكما» من الزكاة «ولا حظ» أي لا نصيب ولا شيء «فيها» أي في أخذ الزكاة «لغني» وهو ما عنده ما يغنيه «ولا» شيء فيها أيضاً «لقوي» أي رجل سالم الأعضاء صحيح الجسم «مكتسب» يستطيع أن يعمل ويكتسب بتجارة أو فلاحه أو حرفة أو مهنة . . والحديث يدل على أن الأغنياء والأقوياء المكتسبين لا يعطون من الزكاة، ولا تصح لهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٢٤/٥ و ٣٦٢/٥) وأبو داود رقم (١٦٣٣) والنسائي (٧٥/٧٤/٥) كلاهما في الزكاة عن رجلين أنهما أتيا النبي ﷺ في حجة الوداع يسألانه الصدقة قال فرفع فيهما رسول الله ﷺ البصر وخفضه فرأهما رجلين جلدين - قوين - فقال إلخ وسنده صحيح .

٣٥٢ - «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَفِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ» .

الشرح : «إن كان» يوجد «الشؤم» وهو ضد اليمن «في شيء» مما خلق الله عز وجل «فهو» في ثلاث «في الدار» وهو ضيقها وقلة مرافقها وخبث جيرانها «و» في «المرأة» وهو عقمها وسوء أخلاقها، وتطاول لسانها على زوجها «و» في «الفرس» المركب السوء وهو منعه ظهره وسوء طبعه. هذا هو الشؤم في هذه الأشياء كما جاء مفسراً في أحاديث أخرى كحديث... «ومن شقاوة بني آدم ثلاثة، المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء» . رواه أحمد. وليس المراد بالشؤم التطير كما يفهمه الكثير فإن مَنْ نَسَبَ الشر إلى هذه الأشياء فقد أشرك، لأنها لا مدخل لها في ذلك فهي مخلوقة مسخرة لله عز وجل. نعم من وقع له شيء منها يسوءه ووافق قضاء الله تعالى فلا مانع من تركها من غير أن يعتقد نسبة الفعل إليها. وانظر فتح الباري (٣٩/١١) والنووي على مسلم (٢٢٠/١٤).

التخريج : والحديث رواه البخاري في النكاح باب ما يتقى من شؤم المرأة (٤٠/١١) وفي الجهاد ومسلم في الطب باب الطيرة والفأل إلخ (٢٢١/١٤) عن ابن عمر ورواه البخاري وابن ماجه عن سهل بن سعد ومسلم عن جابر.

٣٥٣ - «إِنْ كُنْتَ صَائِماً فَصُمْ أَيَّامَ الْغُرِّ» .

الشرح : «إن كنت صائماً» أي كان لك غرض في الصيام «فصم» استجباً «أيام» ليالي «الغر» وهي أيام ليالي البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة.

التخريج : رواه أحمد (٣٤٦/٣٣٦/٢) والنسائي في الصوم (١٩١/٤) عن أبي هريرة قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ بأرنب قد شواها، وجاء معها بأدمها، فوضعها بين يديه فأمسك رسول الله ﷺ فلم يأكل وأمسك أصحابه فلم يأكلوا، وأمسك الأعرابي فقال له رسول الله ﷺ «ما منعك أن تأكل» قال إني أصوم ثلاثة أيام من الشهر قال فذكره. ورجاله ثقات غير عبد الملك بن عمير فكان قد تغير حفظه وربما دلس لكن الحديث

صحيح لشواهدة عن أبي ذر عند أحمد (١٧٧/١٦٢/٥) والنسائي (١٩٢/١٩١/٤) والترمذي (٦٧٣) وسنده لا بأس به وعن جرير بن عبد الله عند النسائي (١٩٢/٤) وعن قدامة بن ملحان عند النسائي (١٩٤/٤) وابن حبان (٩٤٦) وكذا أحمد (٢٩/٢٧/٥).

٣٥٤ - «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا، فَلَا تَلْبَسُوهُمَا فِي الدُّنْيَا» .

الشرح : «إن كنتم» يا معشر أهل البيت «تحبون» وتتمنون «حلية» أهل «الجنة» وهو التزين بالحلي من الذهب والفضة... «و» كذا «حريرها» أي تحبون التجمل به في الجنة «فلا تلبسوهما» ولا تقربوهما بحال «في الدنيا» فإن من تحلى بهما في الدنيا من الرجال حرمهما في الآخرة أما النساء فلهن ذلك كما في أحاديث أخرى صحيحة وقد غلط من حرم الذهب مطلقاً حتى على النساء فإنه مباح لهن بالإجماع كما ذكره البيهقي والنووي وغيرهما. نعم قد يحرم عليهن إذا كانت هناك عوارض كالمباهاة والتفاخر مثلاً، والتكبر والتعاضم على النساء الفقيرات والإعجاب وما إلى ذلك وقد لا تخلو امرأة ذات حلي من ذلك فإذا حرم فلأجل هذا.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٥/٤) والنسائي في الزينة (١٣٥/٨) وابن حبان (١٤٦٣) والحاكم (١٩١/٤) عن عقبه بن عامر قال كان رسول الله ﷺ يمنع أهله الحلية والحريير ويقول إلخ وسنده صحيح والمتبادر من الأهل يشمل حتى النساء لكنه قد يكون في حقهن من باب الإرشاد، والترفع عن متاع الحياة والزهد فيه وسلوك الطريق الأفضل على أن ظاهر خطابه بقوله إن كنتم بضمير الذكور يدل على أنه للرجال.

٣٥٥ - «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» .

الشرح : «أنا النبي» حقيقة «لا كذب» في ذلك كما يزعم من يرد دعوتي فإن صفة النبوة يستحيل معها الكذب فكأنه قال: أنا النبي، والنبي لا يكذب «أنا ابن»

عبد الله بن «عبد المطلب» وإنما نسب نفسه لجده لأنه كان مشهوراً به بين العرب وإليه كانوا ينسبون، ولم يقل هذا تفاخراً، ولا عصبية، فإنه جاء بتحطيم كل ذلك، إنما قاله تعريفاً بحقيقة نفسه وأنه نبي بدون شك منصور بوعد من الله عز وجل، كما أنه ليس بأجنبي عنهم بل هو من صميم العرب وسلالتها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٨٠/٢٨١/٢٨٩/٣٠٤) والبخاري في الجهاد (٦/٤١٥) في بغلة النبي وفي المغازي ويوم حنين (٩/٨٩/٩٣) ومسلم في الجهاد في غزوة حنين (١٢/١١٧/١١٨) والترمذي في الجهاد أيضاً باب في الثبات عند القتال (١٥٤٧) ورواه باقي الجماعة.

٣٥٦ — «أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا» .

الشرح : «أنا أول الناس» على الإطلاق من «يشفع في» دخول الناس «الجنة»، وفي رفع درجاتهم فيها، وللنبي ﷺ شفاعات كثيرة منها وهي أعظمها وأشملها شفاعته في الموقف لإراحة الناس منه وهو المقام المحمود ومنها شفاعته في أقوام يدخلون الجنة بغير حساب، ومنها شفاعته في أناس قد استوجبوا النار فيدخلون الجنة بدون عذاب ومنها شفاعته عند الحوض وعند الحساب وعند الصراط ومنها شفاعته الخاصة بآل بيته وفي أقوام آخرين وأشخاص معينين جاءت بهم السنة ومنها شفاعته لإخراج الموحد من النار بعد أن صاروا فحماً ومنها ومنها حتى أوصلها بعضهم إلى خمسة عشرة نوعاً وقد أفردت لذلك رسالة استوعبت فيها أحاديث الشفاعة هيأ الله إخراجها. قال: «وأنا أكثر الأنبياء تبعاً» بفتحيتين أي أكثرهم أتباعاً ولذلك جاء في الحديث الصحيح أن أمته ستكون ثمانين صفاً وسائر الأمم أربعين صفاً. كما جاء في الصحيح أنها ستكون نصف أهل الجنة. أماتنا الله على دينه وطريقته وحشرنا تحت لوائه ولا فرق بيننا وبينه آمين.

التخريج : والحديث رواه مسلم ٧٣/٣ عن أنس.

٣٥٧ - «أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ» .

الشرح : «أنا بريء» أي صلتني مقطوعة بيني وبين كل «من حلق» رأسه أو لحيته عند نزول مصيبة كما كانت عادة الجاهلية «و» بريء ممن «سلق» بالسيف والصاد أي رفع صوته بالنياحة عندها «و» بريء ممن «خرق» أي مزق وقطع ثيابه وجيبه . فهؤلاء الثلاثة لا صلة بينهم وبين رسول الله ﷺ لما ارتكبه من هذه الجرائم تسخفاً منهم لقضاء الله تعالى وقدره، وعدم رضاهم بما أجراه الله عليهم، ومن المؤسف أن تكون هذه الخصال لا تزال سائدة بين الكثيرين من جهلة العرب شرقاً وغرباً وهي جاهلية قدرة بغیضة .

التخريج : والحديث رواه البخاري بنحوه ومسلم في الإيمان (١١١/٣) والنسائي (١٨/٤) وابن ماجه (٥٨٦) في الجنائز عن أبي موسى أنه لما ثقل أقبلت امرأة تصيح برنة فأفاق فقال لها أو علمت أنني بريء مما برىء منه رسول الله ﷺ وكان يحدثها أن رسول الله ﷺ قال إلخ .

٣٥٨ - «أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ لَا تَرَأَى نَارَاهُمَا» .

الشرح : «أنا بريء من كل مسلم» فلا صلة بيني وبينه تجمعنا وهو «يقيم» ويسكن بلا ضرورة «بين أظهر» أي بين ديار «المشركين» الكفار «لا تראى ناراهما» أي لا يكون المسلم من المشرك بحيث إذا شعل أحدهما ناره رآها الآخر بل يجب أن يتعد عنه جداً . وفي هذا وعيد شديد، وتهديد أكيد لمن يساكن الكفار ويقطن ديارهم وذلك لما يصيبه وأولاده من شؤمهم كالتشبه بهم والتخلق بأخلاقهم والانطباع بطبائعهم، ولا يأمن من الارتداد عن دينه إلى دينهم، يضاف إلى ذلك ما ينزل عليه من اللعنات، وما يصيبه من غضب الله الذي ينالهم وإذا قاتلهم المسلمون كانوا أكثرين لسوادهم، فمساكتهم فيها ضرر عظيم على المسلم وأولاده وفساد

كبير كما هو مشاهد حتى من البلاد التي استعمروها وساكنوا فيها أهلها فإنهم أصبحوا مثلهم في كل شيء عياداً بالله .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٤٧٣) وأبو داود (٣٦٤٥) ومن طريقه ابن حزم في المحلى (٣٤٩/٧) مصححاً له عن جرير بن عبد الله أن رسول الله ﷺ بعث سرية إلى خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال إلخ . وذلك لأنهم كانوا أسلموا ومكثوا مساكنين للمشركين . وللحديث شاهد عند أبي داود (٢٧٨٧) بلفظ : « من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله » ورواه الحاكم (١٤١/٢) وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي ولفظه : « لا تساكنا المشركين ، ولا نجتمعهم ، فمن ساكنهم أو جامعهم ، فليس منا » .

٣٥٩ _ «أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ وَسِلْمٌ لِمَنْ سَأَلْتُمْ» .

الشرح : «أنا حرب» أي مقاتل «لمن حاربتهم» ونازلتم فأنا في صفكم قاله للإمام علي وبتة فاطمة والحسين عليهم السلام « و » أنا «سلم» أي مسالم «لمن سألتم» أي صالحتم . وفي الحديث مزية هامة لأهل البيت الأطهار ، وأن الرسول ﷺ كان معهم وفي صفهم حياً وميتاً في صلحهم وحربهم ، وفيه إشارة إلى أن يزيد وأمثاله ممن حاربوا آل البيت الأطهار كانوا محاربين لرسول الله ﷺ ولا نشك في ذلك لهذا الحديث وغيره .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في المناقب (٣٦٣٨) وابن ماجه «١٤٥» وابن حبان (٢٢٤٤) والحاكم (١٤٥/٣) عن زيد بن أرقم الخزرجي الأنصاري استصغر يوم أحد وكان أول مشاهدته الخندق وغزا مع رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوة كما في الصحيح له أحاديث كثيرة وشهد صفين مع الإمام علي وتوفي بالكوفة سنة ٦٦ وقيل ٦٨ . والحديث حسن لشاهد له عند أحمد (٤٤٢/٢) والحاكم (١٤٩/٣) عن أبي هريرة وحسنه الحاكم ووافقه الذهبي .

٣٦٠ — «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ» .

الشرح : «أنا سيد» وأشرف «ولد آدم» وخيرهم وأكرمهم على الله «يوم القيامة» حيث يفزع إلي كل بني البشر لأشفع لهم وأريحهم من الشدة التي ستزل بهم وإنما خصص سيادته بيوم القيامة مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة لأنه في ذلك سيظهر سؤدده لكل أحد ولا يبقى له منازع ولا معاند في السيادة كما كان في الدنيا ينازعه ملوك الأرض . . . « و » أنا «أول من» يقوم للبعث «وينشق» أي ينفلق وينفتح «عنه القبر» « و » أنا «أول شافع» يتقدم عند الله ليسأله في العباد « و » أنا «أول مشفع» أي أنا أول من يستجيب الله لي ويشفعني في عباده وأشار بذلك إلى الشفاعة العظمى التي خصه الله عز وجل بها .

وفي الحديث دليل ظاهر واضح في تفضيله ﷺ على سائر الخلق كلهم ولا خلاف في ذلك بالنسبة لبني آدم وكذا غيرهم من الملائكة خلافاً لابن حزم والزمخشري .
التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٣٧/٥) عن أبي هريرة .

٣٦١ — «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ» .

الشرح : «أنا فرطكم» بفتح الفاء والراء وهو في الأصل الذي يتقدم أمام القوم ليهيئ لهم الماء، والمراد به هنا أنه ﷺ سيكون سابقنا ينتظرنا «على الحوض» الذي منحه الله تعالى جالساً لينظر من يشرب منه من أمته ومن يمنع ليشفع فيمن يستحق الشفاعة، ويهيئ لأمته ما يليق بكل منها ويأخذ لها طريق النجاة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٣/٤) والبخاري في مواضع آخرها الرقاق (٢٧٤/١٤) ومسلم (٥٣/٥٢/١٣) عن جندب البجلي ورواه البخاري في الرقاق أيضاً عن ابن مسعود وسهل بن سعد .

٣٦٢ - «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَالْمُقَفَّى، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ».

الشرح : «أنا محمد» الذي يحمدي الأولون والآخرون يوم القيامة وقيل سمي بذلك لما له من الخصال الحميدة وكلا الأمرين صحيح «وأنا أحمد» أي أكثر الناس حمداً لله عز وجل «والمقفي» بفتح الفاء وكسرهما فالمراد بالأول المتبوع الذي يتبعه أمم وخلائق لا يحصون كثرة من سائر الأجناس، وعلى الثاني الذي يفقو ويتبع أثر من سلفه من الأنبياء «والحاشر» الذي يحشر الناس على قدميه لأن الساعة ستقوم على أمته «ونبي التوبة» أي صاحبها لأنها من خصائصه وخصائص أمته فالأمم قبلنا لم تكن لهم توبة من الذنوب كما لنا. «ونبي الملحمة» هي واحدة الملاحم وهي وقائع الحرب والمعارك والمراد أنه اختص بكثرة المعارك الحربية مع المشركين وأعداء الدين «ونبي الرحمة» أي صاحب الرحمة فإن بعثته رحمة، وشريعته رحمة، وحياته رحمة، وموته رحمة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٣٩٥/٢٠٤/٤٠٧) ومسلم في الفضائل (١٥/١٠٥) عن أبي موسى.

٣٦٣ - «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا».

الشرح : «أنا وكافل» أي القائم بأمر «اليتيم» والمشرف على مصالحه، وتربيته، والإحسان إليه، نحن جميعاً في الجنة نسكنها ونتنعم فيها «هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى يعني معاً وهي بشارة عظيمة بالجنة للقائم بكفالة اليتيم، وليس المراد أنه سيكون في درجة واحدة مع النبي ﷺ بل معناه أنه سيكون معه في جملة من يدخل الجنة ويتأهل لها من بشارة. واليتيم هو الذي مات أبوه وهو صغير دون سن الإحتلام.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٣٣٣) والبخاري في الأدب (١٣/٤٣) وأبو داود كذلك (٥١٥٠) والترمذي في البر والصلة (١٧٦٤) عن سهل بن سعد الساعدي الخزرجي

الأنصاري من مشاهير الصحابة له أحاديث عن النبي ﷺ توفي النبي عليه الصلاة والسلام وله خمس عشرة سنة وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة وذلك سنة ٩١ وله من العمر مائة سنة وقيل مات سنة ٩٦ والله أعلم.

٣٦٤ - «أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي» .

الشرح : «أنت أحق» وأولى «بصدر دابتك» أي ركوبك على مقدم ظهرها مني لأنك مالكتها «إلا أن تجعله» أي الركوب في المقدم «لي» إكراماً منك وتعظيماً لمنزلي وهذا من كمال تواضعه ﷺ حيث تأخر عن الركوب في مقدم صدر الدابة وبين لصاحبها أنه أولى بذلك إلا أن يتنازل عن حقه فيجعله له ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٣/٥) وأبو داود في الجهاد (٢٥٧٢) والترمذي في الاستئذان (٢٥٨٣) وابن حبان (٢٠٠١) عن بريدة قال بينما النبي ﷺ يمشي إذ جاءه رجل ومعه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله ﷺ إلخ قال قد جعلته لك فركب . وهو صحيح بطريقتين له .

٣٦٥ - «أَنْتَ إِمَامُهُمْ وَاقْتَدِ بِأُضْعَفِهِمْ وَاتَّخِذْ مُؤَدِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَيَّ أَذَانَهُ أَجْرًا» .

الشرح : «أنت إمامهم» قاله للراوي عثمان بن أبي العاص «واقند بأضعفهم» معناه والله أعلم راع في صلاتك أضعفهم، وسر على حالته، فلا تطل صلاتك لثلاث تخرجه وتتعبه، ويؤيد هذا التفسير ما جاء في صحيح مسلم (١٨٥/٤) (١٨٦) عنه: «إذا أمت قوماً فأخف بهم الصلاة» «واتخذ» أي اجعل «مؤدناً» راتباً يعلم الناس بدخول الوقت ويدعوهم إلى الصلاة ولكن «لا» تتركه وتأذن له أن «يأخذ على أذانه» أي في مقابله «أجراً» وراتباً شهرياً أو نحوه، لأنها عبادة وقربة إلى الله تعالى، ينبغي أن تؤدى احتساباً لله عز وجل ولذلك ذهب جماعة من الأئمة إلى تحريم أخذ الأجرة عليه، وذهب آخرون منهم مالك إلى جوازها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١٧/٤) وأبو داود (٥٣١) والحاكم (١٩٩/١) وصححه على شرط مسلم عن عثمان بن أبي العاص قال يا رسول الله اجعلني إمام قومي قال فذكره وسنده صحيح وهو عند الترمذي (١٨٧) وابن ماجه (٧١٤) والحميدي (٩٠٦) مختصراً. والحديث أصله في صحيح مسلم في الأمر بتخفيف الأئمة الصلاة (١٨٦/١٨٥/٤) وغيره.

٣٦٦ - «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ» .

الشرح : «أنت» أيها المخاطب تكون في الآخرة إن شاء الله تعالى مع كل من أحببت فإذا كنت تحب الأخيار والصالحين كنت معهم في الجنة، وإذا كنت تحب الكفار والمنافقين والأشرار كنت مصاحباً لهم في النار. وفي هذا الحديث بشارة عظيمة للمؤمنين المحبين لله ولرسوله وللصالحين، كما فيه وعيد شديد وإنذار أكيد لأولئك الفجرة المتفرنجين والفساقين الذين يتوددون إلى غير الصالحين.

التخريج : والحديث رواه البخاري في فضائل عمر من المناقب (٤٩/٨) وفي الأدب باب علامة الحب في الله (١٧٩/١٣) ومسلم في البر والصلة (١٨٨/١٨٦/١٨٥/١٦) وأبو داود (٥١٨٦) في الأدب والترمذي (٢٢٠٤) عن أنس أن رجلاً سأل النبي ﷺ متى الساعة يا رسول الله قال «ما أعددت لها» قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم، ولا صدقة، ولكني أحب الله ورسوله قال إلخ قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي ﷺ «أنت مع من أحببت» قال أنس: فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم وإن لم أعمل بمثل عملهم.

ونحوه عن ابن مسعود قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم فقال رسول الله ﷺ «المرء مع من أحب» رواه البخاري في الأدب (١٧٨/١٧٧/١٣) ومسلم في البر والصلة (١٨٨/١٦). وعن أبي موسى الأشعري قال: قيل للنبي ﷺ الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم قال: «المرء مع من أحب» رواه البخاري في الأدب (١٧٩/١٣) وفي الباب عن جماعة، بل هو معدود في

المتواتر قال الحافظ في الفتح (١٧٨/١٣) قد جمع أبو نعيم طرق هذا الحديث في جزء سماه كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ عدد الصحابة فيه نحو العشرين.

٣٦٧ — «أَنْتَ وَمَالِكَ لِأَبِيكَ» .

الشرح : «أنت ومالك» كلاهما مِلْكٌ «لأبيك» لأنه كان السبب في وجودك ووجودك سبب وجود المال فصار بذلك أحق منك بنفسك، فإذا احتاج إلى مالك فله أن يأخذ ما يحتاجه ولا يستأصله فيترك ولده مملقاً محتاجاً.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في التجارات رقم (٢٢٩١) عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قال يا رسول الله إن لي مالاً وولداً وإن أبي يريد أن يجتاح مالي فقال إنخ. قال البوصيري في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط البخاري. وللحديث شواهد يأتي بعضها كحديث: «إن أطيب ما أكلتم».

٣٦٨ — «أَنْتُمْ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ» .

الشرح : «أنتم» معشر الأمة «الغرة» بضم الغين جمع أغر، وهو من له بياض في وجهه «المحجلون» جمع محجل بضم الميم وفتح الحاء ثم جيم مشددة مفتوحة وهو من له بياض في رجله والمراد بذلك النور الذي سيكون في وجوه الأمة وأيديها وأرجلها «يوم القيامة» وذلك «من» أثر «إسباغ» وإتمام «الوضوء» في الدنيا فسيكون لها علامة تعرف بها عن سائر الأمم.

التخريج : والحديث رواه مسلم في استحباب إطالة الغرة والتحجيل من كتاب الطهارة (١٣٥/١٣٤/٣) عن عبد الله بن محمد قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ثم اليسرى حتى أشرع في العضد ثم مسح رأسه، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق، ثم اليسرى كذلك ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وقال: قال رسول الله ﷺ إنخ. وجاء في رواية في الصحيحين: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء». وسيأتي في حرف التاء: «تبلغ حلية المؤمن حيث يبلغ منه الوضوء» رقم (٦٧٨).

٣٦٩ - «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ» .

الشرح : «أنتم» يا معشر الفلاحين والمزارعين المؤبرين للنخل «أعلم» وأعرف مني «بأمر» وشؤون «دنياكم» وما يصلح منها وما يضر، فإن شؤون هذه الحياة مبنية على التجربة، وابتكار الأفكار، والأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يأتوا لأجل ذلك، وإنما جاءوا بالوحي لإنقاذ البشرية من ضلالة الشياطين ولإسعادهم في دنياهم وأخراهم بالأمر والنهي وبيان الحلال والحرام وتعريفهم بالنظام الذي يسرون عليه في حياتهم مع الله ومع بعضهم بعضاً.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (١١٨/١١٧/١٣) عن عائشة وأنس أن النبي ﷺ مر يقوم يلقحون فقال «لو لم تفعلوا لصلح» قال فخرج شيصاً - يعني التمر الرديء - فمر بهم فقال: «ما لنخلكم» قالوا: قلت كذا وكذا قال: إلخ. وفي الباب عن طلحة ورافع بن خديج كلاهما عند مسلم (١١٧/١١٦/١٣) وروايتهما أبسط وأوضح في الموضوع فلترجع.

٣٧٠ - «انظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ» .

الشرح : «انظرن» أيتها النسوة وتأملن لتعرفن «من إخوانكن» من الرضاعة الذين يجوز لكن أن تقابلنهم، ويدخلون عليك، فإنه ربما تكون الرضاعة غير محرمة فالتحريم إنما يثبت إذا توفرت الشروط «فإنما الرضاعة» التي تحرم بالاتفاق هي التي تكون «من المجاعة» يعني ما يسد جوع الطفل ويغنيه عن الغذاء، وينبت له اللحم ويقوي عظامه. وذلك إنما يكون داخل الحولين وأقل ما يحرم خمس رضعات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٤/١٧٤/٩٤/٦) والبخاري (٥٠/١١) ومسلم (٣٤/٣٣/١٠) وأبو داود (٣٠٥٨) والنسائي (٨٤/٦) وابن ماجه (١٩٤٥) كلهم في النكاح عن عائشة أن رسول الله ﷺ دخل عليها وعندها رجل قال: فتغير وجه

رسول الله ﷺ كأنه شق عليه فقالت يا رسول الله أخي من الرضاعة فقال رسول الله ﷺ الخ.

٣٧١ — «انظروا قُرَيْشًا فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ، وَذَرُّوا فِعْلَهُمْ» .

الشرح : «انظروا» أيها الأمم والشعوب «قريشاً» أي الجنس العربي المنسوب لقريش «فخذوا» العلم والحكمة «من قولهم» واسمعوا منهم إذا حدثوكم وعلموكم «و» لا عليكم في مخالفتهم لما يقولون . ف «ذروا» واتركوا «فعلهم» وعملهم الذي يخالف أقوالهم فحسابهم على الله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٦٠ و ٣/٤٢٨/٤٢٩) وابن حبان (١٥٦٨) والطحاوي في مشكل الآثار (٤/٢٠٥) عن عامر بن شهر وهو صحيح لغيره .

٣٧٢ — «أَنْعَتْ لِكَ الْكُرْسُفَ فَإِنَّهُ يُذْهَبُ الدَّمُ» .

الشرح : «أنعت» وأصف «لك الكرسف» بضم الكاف والسين بينهما راء ساكنة هو القطن . والخطاب موجه لراوية الحديث حمنة بنت جحش «فإنه» أي حشو القطن في الفرج «يذهب الدم» وينشفه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٤٣٩) وأبو داود (٢٨٧) والترمذي (١١٢) وابن ماجه (٦٢٧) والحاكم (١/١٧٢/١٧٣) عن حمنة بنت جحش مطولاً في قصتها مع النبي ﷺ في دم استحاضتها . . . وسنده حسن أو صحيح .

٣٧٣ — «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا» .

الشرح : «إن إبراهيم» خليل الرحمن «حرم مكة» المكرمة أي منطقة الحرم كله ومعناه أنه أظهر حرمتها ودعا الناس إلى احترامها، وإلا فهي محرمة من يوم خلق الله السموات والأرض كما في الصحيح «وإنني حرمت» المدينة «ما بين لابتَيْها» تشبیه لابة أي ما بين حرتيها والمدينة تقع بين حرتين، حرة شرقية، وحرة غربية،

ولكنهما قد نسفتا اليوم نفساً وبني فوقهما العمارات والقصور ذوات الطبقات والأمر لله يفعل ما يشاء .

والحديث يدل على أن للمدينة حرمة كحرمة مكة ولا خلاف في ذلك بين العلماء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤١/٤) ومسلم آخر الحج باب فضل المدينة (١٣٥/٩) عن رافع بن خديج . وفي البخاري عن أبي هريرة «حُرِّمَ ما بين لابتي المدينة على لساني» .

٣٧٤ — «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ» .

الشرح : «إن أبر البر» أي أفضل البرور بالوالدين والإحسان إليهم «أن يصل الرجل» بنفسه أو بإبلاغ نحو سلام، أو بمساعدة مالية «أهل ود» بضم الواو أي محبة ومودة «أبيه بعد أن يولي» بضم الياء أي يدبر الأب بنحو سفر أو موت . فهو يدل على أن الإحسان إلى أحياء الوالدين بعد موتهم أفضل أنواع البرور، لأن الوفاء بحقوق الوالدين والأصحاب بعد موتهم أبلغ، وذلك من حسن الوفاء بالعهد .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١١/٨٨/٢) ومسلم (١١٠/١٠٩/١٦) والترمذي (١٧٤٩) كلاهما في البر والصلة وأبو داود في الأدب (٥١٤٣) وغيرهم عن ابن عمر أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وحمله على حمار كان يركبه وأعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله إنهم الأعراب وإنهم يرضون باليسير فقال عبد الله: إن أبا هذا كان ودّاً لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ .

٣٧٥ — «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّ السُّيُوفِ» .

الشرح : «إن أبواب الجنة» وطريق دخولها واقع «تحت ظلال السيوف» هو كناية عن الدنو من العدو في الحرب بحيث تعلوه السيوف فيصير ظلها عليه فإذا قتل واستشهد دخل الجنة فكان الجهاد طريقاً إليها .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤/٣٩٦/٤١٠/٤١١) ومسلم في الجهاد (٤٦/١٣) والترمذي كذلك (١٥٢٢) عن أبي موسى الأشعري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ.

٣٧٦ - «إِنَّ اتَّقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا» .

الشرح : «إن اتقاكم» أي أكثركم تقوى الله عز وجل «وأعلمكم» أي أوسعكم وأكثركم علماً «بالله» تعالى وبأسمائه وصفاته وأحكامه وآياته وأسراره وسننه في خلقه «أنا» لأن تقوى الله تكون بقدر معرفة الله، فكلما كان العبد أعرف بربه وأعلم به كلما كان أطوع له وأتقى وأخشى وهو ﷺ كان أعرف الناس بالله إطلاقاً. وبلغ من الكمالات البشرية المادية والروحية ما لم يصل إليه بشر منذ خلق الله البشرية ﷺ.

التخریج : والحديث رواه البخاري في الإيمان (١/٧٨) عن عائشة وهو من أفرادها عن مسلم.

٣٧٧ - «إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ هَذَا الْمَالُ» .

الشرح : «إن أحساب» أي كرم وشرف «أهل الدنيا» ومجدهم «الذين يذهبون إليه» ويفتخرون به ويتباهون بكثرته هو «هذا المال» الفاني لأنهم مشغوفون به لا يعتمدون إلاً عليه ولا ينظرون إلاً إليه، فمن كان ذا مال وثروة فهو الحسيب الشريف العظيم المحترم بينهم وإن كان أفسق خلق الله، أما الفقير والمقل من الدنيا فلا قيمة له بينهم وإن كان أكرم الخلق على الله وأتقاهم له، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنكُمْ﴾ .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٥/٣٥٣/٣٦١) والنسائي في النكاح (٦/٥٣) وابن حبان (١٢٣٣/١٢٣٤) والحاكم (٢/١٦٣) عن بريدة وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وللحديث شاهد عند الترمذي وحسنه وصححه من حديث سمرة.

٣٧٨ - «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالكَتْمُ» .

التشريح : «إن أحسن» وأفضل «ما غيرتم» وأخفتم «به» هذا «الشيب» الشعر الذي ابيض في اللحية والرأس «الحناء» وهي معروفة «والكتم» بفتحتين هو نبت يصبغ به يخرج صبيغه أسود، فإذا مزج بالحناء صيرها بين الصفرة والحمرة مائلة إلى السواد ومثله «العصفة» الحالية .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٧/٥/١٥٤/١٥٦/١٦٩) وأبو داود (٤٢٠٥) والنسائي (١٢٠/٨) والترمذي (١٦١٠) وابن ماجه (٣٦٢٢) وابن حبان (١٤٧٥) عن أبي ذر وحسنه الترمذي وصححه . والخضاب بالحناء سنة مرغّب فيها ويأتي حديث «إن اليهود» إلخ رقم (٤٧٧) .

٣٧٩ - «إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» .

التشريح : «إن أحق» وأولى «الشروط» التي يجب أن تراعى «وأن توفوا به» حسب الاشتراط عند العقد «ما» أي الشروط التي شرطتموها واتفقتم عليها مما «استحللتم» وأباحتهم «به الفروج» يعني به النكاح . فإذا اشترط كل من الزوجين على الآخر شروطاً عند عقد النكاح فيجب عليه الوفاء بها إن لم تكن منافية لأصل من قواعد الشريعة فإن المسلمين على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً . فأولى الشروط بالوفاء شروط النكاح لأنه كما يقولون أمره أحوط وبابه أضيّق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٠/٤) والبخاري في الشروط (٣٥١/٦) وفي النكاح (١٢٤/١١) ومسلم (٢٠١/٩) وأبو داود (٢١٣٩) والترمذي (١٠١٠) والنسائي (١٩٥/٤) كلهم في النكاح عن عقبه بن عامر .

٣٨٠ - «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ» .

التشريح : «إن أحق» وأولى وأفضل «ما» أي الذي أكلتم بسببه «وأخذتم عليه أجراً» أي أجره في مقابلة رقية أو تحفيظ أو قراءة هو «كتاب الله» أي القرآن

الكريم، فللمسلم أن يأخذ الأجرة عليه، أما في الرقية فبالاتفاق لنص الحديث فيها لأنها السبب في ذلك وأما غيرها ففيه خلاف بين الأئمة فمنهم من ألحق بها القراءة والتحفيظ ومنهم من منع من ذلك وقصر الحديث على الرقية.

التخریج : والحديث رواه البخاري في الطب (٣٠٨/١٣) باب الشروط في الرقية عن ابن عباس أن نفرأ من أصحاب النبي ﷺ مروا بماء فيه لديدغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق إن في الماء رجلاً لديدغاً أو سليماً فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاة فبرأ فجاء بالشاة إلى أصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخذت على كتاب الله أجراً حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجراً فقال رسول الله ﷺ الخ وقد رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي سعيد الخدري وكان هو الراقي ويأتي في حديث رقم (١٦٩٥).

٣٨١ - «إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَاقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ» .

الشرح : «إن أخاكم» في الإسلام «النجاشي» ملك الحبشة الذي كان قد أسلم «قد مات» في بلاد الغربية وليس هنالك من يصلي عليه من المسلمين «فقوموا» واصطفوا «فصلوا عليه» صلاة الغائب ففعلوا ذلك كما جاء في حديث آخر أنه نعى لهم النجاشي في اليوم الذي مات فيه ثم خرج بهم إلى المصلى فصلى عليه وكبر أربع تكبيرات وهو في الصحيحين. وفي الحديث مشروعية الصلاة على الميت الغائب وبه قال أهل الحديث والجمهور.

التخریج : والحديث رواه مسلم (٢٣/٧) والنسائي في الجنائز (٥٦/٤) عن جابر وفيه فصفنا صفيين وفي الباب عن أبي هريرة وعمران بن حصين عند مسلم.

٣٨٢ - «إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ فَأَقْضِهِ عَنْهُ» .

الشرح : «إن أخاك» خطاب لراوي الحديث «محبوس» ومأسور عن مقامه «بدينه» أي بسبب عدم قضاء دينه الذي كان قد استدانه «فاقضه» وأده «عنه» حالاً ليستريح.

وفي الحديث دليل على أن الدين لا يغفر، وأن صاحبه يكون رهيناً فيه بعد موته ولذلك جاء في الصحيح «إن الشهيد يغفر له كل شيء إلا الدين». وجاء في حديث صحيح رواه أبو داود وغيره أن النبي ﷺ قال لأهل رجل مات وعليه دين «إن فلاناً مأسور بدينه عن الجنة فإن شتم فافدوه وإن شتم فأسلموه إلى عذاب الله». غير أن هذا الوعيد والحبس لمن مات وليس في نيته قضاء دينه أو مات وهو موسر مماطل، أما من كان معسراً أو موسراً ونيته قضاء دينه أداه الله تعالى عنه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٦/٤) و (٧/٥) وابن ماجه (٢٤٣٣) والبيهقي (١٤٢/١٠) عن سعد بن الأطول أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم وترك عيالاً قال فأردت أن أنفقها على عياله قال فقال لي النبي ﷺ إلخ وسنده صحيح عند بعضهم كأحمد.

٣٨٣ - «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأُمَّةَ الْمُضِلُّونَ» .

الشرح : «إن أخوف» أي أشد وأقبح «ما أخاف» وأخشى «على أمتي» من التضليل والإغواء والانحراف عن الجادة «الأئمة» أي الأمراء والولاة «المضلون» أي الذين يحملون رعاياهم على مخالفة الله تعالى وإرغامهم إياهم على اتباع مناهجهم وطرقهم الضالة وذلك إما بالافتداء بهم في أخلاقهم المنحرفة وانحلالهم من عرى الدين لأن الناس كما هي العادة على دين ملوكهم . وإما بدعاياتهم وأبواق عملاتهم وبالأخص في عصرنا الذي أصبحت فيه وسائل الإعلام كلها تضليلاً وإغواء وإغراء على المعاصي وخدمة لمصالح الدول والولاة . والحديث مطابق للواقع، فإنه ما أفسد الأمة وأضلها إلا الأمراء والرؤساء ومن يحذو حذوهم من الأغنياء والأثرياء الفاسقين وعلماء السوء الذئاب الضالين المضلين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٨/٥) والترمذي في الفتن (٢٠٥٩) وأبو داود فيه (٤٢٥٢) ضمن حديث عن ثوبان وقال الترمذي حسن صحيح وله شاهد عن أبي ذر رواه أحمد (١٤٥/٥).

٣٨٤ - «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيَّ أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ» .

الشرح : «إن أخوف» أقبح «ما» أي شيء «أخاف» وأخشى «على أمتي» فعله «عمل» وفعل «قوم لوط» عليه السلام وهو إتيان الرجال والذكور في أدبارهم وهي فعلة شنيعة ذنيئة مذمومة شرعاً وعقلاً وطبعاً وقد أهلك الله عز وجل أمة بآتمها بسبب ذلك كما قص الله ذلك علينا في كثير من سور القرآن الكريم نسأل الله السلامة والعافية من ذلك وما خشيه ﷺ قد حصل في الأمة، فقد انتشرت هذه الفاحشة في سائر أصقاع الأرض وبقاعها بين المسلمين والكافرين على السواء، بل قد أصبحت في بلاد الغرب لها دور وأحياء خاصة ولمن يتعاطاها ويرتزق بها قوانين وحقوق دولية بل في بعض دول أوروبا أباحوا تزوج الذكر بأخيه وفي بلاد الإسلام ودياره عجائب من ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٨٢) والترمذي في الحدود (١٣٢٦) وابن ماجه (٢٥٦٣) والحاكم (٤/٣٥٧) عن جابر بسند حسن وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٣٨٥ - «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضِرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ» .

الشرح : «إن أرواح الشهداء» وهم من قتلوا في المعركة وساحة القتال، وقد يطلقون على أصناف أخر جاءت بذكرهم الأحاديث . والظاهر أن هذه الخبيصة خاصة بمن قتل شهيداً فتكون أرواحهم بعد مفارقة الجسد «في» حواصل «طير خضر» جميلة «تعلق» بضم اللام وفتحها أي تأكل وترعى «من ثمار الجنة» وفواكهها . وهذه فضيلة لهم لا يشاركون فيها أحد إلا الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ومن شاء الله من عباده . وفضائل الشهادة والشهداء كثيرة مشهورة، ويكفي أنهم أحياء عند ربهم لا تبلى أجسامهم كغيرهم إكراماً لهم .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الجهاد رقم (١٥٠٣) عن كعب بن مالك وقال حسن صحيح وهو من أفراد عن باقي الستة وهو في الصحيحين وغيرهما عن ابن مسعود

وغيره وجاء في رواية عن كعب وأم مبشر «إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الله عز وجل إلى جسده يوم القيامة» رواه أحمد (٤٥٥/٣) بسند صحيح ورواه ابن ماجه (١٤٤٩) بلفظ: «إن أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر».

واختلف العلماء في التوفيق بين الرويتين فقليل معانها واحد، والمراد بهم الشهداء وقيل هما على ظاهرهما وأن روح مطلق كل مؤمن طير يأكل في الجنة والله أعلم.

٣٨٦ - «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ».

الشرح: «إن أطيب» وأحل «ما» أي شيء «أكلتم» من الأموال ما كان «من» كسبكم» بتجارة أو فلاحه أو حرفة... «وإن أولادكم» الذين تسببتم في وجودهم «من» جملة «كسبكم» فأموالهم مباحة لكم إن احتجتم إليها وسمي الولد كسباً مجازاً لأن والده سعى في تحصيله. وحاصل الحديث أن أحل ما أكل منه الإنسان ما تسبب فيه بغير واسطة بأن اكتسب بنفسه أو كان بواسطة كسب أولاده.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الأحكام (١٢٢٩) والنسائي (٢١٣/٧) وابن ماجه (٢٢٩٠) كلاهما في البيوع وكذا أحمد (٤٢/٣١/٦) عن عائشة وسنده صحيح في بعض طرقه للنسائي وله شواهد منها عن ابن عمر رواه أحمد (٢٧٤/٢٠٤/١) وأبو داود (٣٥٣٠) وابن ماجه (٢٢٩٢) وسنده حسن وتقدم حديث جابر بسند صحيح رقم (٣٦٧).

٣٨٧ - «إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ».

الشرح: «إن أقل ساكني الجنة» في أول من يدخلها «النساء» لانسياقهن وراء شهواتهن وغلبة الهوى عليهن، وكثرة عصيانهن، وانحرافهن. هذا في مطلقهن، أما المتزوجات منهن فلا تكاد الواحدة منهن تنجو من كفران العشير، ولذلك كن في الأول أكثر أهل النار.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٤٣/٤٢٧/٤) ومسلم في الرقاق (٥٢/١٧) من

طريق أبي التياح قال: كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند إحداهما فقالت الأخرى جئت من عند فلانة فقال جئت من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال فذكره.

٣٨٨ — «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ» .

الشرح: «إن» دين «الإسلام» وهو الانقياد لله عز وجل والإذعان لأحكامه «بدأ» في أول أمره «غريباً» أي في حال غربته بحيث كان في آحاد الناس وأفرادهم، فكان الرسول الأكرم وحده ﷺ ثم صار الناس يدخلون في دين الله الواحد تلو الآخر متسترين خوفاً من إذاية قومهم فلما جعل ينتشر في بيوتات مكة جاءت المحنة، وتعذيب من أسلم من الضعفاء وكانت غربة الإسلام متمثلة فيهم ثم بعد ذلك انتشر وتقوى وتكامل «و» لكنه «سيعود» ويرجع كما كان في ابتداء أمره «غريباً» في الأفراد «كما بدأ» ولا تتحقق الغربة إلا إذا كان المسلم ملتزماً بشرائعه والناس حوله منحلون منه بعيدون عن تعاليمه، يحتقرون من تمسك بدينه ويلمزونه بأوصاف نابية، كقولهم فيه رجعي متمزمت متخلف متطرف متعصب في أمثال هذه المطاعن الشيطانية وههنا تتحقق غربتهم وغربة الإسلام «فطوبى» أي الجنة أو شجرة فيها «للغرباء» الذين لا يبالون بمن طعن فيهم أو عابهم أو عيرهم وهؤلاء الغرباء قد جاء بيانهم في أحاديث أخرى بأنهم «النزاع من القبائل» وأنهم «الذين يصلحون إذا فسد الناس» وأنهم «أناس صالحون في أناس سوء من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم» هذا وإن الإسلام لتتجلى غربته وغربة أهله في عالمنا الحالي بما حيك له من طرف أعدائه الألداء، وما نقلوا إلى بلاد المسلمين وديارهم من أفكار وحضارة متطرفة وأخلاق سافلة، مما جعل أكثر المسلمين ينحرفون عن دينهم، ويتنكرون لمقدساتهم حتى ذابت شخصيتهم في شخصية الكفار وأصبحوا ليس لهم من الإسلام إلا الأسمي وبعض التقاليد...

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (١٧٥/٢) وابن ماجه (٣٩٨٦) عن أبي هريرة ونحوه عن ابن عمر عند مسلم (١٧٦/٢) وزاد «وهو يأرُز بين المسجدين كما تأرُز الحية في حجرها» وهي رواية لأبي هريرة وهي الآتية بعد حديث .

٣٨٩ - «إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ» .

الشرح : «إن الأمير» أي الخليفة ومن يقوم نيابة عنه من الولاة والحكام «إذا ابتغى» وطلب «الريبة» أي التهمة «في الناس» بالتجسس عليهم وظن السوء بهم «أفسدهم» لأنهم سيصبحون أعداء له فربما ثاروا وتمردوا عليه فالأمير يجب أن يكون متسامحاً، يتغاضى عن الكثير من عيوب الناس، ولا يوظف العيون والجواسيس لاكتشاف أسرار الناس .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٨٨٩) والحاكم (٤٧٨/٤) وآخرون عن المقدام وأبي أمامة وآخرين وسنده صحيح أيضاً ولفظه: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم» .

٣٩٠ - «إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا» .

الشرح : «إن الإيمان» والمراد أهله المتصفون به «ليأرُز» بلام التوكيد ثم همزة ساكنة ثم راء مكسورة وتضم أي ينضم ويجتمع «إلى المدينة» المنورة وفي رواية «بين المسجدين» كما تقدم عن ابن عمر يعني مسجد مكة ومسجد المدينة «كما» أي مثل ما «تأرُز» وتنضم «الحية إلى جحرها» وغارها وسكنها إذا راعها شيء تخافه فإنها تسرع إلى جحرها وتجتمع فيه منضمة ملتوية، فكذا الإيمان كان أهله أيام النبوة يهاجرون إلى المدينة للإقامة بها، أو يفدون لرؤية النبي ﷺ والتلقي عنه، ثم بعد أيامه الزاهرة كان الناس يأتون لزيارته ومشاهدة آثاره والأخذ عن علماء مدينته . وهكذا في كل عصر لا تخلو المدينة من طبقات المؤمنين من جميع أصقاع

الأرض . ويحتمل أن يكون المراد أن أهل الإيمان سيكثرون بالمدينة عند حلول
الفتن ببلادهم ويجتمعون إليها للإقامة بها ويحتمل الحديث غير هذا .

التخريج : ورواه أحمد (٤٩٦/٢٨٦/٢) والبخاري في الحج آخره (٤/٤٦٥) ومسلم
في الإيمان (١٧٦/٢) وابن ماجه في المناسك (٣١١١) عن أبي هريرة .

٣٩١ – «إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ» .

الشرح : «إن التجار» الذين يبيعون ويشتررون بقصد الحصول على الربح مع
الكذب والغش، والخيانة، والتدليس، والأيمان الكاذبة «هم الفجار» الذين بلغوا
النهاية في الفجور، وارتكاب كبار السيئات .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٤/٤٢٨/٣) والحاكم (٧/٦/٢) عن
عبد الرحمن بن شبل أحد نقباء الأنصار وأحد فقهاء الصحابة سكن الشام، حديثه في
السنن .

والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وجوده المنذري وله شاهد عن رفاعة بن رافع
أن النبي ﷺ رأى الناس يتبايعون فقال «يا معشر التجار» فاستجابوا لرسول الله ﷺ فقال :
«إن التجار ليعثون يوم القيامة فجاراً إلا من اتقى الله وبر وصدق» رواه الترمذي في البيوع
(١٠٩٢) وابن ماجه (٢١٤٦) وابن حبان (١٠٩٥) وحسنه الترمذي وصححه .

٣٩٢ – «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ» .

الشرح : «إن الدين» أي عماد دين الإسلام وقوامه «النصيحة» أي تحري
الإخلاص وبذل الجهد في إصلاح المنصوح له وإرادة الخير له . وأصل النصح
الخلوص من قولهم نصحت العسل أي خلصته من الشمع . وهي ضد الغش فتكون
«الله» عز وجل بالإيمان به، واعتقاد كماله، واتصافه بجميع الصفات العلا،
وتقديسه، وتعظيمه ومحبته، وتنزيهه عما لا يليق به من صفات الحدوث، «و»

النصيحة «لكتابه» وهو الإيمان بأنه كلام الله القديم، وأن كل ما فيه حق، وصدق وحفظه، وتفهمه، وتلاوته، وتدبره، وتعليمه، والعمل بمقتضاه، والدعوة إليه، والدفاع عنه. «و» النصيحة «لرسوله» سيدنا محمد ﷺ وهو الإيمان به وبما جاء به، ومحبته، واتباع سنته، والدعوة إليها، ونشرها وحب من يحبه وبغض من يبغضه «و» النصيحة «لأئمة المسلمين» وهم الأمراء والعلماء فنصيحة الأمراء طاعتهم أمراً ونهياً في طاعة الله عز وجل، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، برفق ولياقة، وجمع المسلمين عليهم وعدم الخروج عن طاعتهم، ما لم يكفروا ويخرجوا عن الدين. ونصيحة العلماء طاعتهم واحترامهم وتعظيمهم ومحبتهم ما داموا على الجادة «و» النصيحة «لعامتهم» إرشادهم والأخذ بأيديهم، وتعليمهم ضروريات دينهم، والصبر على أذاهم وجهلهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٣/١٠٢/٤) ومسلم في الإيمان (٣٧/٣٦/٢) وأبو داود في الأدب (٤٩٤٤) والنسائي في البيعة (١٤٠/٧) عن تميم الداري صحابي مشهور كان نصرانياً فقدم المدينة فأسلم وذكر للنبي ﷺ قصة الجساسة والدجال وحديث ذلك مبسوط في صحيح مسلم، وكان راهب أهل عصره انتقل إلى الشام بعد مقتل عثمان وسكن فلسطين وكان كثير التهجد بالليل توفي بفلسطين رضي الله تعالى عنه.

٣٩٣ - «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ» .

الشرح : «إن الرجل» وكذا المرأة لأنها شقيقته في الدين «إذا صلى» بالليل «مع الإمام» التروايح واقتدى به، واستمر معه «حتى» يتم صلاته و«ينصرف» منها «كتب» وحسب «له» من الأجر ك«قيام ليلة» وهذا من فضل الله عز وجل.

التخريج : الحديث رواه أحمد (١٦٣/١٥٩/٥) وأبو داود (١٣٧٥) والنسائي (١٦٥/٣) والترمذي (٧١٤) وابن ماجه (١٣٣٧) عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: قمنا مع رسول الله ﷺ فلم يصل بنا حتى بقي سبع من الشهر، فقام بنا حتى ذهب ثلث

الليل ثم لم يبق بنا في السادسة وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل، فقلنا يا رسول الله لو نفلتنا ببقية ليلتنا هذه فقال: «إن الرجل» إلخ وسنده صحيح على شرط مسلم وحسنه الترمذي وصححه.

٣٩٤ - «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ قَائِمِ اللَّيْلِ صَائِمِ النَّهَارِ» .

الشرح : «إن الرجل» والمرأة مثله «ليدرِك» ويبلغ «بحسن خلقه» أي بسبب أخلاقه الحسنة وشمائله الشريفة، ومعاملاته الطيبة «درجة» ومقام العابد الناسك «قائم الليل» يتهجّد والناس نيام، «صائم النهار» أي مديم الصوم والناس مفطرون وهما من الأعمال الشاقة على النفوس، لا يقوم بهما ويصبر عليهما إلا الصابرون وفيه فضل حسن الخلق وعرفوه بأنه: الحلم والعفو عن الجاهل وتحمل الأذى، وبذل الموجود.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/١٣٣/١٨٧) وأبو داود (٤٧٩٨) وابن حبان (١٩٢٧) والحاكم (١/٦٠) عن عائشة وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وله شاهد عن أبيّ رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٤) والحاكم (٦٠) وصححه.

«تنبیه» غفل الشيخ ناصر الألباني في الصحيحة (٧٩٥) عن هذا الحديث فنفى أن يكون في المسند وغلط الحافظ السيوطي في عزوه إليه وها هو فيه كما ترى وكم له من هذا في كتبه والكمال لله ..

[ز] ٣٩٥ - «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» .

الشرح : «إن الرفق» واللفظ «لا يكون في شيء» يعني في شخص «إلا زانه» أي جملة وصيره حسناً «ولا ينزع من شيء» يفقده ويتصف بالعنف والشدة «إلا شانه»

أي صيره شيئاً معيباً قبيحاً ففيه إرشاد إلى الاتصاف بالليونة واللباقة والابتعاد عن الخسونة والعنف والغلظة وسيأتي مزيد لهذا عند حديث «إن الله رفيق» إلخ (٤٢٥).

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٦/١٤٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

٣٩٦ — «إِنَّ الرُّقْيَ وَالْتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَّ شِرْكَ» .

الشرح : «إن الرُّقْيَ» جمع رقية وهي العوذة التي يرقى بها. فإن كانت بالشياطين أو بما فيه محظور كانت حراماً أو شركاً وما كان من كلام الله عز وجل وأسمائه . . ودعوات النبي ﷺ وأذكاره كانت مشروعة بالإجماع وانظر ما سبق رقم (٣٠١) . . «والتَّمَائِمَ» جمع تميمه وأصلها خرزات كانت العرب تعلقها على رأس الولد لتدفع عنه العين، ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة، كما يفعلهُ كثير من جهلة العامة من تعليق سن الخنزير أو عقرب . . . على الطفل أو تعليق صورة عين أو نحوها على واجهة الدار أو السيارة زاعمين أن ذلك يرد العين وكل ذلك من الشركيات وأعمال الجاهلية نعم اختلف العلماء من الصحابة فمن بعدهم في تعليق ما فيه قرآن ونحوه فأجازه البعض ومنعه آخرون وبالجواز قال المالكية، قال الإمام ابن أبي زيد في رسالته: «ولا بأس بالمعَاذَة تعلق وفيها القرآن» . وإليه يومئ كلام الحافظ في الفتح حيث قال (٤٨٣/٦) في باب ما قيل في الجرس ونحوه إلخ من الجهاد: فأما ما فيه ذكر الله فلا نهى فيه فإنه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره. اهـ. واستدل من أجاز ذلك بحديث ابن عمرو الذي كان يكتب لأولاده الاستعاذة التي علمه النبي ﷺ أن يقولها عند منامه وهي «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون». كما رواه الترمذي بسند حسن «والتَّوَلَّ» بكسر التاء وفتح الواو كعَبَّه وهي فعل ما يحبب المرأة إلى الرجل أو العكس وهي من السحر وكل ذلك «شرك» بالله لمن اعتقد تأثير ذلك بذاته.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨١/١) وأبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) والحاكم (٢١٧/٤) عن ابن مسعود وسنده صحيح وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

٣٩٧ - «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصْرُ» .

الشرح : «إن الروح» أي روح كانت من مؤمن وكافر «إذا قبض» أي أخذها ملك الموت ودفعها لمساعديه وصعدوا بها إلى السماء «تبعه البصر» ينظر إليه وهو صاعد . ولذلك ترى الميت يشق بصره، ويشخص لجهة السماء، ولا يطرق، لذا كان من السنة أن يغمض لثلا يقبح منظره .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٩٧/٦) ومسلم (٢٢٣/٢٢٢/٦) وابن ماجه (٤٥٤) كلاهما في الجنائز عن أم سلمة قالت دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال إلخ .

٣٩٨ - «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنَّبَ الفِتْنَنَ ، وَلَمَنْ ابْتَلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا» .

الشرح : «إن السعيد» في الدنيا وكذا في الآخرة «لمن جُنَّبَ» أي حفظه الله من «الفتن» وأبعده عنها والمراد بها الفتن الحاصلة بين الناس في طلب الإمارة والحكم والسلطة والقتال عليها ومنها فتن الخصومات، وفتن النساء، وفتن المال . . «و» السعيد كذلك «لمن ابتلي» وامتنح بحلول تلك الفتن به، ودخوله فيها «فصبر» على تحملها، وعلى ظلم الناس له، وتحمل أذاهم ولم يدافع عن نفسه فيها «فواها» أي طوبى له لما حصل، فما أطيبه وهذه الكلمة تستعمل للتلهف وتأتي للإعجاب . . والحديث يدل على مشروعية الابتعاد عن الفتن التي يخوض الناس فيها، والتي تشغلهم عما يهمهم، وتؤدي بهم إلى الانشقاق والمقاطعة ثم المقاتلة واستحلال ما حرم الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٢٦٣) عن المقداد بسند صحيح .

٣٩٩ - «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشُوا
السَّلَامَ بَيْنَكُمْ» .

التشريح : «إن السلام اسم من أسماء الله تعالى، ومعناه الذي سلمت ذاته وصفاته عن العيب والنقص، وأفعاله عن الشر، وتنزهه عن الآفات، وتقدس عن سمات الحدوث. وقيل معناه ذو السلامة منه لعباده «وضع» لعباده المؤمنين «في الأرض» ليعملوا به ويُحَيِّي بعضهم به بعضاً فأفشوا أي أظهروا السلام أي التحية بهذا الاسم بينكم معشر المسلمين فإذا حيًا المسلم أخاه بقوله: السلام عليكم كأنه يعلمه بأنه في أمان من جهته وأنه مسالم له لا يخافه، وقيل: أمان الله عليكم من عذابه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٩) عن أنس وسنده صحيح على شرط مسلم .

٤٠٠ - «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا» .

التشريح : «إن الشهر» أي العربي الذي يُعَدُّ بالهلال «يكون» أحياناً «تسعة وعشرين يوماً» وهو الأكثر الأغلب، وقد يكون ثلاثين . ولذا جاء في الصحيح: «الشهر تسعة وعشرون يوماً فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوماً» . وهذا بخلاف الشهر الشمسي الفلاحي فإن أربعة أشهر منه ثلاثون يوماً وواحد ثمانية وعشرون يوماً والباقي إحدى وثلاثون يوماً، ولذلك كانت السنة الشمسية (٣٦٥) يوماً بينما العام القمري (٣٥٤) .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصوم (٢٥/٥) وفي النكاح والترمذي في الصوم (٦١٠) عن أنس قال ألقى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً فقال إلخ . ورواه البخاري عن أم سلمة ومسلم عن جابر وعائشة . .

٤٠١ - «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّىٰ يَكُونَ مَكَانَ الرُّوحَاءِ» .

الشرح : «إن الشيطان» إبليس لعنه الله «إذا سمع النداء» يعني الأذان والإعلام «بالصلاة» المفروضة «ذهب» يجري وله ضراط كما في حديث آخر عند مسلم (٩٠/٤) «حتى يكون» منتهاه «مكان الروحاء» وهو موضع بعيد عن المدينة بنحو من ثلاثين ميلاً فيقف عنده حتى لا يسمع الأذان لأنه يصم أذنيه لما يحتوي عليه من توحيد الله عز وجل وتكبيره والدعوة إلى الخير والفلاح، وهو لا يحب ذلك، ولا سماعه.

التخريج : والحديث رواه مسلم (٩٠/٤) باب فضل الأذان عن أبي هريرة.

٤٠٢ - «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» .

الشرح : «إن الشيطان قد أيس» هو مقلوب من يئس أي قطع أمله، ولم يبق له رجاء في «أن يعبده المصلون» أي يطيعونه في عبادة غير الله والإشراك به تعالى فإن كل من عبد غير الله فقد عبد الشيطان، لأنه الحامل على ذلك والداعي إليه لكنه انقطع رجاءه من ذلك «في جزيرة العرب» وإنما خصصها بالذكر لأنها مهبط الوحي، ومحل الحرمين الشريفين ففيه دليل على أن سكان الحرمين والمجاورين بهما ليسوا بمشركين وأنهم مؤمنون. وجزيرة العرب هي ما بين المحيط الهندي جنوباً، والبحر الأحمر غرباً، والخليج العربي شرقاً، ودجلة والفرات شمالاً «ولكن» يسعى «في التحريش» والإغراء والتحريض فيما «بينهم»، فيحملهم على الخصام، والسباب، والهجران، والمقاتلة، فيكتفي بذلك بدلاً عن عبادتهم الأصنام.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٥٤/٣١٣) ومسلم في صفة القيامة (١٧/١٥٦) والترمذي في الزهد (١٧٨٣) عن جابر رضي الله تعالى عنه .

٤٠٣ — «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَفْرُقُ مِنْكَ يَا عُمَرُ» .

التشريح : «إن الشيطان لَيَفْرُقُ» بفتح الياء والراء بينهما فاء ساكنة أي يخاف «منك يا عمر» وذلك لقوة إيمانه، وشدته في الدين، وأخذه بالجد وتركه اللغو واللهو ولو مباحاً. وهذا من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٥/٣٥٣) والترمذي في المناقب (٣٤٦٢) عن بريدة أن رسول الله ﷺ خرج في بعض مغازيه فلما انصرف جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى، فقال لها رسول الله ﷺ «إن كنت نذرت فاضربي، وإلا فلا»، فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه فقال رسول الله ﷺ إلخ وقال الترمذي حسن صحيح غريب .

٤٠٤ — «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ» .

التشريح : «إن الشيطان يجري» ويمشي «من ابن آدم» ويسري في كل إنسان من ذكر وأنثى «مجرى الدم» وهي العروق فهو يجري فيها ومحلّه من الإنسان القلب كما في البخاري معلقاً وقد جعله الله تعالى بحكمته متسلطاً على ابن آدم ساكناً فيه يأمره بالشر وينهاه عن الخير امتحاناً من الله تعالى لهذا الإنسان المسكين وقيل معنى جريانه أنه كناية عن تمكنه من الوسوسة له والتصرف فيه تصرفاً لا نهاية له، فيغويه ويضله، ويحمّله على الفواحش والأفاعيل البغيضة الساقطة والظاهر من الحديث أنه يجري في العروق حقيقة ومن خالط المصابين بمس الجن تحقق ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٥٦/٢٨٥/٣٠٩) ومسلم في السلام (١٤/١٥٥) وأبو داود في السنّة (٤٧١٩) عن أنس والبخاري في الاعتكاف (٥/١٨٢/١٨٧) وفي الخمس وفي الأدب وفي بدء الخلق وفي الأحكام (١٦/٤٨٤) ومسلم في السلام (١٤/١٥٦/١٥٧) وأبو داود في الاعتكاف (٢٤٧٠) وفي الأدب (٤٩٩٤) وابن ماجه (١٧٧٩) عن صفية أم المؤمنين قالت كان رسول الله ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معي يقبلني، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا فقال النبي ﷺ «على رسلكما، إنها صفية بنت حبي» فقالا: سبحان الله يا رسول الله فقال إلخ. ثم قال: «واني خشيت أن يقذف في قلوبكما شراً» أو قال: «شيئاً».

٤٠٥ — «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى» .

الشرح : «إن الصبر» والأجر على حبس النفس عن التضجر والتسخط والجزع عند المصيبة يكون «عند الصدمة الأولى» أي في أول ما يصاب الإنسان بالمصيبة وتصادمه وينزعج قلبه هو الصبر المحمود والكامل الذي يثاب عليه المسلم، ويكون صاحبه في عداد الصابرين الذين يوفون أجرهم بغير حساب .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٤٣) والبخاري (٣/٤١٥) ومسلم (٦/٢٢٧/٢٢٨) وأبو داود (٣١٢٤) والترمذي (٨٧٨) كلهم في الجناز عن أنس أن رسول الله ﷺ أتى على امرأة تبكي على صبي لها فقال لها: «اتقي الله واصبري» فقالت: وما تبالي بمصيتي وفي رواية إليك عني فإنك لم تصب بمصيتي فلما ذهب قيل لها إنه رسول الله ﷺ فأخذها مثل الموت فأتت بابه فلم تجد بوابين فقالت يا رسول الله: لم أعرفك فقال إلخ .

٤٠٦ — «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ» .

الشرح : «إن الصدقة» يعني الزكاة وغيرها «لا تحل» ولا تجوز «لنا» معشر آل النبي في حالة الاختيار لأنها غسالة وطهارة لأصحابها ووسخهم وإنما تجوز لنا

الهدية لمناسبتها لمقام بيت النبوة «وإن مولى القوم» أي مملوكهم وعتيقهم «منهم» حكمه حكم مواليه لأنه ملحق بهم وفي الفرائض من صحيح البخاري (٥١/٥٠/١٥) عن أنس: «مولى القوم من أنفسهم».

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٨/٦) والنسائي (٨٠/٥) والترمذي (٥٨١) وأبو داود (١٦٥٠) والحاكم (٤٠٤/١) والطحاوي في معاني الآثار (٧/٢) عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فقال لأبي رافع اصحبني كيما تصيب منها فقال: لا حتى آتي رسول الله ﷺ فأسأله، فانطلق إلى النبي ﷺ فسأله فقال إلخ وسنده صحيح وحسنه الترمذي وصححه.

٤٠٧ — «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ وَإِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ» .

الشرح: «إن الصدقة» التي يخرجها رب الزكاة «لا تنبغي» أي لا تحسن أن تدفع «لآل محمد» وهم هنا بنو هاشم وبنو المطلب «وإنما هي أوساخ» أي أقدار «الناس» وأدناسهم لأنها تطهر أدرانهم وذنوبهم، وتزكي أموالهم وأنفسهم فهي كغسالة الأوساخ وذلك لا يليق بمقامهم وهذا في حالة الاختيار. وفي حالة ما إذا كانوا يأخذون حظهم من بيت المال فإذا حرموا ذلك وخافوا الضياع فقد أفتى جماعة من المالكية والشافعية بجوازها لهم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٦٦/٤) ومسلم (١٨١/١٧٧/٧) وأبو داود (٢٩٨٥) والنسائي (٨٠/٧٩/٥) كلهم في الزكاة عن عبد المطلب بن ربيعة مطولاً في قصة.

٤٠٨ — «إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح: «إن الظلم» في الدنيا للعباد وهضم حقوقهم، وعدم العدالة فيهم يكون لصاحبه «ظلمات» من جميع جهاته الأربع لا نور معه وذلك «يوم القيامة» حين يكون المؤمنون الطيبون ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرَانُكُمْ الْيَوْمَ جَنَّتٌ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا

الْأَنْهَرُ خَلِيدٍ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وفي الحديث زجر بالغ للظالمين ﴿وَقَدْ حَآبَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ والظلم هو وضع الشيء في غير محله ولذا كان الشرك أعظم الظلم قال تعالى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ﴿٢٥٤﴾. وكان كل من تعدى حدود الله ظالماً لنفسه بيد أن للظلم مراتب فأعلاها الكفر بالله ثم الاعتداء على العباد . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٦/١٣٧/٢) والبخاري في المظالم (٢٥/٦) ومسلم في البر (١٣٤/١٦) والترمذي في البر والصلة (١٨٧٣) عن ابن عمر له طرق وألفاظ انظرها في الفتح (٢٥/٦) وانظر ما سبق رقم (٢١) ويأتي (٨٨٨).

٤٠٩ — «إِنَّ الْعَبْدَ لِيُؤْجَرَ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا فِي الْبِنَاءِ» .

الشرح : «إن العبد» المسلم «ليؤجر» أي يثيبه الله ويجازيه «في» جميع «نفقته كلها» التي ينفقها على نفسه أو أهله أو غير ذلك إذا ابتغى بها وجه الله «إلا» ما ينفقه ويصرفه «في البناء» الزائد على الحاجة أو المزخرف، أو ما كان فيه تبذير، بل قد يكون حراماً إذا كان فيه إسراف كبنائات أهل عصرنا. أما البناء الذي يحتاجه المسلم لنفسه وأهله وأولاده وأصحابه، وضيوفه، فهو مأجور عليه، وكذلك البناء في المساجد، والمدارس الإسلامية والملاجيء، والرباطات وغير ذلك مما فيه مصلحة عامة للمسلمين دينية أو دنيوية، فكل ذلك محمود، ومأجور عليه. فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٢٣٠٣) وابن ماجه (٤١٦٣) كلاهما في الزهد عن خباب بن الأرت من السابقين كان سبي في الجاهلية وبيع بمكة وحالف بني زهرة وكان من المستضعفين المعذبين في الله وشهد كل المشاهد مع رسول الله ﷺ ونزل الكوفة وشهد مع علي صفين وتوفي منصرفه منها وذلك بالكوفة سنة سبع وثلاثين.

والحديث رواه البخاري آخر المرضي (٢٣٤/١٢) ضمن حديث جاء في آخره قال: «إن المسلم ليؤجر في كل شيء ينفقه إلا في شيء يجعله في هذا التراب». فذكره موقوفاً عليه.

٤١٠ - «إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلَّبُهَا» .

الشرح : «إن القلوب» أي قلوب بني آدم . والقلب قطعة من اللحم الصنوبري الشكل، الموجود في الجانب الأيسر من الصدر . والمراد به هنا لطيفة ربانية روحانية لها بذلك القلب الجسماني تعلق، وهو من عالم الغيب . ولذلك حارت فيه عقول ذوي الألباب من أكابر الباحثين والمفكرين فتلك القلوب كلها «بين أصبعين من أصابع الله» وهذا من أحاديث الصفات، التي يجب الإيمان بها وتقويض حقيقتها إلى الله مع تنزيهه عن الجارحة والشبه بخلقه، وإذا كانت القلوب بيد الله عز وجل فهو «يُقَلَّبُهَا» ويصرفها حيث شاء وكيف يشاء من كفر إلى إيمان، ومن معصية إلى طاعة، ومن بغض إلى حب أو بعكس ذلك فهو تعالى المقلب وهو المصرف لا يسأل عما يفعل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٢/٣) والترمذي في القدر (١٩٧٠) وابن ماجه (٣٨٣٤) والحاكم (٥٢٦/١) عن أنس وسنده صحيح على شرط مسلم قال: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» فقلت يا رسول الله آمنة بك وبما جئت به فهل تخاف علينا . فقال «نعم» فذكره . ورواه مسلم في القدر من صحيحه (٢٠٤/٢٠٣/١٦) وأحمد (١٧٣/١٦٨/٢) عن ابن عمر بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن عز وجل كقلب واحد، يصرفه كيف يشاء» ثم قال: «اللهم مصرف القلوب اصرف قلوبنا إلى طاعتك» وانظر ما يأتي (١٨٧٧) .

[ز] ٤١١ - «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «إن اللعانين» أي الذين يكثرون الدعاء على الخلق باللعنة فإنهم «لا يكونون شهداء» يشهدون على الناس بما فعلوا في الدنيا «ولا» يكونون «شفعاء» يوم القيامة» في المذنبين والمقصرين لأن الشهادة والشفاعة لا يتولاهما ويستحقهما

أحد في ذلك اليوم الرهيب إلا من كان مؤمناً صالحاً واللعان ليس كذلك ففي الحديث التحذير من كثرة اللعن ولو للحيوان . . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٦/١٥٠) عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه .

٤١٢ - «إِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الشِّفَاءَ» .

الشرح : «إن» الله «الذي أنزل» بمعنى قدر ثم خلق «الداء» أي المرض هو الذي «أنزل» وقدر وخلق بقدرته وإرادته «الشفاء» أي ما يحصل به الشفاء من الأدوية والعقاقير . فهو خالق الداء والدواء . والكل بقضائه وقدره .

التخريج : والحديث رواه الحاكم في الطب (٤/١٩٩) عن أبي هريرة وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو كما قالوا .

٤١٣ - «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» .

الشرح : «إن» الله «الذي حرم» وحظر «شربها» يعني الخمر «حرم» ومنع «بيعها» والتجارة فيها فإن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه . والحديث يدل على تحريم بيع الخمر كشربها ولا خلاف في ذلك بل بائعها ملعون كالعشرة الملعونين فيها وهم بائعها ومشتريها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقها، وشاربها، وعاصرها، ومعتصرها وأكل ثمنها، وهي نفسها . كما في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٢٣٠/٣٢٤/٣٥٨) ومسلم في المساقاة باب بيع الخمر (١١/٣/٤) والنسائي في البيوع (٧/٢٧١) والبغوي في شرح السنة (٨/٣١) من طريق مالك وهو عنده في الأشربة من الموطأ عن ابن عباس أن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر فقال له النبي ﷺ «أما علمت أن الله حرم شربها» . فسار الرجل إنساناً إلى جنبه فقال له النبي ﷺ بم ساررت فقال أمرته أن يبيعها فقال إلخ .

٤١٤ - «إِنَّ اللَّهَ أَبِي عَلَيَّ فِي مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا» ثَلَاثًا.

الشرح : «إن الله تعالى أبي» أي امتنع «علي» أشد الامتناع «في» قبول توبة «من» قتل مؤمناً» وسفك دمه متعمداً، غير متأول، أو مستحلاً قتله. قال ذلك «ثلاثاً» أي كرر سؤال ربه في قبول توبته ثلاث مرات فامتنع، وهذا محمول على من استحل ذلك أو كان ذلك في شخص معين، علم منه أنه لم يتب، أو خرج مخرج التهويل، وإلا فباب التوبة مفتوح أمام كل عاص، كيفما كانت معصيته. ثبت ذلك كتاباً وسنة وإجماعاً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١١٠ و ٥/٢٨٨/٢٨٩) والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٧/٣٨٢) والحاكم (١/١٨/١٩) عن عقبة بن مالك الليثي صحابي سكن البصرة ولحديثه هذا سبب وهو أن رسول الله ﷺ بعث سرية فأغارت على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية فقال له إني مسلم فلم ينظر إليه فضربه فقتله. وفيه فقال رسول الله ﷺ إنخ وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

٤١٥ - «إِنَّ اللَّهَ إِذَا اسْتُدْعَ شَيْئًا حَفِظَهُ».

الشرح : «إن الله إذا استدع» أي استحفظ من قبل عباده «شيئاً» بأن قال أحدهم: اللهم إني أستودعك كذا وكذا «حَفِظَهُ» تعالى لأنه أحق من يحفظ ودائع عباده التي يجعلونها بيده عز وجل ويتخلون عنها، ويتركونها له متبرئين من حولهم وقوتهم.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان رقم (٢٣٧٦) عن ابن عمر وسنده صحيح وانظر ما سبق رقم (٢١٣/٢١٤).

٤١٦ - «إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعَنِّتًا».

الشرح : «إن الله أرسلني» وبعثني إلى الناس «مبليغاً» إياهم رسالة ربي التي حملني وكلفني بها «ولم يرسلني متعنناً» أي مفسداً أو مؤذياً لهم بجلب المشقة أو الهلاك.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطلاق في تخيير المرأة (٩٤/١٠) عن عائشة رضي الله تعالى عنها في مهاجرة النبي ﷺ نساءه ونزول قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ آلَ النَّبِيِّ قُلُوبًا لِيُخَيَّرُوا أَزْوَاجَهُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ لَمْ يَرْجُوا أَهْلًا وَلَا مَالًا لِلذَّكَاءِ الَّذِي فِي آلِهِمْ﴾. إلخ فبدأ النبي ﷺ بتخيير عائشة... فقالت إني أريد الله ورسوله والدار الآخرة فقالت له لا تخبر نساءك أني اخترتك فقال النبي ﷺ إن الله إلخ.

٤١٧ - «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَقْضَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ».

الشرح : «إن الله أوحى إلي» وأعلمني بواسطة جبريل عليه السلام «بأن تواضعوا» بخفض الجناح، ولين الجانب، مع بعضكم بعضاً «حتى لا يفخر» ولا يتعظم «أحد» منكم «على أحد» بذكر مناقبه ومفاخره ومحاسنه تيهاً وإعجاباً، فالمطلوب من المؤمن انكسار القلب لله، وخفض جناح الذل والرحمة للخلق، حتى لا يرى له على أحد فضلاً «ولا يبغى» أي لا يجور ولا يتعدى «أحد» منكم «على أحد» والبغى مجاوزة الحد في الظلم. فالحديث ذكر نوعين من الاستطالة على الخلق وهما الفخر والبغى، فمن استطال عليهم بحق، فهو الفخور، ومن استطال عليهم بالظلم فهو الباغى.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنة والنار (٢٠٠/١٧) وأبو داود في الأدب (٤٨٩٥) عن عياض بن حمار بكسر الحاء وفتح الميم المخففة صحابي تميمي سكن البصرة له حديث آخر أنه أهدى إلى النبي ﷺ قبل أن يسلم فلم يقبل منه.

٤١٨ - «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ».

الشرح : «إن الله تعالى تجاوز لي» أي سامح وعفا من أجلي «عن أمتي» المؤمنين كل «ما حدثت به أنفسها» أي ما خطر ببالها، ولم تعزم عليه «ما لم يتكلموا» بما

حدثوا به أنفسهم من الوسوس «أو يعملوا به» أي بمقتضى ما خطر ببالهم . وهذا من فضل الله تعالى على هذه الأمة، ولطفه بها. فإذا حدث الإنسان نفسه بمعصية أو بفراق زوجته مثلاً أو نحو ذلك فلا حرج عليه ولا يؤخذ بذلك ما لم يتكلم أو يعمل به . ومن هذا ما يقع لكثير من الناس من الوسوسة في جانب الألوهية، والقضاء والقدر، وأشياء من هذا القبيل، تخطر ببال الإنسان، فما دام لم يعتقدوا ولم يتكلم بها، ولم يعمل عليها فهو في حل، ومعفو عنه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الطلاق (١١/٣١١/٣١٢) ومسلم في الإيمان (٢/١٤٦/١٤٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

٤١٩ — «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنَّسِيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ» .

الشرح : «إن الله تجاوز» وعفا «لي» أي لأجلي «عن أمتي» المسلمة «الخطأ» أي إثم ما يصدر منهم خطأ من غير تعمد ولكن ذلك لا ينفي وجوب الدية في قتل الخطأ ونحوه، ووجوب ضمان المتلفات من الأموال . . . وقضاء الصلاة لمن أداها محدثاً، فإن هذه الأشياء وردت بها أدلة أخرى منفصلة، والعفو إنما وقع عن الإثم «و» كذا تجاوز لهم عن إثم ما فعلوه أو تركوه حالة «النسيان» «و» كذا «ما استكروهوا» أي حملوا «عليه» وأرغموا على فعله أو تركه قهراً . فكل هؤلاء مرفوع عنهم الإثم في ذلك .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الطلاق رقم «٢٠٤٥» عن ابن عباس وسنده صحيح مع انقطاع فيه لكن له طريق آخر عن ابن عباس رواه ابن حبان (١٤٩٨) والحاكم (٢/١٩٨) بسند صحيح وله شواهد أخرى .

٤٢٠ - «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ» .

التشريح : «إن الله جعل الحق» أي أجراه بقدرته «على لسان عمر» بن الخطاب «وقلبه» فكان لقوة يقينه، وشدته في دين الله عز وجل إذا نوى شيئاً أو نطق به صدقه الله تعالى ولذلك وقعت له موافقات لله عز وجل نزل القرآن بها. والحق هو الشيء الثابت الذي لا يسوغ إنكاره.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥١٤٥) والترمذي في المناقب (٣٤٥٤) وابن حبان (٣١٨٥) عن ابن عمر. وقال ابن عمر ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال فيه عمر إلاً نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر، وحسنه الترمذي وصححه ورواه أحمد (٤٠١/٢) عن أبي هريرة وابن ماجه (١٠٨) والحاكم (٨٧/٨٦/٣) عن أبي ذر.

٤٢١ - «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ مَا يَخْرُجُ مِنْ بَنِي آدَمَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا» .

التشريح : «إن الله جعل» أي ضرب كما في رواية «ما يخرج من بني آدم» من البول والغائط والخبث «مثلاً» وشبهاً «للدنيا» فما يخرج من الإنسان كان قبل ذلك ألواناً من أطعمة طيبة لذيدة وشراباً سائغاً، فصارت عاقبة ذلك إلى ما يراه. والأطعمة كلما كانت ألد طعماً، وأكثر حلاوة كلما كان رجيحها أقدر وأتنن، فكذلك الدنيا، فهي في نظر الإنسان حلوة خضرة محبوبة لذيدة، لكن عاقبتها الخراب والفناء.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٢/٣) عن الضحاك بن سفيان الكلابي كان من الشجعان يعد بمائة فارس ولآه النبي ﷺ على من أسلم من قومه بنجد قال قال رسول الله ﷺ: «يا ضحاك ما طعامك» قال يا رسول الله اللحم واللبن قال «ثم يصير إلى ماذا» قال: إلى ما قد علمت قال إلخ ورجاله رجال الصحيح إلا ابن جدعان ففيه كلام من جهة حفظه لكن للحديث شاهد عن سلمان رواه الطبراني قال الهيثمي (٢٨٨/١٠) رجاله رجال الصحيح، وشاهد آخر عن أبي بن كعب رواه عبد الله في زوائد مسند أبيه (١٣٦/٥) وابن حبان «٢٤٨٩» بسند صحيح فالحديث لذلك صحيح وفيه عبرة لنا وعلى الأخص للمنعمين والمترفين.

٤٢٢ - «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا» .

الشرح : «إن الله جعلني» بفضله وتوفيقه «عبدًا» خالصاً له «كريمًا» أي متصفاً بالأخلاق الطيبة الكريمة ومنها التواضع «ولم يجعلني جباراً» من الجبابرة المتكبرين، المتعاضمين، الطغاة الظالمين. «عنيداً» جائراً عن القصد ظلوماً باغياً.

التخريج : الحديث رواه أبو داود (٣٧٧٣) وابن ماجه (٣٢٦٣/٣٢٧٥) كلاهما في الأُطعمة عن عبد الله بن بسر المازني له ولأبويه وأخويه عطية والعماء صحبة توفي بالشام سنة ست وتسعين وهو ابن مائة سنة وهو آخر من مات بالشام قال: إن رسول الله ﷺ كانت له قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال، فلما أضحوا وسبحوا الضحى أتى بتلك القصعة قد أترد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى المصطفى ﷺ فقال أعرابي، ما هذه الجلسة فقال إلخ.

٤٢٣ - «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ» .

الشرح : «إن الله جميل» له الجمال المطلق، فله جمال: الذات، والصفات، والأفعال، فلا أجمل منه سبحانه عز وجل ولذلك كان «يحب الجمال» ويرضاه لأنه مظهر من مظاهر أسمائه وصفاته في خلقه، وإذا كان الجمال محبوباً لله عز وجل فينبغي للعبد أن يتجمل في لباسه وهياته، وجسمه، بما يناسب حالته.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (٨٩/٢) والترمذي في البر والصلة رقم (١٨٤٣) عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً قال: فذكره ثم قال: «الكبر بطر الحق، وغمط الناس» أي دفع الحق وعدم قبوله واحتقار الناس وازدراؤهم.

٤٢٤ - «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ، فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا، وَلِهَذِهِ أَهْلًا» .

الشرح : «إن الله خلق» وأنشأ «الجنة» وجعل فيها كل أنواع الرحمة والنعيم والمشتهيات «وخلق النار» وجعل فيها كل أنواع العذاب والعقاب والشور، «فخلق لهذه» أي الجنة «أهلاً» أي سكاناً يدخلونها وهم أولياؤه المؤمنون به «و» خلق «لهذه» أي النار «أهلاً» وأصحاباً لها يعذبون فيها، ويسكنونها وهم أعداؤه ممن كفر به، وألحد في آياته، وكذب رسله .

التخريج : والحديث يدل على أن كلاً من الجنة والنار مخلوقتان الآن، وهو قول أهل السنة والجماعة الذي يدل عليه ظواهر القرآن والسنة، كما أن أهل الجنة وأهل النار معلومون لله عز وجل، لا يتبدلون، ولا يزداد فيهم ولا ينقص منهم، وهذا من المعتقدات الإسلامية التي أطبق عليها أهل السنة. والحديث رواه مسلم في القدر (٢١٢/٢١١/١٦) عن عائشة قالت توفي صبي فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله ﷺ فذكره. وفي رواية «أو غير ذلك يا عائشة: إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم» .

٤٢٥ - «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ» .

الشرح : «إن الله رفيق» أي لطيف بعباده يريد بهم اليسر، ولا يكلفهم ما لا يطيقون وهو «يحب» من عباده «الرفق» ولين الجانب، والأخذ بالأحسن، والأسهل في كل شيء ويحب أن يرفق العباد بعضهم ببعض «ويعطي» سبحانه «على» التعامل «بالرفق» في الدنيا من نيل المطالب وتسهيل المقاصد، وفي الآخرة من الثواب الجزيل، «ما لا يعطي على العنف» والغلظة والجفاء والشدة «وما لا يعطي على ما سواه» من الأخلاق. وفي الحديث فضيلة التخلق بالمعاملة الحسنة والمعاملة الكاملة مع الناس، والتخلي عن سوء المعاملة والأخلاق السيئة .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدعية (٤٥٠/١٣) وفي استتابة المرتدين (٣٠٨/١٥) ومسلم في البر والصلة (١٤٦/١٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها وانظر ما سبق رقم (٣٩٥).

٤٢٦ - «إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً صَلَّوْهَا فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ الْوَتْرِ الْوَتْرُ» .

الشرح : «إن الله زادكم» على الصلوات الخمس «صلاة» نافلة هامة عظيمة «فصلوها» وحافظوا عليها كل ليلة، ولا تتركوها وهي «فيما بين صلاة العشاء» الأخيرة «إلى صلاة الصبح» وعنده يخرج وقتها وهذه الصلاة هي «الوتر، الوتر» وهو من السنن المؤكدة التي لا ينبغي للمسلم التهاون به، ولا تركه، ولما جاء فيه من التأكيد، والمحافظة عليه، قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى بوجوبه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٧/٣٩٦/٧/٦) عن أبي بصرة الغفاري من طرق رجال أحدها رجال الصحيح وله شاهد عن ابن عمر رواه أحمد (٢٠٦/٢٠٨/٢) وشاهد آخر رواه أبو داود (١٤١٨) والترمذي (٤٠٤) وابن ماجه (١١٦٨) والحاكم عن خارجة بن حذافة وصححه الحاكم فالحديث صحيح .

٤٢٧ - «إِنَّ اللَّهَ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ» .

الشرح : «إن الله سمى» في أزاله وكتابه الأول عنده «المدينة» المنورة «طابة» من الطيب وأصلها طيبة وبذلك جاء الحديث في مسلم، وكانت تسمى قبل الإسلام يثرب، وبذلك جاء القرآن فكرهه النبي ﷺ فبين أن الله سماها طابة لخلوصها من الشرك أو لتطيب مكانها بالدين، أو لطيب رائحتها وأمورها كلها أو لحلول طيب الطيبين بها وهو المصطفى ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٦/٩٦/٥) ومسلم في الحج (١٥٦/٩) عن جابر بن سمرة قال كانوا يقولون يثرب والمدينة فقال النبي ﷺ إن الله الخ .

٤٢٨ - «إِنَّ اللَّهَ صَانِعٌ كُلِّ صَانِعٍ وَصِنْعَتَهُ» .

الشرح : «إن الله صانع» وخالق «كل صانع» أي صاحب الصنعة وعاملها ومزاولها «و» خالق «صنعتة» وهي اسم لكل ما يزاوله الإنسان من صناعات وأعمال كالخياطة مثلاً، والحياكة، والحدادة، والنجارة وما إلى ذلك، فالكل مخلوق لله عز وجل فهو تعالى خالق الفعل والفاعل لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٦١﴾ فكل الصناعات وصناعاتها ومخترعوها خلق الله وليس للإنسان شيء من ذلك إلا الكسب الذي أجراه على يديه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في خلق أفعال العباد ص (٧٣) والحاكم (٣١/١) والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٨٨/٢٦) عن حذيفة وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهو كما قال .

[ز] ٤٢٩ - «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ فَصَبْرًا، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ» .

الشرح : «إن الله قال: إذا ابتليت» وامتحن «عبدي بحبيبتيه» أي ذهاب بصره وكريمية «فصبر» على ذلك وسلم الأمر إلي واحتسب الأجر مني «عوضته» أي أعطيته في مقابلة ذلك «منهما الجنة» وفيه فضل من فقد بصره وأنه ليس له جزاء إلا الجنة . فيكون الأعمى من المبشرين بالجنة إذا كان مؤمناً صابراً محتسباً .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المرضى (٢٢٠/١٢) وكذا أحمد (١٥٦/٣) والترمذي في الزهد رقم (٢٢٢٠) عن أنس وله شاهد عن أبي هريرة صحيح عند الترمذي . . .

٤٣٠ - «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِرِوَارِثٍ» .

الشرح : «إن الله» بِعَدْلِهِ «قد أعطى» ومنح «كل ذي» صاحب «حق حقه» الذي يستحقه في الإرث فتولى قسمة ذلك بنفسه فأعطى من يستحق المال كله، ومن

يأخذ النصف أو الربع أو الثلث، أو السدس أو الثمن ومن يرث بالفرضية ومن يرث بالتعصيب وكل ذلك مفصل في آية الموارث وغيرها من سورة النساء وحيث إن الورثة أعطاهم أسهمهم وأنصأهم معينة «فلا وصية» تصح «لوارث» وإنما تكون لغير الورثة من الأقارب والأباعد.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٧/٥) و أبو داود رقم (٣٥٦٥) والترمذي رقم (١٩٥٢) وابن ماجه (٢٧١٣) عن أبي أمامة وقال الترمذي حسن صحيح وللحديث طرق وشواهد كثيرة.

٤٣١ - «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» .

الشرح : «إن الله تعالى قد أمرني» إظهاراً لفضلك «أن أقرأ» وأتلو «عليك» يا أبي بن كعب ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (١٢٧/٨) وفي التفسير (٣٥٥/١٠) ومسلم في الفضائل (٢٠/١٦) عن أنس رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال إن الخ قال أبي: الله سمانى لك؟ قال: «الله سماك لي» فجعل أباي يبكي يعني فرحاً وسروراً بهذه المنقبة العظيمة.

٤٣٢ - «إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا» .

الشرح : «إن الله كريم» أي جواد يعطي عباده بلا حساب، ولذلك فهو «يحب» ويرضى لعباده «الكرم» والسخاء أي الاتصاف به لأنه من صفاته تعالى التي ينبغي للعباد اتصافهم بها كالحلم، والعفو، والرحمة، والوفاء، والحياء، أما صفاته الخاصة به كالأزلية، والأبدية، والغنى عن الأكوان، والكبرياء والعظمة فلا حق للعباد فيها «ويحب» سبحانه «معالى الأخلاق» أي الأخلاق العالية الكريمة الفاضلة المحمودة «ويكره» أي يبغض «سفسافها» بفتح السين أي رديئها، وساقطها، وهي

الأخلاق السيئة كالكذب والبخل، والخيانة والحسد، والكبر، والعجب، والزنا،
والسرقة، وشرب الخمر، والتعامل بالربا، وما إليها من الأخلاق السافلة.

التخریج : والحديث رواه الحاكم (٤٨/١) عن سهل بن سعد وصححه الحاكم ووافقه
الذهبي، وقال العراقي إسناده صحيح وعزاه الهيثمي في المجمع للطبراني وقال رجاله
ثقات...

٤٣٣ _ «إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ» .

الشرح : «إن الله لغني» عن العالمين لا يحتاج إلى أحد ولا يفتقر إلى شيء يزداد في
ملكه ولذلك كان في غنى «عن تعذيب هذا» الشيخ الهرم «نفسه» وحمله إياها على
ما لا تطبيقه من العبادة وعلى الأخص إذا كانت مخالفة لجوهر الدين كما صنع هذا.

التخریج : والحديث رواه البخاري (٣٩٩/١٤) ومسلم (١٠٣/١٠٢/١١) وأبو داود
(٣٣٠١) والنسائي (٢٨/٧) والترمذي (١٤٠٤) وابن ماجه (٢١٣٥) عن أنس قال مر
رسول الله ﷺ بشيخ كبير يهادي بين ابنيه فقال إنخ.

٤٣٤ _ «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ إِنَّ رَحْمَتِي
تَغْلِبُ غَضَبِي» .

الشرح : «إن الله لما» أي حينما «خلق» وأوجد «الخلق» أي الكائنات «كتب بيده
على نفسه» أي أوجب على نفسه وعداً لازماً، وحكم حكماً جازماً، لا خلف فيه،
وكتب بذلك كتاباً فهو عنده على العرش «إن رحمتي تغلب» وتسبق «غضبي» وذلك
لأن الرحمة تشمل الكافر والمؤمن والطائع والعاصي، وجميع الخلائق في هذه
الدار، فهو تعالى يرزق الجميع، ويحفظهم، ويحسن إليهم، ويدفع عنهم كثيراً من
البلاء، ويغدق عليهم النعم الكثيرة، الظاهرة والباطنة، وتتجلى آثار رحمته الخاصة
في عباده المؤمنين، فيغفر لهم، ويعفو عنهم، ويتوب عليهم، ولا يظهر أثر غضبه
إلا فيمن كفر به، أو أسرف وطغى، وظلم وبalg في الإجرام.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٣/٢) والبخاري في التوحيد (١٥٥/١٧) وغيره
ومسلم في التوبة (٦٨/١٧) والترمذي في الأدعية (٣٣١٠) وابن ماجه (١٨٩) عن
أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

٤٣٥ — «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَاللَّبْنَ
وَالطِّينَ» .

الشرح : «إن الله تعالى لم يأمرنا» لا أمر إيجاب، ولا نذب، ولا إباحة، ولم
يأذن لنا «فيما رزقنا» وأعطانا من الدنيا والأمتعة والأقمشة، والثياب «أن نكسوا» أي
نلبس الكسوة لـ«الحجارة واللبن والطين» أي التراب والآجر . ففيه كراهة وضع
الستور على الحيطان والجدران، لأن ذلك من باب الإسراف، ولذلك ذهب جماعة
من العلماء إلى تحريم ذلك . وكراهية رسول الله ﷺ لذلك وهتكه للستر وعدم رده
السلام على عائشة كل ذلك يدل على المنع .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس والزينة (٨٦/١٤) وأبو داود كذلك
(٤١٥٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه
وكنت أتحنن قفوله، فأخذت نمطاً كان لنا فسترته على العرض فلما جاء استقبلته فقلت
السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، الحمد لله الذي أعزك وأكرمك، فنظر إلى
البيت، فرأى النمط فلم يرد علي شيئاً، ورأيت الكراهية في وجهه، فأتى النمط حتى هتكه
ثم قال إلخ .

٤٣٦ — «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ أَوْ يَشْرَبَ الشُّرْبَةَ
فَيَحْمَدَ اللَّهَ عَلَيْهَا» .

الشرح : «إن الله ليرضى عن العبد» فيحبه ويحب عمله، ويرحمه، ويشبه الثواب
الجزيل «أن يأكل» ويتناول «الأكلة» بفتح الهمزة وضمها المرة الواحدة من الأكل
كالغذاء أو العشاء أو اللقمة الواحدة «أو يشرب الشربة» بالفتح والضم كذلك

«فيحمد الله عليها» ويشني عليه ويشكره وقد جاء في صحيح البخاري وغيره صفة هذا الحمد وهو: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ، وَلَا مُوَدَّعٍ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ. وفي الحديث تنويه عظيم بالشكر على نعم الله تعالى والحمد عليها، وأن صاحبه يستحق الجزاء الأوفى، بل أكبر وأعظم أنواع الجزاء، لأن رضاء الله تعالى ليس فوقه شيء، قال تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾، فينبغي للمسلم أن يحمد الله كثيراً على نعمة الإمداد وغيرها من النعم السوابغ، فإن ذلك مما يرضي الله عز وجل.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠٠/١١٧) ومسلم (١٦/٥١) والترمذي في الأطلعة (١٦٦٥) وغيرهم عن أنس.

٤٣٧ — «إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرٌ عَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».

الشرح : «إن الله تعالى ليس بأعور» بل هو متصف بالصفات الكاملة «ألا» فانتبهوا «إن المسيح» الكذاب «الدجال» الذي يزعم أنه الله بتدجيلاته، وتمويهاته «أعور» أي فاقد «عين اليمنى كأن عينه» في خروجها مثل «عنبة طافية» أي خارجة ظاهرة فهو ناقص لأن العور ناقص. والله تعالى كامل، وقد أنكر على الكفار الذين كانوا يعبدون الأصنام، وانتقصها بقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يَّبْصُرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ إِنْخ فَالله تعالى متصف بالسمع والبصر قال تعالى: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾. وقال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ وقال: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾. ولكنه ليس كمثله شيء. فليس بصره ولا سمعه بجارحة كالخلق.

التخریج : والحديث جيء به للتحذير من فتنة الدجال الذي سيدعي الربوبية وأنه أعور ناقص والإله الحقيقي ليس كذلك فلا تغتروا به ولا تتساقوا إلى مزاعمه...

والحديث رواه البخاري في أحاديث الأنبياء واذكر في الكتاب مريم (٧/٢٩٤) ومسلم في

الإيمان (٢/٢٢٦) عن ابن عمر قال: ذكر رسول الله ﷺ يوماً بين ظهрани الناس المسيح الدجال فقال إلخ في حديث طويل.

٤٣٨ — «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» .

الشرح: «إن الله ليملي» أي يمهل ويؤخر «للظالم» عمره ليكثر ظلمه، ويزداد إجرامه كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِسْمًا﴾. «حتى إذا» قبض روحه و «أخذه» إليه وأنزل به نقمته «لم يفلته» أي لم يخلصه، بل يهلكه لكثرة ظلمه؛ إما بالشرك بالله، أو بظلم العباد والجور فيهم وإن كان مسلماً ثم قرأ النبي ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلَمٌ شَدِيدٌ﴾.

التخريج: والحديث رواه البخاري في التفسير (٤٢٥/٩) ومسلم في الأدب (١٣٧/١٦) والترمذي في التفسير رقم (٢٩٠٩) وابن ماجه في الفتن (٤٠/٨) عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه.

٤٣٩ — «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ، فَإِذَا جَارَ تَبَرَّأَ مِنْهُ وَأَلْزَمَهُ الشَّيْطَانَ» .

الشرح: «إن الله» تعالى «مع القاضي» العادل بالعون، والتسديد، والتوفيق، والحفظ، «ما لم يجُرْ» أي ما دام عادلاً مقسطاً لم يحد عن الحق، ولم يجر في حكمه «فإذا جار» وظلم وتطرف في تصرفات حكمه «تبرأ منه» سبحانه وقطع العلاقة بينه وبينه، وتخلي عنه، ولم يعد يهتم ويعتني به، «و» زاده فتنة ف «ألزمه الشيطان» أي، صيره قرينه ملازماً له في أحواله، لا ينفك عن إغوائه. ففي الحديث تنويه بفضل القاضي العادل، وزجر شديد، وتهديد أكيد للجائر الظالم.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الأحكام (١٣٠٥) وابن ماجه (٢٣١٣) وابن حبان (٥٤٠) والحاكم (٩٢/٤) والبيهقي (١٣٤/٨٨/١٠) عن ابن أبي أوفى وسنده حسن وصححه الحاكم والذهبي وللحديث شواهد.

٤٤٠ — «إِنَّ اللَّهَ وَتُرَّ يُحِبُّ الْوِتْرَ فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ» .

الشرح : «إن الله وتر» أي فرد واحد لا ثاني له في ربوبيته، وألوهيته، ولذلك كان «يحب» ويرضى «الوتر» أي الفرد مطلقاً ولذا خلق كثيراً من الكائنات أوتاراً «فأوتروا» أي اجعلوا صلاتكم بالليل وتراً وصلو الوتر «يا أهل القرآن» أي حملته، وحفاظه وإنما خصوا بالذكر لأنهم أولى وأحق من يحافظ على السنن والآداب، وقيل المراد بهم كل الأمة، ممن آمن بالقرآن فكأنه قال: إن الله واحد يحب الوحدة فوحده يا أهل القرآن الذي جاء لتقرير التوحيد.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٤١٦) والترمذي (٤٠٥) وابن ماجه (١١٧٠/١١٦٩) عن علي رضي الله تعالى عنه والحديث حسن صحيح لشواهده.

٤٤١ — «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ، وَالْخِنْزِيرِ، وَالْأَصْنَامِ» .

الشرح : «إن الله ورسوله حرم» وحظر «بيع الخمر» وشراءها... «و» منع بيع «الميتة» التي خرجت روحها بدون عملية الذكاة الشرعية «و» كذا بيع «الخنزير» لأنه محرم خبيث قدر «و» كذا بيع «الأصنام» إذا كانت على هيأتها، فإذا كسرت لم يبق لذلك حكم الأصنام، فلا مانع عندئذٍ من الانتفاع بقطعها إذا كانت ذهباً أو فضة أو نحوهما.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٤/٣) والبخاري (٣٢٩/٥) ومسلم (٦/٥/١١) والترمذي (١١٧٤) وأبو داود (٣٤٨٦) وابن ماجه (٣١٦٧) كلهم في البيوع عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه مطولاً.

٤٤٢ — «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطْرَ الصَّلَاةِ» .

الشرح : «إن الله وضع» أي حط «عن المسافر» الذي يسافر مسافة يطلق عليها في اللغة سफراً وقد كان النبي ﷺ إذا خرج ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ قصر الصلاة كما

في صحيح مسلم عن أنس، ويأتي، فأسقط عنه «الصوم» أي صوم رمضان بأن يفطر وأن لا يصوم إن شاء حتى يرجع إلى بلاده فيقضيه «و» وضع عنه «شطر» أي نصف «الصلاة» الرباعية الظهر والعصر والعشاء، فلا يجب عليه فيها إلا ركعتان، لأنها كذلك فرضت أما صلاة الحضر فزيد فيها كما في حديث الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٧/٤) وأبو داود (٢٤٠٨) والنسائي (١٦٠/٤) والترمذي (٦٣٢) وابن ماجه (١٦٦٧) والبيهقي (٢٣١/٤) عن أنس بن مالك الكعبي مطولاً وهو حديث حسن لشاهدين له ذكرتهما في تهذيب جامع الترمذي.

٤٤٣ — «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ» .

الشرح : «إن الله وملائكته» المقربين المطهرين من قاذورات البشرية الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون، ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون «يصلون على الصف الأول» وهو الذي يلي الإمام، أي: يصلون على أهله المصلين. فالله تعالى يغمرهم برحمته، ويشملهم بالطفاه ومغفرته، والملائكة يستغفرون لهم لأنهم أنصح عباد الله لبني آدم. قال تعالى: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾. وفي الحديث الشريف الترغيب في التقدم للصف الأول.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٦٦٤) وابن ماجه (٩٩٧) والحاكم (٥٧٥/١) عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ يتخلل الصفوف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا، ومناكبنا، ويقول: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم» وكان يقول إلخ وسنده حسن صحيح وله شواهد بعضها صحيحة كحديث عبد الرحمن بن عوف عند ابن ماجه (٩٩٩).

٤٤٤ — «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ» .

الشرح : «إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين» أي الذين يتناولون أكلة السحر بنية التقوي على الصيام، فالله تعالى يرحمهم والملائكة يدعون لهم

بالمغفرة، ويا لها من فضيلة ومكرمة. وهو يدل على فضل التسحر وسيأتي الكلام عليه في موضعه عند حديث «تسحروا» إلخ.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (٨٨٠) عن ابن عمر وهو وإن كان في سنده عبد الله بن سليمان المصري ولم يوثقه غير ابن حبان فإن له شاهداً عن أبي سعيد الخدري رواه أحمد (٤٤/١٢/٣) من طريقين عنه هو بهما حسن.

٤٤٥ - «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» .

الشرح : «إن الله هو الحكم» بفتحين أي هو الحاكم وحده «وإليه الحكم» أي إليه يتحاكم العباد لا إلى غيره من الطواغيت، وآراء الرجال. إن الحكم إلا الله فمن تحاكم لغير الله فقد زاغ وضل عن سواء السبيل، واتخذ مع الله شريكاً في التشريع، وكان ممن عنى الله تعالى في قوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاتُؤُا شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٨١١) وأبو داود في الأدب (٤٩٥٥) والنسائي في القضاء (١٩٩/٨) والحاكم (٢٤/١) عن هاني بن يزيد مطولاً وسنده صحيح.

٤٤٦ - «إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُّ اللَّهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ» .

الشرح : «إن الله» برحمته ولطفه وحفظه «لا يجمع أمتي» أي لا يجعلها مجتمعة «على ضلالة» وخروج عن الحق، وطريق الاستقامة، فلا بد وأن يكون فيها من هو متمسك بالحق ولو قل، وهي الطائفة والجماعة الوارد بذكرها الحديث المتواتر: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» إلخ وهو يدل أيضاً على أن علماء الأمة إذا أجمعوا واتفقوا على حكم يكون حجة، ويكونون مصيبين فيه. ولذلك استدل بالحديث علماء الأصول على حجية إجماع علماء الأمة «ويد الله» أي حفظه،

وكنفه، ووقايته «على الجماعة» يعني أهل الحق فهم في حفظ الله وعنايته .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الفتن (١٩٩٦) باب لزوم الجماعة عن ابن عمر وهو وإن كان في سنده سليمان بن سفيان وهو ضعيف فإن له شواهد بعضها صحيح كحديث ابن عباس رواه الحاكم (١١٦/١) به وصححه وروى بعضه الترمذي (١٩٩٧) بسند صحيح .

٤٤٧ - «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ» .

الشرح : «إن الله لا يستحي» أي لا يمتنع «من» قول «الحق» ولو كان في الكلام ما يستحي من ذكره أو يستهجن «لا تأتوا» أي لا تنكحوا «النساء» يعني زوجاتكم فغيرهن أولى بالمنع والتحريم في «أدبارهن» أي أحشائهن جمع دبر وهو الورا، فإن ذلك يعتبر اللوطية الصغرى كما جاء به حديث عند أحمد بسند حسن وهذا بالنسبة للزوجة أما غيرها ففعله بها كبيرة من الفواحش . وقد اتفق من يعتد به من العلماء على تحريم ذلك، ومن نسب إباحته للإمام مالك فقد قال شططاً من القول وزوراً .

التخريج : والحديث رواه النسائي في عشرة النساء من الكبرى وابن ماجه (١٩٢٤) وهو وإن كان سنده ضعيفاً فإن له طرقاً وشواهد هو بها صحيح . ويأتي بعضها .

٤٤٨ - «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ، إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصاً، وَابْتِغْيَ بِهِ وَجْهَهُ» .

الشرح : «إن الله لا يقبل» ويصعد إليه ويكتب عنده «من العمل» الصالح «إلا ما كان له» عملاً «خالصاً» لا تشوبه شائبة شرك، ولا رياء، ولا سمعة «وابتغي» أي طلب وأريد «به وجهه»، لا ثناء الناس، ولا منصباً قال تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الجهاد (٢٢/٦) باب من غزى يلتمس الأجر عن أبي أمامة قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله فقال رسول الله ﷺ: «لا شيء له». وسنده حسن وفي معناه أحاديث كثيرة صحيحة.

٤٤٩ _ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ» .

الشرح : «إن الله لا ينظر» نظر اعتبار ورضا «إلى صوركم» الحسنه النظره الجميله أو الذميمة الشوهاء «و» لا إلى «أموالكم» الكثيره الوافرة الواسعة، أو القليلة فيعتبركم لذلك ويحبكم، ويرضى عنكم فكل ذلك لا عبرة به عنده «ولكن إنما ينظر» نظر رضا «إلى قلوبكم» الطيبة الصالحة، أو الخبيثة المريضة، فهي محل التقوى والانحراف «و» ينظر إلى «أعمالكم» التي توافق قلوبكم من خير أو شر فمن كان قلبه مؤمناً وعمله صالحاً، فهو المعتبر عند الله عز وجل، وما عدا ذلك فلا عبرة به ولا قيمة له عنده تعالى: ﴿ قُلْ مَا يَعْجُبُكَ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ﴾ .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الأدب (١٦/١٢١) وابن ماجه في الزهد (٤١٤٣) عن أبي هريرة وفي الحديث إشارة إلى وجوب إصلاح القلوب، والأعمال، والتنزه عن ضد ذلك. قال أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى: قد أبان هذا الحديث أن محل القلب موضع نظر الرب... فيا عجباً ممن يهتم بوجهه الذي هو نظر الخلق فيغسله وينظفه من القدر والدنس، ويزينه بما أمكن لئلا يطلع فيه مخلوق على عيب، ولا يهتم بقلبه الذي هو محل نظر الخالق، فيطهره ويزينه لئلا يطلع ربه على دنس أو غيره فيه.

٤٥٠ _ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يُجْرُّ إِزَارَهُ بَطْرًا» .

الشرح : «إن الله لا ينظر» نظر رضا ومحبة «إلى من» يسبل و«يجر» على الأرض «إزاره» ولباسه الذي يلبسه إلى الأسفل، كالسروال مثلاً، والجبّة، والقميص، فذلك مذموم، ومبغوض إلى الله تعالى إذا كان يفعل ذلك تعاضماً و«بطراً» أي

تكبراً، وزهواً، وتبختراً، فمن فعل ذلك لا بطراً، ولا عن قصد، فلا حرج عليه إن شاء الله كما جاء في حديث آخر .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٧١/١٢) ومسلم (٦٣/١٤) كلاهما في اللباس عن أبي هريرة أنه رأى رجلاً يجر إزاره فجعل يضرب الأرض برجله وهو أمير على البحرين وهو يقول: جاء الأمير، جاء الأمير قال رسول الله ﷺ إنخ وفي رواية «من جر ثوبه خيلاء - أي تكبراً - لم ينظر الله إليه يوم القيامة». رواه البخاري (٦٢/٦١/١٤) و (٣٧/١٢) ومسلم (٦٢/٦١/١٤) والأربعة عن ابن عمر وانظر ما سبق رقم (٢٠٤).

٤٥١ - «إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» .

الشرح : «إن الله يؤيد» وينصر ويقوي «هذا الدين» أي دين الإسلام «بالرجل الفاجر» أي الكافر فينصره إما بتأييده للمسلمين، أو بمساعدته لهم من غير شعور، كما هو واقعنا اليوم فالمطابع، والسيارات والطائرات، والبواخر التجارية، والسياحية والحربية كل ذلك من صنع الكفار واختراعاتهم، وكلها مساعدات وتأييدات عظيمة للدين كما لا يخفى وكذلك شأن المستشرقين الذين خدموا السنة المحمدية بالفهارس، وطبعوا الكتب القيمة النادرة، النافعة، الإسلامية قبل أن يطبعها المسلمون. ومن الرجل الفاجر الأمير الظالم، فقد يكون له يد في نصر الدين مع جورهِ وطغيانه، وكذلك العالم الفاسق المنحرف في أخلاقه فقد ينشر العلم، وينفع عوالم بتعليمه، ودعوته وإرشاداته، فيتأيد به الدين وهو فاجر، لا ينتفع بشيء من ذلك، لأنه قد يكون طالباً للرياسة ونيل العز والحصول على المال وحب الظهور وشيوع الذكر. وهذا معنى الحديث الآخر «إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم». أي لا أوصاف لهم حميدة كريمة رواه النسائي وغيره عن أنس .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد (٥٢٠/٦) وفي المغازي ومسلم في الإيمان (١٢٣/١٢٢/٢) عن أبي هريرة مطولاً في قصة الرجل الذي قاتل مع النبي ﷺ وقال فيه إنه من أهل النار، وظهر بعد ذلك أنه قتل نفسه وانتحر.

٤٥٢ — «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا» .

الشرح : «إن الله يبعث» أي يرسل وينشئ «لهذه الأمة» الإسلامية «على رأس» أي عند «كل» آخر «مائة سنة» وهو القرن عند الجمهور «من يجدد» أي من يحيي «لها دينها» أصلاً وفرعاً، وذلك يكون بالدعوة إليه بالقول، والكتابة، والتأليف، ونشر ذلك بين الناس، وليس المراد بالتجديد الإتيان بشيء جديد في الدين، فإن الدين قد تم أيام النبوة كما أنه ليس المراد به تجديده بتنفيذ أحكامه، وإقامة حدوده، فإن ذلك مخالف للواقع وتاريخ الإسلام، والمجددون بلا شك — يكونون من العلماء الدينيين، ولا يختصون بجانب من الجوانب بل قد يكونون في التفسير، وفي الحديث، وفي الفقه الإسلامي واستنباط الأحكام، وفي اللغة العربية وعلومها، وفي أصول الفقه وقواعده، وفي الأخلاق والسلوك وما إلى ذلك لأن كل هذه الأشياء مما يقوم به الدين ويحتاجه الإسلام، ولذلك فقد يكون المجددون جماعة في كل عصر وجهة لأن قوله ﷺ: «من يجدد» إلخ فيه عموم وشمول وما من عام إلا وهو رأس قرن لما مضى وقد وهم ههنا أقوام في التجديد والمجددين .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في أواخر الملاحم (٤٢٩١) والحاكم (٥٢٢/٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح .

٤٥٣ — «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ» .

الشرح : «إن الله يبغض» ويكره ولا يحب «الفاحش» أي الذي ينطق بالكلام الساقط ويفوه بالسفاهة ويكون ذلك عادة ووصفاً له «و» كذا يبغض «المتفحش» وهو الذي يتعاطى الفحش ويستعمله وقيل الفاحش المتلبس بالفحش والمتفحش المتظاهر به .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان رقم (١٩٧٤) من طريق عبيد الله بن عبد الله قال

رأيت أسامة بن زيد يصلي عند قبر النبي ﷺ فخرج مروان بن الحكم فقال: تصلي إلى قبره؟ فقال: إني أحبه فقال له قولاً قبيحاً، ثم أدبر، فانصرف أسامة فقال له: يا مروان إنك أذيتني وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ، ثم قال له وإنك فاحش متفحش وسنده صحيح. وفي الحديث التنفير من التفوه بالكلام القبيح لأنه جهل وسفاهة.

٤٥٤ — «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ، الْغَنِيَّ، الْخَفِيَّ».

الشرح: «إن الله يحب العبد» المؤمن «التقي» أي المتصف بتقوى الله وهي الامتثال لله تعالى أمراً ونهياً، ظاهراً وباطناً «الغني» بالله تعالى عن غيره فيكون غنى النفس، ولو كان فقيراً فاقد المال، وليس المراد به الغني بالمال، بل هو بعيد عن سياق الحديث، وقد جاء من حديث آخر «وإنما الغنى غنى النفس»، «الخفي» أي الخامل الذكر، المعتزل الناس وفتنهم وشروهم، وما يخوضون فيه من المشاكل، فمن اتصف بهذه الأوصاف كان مرضياً عند الله، محبوباً لديه، ويا لها من فضيلة. والحديث من الأدلة التي تدل على فضل العزلة والانفراد عن الناس للتفرغ للعبادة والاشتغال بما يهم الإنسان، وبالأخص أيام الفتن وعموم الفساد وانحلال كل الطبقات، وعدم السلامة من المعاصي لمن يخالط الناس كما في هذه العصور.

التخریج: والحديث رواه أحمد (١٦٨/١) ومسلم في الزهد (١٠٠/١٨) عن عامر بن سعد أن أخاه عمر انطلق إلى سعد في غنم له خارجاً من المدينة فلما رآه سعد قال: أعود بالله من شر هذا الراكب، فلما أتاه قال: يا أبت أرضيت أن تكون أعرابياً في غنمك، والناس يتنازعون في الملك بالمدينة فضرب سعد صدر عمر وقال اسكت إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل إلخ.

٤٥٥ — «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ».

الشرح: «إن الله يحب» ويرضى بـ «العطاس» لأنه يفتح المسام، ويخفف الدماغ، وتندفع به الأبخرة المحبوسة فيه، ويعين على العبادة، ويسهل على الإنسان الطاعة، ولهذا أمر المسلم بالحمد عنده، لأنه نعمة من الله عز وجل.

«ويكره» ويغض «التثاؤب» وهو تنفس يفتح معه الفم بلا قصد، وهو من الشيطان ينشأ عن الامتلاء والثقل والكسل، فينشأ عنه التثبط عن العمل والطاعة، ويضحك منه الشيطان، ولذلك أمرنا بكظمه ودفعه، لذلك كله كان غير محبوب لله تعالى.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب (١٣١/١٣) وأبو داود في الأدب أيضاً (٥٠٢٨) والترمذي فيه (٢٥٦١) عن أبي هريرة به وفيه «فإذا ثأب أحدكم فليرده ما استطاع ولا يقل هاه هاه فإنما ذلكم من الشيطان يضحك منه».

٤٥٦ - «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رِخْصُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ».

الشرح : «إن الله يحب أن تؤتى رخصه» يعني يرضى لعباده أن يأتوا الأشياء السهلة التي لا مشقة فيها وهي ضد العزيمة هنا كالفطر مثلاً في رمضان حالة السفر والمرض، وكالتيمم عند وجود السبب وكالصلاة من قعود عند المشقة من قيام، وهكذا فإن الكل من تشريع الله، فلا فرق بين العزيمة والرخصة فكلاهما محبوب إلى الله ولذا قال: «كما يحب» ويرضى «أن تؤتى» وتفعل «عزائمه» وهي التكاليف المأمور بها أمر إيجاب وهي جمع عزيمة فكما يحب من عبده الإتيان بهذه والمحافظه عليها، كذلك يحب منه الإتيان بالرخصة في محلها، فليس أحدهما أولى من الآخر من جهة المشروعية.

التخريج : والحديث رواه أحمد وابن حبان (٩١٤/٩١٣) عن ابن عباس بسند صحيح وفي رواية لابن عمر «كما يكره أن تؤتى معاصيه». رواه أحمد (١٠٨/٢) وابن حبان (٥٤٥) وابن خزيمة (٩٥٠) وسنده صحيح.

٤٥٧ - «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ».

الشرح : «إن الله» بفضله «يرفع» ويعلي ويعز «بهذا الكتاب» أي بسبب حفظه، والعلم به، وهو القرآن «أقواماً» فيجعلهم عند الناس في الدنيا في مكانة ومنزلة

عالية، ولو كانوا ناقصين في خلقهم وأنسابهم، كما يجعلهم في الآخرة فوق الكثير من أهل الجنة، إذا كانوا عاملين بمقتضى كتابهم «و» هو كما يرفع أقواماً بسببه، كذلك «يضع» ويذل، ويخزي «به» أي بالقرآن «آخرين» وذلك إذا عرضوا عنه، ولم يعملوا بتعاليمه، فيصغرون في أعين الناس في الدنيا، ويكونون في الآخرة مع من يؤدبهم الله بنار عذابه، ولا وضع أدنى من ذلك، ولا خزي أقل منه، عياداً بالله.

التخريج : والحديث رواه مسلم في فضائل القرآن (٩٨/٦) عن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه أنه كان له عامل على مكة فلقبه بعسفان فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبرى، قال: ومن ابن أبرى؟ قال: مولى من موالينا، قال فاستخلفت عليهم مولى، قال: إنه قارىء لكتاب الله عز وجل، وإنه عالم بالفرائض، قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قال: فذكره.

٤٥٨ — «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ» .

الشرح : «إن الله تعالى يقبل توبة العبد» أي رجوعه إليه واستغفاره من الذنب، وندمه على فعله في كل الأوقات، والأحوال، إذا وقعت بشروطها فقد جاء في الحديث الصحيح: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها». وذلك لأنه عندها تغلق أبواب التوبة، وقال هنا «ما لم يغرغ» أي تقبل منه، ويغفر الله له ما دام على قيد الحياة لم تصل روحه إلى الحلقوم في وقت الغرغرة، فإنه حينئذٍ تنقطع صلته بالدنيا، ويعاين الآخرة، ومشاهد الموت فما بعدها، فيغلق أمامه باب التوبة كما قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بُبْتُ أَنْتَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦١٦٠) والترمذي في الدعوات (٣٣٠٤) وابن ماجه (٤٢٥٣) في الزهد والحاكم في التوبة (٢٥٧/٤) عن ابن عمر وحسنه الترمذي وصححه الحاكم والذهبي وكذا أحمد شاكر في شرح المسند وهو حسن فقط.

٤٥٩ - «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي».

الشرح: «إن الله تعالى يقول» في الحديث القدسي «أنا» برحمتي وفضلي ومغفرتي أو بغضبي وسخطي وانتقامي «عند ظن عبدي بي» فمن ظن بي الخير وجده عندي ومن أساء ظنه بي قابلته بسوء ظنه فينبغي للمؤمن أن يحسن ظنه بربه وخاصة عند الاحتضار لحديث: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله» وسيأتي في حرف لام الألف. «وأنا معه» معية خاصة وذلك بالعون والتأييد والتسديد والحفظ «إذا دعاني» أي ناداني سائلاً مني مطالبه. وذلك لأن الدعاء روح العبادة وهو يحب أن يدعى، ويغضب على من يعرض عن سؤاله. وفيه فضل الدعاء وأن للداعين لشأناً عند الله عز وجل.

التخريج: والحديث رواه البخاري في التوحيد (١٥٦/١٥٥/١٧) ومسلم في الذكر والدعاء (١١/١٧) والترمذي رقم (٢٢٠٦) في الزهد عن أبي هريرة. وانظر لزيادة البحث في الحديث الفتح (١٥٦/١٨).

٤٦٠ - «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي مَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ».

الشرح: «إن الله تعالى يقول» في الحديث القدسي وهو من كلام الله عز وجل «أنا مع عبدي» المؤمن فنرحمه ونوفقه ونحفظه ونقضي مطالبه «ما ذكرني» أي ما دام يذكرني إما بالتلاوة، أو التسبيح أو التحميد أو التهليل أو التكبير أو بأسمائه الحسنی أو بالتفكر في آياته الكونية أو سننه في خلقه وما إلى ذلك «و» أنا معه «ما تحركت بي» أي بذكري «شفتاه»، وظاهره أن هذا الذكر مشروط باللسان والتلفظ به وهو خرج مخرج الغالب، وإلا فذكر القلب أفضل من ذكر اللسان الخالي من الحضور.

التخريج : والحديث رواه أحمد آخر مسند أبي هريرة (٥٤٠/٢) وابن ماجه (٣٧٩٢) في الأدب وابن حبان (٢٣١٦) والحاكم (٤٩٦/١) عن أبي هريرة وصححه الحاكم والذهبي وهو في البخاري في التوحيد (١٥٧/١٥٦/١٧) مطولاً.

٤٦١ - «إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» .

الشرح : «إن الله ينهاكم» نهي تحريم «أن تحلفوا» وتقسوا عند تأكيد كلامكم «بآبائكم» وكذا غيرهم من سائر خلق الله تعالى وكانت عادة الجاهلية أن يحلفوا بما يعظمون كالأصنام والآباء والشمس... فجاء الإسلام بالنهي عن ذلك لأن التعظيم الكامل، ومنه الحلف لا يكون إلاً لله عز وجل فلا يقسم لا بنبي، ولا ملك، ولا ولي، ولا كعبة، ولا مسجد، ولا شمس، ولا قمر، ولا نار، ولا رزق ولا شيء وإنما يقسم بالله وبأسمائه وصفاته ليس إلاً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦/١٨/١) و (٤٨/١١/٨/٧/٢) والبخاري (٢٣٦/٢٣٥/١٤) ومسلم (١٠٦/١٠٥/١٠٤/١١) والأربعة كلهم في الأيمان والنذور عن ابن عمر وعن أبيه أن رسول الله ﷺ أدرك عمر وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال إلخ. وجاء في صحيح مسلم (١٠٨/١١) «لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم». والطواغي الأصنام.

٤٦٢ - «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ، لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

الشرح : «إن الماء» أي أصله وعنصره «طهور» بفتح الطاء أي طاهر في نفسه مطهر لغيره فهذا أصله، ولا يخرج عنه إلاً إذا تغير بنجاسة أو غيرها من المغيرات المعروفة ولذا قال: «لا ينجسه شيء» مما اتصل به من النجاسات، وهذا محمول على الماء الكثير، أو الماء الذي لم يتغير أحد أوصافه، وقد حكى غير واحد الإجماع على نجاسة المتغير.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٦/٣١/٣) وأبو داود (٦٧/٦٦) والنسائي

(١٤٢/١٤١/١) والترمذي (٥٧) عن أبي سعيد الخدري قال: قيل يا رسول الله: أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها الحيض، ولحوم الكلاب، والنتن، فقال رسول الله ﷺ إلخ. وسنده صحيح، وهذا الحديث هو الذي يعرف بحديث بئر بضاعة، وله أثر خالد في باب الطهارة، وأصل أصيل في طهارة الماء.

٤٦٣ — «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنَبُ» .

الشرح: «إن الماء» من حيث ذاته «لا يجنب» أي لا تدخله جنابة، ولا يتنجس باستعمال الجنب له.

التخريج: والحديث رواه أبو داود (٦٨) والترمذي (٥٦) وابن ماجه (٣٧٠/٣٧١/٣٧٢) وابن حبان (٢٢٦) والحاكم (١٥٩/١) والبيهقي (١٨٩/١/٢٦٧) عن ابن عباس قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة، فجاء رسول الله ﷺ ليتوضأ منها أو يغتسل فقالت: إني كنت جنباً فقال: إلخ، وحسنه الترمذي وصححه، وأصله في صحيح مسلم وفيه دليل على مشروعية استعمال الماء الفاضل عن المرأة.

٤٦٤ — «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ» .

الشرح: «إن المؤمن» بالله وبرسوله وبما جاء به «لا ينجس» أي هو طاهر الأعضاء والأطراف لاستعماله الطهارة دائماً، وإن كان جنباً فليس ينجس، وهذا بخلاف الكافر فإنه نجس قدر، لا يتوقى النجاسات، وإن كانت ذاته طاهرة، كما هو قول الجمهور.

التخريج: والحديث رواه البخاري (٤٠٥/٤٠٦/٤٠٧) ومسلم (٦٤/٦٤/٤) وأبو داود (٢٣١) والنسائي (١١٩/١) والترمذي (١٠٦) وغيرهم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب فانخنس منه فذهب فاغتسل ثم جاء فقال: «أين كنت يا أبا هريرة» قال: كنت جنباً، فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة، قال: «سبحان الله؟ إن المؤمن» إلخ. ونحوه عن حذيفة رواه مسلم وغيره.

٤٦٥ - «إِنَّ الْمُسْلِمَ يُجَاهِدُ بِسَيْفِهِ، وَبِلِسَانِهِ» .

الشرح : «إن المسلم» الصادق «يجاهد» الكفار ويحاربهم ويقاتلهم «بسيفه» كما يجاهدهم «و» وينكيهم ويغیظهم «بلسانه» بهجومه والطعن فيهم، والتحريض عليهم، فاللسان أحد السيفين بل قد يكون اللسان أشد على الكفار من القتال باليد.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٥٦) و (٦/٣٨٧) عن كعب بن مالك أنه لما أنزل الله تبارك وتعالى في الشعراء ما أنزل أتى النبي ﷺ فقال إن الله أنزل في الشعر ما قد علمت، وكيف ترى فيه؟ فقال النبي ﷺ إلخ. وسنده صحيح من الطريقتين وزاد في رواية: «والذي نفسي بيده لكان ما ترمونهم به نضح النبل» .

٤٦٦ - «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» .

الشرح : «إن المسلم إذا عاد» أي زار أخاه المسلم في مرضه أو غيره وتعهده حاله وسأله عن شؤونه «لم يزل» أي لم يبرح ويفتأ يسير «في مخرفة» أي طريق «الجنة» المؤدي إليها أو لا يزال في بسايتها يخترف من أيها شاء «حتى يرجع» من العيادة، ففيه فضل زيارة المسلم وعيادته، وأنها سبيل الجنة وطريقها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٧٩/٢٨٣) ومسلم في الأدب (١٦/١٢٥) والترمذي في الجنائز (٨٦٢) عن ثوبان وعند مسلم في رواية: «وما خرفة الجنة؟ قال: جناها - يعني ما يجتنى من ثمارها -» وجاء عند الترمذي وأبي داود ما يدل على أن العائد مساء يستغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح والعائد صباحاً كذلك حتى يمسي.

٤٦٧ - «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ» .

الشرح : «إن الملائكة» المكلفين بالعلم وطلبتهم «لتضع» وتنصب «أجنتها» اللائقة بها «لطالب العلم» الديني، كالتفسير، والحديث، وفقههما، وما يؤول

إليهما، من التوحيد، والأخلاق، والسيرة وعلومها، فطالب هذه العلوم تجلّه الملائكة، وتحترمه، وتعظمه «رضاً» منها «بما يطلب» حتى إنها لا تتركه يمشي على الأرض، والحديث محمول على ظاهره ولا داعي إلى التأويل بحضورها مجلسه، أو توقيره، أو إعانته إلخ. ويؤيد ما قلناه الحكاية التي ذكرها النووي رحمه الله تعالى في البستان بسند صحيح عن ذلك الماجن الذي كان يمشي مع بعض المحدثين، فقال كالمستهزئ ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها فما زال عن موضعه حتى جفت رجلاه وسقط.

نعوذ بالله من غضبه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٠/٢٣٩/٤) والترمذي في الطهارة وفي الزهد وفي الدعوات (٣٣٠٣) والطيالسي (٧٣) والحاكم (١٠١/١٠٠/١) عن زرّ بن حُبَيْش قال غدوت إلى صفوان بن عَسّال المرادي أسأله عن المسح على الخفين، فقال: ما جاء بك؟ قلت ابتغاء العلم، قال: ألا أبشرك فذكر الحديث عن رسول الله ﷺ وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه ابن عبد البر في كتابه العلم، والحاكم والذهبي وله شواهد من أحسنها عن أبي الدرداء رواه أبو داود والترمذي وغيرهما بسند حسن مطولاً وهو من أحسنها، وأعظمها بشارة للعلماء، وطلبة العلم.

٤٦٨ — «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ، أَوْ صُورَةٌ» .

الشرح : «إن الملائكة» ملائكة الرحمة، والملائكة السائحون في الأرض الذين يطلبون مجالس الذكر فهذه «لا تدخل بيتاً» ومكاناً «فيه تماثيل» وهي الصور، وقوله: «أو صورة» عطف تفسير. والمراد بذلك ما فيه روح، وكان تامّ الخلق.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٠/٣) والترمذي في الاستئذان (٢٦١٤) وابن حبان (١٤٨٦) عن أبي سعيد وحسنه الترمذي وصححه وانظر ما سيأتي برقم (٩٧٠).

٤٦٩ - «إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا» .

الشرح : «إن الموت» أي سماعه أو مشاهدة من نزل به «فزع» بفتحين أي خوف يخيف الناس، ويرهبهم، ولذلك ترى كل من فيه روح يخافه، ويفر من أسبابه «فإذا رأيتم» وشاهدتم بأبصاركم «الجنابة» أي الميت في نعشه، «فقوموا» لها، لهول الموت وفضاعته فينبغي لمن رأى جنازة أن يقوم، ويقلق، ويضطرب، ويقلل أمله، ويتبع الجنابة، ولا يجلس حتى توضع في القبر، ومجرد القيام لها بدون تشييع منسوخ. كما في صحيح مسلم عن الإمام علي رضي الله تعالى عنه (٣٠/٢٩/٧) في الجنائز.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٩/٣) ومسلم (٣٨/٧) وأبو داود (٣١٧٤) كلاهما في الجنائز عن جابر.

٤٧٠ - «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ» .

الشرح : «إن الميت» إذا دفن وسوي عليه التراب، ردت إليه روحه، حتى إنه «ليسمع» سماعاً حقيقياً «خفق» بفتح وسكون أي صوت أثر «نعالهم» أي مشيعيه الذين دفنوه، وذلك «إذا ولوا» وانصرفوا عنه «مدبرين» أي مولين ذاهبين، وهو يدل على أن الميت يحس ويسمع، وبذلك جاءت الأحاديث الصحيحة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٥/٢) وابن حبان (٧٧٧) عن أبي هريرة وهو من هذا الطريق ضعيف لكنه صحيح فإن له طريقاً آخر رواه ابن حبان (٧٨١) مطولاً بسند حسن كما قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٥١/٣) بعد أن عزاه للطبراني.

وله شاهد عن البراء بن عازب في حديثه الطويل في قبض الأرواح وفيه فيرد إلى الأرض، وتعاد روحه في جسده، قال «فإنه يسمع قرع نعال أصحابه إذا ولوا عنه مدبرين» إلخ. رواه أحمد (٢٨٧/٤) والطيالسي (٧٤٣) وأبو داود في السنة (٤٧٥٤) بسند صحيح.

وشاهد آخر عن أنس عنه رضي الله عنه قال: «إن الميت إذا وضع في قبره إنه ليسمع خفق نعالهم إذا

انصرفوا» إلخ. رواه البخاري (٤٧٩/٣/٤٨٢) في الجنائز ومسلم في الجنة (٢٠٣/١٧) وغيرهم مطولاً.

٤٧١ - «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» .

الشرح : «إن الميت» إذا أقيرو، وكان قد أوصى بالنياحة عليه على عادة الجاهلية، أو عرف منهم ذلك ولم ينههم، فإنه «ليعذب» في قبره «ببكاء أهله عليه» أي بسبب ذلك، وهذا ليس على إطلاقه كما يعرف من سبب الحديث وتمامه، وقول السيدة عائشة في ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١/١/٤٢/٤٥/٤٧) والبخاري (٤٨٤/٣) في الجنائز ومسلم في الجنة (٢٠٣/١٧) وأبو داود (٣١٢٩) والترمذي (٨٩١) والنسائي (١٣/٤) وابن ماجه (١٥٩٣) كلهم في الجنائز عن ابن عمر وفيه قصة عند بعضهم مع عمر... وعائشة رضي الله تعالى عنهما.

٤٧٢ - «إِنَّ الْمَيِّتَ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا» .

الشرح : «إن الميت يبعث» من قبره يوم القيامة ويقوم «في ثيابه التي» تقبض فيها روحه «ويموت فيها» فينبغي للمسلم إذا رأى ملامح الموت، أن يلبس عليه ثياباً جوداً حسنة نظيفة غير أن هذا يعارض الحديث الصحيح: «تُبْعَثُونَ حفاة عراة غرلاً»... فلا بد من الجمع بينهما وقد جمع بينهما الحافظ بما لا يشفي فانظر ذلك في الرقاق من الفتح (١٧٢/١٤).

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣١١٤) وابن حبان (٢٥٧٥) والحاكم (٣٤٠/١) والبيهقي (٣٨٤/٣) عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد، فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

٤٧٣ — «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ» .

الشرح : «إن الناس» من هذه الأمة، «إذا رأوا» الأمير والحاكم «الظالم» الجائر العاتي - الطاغية «فلم» ينكروا عليه، ولم «يأخذوا على يديه» بأن يحولوا بينه وبين الظلم ويمنعوه منه، وذلك بإرشاده، وإسداء النصيحة إليه، وعدم مداهنته فإن قصروا في ذلك ولم يفعلوا «أوشك» أي أسرع وقارب «أن يعمهم الله» ويشملهم جميعاً «بعقاب» وعذاب وأدب كوني «منه» بأن يرسله عليهم من عنده، ففي الحديث وجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وبالأخص للأمرء كما فيه وعيد شديد لمن قصر في ذلك، وداهن أو سكت راضياً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧/١) وأبو داود في الملاحم (٤٣٣٨) والترمذي في الفتن (١٩٩٨) وفي التفسير (٢٨٥٥) وابن ماجه في الفتن (٤٠٠٤) عن قيس بن أبي حازم قال: قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه: يا أيها الناس: إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا تَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ . وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس» إلخ، وسنده صحيح على شرط البخاري ومسلم وحسنه الترمذي وصححه.

٤٧٤ — «إِنَّ النَّهْبَةَ لَيْسَتْ بِأَحَلَّ مِنَ الْمَيْتَةِ» .

الشرح : «إن النهبة» بضم النون، وهي الأخذ من الغنيمة نهباً، وخطفاً، من غير قسمة فهي مثل الغلول في التحريم «وليس بأحل» أي بأقل إثماً وجرماً «من» تناول «الميتة»، فهما سواء في الإثم والحرمة، فإذا انتهب الجيش الغنيمة، وأخذ كل واحد ما يستطيع عليه بطلت القسمة، ووقع الظلم في الأخذ.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٠٧٥) والبيهقي (٦١/٩) عن رجل وسنده صحيح قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجهد

وأصابوا غنماً فانتهبوها، فإن قدورنا لتغلي إذ جاء رسول الله ﷺ يمشي على قوسه فأكفأ القدور بقوسه، ثم جعل يرمد اللحم بالتراب ثم قال: فذكره. وللحديث شواهد بعضها في الصحيح.

٤٧٥ — «إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ، مَجْبَنَةٌ، مَجْهَلَةٌ، مَحْزَنَةٌ» .

الشرح: «إن الولد» أي جنس الأولاد «مبخلة» بفتحات، بينها باء ساكنة أي يحملون على البخل والظن بالمال، «مجبنة» أي يحملون الإنسان على الجبن، والتأخر عن الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، «مجهلة» أي يحملون على بقاء الإنسان جاهلاً، لا يتعلم ولا يرحل لطلب العلم، انشغالاً بشؤونهم «محزنة» أي يحملون على الأحزان، والأكدار والهموم، من يوم ولادتهم حتى الموت فالحديث نطق بالواقع إلا من رحم الله، وقليل ما هم.

التخريج: ورواه الحاكم (٢٩٦/٣) عن الأسود بن خلف عن النبي ﷺ أنه أخذ حسناً فقبله ثم أقبل عليهم فقال إله وأورده الهيثمي في المجمع برواية البزار وقال: رجاله ثقات (١٥٥/٨) وصححه العراقي وللحديث شواهد متعددة بعضها صحيحة، فقد ورد عن يعلى بن مرة أو أمية. . . رواه أحمد (١٧٢/٤) وابن ماجه (٣٦٦٦) والحاكم (١٦٤/٣) وصححه ووافقه الذهبي وكذا صححه البوصيري في الزوائد. وعن خولة بنت حكيم رواه أحمد (٤٠٩/٦) والترمذي في البر والصلة (١٧٥٧) ورجالها ثقات مع انقطاع فيه وسياقه أن رسول الله ﷺ خرج محتضناً ابني ابنته وهو يقول: «والله إنكم تبخلون، وتجننون، وتجهلون». وعن الأشعث بن قيس رواه أحمد (٢١١/٥) وفيه مجالد وقد وثق وعن أبي سعيد الخدري رواه أبو يعلى وفيه عطية العوفي كما في مجمع الزوائد (١٥٥/٨) وعن عائشة رواه البغوي في شرح السنّة (٣٥/١٣) وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن في المتابعات والشواهد، فالحديث لذلك صحيح.

٤٧٦ — «إِنَّ الْهَجْرَةَ لَا تَنْقَطِعُ مَا دَامَ الْجِهَادُ» .

الشرح: «إن الهجرة» وهي مفارقة بلاد الكفر ونحوها إلى بلاد الإسلام، يقيم فيه المسلم دينه، ويأمن عليه، وعلى نفسه، وعلى أهله، وماله، ويعيش في حرية من

دينه «لا تنقطع» من دار الكفر إلى ديار الإسلام «ما دام الجهاد» أي مدة دوام قتال العدو، وجهاده، وغزوه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٢/٤ و ٣٧٥/٥) والطحاوي في مشكل الآثار (٢٥٧/٣) عن جنادة بن أبي أمية أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ اختلفوا في الهجرة هل انقطعت، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فقال إلخ وسنده صحيح وله شواهد.

٤٧٧ — «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ» .

الشرح : «إن اليهود والنصارى» من عاداتهم أنهم «لا يصبغون» شعور رؤوسهم ولحاهم بالحناء «فخالفوهم» وغيروا الشيب . حمروا أو صفروا بالحناء أو بها مع الكتم أو نحوه ويأتي حديث في الموضوع في «كان» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٩/٢٤١/٢٤٠/٢) والبخاري (٤٧٦/١٢) ومسلم (٨٠/١٤) وأبو داود (٤٢٠٣) وابن ماجه (٣٦٢١) وغيرهم في اللباس عن أبي هريرة عنه ﷺ . وفي الحديث إشارة إلى تأكد الخضاب مخالفة لأهل الكتاب وقد أصبحت هذه السنة أغرب من الغراب الأبقع ككثير من أخواتها المهجورات .

٤٧٨ — «إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضاً مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرَبَاءَ وَأَذْرَحَ» .

الشرح : «إن أمامكم» يعني بين أيديكم يوم القيامة «حوضاً» أي ماءً مجموعاً محوضاً، وضع له ﷺ في عرصات القيامة، كيزانه على عدد نجوم السماء، ماؤه أشد بياضاً من الورق ومن اللبن، وأحلى من العسل، وريحه أطيب من المسك، من شرب منه لا يظمأ بعده أبداً، واختلف فيه هل هو قبل الصراط أم بعده والصحيح أنه قبله . وهذا غير الكوثر الذي أعطاه الله فإن هذا في الجنة وهو نهر عظيم . . .

وهذا الحوض سعة «ما بين ناحيته» أي طرفه «كما» أي مقدار ومسافة «ما بين

جرباء وأذرح» وهما قريتان بالشام وفي رواية «ما بين صنعاء والمدينة» ويأتي بقية لهذا في حديث «حوضي» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢١/١٢٥/١٣٤) والبخاري (١٤/٢٦٦) ومسلم في الفضائل (١٣/٦١) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ.

٤٧٩ — «إِنَّ أَمَامَكُمْ عَقَبَةٌ كَثُودًا، لَا يَجُوزُهَا الْمُثَقَّلُونَ».

الشرح : «إن أمامكم» أي بين أيديكم «عقبة» أي جبلاً «كثوداً» أي شاقة المصعد وهي الموت، ثم السؤال، ثم البعث، ثم الحساب والوقوف بين يدي الله، ثم إما الجنة أو النار «لا يجوزها» ويقطعها «المثقلون» بضم الميم وفتح الثاء ثم قاف مفتوحة مشددة يعني الذين أثقلوا أنفسهم بالذنوب، والمظالم، والحقوق فلا يقطعون هذه العقبة إلا مع مشقة، وكره شديد.

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٤/٥٧٤) وصححه ووافقه الذهبي وعزاه الهيثمي للطبراني وقال: رجاله ثقات وهو عن أم الدرداء قالت لأبي الدرداء: مالك لا تطلب كما يطلب فلان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره. قال أبو الدرداء فأنا أحب أن أتخفف لتلك العقبة.

٤٨٠ — «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلَامِ».

الشرح : «إن أولى» وأحق «الناس بالله» وبرحمته وغفرانه، والقرب منه «من بدأهم» أولاً «بالسلام» عند ملاقاتهم، فهو أحق برضاء الله ووجته.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥١٩٧) عن أبي أمامة بسند صحيح ورواه أحمد (٥/٢٦١/٢٦٤) بلفظ: «من بدأ بالسلام، فهو أولى بالله ورسوله».

٤٨١ — «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِبَيْتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً».

الشرح : «إن أولى» وأحق وأسعد «الناس بي» أي بشفاعتي والكون معي «يوم القيامة» أي في عرصاتنا ومشاهدنا ومواقفها «أكثرهم علي صلاة» فكل من كان

أدوم صلاة عليه ودعاء معه بما يليق بجنابه المقدس كان أقرب إليه في ذلك اليوم الرهيب وأجدر بالسعادة والأمان. ففي الحديث الحض على الإكثار من الصلاة عليه ﷺ والترغيب فيها ويلاحظ أن أسعد الناس بهذا الفضل أصحاب الحديث الشريف المشتغلون به، ولذا قال الإمام ابن حبان رحمه الله تعالى في صحيحه (١٩٣/٣) «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان»: في هذا الخبر دليل على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه ﷺ منهم. وقال أبو نعيم: وهذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها، لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخاً وذكراً. نقله عنه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص (٣٥).

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الصلاة قبيل الجمعة رقم (٤٣٥) والبخاري في التاريخ (١٧٧/٥) وابن حبان رقم (٢٣٨٩) بالموارد ومع الإحسان (٩١١) ومن طريق الترمذي رواه البغوي في شرح السنة (٦٨٦) كلهم عن ابن مسعود به وفي سننه موسى بن يعقوب الزمعي سيء الحفظ لكن له شاهد عن أبي أمامة رواه البيهقي في السنن (٢٤٩/٣) وفي حياة الأنبياء (١١) وسنده حسن كما قال المنذري مع انقطاع فيه. وقال الحافظ لا بأس بسنده فالحديث حسن.

٤٨٢ - «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِى الْمُتَّقُونَ، مَنْ كَانُوا، وَحَيْثُ كَانُوا».

الشرح : «إن أولى» وأحق «الناس بى» أي بالقرب منى وأخصهم بشفاعتى، والحشر معى، والكون فى الجنة بصحبتى هم «المتقون» أهل الاستقامة، والالتزام بتعاليم دينه ﷺ «من كانوا» عرباً أم عجماً بيضاً أم سوداً أغنياء أم فقراء علماء أم عواماً ذوي أحساب وأنساب أم غيرهم فالعبرة عند الله وعند رسوله ﷺ بالتقوى والاتباع. ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وهؤلاء ليسوا مختصين بعصره، أو بلاده،

أو بناحية دون أخرى بل «حيث» أي أينما وجدوا و«كانوا» في أصقاع الأرض، وأقطارها، فالإسلام لا طائفية فيه ولا وطنية ولا عنصرية ولا شعوبية.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٥/٥) وابن حبان (٢٥٠٤) عن معاذ بن جبل قال لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن، خرج معه رسول الله ﷺ يوصيه، ومعاذ راكب. ورسول الله ﷺ يمشي تحت راحلته، فلما فرغ قال: «يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري» فبكى معاذ جَسَعاً لفراق رسول الله ﷺ ثم التفت رسول الله ﷺ نحو المدينة فقال: «إن أهل بيتي هؤلاء يرون أنهم أولى الناس بي» إلخ وسنده صحيح. والجسَع: الجَزَع لفراق الأحبة.

٤٨٣ — «إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

الشرح : «إن بلالاً» مؤذن رسول الله ﷺ بالمدينة «يؤذن بليل» وهو الأذان الأول وهو سنة تركه الناس في أكثر الأقطار الإسلامية، «فكلوا واشربوا» يعني في سحور رمضان «حتى يؤذن» بالصبح عبد الله أو عمرو «ابن أم مكتوم» وكان أعمى، فكان لا يؤذن حتى يقال له: أصبحت أصبحت أي دخلت في الصباح. والحديث يدل على مشروعية أذنين في الفجر أحدهما قبل دخول الوقت بنحو ساعة ليوقظ النائم، ويرجع القائم كما في رواية عند النسائي وغيره أما الثاني فيكون بعد طلوع الفجر الصادق. وهل ذلك عام في سائر السنة أم هو خاص برمضان؟ خلاف في ذلك.

التخريج : والحديث رواه مالك رقم (١٥٨/١٥٩) وأحمد (٥٧/٩/٢) والبخاري في مواضع ومسلم في الصلاة وفي الصيام والترمذي في الأذان بالليل (١٨١) والنسائي (٩/٢) فيه كلهم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

٤٨٤ — «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ».

الشرح : «إن بين يدي» يعني قبل قيام «الساعة» بقليل «كذابين» يعني أقواماً يكثرون الكذب عليكم في الدين، فيضعون الأحاديث، ويكذبون في القرآن،

ويكذبون على الله عز وجل ويدعون النبوة وما إلى ذلك «فاحذروهم» أي كونوا على حذر وخوف من فتنهم وإياكم أن تغتروا بمعسول كلامهم فتضلوا بتمويهاتهم، وتدجيلاتهم وإذا عرفتموهم فحذروا منهم المسلمين، وانصحوهم أن يتعدوا عنهم. والحديث يشمل كل أفك ودجال في الإسلام إلى يوم القيامة.

التخريج : وقد رواه أحمد (١٠١/٨٨/٥) ومسلم في الفتن (٤٥/١٨) عن جابر بن سمرة.

٤٨٥ - «إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ» .

التشريح : «إن حسن» أي العهد الحسن، وهو الوفاء به، ورعاية الحرمة «من» خصال «الإيمان» وشعبه، وقد اتفقت أهل الملل والنحل على حسن العهد مع الإخوان والأحباب ومراعاته وقد حكى أن بعضهم أنشد بحضرة الشاذلي رحمه الله تعالى:

رَأَى الْمَجْنُونُ فِي الْيَدَاءِ كَلْبًا فَجَرَّ لَهُ مِنَ الْإِحْسَانِ ذَيْلًا
فَلَامُوهُ لِذَلِكَ وَعَتَّقُوهُ وَقَالُوا لِمَ أَنْلَتِ الْكَلْبَ نَيْلًا
فَقَالَ: دَعُوا الْمَلَامَةَ إِنَّ عَيْنِي رَأَتْهُ مَرَّةً فِي حَيِّ لَيْلِي

فقال له: كرر. فلم يزل يتواجد، ويتحجب، ثم قال: جزاك الله خيراً يا بني على وفائك بعهدك.

التخريج : والحديث رواه الحاكم (١٦/١) في الإيمان عن عائشة قال: جاءت إلى النبي ﷺ عجوز فقال: «من أنت؟» قالت: جثامة المزنية، قال: «بل أنت حسانة المزنية، كيف حالكم؟» «كيف كنتم بعدنا؟» قالت بخير، فلما خرجت قلت: تقبل هذا الإقبال على هذه؟ قال: «إنها كانت تأتينا أيام خديجة» فذكره. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي.

٤٨٦ - «إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ، أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ» .

الشرح : «إن حقاً ثابتاً «على الله» عز وجل «أن لا يرفع شيئاً» فيجعله فوق غيره بالسلطة، أو القوة، أو الثراء، أو الجاه والرياسة... أو نحو ذلك «من أمر الدنيا» وشؤونها كالغلبة والانتصار والسبق في العدو ونحو ذلك «إلا وضعه» وجعله ذليلاً حقيراً، ومغلوباً مقهوراً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٣/١٠٣/٣) والبخاري في الجهاد وفي الرقاق (١٢٥/١٤) وأبو داود في الأدب (٤٨٠٣/٤٨٠٢) وغيرهم عن أنس قال: كانت ناقة رسول الله ﷺ تسمى العضاء، وكانت لا تُسَبِّقُ فجاء أعرابي على قعود فسبقها، فشق ذلك على المسلمين فلما رأى ما في وجوههم قالوا يا رسول الله: سبقت العضاء فقال الخ.

وفي الحديث إشارة إلى أنه ينبغي للمسلم إذا رفعه الله في هذه الحياة أن يتواضع لله عز وجل وأن لا ينازعه في علوه وكبريائه، وعظمته.

٤٨٧ - «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ» .

الشرح : «إن حيضتك» يعني دم حيضتك أو حالتها «ليست في يدك» وإنما هي في موضع آخر خاص وهو محل الأذى قال ذلك للسيدة عائشة.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الحيض (٢١٠/٢٠٩/٣) وأبو داود (٢٦١) والترمذي (١١٨) وابن ماجه (٧٣٢) وغيرهم عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ «ناوليني الخمرة من المسجد»، قالت: فقلت: إني حائض فقال: الخ وهو يدل على أن للحائض أن تدخل بعض أعضائها للمسجد كاليد مثلاً أو الرأس لأن السيدة كانت بالبيت، والحبيب ﷺ كان داخل المسجد وقد بين ذلك حديث أبي هريرة في مسلم (٢١٠/٣) والنسائي (١٥٨/١) عن أبي هريرة قال بينما رسول الله ﷺ في

المسجد فقال «يا عائشة ناوليني الخمرة» فقالت إلخ وعلى هذا مشى النووي رحمه الله تعالى تبعاً للقاضي عياض رحمه الله تعالى. وقال الترمذي في الجامع: وهو قول عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافاً في ذلك بأن لا بأس أن تتناول الحائض شيئاً من المسجد، والموضوع محل خلاف.

٤٨٨ — «إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ، وَلَهُ وَالِدَةٌ، وَكَانَ بِهِ بِيَاضٌ، فَمَرُّوهُ فَلَيْسَتْغْفِرَ لَكُمْ».

الشرح: «إن خير» وأفضل «التابعين» الذين اجتمعوا بالصحابة «رجل» عظيم صالح «يقال له» في بلاده ويطلق عليه «أويس» تصغير أوس وهو من اليمن من بني قرن بفتح وسكون «وله والدة» كان باراً بها «وكان به بياض» أي داء البرص فدعا الله فأذهب عنه إلا موضع دينار «فمروه» معشر الصحابة إن لقيتموه «فليستغفر لكم» فإن دعاءه مستجاب. وفيه دليل على أن الرجل خير التابعين على الإطلاق حتى من الفقهاء السبعة ومن الحسن البصري وغيرهم وفيه معجزة ظاهرة للنبي ﷺ حيث أخبر به قبل أن يكون وجاء إلى المدينة والحج أيام سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه ولقيه وكلمه وطلب منه أن يستغفر له ثم توجه إلى العراق وكان مع الإمام علي رضي الله تعالى عنه في وقعة صفين.

التخريج: والحديث رواه مسلم آخر الفضائل (١٦/٩٤/٩٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

٤٨٩ — «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً».

الشرح: «إن خياركم» أي من خيركم وأفضلكم «أحسنكم قضاء» أي الذين يحسنون في قضاء ما عليهم من الديون والحقوق، بأن لا يماطلون، ولا يمارون، ولا يؤذون مطالبهم بحقوقهم، بل يؤدون ما عليهم ويزيدون في الإحسان إليهم، فيعطونهم أكثر مما أخذوا.

وفي الحديث مدح المحسنين في معاملات النيس وأنهم من خير العباد.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٥٠٩/٣٩٣/٢) والبخاري في الاستقراض (٤٥٣/٤٥٣/٥) ومسلم (٤٠/٣٩/٣٨/١١) والنسائي (٢٧٩/٧) وابن ماجه (٢٤٢٣) كلهم في البيوع عن أبي هريرة أن رجلاً تقاضى رسول الله ﷺ فأغلظ له، فهم به أصحابه فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً، واشتروا بغيراً فاعطوه إياه» قالوا لا نجد إلا أفضل من سنه، قال: «اشتروه فاعطوه إياه» إلخ.

٤٩٠ — «إِنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ» .

التشريح : «إن» عبد الله «داود النبي» الرسول الذي يعتبر أعبد البشر «كان» عليه السلام «لا يأكل» وينفق «إلا من عمل» وكسب «يده» وكان زراداً يصنع دروع الحديد قال تعالى: ﴿وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيدُ ﴿١١﴾ أَنْ أَعْمَلَ سَدِغَتِ﴾ إلخ. وقد جاء في حديث لابن عباس عند الحاكم: «كان داود زراداً، وكان آدم حرثاً، وكان نوح نجاراً، وكان إدريس خياطاً، وكان موسى راعياً» .

التخریج : والحديث رواه البخاري في البيوع باب كسب الرجل وعمله بيده (٢٠٩/٥) وفي أحاديث الأنبياء عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ ورواه أيضاً (٢٠٩/٥) عن المقدام.

٤٩١ — «إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوِّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

التشريح : «إن رجالاً» سقطاء لثاماً، جهالاً. «يتخوضون» أي يتصرفون، ويخوضون بالباطل «في مال الله» الذي جعله في مصالح المسلمين كفيء مثلاً، وغنيمة، أو يتصرفون في معاملاتهم «بغير حق» فلا يتورعون عن الحرام، أو ما يؤول إليه «فلهم» عذاب «النار يوم القيامة» وبئس القرار. وفي الحديث تهديد بالغ، لمن لا يتحرى الحرام، ولا يفرق في كسبه بين المشروع وغيره.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الخمس باب قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ﴾ إلخ (٢٧/٢٦/٧) مختصراً والترمذي مطولاً عن خولة الأنصارية.

٤٩٢ – «إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَّتَنَا وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ» .

الشرح : «إن زاهراً» وهو ابن حرام بفتح الحاء كان بدوياً شجاعاً لا يأتي النبي ﷺ إلا آتاه بطرفة، وتحفة من البادية، ولذلك قال فيه هو «باديتنا» أي أتينا بما نحتاجه من البادية من صنوف ثمارها، وأنواع فواكهها أو هو من سكان باديتنا «ونحن حاضرؤه» نجهزه من الحاضرة بما يحتاجه أو أنه لا يأتي للحاضرة إلا ليخالطنا، ويرانا.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦١/٣) والترمذي في الشمائل رقم (٢٣٩) وابن حبان (٢٢٧٦) والبيهقي (١٩٦/٦) والبخاري في شرح السنّة (١٨٨/١٣) عن أنس أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهراً كان يهدي للنبي ﷺ الهدية من البادية فيجهزه رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج، فقال النبي ﷺ «إن زاهراً» إلخ وكان النبي ﷺ يحبه، وكان رجلاً دميماً، فأتاه النبي ﷺ يوماً وهو يبيع متاعه فاحتضنه النبي ﷺ من خلفه وهو لا يبصره، فقال الرجل: أرسلني من هذا؟ فالتفت، فعرف النبي ﷺ فجعل لا يألو ما ألصق ظهره بصدر النبي ﷺ حين عرفه، وجعل النبي ﷺ يقول: «من يشتري العبد؟» فقال: يا رسول الله إذا والله تجدني كاسداً، فقال النبي ﷺ: «لكن عند الله لست بكاسد» أو قال: «لكن أنت عند الله غال» وسنده صحيح.

٤٩٣ – «إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

الشرح : «إن سياحة أمتي» أي السفر والذهاب في الأرض ليست هي هجر اللذات ومفارقة الأهل، والانقطاع عن الناس مطلقاً مع ترك الجماعة والجمعة للتخلي للعبادة بل سياحتها «الجهاد في سبيل الله» أي قتال الكفار لإعلاء كلمة الله، ونصر دينه، وبث العدالة في الأرض، والقضاء على الكفر حتى يكون الدين كله

الله . وهذا لا ينفي السياحة لتهديب النفس ، وفطمها عن المعاصي والمألوفات ،
ولقاء المشايخ والصالحين ، والتأدب بأدابهم إذا لم يتعين الجهاد وإلاً قدم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٤٨٧) والحاكم (٧٣/٢) والبيهقي (١٦١/٩) عن
أبي أمامة أن رجلاً قال: يا رسول الله ائذن لي في السياحة فقال إنخ وصححه الحاكم
ووافقه الذهبي وجوده النووي في الرياض وله شاهد عن سعد بن مسعود الكندي رواه
البغوي في شرح السنة (٣٧٠/٢) .

٤٩٤ — «إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الْحُطَمَةُ» .

الشرح : «إن شر» وأقبح «الرّعاء» بكسر الراء أي الذين يرعون المواشي وغيرها
«الحطمة» بضم الحاء وفتح الطاء أي العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ،
ومرعاها بل يحطمها ويؤذيها . وهذا جيء به مثلاً للأمير الجائر الذي لا يرفق برعيته
ولا يرحمها ، ولا يعدل فيها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٤/٥) ومسلم في الإمارة باب فضيلة الأمير العادل
إنخ (٢١٦/٢١٥/١٢) عن عائذ بن عمرو وكان من صالحى أصحاب رسول الله ﷺ أنه
دخل على عبيد الله بن زياد فقال أي بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول إنخ . وقال له :
إياك أن تكون منهم فقال له يعني عبيد الله : اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب
محمد ﷺ فقال : وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم .

٤٩٥ — «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ فُحْشِهِ» .

الشرح : «إن شر الناس» أي من شرهم وأسقطهم «منزلة» ومرتبة «عند الله يوم
القيامة» في دار عقابه «من» أي الشخص الذي «تركه» وتجنبه «الناس» وودعوه فلم
يخالطوه ولم يعاملوه «اتقاء» وتحفظاً من «فحشه» أي مجاوزته الحد الشرعي في

أقواله وأفعاله . وفي الحديث دليل على أن من يخاف الناس شره ويتحفظون منه كان شر الناس، عياداً بالله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨/٦) والبخاري (٤٤٤/١٣) ومسلم (١٤٤/١٦) وأبو داود (٤٧٩١) ثلاثهم في الأدب والترمذي في السير عن عائشة قالت استأذن رجل على رسول الله ﷺ وأنا عنده فقال «بش ابن العَشِيرَة أو أخو العَشِيرَة» ثم أذن له فالأن له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت له ما قلت: ثم ألت له فقال إلخ . قال النووي رحمه الله في شرح مسلم وفي هذا الحديث مداراة من يتقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق، المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه . وانظر فتح الباري (١٤٤/١٣) .

٤٩٦ — «إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ» .

الشرح : «إن عاشوراء» يعني اليوم العاشر من المحرم «يوم من أيام الله» الذي له فضل على غيره لكونه من المحرم، وحصلت فيه معجزة عظيمة، ونعمة كبيرة لنبي الله موسى عليه السلام حيث انفلق له البحر ونجاه الله من فرعون وقومه وأغرقهم جميعاً . ولذلك صامه شكراً لله عز وجل «فمن شاء» منكم «صامه» لفضله «ومن شاء تركه» وليس صيامه بواجب بل سنة مرغّب فيه وقد كان أول الأمر واجباً ثم نسخ بـرمضان .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٣/٢) ومسلم في الصيام (٧/٦/٧) عن ابن عمر أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء، وأن رسول الله ﷺ صامه والمسلمون قبل أن يفترض رمضان، فلما افترض رمضان قال رسول الله ﷺ: «من شاء» إلخ وفي الباب عن عائشة وابن عباس وجابر بن سمرة وأبي موسى والأشعث بن قيس والربيع بنت معوذ وكلها عند مسلم .

٤٩٧ - «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ، لَوْ كَانَ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ مِنْ اللَّيْلِ» .

الشرح : «إن عبد الله» يعني ابن عمر بن الخطاب هو «رجل صالح» مؤمن تقي وهو من السابقين أسلم مع والده صغيراً، وكان شديد التمسك بالسنة واتباع الرسول ﷺ «لو كان» من شأنه أن «يكثر» القيام، والتهجد و«الصلاة من الليل» والناس نائمون. وفيه فضل عبد الله هذا وأنه ينبغي للصالحين الإكثار من التعبد شكرًا لله عز وجل على ما أولاهم ووفقهم.

التخريج : والحديث رواه البخاري في التعبير (٧٧/٧٦/١٦) وغيره ومسلم في الفضائل (٣٩/٣٨/١٦) وابن ماجه (٣٩١٩) عن حفصة بنت عمر أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها في رؤيا رآها عبد الله وقول الملك له : لم ترع، نعم الرجل أنت لو كنت تكثر الصلاة، في رؤيا طويلة. فقصها على أخته حفصة فقصتها على رسول الله ﷺ فقال: «إن عبد الله» إلخ فكان بعد ذلك لا ينام إلا قليلاً.

[ز] ٤٩٨ - «إِنَّ عَبْدًا صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ، تَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لَا يَقْدُ عَلَيَّ لَمَحْرُومٌ» .

الشرح : «إن عبداً» يكون لي قد «صححت له جسمه» ومنحته عافية وقوة، ورفعت عنه العلل والآلام «ووسعت عليه في المعيشة» وبسطت عليه الرزق وأغدقت عليه نعمتي «تمضي» وتمر «عليه» في حياته «خمسَةُ أعوامٍ» فينسئ حرمي ويغفل عن بيتي ف«لا يفد» ويأتي إلي ليزور ويحج بيتي إنه «لمحروم» قد أراد الله به شرا حيث حرم الحج والعمرة مع طول هذه المدة والشروط متوفرة. وفي الحديث الترغيب في زيارة بيت الله الحرام وتأكد ذلك في كل خمس سنين وذم من يتأخر بعد هذه المدة لضعف إيمانه وعدم اهتمامه بهذه العبادة العظيمة وفيه رد على من

يعتبر على من يكثر الحج والزيارة والولوع بذلك والحرص عليه في كل آن .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان رقم (٩٦٠) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله تعالى «إن عبداً» إلخ وسنده صحيح على شرط مسلم وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٣) برواية أبي يعلى وأوسط الطبراني وقال: ورجال الجميع رجال الصحيح . وهو عند البيهقي (٢٦٢/٥) والخطيب في التاريخ (٣٢٨/٨).

٤٩٩ – «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا» .

الشرح : «إن في الجنة» من جملة ما أعطى الله للمتقين «لشجرة» عظيمة المدى بعيدة المنتهى بحيث «يسير الراكب» الجواد السريع «في ظلها» أي تحت كنفها لأن الجنة لا شمس فيها حتى يكون للأشجار ظلال على أن ذلك من عالم الغيب يجب أن نؤمن به على ما أراد الله تعالى، فيسير الراكب تحتها «مائة عام» يعني في مقدار ذلك أو هو من أعوام الآخرة التي لا نعرفها ف «لا يقطعها» في هذه المدة وهو يدل على عظمة ما في الجنة مما لا تدركه العقول ولا تحيط به الأوهام .

التخريج : والحديث رواه البخاري في بدء الخلق وفي الرقاق وغيرهما مطولاً ومسلم في الجنة (١٦٧/١٧) عن أبي هريرة بلفظه ورواه أيضاً الترمذي (٢٣٤١).

٥٠٠ – «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا» .

الشرح : «إن في» القراءة والذكر والتسبيح والتحميد داخل «الصلاة» وأدائها «لشغلا» شاغلاً عن غيرها من الكلام، والاشتغال بما ليس منها. ففي الحديث مشروعية إقبال المصلي على صلواته بكليته، ولا ينشغل بغيرها فعلاً ونظراً وتفكيراً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٩/٣٢٦/١) والبخاري في العمل في الصلاة (٣٢٩/٣١٥/٢) وفي هجرة الحبشة ومسلم في المساجد (٢٦/٢٥/٥) وأبو داود (٩٣٣) وابن ماجه (١٠١٩) عن ابن مسعود قال كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فيرد

علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا، فقلنا يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا فقال إلخ .

وجاء في صحيح مسلم (٢٠/٥) من حديث معاوية بن الحكم عنه رضي الله عنه: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن» إلخ .

٥٠١ - «إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّاباً وَمُبِيراً» .

الشرح : «إن في ثقيف» أي في هذه القبيلة «كذاباً» وهو الذي كان يسمى المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي قام بعد مقتل الحسين عليه السلام ودعا الناس إلى الطلب بثأره، وكان قصده صرف وجوه الناس إليه ليتوصل إلى الإمارة ثم ادعى النبوة. وكان يقول: إن جبريل يأتيه... قتله عبد الله بن الزبير «و» في القبيلة أيضاً «مبيراً» أي مهلكاً للمسلمين، وعلى الأخص العلماء والعباد والصالحين، وهو الحجاج بن يوسف الثقفي، الظالم العاتي الذي قتل مائة وعشرين ألف نفس صبراً ظملاً كما في سنن الترمذي بسند صحيح. وكان يستخف بالصحابة والعلماء الأجلة منهم ابن عمر وأنس وأسماء وأذاقهم أنواعاً من الإذايات.

التخریج : والحديث رواه مسلم آخر الفضائل (١٦/٩٩/١٠٠) عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنهما في قصة قتل الحجاج ابن الزبير، ودخوله على أسماء وقوله لها: كيف رأيتني صنعت بعدو الله؟ قالت: رأيتك أفسدت عليه دنياه، وأفسد عليك آخرتك ثم قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في ثقيف إلخ قالت فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا أخالك إلا إياه إلخ ورواه أحمد أيضاً عن ابن عمر (٢/٢٦/٨٧/٩١/٩٢).

٥٠٢ - «إِنَّ فِي حَوْضِي مِنَ الْأَبَارِيقِ، بَعْدَ نُجُومِ السَّمَاءِ» .

الشرح : «إن في حوضي» الذي أعده الله لي ولأمتي وهو قبل الصراط على المشهور فيه «من الأباريق» جمع إبريق آنية الشرب هي فيه «بعده» وحساب «نجوم السماء». وهي ليس لها إحصاء فهي تعد بالبلابين.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٥/٣) والترمذي في صفة القيامة (٢٢٦٣) عن أنس وهو في الصحيحين بنحوه وانظر ما سبق رقم (٤٧٨).

٥٠٣ - «إِنَّ فِيكَ لَخَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ، الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ» .

الشرح : «إن فيك» خاطب بذلك أشج عبد القيس «لخصلتين» أي خلتين، وخلقين وصفت بهما «يحبهما الله» ويرضى عن المتصف بهما، وهما «الحلم» وهو العفو عن الجاهل والإعراض عنه، مع القدرة على الانتقام «والأناة» أي التأنى والثبت، وعدم الاستعجال. ففيه فضيلة الأشج لاتصافه بهذين الوصفين الهامين. وهما من الأخلاق الكريمة.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (١/١٨٩/١٩٢) والترمذي عن ابن عباس أن الأشج قدم على رسول الله ﷺ في وفد عبد القيس، فابتدر القوم رسول الله ﷺ بشياب سفرهم، وتخلف الأشج حتى أناخ وجمع متاعه، ولبس ثوبين أبيضين، ومشى فقبل يد رسول الله ﷺ فذكره. ورواه أحمد (٣/٢٣/٥٠) وابن ماجه (٤١٨٧) عن أبي سعيد الخدري وابن ماجه (٤١٨٨) وابن حبان (١٣٩٣) عن الأشج نفسه وأبو داود (٥٢٢٥) عن زارع رجل من الوفد.

٥٠٤ - «إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُسْلِمِ مَيْتًا، كَكَسْرِهِ حَيًّا» .

الشرح : «إن كسر عظم المسلم ميتاً» أي في حالة موته في الإثم «ككسره» أي هو مثل كسره «حياً» لأن الروح تتألم لذلك، وتحس بما يصنع بعظامها. وفيه تحريم كسر عظام الأموات من المسلمين وتفتيتها وضربها فضلاً عن حرقها كما يفعل بهم بعض الناس.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٥٨/٢٠٠) وأبو داود (٣٢٠٧) وابن ماجه (١٦١٦) وابن حبان (٧٧٦) وابن الجارود (٥٥١) من طرق بعضها صحيحة كلهم عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

٥٠٥ - «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي الْمَالُ» .

الشرح : «إن لكل أمة» مضت قبلنا «فتنة» أي امتحاناً اختبرها الله به من خير أو شر «وإن فتنة أمتي» التي تقصمهم وتجتاحهم، وتسكرهم هي «المال» فهو الذي سيصرفهم عن دينهم وينسيهم الآخرة، والتزود لها، ويطغيهم ويحملهم على العداوة والمقاطعة والمقاتلة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٦٠) والترمذي في الزهد (٢١٥٦) وابن حبان (٢٤٧٠) والحاكم (٤/٣١٨) عن كعب بن عياض . وحسنه الترمذي وصححه . وكذا صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٥٠٦ - «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّيَ الزُّبَيْرُ» .

الشرح : «إن لكل نبي» سبقني «حوارياً» أي صاحباً خالصاً، ناصرأ، صافي الخلة . «وإن حوارياً» الذي استخلصته لنفسه، وجعلته من خواص أصحابي وخالصيهم «الزبير» بن العوام ابن عمتي . وفي الحديث فضيلة هامة للزبير . وحق له ذلك فإنه أحد العشرة .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٨/٨٢) في الجهاد ومسلم في الفضائل (١٨٨/١٥) والترمذي في المناقب (٣٥١٦) عن جابر ورواه الطيالسي (٢٥٣٩) والترمذي (٣٥١٥) والحاكم (٣/٣٦٧) عن علي وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٥٠٧ - «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلَاةً مِّنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيَّيَ أَبِي، خَلِيلُ رَبِّي» .

الشرح : «إن لكل نبي» تقدمني «ولاة» أي أجراء «من النبيين» يوالونهم ويكونون من جملتهم وينضمون إليهم «وإن وليي» وحببي الذي أنا أولى به من غيري «أبي» وجدي الأعلى أبو العرب والإسرائيليين وأبو كل نبي جاء بعده وهو «خليل ربي» الخاص سيدنا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠١/١) والترمذي في التفسير (٢٨٠٣) والحاكم (٢/٢٩٢/٢٩٣) عن ابن مسعود عنه ﷺ به ثم قرأ: ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِذْرِهِمْ الَّذِينَ أَتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إِنْخ وسنده صحيح . وصححه الحاكم على شرطهما . ووافقه الذهبي .

٥٠٨ — «إِنَّ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ» .

الشرح : «إِنَّ لَكَ» من الأجر والثواب بقدر «ما احتسبت» وطلبت، وقصدت، وعملت لوجه الله عز وجل وبادرت إليه، وصبرت طالباً للأجر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٣/٥) ومسلم في المساجد (١٦٧/٥/١٦٨) عن أبي بن كعب قال كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت في المدينة فكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله ﷺ قال: فتوجعنا له، فقلت له يا فلان لو أنك اشتريت حماراً يقيقك من الرمضاء، ويقيقك من هوام الأرض، قال: أما والله ما أحب أن يتي مُطَنَّبُ بيت محمد ﷺ قال: فحملت به حملاً، حتى أتيت نبي الله ﷺ فأخبرته، قال: فدعاه فقال له مثل ذلك، وذكر أنه يرجو في أثره الأجر فقال له النبي ﷺ «إِنَّ لَكَ» إِنْخ وفي رواية «قد جمع الله لك ذلك كله» ولم يعزه الحافظ السيوطي في الجامع لغير ابن ماجه (٧٨٣) .

٥٠٩ — «إِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ، عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ، وَنَفَقَتِكَ» .

الشرح : «إِنَّ لَكَ» يا عائشة «من الأجر» والثواب في نسكك وعمرتك «على قدر» وحسب «نصبك» أي تعبك ومشقتك، «و» على قدر «نفقتك» التي أنفقتها . والحديث يدل على أن الثواب يكون بقدر المشقة وكثرة العمل، وهذا في الغالب، وإلا فقد يكون الأقل والأخف أكثر ثواباً، كالعمل في ليلة القدر، وفي الأماكن المقدسة كالحرمين وبيت المقدس وكالعمل مع الحضور الكامل، والخشوع، والمراقبة، والتلاوة مع التدبر ونحو ذلك مما يكثر تعداده .

التخريج : والحديث رواه الحاكم (١/٤٧١) في الحج عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال لها في عمرتها إِنْخ وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

٥١٠ - «إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةٌ» .

الشرح : «إن لكم» يا بني سلمة إذا أتيت المسجد للصلاة فيه «بكل خطوة» بضم الخاء ما بين الرجلين وبالفتح الخطوة الواحدة، فكل خطوة تمشونها تكتب لكم «درجة» في الجنة، ومعلوم أن ما بين الدرجتين مقدار خمسمائة عام. وهذا خير كبير هائل .

التخريج : والحديث رواه مسلم في المساجد (١٦٩/٥) عن جابر قال: كانت ديارنا نائية عن المسجد، فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقترب من المسجد، فنهانا رسول الله ﷺ فقال إلیخ وانظر ما يأتي في حديث: «يا بني سلمة» رقم (١٨٦٧).

٥١١ - «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، أَهْلُ الْقُرْآنِ، هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ» .

الشرح : «إن لله أهلين» أي مقربين «من الناس» كأهل الإنسان كما يقال لسكان مكة: أهل الحرم، وللأولياء أهل الله... ولما قال ذلك قيل له: من هم يا رسول الله؟ قال: «هم أهل القرآن» أي حفظته العاملون به، القائمون عليه، الحافظون لحدوده هم أهل الله أي المقربون لديه «وخاصته» أي المختصون بخدمته، ورحمته، ورضوانه. قال العلماء: إن هذا على سبيل المجاز والتوسع، فإنهم لما كانوا مقربين عنده كانوا كأهله.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٣/١٢٨/١٢٧/٣) وابن ماجه (٢١٥) والحاكم (٥٥٦/١) عن أنس وسنده صحيح.

٥١٢ - «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «إن لله» تعالى من الأسماء الخاصة التي لها مزايا ليست لغيرها «تسعة

وتسعين اسماً» سُمى بها نفسه عز وجل «مائة إلا واحداً» هذا تأكيد. وهذا العدد لا مفهوم له فإن له أسماء أخرى علمها عبادة له، وأخرى أنزلها في كتبه وأخرى استأثر بها عنده في علمه، وإنما نص على هذا العدد هنا، لما له من الخصوصية، وهي قوله «من أحصاها» أي حفظها عن ظهر قلب، أو عمل بمقتضى ما يصح العمل به منها «دخل الجنة» فضلاً من الله ورحمة منه، إكراماً لمن يقدر أسماءه ويجعلها، ويهتم بها جعلنا الله منهم آمين.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٩٩/٢٥٨/٢) والبخاري في الشروط وفي الدعوات (٤٧١/١٣) وفي التوحيد ومسلم في الذكر (٥/١٧) والترمذي في الدعوات وابن ماجه (٣٨٦٠) عن أبي هريرة زاد بعضهم كالبخاري: «إن الله وتر يحب الوتر».

٥١٣ – «إِنَّ لِلَّهِ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عِتْقَاءَ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ».

الشرح: «إن الله عند كل» وقت «فطر» من رمضان «عتقاء» من الصائمين يعتقهم «من النار» لفضل رمضان وذلك العتق في كل ليلة من ليالي رمضان. ولا يدري عدد هؤلاء العتقاء إلا الله عز وجل نسأل الله البر الرحيم الجواد الكريم أن يجعلنا منهم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٥٦/٥) عن أبي أمامة وابن ماجه (١٦٤٣) عن جابر ورواه أحمد عن أبي هريرة وأبي سعيد وبعضها صحيحة.

٥١٤ – «إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى».

الشرح: «إن الله تعالى ما أخذ» عنده، وقبض روحه «وله ما أعطى» من الأولاد والأموال فالكل له تعالى، فهو رب كل شيء، وخالق كل شيء، ومالك كل شيء، ولا يسأل عما يفعل «وكل شيء» من المقدورات التي ينفذها في هذه الدنيا ويبرزها للوجود «عنده» مكتوب في اللوح المحفوظ «بأجل» ووقت «مسمى» لا يتقدمه، ولا يتأخر عنه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٤/٢٠٦/٢٠٧) والبخاري في الجنائز (٣/٣٩٧/٣٩٨/٣٩٩) وفي المرضي وفي التوحيد وغيرها، ومسلم (٦/٢٢٤/٢٢٥) وأبو داود (٣١٢٥) والنسائي (٤/١٩) وابن ماجه (١٥٨٨) كلهم في الجنائز عن أسامة بن زيد قال: أرسلت إلى رسول الله ﷺ بعض بناته أن صيياً لها أو ابنة قد أحضرت فاشهدنا قال: فأرسل رسول الله ﷺ إليها يُقرئها السلام ويقول فذكره.

٥١٥ - «إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ».

الشرح : «إن لله تعالى ملائكة» خاصين فضلاً عن الحفظة «سياحين» يسرون «في» أرجاء «الأرض» لا ندري هل يطرون بالأجنحة أم لهم أقدام يمشون عليها، ومهمة هؤلاء كما قال «يبلغوني من أمتي» حينما كانوا «السلام» إذا سلموا علي وهذه فضيلة هامة، ومزية عظيمة لمن يسلم عليه ﷺ فصلاة أحدنا وسلامه عليه كلاهما يصله بواسطة هؤلاء الملائكة المكلفين بذلك ونحن غافلون لا نشعر، فينبغي للمصلي والمسلم عليه ﷺ أن يستحضر هذا ليزداد محبة فيه، وقرباً منه ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٤٤١/٤٥٢) وابن حبان (٢٣٩٢) والحاكم (٢/٤٢١) عن ابن مسعود بسند صحيح على شرط مسلم وأورده الهيثمي في المجمع (٩/١٢٤) برواية البزار وقال: رجاله رجال الصحيح وهو في كشف الأستار (٨٤٥).

٥١٦ - «إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِياً مِنْهَا نَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ».

الشرح : «إن للقبر» على الميت المقبور فيه «ضغطة» يعني ضمة حتى يلتقي جانباً القبر على جسده «لو كان أحد» من بني آدم ولو صالحاً «ناجياً منها نجا» وحفظ منها «سعد بن معاذ» سيد الأوس استشهد من سهم أصابه بغزوة الخندق وهذه الضمة

بالنسبة للمؤمن تكون برفق، كضمة الأم لولدها أما الكافر والفاجر فتكون عليه بعنف وشدة وقساوة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٨/٥٥/٦) والطحاوي في مشكل الآثار (١٠٧/١) عن عائشة ورجاله ثقات، ولا يضر جهالة زوج ابن عمر فإن للحديث طرقاً وشواهد منها عن ابن عمر: «هذا الذي تحرك له العرش، وفتحت له أبواب السماء، وشيعة سبعون ألفاً من الملائكة لقد ضم ضمة، ثم فرج عنه» رواه النسائي (٨٢/٤) بسند صحيح. والحديث جوده العراقي وأورده الهيثمي في المجمع (٤٦/٣) وقال: رجاله رجال الصحيح.

٥١٧ — «إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقِّ».

الشرح : «إن لهذا الحجر» يعني الأسود المُثبت بالركن اليماني الشرقي بالكعبة «لساناً» ينطق به «وشفتين» يتكلم بهما «ويشهد لمن استلمه» وقبلة في الدنيا أو لمسه وذلك يكون يوم القيامة فيشهد بحق وينطقه الله الذي أنطق كل شيء، فيقول مثلاً هذا قد حج وطاف بالبيت وقبلني، ولا استحالة ولا بعداً في خلق الله تعالى للحجر لساناً وشفتين، فإن الله لا يتعاطمه شيء، ولا يستبعد هذا إلا من كان ضعيف الإيمان.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (١٠٠٥) والحاكم (٤٥٧/١) عن ابن عباس وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

٥١٨ — «إِنَّ لَهُ دَسْمًا، يَعْنِي اللَّبْنَ».

الشرح : «إن له دسماً» بفتحين أي له زهومة، ودهن، وأثر، كالشحم والزيت «يعني اللبن» فيسن التمضمض من شربه.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الوضوء (٣٢٥/١) وفي الأشربة ومسلم في

الحیض (٤٦/٤) والترمذي (٧٧) وأبو داود (١٩٦) والنسائي (٩١/١) وابن ماجه (٤٩٨) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ شرب لبناً - يعني حليباً - ثم دعا بماء فتمضمض وقال إلخ .

٥١٩ - «إِنَّ لَهُ مُرْضِعاً فِي الْجَنَّةِ، يَعْنِي وَلَدَهُ إِبْرَاهِيمَ» .

الشرح : «إن له مرضعاً في الجنة» يعني أن له امرأة من نساء الجنة تكمل رضاعه «يعني ولده إبراهيم» عليه السلام لأنه توفي وهو ابن ثمانية عشر أو ستة عشر شهراً كما في رواية وكان لا يزال في سن الرضاعة . والحديث يدل على أن الأطفال الرضع ، هم في الجنة الآن ترضعهم نساء فيها . وجاء في حديث لأنس : «إن إبراهيم ابني، وإنه مات في الثدي، وإن له لظئرين يكملان رضاعه في الجنة» . رواه مسلم في الفضائل (٧٦/٧٥/١٥) والظئر هي المرضعة ولد الغير .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٣٠٠/٣٠٢/٢٩٧/٢٨٩) والبخاري في الجنائز (٤٨٨/٣) وفي صفة الجنة، وفي الأدب، عن البراء بن عازب .

٥٢٠ - «إِنَّ مَسَافَةَ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ فِي الْجَنَّةِ لَمَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً» .

الشرح : «إن مسافة ما بين مصراعين» ثنية مصراع . وهو شطر الباب ونصفه «في» باب من أبواب «الجنة» إن عرضه «لمسيرة» ومسافة «أربعين سنة» هذا إما على ظاهره من العدد، وإما أن يكون المراد به الكثرة لما ورد في حديث آخر «ما بين المدينة وهجر» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٩/٥) عن أبي سعيد وهو صحيح لشواهدة التي منها عن معاوية بن حيدة رواه أحمد (٣/٥) وابن حبان (٢٦/٨) وسنده صحيح وعن عتبة بن غزوان رواه مسلم في أول الزهد (١٠٢/١٨) ضمن خطبة طويلة وفيها : «ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة» .

٥٢١ - «إِنَّ مَسْحَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطِّانِ الْخَطَايَا حَطًّا» .

الشرح : «إن مسح» أي استلام «الحجر الأسود» المقدس المنزل من الجنة أشد بياضاً «والركن» أي الجانب «اليماني» الغربي سمي يمانياً لأنه مقابل لليمن من طرف البيت الغربي وللكعبة أربعة أركان اليمانيان والعراقي والشامي، فمسح اليمانيين وذلك يكون باستلامهما باليد «يحطان» أي يسقطان «الخطايا» والذنوب «حطاً» أي إسقاطاً وفيه فضل استلامهما غير أن الحجر يقبل أو يستلم باليد والآخر يستلم باليد فقط ولا يقبل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢) ورقم (٤٤٦٢/٤٥٨٥/٥٧٠١) والترمذي (٨٥٤) وابن حبان (١٠٠) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وسنده صحيح .

٥٢٢ - «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» .

الشرح : «إن من أحبكم إلي» ذكر من الدالة على التبويض لأنه هناك من هو أحب إليه ﷺ من هؤلاء «أحسنكم» وأجملكم وأكملكم «أخلاقاً» وسجايا وطباع فهم من أحبهم إليه وأقربهم منه مجالس يوم القيامة كما في حديث آخر . وصاحب الخلق الحسن قد يدرك به درجة الصائم القائم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٩/٢) والبخاري في مناقب ابن مسعود (١٠٣/٨) ومسلم في الفضائل (٧٨/١٣) عن ابن عمرو أن رسول الله ﷺ لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً . وقال إلخ .

٥٢٣ - «إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الْأَسْتِطَالَةَ فِي عَرَضِ الْمُسْلِمِ» .

الشرح : «إن من أربى الربا» أي أكثره وبالأ، وأشدّه تحريماً «الاستطالة» أي الوقعة «في عرض المسلم» والنيل منه مع احتقاره والترفع عليه . والعرض بكسر العين موضع المدح والذم من الإنسان وهو أعز عليه من كل شيء وعبر عن ذلك

بلفظ الربا، لأن المستطيل يقع في عرضه، ثم يستزيد عليه. غير أن ذلك يكون محرماً وربما إذا كان «بغير حق» كغيبة، ونميمة، وطعن، وكذب عليه... فإذا كان لموجب شرعي فلا حرج. وقد استثنى من ذلك أمور كالكلام في رواية الحديث النبوي والطعن في الشهود والتظلم والتحذير من المبتدع والمنحرف الذي يخاف إفساده، والكلام في المجاهر بفسقه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/١٩٠) وأبو داود في الأدب (٤٨٧٦) عن سعيد بن زيد رضي الله تعالى عنه بسند حسن وهو صحيح لشاهد له قوي رواه البزار عن أبي هريرة.

٥٢٤ – «إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرَى الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تَرَ» .

التشريح : «إن من أفرى الفرى» أي أكذب الكذب، وأبشعه، وأسمجه «أن يري» بضم الياء وكسر الراء «الرجل عينيه في المنام ما لم تر» بحيث يدعي أنه رأى رؤيا وهو في ذلك كاذب فهو من أقبح أنواع الكذب، لأنه يكذب على الله الذي بيده الأمر ويؤذي ملك الرؤيا الذي يمثل للرائي ما يراه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٩٦) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما والبخاري في المناقب (٧/٣٥٢) ضمن حديث عن وائلة بن الأسقع رضي الله تعالى عنه.

٥٢٥ – «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمًا» .

التشريح : «إن من» بعض أنواع «البيان» أي الكلام البليغ، الفصيح، الحسن الألفاظ والتركيب «سحراً» أي هو كالسحر في استمالة القلوب، وقلب الحقائق فهو يحل منها محل السحر فكما أن الساحر يصرف الأشياء عن حقائقها ويغير الطباع بسحره، ويؤثر في النفوس، فكذلك الكلام قد يسحر صاحبه العقول، فيظهر الحق في صورة الباطل ويأتي بالباطل في صورة الحق ويعظم الصغير ويصغر الكبير،

ويجعل الأمين خائناً، والخائن أميناً. وهكذا «وإن من» بعض أنواع «الشعر» والكلام المنظوم «حكماً» أي قولاً صادقاً، مطابقاً للواقع، كالأشعار المنشأة في المواعظ، وذم الدنيا، والتحذير منها، والدعوة إلى العمل للأخرة ونحو ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٢/٣٢٦/١) وفي مواضع البخاري في الأدب المفرد (٨٧٢) وأبو داود في الأدب (٥٠١١) وابن حبان (٢٠٠٥) والحاكم (٦١٣/٣) عن ابن عباس وسنده صحيح، وأوله في صحيح البخاري من النكاح (١٠٧/١١) وفي الطب (٣٤٩/١٢) وفي الأدب وأبي داود (٥٠٠٧) والترمذي في البر والصلة (١٨٧١) عن ابن عمر أنه قدم رجلان من الشرق فخطبا فعجب الناس يعني لبيانهما فقال إلخ. وفي الحديث أن الفصاحة وإن كانت محمودة، فقد تدم لعوارض، وكذا الشعر فجنسه مذموم ولكنه لا يخلو من الحكم.

٥٢٦ — «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَا الْوَجْهَيْنِ» .

الشرح : «إن من شر الناس» وأقبحهم «عند الله» وأكبرهم جرماً «يوم القيامة» «ذا» أي صاحب «الوجهين» يأتي قوماً بوجه، ويأتي آخريين بوجه ثان بحيث يأتي كل طائفة بما يرضيها ويظهر لها أنه منها ومخالف لغيرها. وذلك من صفات المنافقين، وصاحب الوجهين لا يكون عند الله وجيهاً.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب (٨٥/١٣) وفي المناقب ومسلم في البر والصلة (١٥٦/١٦) وأبو داود (٤٨٧٢) في الأدب والترمذي في البر والصلة (١٨٦٨) وغيرهم عن أبي هريرة كلهم، بمعناه والسياق للترمذي.

٥٢٧ — «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» .

الشرح : «إن من عباد الله» أقواماً صالحين، أبراراً، متقين، بحيث «من لو أقسم» وحلف أحدهم «على الله» في إيجاد شيء أو إعدامه «لأبره» في قسمه، ونفذ له ما

حلف عليه كأن يقول مثلاً والله لا يكون كذا وكذا أو والله لا يقوم فلان أو يموت فلان ففي كل ذلك يقع من الله ما أقسم عليه . وذلك لأن مثل هذا العبد صار بطاعته له تعالى محبوباً عنده يجيب دعاءه ويعطيه ما تمناه من قبل أن يسأله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٢٨/١٦٧/٢٨٤) والبخاري في الصلح (٦/٢٣٤) وفي التفسير (٩/٣٤٤) في المائة وفي الجهاد (٦/٣٦٣) ومسلم في القيامة (١١/١٦٢/١٦٣) وأبو داود (٤٥٩٥) في آخر الديات والنسائي في القسامة وابن ماجه في الديات (٢٦٤٩) وغيرهم عن أنس في قصة الربيع وقول أنس بن النضر: والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنية الربيع وقوله ﷺ: «كتاب الله القصاص» فرضوا بالأرث والدية وعفوا فقال ﷺ ذلك وانظر ما يأتي (٩٩٨).

٥٢٨ - «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ الثُّبُوءِ الْأُولَى، إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» .

الشرح : «إن مما» أي من الأخلاق التي «أدركها» الناس» وهي «من كلام النبوة الأولى» أي مما اتفقت عليها شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولم تنسخ «إذا» كنت «لم تستح» أي لا يكون فيك حياء يردعك عن المعاصي، ويحجزك عن القبائح «فاصنع» وافعل «ما شئت» وأردت لأن الحياء هو الوازع الذي يمنع المسلم من ارتكاب المحظورات فإذا فُقد أصبح الإنسان مستهتراً، منهمكاً في تعاطي المحرمات. وللحديث معنى آخر انظره في الفتح (٧/٣٣٤). وفي الحديث ذم الوقاحة، وصفافة الوجه، وعدم الاتصاف بالحياء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢١/١٢٢) والبخاري في أحاديث الأنبياء في ذكر بني إسرائيل (٧/٣٣٤) وأبو داود في الأدب (٤٧٩٧) وابن ماجه في الزهد (٤١٨٣) عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله تعالى عنه . ورواه أحمد أيضاً (٥/٣٨٣) عن حذيفة رضي الله تعالى عنه .

٥٢٩ - «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ» .

التشريح: «إن هذا القرآن» وهو الكتاب المقدس الذي أنزله الله على حبيبنا محمد ﷺ المتعبد بتلاوته، المعجز بأقصر سورة منه، المحفوظ في الصدور المقروء في المصاحف المسطور في الكتب والألواح، المحفوظ بحفظ الله عز وجل من التبديل، والتغيير، والتزوير، «أنزل» من عند الله من اللوح المحفوظ «على سبعة أحرف» أي سبع لغات أو سبعة أوجه من المعاني المتفقة بالفاظ مختلفة. وقد اختلف في هذه الأحرف اختلافاً كثيراً فقال البغوي في شرح السنّة (٥٠٨/٥٠٧/٤) وأظهر الأقوال وأصحها وأشبهها بظاهر الحديث أن المراد من هذه الحروف اللغات، وهو أن يقرأ كل قوم من العرب بلغتهم وما جرت عليه عادتهم من الإدغام، والإظهار، والإمالة، والتفخيم والإشمام، والإتمام، والهمز، والتلين، وغير ذلك من وجوه اللغات إلى سبعة أوجه منها في الكلمة الواحدة ثم نقل عن أبي عبيد أنها سبع لغات من لغات العرب وأنه ليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبع لغات ولكن هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش. وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة أهل اليمن وكذلك سائر اللغات ومعانيها في هذا كله واحدة إلخ.

وذكر ابن الجزري رحمه الله تعالى في النشر في القراءات العشر (١/٢٤/٢٦/٢٧) أن الإجماع على أنه ليس المقصود أن يكون الحرف الواحد يقرأ على سبعة أوجه، وعلى أنه لا يجوز أن يكون المراد هؤلاء السبعة القراء المشهورين، وأن أكثر العلماء على أنها لغات ثم اختلفوا في تعيينها ثم ذكر بعضها وقال: ولا زلت أستشكل هذا الحديث وأفكر فيه، وأمعن النظر من نيف وثلاثين سنة حتى فتح الله علي بما يمكن أن يكون صواباً إن شاء الله تعالى وذلك أنني تتبعت القراءات صحيحها، وشاذها، وضعيفها، ومنكرها فإذا هو يرجع اختلافها إلى سبعة أوجه

من الاختلاف، لا يخرج عنها وذلك إما في الحركات بلا تغير في المعنى والصورة نحو «البخل» بأربعة، و«يحسب» بوجهين أو بتغيير في المعنى فقط نحو ﴿فَلَلْفَجَّ عَادَمٌ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾ و﴿وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ و﴿أُمَّةٍ﴾ وإما في الحروف بتغيير المعنى لا الصورة نحو (تبلو) و (تتلو) ﴿نُحِجِكَ يَبْدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً﴾. و﴿نُحِجِكَ يَبْدَنِكَ﴾ أو عكس ذلك نحو «بصطة» و«بسطة» و«الصراط» و«السرائ» أو بتغييرها نحو «أشد منكم» و«منهم» و«يأتل» و«يتأل» و«فامضوا إلى ذكر الله». وإما في التقديم والتأخير نحو «فيقتلون ويقتلون». و«جاءت سكرة الحق بالموت». أو في الزيادة والنقصان نحو «وأوصى» و«وصى» والذكر والأنثى فهذه سبعة أوجه لا يخرج الاختلاف عنها ثم رد قول من قال بأن المراد بها اختلاف الإظهار والروم والإشمام. إلخ.

ثم نقل عن الفخر الرازي أن الكلام لا يخرج اختلافه عن سبعة أوجه، الأول اختلاف الأسماء من الأفراد، والتثنية، والجمع، والتذكير، والتأنيث، والمبالغة وغيرها. الثاني اختلاف تصريف الأفعال، وما يسند إليه من نحو الماضي والمضارع، والأمر، والإسناد إلى المذكر، والمؤنث، والمتكلم، والمخاطب والفاعل، والمفعول به. الثالث وجوه الإعراب. الرابع الزيادة والنقصان. الخامس التقديم والتأخير. السادس القلب والإبدال في كلمة بأخرى، وفي حرف بآخر. السابع اختلاف اللغات من فتح وإمالة وترقيق وتفخيم، وتحقيق وتسهيل وإدغام وإظهار ونحو ذلك ثم ذكر كلاماً لابن قتيبة قريباً مما ذكره.

واختار هذا الذي ذكره ابن الجزري والفخر كثير من المحققين وقد اعتمده صاحب مناهل العرفان (١/١٤٨/١٤٩) وزاده فائدة وكماً بضرب الأمثلة فقال: ويمكن التمثيل للوجه الأول منه وهو اختلاف الأسماء بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رِعُونَ﴾ قرىء هكذا جمعاً وقرىء لأمانتهم بالأفراد. ويمكن التمثيل للوجه الثاني وهو اختلاف تصريف الأفعال بقوله سبحانه: ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ

أَسْفَارِنَا ﴿ قرىء هكذا بنصب لفظ ربنا على أنه منادى ويلفظ باعد فعل أمر، وبعبارة أنسب فعل دعاء. وقرىء (رَبُّنَا بَعْدَ) برفع رَبُّنَا على أنه مبتدأ ويلفظ بعد فعلاً ماضياً مضعف العين جملته خبر. ويمكن التمثيل للوجه الثالث وهو اختلاف وجوه الإعراب بقوله سبحانه ﴿يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ قرىء بفتح الراء وضمها، فالفتح على أن لا ناهية فالفعل مجزوم بعدها، والفتحة الملحوظة في الراء هي فتحة إدغام. أما الضم فعلى أن لا نافية فالفعل مرفوع بعدها. ومثله ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ ﴿بضم المجيد نعت لذو وبالجر نعت للعرش. ويمكن التمثيل للوجه الرابع وهو الاختلاف بالنقص والزيادة بقوله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ ﴿قرىء بهذا اللفظ، وقرىء: والذكر والأنثى. ويمكن التمثيل للوجه الخامس وهو الاختلاف بالتقديم والتأخير بقوله سبحانه: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ وقرىء (وجاءت سكرة الحق بالموت). ويمكن التمثيل للوجه السادس وهو الاختلاف بالإبدال بقوله سبحانه: ﴿وَأَنْظَرِ إِلَيْكَ الْعِظَامِ كَيْفَ نُدَشِّرُهَا﴾ بالزاي وقرىء ننشرها بالراء وكذلك قوله سبحانه: ﴿وَطَلَّحَ مَنْضُوبٍ﴾ ﴿بالحاء وقرىء وطلع بالعين. ويمكن التمثيل للوجه السابع وهو اختلاف اللهجات بقوله سبحانه: ﴿هَلْ أُنثِكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ ﴿تقرأ بالفتح والإمالة في ﴿أُنثَى﴾ ولفظ ﴿مُوسَى﴾ فلا فرق في هذا الوجه أيضاً بين الاسم والفعل والحرف مثلهما نحو ﴿يَلْقَى قَدِيرِينَ﴾ قرىء بالفتح والإمالة في لفظ بلى. ثم ذكر أسباب اختياره لهذا المذهب فانظره. وقد أطال الحافظ الكلام على الموضوع في الفتح بما يزيد على ١٣ صحيفة فانظره ولا بد (٤١٤/٤٠١/١٠) ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَنْتَسِرُ﴾ لكم ﴿مِنْهُ﴾ فكل من قرأ بوجه وحرف من هذه القراءات فقد قرأ بالذي أنزل على نبينا ﷺ من القرآن ولا يلوم غيره ممن يقرأ بخلافه من الأوجه فإن الكل قرآن.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٠/١) والبخاري في فضائل القرآن (٤٠١/٣٩٩/١٠) ومسلم فيه (١٠٠/٩٨/٦) وأبو داود (١٤٧٥) والترمذي في التفسير

(٢٧٥٠) وغيرهم عن عمر رضي الله تعالى عنه في قصته مع هشام بن حكيم بن حزام في قرائته سورة الفرقان واختلافهما في ذلك .

٥٣٠ - «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» .

الشرح : «إن هذه النار» الموجودة بينكم للانتفاع بها في مرافقكم وحياتكم «إنما هي عدو لكم» تحرقكم وتندلع فيكم إذا لم تحذروها، ثم هي عذاب لمن عتا وطفى منكم في الآخرة «فإذا نمتم» يعني أردتم النوم ليلاً وكانت موقودة «فأطفئوها» وأحمدوها «عنكم» لثلا تندلع وتحرقكم ودياركم وآثاركم . ففي الحديث التحذير من النار، فكم أحرقت من أمم، وكم كبدت من خسائر في الأرواح، والمتاع عبر التاريخ، وفي كل العصور .

التخریج : والحديث رواه البخاري في الاستئذان (٣٢٨/١٣) ومسلم في الأشربة (١٨٧/١٣) وغيرهما عن أبي موسى قال: احترق بيت في المدينة على أهله من الليل فحدث بشأنهم النبي ﷺ إلخ وفي صحيح مسلم أيضاً عن ابن عمر: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون» (١٨٧/١٣) .

٥٣١ - «إِنَّ هَذِهِ ضَجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللَّهُ» .

الشرح : «إن هذه ضجعة» أي انبطاحك على الأرض على وجهك «لا يحبها الله» ولا يرضاها بل يبغضها ويبغض فاعلها لغير حاجة وضرورة وهي ضجعة الكفار والفجار وأهل النار كما جاء في حديث لأبي ذر عند ابن ماجه في الأدب (٣٧٢٤) بسند حسن في الشواهد .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣٠٤/٢) والترمذي في الاستئذان (٢٥٧٩) وابن حبان (١٩٥٩) عن أبي هريرة وسنده حسن وهو صحيح لشواهده وقد ذكرتها في تهذيب الجامع .

٥٣٢ - «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا» .

الشرح : «إن هذه» يعني الثياب المعصفرة «من ثياب الكفار» أي من الأقمشة، والألبسة التي يعتاد الكفار لباسها. ولذلك فلا تلبق بالمسلمين «فلا تلبسها» فتشبه بالكفار هو خطاب لراوي الحديث. وهذا نص صريح لا يحتمل التأويل في النهي عن التشبه بالكفار فيما يختصون به، ويكون من مظاهرهم، وعوائدهم. ولقد فتن المسلمون مع الأسف الشديد في المشارق والمغارب باتباع الكفار، والتشبه بهم في جميع شؤونهم، حتى ذابت الشخصية العربية والمسلمة في الشخصية الكافرة الفرنجية ولا أراهم ينجون من الحساب الشديد على ذلك، ثم عقابهم إلا أن يعفو الله عز وجل. وقد علق على هذا الحديث المحقق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى في شرح المسند تحت حديث رقم ٦٥١٣ بقوله: وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللبس وفي الهيئة والمظهر قال: ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا، أعني تحريم التشبه بالكفار حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة، مستعبدة هجيراهها وديدناتها التشبه بالكفار في كل شيء إلخ. فراجعها فإنه مهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/١٦٢/٢٠٧/٢١١) ومسلم في اللباس (١٤/٥٣/٥٤/٥٥) واستدركه الحاكم (٤/١٩٠) وصححه على شرطهما وهو في مسلم كما ترى عن ابن عمر وقال رأى رسول الله ﷺ عليّ ثوبين معصفرين فقال إلخ وفي رواية قال: «أملك أمرتك بهذا» قلت أغسلهما قال: «بل احرقهما». والمعصفر ما صبغ بالعصفر وهو صبغ أحمر معروف.

٥٣٣ - «إِنَّ وَسَادَكَ إِذَنْ لَعَرِيضٌ طَوِيلٌ، إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبِإِضْ النَّهَارِ» .

الشرح : «إن وسادك» الذي تتوسده عند نومك «إذن لعريض» أي واسع «طويل» يغطي الخيطين اللذين وضعتهما تحته. وفي رواية عند البخاري: «إنك لعريض

القفا». لأن من يكون وساده عريضاً بالطبع يكون قفاه عظيماً وقيل أراد أن نومك كثير وكنى بالوساد عن النوم. وقيل أراد أن ليلك طويل إذا كنت لا تمسك عن الأكل حتى يتبين لك العقل. وقيل هو كناية عن الغباوة من قولهم فلان عريض القفا أي غبي والله أعلم. «إنما هو» أي قوله: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾. «سواد الليل» وهو الخيط الأسود «وبياض النهار» وهو الخيط الأبيض.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصيام (٣٤/٥) وفي التفسير من سورة البقرة (٣٤٩/٩) ومسلم في الصيام (٢٠٠/٧) وأبو داود (٢٣٤٩) والترمذي (٢٧٨١) في التفسير كلهم عن عدي بن حاتم قال: لما نزلت ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ قال له حاتم يا رسول الله إني جعلت تحت وسادتي عقالين عقالاً أبيض، وعقالاً أسود، أعرف الليل من النهار فقال إلخ. وللحديث ألفاظ وروايات.

٥٣٤ — «إِنَّا أُمَّةٌ أُمَّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ، وَلَا نَحْسُبُ» .

الشروح : «إنا» معشر العرب «أمة» أي كلنا على العموم «أمية» بضم الهمزة وكسر الميم المشددة منسوبة إلى الأم أي لا نزال على ما ولدتنا عليه أمهاتنا من عدم القراءة والكتابة ولذلك بينها بقوله «لا نكتب» فكانت الكتابة في العرب نادرة عزيزة جداً، وكان الكاتب فيهم يسمى الكامل. ولذا قال الله تعالى فيهم: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ﴾ أي العرب. ﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾. إلخ «ولا نحسب» بضم السين أي لا نعرف حساب النجوم وتسييرها وليس ذلك من شأننا ولذلك كان العمل على النجوم في شؤون الديانة غير مشروع لنا فلا نحسب بها وإنما العبرة بما هو ظاهر للجميع من رؤية الأهلة وعليها العمل في مواقيت الناس وصيامهم وإفطارهم وحجهم. وهذا لا ينافي تعلم علم الفلك وما يتعلق بسير الشمس والقمر والبروج والمنازل فإن لها تعلقاً بالدين كمعرفة القبلة مثلاً والاهتداء بها في البر والبحر والدلالة بها على الله عز وجل...

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٨/٥) ومسلم (١٩٢/٧) وأبو داود (٢٣١٩) والنسائي (١١٣/٤) كلهم في الصيام عن ابن عمر وفيه «الشهر هكذا، وهكذا» يعني مرة تسعاً وعشرين يوماً ومرة ثلاثين.

٥٣٥ - «إِنَّا لَنْ نَسْتَعْمَلَ عَلَىٰ عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ» .

التشريح : «إنا» يريد نفسه وخلفاءه «لن نستعمل» أي لا نوظف ونولي «على عملنا» المتعلق بالمصالح العامة للأمة «من أَرَادَهُ» أي طلبه ورغب فيه، لأن هذا في الغالب يكون متهماً، وقصده فاسداً، ونواياه مدخولة، ولذا جاء في رواية عند أبي داود (٢٩٣٠) وغيره: «إن أخونكم عندنا من يطلبه». وإنما تكون الولاية لمن يأبأها، وللخليفة تعيين من شاء ممن يرى فيه مصلحة للمسلمين والنصح لهم، والإصلاح لشؤونهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٧/٤) والبخاري في الأحكام (٢٤٤/١٦) وفي استتابة المرتدين (٣٠٠/٢٩٩/١٥) ومسلم في الإمارة (٢٠٧/١٢) وأبو داود (٢٩٣٠) والنسائي (١٩٨/٨) في القضاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي فقال أحد الرجلين أمرنا يا رسول الله وقال الآخر مثله فقال إلخ. وفي رواية «إنا والله لا نولي على هذا العمل أحداً سأل، ولا أحداً حرص عليه». رواه مسلم.

٥٣٦ - «إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ» .

التشريح : «إنا» معشر المسلمين «لا نستعين» أي لا نطلب العون في نحو قتال، وما إليه «بمشرك» لأنه عدو لنا ولديننا، فلا يؤمن من نحو خيانة... وهذا قاله في الاستعانة بالمشرك على المشركين وفي هذا خلاف بين الفقهاء فأجازه البعض للضرورة والحاجة وهو مذهب الشافعي وغيره واستدلوا باستعانتهم ﷺ بصفوان بن أمية وهو كافر. وبالمطعم بن عدي حيث احتمى به في دخوله لمكة بعد رجوعه

من الطائف . ومنع منه آخرون عملاً بحديث الباب . أما الاستعانة بالمشركين على المسلمين كما كان الحال في ملوك الطوائف بالأندلس وفي كثير من الأقطار الإسلامية عبر التاريخ فلم يقل بذلك أحد من علماء الإسلام وأئمة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٦٨/١٤٩) ومسلم في الجهاد (١٢/١٩٨) وأبو داود فيه (٢٧٣٢) وابن حبان (١٦٢١) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت : خرج رسول الله ﷺ قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ جئت لأتبعك وأصيب معك قال له رسول الله ﷺ : «تؤمن بالله ورسوله» . قال : لا قال : «فارجع فلن أستعين بمشرك» إلخ وفيه أنه أسلم بعد وقاتل معه . وفي الباب عن أبي حميد الساعدي رواه الحاكم (٢/١٢٢) والطحاوي في المشكل (٣/٢٤١) وعن خبيب بن يساف رواه أحمد (٣/٤٥٤) والحاكم (٢/١٢١/١٢٢) وصححه بلفظ : «لا نستعين بالمشركين على المشركين» .

٥٣٧ — «إِنَّا لَا نَقْبَلُ شَيْئًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» .

الشرح : «إنا لا نقبل» ولا نأخذ «شيئاً» على سبيل الهدية «من» طرف «المشركين» والكفار وهذا محمول على ما إذا لم تكن هناك مصلحة من التأليف على الإسلام أو كان أخذه بنية كونه مال حربي . وعلى ذلك يحمل ما جاء في أحاديث أخرى صحيحة تدل على قبوله هدايا من ملوك المشركين كالمقوقس والأكيدر وغيرهما .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٤٠١) والحاكم (٣/٤٨٤/٤٨٥) عن حكيم بن حزام قال : كان محمد ﷺ أحب رجل في الناس إلي في الجاهلية فلما تنبأ وخرج إلى المدينة شهد حكيم الموسم وهو كافر فوجد حلة لذي يزن تباع فاشتراها بخمسين ديناراً ليهدئها لرسول الله ﷺ فقدم بها إلى المدينة ، فأراده على قبضها هدية فأبى فذكر الحديث ثم قال له : «إن شئت أخذتها بالثمن» فأخذها به وسنده صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٥٣٨ - «إِنَّكُمْ تُتَمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ» .

الشرح : «إنكم» معشر الأمة المحمدية الإسلامية «تمون» وتكملون عدد «سبعين أمة» سبقت قبلكم لا يعلمها إلا الله «أنتم» الخطاب للصحابة ومن على منهجهم أو المراد مجموع الأمة فهم «خيرها» وأفضلها «وأكرمها على الله» وأشرفها لديه ويظهر هذا التكريم في أعمالهم، وأخلاقهم وتوحيدهم، ومشاهدتهم يوم القيامة ثم منازلهم في الجنة كل ذلك تكريماً لهذا النبي العظيم، الذي فضَّله الله تعالى على سائر العالمين، من الأولين والآخرين ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٥ و ٢٥٥/٥) والترمذي في التفسير (٢٨٠٩) من سورة آل عمران وابن ماجه (٤٢٨٨) والحاكم (٨٤/٤) عن معاوية بن حيدة وسنده حسن وصححه الحاكم وكذا الحافظ في الفتح .

٥٣٩ - «إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ، مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ» .

الشرح : «إنكم» خاطب الصحابة الذين كانوا معه ينتظرون صلاة العشاء «لن تزالوا» وتبرحوا «في صلاة» يعني أنه يكتب لكم ثواب المصلين «ما انتظرتم» أي ما دمتم تنتظرون أداء «الصلاة» وهذا فضل عظيم تفضل الله تعالى به على عباده يشبههم بلا معاناة عمل، بل بمجرد نيتهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٦٧) والبخاري (٢/٤٧٨) في الصلاة ومسلم في المساجد (٥/١٣٩) عن أنس قال أخبر رسول الله ﷺ عشاء الآخرة ذات ليلة، حتى كاد يذهب شطر الليل، فقال: «إن الناس قد صلوا وناموا، وإنكم» إلخ .

٥٤٠ - «إِنَّكُمْ مُصَبِّحُوا عَدْوَكُمْ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفِطِرُوا» .

الشرح : «إنكم» خاطب الصحابة في ذهابه لفتح مكة، وهو بالكديد، أو كراع الغميم «مصبحوا عدوكم» أي ستلقون عدوكم من مشركي مكة صباح غد، وقد

كانوا خرجوا في رمضان صائمين، فأرشدهم إلى الفطر فقال لهم: «والفطر أقوى لكم» ولأجسامكم عند ملاقاتكم عدوكم، فإن الصوم يضعف القوى، ويوهن الأعضاء ويرخيها «فأفطروا» وكان هذا الأمر واجباً، لقول أبي سعيد الخدري الراوي آخر الحديث فكانت عزيمة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٥) ومسلم في الصيام عن أبي سعيد الخدري قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام، قال: فنزلنا منزلاً فقال رسول الله ﷺ إلخ.

٥٤١ - «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا» .

الشرح : «إنكم» معشر العباد «ملاقوا الله» أي ستلقونه في الموقف بعد البعث «حفاة» أي بلا نعال، ولا خفاف «عراة» مكشوفين بلا ملابس ولا ستر «غرلاً» يعني بلا ختان زاد في رواية: «كما بدأنا أول خلق نعيده» إلخ.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق في الحشر (١٤/١٧١/١٧٢/١٧٣) ومسلم في الجنة باب فناء الدنيا وبيان الحشر إلخ (١٧/١٩٣/١٩٤) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو عند مسلم مطولاً.

٥٤٢ - «إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ» .

الشرح : «إنما» يصح «البيع» ويعتد به إذا كان «عن تراض» وطيب نفس من الطرفين البائع والمشتري، ولم يكن فيه إكراه، ولا مخادعة، وهذا يوافق قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ يَحْكَرَةَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في التجارات (٢١٨٥) عن أبي سعيد بسند صحيح. ومفهوم الحديث أن البيع إذا كان عن إكراه كان باطلاً مفسوخاً لا تصح به الملكية لأن النهي يقتضي الفساد بدون تلك التفاصيل.

٥٤٣ - «إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» .

الشرح : «إنما الطاعة» التي تجب على الرعايا للخلفاء والأمراء تكون «في المعروف» أي في الأمر الجائز في الشرع من واجب، ومندوب، ومباح، ولا تجب ولا تجوز في معصية الله عز وجل، كما جاءت بذلك الأحاديث الكثيرة الصحيحة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٤/٨٢/١) والبخاري في المغازي وفي خبر الواحد (٣٦٨/١٦) ومسلم في الإمارة (٢٢٧/٢٢٦/١٢) عن علي رضي الله تعالى عنه قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، فلما خرجوا وجد عليهم في شيء فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا بلى: قال: فاجمعوا حطباً، ثم دعا بنار، فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها، فهم القوم أن يدخلوها فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله ﷺ من النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا النبي ﷺ فإن أمركم أن تدخلوا... فرجعوا إلى النبي ﷺ، فأخبروه فقال لهم: «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً». ثم قال: «إنما الطاعة» إلخ .

٥٤٤ - «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبِيثَهَا، وَتَنْقُ طَيْبَهَا» .

الشرح : «إنما المدينة» النبوية في صفائها، وطهارتها «كالكبير» وهو آلة كان الحدادون ينفخون بها النار، فهي بذلك «تنفي» وتطرد وتخرج «خبثها» بفتحات أو بضم الخاء وسكون الباء أي ما لا يليق بها من الكافرين والمنافقين والفاسقين والخبثاء «وتنصع» بفتح التاء والصاد أي تخلص «طيبها» وتميزه، فلا يبقى بها، ويصبر على سكنائها إلا الطيبون وهذا قيل هو محمول على عصره ﷺ لأنه ظهر بعده فيها وسكنها غير الطيبين وقيل هو في أزمان مختلفة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٥/٣) والبخاري آخر الحج (٤٦٨/٤) ومسلم كذلك (١٥٥/٩) والترمذي في المناقب (٣٦٨٤) والنسائي في البيعة (١٣٥/٧) عن جابر أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ على الإسلام فأصابه وعك بالمدينة فجاء الأعرابي إلى

رسول الله ﷺ فقال: أفلني بيعتي. فأبى فخرج الأعرابي فقال رسول الله ﷺ:
«إنما... إلخ»

٥٤٥ - «إِنَّمَا النَّاسُ كَابِلٌ مِائَةٍ لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً» .

التشريح: «إنما الناس» في قلة الأخ الصادق، والصاحب الوفي «كابل» أي مثل «مائة» من الإبل «لا تكاد» أي لا تقرب «تجد» وتصادف «فيها راحلة» أي المدرب منها الحسن الفعال، القوي على الحمل والركوب. وهذا مثل ضربه النبي ﷺ لقلعة من تحسن عشرته من الناس، وأنهم في القلعة والندور كالنجيبة من النوق التي لا توجد في كثير من الإبل. فمن رام مصاحبة الناس كلهم على ما يحب ويريد رام المحال، بل عليه أن يعاملهم معاملة الحذر، ولا يركن إليهم، ولا يثق بجمعهم فيندم، فإذا وجد منهم صاحباً وفتياً، وخليلاً صادقاً، ناصحاً، نافعاً، حليماً، عفواً، فليشد يده عليه، ولكنه أنى له بوجوده.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٣٩/١٠٩/٨٨/٢) والبخاري في الرقاق (١١٨/١٤) وفي الأدب ومسلم آخر الفضائل (١٠١/١٦) والترمذي آخر الاستئذان (٢٦٨١) وغيرهم عن أنس.

٥٤٦ - «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ» .

التخريج: «إنما النساء» في الطبائع والأحكام والشرائع «شقائق» أي أخوات ونظائر «الرجال» فلا فرق بينهم وبينهن إلا فيما اختص كل واحد من الجنسين به.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٥٦/٦) وأبو داود (٢٣٦) والترمذي (٩٩) وابن ماجه (٦١٢) والدارمي (٧٧١) عن عائشة أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يجد البلبل ولا يذكر احتلاماً قال: «يغتسل». وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد بللاً، قال «لا غسل عليه» قالت أم سلمة: والمرأة ترى ذلك أعليها غسل؟ قال: «نعم» ثم ذكره وهو حسن صحيح لشواهده.

٥٤٧ - «إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ لِزَوْجِهَا عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ» .

الشرح : «إنما» تجب «النفقة» من مآكل ومشرب وملبس «والسكنى» على الزوج «للرأة» المطلقة «إذا كان لزوجها» واجبة «عليها الرجعة» يعني يكون له الحق في إرجاعها وذلك يكون في الطلاق الرجعي قال الله تعالى : ﴿ وَيُؤْتِيهِنَّ أَهْلَهُنَّ بِرِجْعَتِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ الخ والحديث يدل على أن المطلقة طلاقاً رجعياً لها النفقة والسكنى ، وهو ظاهر قوله تعالى : ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾ إلى قوله : ﴿ لَعَلَّ اللَّهُ يُحَدِّثَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ وهذا هو الطلاق الرجعي ويدل بمفهومه على أن غيرها ممن طلقت طلاقاً بائناً لا نفقة لها ولا سكنى وهو الذي يدل عليه حديث فاطمة راوية الحديث المخرج في الصحيحين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٣/٦) والنسائي في الطلاق (١١٧/٦) عن فاطمة بنت قيس قالت : أتيت النبي ﷺ فقلت : أنا بنت خالد وإن زوجي فلاناً أرسل إلي بطلاقي وإني سألت أهله النفقة والسكنى فأبوا علي . قالوا يا رسول الله إنه قد أرسل إليها بثلاث تطليقات قالت : فقال رسول الله ﷺ الخ وسنده صحيح عند النسائي .

٥٤٨ - «إِنَّمَا أَمْرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ» .

الشرح : «إنما أمرت» من قبل ربي «بالوضوء» الشرعي «إذا قمت» أي أردت القيام «إلى الصلاة» لقوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ . الآية وهو يدل على أن الوضوء لا يجب إلا عند إرادة الصلاة ولا خلاف في ذلك بين العلماء .

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (١٩٣٢/٢٥٤٩/٢٥٥٨/٢٥٧١) من طرق صحيحة ومسلم (٦٩/٤) ويأتي (١٢٦٨) وأبو داود (٣٧٦٠) عن ابن عباس أن

رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ قال: فذكره. والوضوء بفتح الواو ماء الوضوء أو آتيته. وهذا لا ينافي استحباب الوضوء الشرعي أو اللغوي وهو غسل اليدين قبل تناول الطعام لورود حديث بذلك رواه الترمذي بسند حسن.

٥٤٩ - «إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ» .

الشرح : «إنما أنا» بين سائر الناس «رحمة» أي ذو رحمة للعالمين «مُهْدَاةٌ» بضم الميم أي هدية أهداها الله تعالى إلى العالمين، ولا شك أنه رحمة، فبعثته رحمة وحياته رحمة، وموته رحمة، وستجلى أثر رحمة الله فيه في مشاهد يوم القيامة. وضبطت بكسر الميم بمعنى هاد للناس. وهو وجيه أيضاً، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿٥٢﴾ إله فهدى الدال على الله، والداعي إلى طريقه القويم... .

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٣٥/١) عن أبي هريرة وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي ورواه أيضاً الدارمي في السنن (١٥) وابن سعد في الطبقات (١٩٢/١) من طريق الأعمش عن أبي صالح مرسلًا وسنده صحيح. وأورده الهيثمي في المجمع (٣٥٧/٨) برواية البزار والطبراني وقال: رجال البزار رجال الصحيح.

٥٥٠ - «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ» .

الشرح : «إنما بعثت» أي أرسلني الله لهذا العالم «لأتمم» أي أكمل «مكارم الأخلاق» أي الأخلاق الكريمة، وفي رواية «صالح الأخلاق»، ومؤداهما واحد، ومعناه أن الرسل صلوات الله وسلامه عليهم كانوا قبله قد بعثوا بصالح الأخلاق وكريمها، ولكنهم لم يأتوا بجميعها فبعث نبينا ﷺ متمماً لما كان مفقوداً منها. وقيل: إن العرب كانوا في الجاهلية متخلفين بأخلاق كريمة، كالكرم، والجود، والشجاعة، والضيافة، والغيرة، والوفاء، واحترام بيت الله الحرام وما حوله من

الحرم... فجاء النبي ﷺ ليتمم ما لم يكن عندهم، ولا كانوا يتوقعونه، والله أعلم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣١٨/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٣) والحاكم (٦١٣/٢) عن أبي هريرة بسند حسن وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وقال ابن عبد البر: هو حديث صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره. وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٥٥١ - «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ».

الشرح: «إنما بعثتم» خاطب بهذا الصحابة الحاضرين بالمسجد وقته وسماهم مبعوثين لأنهم خلفاؤه في التبليغ، فكانوا بذلك كالمبعوثين للعباد، ودعوتهم وإرشادهم وقوله: «مبشرين» أي مسهلين على الناس لا مضيقين، ولذا قال: «ولم تبعثوا» وترسلوا «معشرين» تحملون الناس على العسر والشدة، والخرج والضيق.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الطهارة (١٣٠) عن أبي هريرة وحسنه وصححه قال دخل أعرابي المسجد والنبي ﷺ جالس فصلى فلما فرغ قال: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً، فالتفت إليه النبي ﷺ فقال: «لقد تحجرت واسعاً» فلم يلبث أن بال في المسجد فأسرع إليه الناس فقال النبي ﷺ «أهريقوا عليه سجلاً من ماء أو دلواً من ماء» ثم قال: فذكره. ورواه أحمد (٢٣٩/٢) والبخاري وباقي أهل السنن من طرق وألفاظ وهو في الصحيحين عن أنس.

٥٥٢ - «إِنَّمَا تَفَرَّقُكُمْ فِي الشَّعَابِ، وَالْأَوْدِيَةِ، مِنَ الشَّيْطَانِ».

الشرح: «إنما تفرقكم» أيها المسلمون كل على حدة «في» هذه «الشعاب» أي في الطرق بين الجبال «و» في بطون «الأودية» ومجاري الماء هو «من» وحي «الشیطان» وأمره لأن ذلك يوجب هزيمتكم إذا داهمكم عدو حيث تكونون متفرقين بخلاف ما إذا كنتم مجتمعين.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الجهاد (٢٦٢٨) وابن حبان (١٦٦٤) والحاكم (١١٥/٢) عن أبي ثعلبة الخشني قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله ﷺ إلیخ قال فلم ينزلوا بعد منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى لو بسط عليهم ثوب لعمهم . وسنده صحيح . والوليد بن مسلم صرح بالتحديث عند ابن حبان .

٥٥٣ - «إِنَّمَا جُعِلَ الاستِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصْرِ» .

الشرح : «إنما جعل» وشرع «الاستئذان» أي طلب الإذن في الدخول للدور، ومنازل الناس حتى على الأم والأب «من أجل» نظر العين و «البصر» لأنه ربما دخل بلا إذن فيلقي بصره على ما لا يليق من المحرمات، ولذلك أمر الله تعالى بالاستئذان وجاء مثل ذلك عن النبي ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٥/٣٣٠/٥) والبخاري (٤٩٠/٤٨٩/١٢) و (٢٦٢/٢٦١/١٣) ومسلم (١٣٧/١٣٦/١٤) والترمذي في الاستئذان (٢٥٢٤) عن سهل بن سعد أن رجلاً اطلع على رسول الله ﷺ من جُحر في حجرة النبي ﷺ ومع النبي ﷺ مدراة يحك بها رأسه فقال النبي ﷺ «لو علمت أنك تنظر لطعتك بها في عينك» إلیخ .

٥٥٤ - «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الكِتَابِ» .

الشرح : «إنما هلك» أي ضل وغوى أو عذب وعوقب «من كان» قد سبق من الأمم «قبلكم باختلافهم» أي بسبب تنازعهم وجدالهم «في الكتاب» أي في كتبهم كاختلافهم مثلاً في مسائل القضاء والقدر، وما كان من مشابه الكتاب ومشكلاته التي استأثر الله تعالى بعلمها والإحاطة بها وحده .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٨٠١) ومسلم في العلم من صحيحه (٢١٨/١٦) عن عبد الله بن عمرو قال: هجرت إلى رسول الله ﷺ يوماً فسمع أصوات رجلين اختلفا في آية فخرج علينا رسول الله ﷺ يعرف في وجهه الغضب فقال إلیخ .

٥٥٥ - «إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ» .

الشرح : «إنما يكفيك» في هذه الدنيا «من جمع المال» والأمتعة «خادم» يساعدك ويعينك «ومركب» تركبه وتحمل عليه ما تحتاجه وتجاهد عليه في سبيل الله تعالى فإذا حصلت ذلك وكانت لك زوجة صالحة، مع مسكن يقيك من البرد والحر، فلا عليك ما فاتك بعد ذلك. وفي الحديث تزهد في الحياة وترغب في الآخرة وما عند الله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٤/٤٤٣/٣) و (٢٩٠/٥) والترمذي (٢١٤٧) في الزهد والنسائي في الزينة (١٩٣/٨) وابن ماجه (٤١٠٣) في الزهد أيضاً عن أبي هاشم بن عتبة أن معاوية جاءه يعودوه وهو مريض . فقال: يا خال ما يبكيك؟ أوجع يشترك - أي يقلقك - أو حرص على الدنيا، قال كل لا ولكن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً لم آخذ به قال: فذكره . . قال: وأجدني اليوم قد جمعت . وسنده صحيح .

٥٥٦ - «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ» .

الشرح : «إنما يلبس الحرير» الخالص لغير ضرورة «في الدنيا من» أي الذي «لا خلاق» ولا نصيب «له» ولا حظ من لبسه «في الآخرة» من الرجال بأن لا يدخل الجنة مطلقاً إذا كان يلبسه مستحلاً له أو يحرم منه مع الأولين أو يكون من باب الزجر والتهويل والله أعلم . والحرير الخالص محرم على الرجال بالإجماع إلا الخط والخطين والثلاثة ورخص فيه لمن به حكمة، أو قمل كما في الصحيح . أما النساء فمباح لهن بالاتفاق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩/١) والبخاري في الجمعة وفي الأدب وفي اللباس (٤١٥/٤١٤/١٢) ومسلم (٣٨/١٤) وأبو داود (٤٠٤٠) كلاهما في اللباس والنسائي في الزينة (١٧٣/٨) وابن ماجه في اللباس أيضاً (٣٥٩١) عن عمر أنه أتى النبي ﷺ بحلة استبرق فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها للناس يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فذكره .

٥٥٧ - «إِنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ» .

الشرح : «إنه أوحى إلي» من قبل الله عز وجل وأخبرت «أنكم» معشر الأمة «تفتنون في القبور» بأن يأتيكم ملكان أسودان أزرقان فيسألانكم: من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك؟ فمن ثبته الله تعالى وأجاب كان من السعداء الآمنين ويقولان له: نم صالحاً كنومة العروس... ومن لم يجب وارتبك كان من الأشقياء الذين سيعذبون بدءاً من قبورهم ولا ينجو من هذا السؤال وهذه الفتنة إلا أناس خاصون كالشهيد، والذي يموت مرابطاً في سبيل الله، أو يموت يوم الجمعة...

التخريج : والحديث رواه مسلم (٨٥/٥) في المساجد والنسائي (٨٥/٤) عن عائشة وأصله في البخاري أيضاً وأخرجه البخاري ومسلم عن أسماء بنت أبي بكر في قصة الكسوف وفيه: «ولقد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريباً من فتنة الدجال» .

٥٥٨ - «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ،
وَالدُّعَاءِ» .

الشرح : «إنه سيكون» في مستقبل «هذه الأمة قوم» من المسلمين ينحرفون عن السنة «يعتدون» ويتجاوزون الواجب والحد «في الطهور» أي الوضوء بحيث يزيدون فيه على القدر المحدد شرعاً «و» كذا يعتدون في «الدعاء» بأن يسألوا الله ويدعوه بما لا يليق أو بما يتنافى مع المشروع. وفي ذلك ذم لهؤلاء لأن الاعتداء في الشيء لا يكون إلا مذموماً.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٩٦) في الطهارة وابن ماجه في الدعاء (٣٨٦٤) وابن حبان (١٧٢/١٧١) والحاكم (١٦٢/١) عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابناً له في دعائه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها قال: أي بني سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح.

٥٥٩ - «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ» .

الشرح : «إنه لم يقبض نبي» يعني لا يموت «قط حتى يرى» ويشاهد «مقعده» ومنزله «من الجنة» فيكاشف به من طرف الله عز وجل «ثم» بعد أن يشاهده «يخير» بين الدنيا ومتاعها وما عند الله كما وقع لنبينا ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٩/٦) والبخاري في وفاته ﷺ (٢٠٣/٩) وفي المغازي وفي الرقاق ومسلم في الفضائل (٢٠٩/١٥) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح إنه إلخ. قالت: فلما نزل برسول الله ﷺ ورأسه على فخذي غشي عليه ثم أفاق، فشخص بصره إلى سقف البيت وقال: «اللهم الرفيق الأعلى»، فعرفت أنه الحديث الذي حدثنا وهو صحيح .

٥٦٠ - «إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ» .

الشرح : «إنه» يعني ابن جدعان «لم يقل» بلسانه، ومعتقداً بقلبه «رب اغفر لي» وامح عني «خطيئتي» وذنبني «يوم الدين» أي يوم الجزاء، ومعناه أنه لم يكن مصدقاً بالبعث . وإنكار ذلك كفر فلا ينفعه أي عمل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٣/٦) ومسلم في الإيمان (٨٦/٣) عن عائشة قالت قلت: يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذلك ينفعه قال: «لا ينفعه إنه» إلخ .

٥٦١ - «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ» .

الشرح : «إنه لم يمنعني» ويحل بيني وبين «أن أرد عليك» يعني السلام «إلا أنني» وقتئذ «كنت على غير وضوء» ولا طهارة، وأكره أن أذكر الله كذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥ / ٨٠ / ٨١) وأبو داود (١٧) والنسائي (١ / ٣٤ / ٣٥) والحاكم (١ / ١٦٧) من طرق وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي ولفظه عنده عن المهاجر بن قنفذ أنه أتى النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه فقال «إني كرهت أن أذكر الله عز وجل إلا على طهارة» وللحديث شواهد أصحها عن ابن عمر في صحيح مسلم (٤ / ٦٤) والسنن أن رجلاً سلم على النبي ﷺ وهو يبول فلم يرد عليه.

٥٦٢ — «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ» .

الشرح : «إنه» أي الخمر «ليس بدواء» لمن تداوى به «ولكنه داء» يضر العقل والجسم معاً فيحرم التداوي بها إلا لمن أشرف على الهلاك، فيكون كالمضطر الذي أباح الله له الأكل من المحرمات .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤ / ٣١٧) ومسلم (١٣ / ٢٥٢) في الأشربة وأبو داود (٣٨٧٣) والترمذي (١٨٨٩) في الطب عن وائل بن حجر أن طارق بن سويد سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه أو كرهه أن يصنعها فقال: إنما أصنعها للدواء فقال: فذكره . .

٥٦٣ — «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتاً مُزَوَّقاً» .

الشرح : «إنه ليس» ينبغي «لنبي» من أنبياء الله عز وجل «أن يدخل بيتاً» من بيوت أهل الدنيا «مزوقاً» أي مزيناً، ومرقوماً، ومنقوشاً، لأن ذلك ليس من شأن أكابر الصالحين من الأمة، فكيف بسيد الصالحين . ولذلك كان ﷺ أزهدهم الناس في الحياة أكلاً وسكناً، وفراشاً وغطاءً ولباساً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥ / ٢٢١) وأبو داود في الأطعمة (٣٧٥٥) وابن ماجه (٣٣٦٠) وابن حبان (١٤٥٩) عن سفينة أن رجلاً أضاف علي بن أبي طالب فصنع له طعاماً، فقالت فاطمة: لو دعونا النبي ﷺ فأكل معنا. فدعوه فجاء فوقعت يده على عضادتي الباب فرأى قراماً في ناحية البيت فرجع فقالت فاطمة لعلي الحقه فقل له ما

رجعك يا رسول الله؟ قال: «إنه... إلخ. وسنده حسن. وله شاهد عن علي نفسه رواه ابن ماجه (٣٣٥٩) مختصراً بسند صحيح ويؤيده أيضاً حديث عائشة في القرام المتقدم برقم (٣٤٦).

٥٦٤ - «إِنَّهُ لِيُغَانُ عَلَيَّ قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ» .

الشرح : «إنه ليغان» بضم الياء أي يغشى ويغطي «علي قلبي» بأنوار التجليات الإلهية وليس المراد به غين وغطاء الغفلة أو المعاصي قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ . والرین يعترى قلوب الكافرين، والغيم للابرار، والغين للمقربين. وقال أبو الحسن الشاذلي هذا غين أنوار، لا غين أغيار، لأنه كان دائم الترقى، فكلما توالى أنوار المعارف على قلبه، ارتقى إلى رتبة أعلى منها، فيعد ما قبلها كالذنب. وقال عياض: قيل المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه. فإذا فتر عنه أو غفل، عد ذلك ذنباً، واستغفر منه. وانظر النووي على مسلم (٢٤/١٧) . . . «وإنني لأستغفر الله» أي أطلب منه أن يغفر لي ما صدر مني من نزول، وما غشي قلبي من غين، وأن يشملني بالستر وذلك «في اليوم» الواحد «مائة مرة» وجاء في حديث آخر سبعين مرة. وجاء في الحديث الصحيح عن ابن عمر أنهم كانوا يعدون له في المجلس الواحد استغفاره مائة مرة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٠/٢١١/٤) ومسلم في الدعوات (٢٣/١٧) وأبو داود (١٥١٥) عن الأغر المزني وفي رواية لمسلم: «يا أيها الناس توبوا إلى الله فإنني أتوب في اليوم إليه مائة مرة» وجاء نحوه عن أبي هريرة رواه ابن ماجه (٣٨١٥) بسند صحيح وعن أنس: «إنني لأتوب إلى الله في اليوم سبعين مرة». رواه النسائي وابن حبان.

٥٦٥ - «إِنَّهُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ، يَغْضَبْ عَلَيْهِ» .

الشرح : «إنه من لم يسأل» ويدع «الله» تعالى ويطلب منه كل ما يحتاجه وبهمه من خيري الدنيا والآخرة «يغضب عليه» ويغضه لأنهما متلازمان، فمن كان مغضوباً عليه، كان مبغوضاً، وإنما كان تارك الدعاء مغضوباً عليه، لأنه إما قانظ من رحمة الله، وإما متكبر ذو أنانية، وتعاضم، وكلا الوصفين من كبار الذنوب، ومن موجبات غضب الله وسخطه ولذلك كان رضاء الله عز وجل في الإلحاح في دعائه . ويرحم الله القائل : وقد أجاد :

الله يغضب إن تركت سؤاله وابن آدم حين يسأل يغضب
فينبغي للمسلم أن يكثر من الدعاء، ويلح في ذلك، لأنه يسأل الغني الكريم الجواد القادر على كل شيء .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأذعية (٣١٥٣) وأحمد (٤٤٢/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٦٥٨) وابن ماجه (٣٨٢٧) والحاكم (٤٩١/١) وصححه عن أبي هريرة وهو حديث حسن أو صحيح لشواهد عن ابن مسعود عند الترمذي وعن عائشة عند الطبراني وغيرهما .

٥٦٦ - «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ» .

الشرح : «إنه لا ينبغي» أي لا يجوز «أن يعذب» أحد من خلق الله من فيه روح «بالنار» لأنها عذاب الله عز وجل فلا يجوز لأحد أن يعاقب بها «إلا رب النار» وهو الله عز وجل فهو المختص بتعذيب الكفار ومن شاء من العصاة بها يوم القيامة ويأتي حديث : «لا تعذبوا بعذاب الله» .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٦٧٥) عن ابن مسعود قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فانطلق لحاجته، فرأينا حُمْرَةَ معها فرخان، فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش فجاء النبي ﷺ فقال : «من فجع هذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها» . ورأى

قرية نمل قد حرقناها، فقال: «من حرق هذه؟» قلنا نحن قال: فذكره وسنده صحيح. وأخرجه أحمد (٤٠٤/١) مختصراً بدون ذكر قصة النمل وأصل التعذيب بالنار في الصحيح عن ابن عباس.

٥٦٧ - «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ» .

الشرح: «إنه لا ينبغي لنبي» بمعنى لا يصح ولا يجوز له «أن تكون له خائنة الأعين» بحيث يضم في نفسه خلاف ما يظهر، ويكف لسانه، ويوميء بعينه، وهذه الحالة تسمى خائنة الأعين، ومنها النظر إلى ما يحرم بطرف العين خفية من الناس.

التخريج: والحديث رواه أبو داود في الجهاد (٢٦٨٣) وفي المحاربة (٤٣٥٩) والنسائي والحاكم عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ يوم الفتح أمن الناس إلا أربعة نفر منهم عبد الله بن أبي سرح. . فجاء به عثمان فقال: يا رسول الله بايع عبد الله فنظر إليه ثلاثاً، ولم يبايعه فبايعه بعد ذلك ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأيته كففت يدي عن بيعته ليقته؟» قالوا: ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا أو مات بعينك قال إلخ. وسنده حسن وصححه الحاكم وله شاهد عن ابن عباس عند أبي داود.

٥٦٨ - «إِنَّهَا لَمُبَارَكَةٌ، هِيَ طَعَامٌ طُعِمَ وَشِفَاءٌ سُقِمَ» .

الشرح: «إنها» يعني زمزم «لمباركة» أي فيها خير ونمو تشبع وتروي وتكفي عن غيرها من الطعام والشراب، ولذا قال: «هي طعام طعم» أي تشبع شارب مائها، كما يشبع الطعام فهي تقوم مقامه كما وقع لأبي ذر حيث بقي شهراً كاملاً بمكة، ليس له طعام إلا شرب ماء زمزم وكذا وقع لغيره عبر العصور، وذلك مشاهد لمن أراد الاكتفاء به فماؤها يشبع الجائع «و» كذلك هي «شفاء سقم» أي دواء من الأسقام لمن أخلص النية وتداوى بشربها فإن الله تعالى يذهب علته وداءه. وكم من عليل شفاه الله وأذهب علته بمائها، وهذا من بركتها.

التخريج : والحديث رواه الطيالسي رقم (٢٥٨٣) عن أبي ذر وهو في صحيح مسلم من فضائل الصحابة (٣٠/١٦) في قصة إسلام أبي ذر رضي الله تعالى عنه بدون «شفاء سقم».

٥٦٩ - «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ وَالطَّوَّافَاتِ» .

الشرح : «إنها» يعني الهرة «ليست بنجس» بفتح الجيم يعني أن سؤرها ليس بقذر بل طاهر «إنها من الطوافين» أي هي كجملة أهل الدار من الخدم وغيرهم الذين يطوفون عليكم للخدمة وغيرها «والطوافات» من الجواري والإماء، والخادמות، ونحوهن من التابعين لأهل الدار، وفي تشبيهه ﷺ الهرة بالطوافين والطوافات دليل على أنها طاهرة وليس فيها نجس إلا بولها وعذرتها ولحمها إذا ماتت.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٩/٢٩٦/٥) وأبو داود (٧٥) والترمذي (٨٠) والنسائي (١٤٥/٤٨/١) وابن ماجه (٣٦٧) وابن حبان (١٢١) والحاكم (١٦٠/١٥٩/١) عن أبي قتادة وحسنه الترمذي وصححه .

٥٧٠ - «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ» .

الشرح : «إنهم» يعني بني إسرائيل «كانوا يسمون» أولادهم «بأنبيائهم» أي بأسمائهم «و» أسماء «الصالحين» ممن تقدموا «قبلهم» تبركاً بهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٢/٤) ومسلم في الأدب (١١٧/١١٦/١٤) والترمذي في التفسير (٢٩٥٢) عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألوني يعني النصارى فقالوا: إنكم تقرؤون ﴿يَتَأَخَذَ هَرُونَ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: إلخ . وقد استدل به العلماء على جواز التسمي بأسماء الأنبياء وقد نقل الإجماع على ذلك النووي رحمه الله تعالى .

٥٧١ - «إِنِّي أُحْرِجُ عَلَيْكُمْ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ، الْيَتِيمِ، وَالْمَرْأَةِ» .

الشرح : «إني أخرج عليكم حق» وواجب «الضعيفين» أي ألحق الحرج والإثم بمن ضيع حقهما وأحذره من ذلك تحذيراً شديداً ويعني بالضعيفين «اليتيم» من المسلمين وهو الذي فقد أباه «والمرأة» وسماهما ضعيفين لأنهما كذلك فاليتيم يكون صغيراً، وقد فقد من يحفظه، ويدافع عنه، والمرأة من طبيعتها الضعف في كل شيء. وفي الحديث إشارة إلى الوصاية بهما، والعناية الكاملة بأمرهما، والرعاية لهما، والصبر على ما يصدر منهما، وعدم الاعتداء عليهما وظلمهما.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٩/٢) وابن ماجه (٣٦٧٨) وابن حبان (١٢٦٦) والحاكم في الإيمان (٦٣/١) عن أبي هريرة وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وحسنه النووي وجوده في رياض الصالحين.

٥٧٢ - «إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشاً لِأَنَّا لَفَهُمْ لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ» .

الشرح : «إني أعطي» من الغنائم «قريشاً لأنألفهم» أي أحملهم على أن يألفوا الإسلام والمسلمين. وقد جعل الله تعالى من أصناف مصاريف الزكاة - المؤلفه قلوبهم - وكان ﷺ يعطي قريشاً ما لا يعطي غيرهم «لأنهم» أي وقته «حديث» أي قريبو «عهد» أي حال «بجاهلية» وهي حالتهم في كفرهم قبل الإسلام.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الخمس (٦٢/٧) وفي المغازي غزوة حنين (١١٦/١١٥/١١٤/٩) من طرق مطولاً ومختصراً عن أنس رضي الله تعالى عنه في إعطائه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم من فيء حنين قريشاً والمهاجرين، وتركه الأنصار، وتكلمهم في ذلك، وجمع النبي ﷺ إياهم وخطابه عليهم، وقوله لهم: «أما ترضون أن يرجع الناس بالدينا، وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم». قالوا بلى إلخ.

٥٧٣ - «إِنِّي أُوْعَكَ كَمَا يُوْعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» .

الشرح : «إني أوعك» أي يأخذني الوعك بسكون العين أي شدة الحمى وألمها ورعدتها، «كما يوعك» أي كمثل ما يصاب به «رجلان منكم» وذلك لمضاعفة أجره ﷺ. وفي الحديث الصحيح: «أشد الناس بلاء الأنبياء» . إلخ وقد تقدم (٢٢٧).

التخريج : والحديث رواه البخاري في الطب والمرضى (١٢/٢١٤/٢١٥) ومسلم في البر والصلة (١٦/١٢٧) وأحمد (١/٤٤١/٤٥٥) عن ابن مسعود قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو يوعك فقلت: يا رسول الله إنك توعدك وعكاً شديداً، فقال ﷺ إلخ فقلت بأن لك أجرين قال: «نعم» أو «أجل» .

٥٧٤ - «إِنِّي لِأَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي» .

الشرح : «إني لأراكم» إذا ركعتم أو سجدتم «من ورائي» وهل كانت له عين في ذلك؟ الله أعلم بالواقع فهو يفعل ما يشاء، وذلك «كما» أي كمثل ما «أراكم» وأبصركم «من أمامي» . وهذه معجزة باهرة له ﷺ، (والله يخص نبيه ومن أراد من عباده بما شاء فهو القادر على كل شيء) .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٢٨/٢٦٨/٢٨٦) والبخاري في الصلاة (٢/٦١) وفي الأيمان والنذور (١٤/٣٣٥) عن أنس وهو في الصحيحين بألفاظ أخرى .

٥٧٥ - «إِنِّي لِأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَّجَوَّزُ فِي الصَّلَاةِ» .

الشرح : «إني لأسمع بكاء الصبي» وأنا في الصلاة فأشفق على أمه أن تفتن في صلاتها «فاتتجوز» وأخفف في القراءة «في الصلاة» وفي ركوعها وسجودها . وهذا من تمام شفقتة ﷺ ورحمته بالأمة . وفيه مشروعية تخفيف الصلاة لأمر يحدث وذلك لا يكون إلا مع إتمامها .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٩٩٠) عن عثمان بن أبي العاص ورواه أحمد (١٠٩/٣) والبخاري (٣٤٤/٣٤٣/٢) وابن ماجه (٩٨٩) عن أنس بلفظ: «إني لأدخل في الصلاة وإني أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي، مما أعلم لوجد أمه يبكائه».

٥٧٦ – «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ» .

الشرح : «إني لأعرف» الآن معرفة كاملة «حجراً بمكة» يقال إنه الحجر الأسود، وقيل غيره «كان يسلم علي» سلام تحية. وذلك تشريفاً له ﷺ وإكراماً، وتأنيساً له وإرهاصاً. وخلق الإدراك في الجمادات، وإنطاقها لا إستحالة فيه، فالله يفعل ما يشاء. وقد جاء من هذا الشيء الكثير في معجزاته ﷺ. وكان ذلك «قبل أن أبعث» أي قبل أن ينزل علي الوحي وأرسل إلى الناس «إني لأعرفه» وأرى موضعه «الآن».

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٩/٥) ومسلم في الفضائل (٣٦/١٥) والطيالسي (٢٤٥٠) والترمذي في المناقب (٣٣٩٣) عن جابر بن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: إلخ.

٥٧٧ – «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى شَيَاطِينِ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ قَدْ فَرَّوْا مِنْ عُمَرَ» .

الشرح : «إني لأنظر» بعيني رأسي «إلى شياطين» جمع شيطان، وهو كل عات متمرّد من الإنس والجن والدواب مأخوذ من شطن إذا بعد عن الحق، والمراد بهم هنا من «الجن» العتاة المفسدون الذين يحملون الناس على المعاصي، والبعد عن الحق «و» أما من «الإنس» فالذين كانوا يستمعون للسوداء مجتمعين عليها وسماهم شياطين أيضاً لبعدهم عن الحق، ولانسياقهم وراء وحي الشيطان، واتباعهم الأهواء، وأراهم «قد فروا» وهربوا وتفرقوا «من» خروج «عمر» بن الخطاب عليهم ومجيئه خوفاً منه كما تقدم: «إن الشيطان ليخاف منك» إلخ.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في مناقب عمر (٣٤٦٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: كان رسول الله ﷺ جالساً، فسمعنا لغطاً، وصوت صبيان، فقام رسول الله ﷺ فإذا حبشية تزفُنُ – أي ترقص وتلعب – والصبيان حولها فقال: «يا عائشة تعالي فانظري» فجئت فوضعت لحيي على منكب رسول الله ﷺ فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه، فقال لي «أما شبعت» قالت فجعلت أقول لا، لأنظر منزلتي عنده إذ طلع عمر قالت فارفض الناس أي تفرقوا عنها قالت: فقال رسول الله ﷺ: فذكره. وحسنه الترمذي وصححه. وهو دليل على جواز رؤية مثل ذلك وأنه من المباح المرخص فيه ولا ينكر مثله على من فعله أو تفرج عليه ونظر إلى فاعله إذا لم يكن هناك منكر ظاهر محرم.

٥٧٨ – «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُم، إِنِّي أَبِيْتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي» .

الشرح : «إني لست» في حالتي «مثلكم» في الإيمان، والدين، ومعرفة الله تعالى، والجهة الروحية، فإني إن واصلت في الصيام، ولم أتناول شيئاً من الطعام المادي «فإني أبيت» ليلاً «عند ربي» معية خاصة لا تعرف «يطعمني» طعاماً لا نعرفه «ويسقيني» شراباً لا ندرکه أيضاً. فيجب الإيمان بما قال ﷺ وتفويض حقيقته وأمره إلى الله تعالى مع الجزم بأنه ليس طعاماً، ولا شراباً ماديين مما نعرفهما.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٥/٣) والبخاري (١٠٦/٥) ومسلم (٢١٤/٧) كلاهما في الصيام عن أنس عن النبي ﷺ قال: «لا تواصلوا» . قالوا إنك تواصل قال: إلخ. وفي الباب عن عائشة عند البخاري ومسلم وعن ابن عمر فيهما وعن أبي سعيد في البخاري وعن أبي هريرة فيهما أيضاً.

٥٧٩ – «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً» .

الشرح : «إني لم أبعث» وأرسل إليكم «لعاناً» أي موصوفاً بكثرة اللعن للناس لأن ذلك لا يليق بمطلق الناس المؤمنين فكيف بمقام النبوة «وإنما بعثت» أي

أرسلني الله إلى الناس «رحمة» بأن أدعو الناس إلى الله وأقربهم إليه، واللعنة تنافي ذلك فإن الرحمة تشمل الرفق والشفقة، والدعاء بالخير والاستغفار. وهذا لا ينافي لعن الخصوص والدعاء على الكفار كما وقع منه ﷺ لأن ذلك لم يكن عادة له.

التخریج : والحديث رواه مسلم (١٥٠/١٦) عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله: ادع الله على المشركين قال فذكره.

٥٨٠ — «إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أُنْقَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَنْ أَشُقَّ بِطُونَهُمْ» .

الشرح : «إني لم أومر» أي لم يأمرني الله تعالى «أن أنقب» بضم الهمزة وتشديد القاف المكسورة أي أفتش «عن قلوب الناس» لأعلم ما فيها «ولا» أمرني ربي «أن أشق» وأفتح «بطونهم» لأستكشف ما في ضمائرهم بل أمرت بالعمل على ظواهر الناس، أما البواطن فهي إلى الله عز وجل.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٥/٤/٣) والبخاري في المغازي (١٣٢/١٢٩/٩) باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ومسلم في الزكاة باب إعطاء المؤلفلة قلوبهم (١٦٣/١٦٢/٧) عن أبي سعيد أن علي بن أبي طالب بعث إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهبية، قال: فقسمها بين أربعة نفر، فاعترضه رجل من الخوارج، فاستأذنه خالد في قتله، فقال: لعله أن يكون يصلي، فقال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه، فقال رسول الله ﷺ فذكره وهو من أحاديث الخوارج.

٥٨١ — «إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ زَيْدِ الْمُشْرِكِينَ» .

الشرح : «إني نهيت» أي نهاني ربي «عن» أخذ وقبول «زيد» بفتح الزاي وسكون الباء أي عطاء وهدايا «المشركين» وهذا يعارض الأحاديث الصحيحة في قبوله هدايا الكفار وجمع بينهما بأن الممنوع في حق من يريد بذلك التودد والموالاتة،

والقبول لمصلحة التأليف ونحو ذلك وقد تقدم حديث رقم (٥٣٧) في ذلك فانظره.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٢/٤) وأبو داود في الإمارة (٣٠٥٧) والترمذي في السير (١٤٤٦) وابن الجارود (١١١٠) عن عياض بن حمار أنه أهدى للنبي ﷺ هدية له ناقة فقال النبي ﷺ أسلمت فقال: لا قال: فإني إلخ. وقال الترمذي: حسن صحيح وأشار إلى أن هذا الحكم كان بعد أن كان يقبل هداياهم.

٥٨٢ – «إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ» .

الشرح : «إني نهيت» وصرفت «عن قتل» وسفك دم «المصلين» أي الذين أسلموا وأصبحوا من جملة الذين يصلون صلاتنا قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٩٢٨) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أتى بمخنث قد خضب يده ورجليه بالحناء. فقال النبي ﷺ ما بال هذا؟ فقيل يا رسول الله يتشبه بالنساء فأمر به فنفي إلى البقيع، فقالوا يا رسول الله ألا نقتله فقال إلخ. والقدر المذكور صحيح لشواهدة الصحيحة.

٥٨٣ – «إِنِّي لَا أَحْبِسُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحْبِسُ الْبُرْدَ» .

الشرح : «إني لا أحبس بالعهد» أي لا أنقضه، وأخفزه، وأفسده، لأنني أحق من وفى بذلك، وخاس بعهده نقضه «ولا أحبس» أي آخذ «البرد» بضم الباء والراء جمع برید، ومعناه لا أحبس الرسل الواردين علي، لأن العادة بين الأمراء أنهم لا يحبسون، ولا يتعرض لهم بمكروه. وهذا الأمر المعهود إلى اليوم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨/٦) وأبو داود في الجهاد (٢٧٥٨) وابن حبان (١٦٣٠) والحاكم (٥٩٨/٣) عن أبي رافع قال: بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ فلما رأيت رسول الله ﷺ ألقى في قلبي الإسلام، فقلت يا رسول الله والله لا أرجع إليهم أبداً

فقال إلخ «ولكن ارجع فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع» قال: فذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت وسنده صحيح .

٥٨٤ – «إِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ» .

الشرح : «إني لا أشهد على» منحة وعطية «جور» وظلم والجور كل ما خرج عن حيز الاعتدال .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٤١/١٣٩/٦) ومسلم (٦٨/٦٥/١١) عن النعمان بن بشير أن أباه أعطاه عطية فجاء يستشهد النبي ﷺ فقال له «أكل بنيك أعطيته» فقال لا فقال: «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم» إلخ وانظر ما سبق رقم (٢٤) وقد ذهب أحمد وجماعة إلى تحريم التفرقة بين الأولاد في العطية وقال الجمهور: بکراهة ذلك فقط .

٥٨٥ – «إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ» .

الشرح : «إني لا أصافح النساء» الأجنبية عني، ولا أمس أيديهن لأن ذلك لا يحل قال ذلك لأميمة بنت ربيعة لما أتته في نسوة يباعنه على ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إلخ فقال لهن: «فيما استطعتن وأطقتن» فقلن هلم نبايعك على ذلك فقال إلخ . ثم قال: «وإنما قلتي لمائة امرأة كقولتي لامرأة واحدة» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٧/٦) والنسائي (١٣٤/٦) والترمذي رقم (١٤٦٦) وابن ماجه (٢٨٧٤) عن أميمة بنت ربيعة وحسنه الترمذي وصححه . وهو يدل على عدم مصافحة النساء ويؤيده حديث . . . «واليدان تزنيان» إلخ مع حديث «لأن يطعن في رأس رجل بمخيط من حديد، خير له من أن يمسه امرأة لا تحل له» . رواه الطبراني والبيهقي بسند صحيح . وانظر كتابي المرأة المتبرجة ص (٨٨) .

٥٨٦ – «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا» .

الشرح : «إني لا أقول» إذا تكلمت «إلا» ما كان «حقاً» ثابتاً واقعياً سواء كنت جاداً، أو مازحاً مداعباً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/ ٣٦٠/ ٣٤٠) والترمذي في الجامع (١٨٣٥) وفي الشمائل (٢٣٧) والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٥) والبخاري في شرح السنّة (٢/ ٣٦٠) عن أبي هريرة قال: قالوا يا رسول الله إنك تداعبنا – أي تمازحنا – قال إلخ وحسنه الترمذي وصححه.

٥٨٧ – «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ» .

الشرح : «اهتز» وتحرك «عرش الرحمن» وهو أعظم خلق لله عز وجل وهو سقف العالم فوق السموات السبع وفوق الجنة. تحرك «لموت سعد بن معاذ» الأوسي الأنصاري فرحاً بقدومه، وهذه فضيلة عظيمة، وخصيصه هامة، ويحق له ذلك، فإنه كان من أفضل الأنصار وأكابرهم توفي بضربة أصابته في غزوة الخندق.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (٨/ ١٢٣/ ١٢٤) ومسلم في الفضائل (١٦/ ٢١/ ٢٢) وغيرهما عن جابر وورد عن جماعة يفوقون العشرة فالعجب ممن ينكره.

٥٨٨ – «اهْبُجِ الْمُشْرِكِينَ فَإِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ مَعَكَ» .

الشرح : «اهج» أي سب «المشركين» وقع فيهم بشعرك قاله لحسان «فإن روح القدس» أي جبريل كما في رواية هو حاضر «معك» يؤيدك ما دافعت عن الله وعن رسوله ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/ ٢٨٦/ ٣٠٣) والبخاري في بدء الخلق (٧/ ١١٧) وفي المغازي (٨/ ٤٢٠) ومسلم في الفضائل (١٦/ ٤٦) عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه.

٥٨٩ - «اهجُ قَرِيْشاً فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشْقِ بِالنَّبْلِ» .

الشرح : «اهج» واشتم «قريشاً» أي كفارهم واجرحهم بلسانك وشعرك «فإنه» أي كلامك فيهم وسبك إياهم «أشد» وأشق وأعظم «عليهم من رشق» أي ضرب ورمي «بالنبل» ونضحهم به . وفيه دليل على أن الجهاد قد يكون باللسان وقد جاء في حديث لكعب بن مالك عنه رضي الله عنه : «المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه» رواه أحمد (٣٨٧/٦) بسند صحيح .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٤٨/١٦) عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إلهج فأرسل إلى ابن رواحة فقال : اهجهم فهجاهم فلم يرض فأرسل إلى كعب بن مالك ، ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه قال حسان : قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه ، ثم أدلع لسانه فجعل يحركه فقال والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فري الأديم إلهج .

٥٩٠ - «أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ ، مُرْدٌ ، كُحْلٌ ، لَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ» .

الشرح : «أهل الجنة» أي أصحابها وسكانها من عباد الله المؤمنين «جرد» بضم الجيم وسكون الراء جمع أجرد أي مجردة أجسامهم من الشعر «مرد» على وزن ما قبله جمع أمرد أي لا لحى لهم ، وهذا من كمال النعيم «كحل» جمع أكحل أي أجفان عيونهم مكحلة خلقة وفي رواية كحلى «لا يفنى شبابهم» أي لا يذهب ولا ينقضي ، فشبابهم دائم ليست هناك شيخوخة ولا هرم ، ولا كبر ، فهم أبناء ثلاث وثلاثين سنة على الدوام «ولا تبلى ثيابهم» أي لا تخلق وتتسخ ، أو تتمزق ، فهي جدد متجددة وهذه بعض صفات أهل الجنة على التقريب وإلا ففي الجنة ما لا يخطر على بال .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في صفة أهل الجنة (٢٣٥٦) والدارمي (٢٨٢٩) عن أبي هريرة وسنده حسن وهو صحيح ، لشواهد في الصحيح وغيره لمعناه .

٥٩١ - «أَوْ أَمَلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ» .

الشرح : «أَوْ أَمَلِكُ لَكَ» شيئاً فأضع في قلبك الحنان والعاطفة؟ وهو إنكار بمعنى النفي أي لا أملك لك بعد «أن نزع» وأزال «الله من قلبك» العطف على الأطفال وسلبك «الرحمة» والرقّة والرأفة .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب (٣٦/١٣) ومسلم في الفضائل (٧٦/١٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟ فقالوا نعم . فقالوا: لكننا والله ما نقبل فقال رسول الله ﷺ إلخ وفي رواية لأبي هريرة عند البخاري (٣٥/١٣) ومسلم (٧٧/٧٦/١٣) أن الأقرع بن حابس أبصر النبي ﷺ يقبل الحسن فقال: إن لي عشرة من الولد، ما قبلت واحداً منهم فقال رسول الله ﷺ: «إنه من لا يرحم، لا يرحم» أي من لا يرحم الخلق لا يرحمه الله تعالى .

٥٩٢ - «أَوْ تَرَوْا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» .

الشرح : «أوتروا» صلوا صلاة الوتر «قبل أن تصبحوا» أي بادروا به قبل أن تدخلوا في الصبح بطلوع الفجر . وهو يدل على أن الوتر تكون نهايته قبل الفجر . وبذلك جاءت الأحاديث فعلاً من النبي ﷺ وقولاً إلّا من نام عنه ، أو نسيه ، فله أن يقضيه ولو بعد الصبح إلى الزوال . ويأتي حديث من نام عن وتره إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧/٣٥/١٣/٣) ومسلم (٣٤/٦) والترمذي (٤١٩) وابن ماجه (١١٨٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه .

٥٩٣ - «أَوْجَبَ طَلْحَةُ حِينَ صَنَعَ مَا صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ» .

الشرح : أوجب لنفسه الجنة «طلحة» بن عبيد الله أحد العشرة المبشرين بالجنة «حين صنع» وفعل «ما صنع برسول الله ﷺ» حيث قعد تحت رسول الله ﷺ يوم أحد فصعد عليه رسول الله ﷺ حتى استوى على الصخرة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٥/١) والترمذي (٣٥٠٩) وابن حبان (٢٢١٢) والحاكم (٣٧٤/٣) عن الزبير بن العوام ابن عمه رسول الله ﷺ وحواريه وأحد السابقين وأحد العشرة . . شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد وتوفي قتيلاً شهيداً في معركة الجمل رضي الله تعالى عنه قال: كان على النبي ﷺ درعان يوم أحد فنهض إلى الصخرة فلم يستطع فأقعد طلحة تحته فصعد النبي ﷺ حتى استوى على الصخرة فقال إلخ . وحسنه الترمذي وصححه؛ وفيه فضل طلحة وبشارته بالجنة على الخصوص نصاً مجازاة على عمله بنبيه ﷺ .

٥٩٤ - «أَوْصِيكَ أَنْ لَا تَكُونَ لَعَانًا» .

الشرح : «أوصيك» وأمرك وأعهد إليك «أن لا تكون» في الناس «لعاناً» أي تكثر اللعن فإن ذلك ليس من شيم المؤمنين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٠/٥) والبخاري في التاريخ (٢٤٨/٢٤٧/٢) والطبراني في الكبير (٨١٨١/٨١٨٠) عن جرmoz بن أوس وسنده صحيح وجرmoz هذا صحابي هجيمي ذكره الحافظ في الإصابة وترجمه أيضاً في تعجيل المنفعة وليس له غير هذا الحديث .

٥٩٥ - «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالتَّكْبِيرِ عِنْدَ كُلِّ شَرَفٍ» .

الشرح : «أوصيك» حيث استوصيتني أمرك «بتقوى الله» أي بطاعته أمراً ونهياً، فعلاً وتركاً، في السر والعلن، والتقوى هي جماع الأمر كله، وليس للعبد وصف أجمع له للخير، وأجل في العبودية، وأنجح له من التقوى. «و» أوصيك

بـ «التكبير» بأن تقول الله أكبر «عند كل شرف» بفتحتين أي محل مرتفع، ولذلك كان من السنة إذا علا الإنسان المسافر موضعاً مرتفعاً كبر وإذا نزل هليل وسبح وقال ما جاءت به السنة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٢٥/٣٣١/٣٤٣/٤٧٦) والترمذي في الدعوات (٣٢١٩) وابن ماجه في الجهاد (٢٧٧١) وابن حبان (٢٣٧٨/٢٣٧٩) عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يريد سفراً فقال يا رسول الله أوصني قال فذكره فلما ولي الرجل قال: «اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر» وسنده صحيح.

٥٩٦ - «أَوْفِ بِنَدْرِكَ» .

الشرح : «أوف بندرك» الذي ألزمته على نفسك، ولا تحنث فيه، فإن الوفاء به من صفات الأبرار.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٣٧/٤١٩) والبخاري (٥/١٨٩) في الاعتكاف وفي الأيمان والنذور (١٤/٣٩٣) ومسلم (١١/١٢٤/١٢٥) والترمذي في الأيمان والنذور (١٤٠٦) عن ابن عمر وجعله بعضهم عن عمر أنه نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام ليلة فقال له رسول الله ﷺ إلخ.

٥٩٧ - «أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ» .

الشرح : «أولم» أي اصنع وليمة لعرسك واذبح لذلك «ولو» كان «بشاة» فهي أقل ما يذبح في ذلك، لأن شأن العرس أن يجتمع إليه الناس كثيراً، ولا حد في ذلك، وإنما ينبغي أن يخلص المسلم في ذبيحته وإطعامه. ولا يفعل ذلك تفاخراً، ومباهاة، وتصنعاً، واختلف العلماء في اتخاذ الوليمة للعرس هل هي واجبة؟ وبه قال بعضهم، أو سنة مستحبة؟ وبه قال آخرون.

التخريج : والحديث رواه مالك في الموطأ (١١٨٤) وأحمد (٣/١٦٥/١٩٠/٢٠٥/٢٧١) والبخاري في البيوع (٥/١٩٣) ومسلم في النكاح

(٢١٦/٩/٢١٨) وأبو داود (٢١٠٩) والترمذي (١٧٧٩/٩٧٧) والنسائي (١٠٥/٦) وابن ماجه (١٩٠٧) عن أنس أن النبي ﷺ لقي عبد الرحمن بن عوف وبه ضر من خلق فقال له رسول الله ﷺ «مهيم يا عبد الرحمن» قال تزوجت امرأة من الأنصار قال: «كم أصدقها» قال: نواة من ذهب، فقال النبي ﷺ إلخ.

٥٩٨ - «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ».

الشرح: «أول» أي من أول «أشراط» أي علامات قيام «الساعة» وحلولها خروج «نار تحشر» وتجمع «الناس من» جهة «المشرق» فتأتي بهم «إلى» جهة «المغرب» فتخرج قبل يوم القيامة من حضرموت أو من قعر عدن تبيت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا فتحشرهم إلى الشام. وجاء في صفتها روايات وجمع الحافظ بينها بأن خروجها سيكون ابتداء من عدن ثم تنتشر في الأرض كلها وقوله: «تحشر الناس من المشرق إلى المغرب» أراد التعميم لا خصوص المشرق والمغرب ثم ذكر أنها تحتمل نار الفتن فتكون من باب الكناية وابتداؤها يكون من المشرق ثم تنتشر إلى المغرب كما هو واقع في كل زمان وانظر الفتح (١٦٨/١٤) من الرقاق.

التخريج: والحديث ذكره البخاري في الفتن ترجمة باب (١٩١/١٦) ورواه موصولاً في حديث عبد الله بن سلام السابق الذي يرويه أنس فهو قطعة منه. وسيأتي حديث «لا تقوم الساعة حتى تخرج» إلخ.

٥٩٩ - «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا».

الشرح: «أول جيش» مسلم «من أمتي» الذين آمنوا بي واتبعوا ديني «يغزون البحر» أي يركبون البحر للغزو والجهاد «قد أوجبوا» أي استوجبوا لأنفسهم رضوان الله ورحمته ودخول الجنة وكان هذا الجيش أيام الخليفة الثالث سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه برياسة معاوية بن أبي سفيان فإنه أول من ركب البحر بالجيش

الإسلامي ومشى حتى نزل بقبرص فصالحهم. وهو يدل على أن هذا الجيش من أهل الجنة.

التخريج: والحديث رواه البخاري في الجهاد باب ما قيل في قتال الروم (٤٤٣/٦) عن أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: فذكره فقالت يا رسول الله أنا فيهم قال: «أنت فيهم» إلخ ولم يروه مسلم من هذا الطريق بل رواه عن أنس مع البخاري مطولاً.

٦٠٠ – «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ».

الشرح: «أول جيش من أمتي» أي أمة الإجابة وهم المؤمنون «يغزون مدينة قيصر» وهي استانبول وكانت عاصمة قيصر ملك الروم وكان قد غزاها جيش إسلامي أيام يزيد بن معاوية وهو أميرهم فلم يفتحوها وبها كان استشهاد أبو أيوب الأنصاري الذي كان في جملة ذلك الجيش فهم «مغفور لهم» يعني من كان منهم من أهل المغفرة كما قال ابن التين وابن المنير كما نقله الحافظ في الفتح (٤٤٣/٦).

التخريج: والحديث رواه البخاري في المصدر أعلاه عن أم حرام متصلاً بسابقه وفيه فقلت أنا فيهم يا رسول الله قال: «لا» إلخ.

٦٠١ – «أَوَّلُ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ زِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ».

الشرح: «أول شيء» يقدم و «يأكله أهل الجنة» قرئ لهم «زيادة» تكون في «كبد» من «الحوت» وهذا من العظمة بمكان، فإنه إذا كان زيادة الكبد يأكل منه كل أهل الجنة فكيف يكون الكبد وما مقداره وكيف عظمة هذا الحوت؟ إن شأن ربنا لعظيم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣/١٠٨/١٨٩/٣٧١) والبخاري في بدء الخلق وآخر المبعث (٨/٢٧٤/٢٧٥) وفي تفسير البقرة (٩/٢٣٢) عن أنس مطولاً في سؤال عبد الله بن سلام النبي ﷺ.

٦٠٢ - «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ» .

الشرح : «أول» أي أول «ما يحاسب به العبد» ويسأل عنه يوم القيامة من حقوق الله عز وجل «الصلاة» أي المفروضة وهي الخمس لأنها عماد الدين، ورمز الإسلام وعلامة صحة الإيمان فإن صلحت وصحت بتوفر شروطها صح سائر العمل وإلا كان صاحبها من الخاسرين في ذلك الموقف الرهيب «وأول ما يقضى» ويفصل فيه من المظالم «بين الناس» وحقوقهم «في» إراقة «الدماء» وسفكها بالقتل بلا حق، وذلك لعظم الجريمة، وقبح مفسدتها، ولكونها من أكبر الكبائر بعد الشرك وترك الصلاة .

التخريج : والحديث رواه النسائي في تحريم الدم (٧٧/٧) عن ابن مسعود ولا يضر وجود شريك القاضي فيه فإن له شواهد تصححه فالشطر الأول رواه أحمد (٢٩٠/٢) وأبو داود (٨٦٤) والنسائي (١٨٨/١٨٧/١) والترمذي (٣٧٠) وابن ماجه (١٢٥٤) عن أبي هريرة ورجاله ثقات ورواه أحمد (١٠٣/٤) وأبو داود (٨٦٦) وابن ماجه (١٤٣٦) عن تميم الداري بسند صحيح أما الشطر الثاني فهو في الصحيحين .

٦٠٣ - «أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» .

الشرح : «ألا أخبرك» وأعلمك «بخير» أي بأعظم وأشرف «سورة» جاءت «في القرآن» الكريم «الحمد لله رب العالمين» أي هذه السورة التي مفتحتها الحمد لله إلخ وإنما كانت خير سور القرآن لما اشتملت عليه من الثناء على الله عز وجل والإقرار بعبادته، والإخلاص، والاستعانة به، وسؤاله الهداية منه، والإشارة إلى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه، وإلى شأن المعاد، وبيان عاقبة الجاحدين إلى غير ذلك مما احتوت عليه .

وقد ذكر المفسرون أنها اشتملت على كل مقاصد القرآن من التوحيد، وأنواع العبادات والأخلاق، وقصص الأنبياء . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٧/٤) عن عبد الله بن جابر البياضي الأنصاري صحابي ليس له إلا هذا الحديث وحديث آخر في القبض والوضع قال: انتهيت إلى رسول الله ﷺ وقد اهرق الماء فقلت: السلام عليك يا رسول الله يعني ثلاثاً، فلم يرد علي، فانطلق رسول الله ﷺ يمشي وأنا خلفه حتى دخل على رحله، ودخلت أنا المسجد فجلست كثيراً حزياً، فخرج رسول الله ﷺ قد تطهر فقال «عليك السلام ورحمة الله» ثلاثاً، ثم قال: «ألا أخبرك» إلخ «يا عبد الله بن جابر بخير سورة في القرآن» قلت بلى يا رسول الله قال: «اقرأ الحمد لله رب العالمين حتى تختمها» وسنده حسن وهو صحيح لشاهده عن أبي سعيد بن المعلى رواه البخاري في فضائل القرآن من صحيحه (٤٣٠/١٠) وأنه قال له: «ألا أعلمك أفضل سورة في القرآن.. الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته». وفي صحيح البخاري في حديث آخر «إنها لم ينزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الزبور، ولا في القرآن مثلها».

٦٠٤ — «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» .

التشرح : «ألا أخبركم» وأعلمكم «بما يذهب» ويطرد عن الإنسان «وحر» أي حقد «الصدر» أو غشه أو ضعف القلب وإضمار البغض للآخرين قال: «صوم ثلاثة أيام» تطوعاً «من كل شهر» إما من أوله، أو آخره، أو وسطه من أيام البيض، وهو فضل بالغ الأهمية. فإن العمل الذي ينشأ عنه سلامة الصدر من الأحقاد والأضغان لجدير بالعناية والاهتمام، والسباق إليه. وفقنا الله للعمل بذلك.

التخريج : والحديث رواه النسائي في الصيام باب صوم ثلثي الدهر إلخ (١٧٨/٤) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وسنده صحيح.

٦٠٥ _ «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ كُنُوزٍ مِّنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» .

الشرح : «ألا أدلك» وأرشدك يا أبا موسى «على» كلمة تقولها وهي «كنز من كنوز الجنة» أي ثواب مدخر في الجنة أو هي باب من أبوابها الموصلة إليها قال بلي قال: «قل لا حول» لي عن قضاء الله عز وجل «ولا قوة» لي على طاعته والقيام بالعبودية «إلا بالله» فأنا عبده ومملكه وخلقه. ويحق لهذا الذكر أن يكون طريقاً موصلاً إلى الجنة، وكنزاً من كنوزها، لما فيه من براءة النفس من حولها وقوتها، إلى حول الله وقوته، وتفويض كل الأمور إليه عز وجل وأنه لا حركة ولا حيلة في دفع شر أو جلب خير إلا بمشيئة الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الدعوات والأدب (٤٧١/١٣) وغيرهما ومسلم في الذكر (٢٦/١٧) عن عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري ونحوه عن قيس بن سعد بن عبادة رواه الترمذي (٣٣٥٠) وأحمد (٤٢٢/٣) وحسنه الترمذي وصححه .

٦٠٦ _ «أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ يَعْنِي عَثْمَانَ» .

الشرح : «ألا أستحيي» وأخجل «من رجل» عظيم «تستحيي منه الملائكة» احتراماً له، لفضله، وجلالة قدره يعني عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٥/٦) ومسلم في الفضائل (١٦٩/١٦٨/١٥) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذه، أو ساقه، فاستأذن أبو بكر فأذن له، وهو على تلك الحال فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث، ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله ﷺ وسوى ثيابه فدخل فتحدث، فلما خرج قالت عائشة: دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك فقال إلخ. وفيه فضل عثمان وجلالته حتى عند

الملائكة وأن الحياء صفة جميلة من صفات الملائكة، وفيه احترام أهل الفضل والأصحاب الذين يستحيون منهم.

٦٠٧ - «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ؟ اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي، لَا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

الشرح: «ألا أعلمك كلمات» وجملاً «تقولينهِنَّ» وتتوسلين بهن إلى الله «عند» نزول «الكرْب» والهَم بك وهي أن تذكرِي وتقولِي «الله الله» فتكرري الاسم الشريف هو «رَبِّي» وخالقي والقائم بي ومتولي أموري «لا أشرك به شيئاً» أي لا أجعل معه شريكاً في ربوبيته ولا ألوهيته فهو الواحد الأحد في الذات والأفعال والصفات.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٦٩/٦) وأبو داود (١٥٣٥) في الدعاء وابن ماجه (٣٨٨٢) عن أسماء بنت عميس قالت: قال رسول الله ﷺ: إلخ... وسنده حسن وله شاهد عن عائشة رواه ابن حبان (٢٣٦٩).

٦٠٨ - «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي فَلَانَ لَيَسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

الشرح: «ألا إن آل» يعني أهل «أبي فلان» هكذ جاء مبهماً في الرواية قيل أراد بهم آل أبي العاص وقيل أبي طالب وعلى كل فالكفار منهم «ليسوا لي بأولياء» ولا أنصار، ولا أصدقاء وفيه قطع العلاقة بين الكفار والمسلمين «إنما وليي» وناصري الذي أواليه وأصافيه هو «الله» تعالى «وصالح المؤمنين» أما غيرهم فلا صلة بيني وبينهم.

التخريج: والحديث رواه البخاري في الأدب (١٣/٢٤/٢٥/٢٦) ومسلم في الإيمان (٨٧/٣) عن عمرو بن العاص قال: سمعت النبي ﷺ يقول جهاراً غير سر إلخ وفي الحديث مشروعية الإعلان بالبراءة من المخالفين في الدين مع موالة الصالحين.

٦٠٩ - «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

الشرح : «ألا إن الفتنة» التي يفتتن بها الناس ديناً ودنيا «ههنا» يعني جهة نجد وهو كل ما ارتفع من شرق المدينة «حيث يطلع» وبيزغ «قرن الشيطان» هو إما يحمل على ظاهره وإما أن يكون كناية عن خروج الفتن، وظهور الفساد من تلك الجهة، والواقع والتاريخ يصدق ذلك فإن الفتن كلها ظهرت من هذه المناطق، كفتنة الخوارج والشيعة والمعتزلة والقدرية فمصدر الفرق التي فتنت المسلمين وفرقت شملهم كان من ناحية نجد والعراق وما والى تلك النواحي .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الفتن (١٦/١٥٥) وفي صفة إبليس، ومسلم في الفتن كذلك (٣١/١٨) عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول فذكره .

٦١٠ - «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» . ثلاثاً .

الشرح : «ألا إن القوة» المعنية بقوله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ هي «الرمي» بالنبال في القديم وبالرصاص الآن وبأنواع القذائف والقنابل والصواريخ فالرمي هو العمدة وبالأخص اليوم فلا تنفع كثرة الجيوش مع فقدان آلات القذف والرمي ولذلك كررها النبي ﷺ ثلاثاً أعني هذه الجملة - «ألا إن القوة الرمي» - .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٥٧) ومسلم في الجهاد (١٣/٦٤/٦٥) وأبو داود (٢٥١٤) فيه والترمذي في التفسير (٢٨٧٨) عن عقبه بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول إلخ .

٦١١ - «أَلَا تُوَمِّئُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَا تِبْنِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحاً وَمَسَاءً» .

الشرح : «ألا تؤمنوني» أي أفلا تعتبروني أميناً وفي رواية لمسلم «تأمنوني» «وأنا

أمين» عند الله وعند «من في السماء يأتيني» وينزل عليّ «خبر السماء» أي الوحي الإلهي «صباحاً ومساءً» أي كل وقت بكرة وعشية، فلولا أمانتي لما أنزل الله تعالى علي وحيه لأبلغه للناس، فكيف تخونوني مع ذلك. وهذا الحديث قطعة من الحديث المتقدم برقم (٥٨٠) وهو في الصحيحين.

٦١٢ _ «أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ» .

الشرح : «ألا تعلمين» خطاب للشفاء راوية الحديث «هذه» يعني حفصة بنت عمر «رقية النملة» والنملة مرض يعترى النساء «كما علمتها» فيما سبق «الكتابة» وفيه دليل على مشروعية تعليم النساء الكتابة، لما فيها من مصالح دينية ودنيوية.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٢/٦) وأبو داود في الطب (٣٨٨٧) والطحاوي في معانيه (٣٨٨/٢) عن الشفاء قالت دخل علينا النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي إلخ. وسنده صحيح وجاء أيضاً عن حفصة نفسها رواه أحمد (٢٨٦/٦) والحاكم (٤١٤/٤) بسنده صحيح.

٦١٣ _ «أَلَا خَمَرْتُهُ؟ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُوْدًا» .

الشرح : «ألا خمرته» أي هلا غطيته يعني القدح الذي كان فيه النبيذ «ولو أن تعرض» وتمد «عليه عوداً» عرضاً ففيه كفاية ومنع من نزول البلاء في الطعام والشراب وفي الحديث سنية تغطية الأواني ليلاً لأنه ينزل بلاء من السماء في ليلة من السنة، وربما صادف ذلك أنية مكشوفة، فيصيب ما فيها من طعام أو شراب، فيتأذى من يتناول منها، وفيه فوائد أخرى كصيانته من الأقدار والغبار والحشرات ومنعه من عبث الشياطين.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٤/٢٩٤/٣) والبخاري (١٩١/١٢) ومسلم (١٨٣/١٣) كلاهما في الأشربة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع

رسول الله ﷺ فاستسقى فقال رجل يا رسول الله ألا نسقيك نبياً فقال «بلى» قال فخرج الرجل يسعى فجاءه بقدر فيه نبذ فقال رسول الله ﷺ «ألا» إلخ.

٦١٤ — «أَلَا رَجُلٌ يَتَّصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا؟ فَيَصَلِّي مَعَهُ» .

الشرح : «ألا» يقوم «رجل» مسلم «فيتصدق علي هذا» الأخ الذي يريد أن يصلي وحده «فيصلي معه» ليحصل له فضل الجماعة، وتكون لهذا المتصدق صلواته نافلة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٥٤/٢٦٩) وأبو داود (٥٧٤) والترمذي (١٩٨) وابن حبان (٤٣٦/٤٣٧/٤٣٨) والحاكم (١/٢٠٩) عن أبي سعيد قال: جاء رجل وقد صلى رسول الله ﷺ فقال: فذكره وفي رواية: «أيكم يتجر على هذا» إلخ وسنده صحيح. وفي مشروعية صلاة الجماعة مرة ثانية في مسجد واحد بعد الجماعة الأولى وفيه جواز إعادة الصلاة تنفلاً وفي ذلك أحاديث عدة.

٦١٥ — «إِيَّاكَ وَالتَّنَعُّمَ، فَإِنَّ عِبَادَ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْمُتَنَعِّمِينَ» .

الشرح : «إياك» يا معاذ «والتنعم» أي احذر كثرة الترفه أكلًا، وشرابًا، ولباسًا، وسكنًا، ومركبًا، وفرشًا، وأغطية، وأثاثًا، وعليك بالقصد في كل ذلك، أو كن زاهدًا وذلك لأن كثرة التنعم يؤدي إلى الأُنس بالدنيا، والبطر والطغيان ونسيان الآخرة، والعمل لها، وتلك هي الخسارة «فإن عباد الله» الذين يريدون الآخرة، ويعلمون أنهم خلقوا للعمل لها، وأن الدنيا هي مطية للآخرة فهم «ليسوا بالمتنعمين» بل عادتهم التقشف والبذاعة، وعدم المبالاة بالحياة. وفي الحديث إرشاد إلى سلوك طريق الزهد في الدنيا ونعيمها والإشارة إلى العمل بما فيه السلامة فإن التنعم وإن كان مباحاً إذا خلا من التبذير والتكبر فإن عاقبته وخيمة علماً بأن الأكابر من المقربين والأبرار ليسوا كغيرهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٤٣/٢٤٤) عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى

عنه أن رسول الله ﷺ لما بعث به إلى اليمن قال إلخ وسنده صحيح وبقية صرح بالتحديث كما عند أبي نعيم في الحلية (١٥٥/٥) وجاء في صحيح البخاري عن عمر في وصيته لبعض عماله: «إياكم والتنعم، وزى أهل الشرك». إلخ.

٦١٦ – «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ».

الشرح: «إياك» وذبح الشاة «الحلوب» أي ذات اللبن فإن فيها منفعة عامة جارية وذبحها يقطع ذلك. ففيه كراهة ذبح الشياه والأنعام ذوات اللبن.

التخريج: والحديث رواه مسلم في الأشربة (١٣/٢١٠/٢١٤) وابن ماجه في الذبائح (٣١٨٠) عن أبي هريرة مطولاً في ذهاب النبي ﷺ وأبي بكر وعمر إلى منزل أبي التيهان وقد أصابهم الجوع فأخذ الشفرة وذهب ليذبح لهم فقال له ذلك وكذا رواه الترمذي في الشمائل مطولاً وفيه «والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم».

٦١٧ – «إِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحَ فَإِنَّهُ الذَّبِيحُ».

الشرح: «إياكم والتماذح» أي احذروا أن تتماذحوا أي يمدح بعضكم بعضاً مع الحضور، أما مع غيبة الممدوح فلا مانع من ذلك «فإنه» أي المدح في الوجه «الذبيح» أي كذبح الإنسان لما يؤدي إلى الإعجاب، والبطر، والمفسدة في الدين، وقد تقدم «احثوا التراب» إلخ.

التخريج: والحديث رواه ابن ماجه في الأدب رقم (٣٧٤٣) عن معاوية وسنده حسن كما قال البوصيري.

٦١٨ – «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ . الْحَمُّوُ الْمَوْتُ».

الشرح: «إياكم والدخول على النساء» غير المحارم أي احذروا ذلك، فإن في الدخول عليهن خطراً كبيراً، لأنه يؤدي إلى أمراض اجتماعية وسواء كان الرجل

بعيداً عن المرأة أو قريباً منها كابن العم وابن الخال وابن الخالة وأخ الزوج وما إلى ذلك ممن يجوز له التزوج بها. وهذا الحكم أصبح كالمنسوخ عند الناس كباقي الأحكام والمبادئ الكثيرة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٩/٤) والبخاري في النكاح (١٤٤/١١) ومسلم في السلام (١٥٣/١٤) والترمذي في النكاح (١٠٥٣) وغيرهم عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ إِنْ خَالَجَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ: «الْحَمُو الْمَوْتُ». يعني فيه يقع ما يقع والحمو قريب الزوجة... يعني من غير المحارم.

٦١٩ – «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ».

الشرح : «إياكم والغلو» أي احذروه والغلو مجاوزة الحد «في الدين» فإياكم أن تزيدوا فيه ما ليس منه، أو تشددوا في غير موضع التشديد، فإن ذلك يعتبر تنطعاً وتزمتاً «فإنما» كان سبب من «هلك» ممن «كان» قد سبق «قبلكم» من الأمم كاليهود والنصارى وغيرهم «بالغلو في الدين» حيث تنطعوا وزادوا ما لم يشرع لهم وبدلوا وغيروا.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٧/٢١٥/١) والنسائي (٢١٨/٥) وابن ماجه (٣٠٢٩) وابن حبان (١٠١١) والحاكم (٤٦٦/١) كلهم في الحج عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على راحلته هات «القط لي» فلقطت له حصيات هي حصي الخذف، فلما وضعتهن في يده قال: «بأمثال هؤلاء» إلخ وسنده صحيح على شرط مسلم.

٦٢٠ – «إِيَّاكُمْ وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ».

الشرح : «إياكم و» التسبب في «سوء» وقبح «ذات» أي صاحبة «البين» وفسادها بحيث يؤدي ذلك إلى الهجران والعداوة والبين يطلق على الفراق وعلى الوصل فهو

من الأضداد «فإنها» أي ما يؤدي إلى التشاجر والمقاطعة هي الخصلة «الحالقة» أي المهلكة التي تجتاح الناس وتقضي على دينهم كما يحلق الموسى الشعر. وفي الحديث ذم القطيعة وفراق الأحبة وذم أسباب الشر والفساد.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة رقم (٢٣٢٦) عن أبي هريرة وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه قال: وسوء ذات البين إنما يعني به العداوة والبغضاء وقوله الحالقة... أنها تحلق الدين. اهـ.

٦٢١ - «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ» .

الشرح : «إياكم وكثرة الحلف» واليمين «في البيع» والشراء «فإنه» إنما تؤكدون به صلاح مبيعكم وحسن معاملتكم «وينفق» لكم سلعتكم ويروجها فتبيعونها «ثم» بعد ذلك «يمحق» أي تذهب بركته، وينقص.. لأنه بيع غير مبرور.. وفي الحديث تحريم اعتياد الحلف عند البيع والشراء.. لحمل الناس على شراء السلعة.. وقد وردت في ذلك تشديدات وتقريعات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٧/٥/٣٩٨/٣٠١) ومسلم في المساقاة (٤٥٤٤/١١) والنسائي في البيوع (٢١٦/٧) وابن ماجه (٢٢٠٩) في التجارات عن أبي قتادة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إلخ.

٦٢٢ - «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبِ وَذِكْرِ اللَّهِ» .

الشرح : «أيام التشريق» وهي أيام منى الثلاثة سميت بذلك لأن العرب كانوا يشرقون فيها اللحوم فهي في الإسلام «أيام أكل» من لحوم الهدايا «وشرب» لأنواع الشراب الحلال «و» كثرة «ذكر الله» تعالى من التسبيح، والتحميد، والتكبير، والتهليل وبالأخص عند رمي الجمار، وبعد الصلوات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٥/٥) ومسلم في الصيام (١٧/٨) باب تحريم

صوم أيام التشريق عن نيشة الهذلي عنه رضي الله عنه. ونحوه عنده (١٨/١٧/٨) عن كعب بن مالك. وانظر ما يأتي رقم (١٩٣١).

٦٢٣ – «أَيْتُكُنَّ أَرَادَتِ الْمَسْجِدَ فَلَا تَقْرَبَنَّ طَيْباً» .

الشرح : «أيتكن» معشر النساء المسلمات «أرادت» الذهاب إلى الصلاة في «المسجد» مع المسلمين «فلا تقربن طيباً» أي لا تستعمل ما فيه رائحة طيبة، وعبر بالقربان مبالغة في عدم استعماله لأن استعمالها للطيب وعلى الأخص للذهاب للمسجد يؤدي إلى افتتان الرجال وهم في أقدس عبادة، فيحرم على المرأة التطيب وخروجها به مطلقاً.

التخريج : والحديث رواه النسائي في الزينة (١٣٤/٨) عن زينب الثقفية وسنده صحيح.

[ز] ٦٢٤ – «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، يُسَبِّحَ أَحَدُكُمْ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، تُكْتَبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَتُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ» .

الشرح : «أيعجز أحدكم» ويكبر عليه «أن يكسب» ويعمل «ألف حسنة» في ساعته أو يومه قالوا: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة قال: «يسبح أحدكم» أي يقول سبحان الله «مائة تسبيحة» بلسانه «تكتب له» في صحيفته جزاء على ذلك «ألف حسنة» وتحط أي تزال «عنه» وتغفر له «ألف سيئة». وهذا فضل عظيم يستحق الاهتمام به والمسابقة إليه وإنما كان كذلك لأن فيه تنزيه الله عز وجل والثناء عليه وذكره.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الدعوات (٣٠/١٧) والترمذي في الأدعية رقم (٣٢٣٧) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجلسائه إلخ.

٦٢٥ - «أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بُخُورًا فَلَا تَشْهَدَنَّ مَعَنَا الْعِشَاءَ
الْآخِرَةَ» .

الشرح : «أيما امرأة أصابت» أي استعملت «بخوراً» بأن بخرت ثيابها وجسمها
بنحو عود وصار بها ريحه «فلا» تخرج ولا «تشهدن» ولا تحضرن «معنا» صلاة
«العشاء الآخرة» . وهذا لا مفهوم له فحضورها بذلك كل الصلوات ممنوع كما تقدم
قبله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٤/٢) ومسلم في الصلاة (١٦٣/٤) وأبو داود
(٤١٧٥) والنسائي في الزينة (١٦٦/٨) عن أبي هريرة .

٦٢٦ - «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا
صَلَاةٌ» .

الشرح : «أيما امرأة» مسلمة «تطيبت» أي استعملت على نفسها الطيب الذي له
رائحة «ثم خرجت» بذلك «إلى المسجد» للصلاة فيه «لم تقبل لها صلاة» أي
لا ترفع إلى الله ولا يعتد بها، لأنها عاصية والصلاة تنافى مع التلبس بالمعصية وفي
ذلك إشارة إلى أن النهي عن الشيء يقتضي فساد المنهي عنه وهي قاعدة أصولية
معروفة لها تفاصيل . . . فلا تقبل منها حتى تغتسل، أي حتى تزيل ذلك الطيب
عنها .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الترجل (٤١٧٤) وابن ماجه (٤٠٠٢) في الفتن
عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أنه لقي امرأة متطيبة تريد المسجد، فقال: يا أمة
الجبار أين تريدین؟ قالت: المسجد قال: «وله تطيبت؟» قالت نعم. قال فإنني سمعت
رسول الله ﷺ يقول: إلخ وهو صحيح لطرقه .

٦٢٧ — «أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَادَتْ فِي رَأْسِهَا شَعْرًا لَيْسَ مِنْهُ فَإِنَّهُ زُورٌ تَزِيدُ فِيهِ» .

الشرح : «أيما امرأة» تريد تجميل رأسها ثم «زادت» في شعر «رأسها شعراً» أجنياً «ليس منه» أي من شعر رأسها «فإنه» أي الزائد «زور» وكذب «تزيد فيه» . فوصل شعر الرأس بشعر آخر ممنوع، ملعونة فاعلته لحديث «لعن الله الواصلة والمستوصلة» .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الزينة (١٢٤/٨) عن معاوية بسند صحيح .

٦٢٨ — «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأْسٍ ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ» .

الشرح : «أيما امرأة» متزوجة «سألت زوجها الطلاق» أي طلبت منه فراقها «من غير ما بأس» أي بلا حاجة ولا ضرورة تلجئها إلى ذلك، «فحرام عليها» أن تشم «رائحة الجنة» وهو كناية عن حرمانها من دخولها، وهو محمول على عدم دخولها مع الأولين أو يؤول بشيء آخر لأن مطلق المعصية لا تمنع بمجرد ما من دخول الجنة ولو بعد حين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٧/٥) وأبو داود (٢٢٢٦) والترمذي في الطلاق (١٠٦٩) وابن ماجه (٢٠٥٥) وابن حبان (١٣٢٠) والحاكم (٢٠٠/٢) عن ثوبان بسند صحيح على شرط مسلم .

٦٢٩ — «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ كَنَّ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» .

الشرح : «أيما امرأة مات» وفقد «لها» ولزوجها «ثلاثة» أو اثنان كما في رواية «من الولد» قبل أن يبلغوا الحلم كما في رواية لأبي هريرة «كن» أي الأولاد ذكوراً

كانوا أم إناثاً «لها» ولزوجها «حجاباً» وستراً «من» دخول «النار» وذلك مشروط بالصبر والرضا والتسليم لقضاء الله واحتساب الأجر منه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجنائز (٣/٣٦٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن النساء قلن للنبي ﷺ: اجعل لنا يوماً... فوعظهن فقال إلخ. والحديث متواتر رواه جماعة. ويأتي حديث «لا يموت» إلخ.

٦٣٠ - «أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ يُفَرِّقُ بَيْنَ أُمَّتِي فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ» .

الشرح : «أيما رجل» كائناً من كان «خرج» على إمام الحق والخليفة الإسلامي الذي يحكم بالقرآن والسنة وأراد الخارج أن «يفرق بين أمتي» في البيعة فيبايع قوم أميراً وآخرون أميراً آخر كما حصل في التاريخ عبر العصور «فاضربوا عنقه» أي اقتلوا هذا الخارج لأنه يعتبر في الإسلام باغياً والباغي يجب قتاله وقتله .

التخريج : والحديث رواه النسائي في تحريم الدم عن أسامة بن شريك (٨٥/٧) وهو حديث حسن صحيح لشواهده .

٦٣١ - «أَيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ، فَالْوَلَدُ وَلدُ زَنِيٍّ لَا يَرِثُ، وَلَا يُورَثُ» .

الشرح : «أيما» أي ما من «رجل عاهر» أي زنى وفجر «بحرة أو أمة» مملوكة فأولدها «فالولد» الناشء عن ذلك الماء الفاسد «ولد زنى» أي ابن بغي دعي «لا يرث» ذلك الولد من الواطيء لأمه المكون من مائه ولا من أقاربه «ولا يورث» أي لا يرثه ذلك الزاني ولا أقاربه أيضاً. لأن الإرث يستحق بالنسب وتوابعه المعروفة، والزنا لا يثبت به نسب ولا تترتب عليه الأحكام التي تترتب على النكاح الصحيح وإنما يحصل التوارث بين هذا الولد وبين أمه .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الفرائض (١٩٤٥) من طريق ابن لهيعة وابن ماجه (٣٧٤٦/٢٧٤٥) والحاكم (١٣٤٢/٤) من طرق هو بها صحيح وهو عن ابن عمرو .

٦٣٢ — «أَيُّمَا رَجُلٍ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مَسَّتْ فَرْجَهَا فَلتَتَوَضَّأْ» .

الشرح : «أيما رجل» كان على طهارة ثم «مس» وباشر «فرجه» بيده مطلقاً إذا لم يكن فوق حائل «فليتوضأ» وجوباً «وأيما امرأة» متطهرة «مست» وباشرت «فرجها» بيدها «فليتوضأ» كذلك كالرجل والتفصيل الذي يذكره بعض الفقهاء في كيفية مس المرأة والخلاف فيه هو مجرد اجتهاد وفهم لا غير .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٣/٢) والبيهقي (١٣٢/١) وغيرهما عن ابن عمرو وبقيّة قد صرح بالتحديث فالحديث صحيح ولاسيما وأن له شواهد تقدم بعضها رقم (١٠١) وهناك كلام وتخريج أوسع .

٦٣٣ — «أَيُّنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ» .

الشرح : «أين» هذا «المتألي» أي الحالف المبالغ في اليمين «على الله لا يفعل» ويأتي الخير «والمعروف» الذي ندب الله إليه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصلح (٢٣٦/٢٣٥/٦) ومسلم في البيوع باب الوضع من الدين (٢١٩/١٠) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما وإذا أحدهما يستوضع أي يطلب منه أن يضع عنه بعضاً من دينه ويسترفقه أي يطلب منه أن يرفق به في شيء وهو يقول: والله لا أفعل . فخرج رسول الله ﷺ عليهما فقال . إلخ . وفيه مشروعية الرفق بالمدين والوضع عنه . . وسيأتي حديث: «من أنظر معسراً والفضل في ذلك» .

٦٣٤ — «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ» .

الشرح : «أيها الناس» المفيضون من عرفة «عليكم» أي الزموا «السكينة» أي الرفق في المشي وعدم المزاحمة «فإن البر» والخير والعمل الصالح «ليس بالإيضاع» أي السير السريع فتكلف الإسراع ليس مما يتقرب به إلى الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الإفاضة من عرفة من كتاب الحج (٢٦٩/٤) عن ابن عباس أنه دفع مع النبي ﷺ يوم عرفة فسمع النبي ﷺ وراءه زجراً شديداً وضرباً للإبل، فأشار بسوطه إليهم وقال إنخ.

٦٣٥ – «الآخِذُ وَالْمُعْطِي سَوَاءٌ فِي الرَّبِّا» .

الشرح : «الآخذ» أي آخذ الربا والفائدة الزائدة على الدين أو المبيع هو «والمعطي» الذي يدفعها له هما «سواء» أي مستويان «في الربا» أي في إثمه وجرمه وليس الإثم خاصاً بالآخذ كما يفهمه البعض فهماً خاطئاً. والربا من أعظم الذنوب وأكبر الكبائر عياداً بالله منه .

التخريج : والحديث بهذا اللفظ رواه الحاكم في البيوع (٤٩/٢) عن أبي سعيد وصححه ووافقه الذهبي ورواه مسلم في البيوع باب الربا (١٥/١٤/١١) مطولاً .

٦٣٦ – «الآن حَمِيَّ الوَطِيسُ» .

الشرح : «الآن» أي هذا الوقت والحين «حمي» واشتد «الوطيس» عبر به عن اشتداد الحرب وقيامها على ساق، لشدة المعركة والتحامها، وأصل الوطيس التنور، أو حجارة مدورة إذا حميت لم يقدر أحد أن يطأها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٧/١) ومسلم (١١٦/١١٣/١٢) عن العباس أن النبي ﷺ قال ذلك في غزوة حنين بعدما اجتمع الصحابة عليه، وجعلوا يقاتلون فنظر ﷺ وهو على بغلته كالمطاول عليها إلى قتالهم ثم أخذ حصيات فرمى بها وجوه الكفار .

٦٣٧ – «الآن حِينَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ» .

الشرح : «الآن» أي هذا الوقت «حين» أي زمن «بردت عليه جلده» يحتمل أن يكون المراد بالتبريد هنا إزالة العذاب عن جلده بعد أن قضى عنه دينه، ويحتمل أن يراد به سكونه عما كان مهتماً به والله أعلم .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣٣٠/٣) والحاكم (٥٨/٢) والبيهقي (٧٥/٧٤/٦) عن جابر بن عبد الله في الرجل الذي مات وعليه ديناران من الدين فلم يصل عليه النبي ﷺ حتى قضاها عنه أبو قتادة ثم لقيه النبي ﷺ من الغد، فقال: «ما فعل الديناران»؟ قال: قد قضيتهما يا رسول الله فقال: إله قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٩/٣) سنده حسن، وقال الحاكم صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

٦٣٨ — «الآن نَغزُوهم ولا يَغزُوننا» .

الشرح : «الآن» أي من هذا الوقت فما بعده «نغزوهم» ونهاجمهم ونقاتلهم بداية منا يعني كفار قريش قال ذلك يوم الأحزاب: «ولا» يتسنى لهم أن «يغزونا» أبدأ وقد صدقه الله في ذلك، فإنه لم تقم لكفار قريش قائمة بعد الخندق حتى غزاهم النبي ﷺ وهاجمهم في عقر ديارهم يوم الفتح الأعظم.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٢٦٢/٤) والبخاري في الأدب وفي غزوة الخندق من المغازي (٤٠٨/٤٠٩) عن سليمان بن صرد قال: سمعت النبي ﷺ يقول حين أجلى الأحزاب عنه إله.

٦٣٩ — «الآن يَا عَمْرُؤ» .

الشرح : «الآن يا عمر» بعد ما عرفت الحقيقة، وقدمت محبتي على نفسك وعلى كل شيء بلغت إلى مستوى قل من بلغه.

التخریج : والحديث رواه البخاري في الأيمان والنذور باب كيف كانت يمين النبي ﷺ (٣٣٠/٣٢٩/١٤) وفي المناقب (٥٤/٨) عن عبد الله بن هشام رضي الله تعالى عنه قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: «لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك». فقال له عمر الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي فقال النبي ﷺ إله.

٦٤٠ - «الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة كفتاه» .

الشرح : «الآيتان» العظيمتان «من آخر سورة البقرة»، وهما: ﴿ءَأَمِنَ الرَّسُولُ يَمَّا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ إلخ «من قرأهما في ليلة» في صلاة أو غيرها «كفتاه» وأغنتاه عن قيام الليل إذا قرأهما في صلاة أو كفتاه شر الآفات، وشر الإنس والجن، أو كفتاه عن قراءة القرآن مطلقاً . وقيل أجزأته فيما يتعلق بالاعتقاد .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٢/١٢١/٤) والبخاري (٤٣١/١٠) ومسلم (٩٢/٩١/٦) كلاهما في فضائل القرآن والترمذي فيه (٢٦٩٠) وابن ماجه في الإقامة (١٣٦٨) وغيرهم عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله تعالى عنه . . وجاء في حديث آخر أنهما نزلتا من كنز تحت العرش لم يعطهن نبي . رواه أحمد (١٨٠/٥١/٥) و (١٥١/٥) عن حذيفة وسندهما صحيح وهما أحد النورين الذين بشر النبي ﷺ بهما، رواه مسلم (٩١/٦) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما .

٦٤١ - «الْأَبْعَدُ فَاَلْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا» .

الشرح : «الأبعد فالأبعد» أي من كانت داره بعيدة «من المسجد» الذي يصلي فيه هو «أعظم» وأكثر «أجراً» وثواباً، لأن خطواته تكتب له كما يأتي .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٨/٢) وأبو داود (٥٥٦) وابن ماجه (٧٨٢) والحاكم (٢٠٨/١) والبيهقي (٦٥/٣) عن أبي هريرة وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . والحديث صحيح لشواهد له .

٦٤٢ - «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» .

الشرح : «الإحسان» المذكور في القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا لِحْسَنُهُ﴾ ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ هو «أن

تعبد الله» وتتذلل له وتتأدب في عبادتك «كأنك تراه» أي كأنك تشاهده ومن كان في هذه الحالة لا بد وأن يأتي بالعبادة على وجهها الكامل إخلاصاً، وصدقاً، ومراقبة، هذا مقام المشاهدة فإن لم يصل إلى هذه الحالة فليتصور أن الله يراقبه وينظر إليه وهو قوله «فإن لم تكن» بهذه الحالة بحيث تشاهده «ف» اعلم «أنه يراك» ويراقب أعمالك.. وهذا مقام المراقبة، فالإنسان لا بد وأن يكون بين أمرين في عبادته وسلوكه إما أن يكون في عبادته واستحضار قربه منه ومشاهدته كأنه يراه، وإما أن يستعين على ذلك بإيمانه بأن الله مطلع عليه لا يخفى عليه شيء من شؤونه وهذا باب للمقام الأول.

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٦٤/١٦١/١) في الإيمان وأبو داود في السنة (٤٦٩٥) والنسائي (٨٩/٨٨/٨) والترمذي (٢٤٢٩) عن عمر، ورواه أحمد (٤٢٦/٢) والبخاري (١٣٣/١٢٣/١) وفي سورة لقمان، ومسلم (١٦٥/١٦١/١) والنسائي (٩١/٩٠/٨) عن أبي هريرة وهو حديث جبريل.

٦٤٣ — «الْأَذَانُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً» .

الشرح : «الأذان» الشرعي وهو الإعلام بدخول وقت الصلاة، والدعوة إلى أدائها عدد كلماته «تسع عشرة كلمة»، وهي كما يلي: الله أكبر أربع مرات الشهادتان أربع أيضاً بالترجيع.. حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين الله أكبر مرتين لا إله إلا الله.. فتلكم تسع عشرة كلمة «والإقامة» للصلاة «سبع عشرة كلمة».. وهي مثل الأذان بإسقاط ترجيع الشهادتين..

التخريج : والحديث رواه النسائي (٥/٢) بسند حسن مختصراً ورواه الطيالسي رقم (٣٣٢) وأبو داود (٥٠٢) والترمذي (١٧٢) وابن ماجه (٧٠٩) وابن حبان (٢٨٨) وغيرهم عن أبي محذورة وحسنه الترمذي وصححه وذكره أكثرهم مفصلاً وهذه الصفة يتعين العمل بها أحياناً كالصفة الأخرى فالكل صحيح.

٦٤٤ - «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» .

الشرح : «الأذنان» معدودتان «من» جملة «الرأس» فتمسحان معه وليستا مستقلتين فتمسحان بماء جديد، ولا هما من الوجه فتغسلان معه . وبالأول قال مالك وأحمد وأبو حنيفة رحمهم الله على أنه قد جاء ما يدل على مسحهما بماء جديد . فكلاهما جائز .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٨/٢٥٨/٥) وأبو داود (١٣٤) والترمذي (٣٣) وابن ماجه (٤٤٤) عن أبي أمامة قال: توضأ النبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه وقال إلخ . وسنده حسن وهو صحيح لغيره فإن له شواهد بعضها صحيح .

٦٤٥ - «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبِرَةَ وَالْحَمَامَ» .

الشرح : «الأرض كلها» بترابها ورمالها وصخورها وأشجارها ونباتها وظهرها وبطنها «مسجد» أي محل للصلاة والسجود فيها فهي على أصل الطهارة «إلا» ما كان نجساً، أو مظنة للنجاسة مثل «المقبرة» أي مواضع القبور ودفن الأموات «والحمام» أي موضع الاستحمام فإنهما ليسا بمحل للصلاة واستثناؤهما من الأرض يدل على أن العلة هي النجاسة وهو قول للعلماء من أقوال أخرى . وهل تصح الصلاة فيهما أم لا في ذلك نزاع وتفاصيل للفقهاء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٦/٨٣/٣) وأبو داود (٤٩٢) والترمذي (٢٨٤) وابن ماجه (٧٤٥) وابن حبان (٣٣٩/٣٣٨) والحاكم (٢٥١/١) وصححه الحاكم على شرط البخاري ومسلم ووافقه الذهبي وكذا صححه ابن حزم، وابن دقيق العيد، وابن تيمية، وغيرهم وقدموا الوصل على الإرسال .

٦٤٦ - «الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اتَّكَلَفَ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ» .

الشرح : «الأرواح» التي تقوم بها الأجساد «جنود» أي جموع «مجندة» أي متجمعة

وأنواع مختلفة، «فما تعارف» وتوافق في الصفات، وتناسب في الأخلاق «منها اثتلف» أي ألف قلبه قلب الآخر وإن تباعدا، «وما تناكر منها» أي لم تتوافق، ولم تتناسب «اختلف» أي تنافر، وإن تقاربت الأجساد فالطيب يميل للطيب، والخبيث للخبيث، فالاختلاف والاتلاف يرجعان إلى القلوب، والأرواح البشرية، فكل ما توافق في عالم الأمر تعارف هنا في عالم الخلق، وما تناكر هنالك تخالف هنا.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأنبياء (١٧٩/٧/١٨٠) ومسلم (١٦/١٨٥) في البر والصلة عن أبي هريرة.

٦٤٧ — «الْأَسْنَانُ سَوَاءٌ، خَمْسًا، خَمْسًا» .

الشرح : «الأسنان» أي أسنان الفم جمع سن هي «سواء» في الدية يعطي في كل منها «خمساً خمساً» من الإبل الأضراس، والأنياب، والثنايا، والنواجذ، سواء في ذلك كما جاء منصوفاً عليه ولعله يأتي.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٥٦٣) والنسائي (٤٩/٨) وغيرهما بسند حسن وهو صحيح لشواهده.

٦٤٨ — «الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ، عَشْرٌ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ» .

الشرح : «الأصابع» يعني في الدية «سواء»، لا فرق بين الخنصر والبنصر والوسطى والإبهام والسبابة ولا بين أصابع اليدين والرجلين فكل واحدة «عشر عشر» من الإبل.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٥٥٧) والنسائي (٥٠/٤٩/٨) وابن ماجه (٢٦٥٤/٢٦٥٣) وكذا أحمد (٤/٣٩٧/٣٩٨) وابن حبان (١٥٢٧) عن أبي موسى وسنده صحيح.

٦٤٩ - «الإمام ضامنٌ، والمؤذن مؤتمنٌ، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين» .

الشرح : «الإمام» الذي يصلي بالناس «ضامن» أي متكفل بصلاة من خلفه لارتباط صلاتهم بصلاته «والمؤذن» الذي يدعو الناس إلى الصلاة «مؤتمن»، أي أمين على صلاة الناس وصيامهم وإفطارهم وسحورهم وعلى حرم الناس إذا أشرف على السطوح في المنارات عند الأذان «اللهم أرشد الأئمة» ووقفهم للصواب ليأتوا بالصلاة على أتمها «واغفر للمؤذنين» ما قصرُوا فيه بتقديم أو تأخير.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٥١٨) والترمذي (١٨٥) والطيالسي (٦٢٠) والحميدي (٩٩٩) وابن حبان (٣٦٣) عن أبي هريرة من طرق صحيحة .

٦٥٠ - «الإيمان بضعٌ وستون شعبةً، والحياء شعبةٌ من الإيمان» .

الشرح : «الإيمان» أي فروع الإيمان الذي هو التصديق بالكليات الست «بضع» بكسر الباء من ثلاث إلى تسع «وستون شعبة» بضم الشين أي خصلة وفي رواية «بضع وسبعون» وهي عند مسلم (٦/٥/٢) فمن أتى بها كلها كان إيمانه كاملاً، ومن انتقص منها انتقص إيمانه بحسبها، وهذه الخصال هي ثمرات الإيمان، وعلامات صدق صاحبه، وهي موجودة مفرقة في الكتاب والسنة، وقد جمعها العلماء وألفوا فيها كتباً قيمة . . منهم الإمام الحلبي والإمام البيهقي، والإمام عبد الجليل القصري، وأحسنها وأوسعها للبيهقي وهي مع الأولى مطبوعتان والأخيرة توجد منها نسخة بالخزانة العامة بالرباط . . قال ﷺ: «والحياء» وهو تغير وانكسار يعتري الإنسان عند فعل ما يعاب ويذم عليه هو «شعبة» عظيمة «من» شعب «الإيمان» وخصاله وهو وازع عظيم في منع صاحبه من فعل ما يذم عليه شرعاً . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٥٨/٥٧/١) ومسلم (٦/٣/٢) والترمذي (٢٤٣٣) والنسائي (٩٧/٩٦/٨) كلهم في الإيمان عن أبي هريرة ورواه مسلم وأبو داود

وابن ماجه بلفظ بضع وسبعون ورجح المحققون رواية بضع وستين. وتتمه الحديث: «فأعلاها لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق».

٦٥١ — «الإيمان قيد الفتك، لا يفتك مؤمن».

الشرح: «الإيمان قيد الفتك» أي هو يمنع من الفتك والقتل بعد الأمان كما يمنع القيد في الرجل من التصرف، «لا يفتك مؤمن» أي ليس من شأن المؤمن أن يكون فتاكاً، لأن ذلك متضمن للمكر والخديعة، وليس ذلك من صفاته.

التخريج: والحديث رواه أبو داود في الجهاد (٢٧٦٩) والحاكم (٣٥٢/٤) عن أبي هريرة وصححه عليّ شرط البخاري ومسلم رواه أحمد (١/١٦٦/١٦٧) من طريقين وسندهما صحيح أن رجلاً قال للزبير: ألا أقتل لك علياً؟ قال: كيف تقتله؟ قال: أفتك به قال: لا، قال رسول الله ﷺ إني الخ.

ورواه أحمد (٤/٩٢) والحاكم (٤/٣٥٣) عن معاوية أنه دخل على عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت: أقتلت حجراً وأصحابه يا معاوية؟ أما تخشى أن أخبأ لك رجلاً يفتك بك؟ فقال: إني في بيت أمان سمعت النبي ﷺ يقول: إني الخ، فالحديث صحيح لهذه الطرق وهذا لا يعارض ما فعله النبي ﷺ بكعب بن الأشرف، وابن أبي الحقيق والفتك بهما لأنهما استحقا ذلك بما كانا يفعلانه من الطعن في الإسلام وفي الرسول الكريم ومعاداتهما له ﷺ.

٦٥٢ — «الأيمن فالأيمن».

الشرح: «الأيمن فالأيمن» أي قدموا من يكون جالساً على جهة اليمين في نحو شرب لبن أو عسل، أو ماء، وما إلى ذلك كالطيب وغسل الأيدي، وتفرقة الحلويات ونحو ذلك، وجاء في رواية عند البخاري: «الأيمنون» أي هم أحق بالتقديم من غيرهم ممن يكونون على يسار البادية بالشرب.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣/١١٠/٢٣٩) والبخاري (١٢/١٧٧/١٧٨) ومسلم (١٣/١٩٩/٣٠٠) وأبو داود (٣٧٢٦) والترمذي (١٧٤٠) وابن ماجه (٣٤٢٥) عن أنس

أن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء، وعن يمينه أعرابي، وعن شماله أبو بكر، فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال إلخ.

٦٥٣ - «الْأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا» .

الشرح : «الأيمة» بكسر الياء المشددة التي سبق لها أن تزوجت ثم طلقت أو توفي عنها زوجها فهي «أحق» وأولى «بنفسها» في قبول النكاح وعدمه والإفصاح بذلك والاتفاق «من وليها» ولو كان أباه أو ولدها «و» أما «البكر» العذراء التي لا تزال لم تتزوج بعد فوليتها أولى بها من نفسها فهو الذي ينوب عنها في الكلام وفي تقدير الصداق والمصاريف والشروط... ولكنها لا بد وأن «تستأذن» أي يطلب منها الإذن «في نفسها» وتشاور «و» يكون «إذنها» وحبها للزواج «صماتها»...

وهذه صفة البنت المسلمة التي تربت في بيت أبيها والتي لم تخالط الذكور فهي التي تستحيي وتسكت أما البنت العصرية التي تظل وتغدو وتمسي مع الذكور في المدارس والمعامل... فهي وقحة صفيقة قد أزلت برقع الحياء عن وجهها، وهي التي تبحث عن الزوج وتصطاده وإذا جاء أحد يخطبها تفصح بما تريد بكل صراحة.

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٠٤/٩) وأبو داود (٢٠٩٨) وابن ماجه (١٨٧٠) وابن الجارود (٧٠٩) وكذا الحميدي (٥١٧) والترمذي (٩٨٩) كلهم في النكاح عن ابن عباس.



حرف الباء

٦٥٤ - «بِرُّ الْحَجِّ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ».

الشرح: «بر الحج» الوارد في حديث: «والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة». هو «إطعام الطعام» للمساكين في الحرم الشريف، وللمحتاجين من الرفاق، والأصدقاء، و«طيب الكلام» أي الكلام الطيب الحسن اللين، لأن ذلك من مكارم الأخلاق.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣/٣٢٥/٣٣٤) والطيالسي (١٨١٧) والحاكم (٤٨٣/١) عن جابر من طرق هو بها صحيح.

٦٥٥ - «بَشَّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ، بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الشرح: «بشر» أخبر بما يسر «المشائين» أي الذين يكثرون المشي «في الظلم» أي ظلمة الليل «إلى» الصلاة في «المساجد» ابتغاء مرضاة الله «بالنور التام» الشامل من جميع جوانبهم حسب أعمالهم الصالحة وذلك «يوم القيامة»، ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ...﴾ إلخ. وفي الحديث فضل المشي إلى المساجد لأجل الصلاة وبالأخص في الليل لمشقة ذلك على النفوس..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٥٦١) والترمذي (٢٠١) عن بريدة بسند حسن وابن ماجه (٧٨٠/٧٨١) والحاكم (٢١٢/١) عن سهل بن سعد وصححه الحاكم على شرط الشيخين وفي الباب عن جماعة منهم أبو سعيد الخدري عند الطيالسي (٦٠٦) بسند صحيح والحديث قال السيوطي إنه متواتر.. ولم يصب ابن الجوزي في إيرادها في الموضوعات.

٦٥٦ – «بُعِثْتُ إِلَىٰ أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأَصَلِّيَ عَلَيْهِمْ» .

الشرح : «بعثت» أي أرسلني الله تعالى «إلى» مقبرة «أهل البقيع» وهو مدفن أهل المدينة منذ أيام النبوة حتى وقتنا. «لأصلي عليهم» أي أستغفر لهم، وليس المراد بها صلاة الجنازة كما بين ذلك حديث عائشة في المسند (٢٢١/٦) وصحيح مسلم (٤٣/٤٢/٧) في حديث طويل.. وفيه «فإن جبريل عليه السلام أتاني.. فقال: إن ربك جل وعز يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٢/٦) والنسائي (٧٦/٤) من طريق مالك في الموطأ (٩١/٢) في الجنائز.

عن عائشة قالت خرج رسول الله ﷺ ذات ليلة فأرسلت بريدة في أثره لتنظر أين ذهب قالت: فسلك نحو بقيع الغرقد فوقف أدنى البقيع ثم رفع يديه ثم انصرف فرجعت إلي بريدة فأخبرتني فلما أصبحت سألته فقلت: يا رسول الله أين خرجت الليلة؟ فذكره وسنده صحيح.

٦٥٧ – «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» .

الشرح : «بعثت» أي أوجدني الله تعالى وأرسلني إلى الخلق «أنا والساعة» أي مع وقت قيام الساعة «كهاتين» في القرب وأشار بالوسطى والسبابة فبعثته ﷺ من أشراف الساعة فزمنه متصل بزمنها.

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٣٤/١٤) في الرقاق ومسلم في الفتن (٨٤/١٨) وغيرهما عن أنس وهو متواتر.

[ز] ٦٥٨ - «بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنَا فَقَرْنَا، حَتَّى كُنْتُ مِنْ الْقَرَنِ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ» .

الشرح : «بعثت» أي وجدت في هذه الحياة «من خير» عصر و «قرون بني آدم» إلخ . أراد بذلك تقبله في أصلاب آبائه ، وأرحام أمهاته الذين كانوا يعيشون في خير طبقات أجيالهم طبقة طبقة إلى أن وجد عليه الصلاة والسلام في عصره الذي كان بيته فيه أشرف البيوت وأطهرها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٧٣/٤١٧) والبخاري في صفة النبي (٣٨٤/٧) عن أبي هريرة .

٦٥٩ - «بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ» .

الشرح : «بيت لا» يوجد «تمر» النخل «فيه» بأن فقد منه «جياع أهله» يعني أهله جائعين وإن وجدوا غيره فإنه لا يقوم لهم مقام التمر وهذا بالنسبة لمن كان التمر أغلب قوتهم كالحجاز أيام النبوة وقبل فتح البلاد فالتمر بالنسبة إليهم كان أنفس الأطعمة لديهم . وهكذا يقال في كل بلدة لأهلها طعام يقتاتونه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/١٧٩/١٨٨) ومسلم (١٣/٢٢٩/٢٣٠) وأبو داود (٣٨٣١) والترمذي (١٦٦٤) وابن ماجه (٣٣٢٧) عن عائشة .

٦٦٠ - «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا» .

الشرح : «بئس» هي كلمة جامعة للمذام «مطية» أي بعير «الرجل» الذي يركبه كلمة «زعموا» أراد بذلك النهي عن التكلم بكلام يسمعه من غيره ولا يعلم صحته ونحو ذلك مما لا سند له ففي ضمنه وجوب الثبوت فيما ينقله الإنسان ويقوله ولا يحدث بشيء عن الغير ويقدم أمام ذلك هذه الكلمة زعموا فيجعلها كالمطية يركبها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٩/٤) و (٤٠١/٥) وأبو داود (٤٩٧٢) والبخاري في الأدب المفرد (٧٦٢) والطحاوي في مشكل الآثار (٦٨/١) عن حذيفة وسنده صحيح .

٦٦١ - «بُسْمًا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ ، وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نُسِّيٌّ» .

الشرح : «بسما» أي بسس شيئاً كائناً «لأحدكم» إذا ذهب عنه شيء من القرآن «أن يقول» أي قوله : «نسيت آية كيت وكيت» أي كذا وكذا من القرآن فنسبة النسيان إليه مذموم «بل هو نُسِّيٌّ» بضم النون وكسر السين المشددة أي الله هو الذي أنساه ذلك في الحقيقة لأنه لا يدل له في ذلك . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٨/٤٢٩/٤١٧/١) والبخاري (٤٥٨/٤٥٦/١٠) ومسلم (٧٨/٧٦/٦) والترمذي (٢٩٤٨) ثلاثتهم في فضائل القرآن والنسائي في الصلاة (١١٩/٢) عن ابن مسعود . وفيه : «استذكروا القرآن . فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقلها» .

٦٦٢ - «بَيَّنَ الرَّجُلَ وَبَيَّنَ الشَّرْكَ وَالْكَفْرَ تَرَكَ الصَّلَاةَ» .

الشرح : «بين الرجل» وكذا المرأة «وبين الشرك» بالله «والكفر» عطف عام على خاص . لأن الشرك نوع من الكفر «ترك الصلاة» فمن تركها فقد كفر ككفر حقيقياً إن تركها جحوداً . . . وإلاً فهو كافر ككفر عملياً .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (٧١/٧٠/٢) وأبو داود في السنة (٤٦٧٨) والترمذي (٢٤٣٧) في الإيمان وابن ماجه (١٠٧٨) عن جابر وسيأتي حديث «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة» إلخ .

٦٦٣ - «بَيَّنَ كُلُّ أَدَانَيْنِ صَلَاةً لِمَنْ شَاءَ» .

الشرح : «بين كل أدانين» أراد الأذان المعلوم والإقامة فبين كل منهما «صلاة» نافلة قال ذلك ثلاثاً، وقال في الثالثة «لمن شاء» وأراد ذلك، فيدل على عموم

النافلة بعد كل أذان وهي الرواتب واستثناء المالكية ما قبل المغرب غلط لأن ذلك يخالف هذا الحديث مع ما سيأتي: «صلوا قبل المغرب» إلخ. وحديث: «ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان» رواه ابن حبان (٦١٥) بسند صحيح.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٨٦/٤) و (٥٦/٥٤/٥) والبخاري في الأذان (٢٥٠/٢٤٦/٢٤٧) ومسلم (١٢٤/٦) وأبو داود (١٢٨٣) والترمذي (١٦٥) والنسائي (٢٣/٢) وابن ماجه (١١٦٢) عن عبد الله بن مغفل.

٦٦٤ — «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ الْهَرْجُ» .

الشرح: «بين يدي» أي قريباً من «الساعة» وقبل قيامها «الهرج» بفتح الهاء وسكون الراء وهو اختلاط الأمور وكثرة الفتن ومنها القتل وسفك الدماء ظلماً بغير حق وهو وضعنا اليوم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٩٠/٤) والطبراني في الكبير (٣٨٤١) عن خالد بن الوليد بقصة في أوله، وفي آخره: «فنعوذ بالله أن تدركننا وإياكم تلك الأيام». وهو حسن صحيح لشواهده.

٦٦٥ — «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ» .

الشرح: «بين يدي الساعة» أي قبلها «تقاتلون» وتجاهدون «قوماً» كفاراً «نعالهم» أي أحذيتهم مصنوعة من «الشعر» وهم الأتراك وقيل الديلم، وقيل الأكراد. والأحاديث الأخرى تشير إلى الأتراك. وهذا القتال يحتمل تقدمه عند فتح تركيا في القرن التاسع ويحتمل ذلك آخر الزمان قبيل خروج الدجال كما جاء في صحيح مسلم. . وذلك أن الدولة التركية اليوم كافرة — علمانية كأكثر دول العالم الإسلامي وسيقاتلها المسلمون ويفتحون استانبول والمراد بهم الحاكمون لها وأما الشعب ففيه مسلمون وعلماء. . .

التخريج: والحديث رواه البخاري في علامات النبوة (٤٢١/٧) عن أبي هريرة.

٦٦٦ - «بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ» .

الشرح : «بين يدي الساعة» وأمامها «فتن» عظام، خطيرة، متراكمة، متنوعة كتبنا المذاهب الهدامة، واختلاف الأحزاب السياسية، وتعادي الجماعات الإسلامية، وتوالي الحروب بين المسلمين وغيرهم وانتشار الفساد، وكثرة المناكير، وظهور المعاصي بجميع أنواعها وتهافت الناس كلهم على الدنيا وتكالبهم على الوظائف، والمناصب والسعي في الحصول على المال من حلال ومن حرام... مع اختلاط الأمور على كثير من الناس الذين لا علم معهم بالدين ولذلك كانت هذه الفتنة «كقطع» أي مثل طائفة من «الليل» الحالك «المظلم» أي هي مظلمة سوداء والناس يخوضون فيها بدون تبصر.

التخريج : والحديث رواه الحاكم في الفتن والملاحم (٤/٤٣٨/٤٣٩) عن أنس وسنده حسن وهو صحيح لشاهد له عن أبي موسى عند ابن حبان (١٨٧٠) مطولاً بنحوه وجاء في صحيح مسلم وغيره: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا»..

٦٦٧ - «بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ مَسْخٌ وَخَسْفٌ وَقَذْفٌ» .

الشرح : «بين يدي الساعة» وقبيل حلول وقت قيامها سيوجد «مسخ» أي تغير في القلوب والأخلاق، والطبائع من خير إلى شر، ومن صلاح إلى فساد... و«خسف» أي غور في الأرض بتحريكها وزلزالها أو بسبب الألغام التي توضع في الحروب.. و«قذف» أي رمي من فوق، وذلك بهذه الصواريخ الحالية، والقذائف، والقنابل...

وكل هذا واقع اليوم وهو عقاب بعثه الله تعالى على أبناء هذا الوقت لإسرافهم في محاربة الله عز وجل وكثرة إجرامهم وجاء في حديث آخر عند الترمذي فقال رجل متى ذلك يا رسول الله قال: «إذا ظهرت القيان» - أي المغنيات «والمعازف، وشربت الخمر».

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٤٠٥٩) عن ابن مسعود وسنده صحيح ولا يضر ما قيل فيه من انقطاع فإن له شواهد كثيرة صحيحة ذكرتها في «أسباب هلاك الأمم» ص (١٠٥).

٦٦٨ – «البَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» .

الشرح : «البخيل» والشحيح الحقيقي هو الذي «من» إذا «ذكرت» باسمي أو صفتي «عنده» بمسمع منه «فلم يصل علي» امتثالاً لأمر الله تعالى وتقرباً إلى الله بالصلاة علي، وقياماً بشكري فهذا أبخل ممن يضمن بالدنيا ويشح بها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠١/١) وابن حبان (٢٣٨٨) والحاكم (٥٤٩/١) والترمذي (٣٣١٣) عن الحسين بن علي عليهما السلام وحسنه الترمذي وصححه.

٦٦٩ – «الْبَدَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ» .

الشرح : «البدآذة» أي رثاءة الهيئة وترك الزينة والتنعم في البدن والملبس مع التواضع في ذلك وترك التبجح هي «من» أخلاق أهل «الإيمان» إذا قصد صاحب ذلك الزهد وكف النفس وإبعادها عن التفاخر والإعجاب لأن إدامة التزين والترفع يؤدي إلى الزهو والخيلاء والمباهاة. . نعم من هذب نفسه وكان قصده التظاهر بنعمة الله تعالى عليه، وشكره عليها، وعري عما ذكرنا من الأخلاق الذميمة فلا لوم عليه. . على أن الحديث ليس فيه نهى عن التنعم، ولا ذم له، وإنما فيه إخبار بأن من شأن المؤمن أن يكون عليه أثر التواضع في هيأته وحالته.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الترجل (٤١٦١) والحميدي (٣٥٧) وابن ماجه (٤١١٨) والحاكم (٩/١) في الإيمان والطحاوي في المشكل (٤٧٨/١) و (١٥١/٤) من طرق عن أبي أمامة الحارثي وهو صحيح لطرقه وقد حسنه العراقي وصححه الديلمي والحافظ وغيرهما.

٦٧٠ - «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» .

الشرح : «البر» بكسر الباء أي الفعل المرضي الذي يزكي النفس، معظمه «حسن» بضم الحاء وسكون السين «الخلق» بضمين أي التخلق بالأخلاق الحسنة مع العباد وقد قدمنا: أنه عبارة عن طلاقة الوجه، وكف الأذى، وبذل المعروف، وأن يحب للناس ما يحب لنفسه، وأن يكون رقيقاً، عادلاً، منصفاً، محسناً في اليسر والعسر. . ويقابل البر الفجور والإثم ولذلك قال: «والإثم» أي الذنب والحبوب هو «ما حاك» أي الذي تردد «في صدرك» واختلج في نفسك، ولم يطمئن إليه القلب «وكرهت» أي قبح في نفسك «أن يطلع» ويتعرف «عليه الناس» أي الذين يستحيي منهم. فهذا ميزان شرعي يعرف به المسلم الإثم من غيره. فاجعله ميزاناً لك تكن من الراشدين .

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١١١/١٦) والترمذي في الزهد (٢٢٠٧) وهو عند أحمد أيضاً (١٨٢/٤) كلهم عن النواس بن سمعان قال: سأل رجل رسول الله ﷺ عن البر والإثم فذكره.

٦٧١ - «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ» .

الشرح : «البركة» أي الخير والنماء موجودة «مع أكابركم» في العلم، والشرف، والفضل والقدرة. . أو مع أكابركم في السن، فإن لهم تجارب فاصحبوهم، واعملا بمشاورتهم .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (١٩١٢) وأبو نعيم في الحلية (١٧٢/٨) والحاكم (٦٢/١) وغيرهم عن ابن عباس وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي وهو حديث صحيح خلافاً لمن أعله أو استكره .

٦٧٢ — «البصاق في المسجدِ خطيئةٌ، وكفَّارتُها دَفْنُها» .

الشرح : «البصاق» ويقال البزاق إلقاءه «في المسجد» أي في أرضه، أو جدرانه «خطيئة» أي إثم وذنوب «وكفارتها» أي محو هذه الخطيئة وسترها «دفنها» أي مواراتها في التراب إن كانت فيه وإلاً وجب مسحها وإمالتها إن كانت في جدار أو في فراش مثلاً. وهو يدل على تحريم البصاق في المسجد.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٥٧/٢) ومسلم (٤١/٥) وأهل السنن عن أنس كلهم في الصلاة.

٦٧٣ — «البقرةُ عن سَبْعَةٍ، والجزورُ عن سَبْعَةٍ» .

الشرح : «البقرة» تكفي «عن سبعة» نفر في الأضحية «و» كذا يجزىء «الجزور» وهو الجمل «عن سبعة» ويكفي هذا أيضاً عن عشرة كما جاء في حديث ابن عباس قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فحضر الأضحى فاشتركنا في البقرة سبعة، وفي الجزور عشرة. رواه أحمد رقم (٢٤٨٤) والترمذي (٨٠٣) والنسائي (١٩٥/٧) وغيرهم بسند صحيح على شرط مسلم . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في المناسك (٦٧/٦٦/٩) وأبو داود (٢٨٠٨) والترمذي (٨٠٢) وابن ماجه في الأضاحي (٣١٣٢) وغيرهم عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما.

٦٧٤ — «البَيْعَانِ بِالْخِيَارِ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا» .

الشرح : «البيعان» أي المتبايعان «بالخيار» أي كل منهما له الخيار في إمضاء البيع أو فسخه ورده «ما» داما في مجلس البيع «ولم يتفرقا» بأبدانهما فإن ذهب كل واحد منهما عن صاحبه وفارقه فقد لزم البيع، ولم يبق لهما خيار. وهذا قول الجمهور وهو أن المفارقة تكون بالأجسام . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٢٥) وأبو داود (٣٤٥٧) وابن ماجه (٢١٨٢) عن أبي برزة بسند صحيح ورواه أحمد (٥/١٢/١٧/٢٢/٢٣) وابن ماجه (٢١٨٣) عن سمرة وهو في الصحيحين وغيرهما مطولاً . .

٦٧٥ - «البَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ» .

الشرح : «البينة» أي الدليل والبرهان والشهادة واجبة «على المدعي» الذي يطالب بحقه على الغير وإنما طولب بالبينة لأن الأصل براءة ذم الناس، فلا يرفع هذا الأصل إلاً بدليل وشهادة عادلة «و» يجب «اليمين» والقسم بالله تعالى «على المدعي عليه» إن فقدت البينة فعليه أن يبريء ذمته باليمين فإن امتنع أجبر عليه أو على إعطاء ما يطلبه المدعي. وهذا الحديث الشريف هو أصل عظيم من أصول الدعاوى، وقاعدة من قواعد الأحكام.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأحكام (١٢١٥) عن ابن عمرو وهو وإن كان في سنه العرزمي وفي حفظه شيء، فإن الحديث ثابت لشواهدة الصحيحة بعضها في صحيح مسلم في كتاب الأيمان (٢/١٥٩) عن وائل بن حجر .

٦٧٦ - «البَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» .

الشرح : «البينة» يعني يجب عليك أن تحضر الحجة والشهادة على ما تقول في زوجتك «وإلا» تفعل، وجب عليك «حد في ظهرك» بسبب قذفك زوجتك وهو ثمانون جلدة.

التخريج : والحديث رواه البخاري في سورة النور مطولاً (١٠/٦٥) وأبو داود (٢٢٥٤/٢٢٥٦) والترمذي في التفسير (٢٩٧٣) وابن ماجه (٢٠٦٧) عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سمحاء فقال رسول الله ﷺ «البينة» إلخ وفيه بيان اللعان بينهما ونزول آية اللعان.



حرف التاء

٦٧٧ - «تُؤَخَذُ صَدَقَاتُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى مِيَاهِهِمْ» .

الشرح : «تؤخذ صدقات» أي زكاة «المسلمين» بواسطة الجبابة العاملين عليها «على مياههم» التي تكون الأنعام والمواشي عندها تردها وتشرب منها أما الذهب والفضة وما يقوم مقامهما والحبوب والثمار ففي الدور كما جاء في رواية لأبي داود .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٤/٢) والطيالسي (٢٢٦٤) وابن ماجه (١٨٠٦) عن ابن عمرو وسنده حسن .

٦٧٨ - «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ» .

الشرح : «تبلغ» وتصل «الحلية» وهي كل ما يتحلى به من الذهب والفضة وتكون «من المؤمن» يوم القيامة في يديه وغيرهما «حيث يبلغ» ويصل ماء «الوضوء» وهي الغرة والتحجيل .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطهارة (١٤٠/٣) عن أبي هريرة .

٦٧٩ - «تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَنْظِلُهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رُفِعَ» .

الشرح : «تبكين» خطاب لفاطمة أخت عبد الله بن حرام وكانت تبكي على أخيها عبد الله والد جابر وقد استشهد بأحد . . «أو لا تبكين» فالبكاء وعدمه سواء ثم

بشرها بحالة أخيها «فما زالت» ولم تبرح «الملائكة» المكلفة بالشهداء «تظله» من حر الشمس لثلا يتغير «بأجنحتها» لأن في الملائكة من لهم أجنحة. وفي الحديث فضل والد جابر وأنه بمجرد استشهاده أكرمه الملائكة كباقي الشهداء وأظلمته بأجنحتها «حتى رفع» من مكانه ليقبر.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجنائز (٣/٣٥٨/٣٥٩) وفي الجهاد (٦/٣٧٣) وفي المغازي (٨/٣٧٨/٣٧٩) ومسلم في المناقب (١٦/٢٤/٢٥) عن جابر قال: لما قتل أبي جعلت أبكي وأكشف الثوب عن وجهه، وأبكي وينهوني والنبى ﷺ لا ينهاني فجعلت عمتي فاطمة تبكي فقال النبى ﷺ إله الخ.

٦٨٠ - «تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابًا» .

الشرح : «تبلغ» وتصل الدور والبنيات «والمساكن» بعد العصر الأول إلى الموضع الذي يقال له «إهاب» بكسر الهمزة، أو يهاب بفتح الياء وهو موضع على أميال من المدينة ولا نعرفه اليوم.

والحديث من المعجزات النبوية فقد اتسعت البنيات بالمدينة وكثرت وبالأخص اليوم فقد أصبحت واسعة الأرجاء قد امتدت بناياتها وكثرت جداً كمكة وغيرها بل سائر الأقطار كذلك . . .

والحديث رواه مسلم في الفتن (١٨/٣٠) عن أبي هريرة عن النبى ﷺ به .

٦٨١ - «تَحْتُهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ تَنْضَحُهُ» .

الشرح : «تحتة» أي تحكه وتنحته «ثم تقرصه» بضم الراء أي تفركه بأطراف الأصابع وفي رواية تقرضه بالضاد وذلك «بالماء» ليتحلل «ثم تنضحه» أي تغسله غسلًا وهو يدل على نجاسة الدم وخاصة دم الحيض وعليه الإجماع، ويدل على وجوب غسله بالماء، ولا يصح بغيره من المائعات، أو المياه المضافة . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٢٦/١) ومسلم (١٩٩/٣) كلاهما في الحيض عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنهما قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة كيف تصنع به قال: إلخ.

٦٨٢ – «تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فَيُقْبَضُ فِيهَا رُوحُ كُلِّ مُؤْمِنٍ» .

الشرح : «تجيء» وتأتي إلى الناس «ريح» ونسيم «بين يدي» أي قدام «الساعة» وقبلها بقليل وذلك بعد ذهاب عيسى عليه السلام «فيقبض» ويؤخذ «فيها» أي في تلك الريح «روح كل مؤمن» فلا يبقى بعد ذلك إلا الكفار، وأشرار الخلق الذين ستقوم عليهم الساعة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٠/٣) والحاكم (٤٨٩/٤) عن عياش بن أبي ربيعة وسنده صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم ووافقه الذهبي . . وجاء في هذه الريح حديث للنواس بن سمعان رواه مسلم في الفتن (٧٠/٦٣/١٨) مطولاً في ذكر الدجال ونزول عيسى ابن مريم وفيه «بينما هم كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم» إلخ وجاء في حديث آخر . . «ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته حتى لو أن أحدهم في كبد جبل لدخلت عليه» . . رواه أحمد (١٦٦/٢) عن عبد الله بن عمرو بسند صحيح .

٦٨٣ – «تَحَرُّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» .

الشرح : «تحرّوا» أي اطلبوا بجد واجتهاد والتمسوا «ليلة القدر» وهي الليلة العظيمة المباركة التي هي خير من ألف شهر، والتي أشاد بها القرآن الكريم، وجاءت في فضلها والحث على طلبها الأحاديث الكثيرة فاطلبوها «في الوتر» أي

الأفراد «من» الأيام «العشر الأواخر» الباقية «من رمضان» يراد بها السبع الأواخر منه لما جاء في رواية عند مسلم وغيره. . . . واختلفوا في هذه الليلة اختلافاً كثيراً حتى بالغ بعضهم فقال: إنها رفعت، وقال آخرون: إنها تنتقل في السنة والجمهور على أنها في رمضان من كل سنة وأنها في أفراد من العشر الأواخر.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٠٤/٧٣/٥٦/٦) والبخاري (١٦٥/١٦٤/٥) ومسلم (٦٤/٨) وغيرهم عن عائشة.

٦٨٤ — «تُحْشَرُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» .

الشرح: «تحشرون» بعد خروجكم من القبور وتجمعون إلى الله لموقف يوم القيامة «حفاة» جمع حاف أي بلا نعل، ولا أحذية في الأرجل «عراة» بلا ملابس «غرلاً» جمع أغرل أي كاملين كما خلقتكم كما قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ حتى القطعة التي قطعت من الحشفة في الختان ترجع إلى موضعها عند البعث.

التخريج: والحديث رواه البخاري في الرقاق (١٧٣/١٧٢/١٤) وفي أحاديث الأنبياء (١٩٧/٧) ومسلم في كتاب الجنة (١٩٣/١٩٢/١٧) وغيرهما عن ابن عباس.

٦٨٥ — «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ» .

الشرح: «تحولوا» أي انتقلوا «عن مكانكم» وموضعكم هذا «الذي» نتم فيه «وأصابتكم» أي طرأت عليكم «فيه الغفلة» ولم تصلوا الصبح في وقته، ولم تستيقظوا حتى طلعت الشمس.

التخريج: الحديث رواه أبو داود (٤٣٦) ومن طريقه البيهقي (٢١٨/٢) عن أبي هريرة بسند صحيح وأصله في الصحيح مطولاً وجاء في رواية عند مسلم «ليأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان» . . وفي الباب عن جماعة من الصحابة.

٦٨٦ — «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، فَإِنِّي مُكَائِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ» .

الشرح : «تزوجوا» وانكحوا المرأة «الودود» أي التي تتحب لزوجها بمعاملتها الطيبة وخدمتها وخطابها وبسمتها «الولود» أي التي من شأنها الولادة وهي الشابة أو التي أصلها كذلك ثم بين ﷺ علة التزوج بهذه فقال: «إِنِّي مُكَائِرٌ وَمُفَاخِرٌ وَمَغَالِبٌ بِكُمْ» الأنبياء «والأُمَّمَ» في الكثرة يوم القيامة. ففي الحديث الترغيب في التزوج والتناسل، وأن ذلك يرضي نبينا ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٠٥) وابن حبان (١٢٢٩/١٢٣٠) والحاكم (١٦٢/٢) كلهم في النكاح عن معقل بن يسار أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَنِ وَجَمَالٍ، وَإِنِّهَا لَا تَلِدُ أَفَاتَزَوِّجُهَا قَالَ: «لَا»، ثَلَاثًا فَقَالَ: فَذَكَرَهُ وَسَنَدَهُ حَسَنًا. وَهُوَ صَحِيحٌ لَشَوَاهِدِهِ عَنِ أَنَسٍ عِنْدَ أَحْمَدَ (٢٤٥/٣) وَابْنِ حَبَانَ (١٢٢٨) وَعَنِ عَائِشَةَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَعَنِ أَبِي أَمَامَةَ عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ.

٦٨٧ — «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَاتًا» .

الشرح : «تسحروا» لصيامكم وتناولوا وجبة السحر ولو كان ذلك قليلاً «فإن في» تناول أكلة «السحور بركة» كالحصول على الأجر والثواب وانتظار صلاة الصبح والتلاوة والذكر فيما بين ذلك مع التقوي على الصيام، وتخفيف المشقة فكل ذلك من بركة السحور. وجاء في حديث آخر: «إن السحور بركة أعطاكموه الله، فلا تدعوها» رواه أحمد (٣٧٠/٥) عن رجل من الصحابة عنه ﷺ. وفي حديث آخر: «تسحروا ولو بجرعة من ماء» ويأتي حديث: «فصل ما بين صيامنا» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١٥/٩٩/٣) والبخاري (٥١/٥) ومسلم (٢٠٧/٢٠٦/٧) والترمذي (٦٢٦) والنسائي (١١٥/٤) وابن ماجه (١٦٩٢) وغيرهم عن أنس رضي الله تعالى عنه.

٦٨٨ — «تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ» .

الشرح : «تسمعون» بفتح التاء وسكون السين أي مني «ويسمع» بضم الياء وفتح الميم «منكم» يعني من يراكم من التابعين «ويسمع» بضم الياء «ممن يسمع» بفتح الياء «منكم» . والحديث ظاهره الخبر ومعناه الأمر أي لتسمعوا مني الحديث والعلم وتبلغوه عني وليسمعه من بعدي منكم وهلم جرا . . وهو حض على التبليغ، وأداء الأمانة العلمية ورواية الحديث وإلقائه وإسماعه . . وفي الصحيح : «بلغوا عني ولو آية» . . وفيه : «ليبلغ الشاهد الغائب» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢١/١) وأبو داود في العلم (٣٦٥٩) وابن حبان (٧٧) والحاكم (٩٥/١) عن ابن عباس بسند صحيح وحسنه العلائي وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وصححه غير واحد ورواه من عزاه للدعوات من صحيح مسلم .

[ز] ٦٨٩ — «تَعَاَفَا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَّغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ» .

الشرح : «تعافوا الحدود» أي تبادلوا العفو في إقامة الحدود «فيما بينكم» قبل أن تصل إلي «فما بلغني من حد» قامت على صاحبه بينة أو اعتراف «فقد وجب» تنفيذه وإقامته، ولا تنفع فيه شفاعة . وهذا الحديث يقيد الحديث الآتي «يا أسامة أشفع في حد» إلخ . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود رقم (٤٣٧٦) عن ابن عمرو بسند حسن وانظر ما يأتي (١٨٦٢) .

٦٩٠ — «تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ» .

الشرح : «تعجلوا» أي بادروا «إلى» أداء نسك «الحج»، ولا تتراخوا عنه، «فإن أحدكم لا يدري» ولا يعلم «ما» إذا «يعرض له» ويطرأ عليه من الآفات، والعوائق،

كالأمراض والأشغال، والفتن، والحروب ونحو ذلك. وظاهر الحديث يدل على وجوب الحج فوراً وفي ذلك خلاف بين الأئمة.. فالحنفية يقولون بالفور والشافعية بالتراخي وللمالكية قولان.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣١٤/١/٣٥٥) وأبو داود (١٧٣٢) وابن ماجه (٢٨٨٣) والحاكم (٤٤٨/١) وغيرهم عن ابن عباس من طريقتين هو بهما حسن أما الحاكم فصححه ووافقه الذهبي.

٦٩١ – «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَأَحَبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ».

الشرح: «تعرض الأعمال» على الله بواسطة الملائكة المكلفين بذلك مع علمه تعالى بالكل وذلك «يوم الإثنين والخميس» لشرفهما «فأحب» وأود «أن يعرض عملي وأنا صائم» فيهما ليكون الصيام في جملة أعماله وفيه الحظ على صيام هذين اليومين.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٢٩/٢) والترمذي (٦٥٩) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وهو وإن كان في سنده مقبول فإنه صحيح لشاهد له في صحيح مسلم وآخر عند أحمد (٢٠٤/٥) وأبي داود (٢٤٣٦) والنسائي (٢٧٢/٤) عن أسامة بن زيد..

٦٩٢ – «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ».

الشرح: «تعلموا» أيها المؤمنون وتيقنوا «أنه لن يرى» ويشاهد «أحد منكم» ببصره وعيني رأسه «ربه عز وجل» في الدنيا يقظة «حتى يموت» وتفارق روحه هذا الجسد...

وفيه دليل على منع رؤية الله في الدنيا لأن بنية الإنسان لا تستطيع ذلك فالفاني لا يرى القديم ولذلك قال الله تعالى لكليمه موسى عليه السلام – وقد سأله رؤيته – ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ – مع العلم بأن أهل السنة متفقون على جوازها في الدنيا وأنها ممكنة

وغير مستحيلة ولكنهم اتفقوا على عدم وقوعها لغير نبينا ﷺ لعموم هذا الحديث ولقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْآبْصَارُ﴾ إلخ وللآية المتقدمة. واختلفوا في وقوعها لنبينا ﷺ ليلة الإسراء فذهب ابن عباس وأبو ذر وأنس بن مالك وسعيد بن جبير وعكرمة وعروة بن الزبير والزهري ومعمر إلى وقوعها وبه قال الحسن البصري وكان يحلف على ذلك وإليه ذهب أبو الحسن الأشعري وجماعة من أصحابه وهو مذهب أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه وإلى ذلك جنح الإمام ابن خزيمة في كتاب التوحيد. ورجحه النووي في شرح مسلم فقال: فالحاصل أن الراجح عند أكثر العلماء أن رسول الله ﷺ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس وغيره إلخ وكذا صحح هذا القول المحلي في كتاب العقائد من شرح جمع الجوامع وعليه مشى صاحب جوهر التوحيد حيث قال: «هذا وللمختار دنيا ثبتت».

وذهبت عائشة وأبو هريرة وابن مسعود في رواية عنه إلى عدم وقوعها وإليه ذهب جماعة من المحدثين والمتكلمين. . وهذا بالنسبة للعالمين أما في الآخرة فالإجماع على حصولها للمؤمنين للأحاديث المتواترة الواردة في ذلك وآيات وردت في الموضوع يطول إيرادها.

هذا في اليقظة أما في المنام فقد قال القاضي عياض اتفق العلماء على جواز رؤية الله تعالى في المنام وصحتها إلخ نقله النووي وانظر كتاب التعبير من فتح الباري والأبى على مسلم (٩٠/٦) والزرقاني على المواهب (٢٨٨/٥) وغيرهم ويدل لهذا حديث ابن عباس مرفوعاً: «أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة» إلخ. رواه الترمذي في سورة ص بسند صحيح ونحوه عنده عن معاذ بسند صحيح أيضاً والله تعالى أعلم.

التخريج : وحديث الباب رواه مسلم (٥٦/١٨) والترمذي (٢٠٦٤) كلاهما في الفتن في صفة الدجال عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

٦٩٣ - «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرْكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» .

الشرح : «تعوذوا» أي تحصنوا «بالله من جهد» أي حالة أو مشقة «البلاء» الذي يصاب به الإنسان كفقر مدقع، ومرض مزمن، وكثرة العيال مع الفاقة، ونحو ذلك مما لا يطيقه الإنسان أو يشق عليه «و» تعوذوا من «درك» بفتح الراء وسكونها أي من أن يدرككم «الشقاء» والهلاك ويلحقكم بتبعاته، «و» تعوذوا بالله من «سوء القضاء» أي المقضي السيء كالكفر والمعاصي، والبلايا والمصائب وليس المراد به نفس قضاء الله فإن ذلك كله حسن «و» كذلك تعوذوا بالله من «شماتة» أي فرح «الأعداء» بما ينزل بكم من البلايا وسرورهم بذلك . .

التخریج : والحديث رواه البخاري (٣٩٨/١٣) ومسلم (٣٠/١٧) كلاهما في الدعوات عن أبي هريرة .

٦٩٤ - «ثَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ فَتَسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِي وَرَائِي فَاقْتُلْهُ» .

الشرح : «ثقاتلكم اليهود» ويسومونكم أشد العذاب ويحكمونكم ويتصرفون عليكم ويستعمرون بلادكم ويسيطرون على العالم مدة من الزمان وبعدهما تراجعون دينكم وتلتزمون بشرع ربكم تتصرفون «فتسلطون عليهم» بالقتل والإثخان والأسر عندما يعتدون ويسرفون في الظلم والفساد «حتى يقول الحجر» ناطقاً «يا مسلم» تعال «هذا يهودي» مختفياً «ورائي فاقته» وهذا الذي سيقع بهذا الشكل إن حمل على ظاهره فلا بد وأن يكون المسلمون المقاتلون صالحين متأهلين للنصر وإنطاق الحجر إكراماً من الله لهم وهم مفقودون اليوم من الساحة فيحمل هذا على أيام عيسى عليه السلام حيث سيقاتهم مع إمامهم الدجال لعنه الله أما اليوم فليس للمسلمين استعداد لمقاتلتهم لا مادياً ولا روحياً .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن، وأشراط الساعة (٤٤/١٨) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: إن الخ

٦٩٥ - «تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» .

الشرح : «تقطع يد السارق» رجلاً كان أم امرأة «في ربع دينار» أو قيمته كما جاء في رواية: «في ثمن المِجَنِّ» . . ووزن ربع دينار نحو جرام فصاعداً أي ربع دينار فما فوق ومفهومه أن ما كان أقل من ذلك لا قطع فيه، وإنما يؤدب فاعله فقط وللأئمة تفاصيل في ذلك فلتنظر في كتب الفروع . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٣/١٦٣/٣٦/٦) والبخاري (١١٨/١١٧/١٥) وأبو داود (٤٣٨٤/) والنسائي (٧٢/٧١/٧٠/٨) عن عائشة .

٦٩٦ - «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ» .

الشرح : «تقوم الساعة» أي القيامة، وفناء هذا العالم «و» يكون «الروم» وهم سكان أوروبا وأمريكا «أكثر الناس» يعني من غيرهم من العرب واليهود والأمم الأخرى الشرقية . . وبوادر هذه الكثرة بادية اليوم وسيكون ذلك في العاجل القريب تصديقاً لكلام الصادق ﷺ . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٠/٤) ومسلم أوائل الفتن (٢٣/٢٢/١٨) عن المستورد وفيه قصة لعمر بن العاص معه .

٦٩٧ - «تَكُونُ إِبِلٌ لِلشَّيَاطِينِ، وَيُيَوِّتُ لِلشَّيَاطِينِ» .

الشرح : «تكون» في مستقبل الزمان «إبل» مملوكة «للشياطين» «و» كذا ستكون «بيوت للشياطين» أما إبل الشياطين فهي مفسرة في الحديث بأنها إبل خاصة سمينة لا يحمل عليها المنقطع المحتاج إليها . . وأما بيوت الشياطين فإنها قد تكون البيوت المزوقة المفروشة المزينة بأنواع من الملابس والفرش التي خرجت عن

العادة إلى التبذير والإسراف كما هو شأن كثير من مترفي زماننا. وتشمل بالأولى بيوت الدعارة والرقص والقمار وقد تكون هذه السيارات التي يتخذها المتنعمون الفاسقون مفاخرة ويأنفون من حمل أحد معهم، وإن كان محتاجاً مضطراً وذلك لأنانيتهم وغطرستهم.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الجهاد باب في الجنائب (٢٥٦٨) عن أبي هريرة وسنده صحيح .

٦٩٨ — «تَهَادَوْا تَحَابُّوا» .

الشرح : «تهادوا» أي تبادلوا الهدية فيما بينكم «تحابوا» أي ينشأ عن ذلك الحب، فإن الهدية تؤلف القلوب، وتنفي سخائم الصدور، وكل من الإهداء والقبول سنة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤) وأبو يعلى وغيرهما عن أبي هريرة بسند حسن، وجوده الحافظ العراقي وحسنه الحافظ .

٦٩٩ — «التُّؤَدَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَيْرٌ إِلَّا فِي عَمَلِ الْآخِرَةِ» .

الشرح : «التؤدة» بضم التاء وفتح الهمزة أي التاني والثبت «في كل شيء» من أمور الدنيا «خير» لأنه لا تعرف عواقبها فربما استعجل الإنسان في فعل شيء أو تركه فيندم «إلا في عمل» من أعمال «الآخرة» فإن التأخر فيه ليس بممدوح، ولا بخير، بل الاستعجال به والمبادرة إليه مطلوبة لقوله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ . .
وقوله عز وجل: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٨١٠) والحاكم (٦٢/١) عن سعد بن أبي وقاص بسند صحيح على شرط مسلم .

٧٠٠ - «التَّائِي مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ» .

الشرح : «التائي» أي التثبت والتروي في الأمور العادية وشؤون الحياة «من الله» العلي القدير فهو الذي يوفق عباده، ويهديهم لذلك، ولا دخل للشيطان فيه «والعجلة» بفتحات أي الاستعجال في الأمور «من» تزيين «الشيطان» وإيحائه لأن في ذلك موافقة له على ارتكاب المعاصي، والوقوع في المخالفات، مثل الشتم، والضرب، والقتل... وغير ذلك مما يندم الإنسان على فعله بعد سكونه واطمئنانه..

التخریج : والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٠٤/١٠) وأبو يعلى عن أنس وسنده حسن.

٧٠١ - «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ» .

الشرح : «التسبيح» أي قول سبحان الله «للرجال» إذا نابهم شيء في الصلاة «والتصفيق» أي ضرب أصابع اليد اليمنى في أسفل الكف اليسرى يكون «للنساء»، وهذه التفرقة تؤذن بأن المرأة يجب أن تستر مفاتها عن الرجال ما أمكن.. قال الحافظ في الفتح: وكان منع النساء من التسبيح لأنها مأمورة بخفض صوتها في الصلاة مطلقاً لما يخشى من الافتتان، ومنع الرجال من التصفيق لأنه من شأن النساء..

التخریج : والحديث رواه البخاري في العمل في الصلاة (٣١٩/٣) عن أبي هريرة ومسلم في تسبيح الرجال إلخ (١٤٨/٤/١٤٥/١٤٦) عن أبي هريرة وسهل بن سعد.

٧٠٢ - «التَّلْبِينَةُ مَجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ» .

الشرح : «التلبينة» وهي حساء يصنع من الدقيق، ويوضع فيه أباير وتوابل وزيت أو سمن وأشياء أخرى وهي المعروفة عندنا بالمغرب بالشربة أو الحريرة هي «مجمة» بالجيم مع فتحات وتشديد الميم أي مريحة «لفؤاد المريض» أي مقوية

لقلبه ومسكنة له «وتذهب ببعض الحزن» والهم، ولا سيما إذا كان ذلك مصنوعاً من دقيق الشعير غير أن النافع منها ما كان رقيقاً نضيجاً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٥/٦) والبخاري (٢٥٢/١٢) ومسلم (٢٠٢/١٤) كلاهما في الطب عن عائشة أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليه ثم قالت كلوا منها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ .



حرف الشاء

٧٠٣ - «ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزَلُنَّ جِدًّا، النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ،
وَالرَّجْعَةُ».

الشرح : «ثلاث» خصال تتعلق بشؤون الزوجية «جدهن جد» بكسر الجيم فيهما والجد ضد الهزل وهو من صفات أهل الرزاة «وهزلهن» أي اللعب فيهن «جد» كذلك وهي «النكاح والطلاق والرجعة» فمن أنكح شخصاً بنته ولو هازلاً لزمه ومن طلق زوجته ولو لعباً حرمت عليه ولزمه فراقها ومن راجعها داخل عدتها حلت له ولو هازلاً.. وبهذا قال الأئمة أبو حنيفة والشافعي وأحمد رحمهم الله..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢١٩٤) والترمذي (١٦٠٥) وابن ماجه (٢٠٣٩) وابن الجارود (٧١٢) والطحاوي في المعاني (٥٨/٢) عن أبي هريرة. وحسنه الترمذي وصححه الحاكم وهو حسن لشواهد التي تجدها في نصب الراية (٢٩٤/٣).

٧٠٤ - «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، فَهَذَا صِيَامُ
الدَّهْرِ».

الشرح : «ثلاث» أيام «من كل شهر» تصومها، وأفضلها أيام البيض «ورمضان» تصومه «إلى رمضان» الآخر «فهذا» يعتبر «صيام الدهر» أي العام كله بدون عناء وتكلف صيامه بالفعل.

التخريج : والحديث رواه مسلم (٥٠/٤٩/٨) وأبو داود (٢٤٢٥) والنسائي (١٧٧/٤) كلهم في الصيام عن أبي قتادة .

٧٠٥ — «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ، الْوَسَائِدُ، وَالذُّهْنُ، وَاللَّبَنُ» .

الشرح : «ثلاث» أشياء «لا ترد» أي لا ينبغي للمسلم أن يردّها وليقبلها إذا أعطيها وهي «الوسائد» جمع وسادة التي يتوسد عليها «والدهن» أي الطيب «واللبن» الحليب فمن أعطي واحدة منها فلا يردّها لأنها قليلة المنة . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأدب (٢٦٠١) وابن حبان في الثقات (١٠/١) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٩٩/١) عن ابن عمر بسند حسن .

٧٠٦ — «ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعَنَّ، الْمَاءُ، وَالكَأُ، وَالنَّارُ» .

الشرح : «ثلاث لا يمنعن» من أحد، بل يجب إعطاؤها وتركها ومريديها وهي «الماء» إذا كان في بئر محفورة في أرض موات، أو كان الماء فاضلاً عن صاحبه . . «والكأ» وهو العشب والنبات الذي ترعاه المواشي، فإذا كان في أرض موات كان مشتركاً بين الناس، وليس لأحد عليه سبيل ولا ملك، فلا يجوز منع أحد منه . . «والنار» أي شجرها أو حجرها الذي لا ملك لأحد عليه وكذا النار الموقدة لا يجوز منع الإيقاد منها وكذا يقال اليوم في معادن الكبريت والبترول . . فالناس فيها شركاء إذا لم تكن ملكاً لأحد . .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الرهون (٢٤٧٣) عن أبي هريرة بسند صحيح ولذا صححه البوصيري والعراقي وغيرهما . . ويأتي حديث «المسلمون شركاء في ثلاث» إلخ .

٧٠٧ — «ثَلَاثَةٌ تُسْتَجَابُ دَعْوَتُهُمْ، الْوَالِدُ، وَالْمُسَافِرُ، وَالْمَظْلُومُ» .

الشرح : «ثلاثة» أصناف من المسلمين «تستجاب دعوتهم» أي يقبل الله سؤالهم ويجيبهم إلى ما طلبوا وينفذ لهم ما سألوا . وهم : «الوالد» يدعو لولده أو عليه

وأولى الوالدة «والمسافر» يدعو لنفسه، أو لغيره في حالة سفره، وذلك لغرته وانكسار قلبه . . «والمظلوم» إذا دعا على من ظلمه، لأنه بمنزلة المضطر . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٤/٤) عن عقبه بن عامر ورجاله ثقات غير عبد الله بن الأزرق فذكره ابن حبان في الثقات وسكت عنه ابن أبي حاتم فلم يذكره بشيء لكن الحديث حسن لشاهد له عن أبي هريرة رواه أبو داود (١٥٣٦) والترمذي (٣٢٢٠) وابن ماجه (٣٨٦٢) وغيرهم وحسنه الترمذي . .

٧٠٨ _ «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، الْعَاقُّ لَوَالِدَيْهِ، وَالذَّيُّوثُ، وَرَجُلَةٌ النِّسَاءِ» .

الشرح : «ثلاثة» من الناس «لا يدخلون الجنة» ولا يحظون بها إذا استحلوا هذه المحرمات أو لا يدخلونها مع الأولين إذا ماتوا مصرين على ما يفعلون . . . وهم «العاق لوالديه» أي الذي يسيء إليهما ويؤذيهما، ولا يبرهما، ولا يحسن إليهما في الصحبة . . «والديوث» وهو الذي يقر الخبث والمنكر في أهله، أو عرف منهم ذلك أو ساعد عليه وسكت عنه فهو ديوث . . ومن هؤلاء آباء البنات المتعلمات في المدارس الموجودة اليوم المختلطة بالذكور والإناث وكذا الموظفات مع الرجال في الدوائر ومؤسسات التعليم والعاملات مع الذكور في المعامل والمصانع . .

فكل من ساعد هؤلاء أو وافقهن ممن هو مسؤول عنهن فهو ديوث مجرم مفسد في الأرض فاسق لا يدخل الجنة كما قال نبينا ﷺ ومن رأى أو علم ما يقع من الفواحش من هؤلاء لم يبق له أدنى شك في ديانة أوليائهن . . «و» منهم «رجلة النساء» أي المرأة التي تشبه بالرجال في هياتهم أو زيهم وملابسهم أو أحوالهم الخاصة بهم فهي من أهل النار، ومن الملعونات اللاتي لعنهن النبي ﷺ . . «لعن الله المتشبهات بالرجال من النساء» . وقد أصبح النساء اليوم يرتدين البنطلون وغيره كالرجال فيجمعن بين سلسلة من السيئات التشبه بالكفار، والتشبه بالرجال،

وكشف عوراتهن باللباس الضيق المحدد للأعضاء ومنها الأعجاز والنهود فيا
للخزي ويا للعار ويا للفضيحة فأين الحياء، وأين المروءة، وأين الكرامة، وأين
الحشمة، وأين شهامة الرجال وغيرتهم وأين الإسلام وأين خوف القيام بين يدي الله
يوم الجزاء .

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٧٢/١) عن ابن عمر أو عمر وصححه الحاكم
ووافقه الذهبي ورواه أحمد (١٣٤/٦٩/٢) والنسائي (٦٠/٥) بسند صحيح بلفظ :
«ثلاث لا يدخلون الجنة ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة، العاق لوالديه، والمرأة المترجلة
المتشبهة بالرجال، والديوث الذي يقر في أهله الخبث» . . وصححه الحاكم والذهبي
والهيثمي والدلمي وغيرهم .

٧٠٩ - «ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ ، وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ ، وَكَسْبُ الْحَجَامِ
خَبِيثٌ» .

الشرح : «ثمن الكلب» إذا بيع أو أعير بإجارة «خبيث» أي حرام وهو يدل ضمناً
على عدم جواز بيعه، وبالتالي شراؤه . وهذا طبعاً في غير المأذون فيه، كمن يتخذه
للترفيه واختلف في ثمن المأذون فيه وهو كلب الصيد والزراعة والحراسة،
«و» من الخبيث «مهر» أي أجرة «البغي» أي ما تأخذه الزانية في مقابلة الزنا بها فهو
«خبيث» أي قدر سحت لا يحل بحال، لا أخذه ولا دفعه «و» منه «كسب الحجام»
أي ما يأخذه في أجرة حجامته فهو أيضاً «خبيث» أي دنيء ومكروه . وهذا ليس
بحرام فهو مصروف عن ظاهره فإنه جاء في الصحيح أن النبي ﷺ احتجم وأعطى
للحجام أجرته وهو قرينة تصرف قوله «خبيث» من الحرمة الى غيرها . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤١/٤) ومسلم في المساقاة (٢٣٢/١٠)
والطيالسي (١٣٠١) وأبو داود (٣٤٢١) والترمذي (١١٥٤) والنسائي (١٦٧/٧) عن
رافع بن خديج .

٧١٠ - «ثُتَانٍ لَا تُرَدَّانِ، الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحَمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا» .

الشرح : «ثنتان» أي ساعتان كما في رواية لابن حبان «لا تردان» أي لا يرد الله سائله فيهما «الدعاء» أي طلب الله وسؤاله «عند النداء» أي وقت الأذان للصلاة بعد الفراغ منه كما في رواية «وعند البأس» أي عند قتال الأعداء «حين يلحم» بضم الياء وكسر الحاء «بعضهم بعضاً» أي وقت التحام القتال، واختلاط الجيشان في الحرب. . . والحديث يدل على استجابة الدعاء في هذين الوقتين فينبغي للمسلم انتهاز ذلك فيهما وبالأخص عند الأذان الذي يتكرر كل يوم خمس مرات وهو ميسور لكل أحد. . . أما الجهاد فقد لا يوجد.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٥٤٠) وابن خزيمة (٤١٩) وابن حبان (٢٩٨/٢٩٧) والحاكم (١٩٨/١) والبيهقي (٤٠٠/٣٦٠/١) عن سهل بن سعد من طريقين هو بهما حسن أو صحيح ولذلك صححه النووي وغيره والله تعالى أعلم.

٧١١ - «الثُّلْثُ، وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ» .

الشرح : «الثلث» جائز في الوصية، و «الثلث» فيها «كثير»، فالأولى أن تكون بالربع أو الخمس أو السدس أو الثمن. . . ليبقى للورثة ما يغنيهم مما يأخذونه من أنصبتهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٣/٢٣٠/١) والبخاري (٣٠٠/٢٩٩/٦) ومسلم (٨٢/١١) والنسائي (٢٠٤/٦) وابن ماجه (٢٧١١) كلهم في الوصايا عن ابن عباس وجاء مطولاً عن سعد بن أبي وقاص: وفيه «إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة - فقراء - يتكففون - يسألون - الناس» إلخ وهو في الصحيحين في المصدر السابق.



حرف الجيم

٧١٢ - «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَلْسِنَتِكُمْ» .

الشرح : «جاهدوا المشركين» أي بالغوا جهدكم في محاربتهم ومقاومتهم «بأموالكم» بأن تنفقوها في المعدات لذلك وتساعدوا من يباشر القتال أكلاً، وشرباً، وملبساً، ومركباً، ودواء «و» جاهدوهم «بأنفسكم» بالقتال والرباط والحراسة، وما إلى ذلك «و» كذا «بألسنتكم» بالحض على الجهاد، والدعوة إليه والصياح عند الهجوم، وهجو الكفار، والطعن فيهم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٢٤/٢٥١) وأبو داود (٣٥٠٤) والنسائي (٧/٦) وابن حبان (١٦١٨) والحاكم (٨١/٢) والبيهقي (٢٠/٩) والبغوي في شرح السنة (٣٧٨/١٣) وسنده صحيح وانظر ما سبق (٤٥٦).

٧١٣ - «جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللَّحْيَ، خَالِفُوا الْمَجُوسَ» .

الشرح : «جزوا الشوارب» أي قصوها حتى تبدو طرف الشفة العليا، «وأرخوا» أي اتركوا شعر «اللحى» ولا تحلقوه والمراد به النابت على العارضين والذقن فيحرم حلقه وبه قال الأئمة الأربعة، ولم يقل بحلق اللحية قولاً سافراً أحد حتى جاء عصرنا الحاضر فأباحها كثير من المتساهلين نظراً لجري العادة بحلقها مع أمر النبي ﷺ بإعفائها وتوفيرها وقال: «خالفوا المجوس» عبدة النار، فإنهم كانوا يوفرون شواربهم ويحلقون لحاهم كما يفعله كفار عصرنا ومعلوم أن مخالفتهم

مقصودة للشارع.. وقد غلط من سوى بين اللحية والخضاب ذلك أن الخضاب له قرينة تدل على عدم وجوبه بخلاف اللحية فإنها لا قرينة تصرف الأمر بإعفائها عن الوجوب إلى غيره...

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطهارة (٣/١٤٧) عن أبي هريرة وانظر ما سبق رقم (٥٣).

٧١٤ - «جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ الْحَيِّ وَالْعَمْرَةَ» .

الشرح : «جهد الكبير» الهرم الذي لا يستطيع مقاومة الأقوياء من الكفار. «والضعيف» في جسمه أصالة أو لمرض وعارض طرأ عليه «والمرأة» كلهم جهادهم «الحج والعمرة» فهما بمنزلة الجهاد لما فيهما من مكابدة مشاق السفر ومعاناة أعمال الحج والعمرة وصعوبة الازدحام مع ما فيهما من مفارقة الأهل والأحباب وإنفاق المال وما إلى ذلك من مخالفة النفس وحملها على غير ما ألفتها..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٤٢١) عن أبي هريرة بسند صحيح ورواه النسائي أوائل الحج (٥/٨٥) من طريق آخر وزاد «والصغير».

٧١٥ - «جِهَادُ كُنَّ الْحَيِّ وَالْعَمْرَةَ» .

الشرح : «جهادكن» الواجب عليكن معشر النساء إذا وجدت الاستطاعة هو «الحج» إلى بيت الله الحرام لأداء المناسك، فهو الذي يجب على النساء.. أما خروجهن لجهاد الكفار كالرجال فليس عليهن بواجب.. نعم لهن أن يخرجن مع الأزواج والمحارم لمداواة الجرحى وتهيئة الطعام والماء ونحو ذلك مع الاحتجاب والحشمة، والابتعاد عن الاختلاط، والخلو بالرجال وكذا جهادكن العمرة أي زيارة البيت.

التخريج : رواه البخاري في الجهاد (٦/٤١٦) باب جهاد النساء عن عائشة. وجاء في رواية له في الحج (٤/١٢٥) قالت: قلت: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل فقال:

«لكن أفضل الجهاد حج مبرور».. وفي رواية (٤/٤٤٥) «قالت»: ألا نغزو ونجاهد معكم؟ فقال: «لكن أحسن الجهاد وأجمله الحج حج مبرور». وفي رواية: قلت يا رسول الله: هلى على النساء جهاد؟ قال: «نعم عليهن جهاد لا قتال فيه، الحج والعمرة».. رواه أحمد (٦/١٦٥) وابن ماجه (٢٩٩١) بسند صحيح ونقل الحافظ في الفتح عن ابن بطال قال: وإنما لم يكن الجهاد واجباً عليهن لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال إلخ.

٧١٦ — «الْجَارُ أَحَقُّ بِصَقْبِهِ» .

التشريح: «الجار أحق» وأولى «بصقبه» ويقال بالسين مع فتح القاف وتسكن ومعناه القرب والملاصقة يعني أن الجار أولى بشفعة جاره من غيره وذلك لقربه منه، وهذا محمول على الجار الشريك كما تقدم في حديث رقم (١٩١) ويؤيده أيضاً حديث جابر: «ينتظر بها وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً». رواه أهل السنن.. وهذا قول الجمهور، وقال أبو حنيفة بأحقية الشفعة للجار مطلقاً وإن لم يكن شريكاً ولا مقاسماً..

التخريج: والحديث رواه البخاري في الشفعة (٥/٣٤٤) وفي الحيل وأبو داود (٣٥١٦) والنسائي (٧/٢٨١) وابن ماجه (٢٤٩٥) عن أبي رافع في قصته مع سعد بن أبي وقاص شريكه..

٧١٧ — «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» .

التشريح: «الجرس» بفتحين هو الجرجل الذي كان يعلق في أعناق الإبل مما له صوت وصلصلة، وله شبه بالناقوس الذي هو شعار النصراني، وهو من «مزامير الشيطان» أي صوته الحسن، والمزامير جمع مزارم وهي آلة الزمر والغناء المتخذة من القصب ونحوه، وإنما أضافها للشيطان لأنها شاغلة عن الله، ولاهية عن ذكره، والفكر في آياته، وسماعها مكروه عند الجمهور إن قصد وإلا فلا مع تفاصيل..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٦/٣٧٢/٢) ومسلم في اللباس (٩٤/١٤) وأبو داود في الجهاد (٢٥٥٦) والحاكم (٤٤٥/١) والبيهقي (٣٥٣/٥) والبغوي في شرح السنة (٢٦/١١) عن أبي هريرة . .

٧١٨ - «الجنةُ أَقْرَبُ إلى أَحَدِكُمْ مِنْ شَرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» .

الشرح : «الجنة» أي سبب دخولها من الأعمال الصالحة، والسعي إليها «أقرب» وأدنى «إلى أحدكم من شرك» وسير «نعله» فقد يكون السير من الخير سبباً لدخول الجنة «والنار» أيضاً «مثل ذلك» فأسباب دخولها أقرب إلى الإنسان من سيور النعل . . لأن المعاصي والشورور محل سخط الله تعالى: والمقصود من الحديث الحث على السعي في الخير والمسابقة إلى الأعمال الصالحة والتقرب إلى الله بما فيه رضاه مع الابتعاد عن السيئات وأسباب غضبه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٣/٣٨٧/١) والبخاري في الرقاق (١٠٤/١٤) عن ابن مسعود .



حرف الحاء

٧١٩ - «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمْ النِّسَاءُ، وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ» .

الشرح : «حُبِّبَ» أي حَبَّبَ اللهُ «إلي من دنياكم» التي هي متاع لكم، وإنما لم يضيفها لنفسه وأضافها إليهم لأنه كان أبغض الناس لها، وكل ما كان يأتيه فيها هو من آخرته: وهي «النساء» والإكثار منهن لنقل الشرائع والأحكام الداخلية التي لا يطلع عليها إلا النساء، وهن خير متاع الحياة كما قال عليه الصلاة والسلام: «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة..» «والطيب» أي استعمال الروائح الطيبة من مسك وعنبر ورياحين، وهو حظ الملائكة فهو كالغذاء لهم علماً بأنه من دواعي النكاح.. «وجعلت» بتوفيق من الله تعالى «قرة عيني» أي فرحي وسروري «في الصلاة» المعهودة ذات الركوع، والسجود، والدعاء، والتذلل والخضوع لله العلي الكبير، لذلك كان يجد فيها من قرة العين والانشراح ما لا يجده في غيرها..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٩/٣) والنسائي في أول عشرة النساء (٦٠/٥٨/٧) والحاكم (١٦٠/٣) والبيهقي (٧٨/٧) عن أنس وجوده العراقي، وحسنه الحافظ وصححه الحاكم على شرط مسلم.. والحديث زاد فيه بعضهم «ثلاث» حتى اشتهرت على الألسن وهي زيادة باطلة باتفاق الحفاظ وقد وهم المناوي هنا في إنكاره على السيوطي عزو الحديث لأحمد في المسند، وقال: إنه لم يروه فيه..

٧٢٠ - «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ» .

الشرح : «حج عن أبيك» الذي لا يستطيع الحج لكبره، أو ضعفه «واعتمر» عنه، فإن نيابتك عنه تكفي، وتسقط عنه الفرض.. واستدلوا بالحديث على وجوب العمرة لقوله: واعتمر، وعلى جواز النيابة.. واختلفوا في النيابة عن الصحيح فأجازها الحنابلة والحنفية ومنعها آخرون وفيه وجوب الحج ولو كان من عاجز إذا وجد من ينوب عنه وإلا سقط عنه .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٨١٥) والترمذي (٨٣٦) والنسائي (٨٨/٥) وابن ماجه (٢٩٠٦) والحاكم (٤٨١/١) عن أبي رزين العقيلي أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير، لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن فقال إني وحسنه الترمذي وصححه وهو على شرط مسلم. قال أحمد: لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه .

٧٢١ - «حُجَّ عَنْ نَفْسِكَ ثُمَّ حُجَّ عَنْ شُبْرَمَةَ» .

الشرح : «حج عن نفسك» أيها الملبسي عن غيره «ثم» بعد ذلك «حج» نيابة «عن شبرمة» بضم الشين والراء وسكون الباء وفتح الميم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٨١١) وابن ماجه (٢٩٠٣) وابن الجارود (٤٩٩) وابن حبان (٩٦٢) والبيهقي (٣٣٦/٤) وغيرهم عن ابن عباس أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة قال: «من شبرمة؟» قال: أخ لي أو قريب لي إني .

وفي الحديث اختلاف والحق أنه صحيح وقد صححه البيهقي وابن الملتن والحافظ وغيرهم. وانظر نصب الراية والتلخيص الحبير.. والحديث يدل على صحة النيابة في الحج بشرط أن يكون النائب سبق له أن حج عن نفسه .

٧٢٢ - «حَدَّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ» .

الشرح : «حدثوا» وخذوا «عن بني إسرائيل» وعلمائهم وتلقوا عنهم ما كان فيه رقائق، ومواعظ وعجائب الأقدمين مما لا يخالف شريعتنا الغراء فقد كانت عندهم

عبر وغرائب «ولا حرج» أي لا ضيق في ذلك ولا إثم، إنما الحرج فيما اتضح بطلانه، أو استحالته ..

التخريج : والحديث رواه أبو داود رقم (٣٦٦٢) في العلم عن أبي هريرة مختصراً ورواه البخاري في الأنبياء (٣٠٩/٦) والترمذي في العلم (٢٤٨٣) والدارمي (٥٤٨) وكذا أحمد (٢/١٥٩/٢٠٢/٢١٤) عن عبد الله بن عمرو بلفظ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ..

٧٢٣ — «حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ» .

الشرح : «حرمت التجارة» أي البيع والشراء «في الخمر» وهي كل ما خامر العقل وغطاه سواء كان من عنب، أو تمر، أو حنطة، أو شعير، أو عسل، أو ذرة، أو غيرها فلا يصح بيعها، ولا شراؤها وقد لعن الله فيها عشرأ كما سبق وبيعها أو شراؤها تعاون على الإثم والعدوان.

التخريج : والحديث رواه البخاري في أبواب المساجد وفي البيوع (٣٢٢/٥) وأبو داود (٣٤٩٠) وغيرهما عن عائشة قالت: لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله ﷺ فقرأهن علينا فقال إلخ.

٧٢٤ — «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ» .

الشرح : «حفت» أي أحيطت وحجبت «الجنة» من جميع جوانبها «بالمكاره» أي الأشياء التي تكرهها النفوس وهي معاناة أنواع التكاليف، والاجتهاد في العبادات، والمواظبة عليها، والصبر على مشاقها، وكظم الغيظ، والحلم والإحسان إلى المسيء، والصبر على المصائب، والتسليم لأمر الله تعالى والصبر عن تعاطي الشهوات المحرمة ومزاولتها فهذا يتوصل إلى الجنة «و» هكذا أيضاً «حفت» وأحيطت حافتا «النار بالشهوات» التي حرمها الله كالزنا والخمر واللواط والكذب والخيانة والظلم وتعاطي الربا ونحو ذلك من شهوات النفوس المحرمة فهي طريق النار من جميع جوانبها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٠/٢) والبخاري في الرقاق (١٠٢/١٤) ومسلم في الزهد (١٦٥/١٧) وغيرهما عن أنس رضي الله تعالى عنه . وجاء في رواية للبخاري «حجبت» .

٧٢٥ - «حُلُوةُ الدُّنْيَا مُرَّةُ الآخِرَةِ، ومُرَّةُ الدُّنْيَا حُلُوةُ الآخِرَةِ» .

الشرح : «حلوۃ الدنيا» ولذتها، وما يشتهي منها وفيها من المحرمات هي «مرة الآخرة» وهو عذابها لأنه أمر شاق على النفوس، لا تستسيغه . . «ومرة الدنيا» وهو مشاقها وشدائد التكاليف الشرعية والمحافظة عليها، ومعاناتها هي «حلوۃ الآخرة» ولذتها وهي التنعم الخالد بلذائد الجنان . . فالحديث تمثيل لأعمال الدنيا وجزائها في الآخرة إن خيراً فخير، وإن شراً فشر . .

التخريج : ورواه أحمد (٣٤٢/٥) والحاكم (٣١٠/٤) والبيهقي في الشعب (٢٨٨/٧) رقم (١٠٣٣٦) من طريق أحمد عن أبي مالك الأشعري أنه لما حضرته الوفاة قال: يا معشر الأشعريين يبلغ الشاهد الغائب إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح وصححه الحاكم وأقره الذهبي .

٧٢٦ - «حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالمَدِينَةِ» .

الشرح : «حوضي» الذي أعطانيه ربي لأمتي وهو قبل الصراط على المشهور مسافته «كما» أي مثل ما «بين صنعاء» عاصمة اليمن «و» بين «المدينة» أي مدينته ﷺ . وعند مسلم «مسيرة شهر» (٥٥/١٣) «فيه» من الكيزان و«الآنية» التي يشرب بها «مثل» أي شبه «الكواكب» أي نجوم السماء في الإشراق والصفاء، والكثرة، والعدد، ونجوم السماء لا يمكن إحصاؤها فهي تعد بالبلايين وراجع ما سبق رقم (٤٧٨) .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقائق باب الحوض (٢٧٥/٢٧٤/١٤) ومسلم في الفضائل (٦٠/١٥) عن حارثة بن وهب وعن المستورد .

٧٢٧ - «حَوْلَهَا تُدْنِدُنُ» .

الشرح : «حولها» أي الجنة والسبيل إلى دخولها والنجاة من النار «تدندن» أي تعمل ونقول والدندنة الكلام الخفي . . فكل ما ندعو إليه ونعمله من الأعمال الصالحة ونقوله منها هو يدور حول دخول الجنة والنجاة من النار .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٧٤/٣) وأبو داود (٧٩٢) عن بعض الصحابة قال : قال النبي ﷺ لرجل «كيف تقول في الصلاة» قال : أتشهد ثم أقول : اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار، أما إني لا أحسن دندنتك، ولا دندنة معاذ فقال إلخ . وسنده صحيح ورواه ابن خزيمة (٧٢٥) وابن ماجه (٣٨٤٧/٩١٠) وابن حبان (٥١٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح أيضاً .

٧٢٨ - «حَيْثَمَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ» .

الشرح : «حيثما» أي أيّ وقت أو موضع «مررت» وجزت «بقبر» وحفرة «كافر» معروف أنه كافر «فبشره بالنار» أي أخبره بأنه من أهل النار بأن تقول له : أبشر بالنار . . وتبشيره بذلك من باب التهكم . . وهذه سنة عزيزة، لا يكاد يعمل بها أحد من المسلمين فينبغي إحيائها عملياً، فذلك بالنسبة لأموات الكفار، كالسلام بالنسبة لأموات المسلمين .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (١٥٧٣) في الجنائز عن ابن عمر وصححه البوصيري ورواه الطبراني في الكبير (٣٢٦) عن سعد بن أبي وقاص قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : إن أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو؟ قال «في النار» فكان الأعرابي وجد من ذلك فقال : يا رسول الله فأين أبوك؟ قال : «حيثما» إلخ فأسلم الأعرابي بعد ذلك فقال : لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار، وسنده صحيح وأورده الهيثمي في المجمع (١١٨/١١٧/١) برواية البزار وكبير الطبراني قال : ورجاله رجال الصحيح .

٧٢٩ - «الحَاجُّ الشَّعْتُ التَّفَلُّ» .

الشرح : «الحاج» الحقيقي هو «الشعث» بفتح الشين وكسر العين هو المغبر شعر الرأس من طول العهد بالغسل «التفل» بفتح التاء وكسر الفاء أي الذي ترك استعمال الطيب من التفل، وهو الريح الكريهة، فالحج من كماله أن يكون صاحبه أشعث أغبر رث الهيئة بعيداً عن الترف والترفة . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الحج (٧٣٦/٧٢٠) وفي تفسير آل عمران (٢٨٠٦) وابن ماجه (٢٩٢٤) عن ابن عمر قال قام رجل إلى النبي ﷺ قال: من الحاج يا رسول الله قال فذكره فقام رجل آخر فقال: أي الحج أفضل يا رسول الله قال: «العج الشج» . . وقد تقدم وهو حديث حسن لشواهده وانظر ما سبق برقم (٢٥٧).

٧٣٠ - «الحجرُ الأسودُ من الجنة» .

الشرح : «الحجر الأسود» الذي يوجد عند الركن اليماني الشرقي منزل «من الجنة» هو على ظاهره ولا داعي لتأويله فهو حجر من جملة أحجار الجنة أنزله الله مع المقام لسيدنا إبراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٧/٣) عن أنس بسند صحيح وأحمد (٣٠٧/١/٣٧٣) والنسائي (٨٠/٥) والترمذي في الحج (٧٧٨) عن ابن عباس وحسنه الترمذي وصححه ولفظه: «نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم» .

٧٣١ - «الحَرْبُ خُدَعَةٌ» .

الشرح : «الحرب» أي محاربة الكفار وأعداء الإسلام كله «خدعة» أي مبني على المخادعة والحيل، والمكر، ولذلك كان الكذب مباحاً فيه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٨/٢٩٧/٣) والبخاري (٤٩٩/٦) ومسلم (٤٥/١٢) وأبو داود (٢٦٣٦) والترمذي (١٥٣٦) كلهم في الجهاد عن جابر. ورواه

أحمد (٣١٤/٣١٢/٢) والبخاري (٤٩٩/٦) ومسلم (٤٥/١٢) عن أبي هريرة وفي الباب غير ذلك.

٧٣٢ - «الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالكَرَمُ التَّقْوَى».

الشرح : «الحسب» بفتح الحاء عند أهل الدنيا هو كثرة «المال» والثراء، فهو شرفهم ومجدهم الذي يفتخرون به، ويتباهون بكثرته حتى أنهم بعد موتهم يتفاخر أهلهم بالبناء عليهم كما قال قائل :

أَرَى أَهْلَ الْقُصُورِ إِذَا أُمِيتُوا بَنَوْا فَوْقَ الْمَقَابِرِ بِالصُّخُورِ
أَبَوْا إِلَّا مُبَاهَاةً وَفَخْرًا عَلَى الْفُقَرَاءِ حَتَّى فِي الْقُبُورِ

ولكن هيهات، هيهات أن ينفعهم ذلك إذا لم يكن تقوى ولذلك كان الكرم الحقيقي عند الله هو التقوى والاستقامة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ﴾ . . . وقول النبي ﷺ: «أكرم الناس أتقاهم» . . . فالأفضل والأشرف والحسيب عند الله هو التقى الطيب النقي . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠/٥) والترمذي في تفسير الحجرات (٣٠٥٦) وابن ماجه (٤٢١٩) والحاكم (١٦٣/٢) و٣٢٥/٤ عن سمرة وسنده صحيح رجاله رجال الشيخين وحسنه الترمذي وصححه.

٧٣٣ - «الْحَسَنُ مَنِّي، وَالْحُسَيْنُ مِنِّي عَلِيٌّ».

الشرح : «الحسن» بن علي وفاطمة عليهم السلام هو «مني» يعني يشبهني وقد كان كذلك شبيهاً به في خلقه وصورته، وفي أخلاقه، فقد كان موصوفاً بالحلم، والعفو، والأناة. «والحسين من علي» يعني شبيهاً بأبيه في الجراءة، والشجاعة، وشدة البأس، فالشبه معنوي، وقيل صوري . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٢/٤) وأبو داود في اللباس (٤١٣١) والنسائي في

الفرع. والسياق لأحمد عن المقدام بن معديكرب أنه وفد هو وعمرو بن الأسود علي معاوية فقال معاوية للمقدام أعلمت أن الحسن بن علي توفي؟ فرجع المقدام - يعني قال: إنا لله وإنا إليه راجعون - فقال له معاوية: أتراها مصيبة؟ فقال: ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله ﷺ في حجره وقال: فذكره. وبقيّة صرح بالتحديث ولذلك جود الحديث العراقي .

٧٣٤ - «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

الشرح : «الحسن والحسين» ابنا النبي ﷺ هما «سيدا» وأشرف «شباب أهل الجنة» وسكانها يعني والله أعلم من مات من الشباب ودخل الجنة فهما سيدهم وليس المراد أنهما سيدا كل من يكون في الجنة فإن هذا غير مراد فلا بد من تأويله فإن الجنة فيها الأنبياء والرسل وغيرهم من أكابر الأمم وكلهم في الجنة شباب علماً بأنهما ماتا وهما شيخان .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٤/٣) والترمذي في المناقب (٣٥٤٠) وابن حبان (٣٢٣٨) والحاكم (١٥٤/٣) عن أبي سعيد الخدري وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم والذهبي . . وعد في المتواتر .

٧٣٥ - «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» .

الشرح : «الحمى» وهي حرارة تصيب الإنسان «من فيح» أي وهج «جهنم» واتقادها وفورانها «فأبردوها بالماء» إذا حلت بكم فأطفئوها بالماء كما تطفأ النار التي هي الأصل لها. وهذا قيل إنه خاص بالأقطار الحارة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في بدء الخلق ومسلم في الطب (١٤/١٩٥) عن ابن عباس وهو في البخاري ومسلم عن ابن عباس وعائشة وأسماء ورافع بن خديج .

٧٣٦ — «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» .

الشرح : «الحياء» وهو تغير وانكسار يعتري الإنسان عند فعل ما يذم أو يلام عليه وهو «خير كله» أي لا يأتي إلا بخير، ولا يعقبه شر، فصاحبه موفق، لأنه يمنعه من ارتكاب القبائح ومقابلة اللثام بسقطاتهم، ويحمل صاحبه على مقابلة المحسن بإحسانه.. والحياء الحقيقي هو مراقبة الله عز وجل في السر والعلن، وليس من الحياء ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وطلب الحقوق، بل ذلك يعد ضعفاً، وعجزاً، وخوراً..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٢٦/٤٤٠/٤٤٦) ومسلم في الإيمان (٧/٢) وأبو داود (٤٧٩٦) عن عمران بن الحصين.

٧٣٧ — «الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ قُرْنَا جَمِيعاً، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا رُفِعَ الْآخَرُ» .

الشرح : «الحياء والإيمان قرنا جميعاً» أي هما مقرونان لا ينفكان عن بعضهما «فإذا رفع أحدهما» وذهب عن صاحبه «رفع الآخر» وتبع صاحبه ولم يبق في الإنسان إلا الاسم. وفي الحديث عظم الحياء وفضله وأنه من أعظم خصال الإيمان..

التخريج : والحديث رواه الحاكم في الإيمان (١/١٢٢) عن ابن عمر وصححه علي شرطهما ووافقه الذهبي.

٧٣٨ — «الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْبَدَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النَّقَاقِ» .

الشرح : «الحياء والعي» بكسر العين يعني قلة الكلام تورعاً من الوقوع في المحذور وليس المراد به عي اللسان، ولا عي القلب أو العمل.. هما «شعبتان»

أي أثران «من» آثار «الإيمان» وخصلتان من خصاله «والبذاء» وهو فحش الكلام «والبيان» أي فصاحة اللسان والإكثار من الكلام فيما لا يعني من هجو وسباب وتقعر بما لا داعي إليه «شعبتان» أي خصلتان «من» خصال «النفاق». فالسفاهة والفحش في الكلام مع التفاصيل وإظهار البلاغة والإعجاب بذلك والتقدم على الغير كل ذلك من صفات المنافقين . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٨٧٠) والحاكم (٥٢/١) عن أبي أمامة وسنده صحيح وله شاهد عن أبي بكرة رواه الترمذي (١٨٥٢) والحاكم وصححه على شرطهما.



حرف الخاء

٧٣٩ - «خالدُ بنُ الوليدِ سيفٌ من سِوْفِ اللَّهِ ونِعْمَ فتَى العَشيرةِ» .

التشريح : «خالد بن الوليد» بن المغيرة هو «سيف» أي كالسيف البتار القطاع «من سيوف الله» التي يقطع بها رقاب الكفار سلَّه الله على المشركين «ونعم فتى» أي: شاب «العشيرة» أي الأهل هو . . وفي الحديث فضل خالد لشهادة رسول الله ﷺ له بالشجاعة والمدح وقد كان بطلاً شجاعاً في الجاهلية والإسلام . فكان قبل إسلامه من كبار ضباط المشركين في الحروب ولما أسلم كانت له أيضاً مواقف في قتال أهل الردة وغيرهم وله آثار عظيمة في الفتوحات الإسلامية كما أنه هو الذي أنقذ جيش مؤتة الذي كان قد أشرف على الهلاك وهنا سماه النبي ﷺ سيفاً من سيوف الله حيث قال: «فأخذ الراية بدون إمرة سيف من سيوف الله» إلخ . رواه البخاري وغيره . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٠/٤) عن عبد الملك بن عمير قال: استعمل عمر بن الخطاب أبا عبيدة بن الجراح على الشام، وعزل خالد بن الوليد قال: فقال خالد بن الوليد: بعث عليكم أمين هذه الأمة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» . . فقال أبو عبيدة سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره وسنده صحيح ولا يضر ما فيه من الانقطاع فإن له شواهد منها عن أبي بكر رواه أحمد (٨/١) والحاكم (٢٩٨/٣) وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وشاهد ثان رواه ابن سعد في

الطبقات (٣٩٥/٧) عن قيس بن أبي حازم مرسلأ بسند صحيح وثالث عن أبي هريرة رواه الترمذي في المناقب (٣٦١٤) وحسنه مع انقطاع فيه وقد جاء موصولاً عند أحمد (٣٦٠/٢) فالحديث على كل الأحوال صحيح.

٧٤٠ - «خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ».

التشريح : «خالفوا اليهود» في مظاهرهم وعوائدهم وشؤونهم المختصة بهم «فإنهم لا يصلون في نعالهم» بل يخلعونها تأسياً بموسى عليه السلام في زعمهم فصلوا أنتم في نعالكم ولا تخلعوها. وفي الحديث مشروعية الصلاة في النعال إذا كانت طاهرة وقد جاءت فيها أحاديث «و» كذا «لا» يصلون في «خفافهم» جمع خف وهو غشاء يلبس في الرجل يغطي القدمين والكعبين ولا يكون إلا من جلد مبطن بقطن أو صوف فإن كان كله من صوف أو كتان... قيل له جورب وفي الحديث مشروعية مخالفة اليهود وعدم التشبه بهم.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٦٥٢) والحاكم (٢٦٠/١) والبيهقي (٤٣٢/٢) والبخاري (٤٤٣/٢) عن شداد بن أوس بسند صحيح.

٧٤١ - «خُذْ عَلَيْكَ ثَوْبَكَ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً».

التشريح : «خذ عليك» يا مسور «ثوبك» والبسه «ولا تمشوا» أمام الناس وبينهم «عراة» ترى سواتكم. ففيه النهي عن كشف العورات بين الناس وهذا مما لا خلاف فيه بين العقلاء.. ودع المجانين والفجرة الوقحين الذين يلبسون الملابس التي تكشف عوراتهم وتحدها كأنها بارزة هذا بالنسبة للرجال أما بالنسبة للنساء فأمرهن أفضح وأطم حيث كشفن عن جميع عوراتهن ومحاسنهن ولم يبق مستوراً إلا محل القذارة والنجاسة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الحمام باب ما جاء في التعري (٤٠١٦) عن

المسور بن مخزومة بسند صحيح وهو في صحيح مسلم (٣٥/٣٤/٤) في الحيض بلفظ: أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلي إزار خفيف قال: فانحل إزاري ومعني الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى ثوبك فخذنه. ولا تمشوا عراة»..

[ز] ٧٤٢ — «خُذُوا مَا عَلَيْهَا، وَدَعُّوَهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ» .

الشرح: «خذوا ما عليها» أي الناقة من الأمتعة والزاد «ودعوها» أي اتركوها ولا تصاحبنا «فإنها ملعونة» ولا تصاحبنا راحلة عليها لعنة من الله كما في رواية لأبي برزة.

التخريج: والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٤٧/١٦) عن عمران بن حصين قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت فلعلتها فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال إلخ وفيه إشارة إلى مجانية من هو ملعون وأنه لا يجوز مصاحبته فهذه دابة أمر النبي ﷺ بتركها حتى كانت تمشي في الناس ما يعرض لها أحد.. وهي غير مكلفة فكيف بالملعون من الإنسان المكلف فهو أولى بالمجانبة حتى يقلع عما استوجب به اللعنة ويتوب إلى الله عز وجل.

٧٤٣ — «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ فَتَطَهَّرِي بِهَا» .

الشرح: «خذي» خطاب للمرأة السائلة عن الحيض «فرصة» بكسر الفاء أي قطعة من قطن مطيبة «من مسك» وهو الطيب المعروف «فتطهري» أي تنظفي «بها» بأن تتبع بها أثر الدم بعد غسلها ليذهب ريحه..

التخريج: والحديث رواه البخاري (٤٣٢/٤٣١/١) ومسلم (١٦/١٥/١٤/٤) عن عائشة أن امرأة سألت النبي ﷺ كيف أغتسل عند الطهر قال إلخ قالت كيف أتطهر قال: «سبحان الله تطهري» فاجتذبتها إلي فقلت: تتبعي بها أثر الدم. قال النووي: إن السنة في حق المغتسلة من الحيض أن تأخذ شيئاً من مسك فتجعله في قطنه أو خرقة أو نحوهما

وتدخلها في فرجها بعد اغتسالها إلخ وقال المحاملي: يستحب لها أن تطيب كل موضع أصابه الدم من بدنها واختاره الحافظ لرواية تنبئ به مواضع الدم..

٧٤٤ — «خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ مَا يَكْفِيكَ وَيَكْفِي بَنِيكَ» .

الشرح: «خذي» خطاب لهند امرأة أبي سفيان أي تناولي «من ماله» أي مال زوجك أبي سفيان «بالمعروف» أي بما هو متعارف في العادة بين الناس ما يكفيك ويقوم بك ويكفي بنيك كلهم من مأكّل ومشرب وملبس... وفيه دليل على جواز تناول المرأة من مال زوجها ما يكفيها وأولادها، بدون علم منه إذا كان شحيحاً ويتركها ضائعة وأولادها.

التخريج: والحديث رواه البخاري في النفقات (١١/٤٣٥/٤٣٦) ومسلم في الأفضية (١٢/٧/٩) وأهل السنن وأحمد (٦/٣٩/٥٠/٢٠٦) وغيرهم عن عائشة أن هند بنت عتبة قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذته منه ولا يعلم فقال ﷺ «خذي» إلخ.

٧٤٥ — «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ» .

الشرح: «خلقت الملائكة» وهي أرواح طيبة مقدسة نورانية أوجدها الله «من نور» أي ضياء «وخلق الجن» أي الجن والشياطين وهي أرواح ظلمانية خبيثة شريرة أوجدها الله «من مارج من نار» أي من اللهب الساطع المختلط بسواد النار «وخلق آدم» أصل البشرية «مما وصف لكم» في القرآن يعني من تراب، وطين لازب، وحمأ مسنون، ومن صلصال كالفخار.. وقد بسط الله عز وجل الكلام على هذه العوالم في القرآن الكريم كما تحدث عنهم نبي الله ﷺ بكثرة..

التخريج: والحديث رواه مسلم في الزهد باب في أحاديث متفرقة (١٨/١٢٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

٧٤٦ - «خِلَافَةُ النَّبِيِّ ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمَلِكَ مَنْ يَشَاءُ» .

التشريح : «خِلَافَةُ النَّبِيِّ» يعني أن الخِلافة التي تكون على نهج النبوة هي «ثلاثون سنة» يعني ستبقى هذه المدة متوالية «ثم» تنقطع وبعدها «يؤتي» ويعطي «الله الملك» والسلطة والحكم «من يشاء» من خلقه من كافر ومؤمن، وعادل وجائر، وذلك حسب الحكمة الإلهية في عبادته. . وهذه المدة التي أخبر عن بقاء الخِلافة فيها هي أيام الخلفاء الأربعة كما جاء مصرحاً به عن سفينة كما يأتي .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢١/٥) وأبو داود (٤٦٤٧/٤٦٤٦) والترمذي في الفتن (٢٠٥٥) وابن حبان (٧٥/١٤) عن سفينة بسند حسن وهو صحيح لطرقه وشواهده وجاء في رواية: «ثم تكون ملكاً عضوضاً» . . قال سفينة: أمسك خِلافة أبي بكر ثم قال: وخِلافة عمر، وخِلافة عثمان، ثم قال أمسك خِلافة علي. . فوجدناها ثلاثين سنة قال سعيد: فقلت له إن بني أمية يزعمون أن الخِلافة فيهم قال: كذبوا بنو الزرقة هم ملوك من شر الملوك.

٧٤٧ - «خِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا» .

التشريح : «خياركم» أي أشرفكم ممن كان «في» أيام «الجاهلية» متخلفاً بالأخلاق الكريمة والشيم الفاضلة من الجود والعفة والصلة، وحسن المعاملة هم «خياركم» وأفضلكم وأكرمكم على الله «في» أيام «الإسلام» يعني «إذا» أسلموا ثم «فقَّهوا» بضم القاف أي صاروا فقهاء في الدين عاملين بمقتضى ذلك فأشرف الناس من جمع بين شرف الجاهلية وشرف الإسلام ثم أضاف إلى ذلك التفقه في الدين .

التخريج : والحديث رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٢٢٥/٧) وغيره ومسلم (١٣٤/١٥) في فضل يوسف عن أبي هريرة وهو قطعة من حديث طويل، تقدم طرف منه رقم (٢٨٩).

٧٤٨ — «خَيْرُ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ» .

الشرح : «خير» وأفضل «التابعين» الذين عاشوا مع الصحابة ولم يروا النبي ﷺ ولا اجتمعوا به «رجل» عظيم من قرن بفتحيتين بلدة باليمن «يقال له» أي يسمى «أويس» مصغر أوس . وظاهر الحديث أنه خير التابعين على الإطلاق . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وله قصة في الحديث انظر صحيح مسلم (١٦/٩٤/٩٥/٩٦) .

٧٤٩ — «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، وَابْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ» .

الشرح : «خير الصدقة» وأفضلها عند الله تعالى «ما كان عن ظهر غنى» أي ما أخرجه من ماله بعد استبقاء قدر يمونه، بأن يكون له فضل عن ذلك، لأن أفضل الصدقة ما أنفقه الإنسان على نفسه وأهله، ولذلك قال: «وابدأ» بالنفقة «بمن تعول» أي بمن تنفق عليهم وتمونهم وتلزمك نفقتهم وهم الوالدان والزوجة، والأولاد . . . فإذا بقيت له بقية بعد كفاية هؤلاء وتصدق منها كان ذلك أفضل الصدقة لجمعه بين كفاية أهله وبين الصدقة على المحتاجين .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الزكاة (٤/٣٧/٣٨) وفي النفقات عن أبي هريرة وجاء عن جماعة من طرق وألفاظ وانظر ما يأتي «اليد العليا» إلخ .

٧٥٠ — «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» .

الشرح : «خير المجالس» التي ينبغي للإنسان أن يجلس فيها «أوسعها» أي إذا كانت واسعة، لا ضيق فيها بحيث يسلم من إذاية نفسه، وإذاية الآخرين . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٨/٦٩) والبخاري في الأدب المفرد (١١٣٦) وأبو داود (٣٨٢٠) والحاكم (٤/٢٦٩) عن أبي سعيد وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي .

٧٥١ - «خَيْرُ النَّاسِ الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ، ثُمَّ الثَّانِي، ثُمَّ الثَّلَاثُ» .

الشرح : «خير الناس» وأفضلهم إطلاقاً من هذه الأمة «القرن الذي أنا فيه» يعني أهل القرن الذي أعيش فيه وهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم وهو ﷺ في طليعتهم . . والقرن هو الجيل من الناس ينقرض جميعهم . . وإنما كان قرنه وجيله أفضل العصور وأشرفها لما كان فيه من نور النبوة ونزول الوحي الإلهي، وتجدد الأحكام، وقوة إيمان أصحابه «ثم» تأتي الخيرية لأهل القرن «الثاني» وهو عصر التابعين الذين صحبوا الصحابة وأخذوا عنهم واهتدوا بهديهم . . وقد كان في هذا القرن من أكابر العلماء والزهاد والعباد والصالحين ما هو معروف في كتب الطبقات وتراجم الأعلام . . «ثم» تأتي أيضاً الخيرية لأهل القرن «الثالث» وهي طبقة الأئمة الأربعة ومن قاربهم ممن جاء بعدهم من أئمة الحديث، وحملة السنّة وقاداتها من أوائل المائة الثالثة فما بعد ذلك . . فهذه الأجيال الثلاثة هي أفضل العصور إطلاقاً لغلبة الخير وأهله فيها بكثرة .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٨٩/١٦) عن عائشة قالت سألت رجل النبي ﷺ أي الناس خير قال فذكره . والحديث وارد عن جماعة من الصحابة كأبي هريرة وابن مسعود وعمران بن حصين وكلها في الصحيح . . وفيها ما يدل على وجود الشر بعدهم وانقلاب أوضاع الناس في الدين كما وقع بالفعل . . .

٧٥٢ - «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ» .

الشرح : «خير الناس» وأفضلهم عند الله «من طال عمره» أي أطال الله مدة حياته بأن جاوز السبعين «وحسن عمله» بأن وفقه الله تعالى وهداه إلى طاعته والإقبال عليه بالأعمال الحسنة، وشر الناس من طال عمره وساء عمله نسأل الله السلامة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤/٤٣/٥) والترمذي في الزهد (٢١٥٠) والدارمي (٢٧٤٦/٢٧٤٥) عن أبي بكره وحسنه الترمذي وصححه ورواه أحمد أيضاً (١٩٠/١٨٨/٤) والترمذي (٢١٤٩) عن عبد الله بن بسر بسند حسن .

٧٥٣ - «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ» .

الشرح : «خير النكاح» وأحسنه «أيسره» أي أقله مؤونة وأسهله وكانت كل أموره ميسرة من الخطبة، والمهر، والشروط، والعقد، والزفاف، والوليمة وذلك علامة على يمن المرأة وبركتها.

التخریج : والحديث رواه أبو داود (٢١١٧) وابن حبان (١٢٥٧/١٢٦٢/١٢٨١) عن عقبه بن عامر وسنده صحيح.

٧٥٤ - «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» .

الشرح : «خيركم» وأفضلكم عشرة ومعاملة «خيركم لأهله» كزوجته وأولاده وآل بيته وأقاربه بحيث يكون محسناً إليهم باراً بهم، عطوفاً عليهم، رقيقاً بهم «وأنا خيركم لأهلي» وقد كان ﷺ المثل الأعلى في ذلك ولن تجد في تاريخ البشرية خيراً منه وأحسن أخلاقاً مع الناس ومع أهله. وفقنا الله تعالى لاتباعه في أخلاقه وهديه ونهجه.

التخریج : والحديث رواه أبو داود (٤٨٩٩) والترمذي (٣٦٦٠) والدارمي (٢٣٦٥) وابن حبان (١٣١٢) عن عائشة وسنده صحيح وحسنه الترمذي وصححه وزادوا فيه غير الترمذي: «وإذا مات صاحبكم فدعوه».

٧٥٥ - «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» .

الشرح : «خيركم» وأشرفكم «من تعلم القرآن» الكريم أي حفظه عن ظهر قلب أو تعلم أحكامه «وعلمه» غيره بالتلقين حتى يحفظه عنه أو بالتفهيم والتفقيه فيه فالكل مراد. . وفي الحديث بشارة هامة لحملة القرآن الكريم ومعلميه. غير أن هذه الخيرية لا تكون إلا لمن يعمل بمقتضاه ويسير على تعاليمه حسب الطاقة، ولا يكون مصراً على معصية، أو ترك واجب فمن كان كذلك فليشر بخير كبير من الله عز وجل ولكنه يجب أن لا يغتر ويعجب.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٦٩/٥٨/١) والبخاري في فضائل القرآن (١٠/٤٥٠/٤٥٤) وأبو داود (١٤٥٢) والترمذي (٢٧١٦) وابن ماجه (٢١١) عن عثمان أن رسول الله ﷺ قال فذكره. قال أبو عبد الرحمن يعني السلمي: فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا، وعلم القرآن في زمن عثمان حتى بلغ الحجاج إلخ وانظر للتوسع شرح السنّة (٤٢٧/٤) وفتح الباري (٤٥٢/١٠).

٧٥٦ – «خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ النَّاسُ خُلُقٌ حَسَنٌ» .

الشرح : «خير» أي من خير «ما أعطي» ومنح «الناس» من القسمة الإلهية في هذه الدنيا «خلق حسن» أي أوصاف جميلة وسجية وطبيعة كريمة كالحلم والعتو وتحمل الأذى ومعاملة الخلق بالرفق والرحمة والتسامح وقد مر الكلام في الموضوع غير ما مرة.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٢٧٨/٤) وأبو داود في الطب والترمذي (١٨٨١) وابن ماجه (٣٤٣٦) وابن حبان (٣٨٥٥) عن أسامة بن شريك مطولاً ومختصراً وحسنه الترمذي وصححه . . وسنده صحيح .

٧٥٧ – «خَيْرٌ نِسَائِهَا مَرِيْمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرٌ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْلِدٍ» .

الشرح : «خير نساؤها» أي أفضل وأشرف نساء الدنيا أيام بني إسرائيل «مريم ابنة عمران» العابدة القانتة وذلك لما خصها الله تعالى به من الفضائل والكرامات مما لم يعطه أحداً من بنات عالمها فقد طهرها الله عز وجل واصطفها وكلمها روح القدس جبريل ونفخ في جيب درعها فحملت ببعسى وصدقت بكلمات ربها وكانت من القانتين . «وخير نساؤها» أي هذه الأمة «خديجة بنت حويلد» تلك المرأة العظيمة في تاريخ الإسلام أم المؤمنين وأم بنات النبي وذلك لأنها أول من آمنت برسول الله ﷺ من النساء على الإطلاق وجادت له بمالها وآزرته ونصرته وأقامت

دين الله بنفسها ونفيسها ولم يشاركها أحد من أمهات المؤمنين في ذلك فضلاً عن غيرهن من النساء وبذلك حازت التفضيل على سائر نساء هذه الأمة . . وقد بشرها النبي ﷺ على الخصوص بالجنة . ويستثنى من هذا العموم بنتها مولاتنا فاطمة الزهراء بضعته ﷺ فإنها سيدة نساء أهل الجنة كما في الصحيح . .

التخریج : والحديث رواه البخاري في المناقب (١٣٤/٨) وغيره ومسلم في الفضائل (١٩٨/١٩٧/١٥) وغيرهما عن علي رضي الله تعالى عنه . .

٧٥٨ – «خَيْرْتُ بَيْنَ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخَلَ شَطْرُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ» .

الشرح : «خيرت» أي خيرني الله «بين» أن يعطيني «الشفاعة» على العموم في عصاة أمتي «وبين أن يدخل شطر» أي نصف «أمتي الجنة» بلا عذاب «فاخترت» وآثرت «الشفاعة» وذلك لأنها أشمل وأعم لجميع العصاة، وهذا من عظيم رحمته بأمة وشفقته عليها فصلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وأزواجه وأصحابه . .

التخریج : والحديث رواه ابن ماجه (١٣١١) عن أبي موسى بسند صحيح وله شاهد عن عوف بن مالك رواه الترمذي في أبواب صفة القيامة (٢٢٦٢) وابن ماجه (٤٣١٧) بسند صحيح بلفظ: «أتاني آت من عند ربي فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة» وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً

٧٥٩ – «الْخَالُ وَارِثٌ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ» .

الشرح : «الخال» وهو أخ الأم «وارث» تركة الميت ابن أخته «من» أي الذي «لا وارث له» من أهل الفرائض والعصبة من غير ذوي الأرحام . . والحديث دليل لقول الجمهور الذين يورثون ذوي الأرحام كالخال والخالة والعمة ونحوهم ولم يقل بذلك مالك رحمه الله تعالى تبعاً لزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه وقالوا إذا لم يكن وارث توضع التركة في بيت مال المسلمين .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الفرائض (١٩٣٦) والحاكم (٣٤٤/٤) عن عائشة بسند صحيح وله مع ذلك شواهد عن أبي أمامة عند الترمذي (١٩٣٥) وابن ماجه (٢٧٣٧) وابن حبان (١٢٢٧) بسند حسن وعن المقدم الكندي رواه أبو داود (١٨٩٩/١٩٠٠/١٩٠١) وابن ماجه (٢٧٣٨) وغيرهما بسند حسن .

٧٦٠ - «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» .

الشرح : «الخاله بمنزلة الأم» في الحضانه للطفل والحنو والشفقة، والعطف عليه، فهي مقدمة على غيرها كالعمة والجدة من جهة الأب إذا تزوجت الأم أو توفيت كما أنها كالأم في البرور والإحسان إليها، والاهتمام بها ومراعاة حقوقها .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصلح (٢٣٣/٢٣٢/٦) وفي المغازي (٤٧/٤٢/٩) ومسلم في صلح الحديبية مختصراً (١٣٥/١٣٤/١٢) والترمذي في البر والصلة (١٧٥٠) عن البراء بن عازب ورواه الشيخان مطولاً في قصة ابنة حمزة وتنازع علي وجعفر وزيد بن حارثة فيها وقضائه ﷺ فيها للخالَة أسماء بنت عميس وكانت عند جعفر . .

٧٦١ - «الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ» .

الشرح : «الخراج» أي غلة المبيع من دابة أو سيارة أو عبد أو نحو ذلك مستحق للمشتري أو المرتهن «بالضمان» أي بسببه لأن المبيع . . إذا تلف في يد المشتري . . كان ضامناً له ولم يكن على البائع شيء فإذا رده المشتري لعيب ظهر فيه . . . لم يرد معه غلته ومنفعته وخراجه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٧/٤٩/٦) وأبو داود (٣٥٠٩/٣٥٠٨) والترمذي (١١٦٣) وابن ماجه (٢٢٤٢/٢٢٤٣) وابن حبان (١١٢٦) عن عائشة أن رجلاً اشترى عبداً فاستغله ثم وجد به عيباً فرده فقال يا رسول الله إنه قد استغل غلامي فقال رسول الله ﷺ إلخ وسنده صحيح . .

٧٦٢ - «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ ، النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ» .

التشريح : «الخمير» المسكر الذي يخامر ويغطي العقل يكون في الغالب «من هاتين الشجرتين النخلة والعنب» يعني من التمر والعنب وهذا لا يعني أنه لا يكون من غيرهما فقد صح أنه يكون أيضاً من الحنطة والشعير والعسل كما في الحديث الصحيح وقد قال ﷺ: «كل مسكر حرام، وكل مسكر خمير» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٦/٢) ومسلم (١٥٣/١٣) وأبو داود (٣٦٢٨) والترمذي (١٧٢١) والنسائي (٢٦٢/٢٦١/٨) وابن ماجه (٣٣٧٨) كلهم في الأشربة عن أبي هريرة .



حرف الدال

٧٦٣ - «دَخَلَتِ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

التشريح : «دخلت العمرة» وهي الحج الأصغر «في» أفعال «الحج» إذا قرن المحرم بهما، ولا يحتاج إلى فعلها مفردة بعد الحج كما يقع ممن يحرم بالإفراد أو قبله كالمتمتع وقيل دخلت في وقت الحج وشهوره «إلى يوم القيامة» وذلك رد على المشركين الذين كانوا يعتبرون العمرة أيام الحج من أفجر الفجور ولا يرون العمل بها فيها وهذا ما ذهب إليه الترمذي في الجامع وحكاه عن الشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى . . .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٧٩/٨) وأبو داود (١٩٠٥) كلاهما في الحج عن جابر ورواه أيضاً مسلم (٢٢٦/٨) وأبو داود (١٧٩٠) والترمذي (٨٢٩) عن ابن عباس .

٧٦٤ - «دِرْهَمٌ رَبًّا يَأْكُلُهُ الرَّجُلُ وَهُوَ يَعْلَمُ أَشَدُّ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سِتَةِ وَثَلَاثِينَ زَنْبِيَّةً» .

التشريح : «درهم» واحد من «ربا» يأخذه الإنسان زيادة وفائدة على رأس ماله من مسلم و «يأكله الرجل» ولا مفهوم للأكل بل أخذه وإنفاقه مطلقاً سواء في ذلك فإذا فعل ذلك «وهو يعلم» أنه حرام، فيخرج الجاهل بالحرمة أو من وقع له مال يجهل

أصله، هو «أشد» وأعظم إثمًا وجرمًا «عند الله» تعالى «من ستة وثلاثين زنية» يزيئها، وهذا شيء عظيم، لم يقع مثله ولم نسمع عنه إلا في الربا نعوذ بالله من ذلك وقد ورد: «الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم»، وهو حديث صحيح.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٣٥/٥) عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب غسيل الملائكة بسند صحيح . .

٧٦٥ — «دَعَّ مَا يُرِيكَ إِلَىٰ مَا لَا يُرِيكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طَمَآنِينَةٌ، وَإِنَّ الكَذِبَ رِيْبَةٌ» .

الشرح: «دع» أي اترك «ما يريك» أي ما يوقعك في الشك «إلى ما لا يريك» أي واعدل إلى ما لا تشكك فيه مما هو حلال خالص ومباح سائغ في الشرع لا شبهة فيه وقد قال ﷺ: «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه» . . فترك الشبهة من كمال الورع والتقوى فإن الصدق وهو الإخبار بالواقع وهو من الأخلاق الكريمة طمأنينة أي يسكن إليه القلب، ولا يختلج فيه شيء من جهته وأن الكذب وهو الإخبار بخلاف الواقع ريبة أي يقلق القلب، ويضطرب معه . . فهذا ميزان يزن به المؤمن تصرفاته، فإذا وجد نفسه ترتاب في الشيء، وتفر منه، ولا تسكن إليه، فليتركه، وإذا وجد قلبه ساكنًا مطمئنًا، فليعلم أنه مأذون فيه، كالصدق والكذب مثلاً، فإن الصدق تطمئن إليه النفوس بخلاف الكذب فإن كل النفوس تفر منه، إذا كانت صافية تقية، والله أعلم.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٠٠/١) والترمذي في صفة القيامة (٢٣٣٦) وابن حبان (٥١٢) والحاكم (١٣/٢) عن الحسن عليه السلام وحسنه الترمذي وصححه.

٧٦٦ — «دَعَّهُ فَإِنَّ الحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ» .

الشرح: «دعه» أي اترك أخاك، ولا تنهه عن الحياء «فإن الحياء» الذي يمنع

صاحبه من الفجور ويحمله على العفاف، والمروءة، والأخلاق الفاضلة، هو «من» خصال «الإيمان» وشعبه .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٨١/١) ومسلم (٦/٢) كلاهما في الإيمان عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه - يعني يعاتبه - في الحياء فقال رسول الله ﷺ إلخ .

٧٦٧ - «دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» .

الشرح : «دعهما» أي اترك الخفين ولا تنزعهما من رجلي «فإني» لما لبستهما «أدخلتهما» قدمي حالة كونهما «طاهرتين» طهارة كاملة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الطهارة (٣١٨/١/٣١٩/٣٢١) وفي المغازي وفي اللباس ومسلم (١٧٠/٣) في الطهارة عن المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في سواد الليل ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة فغسل وجهه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها فأخرجهما من أسفل الجبة فغسل ذراعيه ومسح برأسه، ثم أهويت لأنزع خفيه فقال إلخ ومسح على خفيه، والحديث يدل على مشروعية المسح على الخفين وهو إجماع من أهل السنة بشرط أن يلبسا بعد طهارة كاملة، وأن يغطيا الكعبين، وأن لا يكونا مخروقين تظهر معهما الرجلان .

[ز] ٧٦٨ - «دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ» .

الشرح : «دعهما» يعني الجاريتين المغنيتين «يا أبا بكر» تلعبان مع عائشة وتغنيان «فإنها» يعني تلك الأيام كانت «أيام عيد»، والعيد يوم فرح ومرح ولعب ولهو بالمباح . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٩٢/٣) ومسلم (٦/١٨٣/١٨٤) عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان وتضربان ورسول الله ﷺ مسجى بثوبه، فانتهرهما أبو بكر، فكشف رسول الله ﷺ عنه وقال إلخ وفي رواية: «إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا» . .

٧٦٩ - «دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَعُواكُمْ، وَاتْرَكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكَوْكُمْ» .

الشرح : «دعوا» و«اتركوا» «الحبشة» وهم جيل من الشعوب شديدو السواد «ما ودعواكم» أي مدة تركهم إياكم، فلا تبدأوهم بالقتال، «واتركوا» أي ذروا «الترك» وهم الشعب المعروف من الروم «ما تركوكم» أي ما داموا تاركيكم لم يتعرضوا لكم، فإنهم شديدو البأس . . وقد خالف المسلمون الأولون هذا الحديث فقاتلوا الترك مدة حتى فتحوا بلادهم وحكموهم ولكنهم سرعان ما تغلبوا على العرب وحكموهم قروناً متطاولة، وساموهم أشد العذاب، والترك معروفون بالشدة والخشونة حتى مسلموهم، بل وحتى علماؤهم . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٣٠٩) في الملاحم عن رجل بسند حسن وله شاهد عن عبد الله بن عمرو رواه أبو داود (٤٣٠٢) والحاكم (٤٥٣/٤) وصححه ووافقه الذهبي ورواه أحمد (٣٧١/٥) عن رجل مختصراً . .

٧٧٠ - «دَمُّ عَفْرَاءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنْ سَوْدَاوَيْنِ» .

الشرح : «دم عفراء» وهي الشاة التي يضرب لونها إلى بياض غير ناصع، فالتضحية بها «أحب إلى الله» وأرضى عنده «من» شاتين «سوداوين» . . وفيه مشروعية اختيار هذا اللون من الشاة في الأضحية .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٧/٢) والحاكم (٢٢٧/٤) عن أبي هريرة وفيه رجل مجهول الحال لكن الحديث حسن لشاهد له عن كثيرة بنت سفيان . رواه الطبراني في الكبير (١٦/١٥/٢٥) وسنده حسن في الشواهد . .

٧٧١ - «دُونَكَ فَانْتَصِرِي» .

الشرح : «دونك» أي خذي حقلك يا عائشة «فانتصري» لنفسك من زينب التي دخلت بلا إذن ونالت منك . .

التخريج : الحديث رواه أحمد وابن ماجه في الزوائد (٩٣/٦) والبخاري في الأدب المفرد (٥٥٨) وابن ماجه في النكاح (١٩٨١) باب حسن معاشره النساء عن عائشه قالت ما علمت حتى دخلت عليّ زينب بغير إذن وهي غضبى ثم قالت يا رسول الله أحسبك إذا قلبت لك بنية أبي بكر ذريعتها، ثم أقبلت علي فأعرضت عنها حتى قال النبي ﷺ «دونك فانصري»، فأقبلت عليها حتى رأيتها وقد يبس ريقها في فيها، ما ترد علي شيئاً، فرأيت النبي ﷺ يتهلل وجهه، وسنده صحيح .

٧٧٢ — «دِيَةُ الْمُعَاهَدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحُرِّ» .

الشروح : «دية المعاهد» بفتح الهاء هو الكتابي من يهودي أو نصراني، يكون له عهد وذمة مع الدولة الإسلامية أو من بعض أفرادها، فإذا قتل كان له على القاتل وعاقلته «نصف دية الحر» المسلم المقتول . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/١٨٠/١٨٣/٢٢٤) وأبو داود (٤٥٨٣/٤٥٤٢) والترمذي (١٢٨٣) عن عبد الله بن عمرو بسند حسن وفي رواية لأحمد قضى بأن عقل أهل الكتاب نصف عقل المسلمين . . أما لفظ الترمذي فهو: «دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن» . .

٧٧٣ — «الدَّجَالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ» .

الشروح : «الدجال» الملعون الكذاب الذي حذر منه الأنبياء هو «ممسوح العين» أي ليس فيها أثر عين كالجهة مثلاً أما الأخرى وهي اليمنى أو اليسرى على اختلاف الروايات فهي طافية أي بارزة كحبة العنب أو طافئة بالهمزة أي لا نور فيها «مكتوب بين عينيه» خلقة من عند الله عز وجل «كافر» ثم تهجاها ك ف ر يقرؤه كل مسلم والظاهر العموم سواء كان يقرأ أم لا وهو الذي جاء في رواية لمسلم . . وخروج الدجال فتنة عظيمة لم يتقدم لها مثل في تاريخ البشرية وسيخرج من خراسان بين العراق والشام كما في صحيح مسلم وسيتبعه ويدعمه الأتراك، ويهود أصبهان . . وسيأتي مزيد لهذا في حرف الياء . . يخرج إلخ .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن في ذكر الدجال (٦٠/١٨) عن أنس رضي الله تعالى عنه . .

٧٧٤ _ «الدَّجَالُ لَا يُوَلَّدُ لَهُ، وَلَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» .

الشرح : «الدجال» مأخوذ من الدجل بفتح وسكون وهو التغطية وسمي كذلك لأنه يغطي الحق بما يأتي به من التمويه والكذب فهو «لا يولد له» بل هو عقيم «ولا يدخل المدينة» المنورة فإنه ما من نقب من أنقابها إلا وعليه ملك يحرسها منه «و» كذا «لا» يدخل «مكة» المكرمة رغم أنه سيطوف العالم كله، وتشمل فتنته جميع المعمورة، وهذا من عناية الله بالحرمين الشريفين وفضلهما وفضل اللائذين بهما المجاورين لهما . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣/٣) ومسلم (٥٣/٥١/٥٠/١٨) والترمذي في الفتن (٢٠٧٤) مطولاً عن أبي سعيد الخدري . .

٧٧٥ _ «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» .

الشرح : «الدعاء» أي سؤال الله تعالى وطلبه المذكور في قوله تعالى: ﴿ ادْعُوهُ ﴾ **أَسْتَجِبْ لَكُمْ** «هو العبادة» أي من أعظم العبادة . . لأن العبادة هي غاية التذلل والخضوع لله عز وجل، والافتقار إليه، والتبرؤ من الحول والقوة، وذلك هو حقيقة التوحيد والإخلاص، ولا عبادة فوق ذلك ولذا جاء في حديث آخر: «الدعاء مخ العبادة» أي خالصها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩١/٤٩٠/٤) والبخاري في الأدب المفرد (٧١٤) وأبو داود (١٤٧٩) والترمذي (٣١٥٢/٣٠٣٤/٢٧٨٠) وابن حبان (٢٣٩٦) والحاكم (٤٩١/٤٩٠/١) عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ . . ﴾ إلخ وحسنه الترمذي وصححه .

٧٧٦ — «الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ» .

الشرح : «الدعاء» أي السؤال من الله عز وجل «لا يرد» أي لا يرده الله بل يقبله ويستجيب لطالبه وذلك «بين الأذان» للصلاة «والإقامة» لها، وهذا من مظان الاستجابة فينبغي للمسلم الحرص على الدعاء في هذا الموطن . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١١٩/٢٢٥) والترمذي (٣٣٥٦/١٩٠) وابن حبان (٢٩٦) عن أنس من طريقين وأحدهما سنده صحيح .

٧٧٧ — «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ» .

الشرح : «الدنيا» والحياة فيها «سجن المؤمن» أي هي كالسجن بالنسبة له لما وجب عليه من التكاليف الشرعية، فليست له حرية في نفسه، فهو يدور في فلك واحد خاص ونطاق محدد لا يخرج عنه، فكان كالمسجون الذي لا يسمح له بالتصرف إلا بإذن خاص من الإدارة فإذا خرج من الدنيا خرج إلى حرية كاملة، وفضاء واسع، ونعمة شاملة «و» هذا بخلاف غيره فيها فإنها «جنة الكافر» لحرية الكاملة فيها، يفعل ما يشاء، فلا حدود ينتهي إليها ولا قيود يتقيد بها، فإذا مات زج به في سجن مؤبد مع عذاب دائم لا يطاق . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٢٣/٣٨٩/٤٨٥) ومسلم (٩٣/١٨) والترمذي (٢١٤٤) وابن ماجه (٤١١٣) وابن حبان (٢٤٨٨) عن أبي هريرة .

٧٧٨ — «الدُّنْيَا كُلُّهَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ» .

الشرح : «الدنيا كلها متاع» أي هي شيء ينتفع به، ويتلذذ به زماناً ثم يزول ويضمحل، والمتاع ما ليس له بقاء، وكل ما ينتفع به من عروض الدنيا متاع، «وخير» وأحسن «متاعها» ومستلذاتها «المرأة» والزوجة المؤمنة «الصالحة» الطائعة

الله عز وجل ولزوجها فهي أعظم وأفضل متاع الدنيا وزينتها، ولذلك لما ذكر الله تعالى شهوات الدنيا ومتعها جعل المرأة في طبيعتها فقال عز وجل: ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ﴾ إِنْخِ إِلَى أَنْ قَالَ: ﴿ ذَلِكَ مَتَعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٨/٣) ومسلم (٥٦/١٠) والنسائي (٥٧/٥٦/٦) كلاهما في النكاح عن ابن عمرو . .



حرف الذال

٧٧٩ – «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا،
وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا» .

الشرح : «ذاق» أي وجد «طعم» أي حلاوة «الإيمان» ولذته في قلبه «من رضي» أي قنع واكتفى «بالله رباً» وخالقاً ومالكاً ومربياً له، ومتصرفاً فيه وقائماً بشؤونه . .
«و» رضي «بالإسلام ديناً» له يدين الله به «و» قنع «بمحمد» نبياً «ورسولاً» له، فمن وجد في نفسه الاتصاف والتحقق بهذه الثلاث كان ذلك علامة على إيمانه لأنه سيجد حلاوة في قلبه فيستطيعه ويسارع للإتيان بالقرب، والأعمال الصالحة، ويتعد عن الزلل والسقطات، وما يسخط الله، حققنا الله بذلك وأماتنا عليه آمين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٨/١) ومسلم (٢/٢) والترمذي (٢٤٤٠) في الإيمان عن العباس بن عبد المطلب .

٧٨٠ – «ذَرَّارِي الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ، يَكْفُلُهُمْ إِبْرَاهِيمُ» .

الشرح : «ذراري» أي أطفال «المسلمين» الذين ماتوا قبل البلوغ هم الآن «في الجنة» وهو نص في أنهم يدخلونها عقب موتهم «يكفلهم» ويرعاهم ويقوم بهم خليل الرحمن «إبراهيم» أبو الأنبياء وشيخهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٦/٢) وابن حبان (١٨٢٦) والحاكم (٣٧٠/٢) عن أبي هريرة وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وجاء في صحيح البخاري في حديث سمرة الذي رأى فيه رسول الله ﷺ رجلاً في روضة ومعه الأطفال وقال إن الرجل إبراهيم والأطفال أولاد المسلمين والروضة الجنة . .

[ز] ٧٨١ – «ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ» .

الشرح : «ذاك» أي الذي تجده في قلبك من الوسوسة في شأن الإله هو «صريح الإيمان» وفي رواية «تلك محض الإيمان» أي دفعه وعدم قبوله، وكراحتك له والتفوه به علامة على أنك مؤمن . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان (١٥٣/٢) عن أبي هريرة قال جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، قال: «وقد وجدتموه» قالوا: نعم قال: ذاك إلخ. وجاء في رواية: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل: آمنت بالله» . . وفي رواية: «فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله وليتته» . . فكان هذا دواء وعلاج ما يجده الإنسان من الوسوسة في شأن الإله، ولا يسترسل مع الشيطان فيما يلقيه إليه في باطنه من الشبه، فإنه ربما ألقى إليه ما يحار في رده، وانظر ما يأتي (١٢٦٩).

٧٨٢ – «ذَاكَ رَجُلٌ بَالُ الشَّيْطَانِ فِي أُذُنَيْهِ» .

الشرح : «ذاك» النائم حتى أصبح هو «رجل» مغبون مخدوع قد «بال الشيطان» حقيقة «في أذنيه» أو معناه أفسده، أو استخف به وخدعه . . وعلى كل فهو عبارة عن ذم هذا النائم الذي لم يهتم بصلاته حتى فاته وقتها . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في بدء الخلق (١٤٦/٧) ومسلم في الحث على صلاة الوقت من صلاة المسافرين (٦٤/٦٣/٦) عن ابن مسعود.

٧٨٣ - «ذَكَاءُ الْجَنِينِ ذَكَاءُ أُمَّهِ» .

الشرح : «ذكاة» وذبح «الجنين» الذي يوجد في أحشاء الماشية ميتاً هي «ذكاة أمه» فهو حلال لا يحتاج إلى تذكية.. نعم إذا وجد حياً وجبت ذكاته إن أريد أكله..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٨٢٧) والترمذي (١٣٤٥) وابن حبان (١٠٧٧) وابن ماجه (٣١٩٩) عن أبي سعيد وهو حديث صحيح لطرقه وشواهد بل ذكر في المتواتر..

٧٨٤ - «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ» .

الشرح : «ذهب» وفاز «المفطرون» على الصائمين «اليوم بالأجر» وثواب العمل لخدمة الصائمين وقيامهم بشؤونهم..

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد (٤٢٤/٦) ومسلم في الصيام (٢٣٥/٧) عن أنس قال: كنا مع النبي ﷺ في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال: فنزلنا منزلاً في يوم حار، أكثرنا ظلاً صاحب الكساء، ومنا من يتقي الشمس بيده، قال: فسقط الصوم، وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب فقال رسول الله ﷺ إنخ.

٧٨٥ - «ذَهَبَتِ النَّبُوءَةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ» .

الشرح : «ذهبت» ومضت وانقرضت «النبوة» وارتفع نزول الوحي، فلا يوحى لأحد بعد نبينا ﷺ فبه ختمت.. «وبقيت» بعده «المبشرات» وهي المرآئي الصالحة التي يراها المسلم، أو ترى له، تؤذن بما سيقع له فيظهر كذلك أو يكون فيها إعلام بمآله وسعادته..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨١/٦) والحميدي (٣٤٨) وابن ماجه (٣٨٩٦) عن أم كرز الكعبية..

والحديث متواتر ورد عن جماعة من الصحابة بألفاظ..

٧٨٦ - «ذِيُولُ النَّسَاءِ شِبْرٌ، فَذِرَاعٌ، لَا يَزِدُنَ عَلَيْهِ» .

التشريح : «ذبول النساء» جمع ذبل وهو من الإزار والثوب ما جر على الأرض فمقداره منهن «شبر» يكون مسبلاً تحت الكعبين وإلاً إذا خيف ظهور القدمين «فذراع» ولو انجر على الأرض «لا يزيدن عليه» وهذا نهاية ما يكون من وجوب تغطية أعضاء المرأة وأطرافها، لثلا يبدو شيء منها فتقع الفتنة، وإذا كان هذا في القدمين فكيف بالوجه وبالأخص من الشابة الحسنة أفيأمر الشارع بتغطية القدمين ويبيح كشف الوجه وهو رائد الجمال وطليع المفاتن فاعتبروا يا أولي الأبصار.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٢٩٥/٢٩٦/٣٠٩/٣١٥) وأبو داود (٤١١٧) والنسائي (٨/١٨٤/١٨٥) والدارمي (٢٦٤٧) وابن ماجة (٣٥٨٠) عن أم سلمة من طرق بعضها صحيحة قالت: قال رسول الله ﷺ «ذبول النساء شبر» . . قلت: إذا تبدوا أقدامهن يا رسول الله قال: «فذراع لا يزيدن عليه» . . وله طرق وشواهد انظر بعضها في كتابي - المرأة المتبرجة - ص (٦٦).



حرف الراء

٧٨٧ - «رَاصُوا صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا، وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ».

الشرح : «راصوا» أي صَلُّوا «صفوفكم» في الصلاة، وضموا بعضها إلى بعض بتواصل المناكب، وتلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج يدخل منها الشيطان، فإن بقاء الخلل بين الرجلين في الصف يدخل منها الشيطان، «وقاربوا بينها» أي اجعلوا الصفوف بحيث لا يمكن إيقاع صف آخر بين الصفين «وحاذوا بالأعناق» أي اجعلوا أعناقكم محاذية لبعضكم بعضاً.. وهذه السنة يتنكر لها كثير من الجهلة والمتكبرين، فتراهم يتعدون في صفوفهم عن الآخرين، وقد جاءت تشديدات في إقامة الصفوف وتسويتها..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٦٠) وأبو داود (٦٦٧) والنسائي (٧٢/٢) عن أنس وفيه زيادة عند بعضهم: «فوالذي نفس محمد بيده إنى لأرى الشياطين تدخل من خلل الصف كأنها الحذف من الغنم الصغار». وسنده صحيح.

٧٨٨ - «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوءَةِ».

الشرح : «رؤيا المؤمن» الصالح في المنام هي «جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» لأن النبي ﷺ بقي يوحى إليه بالرؤيا ستة أشهر ثم جاءت أقسام الوحي الباقية فكان زمان الرؤيا بالنسبة لباقي عمره الذي كان يوحى إليه بغيرها جزءاً من

هذا العدد وذلك أنه مكث يوحى إليه ثلاثاً وعشرين سنة، ستة أشهر بواسطة الرؤيا، واثنين وعشرين سنة وستة أشهر غيرها، وبذلك كانت الرؤيا الصادقة من المؤمن الصالح جزءاً من هذا العدد النبوي . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في التعبير (١٥/١٦) ومسلم (٢٣/٢٢/١٥) عن أنس وفي الباب أحاديث . .

[ز] ٧٨٩ – «رَأَيْتُ بِضْعَةَ وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ» .

الشرح : «رأيت» بعيني مشاهدة «بضعة» وهي من ثلاث إلى تسع «وثلاثين ملكاً» من الملائكة المكلفين بكتب الحسنات الطارئة فيكون هؤلاء غير الكاتبين، رأيتهم «يبتدرونها» أي يتسابقون إلى ما قاله ذلك الصحابي من الذكر الآتي «أيهم يكتبها أول» ويصعد بها، وفيه فضل هذا الذكر الذي أنشأه هذا الصحابي في صلاته . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في أبواب الصلاة (٤٢٨/٢/٤٢٩) وأبو داود (٧٧٠) وغيرهما عن رفاع بن رافع الزرقي الخزرجي من أهل بدر وشهد العقبة وكل المشاهد مع رسول الله ﷺ وشهد وقعة الجمل وتوفي سنة إحدى أو اثنتين وأربعين قال: كنا يوماً نصلي وراء النبي ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة قال: سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه فلما انصرف قال: «من المتكلم» قال: أنا قال: فذكره . .

٧٩٠ – «رَأَيْتُ جَعْفَرَ مَلَكًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ» .

الشرح : «رأيت جعفر» بن أبي طالب يعني في المنام، أو في بعض مكاشفاته «ملكاً» أي في صورة ملك «يطير في» فضاء «الجنة» مع جملة الملائكة قد أبدلت ذراعه اللتان قطعتا في غزوة مؤتة بجناحين حقيقة، ولا داعي لتأويله . . وهذا من فضائل جعفر رضي الله تعالى عنه . وكان قد استشهد في مؤتة بعد أن قطعت يداه

وضرب نيفاً وسبعين ضربة، من الأمام، وقصة هذه الغزوة مشهورة معروفة.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في المناقب (٣٥٣٦) والحاكم (٢٠٩/٣) عن أبي هريرة وصححه ورده الذهبي لكن الحديث صحيح له شواهد بعضها صحيحة أوردتها في «تهذيب الجامع».

٧٩١ - «رَأَيْتُ رَبِّي» .

الشرح : «رأيت ربي» هكذا جاء مطلقاً فحمله بعضهم على الرؤيا بعيني رأسه وهي مسألة خلافية ذكرت خلاصتها فيما سبق برقم (٦٩٢) وقال آخرون المراد في المنام كما جاء في رواية عند أحمد والترمذي عن ابن عباس نفسه ومعاذ بن جبل بسنتين صحيحين فيكون الحديث مختصراً من هذا فقد جاء مطولاً عندهما أما بهذا السياق المختصر فأخرجه أحمد (٢٩٠/٢٨٥/١) وغيره عن ابن عباس بسند صحيح . .

٧٩٢ - «رَأَيْتُ شَابًا وَشَابَةً، فَلَمْ آمَنْ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَيْهِمَا» .

الشرح : «رأيت شاباً» وهو الفضل «وشابة»، وهي التي كانت تسأل رسول الله ﷺ في حجة الوداع وقد نزل منى يوم النحر. «فلم آمن» ولم أطمئن «من الشيطان عليهما» أن يفتنهما إذا تركتهما يتبادلان النظرات . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٦/١) والترمذي في الحج في أن عرفة كلها موقف (٧٨٥) مطولاً عن علي رضي الله تعالى عنه . . وفيه: وأردف الفضل ثم أتى الجمرة فرماها. ثم أتى المنحر. فقال: هذا المنحر، ومنى كلها منحر، واستفتته جارية شابة من خثعم فقالت: إن أبي شيخ كبير، قد أدركته فريضة الله في الحج، أفيجزىء أن أحج عنه؟ قال: «حجي عن أبيك» . . قال ولوى عنق الفضل، فقال العباس: يا رسول الله لويت عنق ابن عمك قال إلخ. وفي رواية: فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وسنده صحيح وبعضه في الصحيح .

٧٩٣ - «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ» .

الشرح : «رباط» أي لزوم الثغور لقتال العدو وحراسة المسلمين «يوم وليلة» في ذلك «خير» وأفضل أجراً عند الله «من صيام شهر وقيامه» وفيه فضل الرباط في سبيل الله .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإمامة باب فضل الرباط (٦١/١٣) وزاد: «وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان» . . ورواه أيضاً أحمد (٥/٣٣٩/٤٤٠/٤٤١) وله شاهد عن ابن عمرو رواه أحمد (١٧٧/٢) مختصراً .

٧٩٤ - «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ» .

الشرح : «رب أشعث» أي رأسه ولحيته غير مسرحين ولا ممشوطين بعيداً عن تنظيف جسمه وترجيل شعره وتسريحه، «مدفوع بالأبواب» أي هو ضعيف عند الناس لا يباليون به، ولا يعيرونه أي قيمة، بحيث لا يؤذن له في الدخول للحفلات، والمأدبات الخاصة بل يطردهونه ويغلقون الأبواب في وجهه لحقارته، هذه حالته عند الناس . وهو في الواقع «لو أقسم» وحلف «على الله» في إيجاد شيء أو إعدامه «لأبره» في قسمه، ولأجابه إلى ما سأل أو تمنى، وذلك لمنزلته عند الله، ومحبه له، ورضاه عنه .

وهذا الحديث من فضائل أولياء الله عز وجل الذي آمنوا به واتفقوا، ووالوه بطاعته أمراً ونهياً، فوالاهم بإحسانه، وألطافه، وكراماته . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنة (١٧/١٨٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . .

٧٩٥ - «رُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهْرِ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ» .

الشرح : «رب قائم» بالليل يصلي ويتهجد ولكن ليس «حظه» ونصيبه «من قيامه» وتهجده بالأسحار إلا «السهر» وإضاعة النوم، وذلك لعدم إخلاصه، أو لأكله الحرام، أو سكناه في دار مغلوبة. «ورب صائم» نهاره ليس «حظه» ونصيبه وجزاؤه «من صيامه» وترك شهوات نفسه إلا «الجوع» أي تجويعه نفسه، وحبسها عن تعاطي طعامها وشرابها «و» إلا «العطش» والظماً بلا فائدة ولا ثواب، لأنه ربما أفسد صيامه لاغتيابه الناس وعدم حفظه جوارحه أو لإفطاره على الحرام أو لمرآته بصيامه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤١/٣٧٣/٢) وابن ماجه (١٦٩٠) والحاكم (٤٣١/١) والبيهقي (٢٤٠/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح وصححه الحاكم على شرط البخاري وله شاهد عن ابن عمر ذكره الهيثمي في المجمع (٢٠٢/٣) برواية الطبراني برجال موثقين .

٧٩٦ - «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ» .

الشرح : «رب» أي يا رب «اغفر لي»، ذنوبي، وكفر عني سيأتي، «وتب علي» أي اقبل إنابتي ورجوعي إليك «إنك» يا رب «أنت» وحدك «التواب» على عبادك حيث تقبل عثرتهم، وتقبل معاذيرهم، وتسامحهم مهما رجعوا إليك واستغفروك إنك «الغفور» أي الكثير الغفران تغفر الذنب العظيم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١/٢) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٧) وأبو داود (١٥١٦) وابن ماجه (٣٨١٤) وابن حبان (٢٤٥٩) عن ابن عمر قال: إن كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد يقول: إلخ مائة مرة وسنده صحيح . .

٧٩٧ - «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا» .

الشرح : «رحم الله امرأة» أي أصابه الله تعالى بإحسانه، وإنعامه، وإفضاله، ومغفرته، ورضوانه حيث «صلى قبل» صلاة «العصر أربعاً» نافلة وهي راتبها يفصل بينها بالتسليم . ففيه الترغيب في هذه الصلاة فينبغي للمؤمن أن يحافظ عليها ليفوز بدعاء النبي ﷺ فإن دعاءه مستجاب . .

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (٥٢٦) وأبو داود (١٢٧١) والترمذي (٣٨٦) وابن حبان (٦١٦) عن ابن عمر وسنده حسن وجاء عند الترمذي أيضاً من فعله ﷺ وسنده حسن أيضاً . .

٧٩٨ - «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، سَمَحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمَحًا إِذَا قَضَى، سَمَحًا إِذَا اقْتَضَى» .

الشرح : «رحم الله» هو دعاء مع من هذه صفته باختصاصه برحمة الله عز وجل وهو من كان «عبدًا» مسلماً «سمحاً» أي متساهلاً يسامح الناس «إذا باع» سلعة أو أي شيء و «سمحاً» غير مضايق في الأمور «إذا اشترى» من غيره و «سمحاً إذا قضى» غيره حقه، ووفى ما عليه بسهولة و «سمحاً إذا اقتضى» أي إذا طلب قضاء حقه بأن لا يضيق على خصمه وغريمه ويحرجه وعلى الأخص إذا كان معسراً . .
والحديث سيق للحث والحض على التسامح في المعاملة والتساهل، والتخلق بمكارم الأخلاق . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع (٢١٠/٥) والترمذي (١١٩٧) وابن ماجه (٢٢٠٣) وغيرهم عن جابر ولفظ الترمذي: «غفر الله لرجل كان قبلكم سهلاً إذا باع» إلخ وفي رواية له عن أبي هريرة (١١٩٦): «إن الله يحب سمح البيع» إلخ . وسنده صحيح .

٧٩٩ - «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَىٰ قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ» .

الشرح : «رحم الله» أخي «موسى» زعيم بني إسرائيل كليم الله «قد أُوذِيَ» أي آذاه فرعون والأقباط، وقومه الإسرائيليون «بأكثر من هذا» الذي أُوذِيَ به من طرف الكفار والمنافقين حتى إن قومه رموه بالأدرة، واتهموه بقتل أخيه . . «فصبر» وحبس نفسه ولم يتضجر ولم يتسخط بل رضي بما قدر الله عليه، فأنا أولى بالصبر منه . .

وفي الحديث تسلية للعلماء، والدعاة إلى الله تعالى فإنهم لا يخلون من الابتلاء بالجاهلين والمعاندين، والظالمين، والفاسقين . . وانظر كلاماً نفيساً في الموضوع نقله المناوي في فيض القدير (٢٧/٤) عن الغزالي رحمه الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٣٨٠/٤٣٦) والبخاري في المغازي (٩/١١٦/١١٧) ومسلم في الزكاة (٧/١٥٧/١٥٨) عن ابن مسعود قال: لما كان حين أثر النبي ﷺ أناساً في القسمة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة بن حصن مثلها، وأعطى أناساً من أشرف العرب، فأثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها، ولا أريد بها وجه الله . . فقلت: والله لأخبرن النبي ﷺ فذكره . .

٨٠٠ - «رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ مُوسَىٰ، لَوْ صَبَرَ لَرَأَىٰ مِنْ صَاحِبِهِ الْعَجَبَ» .

الشرح : «رحمة الله» وخيره وبركاته «علينا وعلى» نبي الله وأخينا «موسى» بن عمران عليه السلام «لوصبر» على ما شاهد من الخضمر عليه السلام من خرق السفينة، ورفع الجدار الذي أراد السقوط وقتل الغلام . . وكلها في الظاهر تخالف شرعه «لرأى» وشاهد «من صاحبه» الخضمر عليه السلام الذي طلب من الله لقيه والتمس منه عند الاجتماع به مصاحبته ليأخذ عنه العلم، ويستفيد منه، فلو لم

يستعجل لشاهد منه «العجب» أي ما يتعجب منه من الخوارق والعلوم، ولقص الله تعالى علينا من أمره فوق ما ذكر.. وقصتهما مذكورة بتفصيل في آخر سورة الكهف وفي الصحيحين عن ابن عباس مطولة أيضاً..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢١/٥) وأبو داود (٣٩٨٤) والحاكم (٥٧٤/٢) عن أبي بن كعب وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي . والحديث في العلم من صحيح البخاري (٢٣٣/١) وصحيح مسلم من كتاب الفضائل (١٤٤/١٥) مطولاً في قصة الخضر مع موسى ولفظه: «يرحم الله موسى لوددنا لو صبر حتى يقص علينا من أمرهما». وهو عند البخاري في التفسير بلفظ: «وددنا أن موسى صبر». إلخ.

٨٠١ — «رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظُلْفٍ مُّحْرَقٍ» .

الشرح : «ردوا» وأرجعوا «السائل» إذا سألكم ما يحتاجه «ولو» كان الرد «ب» شيء بسيط تافه كمثل «ظلف محرق».. والظلف يكون للبقر والغنم، وهو لهما كالحافر للفرس والبغل، والخف للبعير. والمراد بالحديث الحث على الصدقة وإعطاء السائل ولو شيئاً يسيراً..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨١/٥ و ٤٣٥/٣٨٣/٦) والنسائي في الزكاة (٦١/٥) وابن حبان (٨٢٥) والبخاري في شرح السنة (١٧٥/٦) وكذا الطيالسي (٨٥٥) والترمذي في الزكاة (٥٨٨) عن أم يحيى وكانت من المبايعات وحسنه الترمذي وصححه..

٨٠٢ — «رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا» .

الشرح : «ردوا القتلى» الذين استشهدوا في وقعة أحد «إلى مضاجعها» أي إلى المواضع التي قتلوا وصرعوا فيها..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣١٦٥) والترمذي (١٥٧٥) في الجهاد وابن ماجه في الجناز (١٥١٦) وكذا أحمد (٢٩٧/٣) عن جابر قال: لما كان يوم أحد جاءني

عمتي بأبي لتدفنه في مقابرنا، فنادى منادي رسول الله ﷺ إلخ وحسنه الترمذي
وصححه ..

٨٠٣ — «رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» .

التشريح : «ركعتا الفجر» يعني سنة الفجر وصلاتهما «خير» وأفضل عند الله للمسلم في الآخرة إذا أثيب عليهما وأحسن له «من الدنيا وما فيها» من المتاع لو كانت عنده يملكها جميعها .. وهذا فضل فائق بالغ الأهمية. وإذا كان هذا الفضل في النافلة، فما بالك بصلاة الصبح التي هي فريضة، فلا يعلم مقدار ثوابها وجزائها إلا الله عز وجل ..

التخريج : والحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (٥/٦) والترمذي في كتاب الصلاة (٣٧٣) والنسائي في قيام الليل (٢١٠/٣) عن عائشة وحسنه الترمذي وصححه ..

٨٠٤ — «الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ» .

التشريح : «الرضاعة» من المرأة الأجنبية «تحرم» عن الطفل «ما تحرم الولادة» من الزوج وغيره وتبيح ما تبيح الولادة والنسب من الملاقاة، والخلوة .. ولكنها لا تتناول كل أحكام الأمومة من التوارث مثلاً، ووجوب الإنفاق وما إلى ذلك .. فمن أرضعت طفلاً، فهي أم له وأولادها بذكورهم وإناثهم إخوة له وزوجها أب له، وأخو زوجها عم له، وأختها خالة له، وأخوها خاله وهكذا .. وهو إجماع لا خلاف فيه ..

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٣/٤٢/١١) ومسلم (١٨/١٠) وغيرهما كلاهما في الرضاع، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان عندها، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت: فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال النبي ﷺ: «أراه فلاناً» لعم حفصة من الرضاعة، فقالت عائشة: يا رسول الله لو كان فلاناً حياً لعمها من الرضاعة دخل علي؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم». فذكره ..

٨٠٥ - «الرَّابِطُ شَيْطَانٌ، وَالرَّابِطَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ» .

الشرح : «الراكب» أي المسافر وحده في المفاوز «شيطان» أي عاص لمخالفته للشارع وخروجه وحده فهو كالشيطان، وقد يتعرض له لصوص، أو حيوان، وقد يطرأ عليه مرض أو موت... ولا يجد من يساعده.. «والراكبان» الاثنان هما أيضاً «شيطانان» حكمهما حكم الواحد «والثلاثة» رجال «ركب» لأنهم جماعة، فلا يطمع فيهم اللصوص، ولا يستوحشون، ولا يصيبهم ما يصيب الواحد أو الاثنان في الغالب.. وقد اختلف العلماء في السفر على الافراد والصحيح أنه مكروه أشد الكراهة إن لم يكن محرماً.. وهذا لا يرد في الأسفار الحالية اليوم لأن المسافر يركب مع جماعة من الناس في السيارات العمومية أو القطارات أو الطائرات... .

نعم، من كانت له سيارة خصوصية كان داخلاً في الحديث.. والحديث رواه أحمد «٢/١٨٦/٢١٤» وأبو داود (٢٦٠٧) والترمذي (١٥٣٥) في الجهاد والحاكم (١٠٢/٢) عن ابن عمرو وسنده حسن صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وسيأتي مزيد لهذا عند حديث «لو أن الناس» إلخ.

٨٠٦ - «الرَّبَا وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ تَصِيرُ إِلَى قُلٍّ» .

الشرح : «الربا» أي التعامل بأخذ الفائدة في مقابلة الدين، أو التفاضل في الربويات الست هو «وإن» زاد ونمى «وكثر» عند المرابي الآخذ «فإن عاقبته» وآخر أمره «تصير» وتنقلب «إلى قُلٍّ» أي نقص ومحق، لما يصيب المرابي من ديون ويترتب عليه من مغارم ويلحقه من إفلاس، وهذا مشاهد ممن يتعاملون بالربا وما عند الله من الجزاء أطم وأدهى.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٣٩٥/٤٢٤) وابن ماجه في التجارات (٢٢٧٩) والحاكم (٣٧/٢) عن ابن مسعود وحسنه الحافظ وصححه البوصيري في زوائد ابن ماجه..

٨٠٧ — «الرجلُ على دينِ خليله فلينظر أحدكم من يخالل» .

الشرح : «الرجل» يكون «على دين» وأخلاق «خليله» الذي يصاحبه ويصادقه إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، لأن الطباع تسرق بعضها «فلينظر» وليتأمل وليتخير «أحدكم من يخالل» ويصاحب فإذا أراد الإنسان مصاحبة شخص أياً كان عالماً أم جاهلاً فليتأمل أخلاقه ودينه فإن رضيه لتقواه . . . فليصاحبه، وإلاً فليتجنبه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٣/٢/٣٣٤) وأبو داود (٤٨٣٣) والترمذي في الزهد (٢١٩٦) والطيالسي (٢١٠٧) والحاكم (١٧١/٤) وغيرهم عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم والنووي وغيرهما .

٨٠٧ (م) — «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ» .

الشرح : «الرحم» أي القرابة وهي شجنة من الرحمن متداخلة مشتبكة كاشتباك العروق «معلقة بالعرش» وأخذة بقائمة من قوائمه «تقول من وصلني» ولو بالسلام والكلام «وصله الله» برحمته وألطافه «ومن قطعني» وجفاني وهجرني «قطعه الله» أي حبس عنه إحسانه ومغفرته . .

وفي الحديث وجوب صلة الرحم من أقارب الأم والأب وأصولهما وفروعهما وتحريم المقاطعة إلا لمبرر شرعي .

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر (١١٣/١٦) وكذا البخاري بمعناه عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

٨٠٨ — «الرَّقُوبُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمِ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئاً» .

الشرح : «الرقوب» عند العرب «الذي» لا يعيش له ولد فيحزن لذلك ولكنه في الإسلام هو الذي يولد له «ولم يقدم» للأخرة «من ولده شيئاً» يكون له فرطاً فهذا هو الرقوب المصاب الحزين . .

التخریج : والحديث رواه أحمد (١/٣٨٢/٣٨٣/٣٨٤) ومسلم في البر (١٦/١٦١) عن ابن مسعود ضمن حديث وفيه قوله ﷺ: «ما تعدون الرقوب فيكم». قال: قلنا: الذي لا يولد له قال: «ليس ذلك بالرقوب ولكن» إلخ.

٨٠٩ — «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ، يَأْقُوتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ».

الشرح : «الركن» يعني الحجر الأسود الموجود في الركن اليماني الشرقي.. «والمقام» أي الحجر الذي كان يقوم عليه الخليل عليه السلام عند بناء الكعبة، فكلاهما «ياقوتتان» وجوهرتان مأخوذتان «من يواقيت الجنة».. جاء بهما جبريل عليه السلام.. فلهما مزية وفضل وبركة. ولذلك ترى الناس يسرعون إلى التبرك بهما، خلافاً لبعض المبتدعين الذين يقولون لا فرق بينهما وبين سائر الأحجار، فقبح الله هذه العقول وفض أفواه من يقول ذلك..

التخریج : والحديث رواه أحمد (٢/٢١٣/٢١٤) وابن حبان (١٠٠٤) والحاكم (١/٤٥٦) والبيهقي (٥/٧٥) من طرق عن عبد الله بن عمر وهو بها صحيح وفيه زيادة عندهم «طمس الله نورهما، ولو لم يطمس نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب».. وانظر ما سبق رقم (٧٣٠).

٨١٠ — «الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

الشرح : «الروحة» أي الذهاب في المساء، «والغدوة» أي الخروج في الصباح كلاهما إذا كانا «في سبيل الله» أي في الجهاد لإعلاء كلمة الله هما «أفضل» وأعظم أجراً عند الله «من الدنيا وما فيها» من المتاع.. بل لا مناسبة بينها وبين ما أعدده الله للمجاهدين وغيرهم من المؤمنين.. وفي الحديث حض على الجهاد، إذ هذه الحياة الصاخبة لا قيمة لها مع الحياة الأخروية..

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣/٤٣٣) والبخاري (٦/٣٥٤) ومسلم (١٣/٢٦) والنسائي (٦/١٤) وغيرهم كلهم في الجهاد عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه.

٨١١ — «الرَّهْنُ يُرَكَّبُ بِنَفَقَتِهِ وَيُشْرَبُ لَبْنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا» .

الشرح : «الرهن» بفتح وسكون هو التوثيق بالشيء بما يعادله بوجه ما، والمراد به هنا الشيء المرهون، فالمركوب من الإبل والخيل والبغال والحمير «يركب» عليه وينتفع به بنحو حراثة أو حمل عليه أو تأجيره «بنفقته» أي بسبب النفقة التي ينفقها عليه، وكذا ضمائه «ويشرب» من المواشي المرهونة «لبن الدر» أي ذات الدر واللبن «إذا كان مرهوناً» فظاهر الحديث يدل على مشروعية انتفاع المرتهن بما عنده من الرهن إذا كان مما يقوم بمصالحة كالنفقة والحفظ والضمان . . وبهذا قال أحمد وبعض أهل الحديث . وقال الجمهور: بعدم الانتفاع، وقالوا إنه خلاف القياس . . وفيه مخالفة صريحة للحديث .

التخريج : والحديث رواه البخاري باب الرهن مركوب ومحلوب (٦٨/٦) عن أبي هريرة . وفي رواية: «وعلى الذي يركب ويشرب النفقة» . .



حرف الزاي

٨١٢ - «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصاً وَلَا تَعُدُّ» .

الشرح : «زادك الله حرصاً» ورغبة في الخير «ولا تعد» إلى ما فعلت حيث ركعت خلف الصف ودخلت فيه وأنت راع . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٦/٤٢/٣٩/٥) والبخاري في صفة الصلاة (٤١١/٤١٠/٢) وأبو داود (٦٨٣) والنسائي (٩١/٢) كلهم في الصلاة عن أبي بكر أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو راع فركع قبل أن يصل إلى الصف فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال إله واستدل به من يرى عدم وجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام وعارض ذلك آخرون بحديث: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» رواه الجماعة واختار هذا جماعة من أهل الحديث وهو الظاهر .

٨١٣ - «زِنٌ وَأَرْجِحُ» .

الشرح : «زن» أي قس السراويل «وأرجح» أي أعط الزيادة، وأطلق الرجحان هنا على الزيادة والأصل فيها الثقل والميل، وفيه الإرشاد إلى إرجاح الوزن وكذا الكيل وقياس الأرض ونحوها بالنسبة للبائع، لأنه لا تتحقق ذمته إلا بذلك . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٢/٤) وأبو داود (٣٣٣٦) والترمذي (١١٨٤) والنسائي (٢٥٠/٧) وابن ماجه (٢٠٢٢) عن سويد بن قيس هو أبو مرحب العبدي ليس له

غير هذا الحديث قال: جلبت أنا ومخرمة العبدية بزاً من هجر، فجاءنا النبي ﷺ فساومنا بسرّاويل، وعندني وزان يزن بالأجر فقال النبي ﷺ للوزان. إلخ.

وسنده صحيح وانظر رقم (١٨٦) فهو شاهد لهذا وبه يدفع ما قيل في سماك إلخ.

٨١٤ — «زُورُوا الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُدَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ».

الشرح: «زوروا القبور» واذهبوا إليها، وتعاهدوها «فإنها» أي زيارتها «تذكركم» وتحملكم على التفكير في الدار «الآخرة» وما يتقدمها من الموت وما يتبعه من أهوال القبور والبلاء، والبعث، والموقف والحساب، وأهوال القيامة ومشاهدها فلا شيء أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور ومشاهدة مراقد الأموات مع حضور القلب. والحديث يدل على مشروعية زيارة القبور للرجال والنساء، وهو قول الجمهور، والنهي عن ذلك منسوخ، وخص ذلك البعض بالرجال، ومنع النساء، والصواب العموم إذا لم يكن في زيارتهن محذور.

التخريج: والحديث رواه مسلم (٤٥/٧) والنسائي (٧٤/٤) وابن ماجه (١٥٦٩) عن أبي هريرة. وقال مسلم: «فإنها تذكر الموت». ورواه مسلم في الجنائز (٤٦/٧) وفي الأضاحي (١٣٤/١٣) وأبو داود (٣٢٣٥) والترمذي (٩٣٩) كلهم في الجنائز وكذا رواه أحمد (٣٦١/٥) كلهم عن بريدة رضي الله تعالى عنه.

٨١٥ — «زُودَكَ اللَّهُ التَّقْوَى، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَيَسَّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ».

الشرح: «زودك الله التقوى» أي جعل الله تقواه زادك في سفرك. وهو دعاء عظيم ينبغي لمن ودع مسافراً أن يدعو معه به «وغفر» لك «ذنبك» ومحاه عنك، وما أحسنه من دعاء «ويسر» وهياً «لك الخير» الذي تحبه ويناسبك «حيثما كنت» من الأرض.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأذعية (٣٢١٨) والحاكم (٩٧/٢) عن أنس قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني قال: «زودك الله» إلخ وهو يقول زدني. وسنده حسن ولذلك حسنه الترمذي وغيره..

٨١٦ — «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» .

الشرح : «زينوا» أي حسنوا «القرآن» الكريم «بأصواتكم» أي بتحسينها عند القراءة فتقرؤه بالصوت الجميل مع ترتيله وتجويده، فإن ذلك أدمى لتأثيره على القلوب وأوقع فيها وأرق لها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٣/٤/٢٨٥) وفي مواضع وأبو داود (١٤٦٨) والنسائي (١٣٩/٢) وابن ماجه (١٣٤٢) وابن حبان (٦٦٠) والحاكم (١/٥٧١/٥٧٤/٥٧٥) وزاد هذا: «فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً» كلهم عن البراء. وسنده صحيح.



حرف السين

٨١٧ - «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا» .

الشرح : «ساقِي القوم» أي الذي يناول الناس الشراب من لبن أو عسل أو أي مشروب حلال مباح يكون «آخرهم شرباً» وهذا أدب من آداب الشرب . .
التخريج : والحديث رواه مسلم ضمن حديث في المساجد في قضاء الفائتة (١٨٩/٥) والترمذي (١٧٤١) وأبو داود (٣٧٢٥) وابن ماجه (٣٤٣٤) عن أبي قتادة وحسنه الترمذي وصححه . .

٨١٨ - «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» .

الشرح : «سباب المسلم» أي شتمه بما فيه وما ليس فيه هو «فسوق» أي خروج عن طاعة الله تعالى ويكون صاحبه فاسقاً «وقتاله» بغير حق، وسفك دمه وإراقته بلا تأويل «كفر» أما إذا كان قتاله بحق فلا حرج فيه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٦/٣٨٥/٤٣٩/١) والبخاري في الإيمان وفي الأدب وفي الفتن (١٣٤/١٦) ومسلم في الإيمان (٥٤/٢) والترمذي في الإيمان (٢٤٥١) وفي البر والصلة (١٨٢٧) والنسائي في تحريم الدم (١١٢/١١١/٧) وابن ماجه (٣٩٣٩) عن ابن مسعود.

٨١٩ - «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةٌ» .

الشرح : «سبقك بها» أي بطلب الدعاء أن تكون من السبعين ألفاً «عكاشة» بضم

العين وتشديد الكاف بن محصن من السابقين الأولين وشهد بدمراً واستشهد في قتال الردة أيام الصديق رضي الله تعالى عنهما .

التخريج : والحديث أخرجه أحمد (٢٧/١) والبخاري في الرقاق (٢٠٤/١٩٨/١٤) ومسلم في الإيمان (٩٤/٩٣/٣) والترمذي في صفة القيامة (٢٢٦٧) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط» فذكر الحديث وفيه: «هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً، يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب» وقال: «هم الذين لا يرقون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتونون، وعلى ربهم يتوكلون»، فقام عكاشة فقال: ادع الله يا رسول الله أن يجعلني منهم. . فقال: «أنت منهم» فقام رجل فقال: ادع الله إلخ فقال: إلخ.

٨٢٠ — «سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، تَحْشُرُ النَّاسَ» .

الشرح : «ستخرج نار» خطيرة تشتعل وتندلع «من حضرموت» وهي ناحية واسعة باليمن شرق عدن. وذلك يكون «قبل يوم القيامة» فهي من أشرط الساعة «تحشر الناس» أي تجمعهم لأرض المحشر. . وسيأتي لنا مزيد للموضوع عند حديث: «لا تقوم الساعة حتى» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٩/٨/٢) والترمذي في الفتن (٢٠٤٧) كلاهما عن ابن عمر بسند صحيح على شرطهما وحسنه الترمذي وصححه وزاد: قيل يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال «عليكم بالشام» . وانظر ما سبق (٦٠١).

٨٢١ — «سِتْرٌ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنَّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ، إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ» .

الشرح : «ستر» أي حجاب «ما بين أعين الجن» ونظرهم إلينا «و» ما بين «عورات» أي سوات «بني آدم» إذا دخل أحدكم الخلاء» وكشف عن عورته ليقضي

حاجته «أن يقول» حرزاً من نظرهم إلى عورته «بسم الله» أي باسمك يا الله أتحصن منهم وأطردهم عني.. وفي الحديث أن الجن ينظرون إلينا، ويرون كل ما نفعل، وأنهم يتكشفون على عورة الإنسان ذكراً أم أنثى، وقد يتلاعبون بمقاعدهم، ويستمتعون بأجسامهم والنظر إليها وعلى الأخص النساء.. والذي يمنعهم من ذلك، ويحول بينهم وبين العورات هي تسمية الله عز وجل. أما المنع من إذائتهم فيكون بذكر الاستعاذة الواردة: «اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث».. ويأتي في الشماثل باب كان..

التخريج: والحديث رواه الترمذي (٥٤١) وابن ماجه (٢٩٧) والبغوي في شرح السنّة (٣٧٨/١) عن علي رضي الله تعالى عنه. وهو وإن كان ضعيفاً من هذا الطريق فإنه صحيح لشواهدة وقد ذكرتها في تهذيب الجامع وانظر مجمع الزوائد (٢٠٥/١).

٨٢٢ - «سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ».

الشرح: «ستفتح» أي سيفتح الله «عليكم» بواسطة الدعوة الإسلامية، والجهاد «أرضون» يعني بلاداً وممالك وأقطاراً في الشرق والغرب، «ويكفيكم الله» شر الأعداء كما سيكفيكم أمر العيش «فلا يعجز أحدكم» ويتكاسل عن «أن يلهو» ويلعب ويرمي «بأسهمه» ونباله.. وفي الحديث علم من أعلام النبوة حيث أخبر ﷺ بالفتوحات الإسلامية، وكفاية الله المسلمين شر أعدائهم.. وفيه الحض على التدريب على الرماية والآلات الحربية، وتعاهد استعمالها المرة بعد المرة، استعداداً للكفار وأعداء الإسلام..

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٥٧/٤) ومسلم في الجهاد (٦٤/١٣) عن عقبه بن عامر.. رضي الله تعالى عنه.

٨٢٣ - «سَتَكُونُ مَعَادِنٌ يَحْضُرُهَا شِرَارُ النَّاسِ» .

الشرح : «ستكون» في مستقبل الأجيال وتظهر «معادن» وهي المواضع التي يستخرج منها الذهب، والفضة، والحديد، والنحاس، والكبريت، والفسفات... والمراد بالمعادن المذكورة هي مواضع البترول الموجودة في بلاد العرب كالحجاز، والكويت، والإمارات، والعراق، وغيرها والتي «يحضرها» ويتولى استخراجها وتصفيتها «شرار الناس» وهم الكفار الذين يأتون من طرف شركات أجنبية دولية، من أمريكا، وإنكلترا، وفرنسا... فهم شرار الناس.. وكذا إخوانهم العرب الذين يتولونهم، ويتوددون إليهم ويستغربون ويتركون دينهم ويأخذون بأنظمة الكفار، وقوانينهم الوضعية...

فالحديث الشريف كالنص في الاخبار بآبار البترول ومن يتولى استخراجها فصلى الله وسلم على هذا النبي العظيم الذي أطلعه الله على ما سيقع في تاريخ هذه الأمة... ويأتي مثل هذا في حديث: «ينحسر الفرات» إلخ.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤٣٠/٥) عن رجل من بني سليم عن جده أنه أتى النبي ﷺ بفضة فقال: هذه من معدن لنا فقال النبي ﷺ إلخ ورجاله ثقات غير الرجل المبهم لكن الحديث صحيح فإن له شاهداً عن أبي هريرة رواه أبو يعلى ورجاله ثقات قاله الهيثمي في المجمع (٧٨/٣) وشاهداً آخر عن ابن عمر قال: أتى النبي ﷺ بقطعة من ذهب كانت أول صدقة جاءت من معدن لنا، فقال: «إنها ستكون معادن، ويكون فيها شر الخلق» رواه الطبراني في الصغير (١٥٣/١) والأوسط قال الهيثمي (٧٨/٣) ورجاله رجال الصحيح.

٨٢٤ - «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ» .

الشرح : «سل تعطه» أي ادع الله تعالى يعطك ما تطلب لأنك تأدبت في سؤالك...

التخریج : والحديث رواه الترمذي آخر الصلاة (٥٣١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله

تعالى عنه قال: كنت أصلي والنبي ﷺ وأبو بكر وعمر معه فلما جلست بدأت بالثناء على الله، ثم الصلاة على النبي ﷺ ثم دعوت لنفسي فقال النبي ﷺ «سل تعطه، سل تعطه» . . وقال حسن صحيح ونحوه عن فضالة بن عبيد عند أحمد وغيره.

وفي الحديث أدب من آداب الدعاء وهو تقديم الثناء على الله تعالى ثم الصلاة على حبيبه ﷺ.

٨٢٥ — «سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ، فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ الْعَافِيَةِ» .

الشرح: «سَلُوا اللَّهَ» أي اطلبوا منه «العفو» أي محو الذنوب، والصفح عنها «والعافية» أي السلامة من البلايا الدنيوية كالأسقام والفقر ونحوهما والأخروية كفتنة القبر مثلاً وأحوال القيامة. وفيه إرشاد إلى عدم طلب البلاء فإنه صعب ربما لا يطيقه الإنسان ولا يصبر عليه كما حكى عن بعض النساك المحبين أنه قال في بعض مناجاته لله تعالى: فليس لي في سواك حظ، فكيفما شئت فاخترني . . . فابتلاه الله بحصر البول، فجزع وصار يطوف ويقول لأطفال الكتاب: ادعوا لعنكم الكذاب . . «فإن أحداً» من الناس «لم يعط» من النعم الظاهرة «بعد» نعمة «اليقين» الذي هو قوة الإيمان، والعلم بالله عز وجل . . فلم يؤت الإنسان بعده «خيراً» وأشرف وأعظم نعمة «من العافية» في الدين والدنيا والآخرة . . فالحديث جامع لسؤال خيري الدارين ونعمتهما . .

التخريج: ورواه أحمد رقم (٣٤/١٧/١٠) والترمذي في الأدعية (٣٣٢٦) وابن ماجه (٣٨٤٩) وابن حبان (٢٤٢٠) والحاكم (٥٢٩/١) عن أبي بكر أنه قام على المنبر ثم بكى فقال: قام رسول الله ﷺ عام الأول على المنبر ثم بكى فقال إلخ وبعض أسانيده عندهم صحيحة . . وللحديث شواهد عن العباس وأبي هريرة وأنس وعائشة انظر تهذيبي للجامع (٣٢٨٢).

[ز] ٨٢٦ - «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ» .

الشرح : «سلوه» أي الرجل الذي كان يقرأ سورة الإخلاص في صلاته «لأي شيء» أي ما السبب الذي جعله «يصنع ذلك» .

التخريج : رواه البخاري في التوحيد (١٧/١٢٥/١٢٦) وعلقه في فضائل القرآن (١٠/٤٣٥) ورواه مسلم في الفضائل (١٦/٩٥) عن عائشة أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد . . فلما رجعوا شكوه إلى النبي ﷺ فقال: إلخ فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحب أن أقرأ بها، فقال النبي ﷺ: «أخبروه أن الله يحبه» . . وفي الباب عن أنس عند البخاري والترمذي وغيرهما بنحوه وفيه عند البخاري «حبك إياها أدخلك الجنة» .

٨٢٧ - «سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكُلُّوهُ» .

الشرح : «سموا الله» أي قولوا بسم الله «عليه» أي على اللحم عند تناوله «وكلوه» حلالاً لكم ولا يضركم التشكك في تسمية الله عليه عند الذبح وعدمها . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في البيوع (٥/١٩٩) وفي الذبائح (١٢/٥٤/٥٥) وابن ماجه في الذبائح (٣١٧٤) عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن قوماً قالوا يا رسول الله إن قوماً يأتوننا بلحم لا ندري ذكر الله عليه أم لا قال إلخ وكانوا حديث عهد بالكفر . .

٨٢٨ - «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ . .» .

الشرح : «سوا صفوفكم» أي عدلوا، واجعلوها مستوية على سمت واحد غير معوجة «فإن تسوية الصفوف» وتعديلها «من إقامة الصلاة» أي من تمامها وكمالها . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٧٧/٢٥٤/٢٧٤/٢٧٩) والبخاري (٢/٣٥١) ومسلم (٤/١٥٦) كلاهما في تسوية الصفوف وأبو داود (٦٦٨) وابن ماجه (٩٩٣) عن أنس رضي الله تعالى عنه . .

٨٢٩ - «سَيِّحَانُ، وَجَيْحَانُ، وَالْفُرَاتُ، وَالنَّيْلُ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ . . .» .

الشرح : «سيحان» بفتح السين والحاء بينهما ياء ساكنة من السيح وهو جري الماء على وجه الأرض «وجيحان» بالجيم وهو على وزن سابقه وهما نهران عظيمان في بلاد الأرمن أكبرهما جيحان فالأول نهر أذنه، والثاني نهر المصيصة وهما غير سيحون وجيحون بالاتفاق فإن هذين بخراسان . . «والفرات» بضم الفاء هو نهر يمر على العراق وأصله من جبال تركيا يمر على الشام فالعراق، ويصب في الخليج كدجلة . . «والنيل» هو بمصر وهو من أكبر وأعظم أنهار الدنيا، ينحدر ماؤه من جبال الحبشة، ويمر في وسط السودان والخرطوم، ثم يشق بلاد مصر ويمر وسط القاهرة . . فهذه الأربعة الأنهار «كل» أي كلها «من أنهار الجنة» أي أصلها ومادتها من الجنة وقد جاء في حديث الإسراء عند البخاري أن النيل والفرات يخرجان من أصل سدرة المنتهى . . وفي مسلم: «يخرجان من الجنة . . والله على ما يشاء قدير . . . فحسبنا الإيمان بما قال نبينا ﷺ . . .» .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنة (١٧/١٧٦) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ .

٨٣٠ - «سَيَّرُوا، هَذَا جُمْدَانُ، سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ، الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ . . .» .

الشرح : «سيروا» أي امشوا «هذا» جبل «جمدان» بضم الجيم وسكون الميم «سبق المفردون» بضم الميم وفتح الفاء وكسر الراء المشددة أي سبقوا الناس إلى السعادة والفوز بكل خير . . قالوا: وما المفردون يا رسول الله قال هم: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات» أي هم اللاهجون بذكر الله تعالى المستعينون به في كل أحوالهم قياماً وقعوداً في عسرهم ويسرهم ومنشطهم ومكرهم ذكورهم وإناهم، فهؤلاء هم السابق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١١/٢) ومسلم في الذكر (٤/١٧) عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان فقال: إلخ.

٨٣١ - «سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ، يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ...» .

الشرح : «سيكون في آخر أمتي» هو عصرنا هذا «أناس» منحرفون إباحيون أو ملحدون لا دينيون «يحدثونكم ما لم تسمعوا» أي أشياء يأتون بها ويدعونكم إليها وينشرونها في صفوف المسلمين لم تكونوا تعرفونها من دينكم ولا سمعها أحد لا «أنتم ولا آبائكم» من قبلكم «فإياكم وإياهم» أي احذروهم وكونوا على بال منهم ومن دعاياتهم. والحديث يشمل كل الطوائف المنحرفة المعاصرة بدءاً من البهائية والقاديانية والشيعوية وكذا المستغربون الذين فتنوا بالحضارة الغربية واعتنقوها بخيرها وشرها وصاروا يدعون إليها وينشرونها بين المسلمين حتى أصبح أكثر الناس مفتونين بها... فهذا نبينا ﷺ يحذرنا منهم ومن ضلالهم وفتنتهم ولذا جاء في رواية أخرى «فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم» .
ووصفهم بأنهم دجالون كذابون . .

التخريج : والحديث بروايته عند مسلم في مقدمة صحيحة (٧٩/٧٨/١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . .

٨٣٢ - «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يُكَذِّبُونَ بِالْقَدْرِ...» .

الشرح : «سيكون في» مستقبل «أمتي أقوام» ضعاف الإيمان والعقول «يكذبون بالقدر» وينكرونه والقدر بفتحيتين أي لا يقولون بأسبقية كتابة الأشياء في اللوح المحفوظ، بل سيقولون إن الأمر مستأنف. وهذا ضلال وخروج عن نصوص القرآن والسنة، وإجماع أهل الحق. فالله تعالى قدر الأشياء كلها، وسبق بها علمه، وأثبتها في اللوح المحفوظ قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف عام . .

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٥٦٣٩) وأبو داود في السنّة (٤٦١٣) والحاكم (٨٤/١) عن ابن عمر أنه كان له صديق من أهل الشام يكتبه، فكتب إليه عبد الله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فأياك أن تكتب إلي فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح ورواه الترمذي في القدر بنحوه وحسنه وصححه وسيأتي شيء من هذا في حديث: «القدرية مجوس هذه الأمة» إلخ.

٨٣٣ – «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالْسِنْتِهِمْ، كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرُ مِنَ الْأَرْضِ» .

الشرح : «سيكون» في مستقبل الزمان من أمتي «قوم» لثام سقطاء لا دين لهم «يأكلون بالسنّتهم» أي بسببها وهذا يشمل الخطباء الثرثارين الكذابين، والزعماء الأراذل، والمرشحين من طرف الأمة لينوبوا عن الناس في الدفاع والكلام على حقوقهم، وعلماء السوء المنافقين والدعاة والوعاظ الرسميين المرائين كما يشمل المحامين الذين يدافعون في المحاكم بالباطل، ويشمل الجواسيس الذين ينقلون ما يقوله الخطباء والمرشدون والمدرسون إلى قسم الاستعلامات.. فهؤلاء كلهم يشملهم الحديث لأنهم يأكلون بالسنّتهم «كما تأكل البقر» النبات والعشب «من الأرض» بالسنّتها والظاهر من الحديث أنه لم يقصد به الحقيقة، وإن كان محتملاً فإن هنالك أقواماً يأكلون بالسنّتهم مباشرة بدون وساطة الأيدي فهم في ذلك كالبقر. والله تعالى أعلم بمراد نبيه ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٤/١٧٦/١٧٥) عن سعد بن أبي وقاص من طرق هو بها صحيح .

٨٣٤ – «سَيِّدَاتُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَرْبَعٌ، مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَفَاطِمَةُ، وَخَدِيجَةُ، وَأَسِيَّةُ . . .» .

الشرح : «سيدات» أي فواضل وكبريات «نساء أهل الجنة» وسكانها من بنات آدم «أربع» وهن «مريم بنت عمران» القانتة الصديقة المحصنة «وفاطمة» الزهراء سيدة

نساء أهل الجنة على الإطلاق وبنت سيد العالمين «وخديجة» بنت خويلد والدتها وزوجة حبيب الله وأم بناته وأولاده «وآسية» بنت مزاحم امرأة فرعون . . فهؤلاء هن النساء الكاملات القلائل . .

التخريج : والحديث رواه الحاكم (١٨٥/٣) عن عائشة وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وله شواهد صحيحة بعضها في الصحيح . .

٨٣٥ — «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ، الصَّائِمِ النَّهَارِ . .» .

التشريح : «الساعي» والمنفق «على الأرملة» بفتحات مع سكون الراء هي التي لا زوج لها «والمسكين» الذي لا عيش له فالكاسب لهما والعامل لمؤنتهما مثله في الأجر والجزاء يوم القيامة «كالمجاهد في سبيل الله» الذي يقاتل أعداء الله إعلاء لكلمة الله عز وجل «أو القائم الليل» بالتلاوة والصلاة «الصائم النهار» دائماً . . وفي هذا فضل عظيم لمن وفقه الله تعالى للانفاق على هذين الصنفين . فإن الجهاد وقيام الليل ودوام الصوم فضلها معلوم . . ومن هذا الذي يستطيع مداومة على ذلك بدون فتور ولا توقف . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦١/٢) والبخاري في النكاح (٤٢٦/١١) ومسلم في الزهد (١١٢/١٨) والترمذي في البر والصلة (١٨١٤) والنسائي في الزكاة (٦٥/٥) عن أبي هريرة .

٨٣٦ — «السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَا يَجِدُ الْإِزَارَ، وَالخُفَّانِ لِمَنْ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ» .

التشريح : «السراويل» تكفي في الإحرام «لمن لا يجد الإزار» وهذا كالمتمتعذ اليوم، فإنه لا يوجد أحد فاقداً للإزار «و» يكفي أيضاً «الخفان» إذا قطعاً حتى يكونا أسفل من الكعبين «لمن لا يجد النعلين» وهو كسابقه . . وفي هذا تسهيل على

الضعفاء والمساكين وهو يدل على أن الأمر واسع وأنه لا حرج في الدين والحمد لله . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤/٤٢٩) ومسلم (٨/٧٤/٧٥/٧٦) وأبو داود (١٨٢٩) في الحج عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عنه رضي الله عنه.

٨٣٧ - «السَّلْفُ فِي حَبْلِ الْحَبْلَةِ رَبًّا . . .» .

الشرح : «السلف» بفتحين «في حبل» بفتحين أيضاً «الحبل» وهو نتاج التاج وكان يباعاً سائداً في الجاهلية يسلف أو يبيع أحدهم جملأ أو نحوه حتى تلد الناقة ثم تلد الثانية فذلك ربأ لأنه يبيع ما لم يوجد بعد فهو بيع موجود بمعدوم، وهو حرام وعقد فاسد باطل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٢٤٠) والنسائي في البيوع (٧/٢٥٧) عن ابن عباس بسند صحيح . . . وسيأتي حديث نهى عن بيع حبل الحبله وهو في الصحيحين . .

٨٣٨ - «السَّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ . . .» .

الشرح : «السواك» أي استعماله وهو تنظيف الفم والأسنان، وإزالة آثار الطعام ونحو ذلك هو «مطهرة للفم» أي مطهر ومنظف له «مرضاة للرب» أي هو مرضى الله عز وجل وهما مصدران بمعنى اسم الفاعل . . وفي الحديث الحض على السواك والترغيب فيه وهو من السنن الجميلة المتفق عليها . وهو من جملة سنن الفطرة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٤٧/٦٢/١٤٦) والنسائي (١/١٥) والدارمي (٦٩٠) وابن خزيمة (١/٧٠) وابن حبان (١٤٣) عن عائشة بسند صحيح وذكره البخاري في الصيام معلقاً بصيغة الجزم . .



حرف الشين

٨٣٩ - «شَاهَتِ الْوُجُوهُ» .

الشرح : «شاهت» أي قبحت «الوجوه» أي وجوه الكفار. قال ذلك في غزوة حنين لما انهزم المسلمون وغشاه الكفار، فنزل عن بغلته وقبض قبضة من التراب، واستقبل وجوههم ورامهم بها ثم قاله فهزمهم الله، وولوا مدبرين . .

التخريج : رواه مسلم في الجهاد والسير في غزوة حنين (١٢/١٢١/١٢٢) عن سلمة بن الأكوع رضي الله تعالى عنه . .

٨٤٠ - «شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ» . . .

الشرح : «شاهدك» أي الواجب عليك أيها المدعي أن تحضر شاهدين كبينة لك وحجة على ما تدعيه «أو» يكون لك على المدعى عليه وهو خصمك «يمينه» بأن يحلف لك، ويبريء ذمته بها. والحديث موافق لحديث، «البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه» .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرهن (٦/٧٠/٧١) وفي الشهادات (٦/٢٠٨) ومسلم في الإيمان (٢/١٥٨) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عنه رضي الله عنه . . في نزول قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِمَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إلخ وفيه قصة الأشعث بن قيس في ذلك وستأتي في حديث «من حلف على يمينه» إلخ .

٨٤١ - «شَرُّ مَا فِي الرَّجْلِ شُحُّ هَالِعٍ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ» .

الشرح: «شر ما في الرجل» أي أقبح مساوىء أخلاق الإنسان هو «شح» وبخل «هالع» أي جازع بحيث يحمله على الحرص على المال، والجزع على ذهابه وإنفاقه، فالشح هو بخل مع حرص فهو أبلغ من البخل والهلع أفحش الجزع . . «وجبن» أي خوف «خالع» أي شديد يخلع من فؤاده القوة والنجدة والإقدام . . وفي الحديث ذم هذين الوصفين ذماً بالغاً، إذ جعلهما النبي ﷺ شر وأقبح ما في الإنسان . .

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٠٢/٢/٣٢٠) وأبو داود في الجهاد (٢٥١١) وابن حبان (٨٠٨) وغيرهم عن أبي هريرة وسنده صحيح .

٨٤٢ - «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي» .

الشرح: «شفاعتي» في إخراج الموحدين من النار، أو في التخفيف عنهم، أو في حفظهم من دخولها. هي «لأهل» وأصحاب المعاصي «الكبائر» . . كالقتل والزنا، والسرقة، والتعامل بالربا، والقمار، وشرب الخمر، وأكل مال اليتيم والسحر، واللواط، والعقوق، وأشبه ذلك من الذنوب التي توجب دخول النار . . فأهل هذه الكبائر «من أمتي» هم أصحاب شفاعتي لأنهم محتاجون إليها . وأحاديث هذه الشفاعة متواترة وقد أنكرها المعتزلة. وله ﷺ شفاعات أخرى حتى لأهل الجنة داخلها . .

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢١٣/٣) وأبو داود (٤٧٣٩) والترمذي (٢٢٥٦) وابن حبان (٢٥٩٦) والحاكم (٦٩/١) عن أنس بسند صحيح . .

٨٤٣ - «شَهْرُ الصَّبْرِ، وَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ» .

الشرح: «شهر الصبر» أي صيام رمضان «وصيام ثلاثة أيام من كل شهر» تحتمل أيام البيض أو غيرها. هي تقوم مقام «صوم الدهر» أي السنة كلها . . وفي هذا فضل أي فضل . .

التخريج : والحديث رواه النسائي آخر الصيام (١٨٨/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح .

٨٤٤ — «شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ، شَهْرَا عِيدٍ، رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ» .

الشرح : «شهران» من شهور السنة «لا ينقصان» أي لا يكاد يتفق نقصانهما في سنة واحدة، إذا كان ذلك بالنسبة للعدد فهو أغلببي، أما إذا كان بالنسبة للشواهد فهو على عمومته وهما «شهر عید» أي كل واحد منهما شهر لعید، أحدهما شهر «رمضان» وأطلق عليه شهر عيد مجازاً لقربه منه «و» الثاني «ذو الحجة» فهما لا ينقصان في الواقع، وإن نقص العدد .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٣٨/٤٨/٥١) والبخاري (٥/٢٦/٢٨) ومسلم (٧/١٩٩) وأبو داود (٢٣٣٣) والترمذي (٦١٢) وابن ماجه (١٦٥٩) كلهم في الصيام عن أبي بكر . وانظر الفتح (٥/٢٧) والنووي على مسلم .

٨٤٥ — «شَيْبَتِي هُوْدٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ» .

الشرح : «شيبتي» أي تسببت في جلب الشيب لشعري هذه السور الخمس . . وهي : «هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت» . . فقرأة هذه السور والتفكر فيها وما احتوت عليه من إهلاك الأقدمين المكذابين وما فيها من ذكر أهوال القيامة ومشاهد يومها، ومواقفه المدهشة، المزعجة، هي التي أظهرت في شعري الشيب . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في تفسير الواقعة (٣٠٨٠) وفي الشمائل (٤٠) والحاكم (٢/٣٤٣) عن ابن عباس قال : قال أبو بكر : يا رسول الله قد شبت قال : فذكره وضححه الحاكم على شرط البخاري لكن أبا إسحاق السبيعي كان قد تغير غير أن الحديث صحيح لشواهد وطرقه .

٨٤٦ - «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً» .

الشرح : «شيطان» أي هذا الرجل الذي «يتبع» الحمامة شيطان لاشتغاله بما لا يعنيه وإعراضه عما يهيمه فهو يتبع ويقفو أثر «شيطانة» وهي الحمامة . وسماها بذلك لأنها شغلته وأغفلته عن الله عز وجل . وكل من كان كذلك فهو ليس من الله في شيء ، وإنما هو شيطان . ففي الحديث ذم اللغو واللغو باللغو ونحوها مما يشغل عن الله ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٥/٢) وأبو داود (٤٩٤٠) وابن ماجه (٣٧٦٥) كلاهما في الأدب والبخاري في الأدب المفرد (١٣٠٠) وابن حبان (٢٠٠٦) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة فقال إلخ وسنده حسن . وهو صحيح لشواهده عن عثمان وعائشة وأنس ..

٨٤٧ - «الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ» .

الشرح : «الشاهد» الحاضر الذي يعاين الأشياء «يرى» ويبصر بعيني رأسه ، ويتضح له من المرأى والنظر «ما لا يرى» ويشاهده «الغائب» البعيد عن المنظور إليه ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٣/١) والبخاري في التاريخ الكبير (١٧٧/١) والبيهقي (١٤٩١) في كشف الأستار وغيرهم عن علي قال: قلت يا رسول الله أكون في أمرك إذ أرسلتني كالكسفة المحممة لا يثنييني شيء حتى أمضي لما أمرتني به أو الشاهد يرى ما لا يرى الغائب فقال رسول الله ﷺ إلخ ورجاله ثقات مع انقطاع فيه لكنه صحيح فإن له شاهداً عن ابن عباس رواه العسكري وأبو الشيخ في الأمثال رقم (١٥٥) وسنده صحيح ولذا صححه أستاذنا أبو الفيض رحمه الله تعالى في فتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب ج (٩٤/١) .

٨٤٨ — «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ يُكَوِّرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «الشمس والقمر» الكوكبان العظيمان اللذان جعلهما الله تعالى آيتين دالتين عليه مذللين ومسخرين لنا، هما عند قيام الساعة «يكوران» ويجمعان ويُلقَّان ويذهب بضوئهما «يوم القيامة» فيطرحان في النار، توبيخاً للكفار، وتبكيماً لهم، وزيادة في تعذيبهم بهما وقد قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ إلخ وليس المراد أن لهما في النار تعذيبهما، كلا بل هما خلق من خلق الله لا تكليف عليهما جعلهما في الدنيا مسخرين لعباده ينتفعون بهما في حياتهم، وهما في الآخرة عذاب لعابديهما.

التخريج : والحديث رواه البخاري في بدء الخلق (١٠٨/٧) باب صفة الشمس والقمر عن أبي هريرة ..

٨٤٩ — «الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ مَسَّ الْقَتْلِ، إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ الْقَرْصَةَ يُقْرِصُهَا» .

الشرح : «الشهيد» الذي يقتل في المعركة وميدان القتال «لا يجد» من ألم «مس القتل» وطعنه وضربه «إلا كما يجد أحدكم» من ألم «القرصة يقرصها» بظفر أو أصبعين .. وهو ترغيب في الجهاد وندب إليه، وحمل عليه، فإن من عرف ما ذكر هان عليه القتل في سبيل الله، وذهب عنه الروع والجبن الذي يساوره ..

التخريج : والحديث رواه النسائي (٣١/٦) والترمذي (١٥٢٩) وابن ماجه (٢٨٠٢) والدارمي (٢٤١٣) وابن حبان (١٦١٣) عن أبي هريرة وسنده حسن أو صحيح لحال ابن عجلان .



حرف الصاد

٨٥٠ - «صَبِيحَةُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، تَطْلُعُ الشَّمْسُ لَا شُعَاعَ لَهَا» .

الشرح : «صبيحة ليلة القدر» يعني علامة ليلة القدر التي جاء التنويه بها في القرآن الكريم «تطلع الشمس» عقبها «لا شعاع لها» يعني صافية بدون قضان ولا خيوط، مما يرى عند النظر إليها، وتكون كأنها طست أي مثل الطست في صفائها وتبقى كذلك مضيئة بلا شعاع حتى ترتفع، ثم يرجع إليها شعاعها، فهذه من جملة علاماتها، ولكنها تأتي بعد ذهاب الليلة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣١/٥) ومسلم (٦٤/٨) وأبو داود (١٣٧٨) والترمذي (٧١٠) وغيرهم في الصيام عن أبي بن كعب رضي الله تعالى عنه .

٨٥١ - «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ، أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَيْهِمْ» .

الشرح : «صدق ابن مسعود» يعني في قوله لزوجته، وقد أرادت أن تتصدق نحن أولى بالصدقة «زوجك وولدك أحق» وأولى «من تصدقت» به أي بالمال «عليهم» من غيرهم فإن الأقربين أولى بالمعروف من غيرهم .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الزكاة (٦٨/٤) مطولاً عن أبي سعيد وفيه أن

زينب امرأة ابن مسعود قالت: يا نبي الله إنك أمرت بالصدقة وكان عندي حلي فأردت أن أتصدق به، فزعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم فقال إلخ.

٨٥٢ — «صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» .

الشرح: «صدق الله» فيما قال في العسل: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ .

فهي شفاء من كل داء «و» لكنه «كذب بطن أخيك» حيث سقيته عسلاً فلم يزد إلا إسهاً فالله صادق فيما قال، وبطن أخيك كاذب فلينظر ما شأنه، وما علتة .

التخریج: والحديث رواه البخاري (٢٤٧/١٢) ومسلم (٢٠٣/٢٠٢/١٤) في الطب والترمذي «١٩٧٠» وغيرهم عن أبي سعيد أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال أخي يشتكي بطنه فقال «اسقه عسلاً» ثم أتاه الثانية، فقال: «اسقه عسلاً» ثم أتاه الثالثة، فقال «اسقه عسلاً»، ثم أتاه فقال فعلت فقال: إلخ ثم قال: «اسقه عسلاً»، فسقاه فبرأ .

٨٥٣ — «صَدَقَةُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ» .

الشرح: «صدقة» أي صلاة السفر ركعتان هي صدقة من الله «تصدق» وتفضل «الله بها عليكم» فنقص لكم من الأربع إلى ركعتين . «أقبلوا» أي فيجب عليكم أن تقبلوا «صدقته»، فمن ردها فهو سيء الأدب مع الله عز وجل . .

التخریج: والحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (١٩٦/٥) وأبو داود (١٩٩) والترمذي في التفسير (٢٨٣٨) والنسائي في تقصير الصلاة (٩٥/٣) وابن ماجه (١٠٦٥) عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ . فقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال إلخ .

٨٥٤ — «صَلِّ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّورِ» .

الشرح: «صل» يا معاذ بن جبل «بالشمس وضحاها» يعني هذه السورة «ونحوها

من السور» أي ما يشبهها كسبح اسم ربك الأعلى، والليل إذا يغشى، والسماء والطارق، كما جاء ذلك مصرحاً به.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٥/٥) عن بريدة قال: إن معاذ بن جبل صَلَّى بأصحابه صلاة العشاء فقرأ فيها اقتربت الساعة فقام رجل من قبل أن يفرغ فصلِّي وذهب فقال له معاذ قولاً شديداً فأتى الرجل النبي ﷺ فاعتذر إليه فقال: إني كنت أعمل في نخل فخفت على الماء فقال رسول الله ﷺ إني وسنده صحيح وأصله في الصحيحين عن جابر غير أن قوله فقرأ اقتربت. . شاذ لأن في الصحيحين قرأ بالبقرة.

٨٥٥ — «صَلِّ قَائِماً فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ، فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ، فَعَلَى جَنْبٍ» .

الشرح : «صل» الصلاة المكتوبة «قائماً» إن استطعت، «فإن» لم يمكن لك «ولم تستطع» ولم تطق ذلك «ف» صلها «قاعداً»، ولك وقتئذٍ أجر القائم «فإن لم تستطع» من قعود «فعلَى جنب» أي فاضطجع على جنبك الأيمن، ثم الأيسر ثم على قفاك وهكذا وفي كل ذلك لا بد من الركوع والسجود، فإذا أمكن كالعادة، وإلاً يومئذ برأسه، أو بعينه، ويكون السجود أخفض من الركوع وهذا من لطف الله تعالى ورحمته بعباده المؤمنين، فلم يكلفهم ما لا يطيقون أو يشق عليهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٦/٤) والبخاري (٢٣٩/٣/٢٤٠) وأبو داود (٩٥٢) والترمذي (٣٣٢) وابن ماجه (١٢٢٣) عن عمران بن حصين.

٨٥٦ — «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ» .

الشرح : «صلوا في مراتب الغنم» أي في مواضع نومها ومأواها واستراحتها. . والأمر فيه للإباحة وهو دال على طهارة أبوابها وأبعارها، لأن مراتبها لا تخلو من ذلك. . «ولا تصلوا في أعطان الإبل» أي مباركها، ومواقع إقامتها، والنهي هنا

ظاهره التحريم وإنما منع من الصلاة في ذلك لأنها كثيرة الشر، شديدة النفار، فقد تشوش على المصلي، أو تهاجمه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٠٩/٢) والترمذي (٣١٠) وابن ماجه (٧٧٠) والدارمي (١٣٩٨) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه.

٨٥٧ - «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ، لِمَنْ شَاءَ» .

الشرح : «صلوا» استحباباً «قبل» صلاة «المغرب» وبعد الأذان وهو صريح في مشروعية النافلة قبل صلاة المغرب، وقال إخواننا المالكية بتحريمها مع أن النبي ﷺ كرر الأمر بها ثلاثاً ثم قال: «لمن شاء»، ولولا هذا لكانت من السنن المؤكدة.

التخريج : والحديث رواه البخاري في التطوع (٣٠٢/٣) وأبو داود (١٢٨١) عن عبد الله المزني.

٨٥٨ - «صَلَاةُ الْأَوَابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ» .

الشرح : «صلاة الأوابين» أي المطيعين الرجاعين إلى الله تعالى بالتوبة والإنابة «حين» أي عندما «ترمض» بفتح التاء والميم وسكون الراء من الرمضاء وهي حرارة الرمل بالشمس، «الفصال» أي أولاد الإبل الصغار أي وقت ما تصيبها الرمضاء. وهذه صلاة الضحى، فتكون عند اشتداد الحر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٦/٤) ومسلم في صلاة الليل (٣٠/٢٩/٦) عن زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ خرج على أهل قباء، وهم يصلون الضحى فقال إلخ.

٨٥٩ — «صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى التَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ» .

الشرح : «صلاة الجالس» بلا ضرورة في صلاة النافلة «على النصف» في الأجر والثواب «من صلاة القائم» فإذا كان ذلك لمرض وضرورة فالأجر سواء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٢/٦) والشيخان من طرق عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

٨٦٠ — «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً» .

الشرح : «صلاة الجماعة» وأقلها اثنان «تفضل» وتزيد «على صلاة الفذ» أي المنفرد الذي يصلي وحده «ب سبع وعشرين درجة» أي مرتبة وضعفاً وجاء في أحاديث أخرى عن جماعة من الصحابة بخمس وعشرين . . ورجح بعضهم هذه الرواية وحكموا على رواية السبع والعشرين بالشذوذ وهذا غلط فإن الزيادة لا تنافي النقصان .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢/٢٧١/٢٧٢) ومسلم (٥/١٥٢) وأهل السنن وغيرهم عن ابن عمر . . فالحديث لا إشكال فيه .

٨٦١ — «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنِي مَثْنِي» .

الشرح : «صلاة الليل والنهار» في النافلة «مثنى مثنى» أي ركعتان مع الفصل بالتسليم وليس معناه أنها لا تكون إلا كذلك، لأن الإجماع على جواز الأربع بلا تسليم، وإنما المراد أنه لا يصلي ركعة واحدة، أو ثلاثاً في غير الوتر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٦/٥١) والترمذي (٥٣٣) والنسائي (٣/١٨٥/١٨٦) وابن ماجه (١٣٢٢) وابن حبان (٦٣٦) عن ابن عمر بسند صحيح على شرط مسلم وهو في الصحيحين بدون — والنهار — لكنها زيادة صحيحة زادها ثقة وهي غير منافية لأصل الحديث .

٨٦٢ - «صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ» .

الشرح : «صلاة الوسطى» التي جاء في القرآن الأمر بالمحافظة عليها على الخصوص هي «صلاة العصر» . فالحديث نص في بيانها، وجاءت أحاديث أخرى صحيحة تؤيد هذا . . وسميت وسطى لأنها جاءت بين الصبح والظهر وبين المغرب والعشاء، وخصت بالأمر بها لأن الناس يتكاسلون عن أدائها في وقتها، وقد تأتي في شغل أو استراحة، ونحو ذلك .

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (٢٨٠) ومسلم (١٢٨/٥) والترمذي في الصلاة (١٦٢) وفي التفسير (٢٧٨٨) عن ابن مسعود وحسنه الترمذي وصححه .

٨٦٣ - «صِيَاْحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ، نَزْعَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ» .

الشرح : «صياح» أي تصويت «المولود» الطفل «حين يقع» أي وقت ولادته هي «نزعة» أي طعنة وإصابة «من الشيطان» يؤذيه بها عقب خروجه إلى الدنيا ولا يخلو منها مولود من بني آدم إلا مريم وابنها عيسى عليهما السلام، فحفظهما الله من ذلك كما جاء به حديث في صحيح مسلم (١٢٠/١٥) وغيره ويأتي في الكاف: «كل مولود» إلخ .

التخريج : والحديث رواه مسلم في فضل عيسى (١٢٠/١٥) عن أبي هريرة .

٨٦٤ - «الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرٌ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ . . .» .

الشرح : «الصائم المتطوع» بصيامه نافلة هو «أمير نفسه» أي أمين عليها «إن شاء صام» أي أتم صيامه «وإن شاء أفطر» بعد عقده الصيام، ولا قضاء عليه ولا إثم . . وهو يدل على عدم وجوب إتمام الصيام لمن شرع فيه، وبه قال الجمهور .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤١/٦) وأبو داود (٢٤٥٦) والترمذي (٦٤٥)

والدارمي (١٧٤٣/١٧٤٢) والحاكم (٤٣٩/١) والبيهقي (٢٧٦/٤/٢٧٧/٢٧٨) من طرق عن أم هانئ بقصة في أوله وهو صحيح لطرقه.

٨٦٥ - «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ» .

الشرح: «الصعيد الطيب» أي كل ما على الأرض من تراب، ورمل، وحجر... إذا كان طاهراً هو «وضوء» بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضأ به أي هو كالماء في الطهارة لقيامه مقامه فهو يكفي «المسلم» وإن لم يجد «الماء» وفقده ولو «عشر سنين» أو أكثر فالمراد التكثر وهو يدل على أن التيمم يقوم مقام الماء مطلقاً.

التخريج: والحديث رواه أبو داود (٣٣٢/٣٣٣) والترمذي (١٠٩) والنسائي (١٣٩/١) وابن حبان (١٩٧/١٩٦) والحاكم (١٧٧/١٧٦/١) والبيهقي (٧/١) عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه وحسنه الترمذي وصححه.. ويأتي حديث الصحيحين: «عليك بالصعيد» إلخ.

٨٦٦ - «الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا صَلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا، أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا» .

الشرح: «الصلح» وقطع النزاع بين المتخاصمين «جائز» ومشروع ومرغب فيه «بين المسلمين» على العموم وبين الزوجين وغيرهما «إلا صلحاً أحل حراماً» كمصالحة على الربا، أو بيع منهبي عنه أو أي عقد فاسد «أو حرم» ومنع «حلالاً» كمصالحة الزوجة على أن لا يطأ ضررتها أو غير ذلك، فيكون الصلح عند ذلك باطلاً، لا يصح ولا يجوز.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٦٦/٢) وأبو داود (٣٥٩٤) والحاكم (٤٩/٢) و (١٠١/٤) عن أبي هريرة والترمذي (١٢٢٤) وابن ماجه (٢٣٥٣) والحاكم (١٠٧/٤) عن عمرو بن عوف وحسنه الترمذي وصححه. والحديث كما قال الترمذي وإن قالوا فيه ما قالوا وانظر مقدمة تهذيبي للجامع فقد أجتبت عما قيل فيه.

٨٦٧ - «الصَّوْرُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ» .

الشرح : «الصور» المذكور في قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴾ . هو «قرن» أي على هيئة البوق يأمر الله تعالى الملك المكلف به وهو إسرافيل عليه السلام بأن «ينفخ فيه» نفخات، نفخة الفزع، ونفخة الصعق ثم نفخة القيامة. أمنا الله تعالى من تلك الأهوال.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٢/١٦٢/٢) وأبو داود في السنة (٤٧٤٢) والترمذي (٣٠٢٩/٢٢٥١) والدارمي (٢٨٠١) وابن حبان (٢٥٧٠) والحاكم (٤٣٦/٢) و٤/٥٦٠) عن ابن عمر وقال جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: ما الصور؟ فقال: إلخ وسنده صحيح. ولذلك حسنه الترمذي وصححه. ويأتي حديث: «كيف أنعم» إلخ.

٨٦٨ - «الصَّوْمُ جُنَّةٌ» .

الشرح : «الصوم» الشرعي وهو الإمساك عن المفطرات والمشتهيات والمعاصي هو «جُنَّة» بضم الجيم والنون المشددة المفتوحة أي وقاية وحصن من المعاصي ومن النار لمن أخلص فيه وأراد به وجه الله عز وجل.

التخريج : والحديث رواه النسائي (١٣٨/٤) عن معاذ بن جبل . . وهو في الصحيحين ضمن حديث لأبي هريرة وجاء في حديث عند أحمد (٢١٧/٢٢/٤) وغيره: «جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ» .

٨٦٩ - «الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ، الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ» .

الشرح : «الصوم» التطوع الواقع «في» فصل «الشتاء» وأيام البرد ونزول الأمطار والثلوج، هو «الغنيمة الباردة» وهي الحاصلة بدون قتال ولا تعب فالصيام في هذا الفصل غنيمة لا تعب فيها وذلك لقصر أيامه، وخفة الصيام فيها بدون أن يحس الصائم بألم الجوع.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٥/٤) والترمذي (٦٩٩) والبيهقي (٤/ ٢٩٦/ ٢٩٧) عن عامر بن مسعود وهو وإن كان مرسلًا مع رجل مجهول فيه فإن له شاهدًا عن أنس عند الطبراني في الصغير (١/ ٢٥٤) وفيه الوليد بن مسلم وهو مدلس وله شاهد آخر عن أبي سعيد الخدري رواه أحمد (٣/ ٧٥) وفيه ابن لهيعة فالحديث لذلك حسن لغيره .

٨٧٠ – «الصَّوْمُ يَوْمَ تَصُومُونَ، وَالْفِطْرُ يَوْمَ تُفْطِرُونَ، وَالْأَضْحَى يَوْمَ تَضْحُونَ» .

الشرح : «الصوم» المعتد به والمعتبر عند الله «يوم تصومون» أي يوم يصوم الناس . «والفطر» الجائز في العيد «يوم تفترون» أي يوم يفطر جماعة المسلمين «والأضحى» يكون «يوم تضحون» أي عندما يضحى الجمهور فالحديث ظاهر في أن الصوم والفطر والتضحية يكون مع الناس لا مع الأفراد هكذا فسره الترمذي في الجامع تبعاً لغيره من السلف فقال: إنما معنى هذا الصوم والفطر مع الجماعة وعظم الناس... وقال الخطابي: ما معناه: إذا أخطأ الناس في الشهر فصاموا أو أفطروا أو وقفوا بعرفة وضحوا في غير أيامها كان صومهم وإفطارهم وحجهم صحيحاً، لا وزر عليهم في ذلك .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٣٢٤) والترمذي (٦١٧) وابن ماجه (١٦٦٠) وغيرهم من طرق عن أبي هريرة وسنده حسن وهو صحيح لشاهده الآتي رقم (٩٦٢) .

٨٧١ – «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَائِرُ» .

الشرح : «الصلاة الخمس» المفروضات «و» صلاة «الجمعة إلى الجمعة» الأخرى «كفارة» ومحو «لما» وقع وحصل «بينهن» من الذنوب والهفوات الصغائر «ما لم تغش» أي ما لم يأت صاحبها المعاصي «الكبائر» فإنها لا تكفر إلا بالتوبة بشروطها أو بالحج أو البرور أو الهجرة إلى الله عز وجل أو الشهادة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٨٤/٢) والبخاري ومسلم (١١٧/٣) وغيرهم وفي رواية زيادة: «ورمضان إلى رمضان» وهو عن أبي هريرة.

٨٧٢ — «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ» .

الشرح : «الصلاة» النافلة «في مسجد قباء» وهو المسجد التاريخي العظيم الذي أسس على التقوى هي «كعمرة» أي تقوم مقام عمرة، وزيارة للبيت الحرام.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٣٩١) وابن ماجه (١٤١١) والحاكم (٤٨٧/١) عن أسيد بن ظهير وصححه الحاكم وفيه أبو الأبرد ضعيف وحسنه أيضاً الترمذي وهو كما قال: وذلك لشاهد له عن سهل بن حنيف رواه أحمد (٤٨٧/٣) وابن ماجه (١٤١٢) والحاكم وصححه.



حرف الضاد

٨٧٣ - «ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أَحَدٍ، وَغَلَطُ جِلْدِهِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثٌ» .

الشرح : «ضرس الكافر» يوم القيامة في النار «مثل» أي مقدار جبل «أحد» في الكبر والعظمة، «وغلط جلده» أي جلد جسمه الذي يغطي اللحم «مسيرة» أي مقدار ما يسير الراكب أو الماشي «ثلاث» أي ثلاثة أيام، مع أن جلد الإنسان في الدنيا رقيق جداً، ولكن الله تعالى يعظمه بالنسبة للكافر هذا المقدار ليضاعف له الألم، ثم الأمر كما قال تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ . . وهذا لا ينافي الحديث الآخر «وعرض جلده سبعون ذراعاً» . . وذلك لتفاوت عذابهم وعقابهم . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنة (١٧/١٨٦) والترمذي في أبواب صفة جهنم (٢٣٩٥) عن أبي هريرة .

٨٧٤ - «الضَّبُّ لَسْتُ أَكُلُهُ، وَلَا أُحَرِّمُهُ» .

الشرح : «الضب» بفتح الضاد هو حيوان شبيه بالوزغة، لكنه أكبر وأسمن منه، كان العرب يعتادون أكله، ووضع بين يدي النبي ﷺ فلم يأكله، وقال: «لست آكله» لأنني أعافه، «ولا أحرمه»، فهو مباح الأكل، حكى النووي الإجماع على ذلك .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٢/٨٤/٨٥) ومسلم (١٣/٩٧/٩٨) في الذبائح والترمذي في الأطعمة (١٦٤٣) والنسائي (٧/١٧٤) وابن ماجه (٤٢٤٢) عن ابن عمر أن النبي ﷺ سئل عن أكل الضب فقال: إلخ.

٨٧٥ — «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ» .

التشريح : «الضيافة» في الإسلام «ثلاثة أيام» للضيف حق فيها، وينبغي للمضيف أن يتحف ضيفه في اليوم الأول، ويقدم له بعد ذلك ما حضر ولا يتكلف، «فما كان وراء ذلك» وزاد من الأيام فما يقدمه له «فهو صدقة» على صاحبه ولكنه يجب على الضيف ألا يحرص مضيفه بثقله عليه وعلى الأخص في هذه العصور التي كثرت فيها التكاليف، وارتفعت أسعار العيش . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق (١٤/٩١) وفي الأدب ومسلم في اللقطة باب الضيافة (١٢/٣٠/٣١) عن أبي شريح الخزامي . .



حرف الطاء

٨٧٦ - «طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ» .
الشرح : «طعام الاثنين» من الناس هو «كافي الثلاثة» أي يقوتهم وإن كان قد لا يشبعهم «وطعام الثلاثة» الواصل بهم إلى الشبع مثلاً «كافي» لغذاء «الأربعة» . .
وفيه إشارة إلى أن القليل قد يحصل به الاكتفاء لما ينشأ من بركة الاجتماع، وفيه الحث على القناعة بما يسد السغب وتقوم به البنية . .
التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٦٥/١١) ومسلم (٢٢/١٤) والترمذي (١٦٦٩) كلهم في الأطعمة عن أبي هريرة ونحوه عن جابر عند مسلم (٢٣/٢٢/١٤) والترمذي (١٦٧٠) بلفظ «طعام الواحد يكفي الاثنين» . . . «وطعام الأربعة يكفي الثمانية» .

٨٧٧ - «طَعَامٌ بِطَعَامٍ، وَإِنَاءٌ بِإِنَاءٍ» .

الشرح : «طعام» يعدل «بطعام» إذا أتلف «وإناء بإناء» كذلك، فمن استهلك طعاماً للغير بدون إذن منه فعليه غرمه، ومن أتلف إناء أو نحوه فعليه أن يضمن مثله . . وقد اختلف العلماء في هذا، فمن قائل يضمن بالمثل، ومن قائل بالقيمة، ومن قائل بالتفصيل وأسعدهم من قال بظاهر ما في قصة هذا الحديث، فقد رواه الترمذي في الأحكام (١٢٣٠) عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: أهدت بعض أزواج النبي ﷺ إلى النبي ﷺ طعاماً في قصعة فضربت عائشة القصعة بيدها فألقت ما فيها فقال النبي ﷺ إلخ .

وقال الترمذي حسن صحيح . .

التخريج : ورواه البخاري (٢٣٧/١١) في النكاح وغيره . بمعناه مطولاً وفيه فدفع الصحيفة الصحيحة إلى التي كُسرت صحفُها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت . . وفيه نهاية ما يكون من العدالة مع حسن أخلاقه ﷺ ومعاشرته الطيبة لأزواجه .

٨٧٨ — «طَلْحَةَ مِمَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ» .

الشرح : «طلحة» بن عبيد الله الأنصاري زوج أم سليم والدة أنس هو «ممن قضىٰ نحبه» أي الذي بذل نفسه في سبيل الله ووفىٰ بما عاهد عليه الله حتىٰ قتل في سبيل الله . . وفي الحديث بشارة لطلحة بالجنة، وأنه ممن يستشهد وفيه معجزة للنبي ﷺ فقد قتل طلحة شهيداً في وقعة الجمل مظلوماً . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في المناقب (٣٥١٢) وابن ماجه (١٣٧/١٣٦) عن معاوية وفي سنده ضعف لكن الحديث حسن أو صحيح فقد رواه الترمذي (٣٥١٣) عن طلحة نفسه مطولاً بسند حسن وفي الباب غير ذلك . .

٨٧٩ — «طَوَّافُكَ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، يَكْفِيكَ لِحَجَّتِكَ وَعُمْرَتِكَ» .

الشرح : «طوافك» يا عائشة «بالبيت» الحرام طواف القدوم «و» سعيك «بين الصفا والمروة» عقب الطواف «يكفيك لحجتك وعمرتك» ولا تحتاجين إلىٰ طواف وسعي آخر إلا الإفاضة .

فهو يدل علىٰ أن من كان قارناً بين الحج والعمرة يكفيه طواف واحد، وبهذا قال الجمهور .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٤/٦) ومسلم (١٥٦/٨) وأبو داود (١٨٩٧) عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها ذلك وكانت حاضت بسرف . . وللحديث طرق وألفاظ في مسلم .

٨٨٠ - «طوبى للشام، لأن ملائكة الرحمن بأسطة أجنحتها عليه» .

الشرح: «طوبى» أي راحة، وطيب عيش، وخير حاصل «للشام» أي لأهله المؤمنين والشام تشمل اليوم لبنان، وسوريا، وفلسطين، والأردن، وهي البلدة التي بارك الله فيها، «لأن ملائكة الرحمن» وهم ملائكة خاصون مكلفون بها هي «بأسطة أجنحتها عليه» أي تحفها وتحوطها بإنزال البركة ودفع المهلكات، وهذا من أحاديث فضل الشام، ولكنه جاء في حديث آخر صحيح: «إذا فسد الشام فلا خير فيكم» . . وقد فسد والله وأصبحت الدولة الحاكمة فيه كافرة ملحدة، والشعب أكثره متفسخ إلا الأفراد منه كسائر الأقطار الإسلامية . .

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٨٤/٥) والترمذي (٣٧١٥) والحاكم (٢٢٩/٢) عن زيد بن ثابت قال: كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع، فقال رسول الله ﷺ طوبى إله وسنده صحيح . وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي . .

٨٨١ - «طوبى للغرباء، أناس صالحون في أناس سوء كثير، ممن يعصيهم أكثر ممن يطيعهم» .

الشرح: «طوبى» أي الجنة أو الخير الكثير حاصل «للبغراء» في الدين، الذين أصبحوا في قلة من الناس، لا يجدون من يؤيدهم ولا ينصرهم، ولا يساعدهم على دينهم، قيل من هم قال: «أناس» وأقوام، رجال ونساء «صالحون» وصالحات، يوجدون مفرقين في الدنيا «في أناس سوء» أشرار خبيثاء منحرفين «كثير» لأن جانب الباطل دائماً يكون في كثرة . . كما قال تعالى: ﴿ وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ . . «من يعصيه» ويخالفهم، ويعاكسهم «أكثر ممن يطيعهم» وذلك شأن أهل الحق في كل زمان ومكان، لأن الحق شاق على النفوس، وعادة الفاسقين والمنحليين مجانية الحق وأهله، وبغضهم ومعاداتهم . .

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٢٢/١٧٧/٢) عن عبد الله بن عمرو وسنده صحيح

ولا يضر وجود ابن لهيعة فيه هنا لأن الراوي عنه ابن المبارك وروايته عنه صحيحة .
وراجع ما سبق (٣٨٨) للمزيد لهذا الموضوع .

٨٨٢ — «طُوبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِي ، وَطُوبَى سَبْعَ مَرَّاتٍ لِمَنْ لَمْ
يَرِنِي وَأَمَّنَ بِي» .

الشرح : «طوبى لمن رأى» في حياتي يقظة «وآمن بي» وصدقني فيما جئت به
واتبعني «وطوبى سبع مرات» بالنسبة لمن آمن بي في حياته «لمن لم يرني» ممن
جاء بعدي ولم يدركني «وآمن بي» غيباً . . وفيه فضل الإيمان بالغيب وأن للمؤمن
به بشارة عظيمة، وحق له ذلك، لأن الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يشاهدون
نزول الوحي، ويعيشون مع الرسول الأعظم ويعاينون الخوارق والآيات، فإيمانهم
له موجباته ومؤيدات كثيرة، بخلاف من جاء بعدهم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٨/٥/٢٥٧/٢٦٤) وابن حبان (٢٣٠٣) عن
أبي هريرة والحاكم (٧٦/٤) عن عبد الله بن بسر وأبي أمامة وأورده الهيثمي في المجمع
(٦٧/١٠) برواية أحمد والطبراني وقال: بأسانيد رجالها رجال الصحيح غير أيمن بن
مالك الأشعري وهو ثقة . اهـ . ولم يوثقه غير ابن حبان لكن الحديث حسن فإن له شاهداً
عن أنس رواه أحمد (١٥٥/٣) ورجاله ثقات غير حسن بن فرقد ضعيف من قبل حفظه،
فهو حسن به .

٨٨٣ — «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفَاراً كَثِيراً» .

الشرح : «طوبى» أي الخير الكثير في الآخرة «لمن وجد في صحيفته» وكتاب
حسناته . . يوم القيامة «استغفاراً كثيراً» لأن ذلك يؤذن بالافتقار إلى الله تعالى
والاحتياج والالتجاء إليه وحده في سؤاله ذلك . . وفي الحديث فضل الإكثار من
الاستغفار، وجاءت في ذلك أحاديث وأخبار .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الأدب (٣٨١٨) عن عبد الله بن بسر . . قال في
الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات .

٨٨٤ - «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَنِعَ بِهِ» .

الشرح : «طوبى لمن هدى» أي وفق «للإسلام» والتدين به، واعتناقه، «وكان عيشه» أي ما يتعيش به في حياته من المتاع «كفافاً»، أي ما فيه الكفاية بدون نقص ولا فضلة، «وقنع» أي رضي «به» وعرف أن ذلك هو ما قسمه الله له . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩/٦) والترمذي في الزهد (٢١٧٠) وابن حبان (٢٥٤١) والحاكم في الإيمان (٣٥/٣٤/١) عن فضالة بن عبيد وقال الترمذي حديث صحيح . وجاء في صحيح مسلم وغيره من حديث ابن عمر: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً، وكنمه الله بما أعطاه» .

٨٨٥ - «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ، بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ» .

الشرح : «الطاعم» أي الآكل الذي لا يصوم كثيراً، «الشاكِر» أي القائم بحقوق طعامه من حمد الله تعالى وصرفه جوارحه في طاعة الله هو في الأجر «بمنزلة» ومثابة «الصائم» الذي يسرد الصوم ولا يفطر إلا قليلاً «الصابر» على ألم الجوع، وظماً الهواجر . . وفي الحديث فضل الغني الشاكِر على الفقير الصابر . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٢/٢) والترمذي في الزهد (٢٣٠٧) وابن ماجه (١٧٦٤) والحاكم (٤٢٢/١) و (١٣٦/٤) عن أبي هريرة وقال الترمذي حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وعلقه البخاري .

٨٨٦ - «الطَّوَّافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ إِلَّا أَنْكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِخَيْرٍ» .

الشرح : «الطواف» أي الدوران «حول» أي بجوانب «البيت» الحرام الكعبة هو «مثل الصلاة» في وجوب الطهارة والاحترام، والخشوع . . . وما إلى ذلك «إلا»

أنكم» رخص لكم فـ «تتكلّمون فيه» بما لا ينافي الأدب ولذا قال: «فمن تكلم فيه» إذا احتاج إلى الكلام «فلا يتكلم إلا بخير».

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٨٥٥) والدارمي (١٨٥٤/١٨٥٥) وابن حبان (٩٩٨) وابن الجارود (٤٦١) والحاكم (٤٥٩/١) والبيهقي (٨٥/٨٧/٥) عن ابن عباس عنه رضي الله عنه وسنده صحيح . .

وما قيل من صحة وقفه غير صحيح فإن الحكم لمن رفع، فسفيان ثقة حافظ فزيادته مقبولة، وهو ممن روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط . .

٨٨٧ — «الطَّيْرَةُ شُرْكٌ» .

الشرح : «الطيرة» بكسر الطاء وفتح الياء هي اعتقاد الشر في الأشياء، والتشاؤم بها، ونسبة ذلك إلى غير الله، واعتقاد تأثيرها، فهي بذلك «شرك» أي من جملة أنواع الشرك لأن من تطير بشيء كانه نسب التأثير له، وأنه يضر بنفسه وهذا شرك، وكان هذا سائداً في الجاهلية فأبطله الإسلام . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٠/٣٨٩/١) والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩) والترمذي (١٤٧٩) وأبو داود (٣٩١٠) والنسائي وابن ماجه (٣٥٣٨) والحاكم (١٨/١٧/١) وكذا ابن حبان (١٤٢٧) عن ابن مسعود وحسنه الترمذي وصححه .



حرف الظاء

٨٨٨ - «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «الظلم» وهو الاعتداء على العباد هو «ظلمات» أي هو سبب لنزول الشدائد بصاحبه «يوم القيامة» فتحيط به الظلمات فلا يهتدي إلى السبيل حيث يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم .

التخريج : والحديث رواه البخاري في كتاب المظالم (٢٥/٦) ومسلم في البر والصلة (١٣٤/١٦) عن ابن عباس . وانظر للمزيد ما سبق (٤٠٨/٢١) .



حرف العين

٨٨٩ - «عَائِدُ الْمَرِيضِ يَمْشِي فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ» .

الشرح : «عائد المريض» أي زائره والمتعاهد أمره لوجه الله عز وجل «يمشي في» ذهابه إليه في «مخرفة» أي في البستان الذي هو موضع خرفة «الجنة» أي ما يجتني من ثمارها، وفواكهها، فكأن العائد لموقع العيادة عند الله يسير وقته في الجنة، ويجتني فيها من ثمارها لأن فعله هذا يوجب ذلك، ويؤول به إلى دخولها، ويبقى على حالته «حتى يرجع» من العيادة.. وفي الحديث فضل عظيم لهذا العمل، وهو متفق على خيريته وأنه من أعظم مكارم الأخلاق والحقوق الإسلامية.

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٦/١٢٤) عن ثوبان. وجاء في رواية: «من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة حتى يعود».

٨٩٠ - «عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوَّنَّ صُفُوفُكُمْ أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ» .

الشرح : «عباد الله» أي يا عباد الله والله «لتسوّن» أي لتقيمن «صفوفكم» في الصلاة وتجعلونها مستوية مستقيمة على سمت واحد مع سد الخلل. «أو ليخالفن الله بين وجوهكم» بمخالفة القلوب فتتدابروا وتقع بينكم العداوة عقاباً لكم على ذلك.

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (٦٤٧) وعبد الرزاق (٢٤٢٩) والبخاري (٣٤٨/٢/٣٤٩) ومسلم (١٥٧/١٥٦/٤) وأبو داود (٦٦٢/٦٦٣/٦٦٥) والترمذي (٢٠٤) عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف فقال إنخ.

٨٩١ — «عَجَبًا لِلْمُؤْمِنِ لَا يَقْضِي اللَّهُ لَهُ شَيْئًا إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ» .

الشرح : «عجباً للمؤمن» يعني أن أمره في هذه الحياة مما يتعجب منه، «لا يقضي» ويحكم «الله له شيئاً» من شؤونه فيقع له وإن كان في الظاهر شراً «إلا كان خيراً له» لأنه إذا أصابه ما يحب حمد الله وشكره فكان خيراً له، وإن أصابه ما يسوءه ويكرهه فصبر وفوض أمره إلى الله كان خيراً له، فهو على كل الأحوال على خير .

التخريج : والحديث رواه عبد الله في زوائد مسند أبيه (٢٤/٥) عن أنس وسنده حسن وأورده الهيثمي في المجمع برواية أحمد وأبي يعلى وقال: وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح غير أبي بحر ثعلبة وهو ثقة .

والحديث صحيح فإن له شاهداً في صحيح مسلم وغيره عن صهيب .

٨٩٢ — «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ» .

الشرح : «عجب ربنا» أي رضي «من قوم» واستحسن فعلهم حيث إنهم «يقادون» أي يؤخذون عنوة مكرهين «إلى» أن يدخلوا «الجنة» مقيدين مغللين «في السلاسل» يعني الأسارى الذين يؤخذون في حرب الكفار فيسلمون ويصيرون من أهل الجنة، وقيل غير ذلك، وتفسير العجب هنا بالرضا لأن العجب المتعارف محال في حق الله تعالى فهو من أحاديث الصفات .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٨/٤٠٦/٣٠٢/٢) والبخاري في الجهاد باب الأسارى في السلاسل (٤٨٦/٦) وأبو داود (١٦٧٧) عن أبي هريرة .

٨٩٣ - «عَجِبْتُ لَهَا، فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ» .

الشرح : «عجبت» أي أخذني العجب «لها» أي لتلك الكلمات فقد «فتحت لها أبواب السماء» لتصعد إليها لما لها من العظمة والثناء على الله تعالى فيها وحمده وتكبيره وتنزيهه وتوحيده .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٩٨/٩٧/٥) والترمذي في الأدعية (٣٣٦٠) عن ابن عمر قال: بينا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً، فقال رسول الله ﷺ «من القائل كذا وكذا؟» فقال رجل من القوم أنا يا رسول الله فقال إلخ .

٨٩٤ - «عَذَابُ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ بِأَيْدِيهَا فِي دُنْيَاهَا» .

الشرح : «عذاب» وعقاب «هذه الأمة» يعني بهم المسلمين «جعل» بينها «بأيديها» بعضها يقتل بعضاً «في دنياها» ويكون ذلك تمحيصاً وتطهيراً لهم مما يكسبون من الذنوب فيلقون الله تعالى وليس عليهم ذنب، فكل ما يصابون به من النكبات والمحن والشدائد، يكفر بها ذنوبهم .

التخريج : والحديث رواه الحاكم في كتاب التوبة والإنابة (٢٥/٤) والطبراني في الصغير (٤٦/٢) واللفظ للأول عن أبي بردة قال: كنت عند عبيد الله بن زياد فأتي برؤوس خوارج فكلما مروا عليه برأس قال: إلى النار فقال له عبد الله بن يزيد: أو لا تدري؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي وعزاه الهيثمي في المجمع (٢٢٥/٧) لكبير الطبراني أيضاً وقال: رجاله رجال الصحيح .

٨٩٥ - «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ» .

الشرح : «عذاب القبر» وفتنته كلاهما «حق» أي هو شيء ثابت واقع بالإجماع، والأحاديث به متواترة، وهو من المعتقدات الإسلامية، وله موجبات وأسباب، كما

للمحافظة منه أسباب كذلك، وقد ذكرت جملة منهما مع الكلام عليه وكيفية السؤال، وما يتبع ذلك في كتاب: مشاهد الموت وأحوال القبور. . نعوذ بالله تعالى من ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٥/١٧٤/٦) والبخاري في الجناز (٣/٤٧٨/٤٧٩) والنسائي في التعوذ في الصلاة (٣/٤٨) عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن عذاب القبر فقال إله قالت فما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة بعد إلا تعوذ من عذاب القبر.

٨٩٦ - «عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» .

الشرح : «عرفة» أي المنطقة التي شرع الوقوف فيها يومها، وجعل ذلك أكبر أركان الحج «كلها» أي كل مساحتها «موقف» أي محل للوقوف، فأى موضع نزل به الحاج منها كان وقوفه به صحيحاً، وإن لم يقف في موقف رسول الله ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٢١) ومسلم (٨/١٩٥) والنسائي (٥/٣٠٦) وأبو داود (١٩٠٧) وابن ماجه (٣٠١٢) عن جابر مطولاً ومختصراً وسياقه... «نحرت ههنا ومنى كلها منحراً، فانحروا في رحالكم، ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف، ووقفت ههنا وجمع كلها موقف».

٨٩٧ - «عُصْبَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ بَيْتَ كَسْرَى» .

الشرح : «عصبة» أي جماعة كبيرة عظيمة «من المسلمين» من هذه الأمة «يفتحون» بالقتال «البيت الأبيض» وهو «بيت كسرى» وقصره العظيم. وهذا من كبار معجزات نبينا ﷺ فقد فتحوه وأخذوا الكنوز التي كانت عند كسرى في قصره هذا وأنفقوه في سبيل الله، وكان ذلك أيام أمير المؤمنين سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٨/٥) ومسلم في الإمارة (٢٠٣/١٢) وفي الفتن (٤٣/١٨) بمعناه عن جابر بن سمرة عنه رضي الله عنه.

٨٩٨ – «عَقْلٌ شِبْهُ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ، مِثْلُ قَتْلِ الْعَمْدِ» .

الشرح : «عقل» أي دية «شبه» القتل «العمد» وهو كضرب بنحو عصا أو سوط، فعقله «مغلظ» «مثل» دية «قتل العمد» وذلك ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفه أي حاملاً أو ما يعادلها من العملة المتعامل بها، ولا يُقتل أي لا يقاد صاحبه أي القاتل ولا يقتص منه، لأنه لم يقصد القتل، فهو قتل جاء بين العمد والخطأ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٤/١٨٣/٢) وأبو داود (٤٥٦٥) والبيهقي (٧١/٨) عن ابن عمرو وسنده حسن.

٨٩٩ – «عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ، كَكَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ» .

الشرح : «علم لا ينفع» صاحبه بأن لا يعمل به، أو كان من العلوم الغير النافعة فهو «ككنز» كمال مكدس مخزون «لا ينفق» ولا يصرف «منه» فلا فائدة فيه لأن المقصود منه هو الانتفاع به، وكذا العلم، فثمرته هو العمل به، ونفع الناس، وتعليمهم وإرشادهم به.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٩/٢) عن أبي هريرة، قال الهيثمي في المجمع (١٨٤/١) ورجاله موثقون. اهـ. وله شاهد عند القضاعي في مسند الشهاب (٢٦٣) عن ابن مسعود بسند ضعيف وشاهدان عن ابن عمر رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٢٢/١) فالحديث لذلك حسن بلا شك.

٩٠٠ – «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ» .

الشرح : «علموا الصبي» أمور الديانة كالتوحيد والعبادات... والأخلاق

والأحكام الضرورية وهو «ابن سبع سنين» لأنه السن الذي يمكن فيه التمييز ودربوه على التدين ومروه بالصلاة في هذا السن «واضربوه عليها» إذا لم يصل ضرب تأديب غير شاق وهو «ابن عشر» سنين ليعتاد أداءها حتى إذا ما بلغ كانت قد رسخت في قلبه، فإذا أهمل ولم يؤمر بها شق عليه أداؤها بعد بلوغه وهذا من محاسن الإسلام وآدابه في تربية الأولاد وسياستهم، وجاء في رواية زيادة: «وفرقوا بينهم في المضاجع». يعني حالة النوم فيجعل لكل فراش خاص به ذكوراً كانوا أم إناثاً.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٠٤/٣) والترمذي (٣٦٤) وأبو داود (٤٩٤) والحاكم (٢٥٨/١) عن سبرة بن معبد الجهني وحسنه الترمذي وصححه وله شواهد منها عن ابن عمرو رواه أحمد (١٨٧/١٨٠/٢) وأبو داود (٤٩٥) والحاكم (١٩٧/١) وغيرهم.

٩٠١ - «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَالُ».

الشرح: «على أنقَابِ المدينة» المنورة أي مداخلها وطرقها الموصلة إليها «ملائكة» لله تعالى خاصون بها يحرسونها «لا يدخلها» ولا يصيب أهلها «الطاعون» وهو الوباء العام الذريع الناشئ عن طعن الجن وضربهم الناس «ولا» يدخلها «الدجال» الكذاب عناية بأهلها وإكراماً لدفينها الحبيب المصطفى ﷺ.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٣٧/٢/٣٧٨/٣٧٥) والبخاري (٤٦٧/٤) ومسلم (١٥٣/٩) كلاهما في الحج ورواه البخاري في الفتن أيضاً عن أبي هريرة.

٩٠٢ - «عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَةٌ».

الشرح: «على كل بطن» من البطون الإسلامية وبيوتاتها وقبائلها «عقولة» أي حصة من العقل فالدية إذا لزم شخصاً تجزأ على العاقلة والأقارب فإن لم يوفوا بذلك، طولبت من الأحياء والقرى والقبائل والمدن وهو نظام إلهي تعاوني.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٢١) ومسلم في العتق (١٠/٤٩) والبيهقي (٨/١٠٧) عن جابر عنه رضي الله عنه.

٩٠٣ - «عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ، وَعَلَى كُلِّ مَنْ رَاحَ الْجُمُعَةَ الْغُسْلُ» .

الشرح : «على كل» رجل مسلم حر مقيم «محتلم» أي بالغ «رواح الجمعة» أي الذهاب إلى صلاتها فهي فرض عين عليه . «وعلى كل من راح» أي أراد الذهاب إلى «الجمعة الغسل» وهو من السنن المؤكدة وهو يدل على أن الغسل مشروع لمريد حضور صلاة الجمعة وسماع خطبتها، وليس لليوم ولو بعد الصلاة كما قال أبو محمد علي بن حزم رحمه الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٤٢) في الطهارة عن حفصة، وسنده صحيح . وهو في الصحيح بمعناه . ويأتي : «غسل يوم الجمعة» إلخ .

٩٠٤ - «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ» .

الشرح : «عليك بالصعيد» أي الأرض وما عليها من رمل وتراب وحجر، «فإنه يفيك» عن استعمال الطهارة بالماء فلك أن تتيمم به وتصلي .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٣٤) والبخاري (١/٤٦٨) مطولاً عن عمران بن حصين وفيه أنه رضي الله عنه رأى رجلاً معتزلاً لم يصل مع القوم فقال : «يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم؟» فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال إلخ .

٩٠٥ - «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ» .

الشرح : «عليك بالصوم» أي الزمه، ولا تغفل عنه، «فإنه لا مثل» أي لا عدل «له» في الأعمال فإن له خاصية في تهذيب النفس، وقمع شهواتها، مع ما يدخر لصاحبه في الآخرة من الأجر الجزيل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٤٩/٢٥٨/٢٦٤) والنسائي (٤/١٣٧) وابن حبان (٩٢٩) والحاكم (١/٤٢١) عن أبي أمامة وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

٩٠٦ - «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ» .

الشرح : «عليك بكثرة السجود» أي الزم الإكثار منه في صلواتك فإن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، «فإنك لا تسجد لله» عز وجل «سجدة» تعبداً له وتذلاً بين يديه، «إلا رفعك الله بها» يوم القيامة «درجة» ومقاماً عالياً رفيعاً لا يعلمه إلا الله «وحط» أي كفر «عنك بها خطيئة» ووضع عنك بها ذنباً. وفيه فضل السجود والإكثار منه. ولا خلاف في ذلك وإنما وقع الخلاف في المفاضلة بين كثرة السجود وطول القيام بالقراءة .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٤/٢٠٥) عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ .

٩٠٧ - «عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ» .

الشرح : «عليكم» «ب» الكلب «الأسود البهيم» أي الخالص السواد «ذي» «ب» صاحب «النقطتين» فوق عينيه بيضاويتين فاقتلوه «فإنه شيطان» أي حقيقة، بحيث إن الشيطان يتشكل في صورته .

التخريج : والحديث رواه مسلم في المساقاة (١٢/٢٣٧) عن جابر .

٩٠٨ - «عَلَيْكُمْ بِالذُّلْجَةِ فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ» .

الشرح : «عليكم» أي الزموا السفر «بالدلجة» بضم الدال والفتح أي السير في الليل، «فإن الأرض تطوى» أي ينزوي بعضها لبعض «بالليل» فيقطع المسافر فيه ما لا يقطعه بالنهار من المسافة وعلى الأخص آخر الليل، فإنه وقت مبارك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٨٣) وأبو داود (٢٥٧١) والحاكم (٢/١١٤/٤٤٥) والبيهقي (٥/٢٥٦) عن أنس . وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

٩٠٩ - «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّتِي تُرْمَى بِهَا الْجَمْرَةُ» .

الشرح : «عليكم بحصى الخذف» بسكون الذال المعجمة وهي الحصى الصغيرة «التي ترمى بها الجمرة» بمنى، فالسنة أن لا تتعدى هذه الحصى إلى الحجارة الكبيرة التي تؤذي الناس، كما يفعله بعض الجهلة من العوام .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٢١٠/٢١٣) والنسائي (٥/٢١٨) عن الفضل بن العباس وهو في مسلم (٩/٢٧) مطولاً وتقدم بعضه عن ابن عباس رقم (٦١٩) .

٩١٠ - «عَلَيْكُمْ بِرِخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ» .

الشرح : «عليكم برخصة الله» أي تسهيله وتيسيره «التي رخص» وسهل «لكم» من الفطر في السفر فاقبلوها ولا تردوها، فإن ذلك عظيم عند الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الصيام (٧/٢٣٣) عن جابر قال كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى رجلاً قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه، فقال: «ماله؟» قالوا رجل صائم، فقال ﷺ: «ليس من البر أن تصوموا في السفر» . . وفي رواية: «عليكم» إلخ .

٩١١ - «عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ، يَعْنِي سُنَّةَ الْمَغْرِبِ» .

الشرح : «عليكم بهذه الصلاة» أي الزموا صلاتها «في بيوتكم» لأنها أقرب إلى الإخلاص وأدعى للقبول ولكي تقع البركة في البيوت «ويعني» بهذه الصلاة «سنة المغرب» أي الصلاة التي تؤدي بعدها .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٣٠٠) والترمذي آخر الصلاة (٥٣٩) والنسائي (٣/١٦٢) عن كعب بن عجرة وهو حسن لشاهد له عند أحمد (٥/٤٢٧) عن محمد بن لبيد .

٩١٢ - «عَلِيٌّ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ» .

الشرح : «علي» بن أبي طالب «مني» أي متصل بي بالنسب والمصاهرة والدين «وأنا من علي» أي متصل به في الاختصاص والمحبة . «ولا يؤدي عني» ديني وأموري الشخصية أو العامة «إلا أنا» بنفسي «أو علي» . وفي هذا مزيد اختصاص وفضل له رضي الله تعالى عنه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٥/١٦٤/٤) والترمذي (٣٤٩١) والنسائي في خصائص علي (١٤) وابن ماجه (١١٩) عن حبشي بن جنادة وحسنه الترمذي وصححه . وذلك لشواهد .

٩١٣ - «عَمْدًا صَنَعْتُهُ» .

الشرح : «عمداً صنعتُهُ» يعني الصلوات الخمس بوضوء واحد يا عمر .
التخريج : رواه مسلم (١٧٧/٣) والترمذي (٥٣) وأبو داود (١٧٢) وابن ماجه (٥١٠) وغيرهم عن بريدة أن النبي ﷺ صَلَّى الصلوات الخمس يوم الفتح بوضوء واحد فسأله عمر فقال إلخ وفيه دليل على أن الوضوء لا يجب لكل صلاة ولا خلاف في ذلك .

٩١٤ - «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ ، تَعْدِلُ حِجَّةً مَعِي» .

الشرح : «عمرة» وزيارة لبيت الله الحرام «في رمضان» المعظم «تعديل» وتمائل وتقوم مقام «حجة» وفي رواية «حجة معي» وهي رواية لمسلم (٣/٩) وأبي داود (١٩٩٠) وفي هذا فضل عظيم وذلك لبركة شهر رمضان وكثرة نزول الرحمات فيه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٨/١) والبخاري (٣٥٢/٤) ومسلم (٢/٩) وأبو داود (١٩٩٠) وابن ماجه (٢٩٩٤) عن ابن عباس .

٩١٥ - «عَمُّ الرَّجُلِ صِنُؤُ أَبِيهِ» .

الشرح : «عم الرجل صنو أبيه» أي مثله لأن أصلهما واحد، فاحترام العم احترام

للأب والعكس بالعكس، والإحسان إليه كالبرور بالوالد، والإساءة إليه عقوب للأب.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٤/١) والترمذي (٣٥٣٤) عن علي بسند صحيح على شرط مسلم أن النبي ﷺ قال لعمر في العباس وكان قد كلمه في صدقته وهو في الزكاة من صحيح البخاري مطولاً عن أبي هريرة.

٩١٦ - «عَمَّارٌ مَا عُرِضَ عَلَيْهِ أَمْرَانِ إِلَّا اخْتَارَ الْأَرْشَدَ مِنْهُمَا» .

الشرح : «عمار» بن ياسر أحد السابقين والمعذبين في الله «ما عرض عليه أمران» وخير بينهما «إلا اختار» وآثر «الأرشد» والأصوب الأصلح «منهما» وهو يدل على تنوير سيرته وتوفيقه.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٣٥٧٠) وابن ماجه (١٤٨) عن عائشة بسند صحيح . ورواه الحاكم (٣/٣٨٨) عنها وعن ابن مسعود (٣٧٩) وصححه على شرطهما.

٩١٧ - «عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ» .

الشرح : «عن الغلام» الطفل الذكر المولود يذبح له في العقيقة يوم سابعه «شاتان» «مكافئتان» أي متساويتان ومتماثلتان في السن والحسن والسمن والسلامة من العيوب «وعن الجارية» المولودة الأنثى يعق عنها «شاة». وهذا نظراً لفضل جنس الذكر على الأنثى وليس ذلك احتقاراً للأنثى كلا.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/١٨٣/١٩٤) وأبو داود (٢٨٣٦) والترمذي (١٣٨٣) والنسائي (٧/١٤٦) وابن ماجه (٣١٦٢) وابن حبان (١٠٥٩/١٠٦٠) عن أم كرز وحسنه الترمذي وصححه.

٩١٨ - «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَازَةَ، تُذَكِّرْكُمْ الْآخِرَةَ» .

الشرح : «عودوا المريض» وزوروه وتعاهدوه «واتبعوا الجنازة» أي شيعوا الميت إلى قبره ومقره الأخير فإنها «تذكركم» أي تحملكم على التفكير في «الآخرة» أي

مشاهدها وأهوالها وذلك لأن المرض والموت من أسباب الرحيل عن هذه الدار
فمشاهدة من نزلا به تحمل على العبرة والعظة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٨/٣٣/٣) وابن حبان (٧٠٩) وكذا البخاري في
الأدب المفرد (٥١٨) وغيرهم عن أبي سعيد ورجاله ثقات وانظر مجمع الزوائد (٢٩/٣)
و (٢٩٩/٢ و ٢٥٤/٤).

٩١٩ — «عَيْنَانِ لَا تُصِيبُهُمَا النَّارُ، عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ
بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الشرح : «عينان» يريد صاحبهما «لا تصيبهما» ولا تمسهما «النار» يعني يحفظ
من دخولها «عين بكت» وسالت بالدموع «من خشية الله» أي خوفه وعظمته
وجلاله، «وعين باتت» ليلاً «تحرس» المسلمون من هجوم الأعداء «في سبيل الله»
وطاعته لا لمصلحة شخصية من أمور هذه الحياة. وفي هذا بشارة عظيمة.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٥٠٢) عن ابن عباس وفيه عطاء الخراساني
متكلم فيه من جهة حفظه.. لكن الحديث حسن صحيح لشواهدة التي تجدها في
الترغيب والترهيب.

٩٢٠ — «الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ».

الشرح : «العائد» أي الراجع «في هيبته» وعطيته «كالعائد» أي كالذي بقيء ثم
يعود «في» أكل «قئته» وجاء في رواية: «كالكلب بقيء ثم يعود في قئته». وهي في
مسلم.. والحديث يدل على ذم الرجوع في الهبة، ولا خلاف في ذلك، وإنما
الخلاف هل يحرم أو يكره وهذا باستثناء الوالد مع ولده فإن له الرجوع بدون
كراهة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٧/١) والبخاري (١٦٣/٦) ومسلم
(٦٥/٦٤/١١) كلاهما في الهبة وأبو داود (٣٥٣٨) والنسائي (٢٢٣/٦) وابن ماجه
(٢٣٨٥) وغيرهم عن ابن عباس وفي الباب عن جماعة.

٩٢١ - «الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاءٌ، وَالْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ، وَالذَّيْنُ مَقْضِيٌّ،
وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ» .

الشرح : «العارية» التي يستعيرها الإنسان هي «مؤداة» أي واجبة الرد لصاحبها مضمونة عند المستعير، فإن تلفت وجب عليه قيمتها «والمنحة» أي ما يعطيه الرجل لأخيه من أرض للزرع، أو شاة ونحوها لشرب لبنها إغارة لوجه الله هي أيضاً «مردودة» لمالكها بعد قضاء الغرض منها، وهي مضمونة كالعارية، «والذَّيْنُ» بفتح الدال عند المستدين «مقضي» أي يجب عليه قضاؤه لصاحبه، «والزَّعِيمُ» وهو الكفيل والضامن «غارم» أي يغرم ما تكفل به وضمنه سواء كان عند ميت أم حي .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٧/٥) وأبو داود (٣٥٦٥) والترمذي (١١٤٣) وابن ماجه (٢٣٩٨) عن أبي أمامة وهو قطعة من خطبة حجة الوداع . وسنده حسن وهو صحيح لشاهد له عن أنس عند ابن ماجه (٢٣٩٨) بسند صحيح وآخر عن رجل عند أحمد (٢٩٣/٥).

٩٢٢ - «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ» .

الشرح : «العبادة» لله عز وجل من صلاة وصيام وتلاوة وذكر وإقبال على الله والتقرب إليه بأنواع القربات «في» أيام «الهرج» أي الفتن والحروب . . . يكون أجزها «كهجرة» أي كمثل أجر الهجرة «إلي» وناهيك بثواب الهجرة إلى النبي ﷺ، ففي الحديث الترغيب في الانقطاع إلى الله أيام الفتن والإقبال عليه لغفلة الناس، وانشغالهم بالدنيا ومشاكلها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧/٥) ومسلم (٨٨/١٨) والترمذي (٢٠٣١) وابن ماجه (٣٩٨٥) عن معقل بن يسار من أهل بيعة الرضوان نزل البصرة وبها توفي آخر أيام معاوية .

٩٢٣ - «الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ، وَالْبَثْرُ جُبَارٌ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ،
وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ» .

التشريح: «العجماء» هي كل بهيمة لا تتكلم «جرحها» أي ما تتلفه بجرح أو غيره هو «جبار» بضم الجيم وفتح الباء المخففة أي هدر باطل، لا يضمه صاحبها، إن لم يكن معها بالإجماع في النهار، فإن كان معها فكذلك إن لم يفرط.. «والبثر جبار» أي لا ضمان فيه إذا سقط فيه إنسان أو كان يحفرها فانهارت عليه. «والمعدن» إذا حفره إنسان لاستخراج ما فيه فوقع شخص فيه أو انهار على العامل فيه هي أيضاً «جبار» أي هدر. «وفي الركاز» وهو دفن الجاهلية ومال مجهول يجده الإنسان في أرضه أو أرض موات ففيه «الخمسة» يخرجها واجده لبيت مال المسلمين، والأربعة الأحماس يأخذها.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢٢٨/٢) وفي مواضع البخاري في الركاز (١٠٨/١٠١/٤) ومسلم في الحدود (٢٢٥/١١) وأبو داود (٤٥٩٣) والترمذي في الأحكام (١٢٤٨) والنسائي (٣٤/٣٣/٥) في الزكاة وابن ماجه (٢٦٧٤) عن أبي هريرة.

٩٢٤ - «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ» .

التشريح: «العمرة إلى العمرة» أي أداء العمرة ووصلها بالعمرة الثانية «كفارة» أي ماحية «لما» يقع «بينهما» من الذنوب الصغائر أو الكبائر إن لم توجد الأخرى وفضل الله واسع. «والحج المبرور» أي المقبول الذي لا يشوبه إثم مع إطعام الطعام وإفشاء السلام، «ليس له جزاء» وثواب ومقابلة «إلا الجنة».. ومعنى هذا أنه يكفر كل الذنوب، لأن من لقي الله مع الذنوب لا بد له من الجزاء عليها.. وهذا من فضل الحج وخصائصه من بين كثير من الأعمال. وفي الحديث دليل على جواز الإكثار من الاعتمار، خلافاً لمن كره تكرارها في السنة وقد جاء في الحديث

الآخر الصحيح: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكبر خبث الحديد والذهب والفضة» رواه أحمد والترمذي وغيرهما.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤٦١/٢) والبخاري (٣٤٧/٤) ومسلم (٩/١١٧/١١٨) والترمذي (٨٣٠) والنسائي (٨٦/٥) وابن ماجه (٢٨٨٨) عن أبي هريرة.

٩٢٥ - «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا».

الشرح: «العمري» وهي أن يقول شخص لآخر: قد أعمرتك الدار الفلانية، أي أعطيتها وأبحتها لك، فهي «جائزة»، ومشروعة، ومباحة «لأهلها»، وهو الذي أعطيت له، فإن أطلقت كانت ملكاً له ولورثته، وإن قيدت بمدة الحياة، أرجعت للمعمر بعد وفاة المعمر له.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٦٨/٣٤٧/٢) والبخاري (١٦٧/٦) ومسلم (٧٣/١١) وأبو داود (٣٥٤٨) والنسائي (٢٣٥/٦) عن أبي هريرة. وللحديث ألفاظ وفي الباب عن جماعة.

٩٢٦ - «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ».

الشرح: «العهد» الواقع «الذي» حصل «بيننا» معشر المسلمين «وبينهم» يعني الكفار هو «الصلاة» لأنهم لما دخلوا في الإسلام عاهدوا على أدائها، فكانت حاقنة لدمائهم وأموالهم كالعهد بالنسبة للمعاهد، «فمن تركها» وأعرض عن أدائها، ولم يعد يحافظ عليها «فقد كفر» أي فقد برئت منه الذمة، ونقض العهد ورجع إلى كفره وحل دمه وماله إن لم يصل. والحديث استدل به من يرى كفر تارك الصلاة وهم الحنابلة وآخرون، وحمله الجمهور على كفر العمل إذا كان يعتقد وجوبها، ويؤمن بباقي كليات الإيمان.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الإيمان (٢٤٣٨) والنسائي في الصلاة (١٨٧/١) وابن حبان (٢٥٥) والحاكم (٧/٦/١) عن بريدة وسنده صحيح على شرط مسلم.

٩٢٧ - «العينُ حقٌّ» .

الشرح : «العين» أي إصابة العائن غيره بعينه وحصول مرض بذلك هو «حق» وشيء ثابت وواقع بإذن الله وتأثيره، بسبب جعله الله في العائن . . وخواص الأشياء لا تنكر فقد يكون ذلك من سم يصل من عين العائن الحاسد أو المعجب، في الهواء إلى بدن المعيون، وهذا كبعض الأفاعي إذا وقع بصرها على الإنسان هلك من حينه أو عمي، والصحيح يخالط المريض فيصاب بمرضه، وقد يتشاءب شخص بحضرة آخر، فيتشاءب الآخر، وهذا شيء كثير، فالأجسام، والأرواح، والمعادن، والأشجار، والنبات وأنواع الحيوان والطيور، الكل له خواص يختص بها، وقد ذكر الأطباء وعلماء الحيوان والروحانيون وغيرهم خواص الأشياء فلتطلب من مظانها . . وإلا فلا معنى لإنكار العين وقد أخبر بها الصادق المصدوق عليه السلام حتى قال: «ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين» . . وقال: «العين تدخل الرجل القبر، والجمل القدر» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٨٧/٢٨٩/٢) والبخاري (٣١٢/١٢) ومسلم (١٧٠/١٣) كلاهما في الطب عن أبي هريرة عنه رضي الله عنه .

٩٢٨ - «العينُ وكاءُ السَّهِّ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ» .

الشرح : «العين» الحاسة المبصرة «وكاء» بكسر الواو وهو ما يربط به القربة «السَّهِّ» أي الدبر، ومعناه أن العين ما دامت مفتوحة هي التي تحفظه من أن يخرج منه شيء فجعل اليقظة للأست، كالوكاء للقربة «فمن نام» فقد استطلق وكاؤه «فليتوضأ» لأنه ربما خرج منه ريح أو نحوه . . وهذا محمول على من لم يكن متمكناً في قعوده، وكان نومه طويلاً أو ثقيلاً . لحديث أنس في ذلك رواه مسلم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١١/١) وأبو داود (٢٠٣) وابن ماجه (٤٧٧) عن علي وسنده صحيح وللحديث شاهد عند أحمد (٩٧/٩٦/٤) والبيهقي (١١٨/١) وحسنه

ابن الصلاح والنووي والمنذري وانظر شرح المهدب (١٣/٢) والمحلى لابن حزم (٢٣٢/١).

٩٢٩ – «الْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ، وَالرَّجْلَانِ تَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يَزْنِي» .

الشرح : «العينان تزنيان» وزناهما النظر إلى النساء بشهوة وتلذذ، وهو الرائد الأول للزنا وقال الشاعر الحكيم . .

نَظَرُ الْعُيُونِ إِلَى الْعُيُونِ، هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْهَلَكَ إِلَى الْفُؤَادِ سَبِيلًا
«واليدان تزنيان» وزناهما هو المس والبطش والمباشرة والمصافحة «والرجلان تزنيان» وذلك بالمشي إلى موعده أو ما إلى ذلك «والفرج يزني» بالوقوع والعملية وهو الزنا الحقيقي الذي يصدق كل ما سبق من المقدمات . وإطلاق الزنا على هذه الجوارح مجاز لأنها تلتذ بذلك . حفظنا الله من كل ما يغضب الله تعالى ويسخطه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٢/١) عن ابن مسعود وسنده صحيح وله شاهد عن أبي هريرة عند أحمد (٣٤٣/٢/٣٧٢/٤١١/٥٢٨/٥٣٥) من طرق عن أبي هريرة وأصله في الصحيح وهو يدل على أن مصافحة المرأة ومسها باليد يعتبر زنا لما فيه من تحريك الشعور والاستلذاذ ومن قال غير هذا فهو مكابر أو تابع لهواه .



حرف الغين

٩٣٠ - «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» .

الشرح : «غدوة» أي الذهاب في الصباح للجهاد «في سبيل الله» لإعلاء كلمة الله، ودفاعاً عن دين الله «أو روحة» أي في المساء كذلك، فأجرها وثوابها عند الله في الآخرة «خير» وأفضل «من الدنيا» كلها «وما فيها» من متاع بل لا مناسبة بينهما والغدو من الصباح إلى الزوال والرواح منه إلى آخر النهار .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٥٤/٦) ومسلم (٢٧/٢٦/١٣) والترمذي (١٥٢٦) وغيرهم عن سهل بن سعد . وهذا اللفظ لمسلم . . . والحديث متواتر .

٩٣١ - «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» .

الشرح : «غسل يوم الجمعة» لجميع البدن لمن يريد حضورها «واجب» أي كالواجب في التأكد أو في الكيفية «على كل محتلم» أي بالغ من الرجال، والجمهور على أنها سنة مؤكدة، لحديث: «من توضأ فيها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل» وهو حديث حسن .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١١/٣) ومسلم (١٣٢/٦) وأبو داود (٣٤١) والنسائي (٧٦/٣) وغيرهم عن أبي سعيد الخدري .

٩٣٢ - «عَطَّ فَخِذَكَ، فَإِنَّ فَخِذَ الرَّجُلِ مِنْ عَوْرَتِهِ» .

الشرح : «عط» أي استر «فخذك» وهو من الركبة إلى قرب السواتين «فإن فخذ الرجل» وكذا المرأة مع أختها وأحرى مع الرجال هي «من عورته» لأنه يستقبح ظهورها وتغض الأبصار عنها . وفيه دليل على أن الفخذ عورة وهو مذهب أكثر العلماء . وقال مالك: العورة فيها مغلظة ومخففة، فالأولى السواتان والثانية الفخذ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٥/١) والترمذي (٢٦٠٧) والحاكم ١٨١/٤ عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على رجل وفخذه خارجه فقال إلخ . والحديث صحيح لشواهد . . عن جرهد رواه الحميدي (٨٥٧) وأبو داود في الحمام (٤٠١٤) والترمذي في اللباس (٢٦٠٦) والحاكم (١٨٠/٤) وعلقه البخاري في صحيحه . . وعن محمد بن عبد الله بن جحش رواه أحمد (٢٩٠/٥) والحاكم في معرفة الصحابة (٦٣٧/٣) وفي اللباس (١٨٠/٤) قال الحافظ: رجاله رجال الصحيح غير أبي كثير وقد روى عنه جمع، ولم أجد فيه تصريحاً بتعديل . . . وعلى كل فالحديث صحيح .

٩٣٣ - «غِفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهَ، وَعُصَيْيَةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» .

الشرح : «غفار» أي أهل قبيلة غفار . «غفر الله لها» وسامحهم لما سلف منهم من سرقة الحجيج في الجاهلية «و» كذا قبيلة «أسلم سألها الله» أي صالحها لدخولها في الإسلام بدون حرب، «وعصية» مصغر أي قبيلة عصية وهم من بني سليم «عصت الله ورسوله» حيث قتلوا القراء السبعين ببئر معونة، ونقضوا العهد، ولذلك كان قد قنت النبي ﷺ شهراً يدعو عليهم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠/٢) وفي مواضع البخاري (٣٥٤/٧) ومسلم (٧٤/٧٣/١٦) والترمذي (٣٧١٠) كلهم في المناقب عن ابن عمر . .

٩٣٤ - «غَلَطُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَالْإِيمَانُ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ» .

الشرح : «غلظ القلوب» والقساوة والعنف «والجفاء» الابتعاد عن الحق وأهله «في أهل المشرق» وكانوا إذ ذاك أهل نجد ومن جاورهم وتلك البلاد هي منشأ الفتن، فمن تلك النواحي ظهر الخوارج والقدرية والشيعة... وغيرهم من الطوائف الضالة، «والإيمان» الصحيح الخالص الصادق «والسكينة» والطمأنينة «في أهل الحجار»، وهم أهل مكة والمدينة وما جاورهما. إذ هؤلاء هم أنصار الإسلام الأول وأبطاله والقاتحون. وهذا إخبار منه ﷺ عن أهل عصره، وقد يكون فيه إشارة إلى ما بعده أيضاً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٣٥/٣٤٥) ومسلم في الإيمان (٣٢/٢) عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما .

٩٣٥ - «غَيِّرُوا رَأْسَهُ بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ» .

الشرح : «غيروا رأسه» أي شعره «بشيء» يعني الحناء ونحوها. «واجتنبوا» في التغيير «السواد» أي ما كان خضاباً أسود.. وفيه دليل على أن الخضاب بالسواد منهي عنه، وممنوع .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (٧٩/١٤) وأبو داود في الترجل (٤٢٠٤) والنسائي في الزينة (١١٩/٨) عن جابر قال: أتني بأبي قحافة يوم فتح مكة، ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً فقال رسول الله ﷺ إلیخ والثغامة بفتح الثاء نبت أبيض الزهر والثمر .

٩٣٦ - «الْغَلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيْقَتِهِ، تُذْبِحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ، وَيُسَمَّى وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ» .

الشرح : «الغلام» المولود «مرتهن» أي محبوس «بعقيقته» أي ذبيحة العقيقة لازمة له كلزوم الرهن في يد مرتهنه، قالوا وأن المولود إذا لم يعق عنه ومات طفلاً

لا يشفع لوالديه «تذبح عنه» البهيمة «يوم السابع» من ولادته «ويسمى» بلا وقت محدود فلابويه أن يسمياه أي وقت شاؤا ولو عقب ولادته، وقد جاءت بذلك أحاديث. . «ويحلق رأسه» وهو الأذى الوارد في حديث آخر، فيحلق ويوزن الشعر بذهب أو فضة ونحوهما، ثم يتصدق بذلك.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٨٣٧) والترمذي (١٣٩١) والنسائي (١٤٧/٧) وابن ماجه (٣١٦٥) عن سمرة وحسنه الترمذي وصححه وهو من رواية الحسن عنه وهو هنا متفق على سماعه منه .

٩٣٧ - «الغِيْبَةُ، ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» .

الشرح : «الغيبه» بكسر الغين الاغتيال والكلام في الغير وهو غائب، وفسرها في الحديث بقوله «ذكرك أخاك» أي أن تذكر أخاك المسلم «بما يكره» ولو كان حاضراً، سواء كان في دينه، أو دنياه، أو خلقه، أو خلقه، أو أهله، أو خادمه أو ماله، أو ثوبه، أو حركته، بلفظ، أو إشارة، أو رمز، أو بتعريض.

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر (١٤٣/١٦) وأبو داود (٤٨٧٤) في الأدب والترمذي في البر (١٧٨٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا الله ورسوله أعلم: قال: فذكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول: قال: «إن كان فيه ما تقول: فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول: فقد بهته» . . . وقد استثنى العلماء مواضع لا حرج فيها انظرها في شرح مسلم للنووي (١٤٢/١٦).



انتهى الجزء الأول ويليه

الجزء الثاني وأوله: حرف الفاء

مكتبة المسجد النبوي الشريف
رقم كتاب: ٤٢٠٦٧
تاريخ التسجيل: ١٤١١ / ١٤١٢ هـ

٢١٢٠٧
ت. ٥٠٤

جواهر البحار

في

الإحاديث الصحيحة

القصار

جمع وشرح وتخریج

الشيخ عبد الله بن عبد القادر التليدي

حفظه الله تعالى

الجزء الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حرف الفاء

٩٣٨ - «فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِي» .

الشرح : «فاطمة» الزهراء عليها السلام «بضعة» بفتح الباء أي قطعة «مني» أي من لحمي «فمن أغضبها» أي تسبب في غضبها فقد «أغضبني» لأنه يؤذيه ﷺ ما يؤذيها كما في رواية أخرى . .

واستدلوا بالحديث على أن إذابة آل البيت والأشراف، إذابة للنبي ﷺ لأنهم بضعة منه بوسائط، جعلنا الله تعالى ممن يحترم جانبه الشريف نسباً وسبباً . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (١٠٦/٨) عن المسور بن مخرمة . .

٩٣٩ - «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ» .

الشرح : «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» إطلاقاً فهي أفضلهن «إلا» ما كان من «مريم» العذراء الصديقة «بنت عمران» فإنها أفضل، وفيه إشارة إلى نبوتها لأن مقام النبوة لا يصله أحد سوى الأنبياء، كما قاله جماعة من العلماء كالقرطبي .

والحديث يدل على أفضلية مولاتنا فاطمة على سائر النساء، حتى والدتها خديجة وأم المؤمنين عائشة وبه قال المحققون حتى قال السبكي الذي نختاره وندين الله

تعالى به: أن فاطمة أفضل، ثم خديجة، ثم عائشة، ولم يخف علينا الخلاف في ذلك. قال الحافظ: ولوضوح ما قاله السبكي تبعه عليه المحققون إلخ.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٦٤/٨٠/٣) والحاكم (١٥٤/٣) عن أبي سعيد وسنده صحيح. وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

[ز] ٩٤٠ – «فَاعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

الشرح: «فأعني» وساعدني في شفاعتي لك «على نفسك» أي إنقاذها من أهوال يوم القيامة ودخولك الجنة «بكثرة السجود» أي بالإكثار من الصلاة والسجود فيها.

التخريج: والحديث رواه مسلم في فضل السجود والحث عليه من كتاب الصلاة (٢٠٦/٤) عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأثبته بوضوئه وحاجته فقال لي: «سل»، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: «أو غير ذلك»، قلت: هو ذاك قال: إلخ. وفيه مشروعية طلب الشفاعة في الآخرة من الأكابر والكون معهم، ومرافقتهم في الجنة.

٩٤١ – «فَتِجَّ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ، وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ».

الشرح: «فتح اليوم» أيام النبوة «من ردم» أي سد «يأجوج ومأجوج» الذي بناه دونهم ذو القرنين «مثل هذه» أي مثل الحلقة القصيرة، «وعقد بيده تسعين» بأن جعل طرف سبابته اليمنى في أصل الإبهام، وضمها محكمة حتى صارت كالحية المطوقة، وهو يدل على أنهم يحفرونه دائماً حتى يأتي موعد خروجهم أيام عيسى عليه السلام..

التخريج: والحديث رواه أحمد (٥٣٠/٣٤١/٢) والبخاري في الأنبياء (١٩٦/٧) وفي الفتن (٢٢٦/١٦) ومسلم فيه (٤/١٨) عن أبي هريرة. وجاء عن زينب بنت جحش عند البخاري في الطلاق (٣٥٨/١١) وفي الأنبياء (١٩٥/٧) وفي الفتن (٢٢٣/٢٢٢/١٦)

وفي أوله . . . دخل عليها يوماً فزعاً يقول: «لا إله إلا الله، ويل للعرب، من شر قد اقترب فتح» إلخ ورواه مسلم أيضاً في الفتن (٤/٣/١٨).

٩٤٢ — «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَنَفْسِهِ، وَوَلَدِهِ، وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» .

الشرح : «فتنة الرجل» أي ما يعرض له من الشر، ويدخل عليه من المكروه، وما يصيبه من المعاصي «في أهله» أي زوجته وأهل بيته مطلقاً، مما يعرض له معهم من نحو غم، وهم، وحزن، أو شغله بهم عن كثير من الخير، وتفريطه فيما يلزمه من القيام بحقهم، وتأديبهم، وتعليمهم «وماله» بأن يكون شاغلاً له عما يهمه من أمور دينه «ونفسه» وذلك بالركون إلى شهواتها وقائماتها طويلة. «وولده» بفرط محبته والانشغال به عن التأهب للآخرة والسعي وراء مصالحه، وإسعاده في دنياه «وجاره» بإهماله أو إذائته، أو عدم مراعاة حقوقه، فما يصيب المسلم من طرف هؤلاء من الفتن والمكروه تمحوه «وتكفرها الصلاة» لأنها أفضل العبادات على الإطلاق لأنها جامعة للتلاوة وأنواع الذكر والركوع والسجود ونهاية الخضوع والتذلل لله عز وجل، فتوابها عظيم وجسيم «والصيام» لأنه لا عدل له، ولا يعلم جزاءه إلا الله تعالى «والصدقة» فإن لها أثراً خالداً في تكفير الذنوب، والحفظ من النار، وإرضاء الله عز وجل، وهذه الأعمال أعم من أن تكون من الواجبات أم من النوافل «و كذا» الأمر بالمعروف» وندب الناس إلى الخير وإرشادهم إلى ما فيه صلاحهم، وتعليمهم أمور دينهم وهو باب واسع «والنهي عن المنكر» بالرفق وزجر المنهمكين في المعاصي عن انتهاك حرمت الله إن اقتضى الحال ذلك .

وهذه الخصال هي أصول المكفرات، وهي أهم الأعمال الصالحة التي يتقرب بها إلى الله العباد والنسك ومريدو الآخرة جعلنا الله تعالى منهم آمين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠١/٣٨٦/٥) والبخاري في الزكاة (٤٣/٤) وفي علامات النبوة (٤٥٠/٧) ومسلم (١٧٠/١٨) والترمذي (٢٠٨٦) وابن ماجه (٣٩٥٥) ثلاثهم في الفتن عن حذيفة مطولاً في سؤال عمر إياه عن الفتنة التي تموج كموج البحر . وإنما أوردت هذا الحديث مع مخالفته لشرط كتابنا في الطول لما له من الأهمية الأكيدة والخير العميم . .

٩٤٣ – «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ» .

الشرح : «فراش للرجل» ينام ويستريح فيه على حدة، إذا أراد أن يتوسع ويترفه، «وفراش لامرأته» يكون خاصاً بها «والثالث» يكون معداً ومهيئاً «للضيف» إذا نزل إكراماً له « و » « الفراش » الرابع» يكون «للشيطان» ، وهو عبارة عن ذمه، لأنه سرف وتبذير، والحديث يدل على جواز التوسع في الفرش والأغطية المحتاج إليها، كما فيه إشارة إلى ذم الإكثار من ذلك بدون حاجة، فإن البيوت والفرش التي لا يحتاج إليها ولا يتوقف عليها هي من السرف المذموم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٤/٢٩٣/٣) ومسلم في اللباس (٥٩/١٤) وأبو داود (٤١٤٢) وغيرهم عن جابر . .

٩٤٤ – «فَصَلُّ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، ضَرْبُ الدَّفِّ، وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ» .

الشرح : «فصل» أي حاجز «ما بين» النكاح «الحلال» الشرعي الإسلامي « و » النكاح «الحرام» وهو البغاء والزنا هو الإعلان و «ضرب الدف» ونحوه من المباح « و » رفع «الصوت» بنحو غناء مباح يكون ذلك «في النكاح» والزفاف . . فإن ضرب الدفوف ونحوهما مع الأغاني الحسنة الغير الفاجرة مرخص فيها من حضرة النبي ﷺ كما جاء في صحيح البخاري وغيره عن عائشة عنه ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٩/٤) والترمذي (٩٧١) والنسائي (١٠٤/٦) وابن ماجه (١٨٩٦) والحاكم (١٨٤/٣) عن محمد بن حاطب وسنده حسن وصححه الحاكم والذهبي .

٩٤٥ - **«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» .**

الشرح : «فضل عائشة» الصديقة حبيبة رسول الله ﷺ «على» سائر «النساء» من بنات آدم باستثناء مريم وخديجة وفاطمة الزهراء لأدلة أخرى هو «كفضل» وشرف «الثريد» وهو فتات الخبز ونحوه المسقي بمرق اللحم «على سائر الطعام» وبقيته وذلك عند العرب، فإن الثريد كان عندهم أفضل الأطعمة وأشرفها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٤/٣) والبخاري (١٠٨/٨) ومسلم (٥/ ٢١٠/ ٢١١) وغيرهم، في الفضائل عن أنس . .

٩٤٦ - **«فُكُّوا الْعَانِي ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِي ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ» .**

الشرح : «فكوا» وخلصوا «العاني» أي الأسير واعتقوه من يد العدو وهو من فروض الكفاية «وأجيبوا الداعي» إلى وليمة عرس أو نحوه إذا لم يكن هناك محذور «وعودوا» أي زوروا «المريض» المسلم وكذا إذا كان جاراً أو قريباً كافراً يرجى إسلامه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٦/٤) والبخاري في الجهاد (٥٠٧/٦) وفي الأحكام (٢٨٦/١٦) عن أبي موسى . .

٩٤٧ - **«فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ» .**

الشرح : «فمن أعدى» وأصاب بالمرض الجمل «الأول» الذي كان به جرب؟ فيكون الجواب : الله تعالى هو الذي أنزله به . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٥٣/١٢) ومسلم (٢١٤/٢١٣/١٤) وأبو داود (٣٩١١) كلهم في الطب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة» فقال أعرابي: يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيجيء البعير الأجرى فيدخل فيها فيجربها فقال إلخ ومعناه أن الجرب في البعير وقع بإذن الله وتأثيره سواء الأول والثاني.. أما غير ذلك فأسباب وخواص لا غير..

٩٤٨ - «فَهَلَّا بِكَرًا تَلَاعِبُهَا وَتَلَاعِبُكَ، وَتَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ» .

الشرح : «فهلأ» تزوجت «بكرًا» جارية عذراء عندما أردت التزوج «تلاعبها وتلاعبك» وذلك ينشأ عن الألفة والمحبة التامة، وذلك في البكر أتم، بخلاف الثيب، فإنها قد يكون قلبها معلقاً بالزوج الأول.. ولذا قال: «وتضاحكها وتضاحكك» أي تتبادلان اللعب والضحك بينكما..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٤/٣٠٨/٣) والبخاري (٢٥/٢٣/٢٢/١١) ومسلم (٥٣/٥٢/١٠) وأبو داود (٢٠٤٨) والنسائي (٥١/٦) كلهم في النكاح عن جابر أنه قال: تزوجت امرأة ثيباً فقال لي رسول الله ﷺ «يا جابر تزوجت» قال قلت: نعم، قال: «فبكر أم ثيب؟» قال: قلت: بل ثيب يا رسول الله قال: إلخ.

٩٤٩ - «فِي الْأَسْنَانِ خَمْسٌ، خَمْسٌ، مِنْ الْإِبِلِ» .

الشرح : «في الأسنان» جمع سن أي دية كل واحدة منها إذا كسرت «خمس خمس من الإبل» أو قيمتها بالعملة الموجودة أو نحوها..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٥٦٣) والنسائي في القسامة (٤٩/٨) عن ابن عمرو وسنده صحيح..

٩٥٠ - «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ، يُسَمَّى الرِّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ» .

الشرح : «في الجنة ثمانية أبواب» لكل باب صنف من الناس يدخلون منه «فيها باب» خاص «يسمى» ويطلق عليه «الريان» من الري بكسر الراء ضد العطش

«لا يدخله» أحد «إلا الصائمون» الظاهر أنهم الذين يعتادون صيام التطوع، لأن صيام الفرض يستوي فيه كل المسلمين.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصيام وفي بدء الخلق (١٣٨/٧/١٣٩) عن سهل بن سعد.

٩٥١ – «فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةٌ عَامٌ» .

الشرح : «في الجنة مائة درجة» هذا لا مفهوم له، فإن في الجنة أكثر من ذلك كما في أحاديث أخرى «بين كل درجتين مائة عام» وجاء في الجهاد من صحيح البخاري (٣٥٢/٦) أن المائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله بين الدرجتين كما بين السماء والأرض . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٩٢) والترمذي في أبواب صفة الجنة (٢٣٤٧) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه .

٩٥٢ – «فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ» .

الشرح : «في الحبة السوداء» وهي الشونيز – السانوج – «شفاء» دواء «من كل داء» أي داء كان، فالحديث يقتضي العموم، والأطباء يخصصونها بالأمراض الباردة، لأنها حارة ولا تناسب كل الأمراض لكن قوله ﷺ «إلا السام» يدل على العموم لأن السام هو الموت والله على كل شيء قدير . وانظر الفتح (١٢/٢٥٠).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٦١) والبخاري (١٢/٢٥١) ومسلم (١٤/٢٠١) والترمذي وابن ماجه (٣٤٤٧) كلهم في الطب عن أبي هريرة .

٩٥٣ – «فِي الضَّبِّعِ كَبْشٌ» .

الشرح : «في الضبع» بفتح الضاد وضم الباء هو حيوان مولع بافتراس الآدمي وأكل لحمه . . فإذا قتله المحرم وجب عليه «كبش» جزاء لقتله يذبحه ويتصدق به على الفقراء في الحرم الشريف، لأنه صيد . . ففي سنن الترمذي (٧٥٦) عن جابر

أنه قيل له: الضبع أصيد هي؟ قال: نعم، قيل: أكلها؟ قال نعم، قيل أقاله رسول الله ﷺ قال: نعم وسنده صحيح ..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٨٠١) وابن ماجه (٣٠٨٥) وابن حبان (٩٧٩) والحاكم (٤٥٢/١) عن جابر وسنده صحيح . وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي ..

٩٥٤ – «فِي الْعَسَلِ فِي كُلِّ عَشْرَةِ أَرْقُ زُقٌّ» .

الشرح : «في العسل» الخارج من النحل في نصاب زكاته «في كل عشرة أرق» بفتح الهمزة وضم الزاي «زق» بكسر الزاي وهي القربة والسقاء، وفيه دليل على وجوب الزكاة في العسل إذا بلغ هذا المقدار ..

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٥٥٩) عن ابن عمر وهو حديث حسن صحيح لطرقة في سنن أبي داود (١٦٠٠/١٦٠١/١٦٠٢) فإنه رواه من طرق عن ابن عمرو .

٩٥٥ – «فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ، خَمْسٌ، مِنْ الْإِبِلِ» .

الشرح : «في المواضح» جمع موضحة، وهي الضربة التي تظهر العظم، وتزِيل اللحم عنه، فديتها «خمس، خمس من الإبل» أو ما يقوم مقام ذلك .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٥٦٦) والترمذي (١٢٦٠) والنسائي (٥١/٨) وابن ماجه (٢٦٥٥) عن ابن عمرو وقال الترمذي حسن صحيح ..

٩٥٦ – «فِي ثَلَاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعٌ أَوْ تَبِيعَةٌ، وَفِي أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقَرِ مُسِنَّةٌ» .

الشرح : «في ثلاثين من البقر» يجب في زكاتها «تبيع» ذكر، أو تبعة أنثى، وهو ما له سنة، وهذا أقل نصاب للبقرة «وفي أربعين من البقر» تجب «مسنة» ويقال لها ثنية، وهي ما تم لها سنتان ..

التخریج : والحديث رواه الترمذي (٥٥٤) وابن ماجه (١٨٠٤) وابن الجارود (٣٤٤) عن ابن مسعود وهو حديث حسن لشاهد له عند أهل السنن . انظر تهذيبي للجامع (٥٥٥) .

٩٥٧ - « فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ » .

الشرح : « في كل » نفس « ذات » وصاحبة « كبد رطبة » أي بها رطوبة الحياة لكم فيها أجر وثواب إذا أحستتم إليها . وفي الحديث مشروعية الإحسان إلى كل الحيوانات ، وأن الله يغفر الذنوب الكبار بالإحسان إليها ، لكن هذا مقيد بغير ما أذن الشارع في قتله كالسباع وذوات السموم والفواسق الخمس والخنزير . . .

التخریج : رواه البخاري في المظالم باب الآبار على الطرق (٣٨/٦) وفي المساقاة وفي بدء الخلق . ومسلم في قتل الحيوان (٢٤٢/٢٤١/١٤) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني فنزل البئر فملاً خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقي ، فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له » قالوا يا رسول الله ، وإن لنا في هذه البهائم لأجراً فقال إلخ .

٩٥٨ - « فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةُ » .

الشرح : « في كل ركعتين » من الصلاة فريضة كانت أم نافلة « التحية » يعني التشهد وهذا في غير الوتر ، فإنه فرد إجماعاً ، وكذا في بعض صور صلاة الخوف فإنها ركعة ، كما في صحيح مسلم عن ابن عباس . وذلك إذا اشتد الخوف فإنه يكتفى بذلك . . .

التخریج : والحديث رواه مسلم باب ما يجمع صفة الصلاة (٢١٣/٤) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

٩٥٩ - «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَشْرِيًّا
الْعُشْرُ، وَفِيمَا سَقِيَ بِالسَّوَانِي وَالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ» .

الشرح : «فيما سقت السماء» أي ما سقي من الزروع والثمار بسبب المطر
«والأنهار» والمياه الجارية «والعيون» الينابيع «أو كان عشرياً» أي ما يسقى بالبعل
والعروق من الأرض بلا سقي يجب فيه «العشر» كاملاً، وهو واحد من عشرة، لأن
هذا لا كلفة في سقيه على ربه «وفيما سقي» منها «بالسواني» أي بالإبل التي يستقى
عليها «والنضح» أي ما سقي بها فواجبه «نصف العشر» لما في ذلك من ثقل
المؤنة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٩١/٩٠/٤) وأبو داود (١٥٩٦) والترمذي (٥٦٦)
والنسائي (٣١/٥) وابن ماجه (١٨١٧) كلهم في الزكاة عن ابن عمر. وفي الباب عن
جابر عند مسلم وأبي داود وغيرهما، وعن أبي هريرة عند الترمذي وغيره.

٩٦٠ - «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسَفٌ، وَمَسْخٌ، وَقَذْفٌ إِذَا ظَهَرَتِ الْقِيَانُ،
وَالْمَعَارِزُ، وَشَرِبَتِ الْخُمُورُ» .

الشرح : «في هذه الأمة» مطلقاً كافرهما ومؤمنها «خسف» أي غيبوبة الأماكن من
مدن وقرى وجبال . . . في الأرض وقد حصل هذا مراراً في أقطار كثيرة بل هو
واقع باستمرار . . . ويطلق أيضاً على ذهاب نور الوجوه، وانقلابها مظلمة نتيجة كثرة
الفجور. «و» يكون فيها «مسخ» أي تغير وتحويل صورة إلى أخرى أفتح
باستمرار . . وهو محمول على تغير العقائد، والأخلاق، والمظاهر. والحديث
أوسع من ذلك «و» يكون «قذف» أي رمي، وظاهره أن المراد به ما ظهر في
العصر الحديث من الرمي بالقنابل، والصواريخ، والقذائف، بواسطة الطائرات،
والدبابات، والزوارق، وما إليها كل ذلك نتيجة لما ظهر في الناس من كثرة
المعاصي والمخالفات، على اختلاف أنواعها ومنها ما ذكره بقوله: «إذا ظهرت»

وانتشرت وفشت بين الطبقات وصفوف الخاص والعام «القيان» جمع قينة بفتح القاف وسكون الياء هي الفتاة البيضاء المغنية وما أكثرهن اليوم، فإن لهن معاهد خاصة لتعلم الأغاني والرقص الشيطاني «و» ظهرت «المعازف» جمع معزف وهي آلات الأغاني واللهو «وشربت الخمر»، يعني بكثرة. فهذه الأشياء الثلاثة سائدة اليوم في عالمنا الحالي، مجموعة بدور اللهو والمراقص، والحانات... يكون فيها مغنيات والعازفون يضربون لهن والخمر تدار الآونة بعد الآونة، والمتفرجون طربون فرحون.. فهذه من أسباب المسخ والقذف والخسف، عياداً بالله..

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الفتن (٢٠٤٢) عن عمران بن الحصين وسنده حسن وهو صحيح لشواهد وقد ذكرتها في - أسباب هلاك الأمم - .

٩٦١ - «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونَ كَالْفَارِّ مِنَ الرَّحْفِ» .

الشرح: «الفار» أي الذي يهرب «من» الأرض التي فيها «الطاعون» وهو، كما قدمنا: ضرب الجن لعموم الناس هو «كالفار» والهارب «من الزحف» أي من معركة قتال العدو وذلك من كبار الذنوب والموبقات. وفيه دليل على أن الخروج من بلاد الطاعون فراراً من قدر الله هو من الكبائر. وقد ثبت في الصحيح الأمر بالمكث فيه، والنهي عن الخروج أو الدخول إليه..

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٤٥/٣٥٥/٨٢/٦) عن عائشة من طريقين أحدهما سنده صحيح زاد في رواية «المقيم فيها كالشهيد» ورواه أيضاً عن جابر (٣/٣٢٤/٣٥٢/٣٦٠) وفيه: «ومن صبر فيه كان له أجر شهيد».

٩٦١ - «الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْإِبْلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» .

الشرح: «الفخر» أي التفاخر والتعظيم على الناس، «والخيلاء» أي التكبر، والأناية والعجب، تكون «في الفدادين أهل الإبل»، وفي رواية: «أهل الوبر» أي

أهل البيوت والخيام المتخذة منه وهو شعر الإبل . وإنما ذمهم لأن الغالب على هؤلاء الغنى والانشغال عما يهمهم من أمور دينهم واحتقارهم لغيرهم ، ممن هم دونهم . «والسكينة» أي السكون والهدوء والتواضع «والوقار» أي الحلم والرزانة «في أهل الغنم» ، لأنهم غالباً يكونون دون الأولين فيغلب عليهم التواضع ، فاتخاذ الغنم بركة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (٣٤٣/٣٤٢/٧) ومسلم في الإيمان (٣١/٣٠/٢) عن أبي هريرة .

٩٦٢ — «الْفِطْرُ يَوْمَ يُفْطِرُ النَّاسُ ، وَالْأَضْحَى يَوْمَ يُضَحِّي النَّاسُ» .

الشرح : «الفطر» من الصيام آخر رمضان يكون عند تحقق وجود هلال شوال وذلك «يوم يفطر الناس» أي جمهور المسلمين في المشارق والمغرب «و» كذلك يكون عيد «الأضحى يوم يضحي» ويذبح «الناس» ضحاياهم . .

والحديث ظاهر في مشروعية اتباع جمهور الأمة في الإفطار والتضحية والصيام وهو يرد على من يعتبر اختلاف المطالع ، ويخص لكل بلدة رؤيتها . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٧٠٣) عن عائشة وحسنه وصححه . وانظر ما تقدم برقم (٨٧٠) .



حرف القاف

٩٦٣ - «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» .

الشرح : «قاتل» أي لعن «الله اليهود» وفي رواية عائشة: «والنصارى» أي أبعدهم عن رحمته لأنهم «اتخذوا» وجعلوا «قبور أنبيائهم» وصالحهم «مساجد» بأن كانوا يسجدون عليها، أو لجهتها حتى جعلوها أوثاناً. . ويحتمل أن يراد به اتخاذ المساجد عليها، وبناءها فوقها للحديث الآخر. . «وبنوا على قبره مسجداً» إلخ فكلا الأمرين مذموم. .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٧٩/٢) ومسلم (١٢/٥) كلاهما في المساجد وأحمد (٣٩٦/٢) وأبو داود (٣٢٢٧) وغيرهم عن أبي هريرة.

٩٦٤ - «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرٌ مِنْ نُورٍ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ» .

الشرح : «قال الله تعالى» في الحديث القدسي: «المتحابون» أي الذين يتبادلون الحب «في جلالي» أي من أجل عظمتي وكبريائي «لهم» يوم القيامة في الجنة «منابر من نور» يقعدون عليها إكراماً لهم، وحفاوة بهم، وتميزاً لهم عن غيرهم، بحيث «يغبطهم» ويتمنى مكانهم «النبيون والشهداء» على ما لهم من عظيم الكرامة، وذلك

لما يشاهدون من عظمة ما أعطوه . ففيه فضل التحابب في الله عز وجل والترغيب فيه . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الزهد (٢٢٠٨) وابن حبان (٢٥١٠) عن معاذ بن جبل بسند صحيح . وحسنه الترمذي وصححه .

٩٦٥ _ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، إِنَّ ظَنِّي بِي خَيْرٌ أَفَلَهُ ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ » .

الشرح : « قال الله تعالى أنا عند ظن» وأمل «عبدي» المؤمن «بي» بحيث تعامله حسب ظنه . «إن ظن بي خيراً فله» يعني إذا رجا الله تعالى وظن به أنه سيعفو عنه ويسامحه كان له ذلك ، «وإن ظن» وترجح لديه أنه سيلقى «شراً» أي جزاء سيئاته وأساء ظنه بربه «فله» ما ظن وهذا طبعاً يكون عند الموت كما ستعرف من سبب الحديث .

التخريج : فقد أخرجه أحمد (٤٩١/٣) و (١٠٦/٤) وابن حبان (٧١٦/٧١٧/٧١٨/٢٣٩٣) والحاكم (٢٤٠/٤) أن حيان أبا النضر خرج عائداً ليزيد بن الأسود قال : فلقيت وائلة بن الأسقع وهو يريد عيادته فدخلنا عليه فلما نظر إليه مد يده فأخذ بيده فمسح بها وجهه وصدره لأنه بايع بها رسول الله ﷺ فقال له : يا يزيد كيف ظنك بربك؟ قال : حسن قال : أبشر فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إلخ وسنده صحيح . . وله شاهد عن أبي هريرة رواه أحمد (٣٩١/٢) وابن حبان (٢٣٩٤) وسنده صحيح أيضاً عند الثاني . .

٩٦٦ _ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَنْفَقْ ، أَنْفَقْ عَلَيْكَ » .

الشرح : « قال الله تعالى أنفق» يا عبدي من مالك الذي أعطيتك، وواس به المحتاجين والملهوفين «أنفق عليك» أي أخلف لك ما أنفقته بالعشرات، والمئين، والألوف، وهذا وعد من الله عز وجل بإخلاف ما ينفقه الإنسان . فيؤخذ منه أن

الإففاق والتصدق من أسباب كثرة الرزق وهذا مشاهد محسوس مجرب، وفي القرآن الكريم: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ الخ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في سورة هود (٤٢١/٩) ومسلم في الزكاة (٨٠/٧٩/٧) عن أبي هريرة في حديث مطول وفي رواية لمسلم قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال لي: أنفق أنفق عليك» . .

٩٦٧ - « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي » .

الشرح : «قال الله تعالى: سبقت رحمتي» أي غلبت آثار رحمتي على آثار «غضبي» والمراد سعة رحمة الله عز وجل وشمولها لكل الخلائق قبل الغضب وكلاهما صفة لله عز وجل يرجعان لإرادته الثواب والعقاب . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الرقاق (٦٨/١٧) عن أبي هريرة وجاء في رواية عند مسلم أيضاً (٦٨/٦٧/١٧) «لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي» .

٩٦٨ - « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَجِبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ » .

الشرح : «قال الله تعالى: وجبت» وحققت «محبتي للمتحابين» أي الذين يتبادلون الحب فيما بينهم «في» أي من أجلي، «والمجالسين في» أي الذين يجتمعون في مجالسهم من أجلي كمجالس العلم والذكر . . . «والمبازلين في» أي المتصدقين بأموالهم «والمزاورين في» أي الذين يزور بعضهم بعضاً طلباً لثواب الله وابتغاء مرضاته لا لمصالح دنيوية وشخصية . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٩/٥) والحاكم (١٦٩/٤) عن معاذ وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي .

٩٦٩ - «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ صَلِّ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ: أَكْفِكَ آخِرَهُ» .

الشرح : «قال الله تعالى: يا ابن آدم» ممن آمن بي وبما جاء به رسولي «صل لي» واركع «أربع ركعات» بسجوداتها «من أول النهار» قيل هي صلاة الصبح مع سنتها، وقيل صلاة الضحى. . «أكفك آخره» أي أقوم بكفايتك من شر ذلك اليوم من البلايا والفتن، وما قدر لك من الأرزاق والنعم والأفراح.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٦/٥/٢٨٧) من طريقين عن نعيم بن همار وسنده صحيح ورواه: (٢٠١/٤٥/٥) عن عقبه بن عامر. .

ورواه الترمذي في صلاة الضحى (٤٢٦) عن أبي الدرداء وأبي ذر بسند حسن. .

٩٧٠ - «قَالَ لِي جِبْرِيلُ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَصَاوِيرٌ» .

الشرح : «قال لي جبريل» عليه السلام «إننا» معشر الملائكة وبالأخص ملائكة الرحمة «لا ندخل بيتاً» ولا مكاناً يوجد «فيه كلب» مأذون فيه أم لا، «ولا تصاوير» لما فيه روح من الحيوان. .

التخريج : والحديث رواه البخاري في اللباس (٥١٦/٥١٥/١٢) عن ابن عمر قال: وعد جبريل النبي ﷺ فراث عليه يعني أبطاً - حتى اشتد على النبي ﷺ فخرج النبي ﷺ فلقية فشكا له ما وجد فقال له إلخ. ورواه أيضاً مسلم في اللباس (٨١/١٤) عن عائشة: وفيه أن جرو كلب كان تحت سريره فأمر به فأخرج فجاء جبريل عليه السلام إلخ وانظر ما تقدم (٤٦٨) وسيأتي من طريق آخر في حرف لام الألف.

٩٧١ - «قَتَلُوهُ، قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالَ» .

الشرح : «قتلوه» أي تسبوا في قتله بإفئتهم إياه بال غسل وهو مشجوج في رأسه «قتلهم الله» هو دعاء عليهم، وقد يأتي مثله للمدح والاستحسان، «ألم يكن شفاء»

ودواء «العي» بكسر العين وهو العجز وعدم القدرة على الشيء كهؤلاء فإنهم لم يكن لهم علم بحكم المسألة فكان شفاؤهم «السؤال» لمن يعلم حكم ذلك أو التوقف حتى يسألوا النبي ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٠/١) وأبو داود (٣٣٧) والدارمي (٧٥٨) وابن ماجه (٥٧٢) والحاكم (١٧٨/١) عن ابن عباس قال: أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم فأمر بالاعتسال فمات فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال إلخ. وسنده صحيح لولا أنه منقطع لكن رواه ابن الجارود (١٢٨) وابن حبان (٢٠١) والحاكم (١٦٥/١) متصلًا غير أنه ضعيف وله شاهد عن جابر رواه أبو داود (٣٣٦) وفيه رجل ضعيف فالحديث أقله أن يكون حسنًا .

٩٧٢ _ «قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجْرَتْ يَا أُمَّ هَانِيَّ» .

الشروح : «قد أجرنا» من الجوار وهو الحماية والأمان «من أجرت» أي من أمنتها وأحزرتة في ذمتك «يا أم هانيء» بنت أبي طالب وأمنا من أمنت أي من جعلته في أمانك فهو في أماننا كذلك فلا تخفر ذمتك وجوارك .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصلاة (١٥/٢) ومسلم في صلاة الضحى (٢٣٢/٢٣١/٥) وأبو داود (٢٧٦٣) والترمذي (١٤٥٠) عن أم هانيء قالت ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره فذكرت الحديث وفيه فلما انصرف قلت: يا رسول الله زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلاً أجرته فلان ابن هُبَيْرَةَ فقال رسول الله ﷺ: إلخ وفيه مشروعية جوار المرأة وأمانها، وهو قول الجمهور .

٩٧٣ _ «قَدْ أذِنَ اللَّهُ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ» .

الشروح : «قد أذن» وأباح «الله لكن» معشر النساء «أن تخرجن» من البيوت «لِحَوَائِجِكُنَّ» الضرورية التي لا بد منها . وهو يفيد أن الأصل للمرأة هو مكنتها في

بيتها، لما في بروزها وخروجها من تعرضها للفتنة لها ومنها، لأن القلوب مفطورة على التطلع للنساء، وبالأخص الشواب الحسان لما ركب في الرجال من الميول إليهن، والافتتان بهن ومعاكستهن، فخرجها لا يباح إلا للحاجة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في تفسير سورة الأحزاب (١٥٠/١٠) ومسلم في السلام (١٤/١٥٠/١٥٢) عن عائشة في حديث طويل، في قصة سودة مع عمر وقوله لها: يا سودة والله ما تخفين علينا، فانظري كيف تخرجين فذكرت الحديث .

٩٧٤ _ «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ آيَاتٍ، لَمْ يَرِ مِثْلُهُنَّ، قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ إِنْخ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ» .

الشرح : «قد أنزل الله عليّ» فيما أنزل «آيات لم ير» في القرآن ولا غيره «مثلهن» في التحصن بهن والآيات هي ما في سورتي «قل أعوذ برب الفلق إِنْخ وقل أعوذ برب الناس» . . إِنْخ

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٤٤/١٥٠/١٥١/١٥٢) ومسلم في صلاة المسافرين (٩٦/٦) والترمذي في التفسير (٣١٤٧/٢٧١١) عن عقبه بن عامر .

٩٧٥ _ «قَدْ عَجَبَ اللَّهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ» .

الشرح : «قد عجب الله» العجب بالمعنى المفهوم عندنا محال على الله فهو إذا ورد كان صفة لله عز وجل وقد يفسره بعضهم بالرضاء أي رضي «من صنيعكما» وفعلكما «بضيفكما» حيث أثرتموه عليكم بالطعام في هذه الليلة . .

التخريج : رواه مسلم في الأشربة (١١/١٢/١٣) عن أبي هريرة في الرجل الأنصاري الذي أضاف رجلاً وقال لامرأته علي الصبيان بشيء فإذا دخل ضيفنا فاطفني السراج، وأريه أنا ناكل ففعلوا وأكل الضيف فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: إِنْخ وفي رواية فنزلت هذه الآية: ﴿ وَيُؤْتِرُونَكَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ . .

٩٧٦ - «قَدَّرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ» .

الشرح : «قدر» أي كتب الله في اللوح المحفوظ، وأجرى القلم عليه في «المقادير» أي مقادير المخلوقات إنسيهم، وجنيهم، ووحشيهم، وطيرهم، وأثبت فيه ما كان، وما يكون، وما هو كائن إلى الأبد، وذلك «قبل أن يخلق» ويبدع ويوجد هذه الأجرام من «السموات والأرض» بمدة تقدر «بخمسين ألف سنة»، لأنه لم يكن هناك ليل ولا نهار، ولا شمس ولا قمر حتى تعرف السنون التي لا تحسب إلا بسير الشمس «وكان» قبل ذلك «عرشه على الماء» يعني قبل كتابة المقادير، وهو يدل على أن خلق العرش والماء كانا قبل القلم، وهو قول الجمهور . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٩/٢) ومسلم (٢٠٣/١٦) والترمذي (١٩٨٧) كلاهما في القدر عن عبد الله بن عمرو . .

٩٧٧ - «قَرَّبِيهِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا» .

الشرح : «قريبه» يعني اللحم قاله لزوجته جويرية: «فقد بلغت» ووصلت «محلها» بكسر الحاء أي زال عنها حكم الصدقة، وصارت حلالاً لنا . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٩/٦) ومسلم في الزكاة (١٨٢/١٨١/٧) عن جويرية زوج النبي ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ دخل عليها فقال: «هل من طعام؟» قالت: لا والله يا رسول الله ما عندنا طعام إلا عظم من شاة أعطيته مولاتي من الصدقة، فقال إلخ، ومعناه أنه عليها صدقة، ولنا هدية منها حلال . .

٩٧٨ - «قَرَّبِيهِ فَمَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ» .

الشرح : «قريبه» يعني الخل «فما أقفر» بتقديم القاف من القفر وهو الخلاء أي ما خلا «بيت من آدم» أي إدام «فيه خل» أي يوجد فيه خل . ففيه مدح الخل وأنه إدام يؤكل به الخبز، ويقال للبيت الخالي من الطعام بيت قفر . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأطةمة (١٦٨٨) وفي الشمائل (١٧٤) عن أم هانئ قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فقال: «هل عندكم شيء؟» فقلت: لا إلا كسر يابسة وخل، فقال إلخ وهو وإن كان في سنده ضعف فإن له شاهداً صحيحاً رواه أحمد (٣/٣٥٣) عن جابر . . .

٩٧٩ — «قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «قريش» يعني كل من تناسل منه من القبائل العربية، «ولاية الناس» أي أمر الولاية والخلافة فيهم «في الخير» أي الإسلام «والشر» أي الجاهلية «إلى يوم القيامة» أي هي لهم ما بقيت الدنيا فمن أخذها منهم متغلباً كان ظالماً، وهذا ما أقاموا الدين، فإن أضعوه ولم يقيموا حكم الله فلا حق لهم في ذلك . وقيل المراد بالولاية الشرف والرياسة، فقريش في الجاهلية كانوا قادات الناس، وفي الإسلام ساداتهم، أو المراد به الدين، فمسلمو قريش قدوة غيرهم من المسلمين وكافروهم قدوة غيرهم من الكفار، وهذا ورد به حديث . . . «فبرهم تبع لبرهم، وفاجرهم تبع لفاجرهم» . رواه أحمد عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٠٣) والترمذي في الفتن (٢٠٥٧) عن عمرو بن العاص وحسنه الترمذي وصححه .

٩٨٠ — «قِفُوا عَلَيَّ مَشَاعِرِكُمْ، فَإِنَّكُمْ عَلَيَّ إِرْثٌ مِنْ إِرْثِ آبَائِكُمْ إِبْرَاهِيمَ» .

الشرح : «قفوا على مشاعركم» جمع مشعر وهو العلامة، والمراد علامات دينكم وهي هنا عرفة «فإنكم» معشر المسلمين «على إرث من إرث آبائكم إبراهيم» يعني أنتم على طريقته ونهجه، قد ورثتم ملته، ومنها مناسك الحج، كالوقوف بعرفة ونحوها . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٧/٤) وأبو داود (١٩١٩) والترمذي (٧٨٣) وابن ماجه (٣٠١١) عن ابن مربع الأنصاري وسنده صحيح . .

٩٨١ - « قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ، ثُمَّ اسْتَقَمْتُ » .

الشرح : « قل آمنت » أي صدقت « بالله » أي بوجوده ووجدانيته واتصافه بصفات الكمال ، وتترهه عن كل ما لا يليق به من صفات الحدوث وهذا طبعاً يتطلب الإيمان بباقي الكليات « ثم استقم » أي الزم طاعة الله أمراً ونهياً ودُم على ذلك ولا تحد عنه . . وقد جمع هذا الجواب معاني جميع الإيمان والإسلام والإحسان اعتقاداً، وقولاً، وعملاً، فهو من جوامع الكلم، وهو موافق لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا ﴾ . إلخ . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٣/٣) و (٣٨٥/٤) ومسلم في الإيمان (٩/٨/٢) والترمذي في الزهد (٢٢٣٠) وابن ماجه في الفتن (٣٩٧٢) عن سفيان بن عبد الله الثقفى قال: قلت: يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك فقال: إلخ هذا لفظ مسلم . ورواية الترمذي حدثني بأمر أعتصم به قال إلخ، وحسنه وصححه .

٩٨٢ - « قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ » .

الشرح : « قل : السلام عليكم أَدْخُلُ » قاله لرجل استأذن عليه ﷺ ولم يعرف كيفيته . والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥١٧٧/٥١٧٨/٥١٧٩) عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: أَلج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه « اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له : قل : » إلخ فسمعه الرجل فقال إلخ فأذن له النبي ﷺ فدخل . وسنده صحيح . .

التخريج : وللحديث شاهد رواه أحمد (٤١٤/٣) وأبو داود (٥١٧٦) في الأدب والترمذي في الاستئذان (٢٥٢٥) عن كlette بن حنبل وسنده صحيح . . وفي ذلك بيان أدب من آداب الاستئذان اللساني . .

٩٨٣ - «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ، فَسَلِّ تَعَطُّ» .

الشرح : «قل» أيها الرجل «كما يقولون» أي مثل ما يقول المؤذنون عند الأذان «فإذا انتهيت» فإذا فرغت من حكاية الأذان «فسل» وادع ربك بما شئت تجب «وتعط» أي يعطك الله ما سألت عاجلاً، أو آجلاً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٢/٢) وأبو داود (٥٢٤) وابن حبان (٢٩٥) والبغوي في شرح السنة (٢/٢٩٠) عن ابن عمرو من طرق هو بها حسن صحيح أن رجلاً قال: يا رسول الله: إن المؤذنين فضلونا فقال إلخ. وفيه دليل على أن الدعاء بعد الأذان مستجاب. وقد تقدم حديث: «الدعاء لا يرد»... رقم (٧٧٦).

٩٨٤ - «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، تَعَدَّلْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» .

الشرح : «قل هو الله أحد» أي سورة الإخلاص «تعديل» في الأجر والثواب لمن قرأها «ثلث القرآن» لأنها كلها توحيد لله عز وجل بالنفي والإثبات وإنما كانت كذلك لأن ثلث القرآن توحيد ودلائل عليه وبقية أحكام وقصص وأخلاق . . . ولذلك حازت هذه الفضيلة. والحديث يدل على أن القرآن يتفاضل حسب الموضوع المتحدث عنه . . . فالكلام على الله وأسمائه وصفاته وملائكته، وأنبيائه ليس كالكلام على فرعون والنمرود وهامان وقارون . . . وإن كان الكل كلام الله . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (١٠/٤٣٥/٤٣٦) عن أبي سعيد الخدري ورواه مسلم في فضائل القرآن أيضاً (٦/٩٤) عن أبي الدرداء. والحديث متواتر . . .

٩٨٥ - «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ، حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ» .

الشرح : «قلب الشيخ» يعني إذا دخل الإنسان في سن الشيخوخة وهي تأتي بعد الكهولة هو «شاب» أي كامل كاكتمال الشباب «على» الحرص و«حب اثنتين»

والرغبة فيهما وهما «حب العيش» وطول الحياة في الدنيا. «و» حب كثرة «المال». وهذا مشاهد في أكثرية الناس. فالحديث من دلائل النبوة فالإنسان بقدر ما يتقدم في السن، ويدنو أجله بقدر ما يقوى فيه الحرص على الدنيا وطول الأمل والبقاء، وكل ذلك يأتي من الغفلة وضعف حب الله والدار الآخرة، وهذا بخلاف أولياء الله والصالحين فإنهم يحبون لقاء الله ويتأهبون لذلك ليل نهار، ويسيرون على وصية رسول الله ﷺ لعبد الله بن عمر: «كن في الدنيا كأنك غريب» إلخ .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزكاة (١٣٨/٧) والترمذي في الزهد (٨١٥٨) وابن ماجه (٤٢٣٣) عن أبي هريرة .

٩٨٦ — «قُولُوا بَعْضَ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» .

الشرح : «قولوا بعض قولكم» أي اقتصروا على بعض ما قلتم من غير حاجة إلى مبالغة قال ذلك تواضعاً منه ﷺ لأنهم مدحوه في وجهه فكره ذلك ولذا قال لهم: «ولا يستجربنكم» أي لا يتخذنكم «الشیطان» جرياً أي رسولاً ووكيلاً في شؤونه، فتنتظون على لسانه وتكلفون ما لا يجوز .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥/٤) وأبو داود (٤٨٠٦) عن عبد الله بن الشخير قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا: أنت سيدنا فقال: «السيد الله» فقلنا: وأفضلنا فضلاً، وأعظمتنا طولاً فقال إلخ وسنده صحيح وله شاهد عن أنس رواه أحمد (٢٤٩/٥) وفي الحديث ذم المبالغة في المدح وفيه تواضعه ﷺ البالغ فإنه سيد السادات من المخلوقات ولكنه كره منهم مواجهته بذلك فنسب السيادة لله تعالى: لأنه السيد على الحقيقة .

٩٨٧ — «قُولِي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً» .

الشرح : «قولي» هو خطاب لأم سلمة لما توفي لها زوجها أبو سلمة: «اللهم اغفر لي وله» وسامحنا واعف عنا، «وأعقبني منه عقبى حسنة» أي أعطني عقبه خصلة حسنة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٦/٢٩١/٦) ومسلم (٢٢٢/٦) وأبو داود (٣١١٥) والترمذي (٨٧١) والنسائي (٥/٤) وابن ماجه (١٤٤٧) في الجنائز عن أم سلمة قالت قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»: قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن أبا سلمة مات قال: إلخ.

٩٨٨ – «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي» .

الشرح : «قولي» خطاب لعائشة فيما تقوله في ليلة القدر: «اللهم» أي يا الله «إنك عفو» أي كثير العفو عن المذنبين «تحب العفو» والمسامحة «فاعف عني»، وسامحني عما صدر مني من المخالفات التي لا يخلو منها بشر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٨/١٨٣/٦) والترمذي في الأدعية (٣٢٨٣) وابن ماجه (٣٨٥٠) وغيرهم عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله أرأيت إن علمت أي ليلة القدر، ما أقول فيها قال: قولي: إلخ وسنده صحيح على شرط مسلم .

٩٨٩ – «قُومُوا إِلَىٰ جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ» .

الشرح : «قوموا» خطاب للصحابة يوم بدر «إلى جنة» أي إلى القتال الذي هو سبب دخولها والتي من عظمتها واتساعها أن «عرضها» كعرض «السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»، وإذا كان عرضها كذلك ولا يعلم مدى عرضها إلا الله فكيف بطولها. وهو ترغيب في الجهاد، وحض على التعرض للشهادة ببيان عظمة الجنة وكبرها واتساع أرجائها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٧/١٣٦/٣) ومسلم في الجهاد (٤٦/٤٥/١٣) عن أنس مطولاً .

٩٩٠ – «قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ» .

الشرح : «قوموا إلى سيدكم» قاله للأَنْصَار عندما قدم سعد بن معاذ ليحكم في

بني قريظة حيث طلبوا تحكيمه كما أخرجه البخاري في المغازي (٤١٥/٨) والاستئذان والفضائل وأبو داود (٥٢١٥) وغيرهما عن أبي سعيد الخدري أن أهل قريظة نزلوا على حكم سعد فأرسل النبي ﷺ إليه فجاء فقال إلخ واستدل به من يرى القيام لأهل الفضل . .

٩٩١ – «الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ» .

الشرح : «القاتل» غيره من الأقارب «لا يرث» شيئاً من تركة المقتول إن كان من الورثة، وظاهره العموم سواء كان عمداً، أم خطأ، والذي تقتضيه القواعد الشرعية أن المخطيء لا يحرم من الإرث إذا عرفنا علة المنع وبهذا قال مالك وأحمد . .
التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٩٤١) وابن ماجه (٢٦٤٥) كلاهما في الفرائض عن أبي هريرة به وهو حديث صحيح لشواهد وانظر سنن أبي داود (٤٥٦٤) وابن ماجه (٢٦٤٦) .

٩٩٢ – «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكْفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ» .

الشرح : «القتل» شهادة «في سبيل الله» أي في قتال أعداء الله لإعلاء كلمة الله «يكفر» ويمحو «كل خطيئة» ومعصية مهما كانت «إِلَّا الدِّينَ» بفتح الدال أي ما تعلق بذمته من دين الآدمي . . وأخذ منه العلماء أن الشهادة لا تكفر التبعات، ومظالم العباد، لأنها حقوقهم، ولا تسقط إلا بالعفو أو الاستيفاء ومع ذلك فلا تمنع حصول درجة الشهادة وأجر الشهيد، إكراماً من الله .
التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٧/٢٦/٣٠/١٣) عن ابن عمرو وأبي قتادة والترمذي (١٥٠٥) عن أنس وأبي قتادة أيضاً . .

٩٩٣ – «الْقَدْرِيَّةُ مَجْرُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُ وَهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُ وَهُمْ» .

الشرح : «القدرية» الذين ينكرون أن يكون الله قدر الأشياء، وكتبها قبل كونها،

وتفرقتهم بين الخير والشر «مجوس هذه الأمة»، لأنهم شاركوهم في معتقداتهم فقالوا الخير من الله، والشر من العبد، وهكذا قال المجوس: الخير من النور، والشر من الظلمة. «إن مرضوا فلا تعودوهم» أي لا تزوروهم، بل اهجروهم لينزجروا، «وإن ماتوا فلا تشهدوهم» أي لا تحضروا جنازتهم ولا تصلوا عليهم، وظاهره يقتضي تكفيرهم، وقد اختلف فيهم كباقي الفرق الضالة مثل الخوارج والرافضة، والجهمية وغيرهم..

التخريج : والحديث رواه أبو داود في السنة (٤٦٩١) والحاكم (٨٥/١) عن عبد الله بن عمر وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وهو وإن كان فيه انقطاع فإن له شواهد تصححه، ولذلك صححه مع الحاكم والذهبي: العلائي، وابن القطان وغيرهم..



حرف الكاف

٩٩٤ - «كَانَ دَاوُدُ أَعْبَدَ الْبَشَرَ» .

الشرح : «كان» نبي الله «داود» عليه السلام «أعبد البشر» أي أكثر الناس عبادة في زمانه أو مطلقاً وقد جاء في الصحيح أنه كان يصوم يوماً، ويفطر يوماً، وكان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه. وأخباره في ذلك مشهورة.

التخريج : والحديث رواه مسلم (٤٢/٨) ضمن حديث طويل عن عبد الله بن عمرو ورواه الترمذي والحاكم (٤٣٣/٢) عن أبي الدرداء بسند ضعيف.

٩٩٥ - «كَانَ زَكَرِيَّا نَجَّارًا» .

الشرح : «كان» نبي الله «زكرياء» عليه السلام «نجاراً» أي حرفته النجارة . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (١٣٥/١٥) وابن ماجه في التجارات (١٢٥٠) عن أبي هريرة وفي الحديث مشروعية العمل في الصناعة والأكل من كسب اليد وقد تقدم حديث: «أفضل ما أكل الرجل» إلخ.

٩٩٦ - «كَانَ عَلَى الطَّرِيقِ غُصْنٌ شَجَرَةٍ يُؤْذِي النَّاسَ فَأَمَاطَهَا رَجُلٌ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «كان على الطريق» الجادة التي يمر عليها عموم الناس «غصن» فرع وقطعة «شجرة» وفي رواية «شوك» «يؤذي الناس» فيخدشهم في وجوههم ويمنعهم

من المرور، «فأماطها» وأزالها وقطعها «رجل» من المسلمين فشكر الله له ذلك «فأدخل الجنة» وفي رواية لمسلم «فغفر له» وفي أخرى «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة».. ذلك لكونه عمل خيراً كبيراً، وأسدى إلى الناس معروفاً عظيماً..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٥/٢) ومسلم في الأدب (١٦/١٧٠/١٧١) وابن ماجه في الأدب كذلك (٣٦٨٢) عن أبي هريرة.

٩٩٧ – «كَانَ نَبِيٍِّّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ».

الشرح : «كان» فيما سلف قبلنا «نبي من الأنبياء» يقال إنه إدريس عليه السلام كان «يخط» أي يضرب في الأرض أو غيرها خطوطاً، فيتوصل بذلك لمعرفة أشياء لا يعرفها الناس وهذا هو المسمى اليوم بخط الرمل وفيه وفي صفة تأليف «فمن وافق» من الناس «خطه» أي خط ذلك النبي وما يستخرجه من العلم «فذاك» أي فهو المباح وصاحبه مصيب فيما أصاب من علم بمعنى أن من كان يتقن هذا العلم حتى يتمكن بإذن الله من استخراج ما يريد به فهو الموافق لخط ذلك النبي، وكان جائزاً لا حرج فيه وإلا كان كذباً، وسحراً، وكهانة، وشعوذة...

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٧/٥) ومسلم في الصلاة (٢٥/٢٠/٥) وفي السلام (٢٢٤/١٤) وأبو داود في الصلاة (٥٣٠) وفي النذور (٣٢٨٢) والنسائي في الصلاة (١٤١٣/٣) روه مطولاً عن معاوية بن الحكم السلمي ورواه أحمد (٣٩٤/٢) عن أبي هريرة..

٩٩٨ – «كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ».

الشرح : «كتاب الله» أي حكمه في القتل العمد «القصاص»، وهو العقوبة بالمثل بقتل النفس القاتلة، بدون مجاوزة، ولا غدوان، ولا بغى..

التخريج : والحديث رواه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي عن أنس في قصة الربيع وانظر ما سبق (٥٢٧) فهناك تخريجه..

٩٩٩ - «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ» .

الشرح : «كذبت» أي قلت خلاف الواقع بل «لا يدخلها» يعني النار «فإنه» يعني حاطب بن أبي بلتعة «شهد» وحضر «بدرًا» يعني غزوتها ومعركتها «و» كذا شهد غزوة «الحديبية» وكل من حضرهما مسلماً صادقاً كان من أهل الجنة . . وهذا مما لا خلاف فيه فهي بشارة هامة بالجنة لهم . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٥٧/١٦) والترمذي (٣٦٣٢) كذلك عن جابر أن عبداً لحاطب جاء رسول الله ﷺ يشكو حاطباً فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال إلخ .

فيه دليل على أن من سبقت له من الله السعادة لا تضره الجناية كما يقولون .

١٠٠٠ - «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا، أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ» .

الشرح : «كفى بالمرء» المسلم «إثماً» أي ذنباً، «أن يحبس عمن يملك» من العبيد والإماء والبهائم «قوته» أي ما يتقوتون به من الطعام والشراب، وما تقوم به بنيتهم . ففي الحديث وعيد شديد لمن يضيع من يقوت فلو لم يكن له من الذنوب إلا ذلك لكان كافياً له في وجوب العقوبة وعذاب الله تعالى وفيه وجوب النفقة على الممالك، والبهائم، وذلك لا خلاف فيه . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزكاة في فضل النفقة على العيال إلخ (٨٢/٧) عن خيشمة قال: كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو إذ جاء قهرمان له ليدخل فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا، قال: فانطلق فأعطهم قال رسول الله ﷺ فذكره . . وجاء في رواية له: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» رواه أحمد (٢٩٣/٢) وأبو داود (١٦٩٢) وغيرهما وهذا أعم وأشمل فإنه يدخل فيه الآباء، والأمهات، والزوجات والأولاد . .

١٠٠١ - «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» .

الشرح : «كفى بالمرء» أي حسبه وإنما «وكذباً» فإنه قد استكثر منه «أن يحدث» ويتكلم مع غيره «بكل ما سمع» من الأخبار، لأن ذلك لا يخلو من الأكاذيب والأباطيل. وهذا الحديث الشريف يتجلى معناه في رجال الإعلام من الصحفيين والمذيعين على أمواج الراديو وشاشة التلفزيون فهم في سلاسل من الأكاذيب على استمرار، وكذا بعض من هو مبتلى بحكاية ما يسمعه أو يقرؤه عنهم . . . حفظنا الله مما يوجب غضبه ومقته . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في المقدمة (٧٣/١) من طرق عن أبي هريرة ورواه عن عمر بلفظ: «بحسب المرء من الكذب» إلخ ورواه أبو داود في الأدب (٤٩٩٢) بسند صحيح.

١٠٠٢ - «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَيَّ رَأْسِهِ فِتْنَةً» .

الشرح : «كفى» أي حسب الشهيد وكافيه «ببارقة السيوف» أي لمعانها «على رأسه» عند القتال «فتنة» وامتحاناً، فذلك يقوم مقام فتنة القبر والسؤال فيه فلا يسأل ولا يفتن إكراماً له . وهذا أحد من يُحفظ من ذلك وينجو منه . .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الجنائز (٨١/٤) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد فقال إلخ وسنده صحيح . . قال القرطبي وإذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل خطراً، وأعظم أجراً، فهو أحرى أن لا يفتن، لأنه المقدم ذكره في التنزيل إلخ.

١٠٠٣ - «كَفَّارَةُ النَّذْرِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةٌ يَمِينٌ» .

الشرح : «كفارة» أي محو ذنب «النذر الذي» ألزمه المسلم على نفسه ثم نقضه إذا كان مطلقاً «لم يسم» كأن يقول صاحبه مثلاً لله علي أن أتقرب إليه فعليه ما يلزم

«كفارة يمين» إذا حنث صاحبها، وهو إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فمن لم يجد صام ثلاثة أيام.

التخريج : والحديث رواه مسلم آخر النذور (١٠٤/١١) وأبو داود (٣٣٢٣) والترمذي (١٣٩٦) وابن ماجه (٢١٢٧) وغيرهم عن عقبه بن عامر والتقييد عند الترمذي وابن ماجه ونحوه عن ابن عباس عند أبي داود (٣٣٢٢) وابن ماجه (٢١٢٨).

١٠٠٤ - «كُفِّ عَنَّا جُشَاءَكَ، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا، أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «كف» أي امنع واصرف «عنا جشاءك» أي ريحك الخارج مع صوت من معدتك الناشء عن الشبع . «فإن أكثرهم» أي الناس «شبعاً في الدنيا» من الأطعمة «أطولهم» وأكثرهم «جوعاً يوم القيامة». ففي الحديث ذم الشبع والإكثار منه، لأن ذلك يميم القلب، ويحمل صاحبه على الاسترسال في الشهوات، وذلك من موجبات الغفلات .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في صفة القيامة (٢٢٩٩) وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٥٠) عن ابن عمر قال: تجشأ رجل عند النبي ﷺ فقال إلخ وهو حديث حسن لسواهده.

١٠٠٥ - «كُفُّوا صَبِيَانَكُمْ مِنَ الْخُرُوجِ عِنْدَ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخِطْفَةً» .

الشرح : «كفوا» وامنعوا «صبيانكم» وأطفالكم «من الخروج» وأدخلوهم البيوت «عند العشاء» وإقبال الليل «فإن للجن» والشياطين وقت ذلك «انتشاراً» في الأرض «وخطفة» أي استلاباً بسرعة، فلعلهم يخطفون صبيانكم. وفي الحديث إرشاد للوقاية من شر الجن . .

التخريج : والحديث رواه أحمد، (٣/٣٨٨) وأبو داود في الأشربة (٣٧٣٣) عن جابر وسنده صحيح . وأصله في الصحيحين بلفظ: «إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم» . . وجنح الليل الطائفة الأولى منه . .

١٠٠٦ - «كُلْ فَلَعَمْرِي لِمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ، لَقَدْ أَكَلَتْ بِرُقِيَّةٍ حَقًّا» .

الشرح : «كل» ما أخذته من جُعل في مقابلة رقيك «فلعمري» هو قسم أُجري مجرى التأكيد «لمن أكل برقية باطل» إذا كانت غير مشروعة . «لقد أكلت برقية حق» لأنك رقيت صاحبك، بفاتحة الكتاب . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢١٠/٢١١) وأبو داود في البيوع (٣٤٢٠) وفي الطب (٣٨٩٦/٣٨٩٧) والحاكم في فضائل القرآن (١/٥٥٩/٥٦٠) من طرق عن عم خارجة بن الصلت أنه مر بقوم فأتوه فقالوا إنك جئت من عند هذا الرجل بخير فازق لنا هذا الرجل فأتوه برجل معتوه في القيود فرقاه بأمر القرآن ثلاثة أيام، غدوة وعشية كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل فكانما أنشط من عقال، فأعطوه شيئاً فأتى النبي ﷺ فذكره له فقال إله وسنده صحيح وصححه الحاكم والذهبي . وفي الحديث جواز أخذ المقابل على الرقية إذا كانت بالمشروع وسيأتي حديث «وما يدريك أنها رقية» إله .

١٠٠٧ - «كُلْ مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ» .

الشرح : «كل» من لحم «ما ردت عليك قوسك» من الصيد يعني إذا ضربته بسهمك، وكنت قد سميت الله وجرحته فمات من ذلك، فكله حلالاً وهذا مجمع عليه وكذا ما قتله كلبك المعلم، إذا سميت الله عند إرساله، ولم يشاركه كلب آخر، ولم يأكل منه، فهو أيضاً حلال . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٨٥٦) والترمذي ضمن حديث كلاهما في الصيد عن أبي ثعلبة الخشني، وأصله في الصحيحين، وله شواهد عن جماعة .

١٠٠٨ - «كُلُوا الزَّيْتَ، وَادَّهِنُوا بِهِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ» .

الشرح: «كلوا الزيت» أي زيت الزيتون فائتموا به، وأصلحوا به الخبز. «وادهنوا به» أي رجلوا وسرحوا به شعوركم، لأنه يلين الشعر «فإنه» أي الزيت «من شجرة مباركة» أي فيها بركة وخير، وهي شجرة الزيتون، وللزيت منافع كثيرة هامة كما يعرف من كتب الطب . .

التخريج: والحديث رواه الترمذي في الأطعمة (١٦٩٦) وفي الشمائل (١٥٩) وابن ماجه (٣٣١٩) والحاكم (١٢٢/٤) عن عمر وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وللحديث شاهد عن أبي أسيد عند الترمذي (١٦٩٧) والحاكم (٣٩٨/٣٩٧/٢) وغيرهما وشاهد آخر عن أبي هريرة عند الحاكم (٣٩٣/٢) فالحديث صحيح خلافاً لمن طعن فيه بالاضطراب . .

١٠٠٩ - «كُلُوا الحُومَ الأَضَاحِي، وَادَّخِرُوا» .

الشرح: «كلوا» على وجه الإباحة «لحوم الأضاحي» طرية «وادخروا» منها قديداً أو غيره ما شئتم، وهذا قاله - بعدما كان نهى عن ادخارها - لفاقة أصابت بعض الصحابة . .

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٥/٤٩/٤٨/٣) ومسلم مطولاً (١٣٣/١٣٢/١٣) وغيرهما عن أبي سعيد ورواه مسلم (١٣١/١٣) عن جابر بلفظ: «كلوا وتزودوا وادخروا» . . . ونحوه عنده عن عائشة. وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري في الأضاحي (١٢٢/١٢١/١٢) بلفظ: «كلوا، وأطعموا، وادخروا» . .

١٠١٠ - «كُلُوا مِنْ حَوَالِيهَا، وَذَرُّوا ذِرْوَتَهَا يُبَارِكُ فِيهَا» .

الشرح: «كلوا» الطعام «من حواليتها» أي من جوانب الآنية والقصعة «وذروا» اتركوا «ذروتها» أي أعلاها ووسطها «يبارك فيها» أي تنزل فيها البركة والمدد من عند الله . .

وفي الحديث إرشاد إلى الأكل من جوانب القصعة وترك وسطها للبركة، فمن سوء الأدب مد اليد إلى أعلا الآنية، والأخذ من وسطها من أول وهلة، كما يفعله بعض قلبي الأدب . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٧٧٣) وابن ماجه (٣٢٧٥) عن عبد الله بن بسر وسنده صحيح .

١٠١١ - «كُلُوا وَاشْرَبُوا، وَتَصَدَّقُوا، وَالْبَسُوا، فِي غَيْرِ سَرَفٍ، وَلَا مَخِيلَةٍ» .

الشرح : «كلوا» ما شتم من الطيبات التي أذن الله لكم فيها «واشربوا» ما لذ لكم من الأشربة المباحة، «وتصدقوا» على المحتاجين، وأنفقوا في أبواب الخير «والبسوا» من أنواع الثياب المباحة لكم ما تشتهي نفوسكم من صوف، وكتان، وقطن، وما إلى ذلك «في غير إسراف» أي إذا كان ذلك بلا مجاوزة حد ولا تبذير وتعد، كأن يكون اللباس عالي السعر مثلاً، أو يكون فوق الحاجة، ويقال ذلك في الطعام والشراب . . «ولا» أي من غير «مخيلة» أي تكبر، وإعجاب، وتعظيم، ومباهاة فكل ذلك محرم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٢/١٨١/٢) والنسائي (٥٩/٥) وابن ماجه (٣٦٠٥) والحاكم (١٣٥/٤) عن عمرو بن شعيب وسنده حسن . وفي صحيح البخاري عن ابن عباس : «كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأكَ اثنتان، سرف، ومخيلة» .

١٠١٢ - «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ، إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ» .

الشرح : «كل ابن آدم يأكله التراب» بمعنى أنه يبلى ويضمحل، وينقلب إلى أصله . «إلا عجب» أي أصل «الذنب» وهو عظم في أسفل ظهر الإنسان لا يبلى، «منه خلق» ابن آدم «وفيه يركب» ويعاد خلقه، والحديث مخصوص بغير الأنبياء،

فإن الأرض لا تأكل أجسادهم وكذا الشهداء ومن شاء الله من الصالحين كما وجد منهم على حالتهم لم تعد عليهم الأرض جعلنا الله تعالى منهم آمين . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في سورة الزمر (١٧٢/١٠) ومسلم في الفتن (٩٢/٩١/١٨) وأبو داود في السنة (٤٧٤٣) وابن ماجه في الزهد (٤٣٦٦) عن أبي هريرة .

١٠١٣ - «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ» .

الشرح : «كل امرئ» أي كل إنسان ذكراً كان أم أنثى يكون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤوس في الموقف «في ظل صدقته» وهو على ظاهره بأن تجسم الصدقة حتى يصير لها ظل بخلق الله عز وجل ويبقى مظللاً «حتى يقضى» ويفصل «بين الناس» ويحفظه الله من المخاوف والأهوال التي تصيب عموم العباد، ففيه فضل الصدقة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٨/١٤٧/٤) والحاكم (٤١٦/١) في الزكاة والبيهقي (١٧٧/٤) من طريقين عن عقبة بن عامر . وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

١٠١٤ - «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى، مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» .

الشرح : «كل» أي جميع أفراد «أمتي يدخلون الجنة» إذا شاؤوا وسبق بذلك قضاء الله «إلا من أبى» وامتنع وأعرض عن سبيل ذلك، ولذلك تعجب الصحابة وقالوا من يأبى يا رسول الله فقال: «من أطاعني» فأمن بي وبما جئت به «دخل الجنة» لأنه قد حصل على المفتاح «ومن عصاني» وأعرض عما جئت به «فقد أبى» وامتنع من دخولها . .

التخريج : والحديث رواه البخاري أوائل الاعتصام (١٧/١١/١٢) عن أبي هريرة . وعند أحمد (٥/٢٥٨) والحاكم (١/٥٥ و ٤/٢٤٧) عنه : «لتدخلن الجنة إلا من أبنى وشرد على الله شراد البعير» . . وسنده صحيح على شرط الشيخين كما قال الحاكم ثم الحافظ في الفتح .

١٠١٥ — «كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ» .

الشرح : «كل بني آدم» من ذكر وأثى «خطاء» أي كثير الخطأ، وملازم للذنوب لسابق الأقدار ولعدم العصمة باستثناء الأنبياء «وخير» وأفضل «الخطائين» المذنبين «التوابون» أي الذين يكثر منهم الرجوع إلى الله والإجابة إليه . . والحديث يدل على أن الإنسان لا يخلو من مخالفة ولا ينفك عن السقطات والهفوات، لما في ذلك من الحكمة الإلهية، غير أن الله عز وجل جعل لذلك دواءً وعلاجاً، وهو الرجوع إليه بطلب العفو والمغفرة . . وقد قيل: إن العبد لا يؤتى من قبل المعصية وإن كثرت وعظمت، وإنما يؤتى من الإصرار وعدم الرجوع إلى الله تعالى والاستقالة مما صدر منه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٩٨) والترمذي في القيامة (٨/٢٣) وابن ماجه في الزهد (٤٢٥١) والحاكم (٤/٢٤٤) عن أنس، وصححه الحاكم وابن القطان . وسنده لا بأس به .

١٠١٦ — «كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا» .

الشرح : «كل بني آدم» حتى الأنبياء «يمسه» أي يطعنه كما في البخاري «الشيطان» بأصبعه فيستهل صارخاً كما في رواية «يوم ولدته» ووضعته «أمه» من أحشائها «إلا مريم» بنت عمران «وابنها» نبي الله وروحه عيسى عليه السلام، فإنه ذهب يطعنه فأصاب الحجاب أي المشيمة والغلاف الذي يكون فيه الجنين، وهذه

خصوصية لمريم وابنها استجابة لدعاء والدة مريم السيدة حنة: ﴿وَأَيُّ أُعِيدُهَا بِكَ
وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

التخريج: والحديث رواه مسلم في فضائل عيسى (١٢٠/١٥) ورواه البخاري في التفسير وغيره بسياق آخر كلاهما عن أبي هريرة.

١٠١٧ - «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا
أَوْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا».

الشرح: «كل ذنب» مهما فحش وعظم «عسى الله» أي يرجى منه «أن يغفره» لصاحبه ويتجاوز عنه «إلا من مات مشركاً» أي كافراً بأي نوع من أنواعه بنص القرآن: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ «أو» مات وقد «قتل مؤمناً متعمداً» بلا موجب شرعي، فهذا لا يغفر له إذا استحل القتل، وإلا فهو محمول على التغليظ والتهويل، علماً بأن القتل العمد قريب في الجرم والعظم من الكفر وهذا القتل سواء باشره أو ساعد عليه بحبس مثلاً أو وشاية أو شهادة زور...

التخريج: والحديث رواه أبو داود (٤٢٧٠) وابن حبان (٥١) والحاكم (٣٥١/٤) عن أبي الدرداء وسنده صحيح. ورواه أحمد (٩٩/٤) والنسائي في تحريم الدم (٧٥/٧) والحاكم (٣٥١/٤) وصححه وهو شاهد قوي.

١٠١٨ - «كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، فَأَكْلُهُ حَرَامٌ».

الشرح: «كل ذي» أي صاحب «ناب» يفترس به «من السباع» كالأسد، والنمر، والذئب، والثعلب، والكلب،.. «فأكله» ويبيعه وشراؤه والانتفاع بأجزائه «حرام»، وهو نص في التحريم، يرد على من أباح ذلك، أو قال بالكرهية فقط كبعض أتباع الإمام مالك رحمه الله تعالى وخص الحديث بالضبع لورود النص بإباحته..

التخريج: والحديث رواه مسلم في الصيد (٨٣/١٣) والنسائي كذلك (١٧٧/٧) عن أبي هريرة وهو في الصحيحين عن أبي ثعلبة بمعناه.

١٠١٩ - «كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ، مُنْقَطِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَبَبِي وَنَسَبِي» .

التشريح : «كل سبب» من الأسباب كمودة، وصحبة، ومصاهرة، «ونسب» من أب وابن وأخ، وعم... «منقطع» ومنفصل «يوم القيامة» لا ينفع أحد أحداً بل الكل يفر من صاحبه ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ «إلا سببي» أي إلا من كان بيني وبينه سبب كمصاهرة أو صحبة أو محبة أو خدمة أو إيمان بي وطاعتي وهذا أعظم الأسباب «و» إلا «نسبي» أي من كان من نسلي وذريتي فمن كان له ذلك مني فلا ينفصل عنه بل لا بد وأن ينفعه ويشفع له شفاعة خاصة بإذن الله.. وهذا لا يعارض قوله تعالى: ﴿فَلَا أَسْأَلُ بِئِنَّهٗمْ﴾ إلخ مع حديث: «لا أغني عنكم من الله شيئاً». فإن الآية مخصوصة بالحديث. وحديث: «لا أغني عنكم» إلخ أي لا أملك لكم شيئاً إذا كفرتم، أو بذاتي بلا إكرام من الله تعالى.. أو كان ذلك قبل إعلامه بالشفاعة..

التخريج : والحديث رواه الطبراني في الكبير (٣٧/٣) عن جابر أنه سمع عمر بن الخطاب يقول للناس حين تزوج بنت علي: ألا تهنؤوني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ينقطع يوم القيامة» إلخ. قال الهيثمي (١٧٣/٩) بعد أن عزاه لكبير الطبراني وأوسطه ورجالهما رجال الصحيح غير الحسن بن سهل وهو ثقة. ورواه الحاكم (١٤٢/٣) والبيهقي (٦٤/٦٣/٧) من طريق آخر عنه. والحديث صحيح فقد ورد عن جماعة من الصحابة كابن عباس والمسور بن مخرمة، وابن عمر، وابن الزبير وبعضها حسنة على أفراد..

١٠٢٠ - «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ» .

التشريح : «كل شيء» يقع في هذا الكون خيراً كان أم شراً هو «بقدر» أي قد قدره الله وكتبه في اللوح المحفوظ، وسبق به علمه الأزلي، «حتى العجز» وهو ترك

المرء ما يجب عليه فعله وتأخيره عن وقته، أو عدم القدرة على الشيء «والكيس» بسكون الياء هو النشاط . .

والحديث يدل على أنه لا يخرج شيء عن قضاء الله وقدره كيفما كان حاله ونوعه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٠/٢) ومسلم (٢٠٤/١٦) عن طاوس قال: أدركت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: كل شيء بقدر. قال: وسمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ الخ.

١٠٢١ - «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ زَانِيَةٌ» .

الشرح : «كل عين» من الرجل والمرأة إذا نظرت للجنس الآخرة بشهوة فهي «زانية» لأنها تلذذت بالتمتع إلى محاسن المنظور إليه، وذلك حظ العين من الزنا، كما جاء في الحديث الصحيح: «والعينان تزنيان، وزناهما النظر» «والمرأة إذا أرادت الخروج من بيتها «واستعطرت» أي استعملت العطور، والروائح الطيبة في جسمها، أو ثيابها وخرجت «فمرت» بين يدي الرجال «بالمجلس» فحركت شهوتهم، ونظروا إليها وشموا ريحها الطيب «فهي» حينئذ عند الله «زانية»، لأنها فتنتهم وحملتهم على الزنا بالنظر إليها، والتفكر فيها، والتبع لها بأنظارهم ففي الحديث تهويل عظيم نعوذ بالله تعالى من الفتن . . فليتنق اللئ النساء والفتيات، وليراقبن الله عز وجل، وليرحمن الرجال، ولا يعرضنهم للفتنة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد ((٤/٣٩٤/٤٠٧/٤١٨)) والترمذي في الاستئذان (٢٥٩٧) وأبو داود (٤١٧٣) والنسائي في الزينة (١٣٢/٨) وابن حبان (١٤٧٤) والحاكم (٩٦/٢) عن أبي موسى الأشعري وحسنه الترمذي وصححه . . وكذا صححه الحاكم والذهبي وسنده صحيح كما قالوا.

١٠٢٢ - «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» .

الشرح : «كل مسكر» أي مذهب للعقل «حرام» لا يجوز تناوله ولا بيعه ولا شراؤه ولا حمله ولا التصرف فيه بحال وسواء كان من العنب، أو التمر، أو القمح، أو الشعير، أو العسل وسواء كان مشروباً أم مأكولاً، أم مشموماً . . ومن ذلك هذه المخدرات الحالية بجميع أنواعها مما يفتقر ويرخي الأعصاب ويضعف الجفن . . فهي محرمة أشد التحريم، وضررها أعظم من ضرر الخمر المشروب، وهي داخلة تحت عموم كل مسكر إلخ وما أسكر كثيره فقليله حرام . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٦/٥) والبخاري في الأشربة وفي الأدب (١٤١/١٣) ومسلم (١٧٠/١٣) وأبو داود (٣٦٨٤) والنسائي (٢٦٦/٨) وابن ماجه (٢٣٩١) كلهم في الأشربة عن أبي موسى وفي الباب عن جماعة .

١٠٢٣ - «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ» .

الشرح : «كل مصور» أي رسام وجاعل شكلاً لما فيه روح، كتصوير الإنسان والوحوش والحيوان، والبهائم، والطيور، والحيتان، والحشرات فكل من صور ذلك يكون في «النار» أي يعذب في جهنم لمضاهاته الله تعالى في الخلق «يجعل» ويخلق «له بكل صورة صورها» في الدنيا «نفس» يجعل فيها روح «فتعذبه في جهنم» عياداً بالله من ذلك، وهذا وعيد شديد يدل على أن التصوير من كبائر الذنوب، وهو بالنقش والرسم محرم بالإجماع واختلف في التصوير الحالي الفوتوغرافي فأباحه قوم وحرمه آخرون والظاهر أنه حرام فلا يجوز إلا للضرورة والحاجة، وقد توسع الناس اليوم في التصوير توسعاً شائناً، وكل ذلك من رقة الدين، والتساهل المذموم تاب الله علينا مما صدر منا من ذلك . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٨/١) ومسلم في اللباس (٩٣/١٤) عن ابن عباس به .

١٠٢٤ - «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» .

الشرح : «كل معروف» أي كل خير عرف من طاعة الله قولاً كان أم عملاً صدر من الإنسان هو «صدقة» أي ثوابه وأجره عند الله كالصدقة وهو من جوامع الكلم فيدخل فيه جميع ما عرف بأدلة الشرع أنه من البر والخير .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٧/٥) والبخاري في الأدب (٥٥/١٣) ومسلم في الزكاة (٩١/٩٠/٧) وأبو داود (٤٩٤٧) والترمذي في البر والصلة عن حذيفة .

١٠٢٥ - «كَمْ مِنْ عِدْقٍ مُعَلَّقٍ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ» .

الشرح : «كم من عدق» بكسر العين وسكون الذال المعجمة هو الغصن من النخلة «معلق» قد هيء «لابن الدحداح» هو ثابت بن نعيم حليف الأنصار استشهد بأحد وقيل بعد ذلك هو له «في الجنة» وهذه بشارة له بالجنة فهو أحد المبشرين بها نصاً . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٥/٥) ومسلم (٣٣/٧) وأبو داود (٣١٧٨) والترمذي في الجنائز (٨٩٩) عن جابر بن سمرة واللفظ لمسلم ورواه أحمد أيضاً (١٤٦/٣) وابن حبان (٢٢٧١) عن أنس وسنده صحيح . وسببه أن رجلاً قال يا رسول الله إن لفلان نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي، فقال له النبي ﷺ «اعطه إياه بنخلة في الجنة» فأبى فاتاه أبو الدحداح، فقال: بعني نخلك بحائطي، ففعل، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ابتعت النخلة بحائطي قال: «فاجعلها له» . فقال: قد أعطيتها فقال رسول الله ﷺ: إلخ .

١٠٢٦ - «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» .

الشرح : «كن» يا عبد الله «في الدنيا» بالزهد فيها وعدم الركون إليها مع التزود للآخرة «كأنك غريب» بعيد عن وطنك، والغريب من شأنه أن لا يستقر في بلاد الغربة «أو» كن ك «عابر سبيل» أي كمار وسالك طريق في سفره فلا يتخذها سكناً

بل يكون فيها على جناح سفر، فيجتزىء بالقليل بقدر ما يقطع به مسافة عبوره .
ففي الحديث الحث على قصر الأمل، والزهد في الحياة، والإعراض عن زخارف الدنيا . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق (٩/٨/١٤) والترمذي في القيامة (٢١٥٣) وابن ماجه (١٤١٤) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما .

١٠٢٧ - « كُنْتُ نَبِيًّا وَأَدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالجَسَدِ » .

الشرح : « كنت نبياً » عند الله وفي عالم الأرواح « وآدم » لا يزال مطروحاً في طينته « بين الروح والجسد » لم ينفخ فيه الروح بعد . . ومعنى هذا أن الله تعالى أفاض على روحه وصف النبوة قبل الأرواح في وقت كان آدم لا يزال طريحاً في الأرض، منجدلاً في طينته، وهذا من خصائصه ﷺ عن سائر الخلق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٩/٥) والبخاري في التاريخ (٢٧٤/٧) والحاكم (٦٠٩/٦٠٨/٢) عن ميسرة الفجر قال: قلت يا رسول الله متى كنت نبياً قال إلخ وسنده صحيح وصححه الحاكم والذهبي وأورده الهيثمي في المجمع (٢٢٣/٨) برواية أحمد والطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح .

[ز] ١٠٢٨ - « كَلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ بَعْبَاءَ قَدْ غَلَّهَا » .

الشرح : « كلا » ليس الأمر كما تقول: فإني « قد رأيت » يعذب « في النار بعباءة » أي شملة وبردة « قد غلها » أي سرقها من الغنيمة قبل أن تقسم وهو يدل على أن مثل هذا من الكبائر وأن الشهادة لا تكفره وقد قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾ . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان في تحريم الغلول (١٢٧/٢) والترمذي في الجهاد (١٤٤٤) والدارمي (٢٤٩٢) وغيرهم عن عمر رضي الله تعالى عنه قال: قيل: يا رسول الله إن فلاناً قد استشهد قال إلخ ثم قال: « قم يا عمر فناد أنه لا يدخل الجنة إلاً

المؤمنون» ثلاثاً. . ونحوه عن أبي هريرة في البخاري وغيره أن مولى لرسول الله ﷺ سرق شملة من الغنيمة إلخ وأن ذلك كان يوم خيبر . .

١٠٢٩ — «كَيْفَ أَنْتُمْ؟ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ» .

الشرح : «كيف أنتم» أي كيف يكون حالكم من الفرح والسرور «إذا نزل» عيسى «ابن مريم» من السماء على المنارة البيضاء بدمشق «فيكم» معشر المسلمين ليقضي على الدجال واليهود وينفذ أحكام الله التي عطلت «و» يكون «إمامكم» الذي يصلي بكم «منكم» كرامة لهذه الأمة كما في صحيح مسلم . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأنبياء (٣٠٤ / ٧) ومسلم في الإيمان (١٩٣ / ٢) عن أبي هريرة .

[ز] ١٠٣٠ — «كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ إِذَا نَبَحَتْهَا كِلَابُ الْحَوَآبِ» .

الشرح : «كيف بإحداكن» أي كيف يكون حالها «إذا» مرت ذاهبة للعراق «ونبحتها» وعوت عليها «كلاب الحوآب» وهو موضع من بني عامر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٧ / ٥٢ / ٦) عن قيس قال: لما بلغت عائشة بعض ديار بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت: أي ماء هذا قالوا الحوآب قالت: ما أظنني إلا راجعة سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ فإنه أخبر بذلك ووقع كما قال: وكان ذلك أوائل خلافة الإمام علي وبسبب خروجها رضي الله تعالى عنها مع طلحة والزبير رضي الله تعالى عنهما حصلت وقعة الجمل المعروفة، والله الأمر من قبل ومن بعد، يفعل ما يشاء .

١٠٣١ — «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ» .

الشرح : «كيف» تبقى تحت عصمتك، وتباشرها، وتفضي إليها، ولا تفارقها والحالة هذه «وقد قيل» ما قيل بأنكما أخوان من الرضاعة فبقاؤها معك ليس بجائز . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في العلم (١/١٩٤/١٩٥) وفي الشهادات وفي البيوع وغيرها عن عقبه بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز فأتته امرأة فقالت إني قد أرضعت عقبه والتي تزوج بها، فقال عقبه: ما أعلم أنك أرضعتني ولا خبرتني فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله فقال: إني ففارقها عقبه. وأخذ أحمد بالحديث فقال بوجوب المفارقة في مثل هذه الحادثة وأجاز شهادة امرأة واحدة في ذلك ولم يقل بذلك الأئمة الآخرون وقالوا يستحب له مفارقتها تورعاً لما في ذلك من الشبهة والشهادة لا تصح بامرأة واحدة لقوله تعالى: ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ إني. ولم يقل وامرأة.

١٠٣٢ - « كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُؤْخَذُ مِنْ شَدِيدِهِمْ لِضَعْفِهِمْ » .

التشريح : «كيف يقديس» أي يصلح «الله أمة»، وينصرها، ويؤيدها على عدوها والحالة أنه «لا يؤخذ» الحق «من شديدهم» وقويهم كالأغنياء والظلمة والجابرة وذوي السلطة من الطغاة «لضعفهم» بل يظلمونهم، ويعتدون عليهم، ويبخسونهم حقوقهم، فما أعجب حالتكم إذا ظننتم أنكم تقدسون مع تماديكم على الظلم والبغي والعدوان..

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الفتن (٤٠١٠) وابن حبان (٢٥٨٤) مطولاً ورواه هذا (١٥٥٤) مختصراً كلاهما عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال: رجعت مهاجرة الحبشة إلى رسول الله ﷺ فقال: «ألا تحدثوني بأعجب ما رأيتم بأرض الحبشة؟» قال فتية منهم: يا رسول الله بينا نحن جلوس مرت علينا عجوز من عجائزهم تحمل على رأسها قلة من ماء، فمرت بفتى منهم، فجعل إحدى يديه بين كتفيها ثم دفعها على ركبته، فانكسرت قلتها، فلما ارتفعت التفتت إليه ثم قالت: ستعلم يا غدر إذا وضع الله الكرسي وجمع الأولين والآخريين، وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون، فسوف تعلم أمري وأمرك عنده غداً، فقال رسول الله ﷺ: «صدقت، صدقت كيف»، إني وسنده حسن وهو صحيح لشواهدة عن أبي سعيد، وابن مسعود، وعائشة، وبريدة وغيرهم.

١٠٣٣ - «كَيْلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ» .

الشرح : «كيلوا طعامكم» بالمكيال عند البيع والشراء لتكونوا على علم بمقداره «يبارك لكم فيه» أي تحصل فيه البركة والخير والنمو .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣١/٤) والبخاري في البيوع (٢٤٩/٥) عن المقدم بن معد يكره ورواه جماعة آخرون . .

١٠٣٤ - «الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ» .

الشرح : «الكبائر» من الذنوب «الإشراك بالله» وهو الرقم الأول، لأنه أعلى أنواع الظلم . . ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ . . ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ . . «وعقوق الوالدين» أي الإساءة إليهما بأي نوع كان «وقتل النفس» المؤمنة عن عمد . «واليمين الغموس» أي الكاذبة ومنها التي يقطع بها مال المسلم بغير حق، وسميت غموساً، لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار . . وهذا العدد لا مفهوم له فهناك كبائر أخرى، وهي كثيرة جمعها ابن حجر الهيثمي في الزواجر فأربت على الأربعمئة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠١/٢) والبخاري في الأيمان والنذور (٣٦٤/١٤) وفي الديات (٢١٢/١٥) والترمذي في التفسير (٣٨٢٦) والنسائي آخر القسامة (٥٨/٨) عن ابن عمرو .

١٠٣٥ - «الْكِبْرُ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ، وَغَمَطَ النَّاسَ» .

الشرح : «الكبر» والتعظيم والتعجب هو فعل «من بطر» أي ردَّ وأنكر «الحق»، وترفع عنه ولم يقبله «وغمط» بالطاء وفي رواية للترمذي «وغمص» بالصاد أي احتقر «الناس» وازدراهم وتهاون بحقوقهم، فمن اتصف بهذين الوصفين كان من المتكبرين . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٠٩٢) والحاكم (١٨٢/٤) عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ وكان رجلاً جميلاً فقال يا رسول الله إني رجل حبيب إليّ الجمال، وأعطيت منه ما ترى حتى ما أحب أن يفوقني أحد إما قال بشراك نعلي، وإما قال: بشع نعلي، أفمن الكبر ذلك؟ قال: «لا ولكن الكبر» إلخ.

وسنده صحيح وهو في الإيمان من صحيح مسلم (٨٩/٢) ضمن حديث لابن مسعود مطولاً.

١٠٣٦ - «الْكِبْرُ الْكُبْرُ» .

الشرح : «الكبر، الكبر» بضم الكاف وسكون الباء ونصب الراء أي قدموا الأكبر، أو ليبدأ الأكبر، وهذا إرشاد لسلوك الأدب في الكلام، بحيث لا ينبغي أن يتكلم الصغير بحضور من هو أكبر منه في الشؤون الهامة إلا عند الحاجة.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الديات (٢٥٥/٢٥٢/١٥) ومسلم في القسامة (١١/١٤٣/١٥٢) وغيرهما عن سهل بن أبي خثمة الأنصاري في قصة قتيلهم بخير وأن عبد الرحمن بن سهل ذهب ليتكلم وكان أصغر القوم فقال رسول الله ﷺ «الكبر».. فتكلم صاحبه إلخ.

١٠٣٧ - «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» .

الشرح : «الكمأة» وهو شيء أبيض كالشحم ينبت بنفسه هي «من المن» أي من نعم الله تعالى التي يعطيها عباده بدون عناء ولا مشقة ولا استنبات كما فعل مع بني إسرائيل حيث أنزل عليهم المن وهو شيء كان ينزل على الأشجار مثل الترنجيبيل، وقيل هو نفسه «وماؤها شفاء» ودواء «للعين» فإنها تجلو به، وقد يعالج به رمد العين كما جرب ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٨/١٨٧/١) والبخاري في الطب (٢٦٩/١٢) وفي التفسير (٩/٢٣٠) ومسلم في الأشربة (٥/٣/١٤) والترمذي (١٩٠٨) وابن ماجه (٣٤٥٤) كلاهما في الطب عن سعيد بن زيد..

باب كان، وهي الشمائل الشريفة

١٠٣٨ - «كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ: الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ» .

الشرح: «كان آخر كلامه» ﷺ من الدنيا عند وفاته قوله: «الصلاة الصلاة» أي احذروا تضييعها، واحفظوها بالمواظبة عليها في أوقاتها «اتقوا الله» واخشوا عقابه وراقبوه «فيما ملكت أيمانكم» من العبيد والإماء بالإحسان إليهم، ومعاملتهم بالجميل، والقيام بحقوقهم المشروعة، وعدم الاعتداء عليهم..

التخريج: والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (١٥٨) وأبو داود في الأدب (٥١٥٦) وابن ماجه في الوصايا (٢٦٩٨) عن أنس بسند لا بأس به وهو صحيح وارد عن أنس رواه أحمد (١١٧/٣) وابن ماجه (٢٦٩٧) بسند حسن وعن أم سلمة عند ابن ماجه (١٦٢٥) بسند صحيح..

١٠٣٩ - «كَانَ أَبْيَضَ كَأَنَّمَا صَبِغَ مِنْ فِضَّةٍ رَجُلَ الشَّعْرِ» .

الشرح: «كان» ﷺ «أبيض» مشرباً بحمرة كما في حديث آخر «كأنما» أي كأنه «صبغ» أي أوجد وأخذ «من فضة» لما كان يعلوه من اللعان والإضاءة والصفاء «رَجُلَ - بكسر الجيم - الشعر» أي شعره مسرح فيه ثثن قليل، ليس بجعد كشعر السودان، ولا بسبط كشعر الروم بل كان وسطاً..

التخريج: ورواه الترمذي في الشمائل رقم (١١) عن أبي هريرة وهو حديث صحيح لشواهده عن أنس وعلي وأبي الطفيل وغيرهم مرفقاً وبعضها في الصحيح.

١٠٤٠ - «كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحاً مُقْصِداً» .

الشرح: «كان» ﷺ «أبيض مليحاً» أي حسناً من الملاحه، وهي الحسن والصباحة «مقصداً» بضم الميم وفتح القاف والصاد المشددة أي وسطاً مربوعاً ليس بالطويل ولا بالقصير ﷺ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥٥/٥) ومسلم في الفضائل (٩٣/١٥) والترمذي في الشمائل رقم (١٣) عن أبي الطفيل أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري. قيل: فكيف رأيته؟ قال: إلخ.

١٠٤١ - «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ الْحَبْرَةُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب الثياب إليه» مما يريد لبسه منها «الحبرة» بكسر الحاء وفتح الباء وهي برد ملونة، أو كتان محبرة حسنة جميلة لينة، محكمة النسج، وهذا لا يعارض خيرية البياض، لحمل البياض على اللون، والحبرة على اللبونة والتخطيط . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٩١/١٣) ومسلم (٥٦/١٤) وأبو داود (٤٠٦٠) والترمذي (١٦٤٠) في اللباس عن أنس . .

١٠٤٢ - «كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيْهِ الْقَمِيصُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب الثياب» المخيطة «إليه» «القميص» لأنه أستر لجميع الجسم، وأمكن في اللباس من الرداء والإزار . .

التخريج : ورواه أبو داود (٤٠٢٥) والترمذي (١٦/٩) وابن ماجه (٣٥٧٥) والحاكم (١٩٣/٤) كلهم في اللباس عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها وسنده حسن أو أعلى .

١٠٤٣ - «كَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب الدين» أي التعبد «إليه ما داوم» وواظب «عليه صاحبه» مواظبة عرفية، وإن كان ذلك قليلاً. وذلك لتوالي الإمدادات الإلهية، ودوام طرق باب الله. بخلاف الإكثار من ذلك مع الترك، لأنه كالمعرض عن الله بعد الوصول . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الإيمان (١١٠/١٠٩/١) وفي التهجد

(٢٧٩/٣) ومسلم في قيام الليل (٧٣/٦) وغيرهما عن عائشة قالت دخل علي رسول الله ﷺ وعندي امرأة من بني أسد فقال: «من هذه؟» قلت: فلانة لا تنام الليل، فقال: «مه عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا»، وكان إلخ.

١٠٤٤ – «كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب الشراب إليه» مما يريد شربه ويميل إليه «الحلو» العذب «البارد» كالعسل مثلاً، ونبذ التمر والزبيب، والحليب، والماء. وقد نص الأطباء على أن الشراب الذي يجمع هذين الوصفين يكون من أعظم أسباب حفظ صحة الجسم، ونفع الروح والكبد، والقلب، وتنفذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنفيذ، ويعين على الهضم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠/٣٨/٦) والترمذي (١٧٤٢) وفي الشمائل (٢٠٥) والحاكم (١٣٧/٤) عن عائشة وسنده صحيح على شرطهما ولذلك صححه الحاكم والذهبي .

١٠٤٥ – «كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَيْهِ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ، ثُمَّ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب الشهور» السنوية «إليه أن يصومه» تطوعاً بكثرة «شعبان» فكان يصوم أكثره «ثم يصله» أي صيامه «برمضان» والسفر في ذلك أن الناس يغفلون عن صيامه كما جاء بذلك حديث .

التخريج : ورواه أبو داود (٢٤٣١) والنسائي (١٧٠/١٦٩/٤) عن عائشة وسنده صحيح .

١٠٤٦ – «كَانَ أَحَبَّ الْعُرَاقِ إِلَيْهِ ذِرَاعُ الشَّاةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب العراق إليه» بضم العين جمع عرق، وهو أكل اللحم

عن العظم «ذراع الشاة» وهو من البقر والغنم ما فوق الذراع . وذلك لحسن نضجها وليونها، وعذوبة مذاقها، وبعدها عن مواضع الأذى . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٧/١) وأبو داود (٣٧٨٠/٣٧٨١) عن ابن مسعود وسنده حسن وهو صحيح فله شاهد في الصحيح .

١٠٤٧ — «كَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشٌ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحب ما استتر به» عن الأعين «لحاجته» من إراقة بول ونحوه «هدف» بفتح الحاء وهو ما ارتفع من أرض أو بناء «أو حائش» أي ما اجتمع والتفت من نخل . وهو أدب جميل ، قال النووي هو سنة متأكدة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٤/١) ومسلم (٣٥/٤) و (١٩٧/١٥) وأبو داود في الجهاد (٢٥٤٩) وابن ماجه (٣٤٠) عن ابن جعفر .

١٠٤٨ — «كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحسن الناس» وأجملهم وأكملهم «خُلُقًا» بضم الخاء أي معاشره وسجية، وطبعاً، وقد أثنى الله عليه بذلك فقال: «وإنك لعلی خلق عظیم» . .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٧١/٧٠/١٣) وأبو داود (٤٧٧٣) عن أنس مطولاً عندهما ومختصراً عند مسلم في رواية .

١٠٤٩ — «كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحسن الناس» خلقه وخلقه حساً ومعنى «وأجود» أي أكثر «الناس» جوداً، وأعظمهم كرمًا «وأشجع الناس» يعني أعظمهم شجاعة، فكان لا يخاف أحداً . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد (٤٦٣/٦) وفي الأدب وفي مواضع ومسلم في الفضائل (٦٨/٦٧/١٥) والترمذي (١٥٤٥) وابن ماجه (٢٧٧٢) وكذا أحمد (٢٧١/١٨٥/١٤٧/٣) عن أنس وهو عندهم مطولاً في قصة فرس أبي طلحة الذي ركبهُ يستبرئء خبراً عن فزع حصل بالمدينة . .

١٠٥٠ - «كَانَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أحسن الناس» وأجملهم «وجهاً» وعد ذلك من خصائصه فيوسف عليه السلام أعطي شطر الحسن وهو منح الحسن كله . «وأحسنهم خلقاً» بضمين أي سجية وقيل بفتح وسكون أي جسماً «ليس بالطويل البائن» أي الظاهر أو المفرط طولاً «ولا بالقصير» بل كان ربعة وسطاً، وهو إلى الطول أقرب . .

التخريج : رواه البخاري في المناقب (٣٨٠/٧) ومسلم في الفضائل (٩٢/٩١/١٥) عن البراء بن عازب .

١٠٥١ - «كَانَ أَخْفَّ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «أخف» أي من أخف «الناس صلاة» وهو تخفيف نسبي، فإنه كان أحياناً يصلي بـ «ق»، وبـ «الطور»، وبـ «الأعراف»، وهو إمام بأصحابه . أما وحده فثبت أنه قرأ في ركعة واحدة البقرة وآل عمران والنساء . وكان يخفف «في تمام» يعني مع إتمام الركوع، والرفع، والسجود . .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٨٦/٤) والترمذي (٢١٣) والنسائي (٧٤/٢) عن أنس . . وفي رواية كان يوجز في الصلاة ويتم . رواه البخاري (٣٤٣/٢) ومسلم (١٨٦/٤) .

١٠٥٢ - «كَانَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ آلِ
فُلَانٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أتاه» وجاءه «قوم» من المسلمين «بصدقتهم» أي زكاة
أموالهم «قال»: امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ . «اللهم» أي يا الله «صل على
آل فلان» أي اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم في أموالهم، واخلف عليهم ما بذلوه . .
التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٣/٤) والبخاري (١٠٤/٤) ومسلم (١٧٤/٧)
وأبو داود (١٥٩٠) والنسائي (٢٢/٥) وابن ماجه (١٧٩٦) عن ابن أبي أوفى.

١٠٥٣ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنْ
الْأَرْضِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد» قضاء «الحاجة» من بول وغيره «لم يرفع ثوبه»
ويكشف عورته «حتى يدنو» ويقرب من «الأرض» لثلا يراه أحد، وهذا من آداب
التخلي . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٤) عن ابن عمر بسند صحيح والرجل المبهم فيه
هو القاسم بن محمد وهو ثقة إمام جاء مبيناً عند البيهقي في السنن (٩٦/١) ورواه
الترمذي (١٢) عن أنس ورجاله ثقات مع انقطاعه .

١٠٥٤ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ تَطَيَّبَ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد أن يحرم» بالحج أو العمرة «تطيب» أي استعمل
العطر وذلك «بأطيب ما يجد» كالمسك ونحوه وفي الصحيح عن السيدة عائشة:
أنها طيبته بطيب فيه مسك لإحرامه وإحلاله . . وفي الحديث مشروعية التطيب عند
الإحرام لا بعده . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الحج (١٠١/٨) عن عائشة . .

١٠٥٥ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد أن يعتكف» ويلتزم المسجد للعبادة في رمضان وبالأخص في العشر الأواخر «صلى الفجر» بمسجده الشريف «ثم دخل معتكفه» أي موضع اعتكافه، وهو خبأؤه، شبه خيمة كانت تهيأ له في المسجد . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٤٦٤) والترمذي (٧٠٦) وابن ماجه (١٧٧١) عن عائشة ورواه مسلم مطولاً (٦٨/٨) وكذا البخاري (١٨٨/٥) بمعناه . .

١٠٥٦ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَىٰ أَحَدٍ، أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد أن يدعو» بشر «على أحد» من الكفار «أو يدعو» بخير «لأحد» من المسلمين كالمستضعفين «قنت» أي دعا جهرًا مع رفع يديه «بعد الركوع» من الركعة الأخيرة، وهذا كان عند النوازل، كما قنت شهراً عقب كل صلاة على رِغْلٍ، وذُكُوانٍ، وعصية. وكما قنت للمستضعفين بمكة المكرمة، وعلى كفار قريش ثم ترك ذلك. ووقع الخلاف بين العلماء في القنوت في الصبح على الدوام فقال به الشافعية والمالكية، ولم يره أحمد، وأجازاه ابن حزم من الظاهرية في جميع الصلوات باستمرار.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٩٤/٩) ومسلم (١٧٦/٥) عن أبي هريرة.

١٠٥٧ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنْبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد أن ينام» من ليل أو نهار والحالة هذه «وهو جنب» أي أصابته جنابة «غسل فرجه» أي استنجى «وتوضأ كوضوئه للصلاة» ثم نام . .

وهو يدل على مشروعية وضوء الجنب للنوم ولا خلاف فيه وإنما وقع الخلاف في الوجوب وعدمه . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٠٨/١) ومسلم (٣/٢١٥/٢١٦) عن عائشة .

١٠٥٨ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَىٰ بِغَيْرِهَا» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد غزوة» لقتال الكفار «ورى» بفتح الواو والراء المشددة أي كنى عنها وسترها «ب» ذكر «غيرها» . ليعمي على الأعداء خشية أن يتفطنوا لخروجه فيتأهبوا لقتاله . والتورية أن يذكر الإنسان لفظاً يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر فيريد أمراً، ويظهر غيره . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٦٣٦) والنسائي (٦/١٢٤/١٢٥) عن كعب بن مالك . . ورواه البخاري في غزوة تبوك (٩/١٧٦/١٧٧) وغيره ومسلم في التوبة (٩٩/١٧) عن كعب مطولاً وفيه «فكان رسول الله ﷺ قلماً يريد غزوة إلا ورى غيرها حتى كانت تلك الغزوة» إلخ .

١٠٥٩ - «كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئاً، أَلْقَىٰ عَلَىٰ فَرْجِهَا ثُوباً» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أراد» من زوجته «الحائض» التي طرأت عليها الدورة الشهرية «شيئاً» يعني الاستمتاع بما دون فرجها «ألقى» بنفسه أو أمرها أن تضع «على فرجها» ومحل الأذى منها «ثوباً» لئلا يصيبه شيء من دمها . . وهو يدل على جواز الاستمتاع بالحائض بما دون الفرج . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الطهارة (٣٧٢) عن بعض أزواج النبي ﷺ وسنده صحيح . .

١٠٦٠ - «كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الْبُرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا اشتد» وقوي «البرد» والقر وذلك في فصل الشتاء «بكر»

أي أسرع «ب» أداء «الصلاة» أي صلاة الظهر مبكراً في أول وقتها، وحمله البخاري على الجمعة «وإذا اشتد» وقوي «الحر» في فصل الصيف بسبب فيح جهنم «أبرد بالصلاة» أي آخرها حتى يدخل بها في وقت البرد وتهب الرياح، ويصير للحيطان ظل . . وقد تقدم حديث «أبردوا بالظهر» إلخ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجمعة (٣٩/٣) والنسائي في المواقيت (١٩٩/١) عن أنس .

١٠٦١ _ «كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا اشتكى» أي مرض «نفث» أي تفل بغير ريق، أو مع ريق خفيف «على نفسه» أي على الموضع الذي يشتكيه . وقرأ «بالمعوذات» بالواو المشددة المكسورة، وهي الإخلاص، والفلق، والناس . . «ومسح عنه بيده» أي يقرؤها ماسحاً لجسده عند قراءتها مع ذلك النفث وفيه مشروعية الرقى بالقرآن والمعوذات مع النفث في اليد ومسح العضو المريض ليصل نور القراءة وبركتها إلى الجسد لأن فائدة النفث هو التبرك بتلك الرطوبة أو النفس الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من القرآن والذكر وأسماء الله عز وجل أفاده النووي في شرح مسلم (١٨٢/١٤) . . والظاهر أن النفث يكون بعد القراءة كما جاء في أحاديث أخرى . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في مرض موته (١٩٦/٩) ومسلم في الطب (١٨٣/١٨٢/١٤) عن عائشة قالت: كان إذا اشتكى إلخ فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه بيده رجاء بركتها . .

١٠٦٢ _ «كَانَ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا اعتم» أي لبس عمامته وأدارها على رأسه الشريف

«سدل» أي أرخى طرف «عمامته» وراءه «بين كتفيه» فيسن ذلك عند لبسها، وهو شعار الصالحين وأهل السنّة والنسك . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في اللباس باب سدل العمامة بين الكتفين عن ابن عمر وسنده حسن وأورده الهيثمي في المجمع (١٢٠/٥) من طريق آخر برواية الطبراني بسند صحيح وجاء في صحيح مسلم وسنن أبي داود (٤٠٧٧) وغيرهما عن عمرو بن حريث قال: رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء، قد أرخى طرفيها بين كتفيه، ولمعناه شواهد أخرى جمعها الحافظ السيوطي في رسالة خاصة.

١٠٦٣ _ «كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَثَبَّتِ الأَجْرُ إِن شَاءَ اللّهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أفطر» من الصيام «قال: ذهب الظمأ» أي العطش «وابتلت العروق» أي أصابها بلل الماء وما يتولد من الطعام «وثبت الأجر» أي زال تعب الصوم وبقي ثوابه «إن شاء الله» ثبوته بأن يقبل الصوم ويتولى جزاءه بنفسه سبحانه . . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٣٥٧) والحاكم (٤٢٢/١) والبيهقي (٢٣٩/٤) عن ابن عمر . . وحسنه الدارقطني والحافظ وصححه الحاكم . .

١٠٦٤ _ «كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَاماً لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا أكل طعاماً» فيه دسم أو مرق مثلاً «لَعَقَ» أي لحس «أصابعه الثلاث» الوسطى والسبابة والإبهام، لأنها التي كان يأكل بها . . وفيه ما كان عليه ﷺ من التواضع لأن المتكبرين يأنفون من لعق أصابعهم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٩٠/٣) ومسلم (٢٠٧/١٣) وأبو داود (٣٨٤٥) والترمذي (١٦٥٤) عن أنس مطولاً بزيادة. وانظر ما سبق (١٠٩).

١٠٦٥ - «كَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كُرْبَ لِدَلِكْ، وَتَرَبَّدَ وَجْهَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا نزل عليه الوحي» من قبل الله وجاءه به جبريل عليه السلام «كرب» بضم الكاف وكسر الراء أي أصابه الكرب «لذلك» أي لنزوله «وتربد» أي تغير لون «وجهه» وصار كلون الرماد، وذلك لشدة الوحي وعظمه عليه ﷺ . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٧/٥/٣١٨/٣٢٧) ومسلم في الفضائل (٨٩/١٥) وغيرهما عن عبادة بن الصامت .

١٠٦٦ - «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَفَضَّحَ بِهِ فَرَجَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا توضع» وفرغ من الوضوء «أخذ كفاً» بإحدى يديه «من ماء فضح» يعني رش «به فرجه» تعليماً للأمة أن يفعلوه دفعا للوسوسة أو فعله لينقطع البول لأن الماء البارد يقطعه . .

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (١٨٧) وأبو داود (١٦٦) والنسائي (٧٢/١) وابن ماجه (٤٦١) والحاكم (١٧١/١) والبيهقي (١٦١/١) عن الحكم بن سفيان وهو حديث صحيح لشواهده .

١٠٦٧ - «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ بِالْمَاءِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا توضع» وغسل وجهه «خلل» شعر «لحيته» أي أدخل أصابعه الشريفة في خلالها «بالماء» وذلك لكثافتها وقوة شعرها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٤/٦) والحاكم (١٥٠/١) عن عائشة والترمذي (٢٧/٢٦) والحاكم عن عثمان وعمار وحسنه الترمذي وصححه، ورواه الدارمي أيضاً عن عثمان (٧١) وابن ماجه (٤٣٠) وابن حبان (١٥٤) والبيهقي (٦٣/٥٤/١) وفيه مشروعية تخليل شعر اللحية في الوضوء .

١٠٦٨ - «كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ ذَلِكَ عَلَى أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ بِخِنْصِرِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا توضعاً للصلاة ذلك» أي أمر مع الماء «على أصابع رجليه بخنصره» أي بأصبعه الصغرى من اليسرى .

التخريج : رواه أبو داود (١٤٨) والترمذي (٣٦) وابن ماجه (٤٤٦) والبيهقي (٧٧/٧٦/١) عن المستورد بن شداد قال رأيت النبي ﷺ إذا توضعاً إلخ . والحديث صحيح وابن لهيعة تابعه الليث بن سعد وعمرو بن الحارث علماً بأن للحديث شواهد . وانظر ما سبق (١٢٥) .

١٠٦٩ - «كَانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ يُسْرُّ بِهِ خَرَّ سَاجِداً شُكْرًا لِلَّهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا جاءه» وبلغه «أمر يسر» ويفرح به كفتح، وهزيمة للعدو ونحو ذلك «خر» أي انكب على وجهه «ساجداً» متذللاً واضعاً يديه على الأرض ووجهه بينهما وذلك «شكراً لله» عز وجل على ما أنعم وأعطى .

التخريج : ورواه أبو داود في الجهاد (٢٧٧٤) والترمذي في السير (٤٤٨) وابن ماجه في الصلاة عن أبي بكر بسند حسن .

١٠٧٠ - «كَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا حلف» على شيء «قال : والذي» أي وحق الله الذي «نفس» وذات وروح «محمد بيده» تعالى، وتحت قهره وتصرفه . وفيه تأكيد اليمين بما ذكر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦/٤) وابن ماجه (٢٠٩١/٢٠٩٠) عن رفاعه الجهني . وسنده صحيح عند أحمد .

١٠٧١ - «كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا خاف» وخشي «قوماً» أي شرهم «قال»: داعياً الله عز وجل الذي بيده قلوب عباده: «اللهم إنا نجعلك في نحورهم» أي في إزاء صدورهم لتدفعهم عنا وتحول بيننا وبين ما يريدون منا «ونعوذ» أي نتحصن «بك من شرورهم» فلا يصلون إلينا. وهذا الدعاء ينبغي للمؤمن أن يتخذه سلاحاً يدفع به شر الأعداء ومكرهم وقد جربناه مراراً فدفع الله عنا شرور ما نخافه والله الحمد.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤١٤/٤١٥) وأبو داود (١٥٣٧) وابن حبان (٢٣٧٣) عن أبي موسى وسنده صحيح .

١٠٧٢ - «كَانَ إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ، أَوْ ثَلَاثَةَ فَرَاسِخَ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا خرج» مسافراً «ثلاثة أميال» وهي ثلاثة كيلومتر على من فسر الميل بألفي ذراع «أو ثلاثة فراسخ» والفرسخ ثلاثة أميال «صلى ركعتين» قصراً. أخذ بظاهر الحديث جماعة فجعلوا هذه المسافة وهي ثلاثة كيلو أو تسع مما تقصر فيه الصلاة ولو لم يزد عليها، وقال آخرون بأن هذه بداية السفر فقط، وأنه لا بد وأن تكون المسافة طويلة .

التخريج : والحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (٥/٢٠٠) وأبو داود (١٢٠١) عن أنس أنه سئل عن قصر الصلاة فقال إلخ ويأطلقه قال الظاهرية وبعض الحنابلة وكثير من أهل الحديث وبه قال ابن حزم وابن تيمية، وابن القيم، والأمير الصنعاني، والشوكاني والقنوجي وأستاذنا مولاي أحمد بن الصديق رحمهم الله تعالى .

١٠٧٣ — «كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: غُفْرَانَكَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا خرج من الغائط» أي من محل قضاء الحاجة كبول . . «قال غفرانك» أي أسألك أن تغفر لي فهو مفعول مطلق واختلفوا في سر هذا الاستغفار فقليل: لما في تقصيره من الذكر حالة قضاء الحاجة وقيل للعجز عن شكر النعمة حيث أطعمه، ثم هضمه، ثم جلب منفعته، ودفن مضرته، وسهل خروجه، وهذه سلسلة من النعم لا طاقة للبشرية بشكر المنعم بها، فكان الواجب الفزع إلى الاستغفار من التقصير . .

التخريج : ورواه أحمد (١٥٥/٦) وأبو داود (٣٠) والترمذي (٥) وابن ماجه (٣٠٠) والدارمي (٦٨٦) وغيرهم عن عائشة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم والذهبي والنوي في شرح المذهب (٨٣/٢).

١٠٧٤ — «كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقِ رَجَعٍ فِي غَيْرِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا خرج» للمصلّي «يوم العيد في طريق رجع» عند قفوله «في غيره» أي من طريق آخر ليشهد له الطريقان، أو ليشمل الطريقين ببركته أو غير ذلك .

التخريج : ورواه الدارمي (١٦٢١) والترمذي (٤٨٦) وابن ماجه (١٣٠١) وابن حبان (٥٩٢) والحاكم (٢٩٦/١) عن أبي هريرة وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وفي صحيح البخاري عن جابر: «كان إذا كان يوم عيد، خالف الطريق» . .

١٠٧٥ — «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دخل» أي أراد دخول «الخلاء» أي موضع التبول «قال»: مستعيذاً بالله من الشياطين: «اللهم إني أعوذ» وأتحصن «بك» وألتجئ إليك «من»

شر هؤلاء «الخبث» بضمّتين جمع خبيث «والخبائث» جمع خبيثة. وهم ذكّران الشياطين وإنّاتهم فينبغي للمؤمن تعهد هذه الاستعاذة هنا، لأنّ الخلاء والكف مساكن الجن فربما دخل فأصابهم بأذى فيضرونه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠١/٩٩/٣) والبخاري (٢٥٤/٢٥٣/١) ومسلم (٧٠/٤) وأهل السنن وغيرهم عن أنس .

١٠٧٦ — «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَقِظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دخل» عليه «العشر» الأواخر من رمضان «أحيا» أي قام «الليل» بالصلاة والذكر والاستغفار . . . وليس المراد الليل كله فإن ذلك لم يكن من هديه ﷺ «وأيقظ» أي نبه «أهله» وأقامهم من النوم وجد أي اجتهد في العبادة «وشد المئزر» هو عبارة عن اعتزاله أهله، أو التأهب للعبادة والمئزر هو الإزار .

التخريج : الحديث رواه مسلم في الصيام (٧٠/٨) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١٠٧٧ — «كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَاكِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دخل بيته» الذي يسكنه «بدأ بالسواك» أي استن بعود الأراك، وذلك أسنانه ولهواته ﷺ .

التخريج : ورواه أحمد (١٨٨/٦) ومسلم (١٤٣/٣) وأبو داود (٥١) والنسائي (١٧/١) وابن ماجه (٢٩٠) عن عائشة أنها سئلت بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل بيته قالت إلخ .

١٠٧٨ — «كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ، قَالَ: لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دخل على مريض» ليزوره «ويعوده قال» له : تفرجاً عنه

وتسلية له، «لا بأس عليك» ومرضك هذا «طهور» لك من الذنوب «إن شاء الله تعالى» .

التخريج : والحديث رواه البخاري في علامات النبوة وفي المرضى (٢٢٣/٢٢٢/١٢) عن ابن عباس قال دخل النبي ﷺ على أعرابي يعودُه فقال له إله فقال الأعرابي : قلت طهور كلا بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي ﷺ «فنعلم إذا» فمات .

١٠٧٩ — «كَانَ إِذَا دَخَلَ قَالَ : هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِذَا قِيلَ : لَا قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دخل» بيته «قال» لأهله : «هل عندكم طعام» نأكله «إذا قيل لا : قال» لهم : «إني صائم» يعني أنه كان يستأنف الصيام من النهار .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٣٤/٨) وأبو داود (٢٤٥٥) والترمذي (٦٤٦) والنسائي (١٦٤/١٦٣/٤) عن عائشة قالت دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال : «هل عندكم شيء؟» فقلنا : لا ، قال : «فإني إذا صائم» ثم أتانا يوماً آخر فقلنا يا رسول الله أهدي لنا حَيْسٌ فقال : «أرنيه، فلقد أصبحت صائماً» فأكل . . والحيس هو التمر مع السمن والأقط . والحديث يدل على مشروعية الإفطار في التطوع بلا ضرورة كما يدل على جواز استئناف الصوم من النهار . . وهو مذهب أهل الحديث ولم يقل إخواننا المالكية بالأميرين .

١٠٨٠ — «كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دعا» وسأل الله عز وجل «رفع يديه» كما هي سنته في الدعاء «مسح وجهه بيديه» وبطنون كفيه معاً تفاؤلاً بأن يديه ملتتا خيراً، فأفاض منه على وجهه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢١/٤) وأبو داود (١٤٩٢) في الدعاء عن السائب بن يزيد عن أبيه وهو وإن كان في سنده حفص بن هاشم ولم يرو عنه غير ابن لهيعة وهو أيضاً ضعيف. وللحديث شاهد عن عمر رواه الترمذي في الدعوات (٣١٦٦) والحاكم (٥٣٦/١) ورجاله رجال الشيخين غير حماد بن عيسى فضعه أبو حاتم، وقال ابن معين: شيخ صالح. وله شاهد آخر عن ابن عباس رواه أبو داود (١٤٨٥) وابن ماجه (٣٨٦٦) والحاكم (٥٣٦/١) بلفظ: «إذا سألت الله فاسأله ببطون أكفكم، ولا تسأله بظهورها، وامسحوا بها وجوهكم» .. قال الحافظ في بلوغ المرام: ومجموعها يقتضي بأنه حديث حسن.

١٠٨١ — «كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِذَا لَمْ يَدَهْنْ رُئِي مِنْهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا دهن رأسه» أي شعره بنحو زيت أو طيب «لم ير منه» أي من الشعر الذي ابيض «شيء» بل يختفي ولا يظهر «وإذا لم يدهن رئي منه» وظهر ما شاب منه علماً بأنه لم يكن شاب منه إلا شعيرات.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٩٧/١٥) عن جابر بن سمرة سئل عن شيب النبي ﷺ فقال: كان إلخ.

١٠٨٢ — «كَانَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ: أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا ذبح الشاة يقول» لأهله أو للخدم «أرسلوا» وابعثوا «بها» أي ببعضها «إلى أصدقاء» وصواحب أم المؤمنين «خديجة» بنت خويلد زوجته الأولى العظيمة رضي الله تعالى عنها وذلك صلة منه لها ووفاء بعهد الصحبة ورعاية لحرمة العشرة ..

التخريج : ورواه مسلم في الفضائل (٢٠١/١٥) عن عائشة قالت: فأغضبت يوماً فقلت: خديجة فقال ﷺ «إني قد رزقت حبها» ..

١٠٨٣ — «كَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا فَدَعَا لَهُ بِدَأْ بِنَفْسِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا ذكر أحداً فدعا له» بخير «بدأ» في ذلك «بنفسه» ، وهذا هو آداب القرآن في ذلك وأمره . كقوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ إِنْخ . ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ﴾ إِنْخ ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ إِنْخ .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الحروف (٣٩٨٤) والترمذي في الدعوات (٣١٦٥) والحاكم (٥٧٤/٢) عن أبي بن كعب .

ورواه أحمد (١٢٢/٥) بلفظ: كان إذا ذكر الأنبياء بدأ بنفسه فقال: «رحمة علينا وعلى هود وعلى صالح» وحسنه الترمذي وصححه وفي الفضائل من صحيح مسلم (١٤٤/١٥) في قصة الخضر . . وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه: «رحمة الله علينا وعلى أخي موسى» إِنْخ وانظر ما سبق في حرف الراء رقم (٨٠٠) .

١٠٨٤ — «كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا ذهب المذهب» أي مشى لقضاء الحاجة «أبعد» أي ذهب بعيداً حتى لا يراه أحد . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٨/٤) وأبو داود رقم (١) والترمذي (١٨) والنسائي (٢١/١) والدارمي (٦٦٦) وابن ماجه (٣٣١) وابن الجارود (٢٧) عن المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر فأتى حاجته فأبعد إِنْخ .

وحسنه الترمذي وصححه وجاء عنه ضمن حديث: فانطلق رسول الله ﷺ حتى توأرى عنه فقضى حاجته . رواه البخاري في الصلاة (٢٠/٢) وفي اللباس، وفي الرقاق ومسلم في الطهارة (١٧٠/٣) .

١٠٨٥ — «كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا رأى» نزول «المطر قال»: داعياً ربه بالبركة فيه «اللهم»

أي اجعله «صيباً» أي مطراً سائلاً غزيراً «نافعاً» هنيئاً لنا وللأرض وللبهائم،
والأنعام، فيسن الدعاء بهذا عند نزول المطر . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٠/٤١/٦) والبخاري في الاستسقاء (١٧٢/٣) وابن ماجه (٣٨٩٠) وكذا أبو داود في الأدب (٥٠٩٩) والبيهقي (٣٦١/٣) عن عائشة .

١٠٨٦ — «كَانَ إِذَا رَاعَهُ شَيْءٌ قَالَ: اللَّهُ، اللَّهُ رَبِّي، لَا شَرِيكَ لَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا راعه» أي أفرعه «شيء» يخاف منه قال موحداً ربه ومنزهاً له عن الشريك: «الله، الله» مكرراً هو «ربي» وخالقي ومتولي أموري والقائم بشؤوني، والمتصرف فيّ، والذي لا ينفعني ولا يضرني شيء إلا بإذنه وقضائه وقدره «لا شريك له» في ملكه فهو الواحد ذاتاً، وصفاتاً، وأفعالاً . .

التخريج : والحديث رواه النسائي في اليوم واللييلة رقم (٦٥٧) وعنه ابن السني (٣٣٧) وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١٩/٥) كلهم عن ثوبان وسنده صحيح وله شاهد عن أسماء بنت عميس قالت علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن عند الكرب: الله الله ربي لا أشرك به شيئاً. رواه أبو داود (١٥٢٥) وابن ماجه (٣٨٨٢) بسند حسن وشاهد آخر عن عائشة أن النبي ﷺ كان يجمع أهل بيته فيقول: «إذا أصاب أحدكم غم، أو كرب، فليقل: الله، الله ربي لا أشرك به شيئاً، الله الله ربي لا أشرك به شيئاً» رواه ابن حبان (٢٣٦٩).

١٠٨٧ — «كَانَ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مَضَىٰ وَلَمْ يَقِفْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا رمى جمرة العقبة» يوم عيد الأضحى والأيام التالية له «مضى» ومشى «ولم يقف» للدعاء عندها كما كان يفعل عند الجمرتين الأوليين أيام منى فإنه كان يقف يدعو بعد رميهما . .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٣٠٣٣) عن ابن عباس وهو حديث صحيح رغم

ضعف سند ابن ماجه فإنه رواه أحمد (١٥٢/٢) والبخاري (٣٣٢/٣٣١/٤) وغيرهما عن ابن عمر أنه رمى جمره العقبة ولم يقف عندها وذكر أن النبي ﷺ فعل مثل ذلك .

١٠٨٨ — «كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافِي حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا سجد» في صلاته «جافي» أي نحى كل يد عن جنبه ورفع مرفقيه «حتى يرى» ويبدو «بياض إبطيه» وذلك عندما يكون لابساً رداءً أو نحوه مما يظهر معه ذلك . وبياض إبطيه من خصائصه ﷺ فإن هذا الموضوع متغير من جميع الناس كما هو معلوم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٩٤/٢٩٥/٣) عن جابر ورواه مسلم (٤/٢١٠/٢١١) عن عبد الله بن بحينة وعن ميمونة (٤/٢١١/٢١٢) وأبو داود (٨٩٨) أيضاً .

١٠٨٩ — «كَانَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا سر» أي حصل له فرح وسرور «استنار» أي أضاء «وجهه» الشريف، وصار «كأنه» أي مثل «قطعة قمر» في الإشراق والبياض والصفاء ﷺ .

التخريج : ورواه البخاري في صفة النبي ﷺ (٧/٣٨٣/٣٨٤) وفي التفسير وفي مواضع ومسلم في التوبة وأهل السنن عن كعب بن مالك في حديث توبته الطويل وقد تقدم بعض قطعه وعزونه وأشرنا إليه فانظره .

١٠٩٠ — «كَانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ : وَأَنَا ، وَأَنَا» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا سمع» نداء «المؤذن» حينما «يتشهد» يقول أشهد أن لا إله إلا الله إلخ «قال» : حاكياً للأذان «وأنا وأنا» يعني وأنا أشهد كذلك .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٦/١٢٤) وأبو داود (٥٢٦) والحاكم (١/٢٠٤) عن عائشة وسنده صحيح .

١٠٩١ - «كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ ثَلَاثًا وَيَقُولُ : هُوَ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ وَأَبْرَأُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا شرب» ماءً أو لبناً... «تنفس» خارج الإناء «ثلاثاً» مخالفة لعادة البهائم التي تشرب وتتنفس في الماء «ويقول هو» أي التنفس ثلاثاً «أهنأ» أي أطيب وأخلص من النصب والنكد، «وأمرأ» أي أحمد عاقبة وأقوى للهضم «وأبرأ» أي أكثر براءً وصحة للبدن لأنه أسلم للحرارة الغريزية، فإن هجوم البارد يطفئها ويفسد مزاج الكبد..

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٢/١٩٦) ومسلم (١٣/١٩٨/١٩٩) في الأشربة وأهل السنن والدارمي (٢١٢٦) وغيرهم عن أنس.. وزاد الترمذي «وأروى» أي أحسن رياً وأطيبه..

١٠٩٢ - «كَانَ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا صعد» ورفى على «المنبر» يوم الجمعة أو غيرها «سلم» على أصحابه.

التخريج : رواه ابن ماجه (١١٠٩) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٤١/٢٤٠) والبخاري في شرح السنّة (٤/٢٤٢) عن جابر. وفي سننه عندهم ابن لهيعة لكنه جاء من طرق أخرى عن عطاء مرسلاً رواه عبد الرزاق في المصنف (٥٢٨١) وسياقه: كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر أقبل على الناس بوجهه وقال: «السلام عليكم» قال: فكان أبو بكر وعمر يفعلان ذلك بعد النبي ﷺ. فالحديث حسن وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وابن الزبير. انظر سنن البيهقي (٣/٢٠٤) ومجمع الزوائد (٢/١٨٤).

١٠٩٣ - «كَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا صلى الغداة» أي صلاة الصبح «جلس في مصلاه» أي محل صلاته مستقبل القبلة، ولم يكن ذلك منه دائماً لأحاديث أخرى تبين ذلك

وكان يبقى على حالته تلك «حتى تطلع الشمس» طلوعاً حسناً كما في صحيح مسلم فإذا طلعت قام..

فيسن هذا الجلوس وقد جاء فيه مع صلاة ركعتي الضحى أنه كحجة وعمره تامتين رواه الترمذي.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٧/١٠١/٥) ومسلم في المساجد (١٧١/٥) مطولاً وأبو داود (٤٨٥٠) والترمذي (٥٢٣) والنسائي (٦٧/٣) عن جابر بن سمرة.

١٠٩٤ – «كَانَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا صلى ركعتي» وسنة «الفجر اضطجع» أي وضع جنبه «على شقه» وجانبه «الأيمن» ووضعه على الأرض يستريح، حتى يأتيه بلال ليقيم صلاة الصبح..

التخريج : رواه البخاري في أبواب التهجد (٢٨٥/٣) عن عائشة.. وهي من السنن التي تنكر لها الناس ولا تكاد ترى أحداً يفعلها إلا القليل النادر.. وقد تقدم حديث الأمر بها رقم (١٦٤).

١٠٩٥ – «كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ فِي كُلِّ طَوْفَةٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا طاف بالبيت» في حجته أو عمرته «استلم» أي قبل «الحجر» الأسود أو وضع يده عليه ثم قبله أو أشار إليه «و» كذا «الركن» يحتمل أن يكون من عطف العام على الخاص ويحتمل أن يراد به الركن اليماني الآخر فإنه كان يستلمه بيده فقط وذلك «في كل طوفة» ودورة بالبيت. وسنية ذلك مما لا خلاف فيه..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨/٢) والحاكم (٤٥٦/١) والبيهقي (٧٦/٥) عن ابن عمر بسند صحيح على شرط مسلم وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . .

١٠٩٦ – «كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا طلع الفجر» الصادق الذي ينتشر ضياؤه في الأفق الشرقي ابتداء «لا يصلي» بعد ذلك «إلا ركعتين خفيفتين» وهما سنة الفجر وهو يدل على كراهة الصلاة بعد الفجر غير سنته وهو قول الجمهور لأدلة وأحاديث أخرى في الموضوع . .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢/٦) وغيره عن حفصة .

١٠٩٧ – «كَانَ إِذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ وَخَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا عطس» أي خرج عطاسه وهو اندفاع الهواء بعزم من الأنف مع صوت «وضع» وجعل ظاهر «يده» اليسرى «أو» طرفاً من «ثوبه على فيه» وفي رواية «على وجهه» وهو أدب جميل، وخاصة مع الجلساء فإن العطاس يزعج الناس، ويكرهون سماعه وقد يخرج معه شيء من فضلات الدماغ «وخفض» أي غض «بها صوته» ولم يرفعه كما يفعله العامة والجهلة، وكان يقول عقب ذلك: «الحمد لله» وأرشد من سمع ذلك أن يقول للعاطس يرحمك الله، ويجيبه هو الآخر بقوله: يهديكم الله ويصلح بالكم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥٠٢٩) والترمذي كذلك (٢٥٥٩) والحاكم (٢٦٤/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح . وحسنه الترمذي وصححه وقال الحاكم صحيح الإسناد . .

١٠٩٨ - «كَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا عمل عملاً» صالحاً كصلاة ونحوها «أثبتته» أي داوم عليه ولذلك لما فاتته سنة العصر صلاها بعدها، ولم يزل محافظاً عليها حتى توفي ﷺ .
التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٤٠/٦١/٢٤١) ومسلم قبيل فضائل القرآن (٦/٧١/٧٢) عن عائشة .

١٠٩٩ - «كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا قام إلى الصلاة» وكبر لها «رفع يديه» يمدهما «مدًّا» وهو بيان لكيفية الرفع وهذا الرفع هنا متفق على مشروعيته لا خلاف فيه . .
التخريج : والحديث رواه أبو داود (٧٥٣) والترمذي (٢١٥) والنسائي (٢/٩٥) والدارمي (١٢٤٠) والحاكم (١/٢٣٤) وغيرهم عن أبي هريرة وسنده صحيح . .

١١٠٠ - «كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا قام من الليل ليصلي» ما كتب له منها «افتتح صلاته بركعتين خفيفتين» وهذا في الغالب، لقول عائشة: كان يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن إلخ ولحديث حذيفة في الصحيح: افتتح سورة البقرة ثم النساء ثم آل عمران إلخ وكذا حديث ابن مسعود في صحيح مسلم . . حتى هممت بأمر سوء إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٣٠) ومسلم في قيام الليل (٦/٥٤) عن عائشة .

١١٠١ - «كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسُّوَاكِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا قام من الليل» للصلاة والتهجد «يشوص» أي يدلك «فاه» ولهواته وأسنانه «بالسواك» أي بالآلة وهو عود الأراك .

التخريج : رواه أحمد (٤٠٧/٣٩٧/٥) والبخاري (٣٦٩/١) ومسلم (١٤٤/٣) وأبو داود (٥٥) والنسائي (١٣/١) عن حذيفة . .

١١٠٢ — «كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلْقِي بِصِيبَانٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا قدم» وقفل «من سفر» غزوة أو عمرة أو حج «تلقي بصيبان» وأطفال من أهل بيته كالحسنين وابن جعفر وابن عباس وغيرهم أي بادروا للقاءه فرحاً بقدمه ﷺ . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٣/١) ومسلم في الفضائل (١٩٧/١٥) وأبو داود في الجهاد (٢٥٦٦) عن عبد الله بن جعفر . . قال : وإنه قدم مرة من سفر قال : فسبق بي إليه قال : فجعلني بين يديه، ثم جيء بأحد ابني فاطمة . . فأردفه خلفه، قال : فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة . .

١١٠٣ — «كَانَ إِذَا قَرَأَ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى قَالَ : سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا قرأ» يعني في الصلاة «بسبح اسم ربك الأعلى» يعني سورتها «قال» : منزهاً ربه «سبحان ربي الأعلى» أي أنزهك يا ربي الأرفع تنزيهاً عن كل ما لا يليق بك . وهكذا كان هديه فكان لا يمر بآية رحمة إلا سأل ولا بآية عذاب إلا استعاذ إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٢/١) وأبو داود (٨٨٣) والحاكم (٢٦٤/١) عن ابن عباس وصححه الحاكم والذهبي .

١١٠٤ — «كَانَ إِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلَاتِهِ ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا كان في وتر من صلاته» كقيامه من الأولى للثانية، ومن الثالثة للرابعة «لم ينهض» أي لم يقم «حتى يستوي» أي يجلس مستوياً حالة كونه

«قاعداً» متمكناً. ثم يقوم معتمداً على يديه، وهذه الجلسة تسمى جلسة الاستراحة، ورغم أنها ثابتة عن النبي ﷺ وجاءت عن جماعة من الصحابة، هي من السنن المهجورة عند أكثر الناس، بل بالغ البعض فقال: إنها بدعة..

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٤٦/٢) وأبو داود (٨٤٢/٨٤٣/٨٤٤) والترمذي (٢٥٧) والنسائي (٧٦/٢) عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي ﷺ يصلي فكان إلخ.

١١٠٥ - «كَانَ إِذَا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ خَطَبَ النَّاسَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَنَاسِكِهِمْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا كان» في حجه «قبل» يوم «التروية» وهو يوم الثامن من ذي الحجة وذلك في اليوم السابع منه «خطب الناس» بعد صلاة الظهر عند باب الكعبة «فأخبرهم بمناسكهم» وعرفهم بأفعال الحج التي تأتي بعده من الذهاب إلى منى، ثم إلى عرفة والوقوف بها، ثم النزول للمزدلفة والمبيت بها، ثم النزول إلى منى صبيحة يوم النحر لرمي جمرة العقبة ثم النحر والحلق ثم الإفاضة. وهذه إحدى الخطب المشروعة أيام الحج وقد أميتت اليوم.

التخريج : والحديث رواه الحاكم (٤٦١/١) ومن طريقه البيهقي (١١١/٥) عن ابن عمر وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

١١٠٦ - «كَانَ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيْثُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا كربه» أي شق عليه «أمر» وأهمه شأنه «قال»: مستغيثاً بالله عز وجل «يا حي» الذي لا يموت - وهذا توجُّهٌ إلى الله بالدعاء - أما الجن والإنس يموتون «يا قيوم» الذي تقوم السماء والأرض وما فيهما بأمره «برحمتك» التي وسعت كل شيء «أستغيث» أي أطلب الغوث، والإعانة والنصر فلا مغيث بحق سواك، وهذا من دعاء الكرب..

التخريج : ورواه الترمذي في الدعوات (٣٢٩٦) عن أنس . وهو وإن كان في سنده عنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف ، فإن له طريقاً آخر عند الحاكم (٥٤٥/١) بسند صحيح بلفظ : قال رسول الله ﷺ لفاطمة : « ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به؟ أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمست : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث أصلح لي شأني كله ، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين » . . قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . . وله شاهد آخر عن ابن مسعود عند الحاكم أيضاً (٥٠٩/١) .

١١٠٧ — «كَانَ إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا لبس قميصاً» وهو ثوب مخيط سابغ لجميع الجسم له كُمّان وجيب وفتحة على الصدر . وهو من لباس الأنبياء فكان نبينا عليه السلام إذا لبسه «بدأ» في لبسه «بميامنه» وذلك لشرف اليمين . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في اللباس (١٦٢٠) عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرط مسلم . ويؤيده أيضاً حديث «إذا لبستم فابدأوا بميامنكم» وهو حديث صحيح وانظر ما سبق (١٢٦) وكذا حديث عائشة : كان يعجبه التيامن إلخ .

١١٠٨ — «كَانَ إِذَا لَقِيَهِ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِهِ مَسَّحَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا لقيه» وقابله «الرجل» المسلم «من أصحابه مسحه» أي صافحه ودعا له بخير . .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الطهارة باب مماسة الجنب ومجالسته (١١٩/١) عن حذيفة مطولاً وسنده صحيح وأصله في مسلم وغيره . وفي آخره : «إن المسلم لا ينجس» . .

١١٠٩ — «كَانَ إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا مرض» واشتكى «أحد من أهل بيته» وأقاربه «نفث عليه بالمعوذات» أي رقاها بها مع النفث كما تقدم في حديث : كان إذا اشتكى إلخ .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٨٢/١٨١/١٤) وغيره عن عائشة وانظر ما سبق (١٠٦١).

١١١٠ - «كَانَ إِذَا مَشَى مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ، وَتَرَكَوْا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا مشى» في جمع «مشى» وتقدم «أصحابه أمامه» لأمره لهم بذلك وذلك من تواضعه ﷺ وهذا بخلاف ما يعتاده كثير من المشايخ وغيرهم من مشي الناس خلفهم «وتركوا» وخلوا «ظهره» وما وراءه «للملائكة» فهم الذين كانوا يمشون خلفه يحرسونه عليه الصلاة والسلام .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في المقدمة (٢٤٦) والحاكم (٢٨١/٤) عن جابر وصححه الحاكم على شرط الشيخين . وقال: البوصيري: إسناده صحيح .

١١١١ - «كَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ صَلَّى بِالنَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا نام» أي غلبته عيناه «من الليل» لتعب أو نحوه أو مرض أو اشتكى عضواً من أعضائه، ولم يقدر على القيام «صلى بالنهار» خلفاً عما فاته «اثنتي عشرة ركعة» فيسن لمن فاته قيام الليل لعذر أن يقضيه نهاراً .

التخريج : والحديث رواه مسلم في صلاة الليل (٢٨/٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١١١٢ - «كَانَ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا نزل منزلاً» في أسفاره لاستراحة أو قيلولة . وكان قبل الزوال «لم يرتحل» من موضعه «حتى يصلي» صلاة «الظهر» ويجمع معها العصر كما في رواية أخرى صحيحة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٩/١٢٠/٣) وأبو داود (١٢٠٤) والنسائي (١٩٩/١) عن أنس بسند صحيح .

[ز] ١١١٣ - «كَانَ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «إذا هبت» ونفخت «الريح» الشديدة وتحركت أو ظهر غيم «عرف ذلك في وجهه» بحيث يتغير خوفاً من أن تكون ريح عذاب فإذا أمطرت سر به وذهب ذلك عنه وقد سئل عن ذلك فقال: «إني خشيت أن يكون عذاباً سلط على أمي» كما في الصحيح ولذلك صح عنه أنه كان يقول عندها: «اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به، وأعوذ بك من شر ما أمرت به» .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الاستسقاء (١٧٤/٣) وابن حبان رقم (٦٦٤) مع الإحسان عن أنس . .

١١١٤ - «كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللَّوْلُوُ، إِذَا مَشَى تَكْفَأً» .

الشرح : «كان» ﷺ «أزهر اللون» أي أبيض ممزوجاً بحمرة مع حسن وإنارة «كأن عرقه» أي ما يترشح ويسيل من جسده الشريف «اللؤلؤ» في الصفاء والبياض واللمعان «إذا مشى» مشيته العادية «تكفأ» أي مال يميناً وشمالاً وجاء في رواية كأنما ينحط من صلب وفي رواية كأنه يتوكأ أي يعدو ويسعى . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٨/٣/٢٧٠) ومسلم في الفضائل (٨٦/١٥) وأصله في المناقب من البخاري (٣٨٦/٧) عن أنس .

١١١٥ - «كَانَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا» .

الشرح : «كان» ﷺ «أشد» وأكثر «حياء» أي استحياء «من العذراء» أي البنت البكر عندما تكون «في خذرها» وموضع سترها الخاص بها فإنها تكون به شديدة الحياء ممن يدخل عليها فكان ﷺ أعظم حياء منها ولذلك كان لا يواجه أحداً بما يكره، ولا يصعد النظر في وجه أحد، ولا يسم أحداً عند مواعظته، أو كلامه بسوء . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٧١/٩١) والبخاري (٧/٣٨٧) ومسلم (١٥/٧٨) في الفضائل عن أبي سعيد الخدري .

١١١٦ - «كَانَ خَاتَمُ النَّبُوَّةِ فِي ظَهْرِهِ بَضْعَةً نَاشِزَةً» .

الشرح : «كان خاتم النبوة» الذي جعله الله تعالى «في ظهره» أي في أعلى كتفه اليسرى كما في حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم وهي «بضعة» بفتح الباء أي قطعة من اللحم «ناشزة» أي شاخصة مرتفعة قدر بيضة الحمامة، أو الحجلة عليها تآليل وشعيرات .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الشمائل (٢١) وكذا أحمد (٣/٦٩) عن أبي سعيد، وسنده صحيح .

١١١٧ - «كَانَ خَاتَمُهُ غُدَّةً حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ» .

الشرح : «كان خاتمه» الشريفة التي اختص بها «غدة» بضم الغين وفتح الدال المشددة وهي قطعة لحم «حمراء» أي تميل للحمرة وهي في الصورة والقدر «مثل» وشبه «بيضة الحمامة» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٩٥/٩٨/١٠٧) ومسلم في الفضائل (١٥/٩٧) والترمذي في المناقب (٣٤١٩) وفي الشمائل (١٦) عن جابر بن سمرة .

١١١٨ - «كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ فِضَّةٍ، فَصَّهُ مِنْهُ» .

الشرح : «كان خاتمه» الذي يلبسه في أصبعه ﷺ مصوغاً «من فضة» وكان أولاً قد استعمله من ذهب، ثم طرحه ونهى عنه، وكان «فصه منه» الفص ما يجعل في وسط الخاتم من الحجارة الكريمة . ومعناه أنه كان من الفضة ولم يكن غيره وكان مرة يلبسه في خنصر يده اليمنى، ومرة في اليسرى . وكان يجعل فصه لجهة كفه وهذا الخاتم كان مكتوباً عليه : محمد رسول الله في ثلاثة أسطر وتداوله الخلفاء الثلاثة بعده وفي أيام عثمان سقط في بئر أريس عند قباء فلم يعثر عليه .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٢/٤٤٠/٤٤١) والثلاثة عن أنس وما جاء في صحيح مسلم (٧١/١٤) وأهل السنن عن أنس أيضاً أن فسه كان حبشياً وجهه الحافظ في الفتح بأنه يحمل على التعدد. أو نسب إلى الحبشة لصفة فيه والله تعالى أعلم.

١١١٩ — «كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «خلقه» بضمين أي سجيته وأوصافه «القرآن» أي كان متخلقاً بأخلاقه أمراً، ونهياً، سلباً، وإيجاباً، وقد قال فيه تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٍ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٩١/١٦٣) ومسلم (٦/٢٦/٢٧) وأبو داود (١٣٤٢) والنسائي (٣/١٦٢) عن عائشة مطولاً وفيه أنها قيل لها: كيف كان خلق رسول الله ﷺ فقالت: أما تقرأ القرآن؟ قيل بلى، قالت: كان خلقه القرآن .

١١٢٠ — «كَانَ رَابِتُّهُ سَوْدَاءَ، وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «رابته» وهو العلم الكبير الذي يتولاه قائد الجيش، ويقاتل عليه وتميل إليه المقاتلة فكانت «سوداء» أي لونها أسود، وكانت من نمرة مربعة «و» كان «لواؤه أبيض» واللواء العلم الصغير.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الجهاد (١٥٤٢) وابن ماجه (٢٨١٨) والحاكم (١٠٥/٢) عن ابن عباس . وهو حديث صحيح لشواهد ذكرتها في تهذيب الجامع .

١١٢١ — «كَانَ شَعْرُهُ دُونَ الْجُمَّةِ، وَفَوْقَ الْوَفْرَةِ» .

الشرح : «كان شعره» ﷺ تعني شعر رأسه «دون الجممة» بضم الجيم وفتح الميم المشددة هو الشعر المتدلي من الرأس إلى المنكبين «و» كان «فوق الوفرة» بفتح الواو وهو ما وصل إلى شحمة الأذنين وما بينهما يقال له اللمة . وقيل فيها غير ذلك . وهذا ليس على إطلاقه بل كان شعره مرة يطول، وتارة يقصر، حسب الأحوال، وقد دخل مكة عام الفتح وله أربع صفائر كما قالت أم هانئ .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤١٨٧) وابن ماجه (٣٦٣٥) ورواه الترمذي (١٦١٢) وفي الشمائل (٢٤) كلهم عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة هكذا عند الترمذي وما ذكرناه لفظ أبي داود وابن ماجه . .

١١٢٢ – «كَانَ شَيْبُهُ نَحْوَ عِشْرِينَ شَعْرَةً» .

الشرح : «كان» ﷺ «شيبه» في شعره «نحو عشرين شعرة» بيضاء وكان ذلك في عنقته، وصدغيه، وفي رأسه نبذ كما قال أنس: انظر صحيح مسلم (٩٦/١٥).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٠/٢) والترمذي في الشمائل وابن ماجه (٣٦٣٠) عن ابن عمر وسنده صحيح وجاء في رواية عند الشيخين توفي وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء وانظر مسند أحمد (١٠٨/٣) وابن ماجه (٣٦٢٩).

١١٢٣ – «كَانَ ضَخْمَ الرَّأْسِ، وَالْيَدَيْنِ، وَالْقَدَمَيْنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «ضخم الرأس» أي عظيمه «و» ضخم «اليدين» يعني الذارعين «و» كذا «القدمين» كانا يميلان إلى الغلظ مع ليونتتهما كباقي جسده الشريف . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في اللباس (٤٨٠/١٢) عن أنس وزاد بسط الكفين أي مبسوطتان خلقة فيهما طولٌ بلا إفراط، وقيل هو عبارة عن بسطهما في العطاء والجود، وكلاهما محتمل.

١١٢٤ – «كَانَ ضَخْمَ الْقَدَمَيْنِ، حَسَنَ الْوَجْهِ، لَمْ أَرْ بَعْدَهُ مِثْلَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «ضخم» أي عظيم «القدمين» وذلك يدل على القوة «حسن الوجه» أي جميله وكان غاية في الحسن والبهاء، «لم أر» في حياتي مخلوقاً «بعده مثله» في الكمال البشري ﷺ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في اللباس أيضاً (٤٨٠/١٢) عن علي .

١١٢٥ - «كَانَ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ، مَنَّهُوسَ الْعَقَبِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «ضليع» أي واسع «الفم» وعظيمه «أشكل العينين» أي في بياضهما شيء من حمرة «منهوس العقب» أي لحمهما قليل . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٣/٩٧/٨٨/٨٦/٥) ومسلم في الفضائل (٩٢/٦٣/١٥) والترمذي في المناقب (٣٤١٥) عن جابر بن سمرة .

١١٢٦ - «كَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «كثير» وغزير «شعر اللحية» وكثيفها مستديرة غير أن عارضيه كانا خفيفين . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٤/٥) ومسلم في الفضائل (٩٧/١٥) عن جابر بن سمرة مطولاً .

١١٢٧ - «كَانَ كَلَامُهُ كَلَامًا فَضْلًا يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ» .

الشرح : «كان كلامه» ﷺ إذا تكلم «كلاماً فصلاً» أي بين المعنى، لا يلتبس على أحد مفصلاً واضحاً، «يفهمه» ويعيه «كل من سمعه» وجلس إليه من العرب لظهوره ووضوحه لأنه ﷺ كان أفصح الخلق على الإطلاق، وأعذبهم كلاماً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٧/١٥٧/١٣٨/١١٨/٦) وأبو داود (٣٦٥٥/٣٦٥٤) والترمذي في المناقب (٣٤١٤) وحسنه وصححه، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤١٣/٤١٢) عن عائشة رضي الله تعالى عنها . .

١١٢٨ - «كَانَ لَهُ سَكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا» .

الشرح : «كان له» ﷺ «سكة» بضم السين وتشديد الكاف قيل هو طيب مركب من أنواع العطورات وفيه مسك، وقيل هو عبارة عن وعاء يجعل فيه طيب «يتطيب منها» .

التخريج : رواه أبو داود في الترجل (٤١٦٢) والترمذي في الشمائل عن أنس وسنده صحيح . .

١١٢٩ - «كَانَ لَهُ قَدْحٌ مِنْ عِيدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ» .

الشرح : «كان له» ﷺ «قدح» بفتحيتين إناء يشرب فيه «من عيدان» جمع عود يعني من خشب كان يوضع «تحت سريره» الذي ينام عليه «يبول فيه» بالليل . وفيه جواز اتخاذ الإناء للبول ليلاً وإدخاله للبيت .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٤) والنسائي (٣١/١) وابن حبان (١٤١) والحاكم (١٦٧/١) كلهم في الطهارة عن أميمة بنت رقيقة بسند حسن وصححه الحاكم وأقره الذهبي وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٠/٨) برواية الطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وحكيمة وكلاهما ثقة .

١١٣٠ - «كَانَ لَهُ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغَرَاءُ، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ» .

الشرح : «كان له» ﷺ «قصعة» بفتح القاف هي صحفة يأكل منها الجماعة «يقال لها الغراء» تأنيث أغر من الغرة، وهي الشيء النفيس المرغوب فيه، ولكبرها وعظمتها كان «يحملها أربعة رجال» وكان لها أربع حلق كما في رواية لأبي الشيخ . وهو يدل على أنها كانت قصعة عظيمة . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأطعمة (٣٧٧٣) وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٢١٥) عن عبد الله بن بسر . وسنده صحيح . .

١١٣١ - «كَانَ لَهُ مُؤَدَّنَانِ بِلَالٍ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» .

الشرح : «كان له» ﷺ «مؤدنان» بالمدينة «بلال» بن رباح كان يؤذن بالليل قبل الفجر «وابن أم مكتوم» الأعمى كان يؤذن بعد طلوع الفجر، وكان أبو محذورة مؤذنه بمكة المكرمة وسعد القرظ كان يؤذن بقباء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٤/٢) ومسلم في الأذان (٨٢/٤) عن ابن عمر وعن عاتبة في مسلم (٨٣/٤) كان ابن أم مكتوم يؤذن لرسول الله ﷺ وهو أعمى . .

[ز] ١١٣٢ – «كَانَ مَرْبُوعاً، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكَبَيْنِ، يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ، مَا رَأَيْتُ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ» .

الشرح : «كان ﷺ» مربوعاً أي متوسطاً ليس بالطويل، ولا بالقصير «بعيد ما بين المنكبين» أي واسع وعريضه «يبلغ» أي يصل «شعره شحمة» أي الطرف الأسفل من «أذنيه» وهو كما قدمنا كان يختلف باختلاف الأحوال قال الراوي: «ما رأيت» ولا أبصرت في حياتي «شيئاً» من الأجسام «أحسن» وأجمل وأكمل «منه» ﷺ .

التخريج : رواه أحمد (٢٨١/٤/٢٩٠/٢٩٥/٣٣٠) والبخاري في صفة النبي (٣٨١/٨) ومسلم في الفضائل (٩١/١٥) وأبو داود في الترجل (٤١٨٤) والترمذي في اللباس (١٥٨١) وفي المناقب (٣٤٠٤) والنسائي في الزينة (١٥٩/٨) مطولاً ومختصراً عن البراء بن عازب، ونحوه عن أنس عند مسلم (٩٢/١٥) وأبي داود (٤١٨٦) .

١١٣٣ – «كَانَ وَجْهُهُ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، وَكَانَ مُسْتَدِيرًا» .

الشرح : «كان وجهه» ﷺ «مثل الشمس» في اللمعان والإضاءة «و» كـ«القمر» في الصفاء «وكان مستديراً» يعني لم يكن وجهه طويلاً، وإنما كان فيه استدارة ما .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٤/٥) ومسلم (٩٧/١٥) عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ قد شمت مقدم رأسه ولحيته – يعني اختلط بالشيب – وكان إذا ادهن لم يتبين وإذا شعث رأسه تبين، وكان كثير شعر اللحية فقال رجل، وجهه مثل السيف فقال إلخ .

١١٣٤ - «كَانَتْ وَسَادَتُهُ الَّتِي يَنَامُ عَلَيْهَا بِاللَّيْلِ مِنْ أَدَمَ، حَشْوُهَا لَيْفٌ» .

الشرح : «كانت وسادته» ﷺ «التي» يتوسدها «وينام» ويضطجع «عليها» بالليل «من آدم» بفتحين أي من جلد مدبوغ «حشوها» وداخلها «ليف» النخيل . وهكذا كان فراش حبيبتنا ورسولنا ﷺ ووسادته . أفلا نستحي وندعي اتباعه ونتبجح قائلين نحن سنيون ، أو فلان سني ، ونحن كالفراغة في ديارنا ، وفرشنا ، ولباسنا ، وأكلنا ، وشربنا ، ومراكبنا ، وأحوالنا كلها ، إن ما بيننا وبين اتباع رسول الله ﷺ كما بين السماء والأرض فلنستحي ولنستغفر الله من تقصيرنا ولا تغرنا أنفسنا فنزكيها بالأكاذيب ، سني ، صوفي ، سلفي ، أثري ، فلنقل مسلم مذنب مقصر ولا نزيد .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٤٨/٥٦/٧٣/١٠٨/٢٠٧/٢١٢) والبخاري في الرقاق (١٤/٧٢) وأبو داود (٤١٤٦/٤١٤٧) والترمذي في صفة القيامة (٢٢٨٩) عن عائشة غير أن البخاري قال : كان فراش الخ . وجاء عنده في اللباس وغيره عن عمر رضي الله تعالى عنه . . . فإذا النبي على حصير قد أثر في جنبه وتحت رأسه مرفقة من آدم حشوها ليف . .

١١٣٥ - «كَانَ لَا يُؤَدِّنُ لَهُ فِي الْعِيدِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يؤذن» ولا ينادئ «له» بالصلاة «في العيد» ، فالأذان فيه بدعة غير مشروع .

التخريج : رواه الطيالسي (٧٠٨) ومسلم (٦/١٧٦) وأبو داود (١١٤٨) والترمذي (٤٧٩) في العيد عن جابر بن سمرة .

١١٣٦ - «كَانَ لَا يَأْكُلُ مُتَكِنًا، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يأكل متكناً» أي متمكناً في جلسته متربعاً أو مضطجعاً على إحدى شقيه ، بل كان يجلس لذلك جلسة العبيد كما تقدم في حديث «أما أنا

فلا آكل» إلخ «ولا يطأ عقبه» أي لا يمشي خلفه «رجلان» كما هي عادة الملوك وبعض المتعاضمين .

التخريج : وأخرجه أحمد (١٦٥/٢/١٦٧) وأبو داود (٣٧٧٠) في الأطعمة وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٢١٣) عن عبد الله بن عمرو بسند حسن وهو صحيح لشواهده .

١١٣٧ – «كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغَسْلِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يتوضأ» مرة ثانية «بعد الغسل» اكتفاء منه بوضوئه الأول فتركه سنة إذا لم يتخلل الغسل نقض . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٣/١٩٢/٦٨/٦) والترمذي (٩٥) والنسائي (١٧١/١) وابن ماجه (٥٧٩) وكذا أبو داود (٢٥٠) والطيالسي (٢٢٩) عن عائشة وصححه الحاكم والذهبي بإقراره . وإسماعيل بن موسى الفزاري وشريك القاضي قد توبعا كما ذكرت ذلك في تهذيب الجامع .

١١٣٨ – «كَانَ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَذْبَحَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يخرج» ويغدو لصلاة العيد «يوم الفطر» من رمضان «حتى يطعم» ويأكل تمرات كما في صحيح البخاري (٩٨/٣) والترمذي (٤٨٨) عن أنس «ولا يطعم» ويأكل «يوم» عيد «الأضحى حتى يذبح» فيأكل من كبد الأضحية .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٤٨٧) والدارمي (١٦٠٨) والطيالسي (٧٠٧) وابن حبان (٥٩٣) والحاكم (٢٩٤/١) عن بريدة وصححه الحاكم والذهبي وابن القطان وهو حسن لغيره .

١١٣٩ – «كَانَ لَا يَدَّخِرُ شَيْئاً لِغَدٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يدخر» أي لا يترك «شيئاً» من الأطعمة وغيرها «لغد»

بالنسبة لنفسه وما كان يدخره من قوت سنة إنما كان ذلك لنسائه وأهل بيته كما جاء في صحيح البخاري وغيره . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الزهد (٢١٨٢) وابن حبان (٣١٣٩) عن أنس بسند صحيح .

١١٤٠ – «كَانَ لَا يَدْعُ أَزْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يدع» ولا يترك أن يصلي «أربعاً» يعني ركعات «قبل» صلاة «الظهر» وهي رابتها وركعتين وهو سنة الفجر قبل الغداة أي الصبح .

التخريج : رواه أحمد (١٤٨/٦٣/٦) والبخاري (٣٠١/٣) ومسلم (٨/٦) وأبو داود (١٢٥٣) والنسائي (٢٠٩/٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١١٤١ – «كَانَ لَا يَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يدع» ولا يترك «قيام» صلاة «الليل» والتهجد لما في ذلك من التعرض للتجليات الإلهية، والتلذذ بمناجاة الله عز وجل في وقت الهدوء وسكون المخلوقات «وكان إذا مرض» مرضاً لا يطيق معه القيام «أو كسل» وحصل له ملل وثقل في الأعضاء لأنها طبيعة البشر «صلى قاعداً» ، وكان من خصائصه تساوي قيامه وقعوده في الأجر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٩/١٢٦/٦) وأبو داود (١٣٠٧) والحاكم (٣٠٨/١) عن عائشة بسند صحيح . وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

١١٤٢ – «كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يرد الطيب» إذا أعطيه لأنه خفيف المحمل لا منة فيه وراجع حديث : «ثلاث لا ترد» إلخ وما سيأتي «من عرض عليه ريحان» إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦١/١٣٣/٣) والبخاري في اللباس (٤٩٣/١٢) والترمذي في الأدب (٢٦٠٠) عن أنس .

١١٤٣ — «كَانَ لَا يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ فَيَسْتَيْقِظُ إِلَّا تَسَوَّكَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يرقد» وينام «من ليل» ولا نهار كما في رواية «فيستيقظ» ويقوم «إلا تسوك» وذلك أسنانه ولهواته بالسواك قبل أن يتوضأ .

التخريج : رواه أبو داود (٥٧) والبيهقي (٣٩/١) عن عائشة بسند حسن وله شاهد عن ابن عمر بلفظ : «كان لا ينام إلا والسواك عند رأسه ، فإذا استيقظ بدأ بالسواك» رواه أحمد (١١٧/٢) .

١١٤٤ — «كَانَ لَا يُسْأَلُ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ أَوْ سَكَتَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يسأل شيئاً» مما يوجد عنده من الدنيا «إلا أعطاه» من سأله وكان لا يكاد يقول لا «أو سكت» إن لم يكن عنده ، أو لم يرد أن يفعل .

التخريج : رواه الحاكم (١٣٠/٢) مطولاً في كتاب قسم الغنائم وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٥٢) عن أنس وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي . .

١١٤٥ — «كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِي» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يستلم» من أركان الكعبة الأربعة «إلا الحجر» الأسود «والركن اليماني» الغربي فكان يقبل الأول أو يستلمه بيده ويقبلها . . . وكان يستلم الآخر ولا يقبله ولا يقبل يده .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٢٠/٤) ومسلم (١٤/٩) والنسائي (١٨٤/٥) عن ابن عمر واللفظ لمسلم .

١١٤٦ — «كَانَ لَا يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حَتَّى يُفْطِرَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يصلي المغرب» وهو صائم «حتى يفطر» على رطبات

أو تمرات ولو على شربة ماء لأنه طهور. فالسنة تقديم الفطور على الصلاة، وهو مما يحبه الله عز وجل ومن أسباب ظهور الدين كما في حديث آخر.

التخريج: والحديث رواه ابن حبان (٨٩٠) والحاكم (٤٣٢/١) عن أنس وسنده صحيح وأورده الهيثمي في المجمع (١٥٥/٣) برواية أبي يعلى والبخاري وأوسط الطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح.

١١٤٧ - «كَانَ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدَيْنِ شَيْئًا فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ».

الشرح: «كان» ﷺ «لا يصلي قبل العيدين شيئاً» فكان إذا وصل إلى المصلى تقدم فصلي ركعتي العيد، «فإذا رجع إلى منزله» وبيته «صلى ركعتين». وهذا طبعاً لا يدل على منع الحاضرين من الصلاة لأنها خير موضوع.

التخريج: والحديث رواه ابن ماجه (١٢٩٣) عن أبي سعيد قال البوصيري إسناده صحيح ورجاله ثقات.

١١٤٨ - «كَانَ لَا يُصِيبُهُ قُرْحَةٌ، وَلَا شَوْكَةٌ، إِلَّا وَضَعَ عَلَيْهَا الْحِنَاءَ».

الشرح: «كان» ﷺ «لا يصيبه» وتعرض له «قرحة» بضم القاف وفتحها أي جربة «ولا» أصابته «شوكة» شيك بها فأثرت عليه «إلا وضع عليها الحناء» وعالجها بها لأنها قابضة يابسة باردة، تناسب الأمراض الحارة.

التخريج: والحديث رواه ابن ماجه (٣٥٠٢) بلفظه عن سلمى خادمة النبي ﷺ ورواه أحمد (٤٦٢/٦) والترمذي في الطب (١٨٩٦) والحاكم (٢٠٦/٤) بنحوه وكذا أبو داود في الطب (٣٨٥٨) وسنده حسن.

١١٤٩ - «كَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يضحك» إذا وجد له سبب «إلا تبسماً» وهو ابتداء الضحك وهذا في الغالب. وإلا فقد صح عنه في أحاديث أنه ضحك حتى بدت نواجذه ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٥/٩٧/٥) والترمذي في المناقب (٣٤٢٠) وفي الشئب (٢٢٦) وصححه، والحاكم (٦٠٦/٢) عن جابر بن سمرة وله شواهد صحيحة.

١١٥٠ - «كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يطرق» أي لا يأتي «أهله» ويقدم عليهم من سفر «ليلاً» بل نهاراً. فيكره ذلك للقادم إلا أن يعلمهم لأنه ربما وجدهم على حالة لا ترضيه إذا فاجأهم بالقدوم. ولذا جاء في حديث آخر عند الشيخين: «حتى تستحد المغيبة وتمشط الشعثة».

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٢٥/١٢٥٤ / ٢٤٠) ومسلم (٧٠/١٣) في الإمامة عن أنس وزادا كان يدخل عليهم غدوة أو عشية.

١١٥١ - «كَانَ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يطيل الموعظة» والتذكير في الخطبة «يوم الجمعة» لئلا يمل السامعون بل كانت وسطاً.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١١٠٧) والحاكم (٢٨٩/١) والبيهقي (٢٠٨/٣) عن جابر بن سمرة وزادا إنما هن كلمات يسيرات. والحديث حسن صحيح وفي صحيح مسلم عن جابر نفسه كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً، وفيه أيضاً عن عمار: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه».

١١٥٢ - «كَانَ لَا يَعْرِفُ فَضَلَ السُّورَةِ حَتَّىٰ يَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ
الرحمن الرحيم» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا يعرف» ويعلم «فصل السورة» وانقضاءها «حتى ينزل
عليه» من عند الله عز وجل آية «بسم الله الرحمن الرحيم» ففيه دليل على أن البسملة
آية من كل سورة، ولذلك أجمع الصحابة على كتابتها بين كل سورتين .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الصلاة رقم (٧٨٨) عن ابن عباس بسند
صحيح . وأورده الهيثمي في المجمع (٣١٠/٦) معزواً للبخاري وقال: بإسنادين، ورجال
أحدهما رجال الصحيح .

١١٥٣ - «كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّىٰ يَقْرَأَ ﴿الْمَٓٓٓ﴾ ﴿١﴾ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ،
وَتَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا ينام» من الليل «حتى يقرأ» ﴿الْمَٓٓٓ﴾ ﴿١﴾ تنزيل السجدة»
وهي ﴿الْمَٓٓٓ﴾ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ إلى سورة الأحزاب
و ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ إلى سورة القلم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٤٠) والدارمي (٣٤١٤) والترمذي في التفسير
(٢٧٠٠) وفي الدعوات (٣١٨٤) والنسائي في اليوم واللييلة رقم (٧٠٦) والحاكم في
التفسير (٤١٢/٢) عن جابر وصححه الحاكم والذهبي والبخاري، في شرح السنة وهو
حديث صحيح ولا يضر ما قيل فيه كما بينته في تهذيب الجامع .

١١٥٤ - «كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّىٰ يَقْرَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالزُّمَرَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «لا ينام حتى يقرأ» سورة «بني إسرائيل» : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ
بِعَبْدِهِ﴾ «إلخ» «و» سورة «الزمر» : ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ
إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ «إلخ» .

التخريج : رواه الترمذي في فضائل القرآن (٢٧٢٧) وفي الدعوات (٣١٨٥) عن عائشة
وسنده حسن .

١١٥٥ — «كَانَ يُؤْتَىٰ بِالتَّمْرِ فِيهِ دُوْدٌ فَيُفْتَشُّهُ ، وَيُخْرِجُ السُّوسَ مِنْهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يؤتى بالتمر» ليأكله «وفيه دود» يعني السوس الموجود فيه ،
وذلك لطوله «يفتشه» ويفتحه وينظر ما في داخله «ويخرج السوس منه» وهو دوده .
وفيه مشروعية إخراج ديدان التمر ويقاس عليه التين ونحوها من الفواكه . أما ما
قاله بعض الفقهاء من عدم الجواز فيخالفه الحديث .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأطعمة (٣٨٢٣/٣٨٢٢) وابن ماجه (٣٣٣٣)
وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٢٢١) عن أنس بسند صحيح .

١١٥٦ — «كَانَ يُؤْتَىٰ بِالصَّبِيَّانِ فَيُبْرِكُ عَلَيْهِمْ ، وَيُحَنِّكُهُمْ ، وَيَدْعُو
لَهُمْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يؤتى بالصبيان» من طرف آبائهم يلتمسون الخير منه ،
«فيبرك عليهم» أي يدعو لهم بالبركة «ويحنكهم» بأن يمضغ تمراً حتى يلين ثم
يدخل لبابه في أفواههم ويدلك به حنكهم ليكون ريقه الشريف أول ما يدخل
أجوافهم «ويدعو لهم» بالإسعاد والهداية إلى طريق الرشاد، وأن يصلحهم الله
وينبتهم نباتاً حسناً . ففيه التبرك بآثار الصالحين والتماس بركاتهم ودعواتهم .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الأدب (١٢٧/١٤) وابن ماجه في الأدب أيضاً
(٥١٠٦) عن عائشة . ورواه البخاري في العقيقة (٥/١٢) عنها بسياق آخر .

١١٥٧ — «كَانَ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يأكل» تفكها «القثاء» نوع من الخيار «بالرطب» نوع من
التمر إذا نضج قبل أن يشتد، وكان يجمع بينهما لأن الأول بارد مطفئ للحرارة،

منعش، فكان يبرد به حرارة الرطب ويقول «نكسر حر هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحر هذا».

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأطعمة (١١/٤٩٦ / ٥٠٥ / ٥٠٦) ومسلم في الأشربة (١٤/٢١٦) وأبو داود (٣٨٣٥) والترمذي (١٦٩٠) وابن ماجه كلهم في الأطعمة عن عبد الله بن جعفر.

١١٥٨ - «كَانَ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

الشرح : «كان» ﷺ «يأكل الهدية» ويقبلها ولا يردها لما فيها من الإعظام والتكريم «ولا يأكل الصدقة» ولا يقبلها لما فيها من الذلة والمنة فالهدية تكون للأكابر والأغنياء بينما الصدقة تكون للفقراء والمحتاجين.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٤٤١ / ٤٤٤) وابن سعد في الطبقات (٤/٧٥ / ٨٠) والطبراني في الكبير رقم (٦٠٦٠٥) عن سلمان الفارسي رضي الله تعالى عنه مطولاً في قصة إسلامه المشهورة، ورجاله رجال مسلم وابن إسحاق صرح بالتحديث. وللحديث طرق وروايات هو بها صحيح، وانظر ما قال فيه الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٣٣٦ / ٣٣٧) وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في الهبة (٦/١٣٠) ومسلم في الزكاة (٧/١٨٤) كان إذا أتى بطعام سأل عنه فإن قيل هدية أكل، وإن قيل صدقة قال: كلوا. وعن أنس في البخاري ومسلم وعن أم عطية وعائشة في البخاري وعن جويرية في مسلم.

١١٥٩ - «كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا».

الشرح : «كان» ﷺ «يأكل» الطعام «بثلاث أصابع» وهي الوسطى والسبابة والإبهام «ويلعق» أي يلحس «يده» بلسانه «قبل أن يمسحها» بمنديل أو غيره أو يغسلها وهذا من كمال تواضعه ﷺ إذ المتكبرون والمتعاضمون من أهل الدنيا يستكفون عن لعق الأصابع ويتحاشون عن ذلك، ويعدون فاعله همجياً، سيئ الأذب. وانظر ما سبق (١٠٩/١٠٦٤).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٦/٦) ومسلم في الأشربة (٢٠٤/١٣) وأبو داود في الأطلعة (٣٨٤٨) عن كعب بن مالك .

١١٦٠ - «كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يأمرني» أمر إباحت «أن أسترقني» أي أطلب الرقيا بالقرآن والتعاويذ النبوية وأسماء الله الحسنى من «العين» وهي إصابة الشخص بمرض من العائن وهي حق، وواقعة بإذن الله تعالى وانظر ما سبق (٩٢٧).

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطب (١٨٤/١٤) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١١٦١ - «كَانَ يَأْمُرُ بِإِخْرَاجِ الزَّكَاةِ قَبْلَ الْغَدُوِّ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يأمر» المسلمين «بإخراج الزكاة» أي زكاة الفطر «قبل الغدو» والذهاب «للصلاة يوم» عيد «الفطر» .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٥٩٨) عن ابن عمر وهو في المسند (٦٧/٢) /١٥١ /١٥٤ /١٥٧) والصحيحين وغيرهم، بسياق آخر ومعناه .

١١٦٢ - «كَانَ يَأْمُرُ بِالْعَتَاةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يأمر» أصحابه «بالعتاة» بفتح العين أي بعق العبيد والإماء تقرباً إلى الله تعالى واستمطاراً لألطافه وإحسانه، ودفعاً للبلاء النازل بسبب المعاصي، فيسن ذلك مع التوسع في الصدقات وبالأخص «في» حالة «صلاة الكسوف» للشمس أو القمر لأن ذلك مصيبة وبلاء، وآية يخوف الله بها عباده .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٩٨/٣) في الكسوف وفي مواضع وأبو داود (١١٩٢) وغيرهما عن أسماء بنت أبي بكر .

١١٦٣ - «كَانَ يَأْمُرُ بِنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يأمر» أمر ندب واستحباب، وقيل أمر إيجاب «بناته» الطاهرات «ونساءه» أمهات المؤمنين رضوان الله عليهن جميعاً. «أن يخرجن» إلى المصلى «في العيدين» ليحضرن الصلاة ودعوة المسلمين فيسن إخراج النساء إذا كان المجتمع صالحاً خالياً من الشر والفساد.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣١/١) عن ابن عباس وفي رواية (٣٥٤/١) كان يعجبه في يوم العيد أن يخرج أهله. ولا يضر هنا الحجاج بن أرطاة فإن للحديث شاهداً عن جابر رواه أحمد (٣٦٣/٣) بلفظ كان يخرج في العيدين ويخرج أهله. وفي الصحيحين عن أم عطية: كان يخرج الأبيكار والعواتق وذوات الخدور الحديث.

١١٦٤ - «كَانَ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ وَهُنَّ حَيِّضٌ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يباشر نساءه» أي يتلذذ ويتمتع بهن بنحو لمس «فوق الإزار» أي من فوق الثياب «وهن حيض» أي في وقت حيضهن وقد جاء في صحيح مسلم: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» وقد تقدم والحديث مخصص لقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرَلُوا نِسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٠٣/٣) وأبو داود (٢٦٧) كلاهما في الطهارة مطولاً عن ميمونة وفي البخاري (٤١٩/١) ومسلم (٢٠٣/٣) وغيرهما عن عائشة: كان يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً أن تنزر ثم يضاعفها.

١١٦٥ - «كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتحرى» أي يقصد ويتعمد «صيام» يومي «الاثنين والخميس» لعرض الأعمال على الله تعالى فيهما. وانظر ما سبق «تعرض الأعمال» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٦/٦) والترمذي (٦٥٧) والنسائي (١٧٢/٤) وابن ماجه (١٧٣٩) عن عائشة وسنده صحيح.

١١٦٦ — «كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَسَارِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتختم» أي يلبس الخاتم تارة «في» خنصر «يساره» ومرة في يمينه كما يأتي عقبه .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (٧٢/١٤) عن أنس .

١١٦٧ — «كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتختم» أحياناً «في يمينه» ويجعل فسه مما يلي داخل كفه كما في الصحيحين .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٤٤/١٢) ومسلم (٦٦/١٤) والترمذي (١٥٩٩) كلهم في اللباس عن ابن عمر ورواه مسلم (٧١/١٤) والنسائي (١٥١/٨) عن أنس . وفي الباب عن جماعة . وانظر الفتح (٤٤٤/١٢) .

١١٦٨ — «كَانَ يَتَخَلَّفُ فِي الْمَسِيرِ فَيُزْجِي الضَّعِيفَ وَيُرْدِفُ وَيَدْعُو لَهُمْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتخلف» أي يتأخر في «المسير» أي في سيره في سفره وراء الجيش ليتفقد «فيزجي» أي يسوق «الضعيف» الذي تأخر حتى يلحقه بالرفاق، «ويردف» العاجز الذي لا راحلة له ويركبه وراءه، أو وراء غيره ممن له ظهر «ويدعو لهم» بالإعانة والصبر والمغفرة، وهذا خلق عظيم، وإرشاد لقواد الجيوش وأمراء الرفاق في أسفارهم، وأنه ينبغي لهم مراعاة رفاقهم وتعهدهم، والسير بسير ضعفائهم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٦٣٩) والحاكم (١١٥/٢) كلاهما في الجهاد وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

١١٦٩ - «كَانَ يَتَمَثَّلُ بِالشُّعْرِ : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتمثل» أي ينشد أو يضرب المثل «بالشعر» أي بكلام الشعراء لما فيه من الحكم، ولم يكن ينشئ الشعر ويقوله من عنده ارتجالاً بل أعاده الله من ذلك كما قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ إلخ وإنما كان يجري على لسانه كلام بعضهم كقول: «ويأتيك» أي يجيئك «بالأخبار» الصادقة والكاذبة «من لم تزود» أي من لم تعطه الزاد وهذا مصراع ثان من البيت. ونصه كاملاً:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ويأتيك بالأخبار من لم تزود
ومعناه ستظهر لك الأيام المقبلة ما كنت غافلاً عنه من البليات والمصائب والأحداث وينقل إلى مسامعك الأخبار من لم تعطه زادا وطعاماً يتزوده في سفره بل يأتيك مجاناً.

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٤٦/٣١/٦) والبخاري في الأدب المفرد (٨٦٧) والترمذي آخر الأدب والاستئذان (٢٦٥٧) وفي الشماثل (٢٩٢/١٤١) والنسائي في اليوم والليلة (٩٩٥/٩٩٦/٩٩٧) من طرق عن عائشة هو بها صحيح وحسنه الترمذي وصححه أنها قيل لها هل كان النبي ﷺ يتمثل بشيء من الشعر قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة إلخ وإسنادها البيت لابن رواحة لعله وهم منها، وإلاً فالبيت مشهور، ومعروف لطرفة.

١١٧٠ - «كَانَ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُقَبَّلُ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتوضأ» لصلاته «ثم يقبل» بعض نسائه، «ويصلي» بذلك الوضوء «ولا يتوضأ» من القبلة. وهو دليل لمن يقول بعدم نقض الوضوء باللمس ولذلك أدلة أخرى ليس هذا محل إيرادها.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٦٢/٦) وأبو داود (١٧٨/١٧٩) والترمذي (٧٤) والنسائي (٨٧/٨٦/١) وابن ماجه (٥٠٣/٥٠٢) وغيرهم من طرق عن عائشة وصححه

ابن جرير وابن عبد البر وعبد الحق الإشبيلي وابن التركماني ومن المتأخرين الشيخ أحمد شاکر وأستاذنا سيدي أحمد بن الصديق رحمهم الله تعالى ومن درس أسانيده وطرقه تحقق صحته علماً بأنه ضعفه البخاري والترمذي وغيرهما .

١١٧١ - «كَانَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يتوضأ» أي يتطهر «عند» حضور «كل صلاة» مكتوبة عملاً بالأفضل فإن الوضوء ليس بواجب لكل صلاة لمن لم يحدث لحديث بريدة «كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صَلَّى الصلوات كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه» فقال عمر: إنك فعلت شيئاً لم تكن فعلته قال: «عمداً فعلته». والحديث رواه مسلم (١٧٧/٣) والأربعة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٢/٣ / ١٣٣ / ١٣٤) والبخاري (٣٢٨/١) والأربعة عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ إلخ قيل: وأنتم كيف كنتم تصنعون قال: كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث .

١١٧٢ - «كَانَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا» .

الشرح : «كان» ﷺ «يجتهد» يعني يبذل جهده ويبالغ في العبادة «في العشر الأواخر» من رمضان «ما لا يجتهد في غيرها» وذلك التماساً لليلة القدر ولذا جاء الترغيب في قيامها والحض على إحيائها إلى آخر الشهر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٢/٦ / ١٢٣ / ٢٥٦) ومسلم (٧٠/٨) والترمذي (٧١٣) وابن ماجه (١٧٦٧) عن عائشة .

١١٧٣ - «كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يجمع بين الظهر والعصر» فيصليهما في وقت إحداهما إما جمع تقديم، أو تأخير، كل ذلك صح عنه «و» كان يجمع أيضاً «بين المغرب

والعشاء» وذلك في حالة السفر، أما في الحضر فلم يكن يفعل ذلك إلا قليلاً جاء ذلك في الصحيحين عن ابن عباس .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٣٨/١٥١) والبخاري في التفسير (٣/٢٣٤) عن أنس .

١١٧٤ – «كَانَ يُحِبُّ التِّيَامَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ، وَتَنَعَّلَهُ، وَتَرَجَّلَهُ، وَفِي شَأْنِهِ كُلَّهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحب» ويعجبه «التيامن» أي استعمال اليمين والأخذ به «ما استطاع» إلى ذلك سبيلاً، وذلك «في طهوره» أي وضوئه وغسله «وتنعله» أي لبسه النعال، «وترجله» أي تسريحه شعره فيقدم اليمين في كل ذلك «وفي شأنه» أي حاله «كله» فيما كان من قبيل التكريم وقد ذكر النووي رحمه الله تعالى في كتاب الطهارة من شرح مسلم وشرح المهذب جملة كافية مما يستحب فيه التيامن والتياسر فراجعه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٩٤/٢٠٢/٢٤٧) والبخاري في الطهارة وفي اللباس (١٢/٤٢٧) ومسلم في الطهارة (٣/١٦٠/١٦١) وأبو داود (٤١٤٠) والترمذي (٥٤٣) والنسائي (٨/١١٥) وابن ماجه (٤٠١) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١١٧٥ – «كَانَ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحب» من الفواكه «الحلواء» أي كل ما فيه حلاوة ويحب من المشروبات الحلو البارد «و» من ذلك «العسل» لما فيهما من ملاءمة الطبع والمنافع البدنية .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٥٩) والبخاري في الطلاق (١١/٢٩٥) وفي مواضع ومسلم كذلك (١٠/٧٥) والترمذي (١٦٧٨) والنسائي (٦/١٢٣) وابن ماجه (٣٣٢٣) عن عائشة مطولاً ومختصراً في قصته مع نساته عائشة وسودة وصفية وشربه العسل عند حفصة أو زينب .

١١٧٦ - «كَانَ يُحِبُّ الدُّبَاءَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحب» من الخضروات «الدباء» أي القرع واليقطين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٧٧ / ٢٧٤ / ٢٧٩ / ٢٨٩ / ٢٩٠) والترمذي في الشمائل (١٩٩) وابن ماجه (٣٣٠٢) وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٢١٢) عن أنس وسنده صحيح .

١١٧٧ - «كَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحب» الجمع بين «الزبد» بضم الزاي وسكون الباء ما يستخرج بالمخض من اللبن، وهو من أفضل وأحسن الأدم، «والتمر» وهو من أطيب الفواكه، وكان يجمع بينهما لما في ذلك من إصلاح كل منهما بالآخر .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٨٣٧) وابن ماجه (٣٣٣٤) عن ابني بسر السلميين بسند صحيح . وانظر مجمع الزوائد (٥/١٦٥) فقد عزاه لأبي داود والطبراني، وقال: رجال الطبراني رجال الصحيح .

١١٧٨ - «كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ إِذَا غَزَا يَوْمَ الْخَمِيسِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحب أن يخرج» من المدينة «إذا غزا» عدوًّا وسافر للجهاد أن يكون ذلك «يوم الخميس» لأنه يوم مبارك أو لسبب آخر لا نعلمه فيسن السفر في هذا اليوم لهذا الحديث .

التخريج : والحديث رواه البخاري وغيره عن كعب بن مالك في حديث توبته الطويل وقد تقدمت بعض أطرافه انظر ما سبق (١٠٨٩) .

١١٧٩ - «كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ، لِيَحْفَظُوا عَنْهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحب أن يليه» ويكون وراءه مباشرة «المهاجرون والأنصار» لأنهم أكبر الصحابة والسابقون الأولون الذين شاهدوا نزول الوحي بمكة والمدينة فيكونوا مما يليه «في الصلاة» «ليحفظوا عنه» صفتها وهيأتها فيبلغوها لغيرهم ممن هم دونهم وقد فعلوا رضي الله تعالى عنهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠٠ / ١٩٩ / ٢٦٣) وابن ماجه (٩٢٧) وابن حبان (٨٧) والحاكم (١/٢١٨) عن أنس وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

١١٨٠ - «كَانَ يَحْتَجِمُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحتجم» أي يعالج نفسه باستخراج الدم بالمحجم وقد حججه أبو طيبة وغيره وأثنى على الحجامة كما تقدم وأعطى الحجام أجرته، واحتجم على رأسه، وبين كتفيه، وفي قفاه، وكان يحتجم لسبع عشرة من الشهر، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين كما جاءت بذلك الأخبار عنه ﷺ .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٢/٢٥٧) ومسلم (١٤/١٩٤) كلاهما في الطب عن أنس رضي الله تعالى عنه .

١١٨١ - «كَانَ يَخْلِفُ : لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يخلف» فيقول «لا و» ربنا «مقلب» ومحول «القلوب» ومصرف أحوالها من طاعة إلى معصية، ومن معصية إلى طاعة، ومن خير إلى شر... وهو يدل على أن اليمين تنعقد بصفات الله عز وجل، ولا خلاف في ذلك .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٢٨/١٤) في الأيمان والنذور وأبو داود (٣٢٦٣) والترمذي (١٤٠٧) والنسائي (٢/٧) وابن ماجه (٢٠٩٢) عن ابن عمر .

١١٨٢ - «كَانَ يَحْمِلُ مَاءَ زَمَزَمَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يحمل» من مكة إذا اعتمر أو حج «ماء زمزم» لبركته وخيره، وقد جرى عمل المسلمين على ذلك، فأشرف ما يأتي به الحاج والمعتمر ماء زمزم .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الحج (٨٥٨) والحاكم والبيهقي (٢٠٢/٥) وحسنه الترمذي وهو كما قال .

١١٨٣ - «كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِياً، وَيَرْجِعُ مَاشِياً» .

الشرح : «كان» ﷺ «يخرج إلى» صلاة «العيد ماشياً» على قدميه «ويرجع» قافلاً «ماشياً» كذلك، فلا يسن الركوب في ذلك .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (١٢٩٥) عن ابن عمر وهو حديث صحيح لشواهده كما ذكرته في تهذيب الجامع (٤٧٧) .

١١٨٤ - «كَانَ يَخْطُبُ بِ (ق) كُلِّ جُمُعَةٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يخطب» أي يقرأ خطبته بـ «ق» أي بسورة (ق) وذلك «كل جمعة» وذلك لما فيها من ذكر الموت، والبعث، والمواعظ الشديدة والزواجر الأكدية وقولها كل جمعة هذا باعتبار ما سمعت عند حضورها فلا ينافي أن غيرها سمعه يذكر غير (ق) .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٦٠/١٦١/١٦٢) وأبو داود (١٠٣/١١٠٢) عن أم هشام بنت الحارث قالت: ما حفظت (ق) إلا من في رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة وفي رواية: ما أخذت ق والقرآن المجيد إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس . لفظهما لمسلم .

١١٨٥ - «كَانَ يَخْطُبُ قَائِماً، وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ، وَيَذْكُرُ النَّاسَ».

الشرح : «كان» ﷺ «يخطب الناس» يوم الجمعة «قائماً» ولم يثبت عنه أنه خطب جالساً وفي القرآن: ﴿وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾. «و» كان «يجلس» جلوس استراحة «بين الخطبتين» ولم يأت ما يدل على ما كان يقول فيها، «و» كان «يقراً» في خطبته «آيات» من كتاب الله تعالى. «ويذكر الناس» أي يعظهم ويرشدهم حسب الوقت والحاجة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٢/٨٧/٥) ومسلم (١٥٠/١٤٩/٦) وأبو داود (١٠٩٤) والنسائي (٩٠/٨٩/٣) وابن ماجه (١١٠٦) عن جابر بن سمرة قال: فمن حدثك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب إلخ.

١١٨٦ - «كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ وَيَعْمَلُ كُلَّ مَا يَعْمَلُهُ الرَّجَالُ فِي بَيْوتِهِمْ».

الشرح : «كان» ﷺ غاية في التواضع وهضم النفس، والتنازل عن قدره وعظمته ولذلك كان «يخيط ثوبه» ويرقع ما انخرق منه «ويخصف نعله» أي يخززه «ويعمل كل ما يعمل» ويفعله «الرجال» من الأشغال المهنية «في بيوتهم» فلم يكن كالمتعاضمين المتكبرين الذين يأنفون من مزاولة الأشغال المنزلية. وهذا نهاية في التواضع.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٠/١٢١/٦) وابن حبان (٢١٣٤ / ٢١٣٣) من طرق صحيحة عن عائشة أنها سئلت ما كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته قالت إلخ وفي رواية لابن حبان: ما كان إلا بشراً من البشر كان يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه، وسنده صحيح على شرط مسلم.

١١٨٧ - «كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يدركه» ويطلع عليه «الفجر» والحالة هذه «وهو جنب» أي أصابته جنابة من غير احتلام بل «من» واقعة «أهله» وبعض زوجاته، «ثم يغتسل» بعد ذلك «ويصوم» وهو يدل على أن الجنابة لا تمنع من الصوم، وأنه لا قضاء على من أصبح جنباً، إن لم يضع صلاة الصبح من تفريط.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٦/٤٥/٥) ومسلم (٢٢٣/٢٢٠/٧) وأبو داود (٢٣٨٨) والترمذي (٦٨٩) والنسائي (٩٠/١) وابن ماجه (١٧٠٤/١٧٠٣) والدارمي (١٧٣٢) عن عائشة وأم سلمة.

١١٨٨ - «كَانَ يُدْعَى إِلَى خُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السِّنْحَةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يدعى» من طرف أصحابه وغيرهم «إلى خبز الشعير» وهو ليس من عيش الأثرياء. «و» إلى «الإهالة السنخة» أي الدهن المتغير الريح كالشحم مثلاً.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الشمائل (١٩٠) وسنده صحيح مع انقطاعه ورواه أحمد (٢٠٨/٣ / ٢١٠ / ٢٣٢ / ٢٥٢ / ٢٧٠ / ٢٨٩) من طرق عن أنس. وسنده صحيح. ولفظه: إن خياطاً بالمدينة دعا النبي ﷺ لطعامه قال: فإذا خبز شعير بإهالة سنخة، وإذا فيه قرع، فرأيت النبي ﷺ يعجبه القرع، قال أنس: لم يزل يعجبني القرع منذ رأيت رسول الله ﷺ يعجبه. وهو في البيوع من صحيح البخاري (٢٠٦/٥) والترمذي (١٠٩٧) وغيرهما بلفظ مشيت إلى رسول الله ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة الحديث.

١١٨٩ - «كَانَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ اللَّيْلِ
وَالنَّهَارِ، وَلَهُ يَوْمٌ تَسْعُ نِسْوَةٌ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يدور على نسائه» فيواقع جميعهن «في الساعة الواحدة من
الليل والنهار» بغسل واحد «وله» ﷺ «يومئذ» منهن «تسع نسوة» هكذا في رواية،
وفي أخرى إحدى عشرة والأولى أصح .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الطهارة (٣٩٣/٣٩٢/١) وفي النكاح
(٢٢٦/١١) عن أنس . . قيل له : أو كان يطيقه؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين .
ورواه مسلم (٢١٧/٣) والنسائي (١١٨/١) كلاهما في الطهارة مختصراً .

١١٩٠ - «كَانَ يَذْبَحُ أَضْحِيَّتَهُ بِيَدِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يذبح أضحيته بيده» الشريفة ويسمي ويكبر .
التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٤/١١٨/٣) عن أنس بسند صحيح . وفي
البخاري (١١٥/١١٤/١٢) ومسلم (١٢٠/١١٩/١٣) كلاهما في الأضاحي قال ضحى
النبي ﷺ بكبشين أملحين، فرأيته واضعاً قدمه على صفاحهما ويسمي ويكبر، فيذبحهما
بيده، هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم أتم .

١١٩١ - «كَانَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يذكر الله» تعالى من تحميد وتسييح وتكبير وتهليل «على
كل أحيانه» وأوقاته طاهراً، ومحدثاً، قائماً، وقاعداً، ومضطجعاً، ماشياً، وراكباً،
مقيماً، ومسافراً، وهذا مخصوص بغير تلاوة القرآن حالة الجنابة، وبغير وقت
قضاء الحاجة كما دلت عليه أحاديث أخرى .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٦٨/٤) وأبو داود (١٨) كلاهما في الطهارة
والترمذي في الدعوات (٣١٦٤) عن عائشة رضي الله تعالى عنها وانظر شرح مسلم
للنووي (٦٨/٤) .

١١٩٢ - «كَانَ يَزُورُ مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا، وَمَاشِيًا» .

الشرح : «كان» ﷺ «يزور» وفي رواية يأتي «مسجد قباء» التاريخي وهو أول مسجد أسس على التقوى عند مقدم النبي ﷺ المدينة أقام به اثني عشر يوماً وبعد تأسيسه نزل المدينة فكان يزوره كل يوم سبت أحياناً «راكباً» «و» أخرى «ماشياً» على قدميه الشريفتين .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٣٠/٥/٤/٢) والبخاري في أبواب التطوع (٣/٣١١ / ٣١٢) وفي الاعتصام (٦٩/١٧) ومسلم آخر الحج (١٦٩/٩) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما

١١٩٣ - «كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ، وَيُسَلِّمُ عَلَى صِبْيَانِهِمْ، وَيَمْسَحُ رُؤُوسَهُمْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يزور» ويصل «الأنصار» في دورهم ومجالسهم ويتعاهدهم المرة بعد المرة «ويسلم على صبيانهم» وأطفالهم فيحييهم بتحية الإسلام يؤنسهم ويدربهم على تعاليم الإسلام، ويتواضع معهم ﷺ «ويمسح رؤوسهم» رحمة بهم وتبريكاً عليهم، بل لا مفهوم للأنصار فإن ذلك كان خلقه مع كل أصحابه وذلك من كمال أخلاقه الكريمة، وشمائله العطرة بأبي هو وأمي ﷺ .

التخريج : والحديث رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٢٩) وابن حبان (٢١٤٥) عن أنس بسند صحيح . ورواه الترمذي في الجنائز (٩٠٢) مطولاً والطيالسي (٢٤٢٥) بسياق آخر وفي الباب غير ذلك .

١١٩٤ - «كَانَ يَسْتَجِمِرُ بِالْأَلْوَةِ غَيْرَ مُطَّرَاةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يستجمر» أي يتبخر ويتطيب «بالألوة» وهو العود القماري

«غير مطراة» أي غير مخلوطة بغيرها من أنواع البخور والطيب كعنبر ومسك
«و» أحياناً يستجمر «بكافور» وهو عطر طيب الرائحة بارد جداً، فكان «يطرحه»
ويضعه «مع الألوّة» بفتح الهمزة وضمها مع ضم اللام وتشديد الواو المفتوحة.

التخریج : الحديث رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (١٥/١٠) عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما.

١١٩٥ — «كَانَ يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدْعُ مَا سِوَى
ذَلِكَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يستحب» ويعجبه «الجوامع من الدعاء» أي ما جمع خيري
الدنيا والآخرة مع وجازة ألفاظه كقوله: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة
حسنة» إلخ. وقوله: «اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه
وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم» إلخ وقوله:
«سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضاء نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته» .
«ويدع» أي يترك «ما سوى ذلك» من الأدعية.

التخریج : والحديث رواه أبو داود في الصلاة باب الدعاء (٤٨٢) من حديث عائشة
بسند صحيح وصححه الحاكم والذهبي وجوده النووي.

١١٩٦ — «كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدِّمِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً» .

الشرح : «كان» ﷺ «يستغفر» أي يطلب من الله أن يغفر «للصف المقدم» أي
لأهله الذين يلونه ويكرر الاستغفار لهم «ثلاثاً»، ترغيباً في المسابقة إليه «و» يستغفر
«لثاني» الذي يلي الأول «مرة» واحدة، ففيه فضل الصفوف الأولية في الصلاة وقد
جاءت بذلك أحاديث صحيحة.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤/١٢٦/١٦٧) وابن ماجه (٩٩٦) وابن حبان

(٣٩٥) وكذا النسائي (٧٢/٢) والحاكم (٢١٤/١) وعلقه الترمذي كلهم عن العرياض وسنده صحيح .

١١٩٧ - «كَانَ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ» .

الشرح : «كان» صَلَّى ﷺ «يصلي» صلاة «الضحى أربعاً ويزيد» على ذلك «ما شاء الله» وجاء في رواية لأنس عند الترمذي في الشمائل بسند صحيح أنه كان يصلها ست ركعات . وهو نص في أنه كان يصلي الضحى فيقدم على ما عارضه من النفي . وقد جاء فيها وفي فضلها أحاديث صحيحة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٥/١٤٥/٦) ومسلم في صلاة المسافرين (٢٢٩/٥) عن عائشة .

١١٩٨ - «كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ» .

الشرح : «كان» صَلَّى ﷺ «يصلي» تهجداً «بالليل ركعتين ركعتين» يتخللهما بالسلام «ثم ينصرف» فيأخذ السواك «فيستاك» وقد صرح النووي بأن ذلك يشرع في كل صلاة ذات تسليمات كالضحى والتراويح . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد وابن ماجه (٢٨٨) والحاكم (١٤٥/١) عن ابن عباس بسند صحيح وقد صححه جماعة .

١١٩٩ - «كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ» .

الشرح : «كان» صَلَّى ﷺ «يصلي» تطوعاً «على راحلته» ومركوبه «حيثما» وأيضا «توجهت به» للقبلة أو غيرها علماً بأنه كان في الابتداء يستقبل وكان لا يفعل ذلك في الفريضة .

التخريج : والحديث رواه مسلم في صلاة المسافرين (٢١٠/٢٠٩/٥) وأحمد (٤١/٤٠/٢٠/٢) والترمذي في التفسير (٢٧٦٧) وكذا البخاري (٤٢/٣) مطولاً كلهم عن ابن عمر . . .

١٢٠٠ - «كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ» بضم الخاء وهي سجادة صغيرة كانت من سعف النخل، أو خوصه، ولا خلاف في إباحة السجود على الفرش فقد سجد ﷺ على الحصير، والبساط، والجلد المدبوغ . . . وسجد على الأرض كثيراً وهو الأصل وأبلغ في التواضع والتذلل لله عز وجل . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٧/٣٤/٢) وأبو داود (٦٥٦) والنسائي في المساجد (٤٥/١) وابن ماجه (١٠٢٨) عن ميمونة، ورواه الترمذي (٢٩٦) عن ابن عباس وصححه .

١٢٠١ - «كَانَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ» الفرائض والنوافل «في نعليه» داخل المسجد وغيره، لأنه لم يكن فيه بسط بل كان مفروشاً بالحصباء، والحصى الرقيق، وقد تقدم حديث: «خالفوا اليهود» إلخ رقم (٧٤٠) .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٠/٢) ومسلم (٤٢/٥) والترمذي (٣٥٨) والدارمي (١٣٨٤) وغيرهم عن أنس رضي الله تعالى عنه .

١٢٠٢ - «كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا الْوُثْرُ وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يُصَلِّي» في تهجده «من الليل» بعد قيامه من النوم «ثلاث

عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر» هكذا قالت سيدتنا عائشة هنا، وجاء عنها في صحيح البخاري (٢٨٨/٣) وسنن أبي داود (١٣٣٩) وغيرهما خلاف هذا، وأنه كان يصلي ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين، وكذا جاء في صحيح مسلم (٦/٤٤/٤٦/٤٧/٥٢/٥٣) عن ابن عباس أنها ثلاث عشرة بلا ركعتي الفجر.. وصلاته ﷺ بالليل جاءت على أنحاء مختلفة. وانظر صحيح مسلم بداية من (٦/١٦ إلى ٥٣).

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٦٢/٣) ومسلم (١٨/١٧/٦) وأبو داود (١٣٣٤) عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

١٢٠٣ – «كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، أُمَّلَحَيْنِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ وَيُسَمِّي» .

الشرح : «كان» ﷺ «يضحي» أي يتقرب إلى الله تعالى في عيد الأضحى «بكبشين» أي بذكرين من الغنم «أقرنين» أي لكل منهما قرنان «أملحين» أي فيهما سواد وبياض والبياض أكثر، وذلك لحسن منظره «وكان يكبر ويسمي» أي يقول عند الذبح بسم الله والله أكبر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٠/٣) والبخاري (١١٩/١١٤/١٢) ومسلم (١٢٠/١١٩/١٣) والنسائي (٢٠٣/٧) وابن ماجه (٣٢١٠) في الأضاحي عن أنس بزيادة: واضعاً على صفاحهما قدمه..

١٢٠٤ – «كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يضرب في» شرب «الخمير» لمن قامت عليه الحجة «بالنعال» التي كانوا يلبسونها «والجريد» وهو قضبان النخل المجردة من حوصها أربعين ضربة..

التخريج : رواه مسلم في الحدود (٢١٦/١١/٢١٥) عن أنس وزاد في رواية: ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود قال: فجلد عمر ثمانين.

وفي حديث علي عليه السلام عندما جلد الوليد أربعين قال: جلد النبي ﷺ أربعين ووجد أبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكلُّ سُنَّة، وهذا أحب إلي، يعني أربعين.

رواه البخاري في الحدود وفي مناقب عثمان ومسلم في الحدود (٢١٦/٢١٧) وانظر مذاهب العلماء في حد الشارب في فتح الباري (٧٧/٧٦/١٥).

١٢٠٥ – «كَانَ يَضْطَجِعُ مَعِيَ ، وَأَنَا حَائِضٌ وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ ثَوْبٌ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يضطجع» وينام «معي» إلى جنبي والحالة هذه «وأنا حائض» أي متلبسة بالدورة الشهرية الدموية «و» كان «بيني وبينه ثوب» وهو إزارها.

التخريج : رواه مسلم في الطهارة (٢٠٦/٣) عن ميمونة رضي الله تعالى عنها .

١٢٠٦ – «كَانَ يُعْجِبُهُ الرَّؤْيَا الْحَسَنَةَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يعجبه» ويرضيه «الرؤيا» المناسبة «الحسنة» أي الصالحة يراها المؤمن أو ترى له . لأن فيها بشارة للرائي والمرئى عليه وهي جزء من أجزاء النبوة كما تقدم في الرء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٧/١٣٥/٣) عن أنس بسند صحيح .

١٢٠٧ – «كَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يعجبه» وترضيه «الريح الطيبة» ويستحسنها لملاءمتها لطبيعة

الإنسان، ولذلك كان كثيراً ما يتطيب بالمسك والعود والكافور ويتعد عن الروائح الكريهة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/١٤٤/٢١٩/٢٤٩) والحاكم (٤/١٨٨/١٨٩) عن عائشة أنها صنعت لرسول الله ﷺ جبة صوف سوداء فلبسها فلما عرق وجد ريح الصوف فخلعها وكان إلخ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي..

١٢٠٨ - «كَانَ يَعْقُدُ التَّسْبِيحَ بِيَمِينِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يعقد» أي يحسب ويعد «التسبيح بيمينه» أي بأصابع يمينه عقب الصلاة، المعبر عنه بالمعقبات وهو: سبحان الله والحمد لله والله أكبر. ففيه سنية عدها بالأصابع لأنها أعداد قلائل لا تحتاج إلى آلة العد - السبحة - .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٤٩٨/٦٩١٠) وأبو داود (١٥٠٢) والترمذي في الدعوات (٣١٨٩/٣١٩٠/٣٢٥٨) وابن ماجه (٩٢٦)، والحاكم (١/٥٤٧) عن عبد الله بن عمرو مطولاً ومختصراً، وسنده صحيح.

١٢٠٩ - «كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يغتسل» من الجنابة وغيرها «بالصاع»، وهو أربعة أمداد نبوية «و» كان «يتوضأ» وضوءه للصلاة «بالمد» وهو ملىء الكفين، وقد اتفق العلماء على كراهة الإسراف في الماء، واستحباب التقليل منه ما أمكن.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣١٦/٣١٧) ومسلم (٤/٨/٧) عن أنس ومثله عن عائشة وجابر وسفينة وغيرهم.

١٢١٠ - «كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَالْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يغتسل هو والمرأة من نسائه» يعني زوجاته «من إناء واحد» ولا خلاف في جواز ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٣٠) والبخاري (١/٣٨٩) عن أنس ونحوه عن عائشة في البخاري (١/٣٧٧/٣٧٨) ومسلم (٤/٣/٤/٥/٦/٧) وابن عباس في البخاري (١/٣٨٠) .

١٢١١ - «كَانَ يُغَيِّرُ الْإِسْمَ الْقَبِيحَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يغير» ويبدل «الإسم القبيح» من الأشخاص كما غير عاصية إلى جميلة كما في مسلم، وحنزلاً إلى سهل كما في البخاري، وشهاب إلى هشام، كما في الأدب المفرد، وجثامة إلى حسانة، كما عند الحاكم، وبرة إلى زينب كما عند أبي داود، فلا مانع من تبديل الاسم إلى غيره ولاسيما إذا كان الأول غير مناسب بل قد يكون تغييره أحياناً واجباً .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الأدب والاستئذان (٢٦٤٧) عن عائشة وهو صحيح لشواهدة . وانظر مجمع الزوائد (٨/٥١) وتهذيب الجامع (٢٦٤٧) .

١٢١٢ - «كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يقبل» نساءه «وهو صائم» ولكنه كان يملك نفسه كما في حديث عائشة : وكان أملككم لإربه، فمن كان مثله فله أن يقبل، وإلاً فليبتعد لئلا يفسد صومه، ويتعرض لانتهاك حرمة رمضان وللکفارة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٤٢) والبخاري (٥/٥٤) ومسلم (٧/٢١٥) /٢١٦ /٢١٧/٢١٨) وأبو داود (٢٣٨٣) والترمذي (٦٤٢) والنسائي (١٦٨٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١٢١٣ - «كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا» .

الشرح : «كان» ﷺ «يقبل الهدية» من أصحابها أياً كانت «ويثيب» أي يجازي «عليها» ويعطي الذي أهدى إليه بدلها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٠/٦) والبخاري في الهبة (١٣٧/٦) وأبو داود (٣٥٣٦) والترمذي في البر والصلة (١٧٩٩) عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

١٢١٤ - «كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يقوم» للتهجد من الليل بعد أن ينام «إذا سمع» صياح «الصارخ» أي الديك وهو في الغالب يصرخ وسط الليل، وقد يصرخ قبل ذلك ثم يسكت، ثم يصرخ في الثلث الأخير، وإذا قارب الفجر والى صراخه، فكان ﷺ إذا سمع صراخه قام يتعبد لله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٩/١١٠/٦) والبخاري (٢٥٩/٣) ومسلم (٢٢/٦) كلاهما في قيام الليل عن عائشة رضي الله تعالى عنها.

١٢١٥ - «كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يقوم» يتهجد أي تاركاً للهجود وهو النوم ويصلي «من الليل حتى تفطر» أي تتورم وتشقق «قدماه» من طول القيام شكراً لله عز وجل على ما أنعم عليه من سوابغ النعم فإذا قيل له أنتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر يقول: «أفلا أكون عبداً شكوراً» .

التخريج : الحديث رواه البخاري في التهجد (٢٥٧/٢٥٦/٣) وفي سورة الفتح (٢٠٦/١٠) ومسلم في صفة القيامة (١٦٢/١٧) والترمذي (٣٦٥) والنسائي (١٧٨/٣) وابن ماجه (١٤١٩) ثلاثهم في الصلاة عن المغيرة . ومثله عن عائشة عند أحمد (١١٥/٦)

والبخاري في تفسير سورة الفتح (٣٠٦/١٠) ومسلم في القيامة (١٦٣/١٧) وعن أبي هريرة عند الترمذي في الشمائل.

١٢١٦ – «كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ أَهْلِهِ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يكون في مهنة» وخدمة «أهله» يحلب الشاة، ويخيط ثوبه، ويخدم نفسه كما تقدم «فإذا حضرت الصلاة» وسمع الأذان وأقيمت الصلاة «خرج» من بيته «إلى الصلاة»، لا يشغله عنها شاغل .

التخريج : رواه أحمد (٢٠٦/١٣٦/٤٩/٦) والبخاري في الأذان وفي النفقات وفي الأدب والترمذي في صفة القيامة (٣٣٠٩) عن عائشة أنها سئلت أي شيء كان النبي ﷺ يصنع إذا دخل بيته قالت : إلخ .

١٢١٧ – «كَانَ يَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ، وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرَسِ وَالزَّعْفَرَانِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يلبس» في رجليه «النعال السبتية» أي المدبوغة التي سبت شعرها وقطع وأزيل، «ويصفر لحيته» أي يصبغ ما فيها من شعرات بيض «بالورس» وهو نبات أصفر، «والزعفران» أي مخلوطين، ففيه مشروعية الخضاب بهذين النباتين كالحناء مخلوطة بالكتم، وقد قال ﷺ «حمروا أو صفروا خالفوا اليهود» والحديث رواه أبو داود في الترجل (٤٢١٠) عن ابن عمر بسند حسن وأصله في الصحيحين انظر البخاري في اللباس (٤٢٥/١٢) وكتاب الحج ورواه النسائي في الزينة (٣٠/٨) بلفظ: كان يصبغ ثيابه إلخ .

١٢١٨ - «كَانَ يَلْحَظُ فِي الصَّلَاةِ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يلحظ» أي ينظر بمؤخر عينيه «في الصلاة يميناً وشمالاً» الظاهر أنه كان يفعل ذلك لحاجة ما، لا غفلة وعبثاً، فإن منصبه منزّه عن مثل ذلك، «و» كان «لا يلوي عنقه» ويحوله «خلف» أي وراء «ظهره» لأن ذلك يتنافى الخشوع، والإقبال على الله في الصلاة، وهو يتحاشى عن ذلك ﷺ .

التخريج : رواه الترمذي في الالتفات في الصلاة (٥٢٥) والنسائي (٩/٣) وابن حبان (٥٣١) والحاكم (١/٢٣٦/٢٣٧) عن ابن عباس وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي .

١٢١٩ - «كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ مَدًّا» .

الشرح : «كان» ﷺ «يمد» أي يطيل «صوته بالقرآن» أي بقراءته عند كل حرف من حروف المد الثلاثة الواو والألف والياء «مدًّا» أي طويلاً أو متوسطاً، وهو الفرعي الذي له سبب، أو قصيراً، وهو الطبيعي الذي لا تقوم ذات الحرف إلا به، ولا يتوقف على سبب .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣١/١٩١/١٩٢/٢٨٩) والنسائي في الصلاة باب مد الصوت بالقراءة (١٣٩/٢) وابن ماجه (١٣٥٣) عن أنس بسند صحيح . وهو في فضائل القرآن من صحيح البخاري باب مد القراءة (٤٦٨/١٠) عن قتادة قال: سألت أنس بن مالك عن قراءة النبي ﷺ فقال: كان يمد مدًّا، وفي رواية: كانت مدًّا ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم .

١٢٢٠ - «كَانَ يَمُرُّ بِالصَّبِيَّانِ فَيَسَلُّمُ عَلَيْهِمْ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يمر بالصبيان» وأطفال الصحابة في الطريق «فيسلم عليهم» أي يحييهم بتحية الإسلام تدريجاً لهم على تعاليم الدين وآدابه .

التخريج : رواه البخاري في الاستئذان (٢٦٩/١٣) ومسلم في السلام (١٤/ ١٤٨ / ١٤٩) وفي فضائل أنس (٤١/١٦) وأبو داود (٥٢٠٢) والترمذي في الاستئذان (٢٥١٠) وابن ماجه (٣٧٠٠) عن أنس بالفاظ والمعنى واحد .

١٢٢١ - «كَانَ يَمُرُّ بِنِسَاءٍ فَيَسَلُّمُ عَلَيْهِنَّ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يمر بنساء» الصحابة «فيسلم عليهن» تأليفاً لهن وتأنيساً وتعليماً لهن بأن الرجال والنساء شقائق في الأحكام وتعاليم الدين . ففيه مشروعية تبادل التحية بين الرجال والنساء إذا لم تخف فتنة أو يجر ذلك إلى ما لا يحمد . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥٢/٦/٤٥٧/٤٥٨) والبخاري في الأدب المفرد (١٠٤٧/١٠٤٨) وأبو داود (٥٢٠٤) والترمذي في الاستئذان (٢٥١١) والدارمي (٢٦٤٠) وابن ماجه (٣٧٠١) من طرق عن أسماء بنت يزيد الأنصارية وهو حسن صحيح وله شاهد أيضاً عن جرير رواه أحمد (٣٦٣/٣٥٧/٤) وغيره أنه ﷺ مر على نسوة فسلم عليهن . .

١٢٢٢ - «كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَيُحْيِي آخِرَهُ» .

الشرح : «كان» ﷺ «ينام» ويستريح «أول الليل» . لأن ذلك أرفق بالنفس ، وأدعى إلى القيام مع نشاط وانسراح ، «ويحيي» أي يقوم للتهجد والذكر «آخره» من بعد نصفه أو قبله بقليل ، وهذا كان أغلب أحواله ، وبالأخص في الليالي الطوال في فصل الشتاء الذي هو غنيمة المؤمن طال ليله فقامه ، وقصر نهاره فصامه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في التهجد (٢٧٤/٣) ومسلم في صلاة الليل (٢٢/٦) وكذا أحمد (٢٥٣/١٠٢/٦) وغيرهم عن عائشة .

١٢٢٣ – «كَانَ يَنَامُ وَهُوَ جُنْبٌ، وَلَا يَمَسُّ مَاءً» .

الشرح : «كان» ﷺ «ينام» بعد مقارفة أهله «وهو جنب» أي متلبس بالجنابة «ولا يمس ماء» أي لا يغتسل بل كان يقتصر على الوضوء فقط، وهذا الجمع لا بد منه للأحاديث الأخرى الآمرة بالوضوء عند النوم، ولا يرد هذا بالشذوذ كما قال جماعة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٦/٦) وأبو داود (٢٢٨) والترمذي (١٠٤) باب الجنب ينام قبل أن يغتسل وابن ماجه (٥٨٣/٥٨٢/٥٨١) عن عائشة . وفيه كلام طويل حتى ضعفه الجمهور وصححه آخرون كالحاكم والبيهقي واختار ذلك أستاذنا الحافظ سيدي أحمد بن الصديق رحمه الله تعالى في هداية الرشد بتخريج أحاديث بداية ابن رشد رقم (٨٩) وكذا الشيخ ناصر الألباني في كتبه .

١٢٢٤ – «كَانَ يَنْحَرُ أَضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلَّى» .

الشرح : «كان» ﷺ «ينحر» ويذبح «أضحيتة» يوم العيد «بالمصلى» بعد الصلاة فمن السنة للإمام أن يذبح بها كذلك . وعلى هذا عمل المسلمين في أكثر الأقطار . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٠٤/١٢) وأبو داود (٢٨١١) والنسائي (١٨٨/٧) وابن ماجه (٣١٦١) عن ابن عمر كلهم في الأضاحي . .

١٢٢٥ – «كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يوتر» أي يصلي الوتر في سفره «على البعير» أي فوق راحلته وبمقتضى هذا قال الجمهور مالك والشافعي وأحمد وأهل الحديث . . كباقي النوافل .

التخريج : ورواه البخاري (١٤٢/١٤١/٣) ومسلم في صلاة المسافرين (٢١٠/٥) وأبو داود (١٢٢٦/١٢٢٤) والترمذي (٤٢٣) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

١٢٢٦ – «كَانَ يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَأَوْسَطِهِ ، وَآخِرِهِ» .

الشرح : «كان» ﷺ «يوتر من أول الليل» يعني بعد صلاة العشاء فكان يصلي ما قدر له ثم يوتر وعلى الأخص في الليالي القصار «و» يوتر من «أوسطه» أي في نصف الليل «وآخره» عند السحر كما جاء عن سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها في الصحيحين: من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ من أول الليل وأوسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٢/٥) عن أبي مسعود الأنصاري بسند صحيح وقال الهيثمي (٢٤٤/٢) رجاله ثقات .



حرف اللام

١٢٢٧ - «لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، حَتَّى لَا أَدْعَ بِهَا إِلَّا مُسْلِمًا» .

الشرح : «لأُخْرِجَنَّ» وفي رواية «لئن عشت لأُخْرِجَنَّ» «اليهود والنصارى» حيثما وجدوا وكانوا «من جزيرة العرب» وهي تشمل الحجاز واليمامة ونجداً وغيرها والجزيرة كل أرض أحاط بها الماء من كل جهة. والجزيرة العربية أو شبه الجزيرة: موقعها في غرب آسيا يحدها شرقاً: الخليج العربي، وغرباً البحر الأحمر، وجنوباً، المحيط الهندي، وشمالاً العراق وسوريا والأردن، وبالعراق دجلة والفرات وليس البحر. . فهذه الرقعة من الأرض يجب إخراج الكفار منها وغيرهم من الكفار منها، ولذا قال ﷺ: «حتى لا أدع» ولا أترك بها «إلا مسلماً» وذلك لأنها مهد الإسلام، وعاصمته، ومنطلقه فلا ينبغي تحكك الكفار بالمسلمين، بها وقد نفذ ما قاله النبي ﷺ: الخليفة الراشد سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه فأخرجهم في خلافته كما في الصحيحين. وذلك ليقى الدين محفوظاً بها كما وقع فعلاً فإن الأقطار الإسلامية التي سكنها الكفار واحتكوا فيها بالمسلمين ضعف بها الدين، وانمحت بها الشخصية المسلمة، وذاب مظهرها في مظاهر الكفار.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجهاد باب إجلاء اليهود من الحجاز (١٢) / ٩١ / ٩٢) وأبو داود في الإمارة (٣٠٣٠) والترمذي في السير والجهاد (١٤٧٤) والدارمي (٢٥٠١) عن عمر بن الخطاب . .

١٢٢٨ - «لَأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا، كَمَا تُذَادُ الْغَرِيْبَةُ مِنْ
الْإِبِلِ» .

الشرح : «لأذودن» أي لأطردن «عن» الشرب من «حوضي» الذي أعطيته وأدفع
عنه «رجالاً» من أصحابي وغيرهم كما جاء في رواية أخرى مبينة «كما تذاد» أي
مثل ما يطرد الساقى الناقة «الغريبة من الإبل» التي تريد الشرب من المورد الخاص
به. وهؤلاء المطرودون هم أقوام انقلبوا على أعقابهم مرتدين أو كانوا مسرفين في
الظلم والإجرام.. .

التخريج : الحديث رواه مسلم في الفضائل (٦٤/٦٣/١٥) عن أبي هريرة.. .

وفي الباب أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة في الصحيحين وغيرهما جاء في
بعضها: «فأقول يا رب إنهم من أصحابي» أو «من أمتي»، فيقال: إنك لا تدري ماذا
أحدثوا بعدك فأقول: «سحقاً سحقاً».. .

١٢٢٩ - «لَلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ إِذَا
وَجَدَهَا» .

الشرح : «لله أفرح» أي أشد فرحاً «بتوبة أحدكم» وفي رواية «من عبده إذا تاب
من ذنوبه» «من» فرح «أحدكم بضالته» وراحلته التي عليها طعامه وشرابه وقد كان
أضلها وفقدها وأيس منها ثم «إذا وجدها» قال من شدة فرحه: اللهم أنت عبدي
وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح، فالله أعظم فرحاً بتوبة العبد من هذا بوجود ضالته
المفقودة. وفي الحديث فضل التوبة والترغيب فيها، وأن الله يرضى على عبده إذا
أذنب وتاب إليه، ويفرح بذلك، وهذا من فضله على عباده المؤمنين.. .

التخريج : والحديث رواه مسلم في التوبة (٦٠/١٧) والترمذي في الدعوات (٣٣٠٥)
وابن ماجه (٤٢٤٧) عن أبي هريرة. ورواه الشيخان وغيرهما مطولاً عن أنس، وابن
مسعود.. .

١٢٣٠ - «لَأَنْ يَقُومَ أَحَدُكُمْ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ
الْمُصَلِّيِّ» .

الشرح : «لأن يقوم أحدكم» ينتظر تمام صلاة أخيه «أربعين» خريفاً كما في رواية للبخاري «خير له» ولدينه، وأفضل عند الله «من أن يمر» ويجتاز «بين يدي المصلي» إذا لم تكن له سترة أو مر بينه وبينها. فالمرور بين يدي المصلي من كبار الذنوب إلا لضرورة ملجئة.

التخريج : والحديث بهذا السياق رواه أحمد (١١٧/١١٦/٤) وابن ماجه (٩٦٤) عن زيد بن خالد، وسنده صحيح. وهو في البخاري (١٣٢/١٣١/٢) ومسلم (٢٢٥/٢٢٤/٤) كلاهما في السترة عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى جهم يسأله ماذا سمع من رسول الله ﷺ في المار بين يدي المصلي فقال أبو جهيم قال رسول الله ﷺ «لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين خيراً من أن يمر بين يديه» . .

١٢٣١ - «لَأَنْ يَمْتَلِيَّءَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَمْتَلِيَّءَ شِعْرًا» .

الشرح : «لأن يمتليء جوف» وباطن «رجل» وأحشاؤه الداخلية «قيحاً» وهو مادة سائلة ليس فيها دم «حتى يريه» من الوزي وهو داء داخل الجوف أي حتى يفسد جوفه ويأكله هو «خير» وأفضل «له» ولدينه «من أن يمتليء» يعني جوفه «شعراً» سواء كان من إنشائه، أو إنشاده لغيره لما في الاشتغال به من الإعراض عما هو أهم منه كتلاوة القرآن وحفظه وذكر الله عز وجل، وقراءة الكتب النافعة، والعلوم الدينية من تفسير، وحديث، وفقه، وتوحيد، وسيرة، وأخلاق، ورفائق. .

نعم، إذا كان الشعر مشتملاً على الحكم، والمواعظ، والعبر، والأمثال، والدفاع عن الإسلام، وهجو الكفار وما إلى ذلك، فلا بأس به، أما ما يتضمن المفارقة

وهجو المسلمين وذم من لا يستحق الذم، ومدح الظلمة والمنافقين، والتشبيب بالنساء بذكر العيون، والخدود، والنهود، والشعور، والقُدود، وما إلى ذلك من السفاهة فهذا يحرم إنشاؤه وإنشاده. وعلى كل فالتجرد للشعر والأدب بخيره وشره مذموم لما في ذلك من التعرض للانحلال والانحراف كما قال القرطبي: من غلب عليه الشعر لزمه بحكم العادة الأدبية الأوصاف المذمومة. . ونحوه عند النووي في شرح مسلم. وقد قال الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه: لولا أن الشعر بالعلماء يزري، لكنت أشعر من لبيد، وذلك لأنه مبني على الخيال والكذب حتى قالوا: أحلاه أكذبه. ولهذا نزه الله تعالى نبيه الكريم ﷺ عنه فقال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ...﴾ .

التخريج: والحديث رواه أحمد (٢/٢٨٨) والبخاري في الأدب (١٣/١٦٧) ومسلم في الشعر (١٥/١٤/١٥) وأبو داود (٥٠٠٩) والترمذي (٢٦٦١) كلاهما في الأدب وابن ماجه كذلك (٣٧٥٩) عن أبي هريرة ومثله عن سعد بن أبي وقاص في صحيح مسلم والترمذي وابن ماجه في المصادر المذكورة.

١٢٣٢ — «لأن يمنح الرجل أخاه أرضه خير له من أن يأخذ عليها خراجاً معلوماً» .

الشرح: «لأن يمنح» ويعطي «الرجل» المسلم «أخاه» في الدين «أرضه» التي استغنى عنها ليحرثها ويزرعها «خير» وأفضل «له» عند الله «من أن» يؤجرها و «يأخذ عليها» وفي مقابلتها «خراجاً معلوماً» مما يخرج منها أو غيره. وفي الحديث فائدتان: إحداهما جواز كراء الأرض ببعض ما يخرج منها إذا كان معلوماً، فأحرى إذا كان بالمال، وهو نص في الموضوع رافع للنزاع الحاصل. ثانيهما أفضلية إعارة الأرض للآخرين، ممن لا أرض لهم زراعية، وعليه يحمل ما ورد من الأحاديث في الموضوع.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨١/١) ومسلم (٢٠٨/٢٠٧/١٠) وأبو داود (٣٣٨٩) والنسائي (٣٣/٧) وابن ماجه (٢٤٦٤/٢٤٦٢/٢٤٥٧) كلهم في البيوع والمزارعة عن ابن عباس أنه قال: إن رسول الله ﷺ لم ينه عنها يعني المزارعة، ولكن قال إلخ.

١٢٣٣ - «لِئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ» .

الشرح : «لئن بقيت» أي عشت «إلى» محرم «قابل» من العام الآتي «لأصومن» اليوم «التاسع» مع العاشر مخالفة لليهود قال ذلك لما قيل له: إن اليهود والنصارى تعظم عاشوراء فلم يأت العام المقبل حتى توفي فكان صيام التاسع مع العاشر سنة لأنه عزم عليه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٥/٢٢٥/١) ومسلم (١٣/١٢/٧) وابن ماجه (١٧٣٦) عن ابن عباس .

١٢٣٤ - «لِئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «لئن صدق» يعني ضمام بن ثعلبة في قوله بعد أن أجابه عن قواعد الدين وما يلزمه، والذي بعثك بالحق، لا أزيد عليهن، ولا أنقص منهن «ليدخلن الجنة»، لأنه أتى بما يجب عليه من فرائض الإسلام، وكلياته الخمس .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان باب السؤال عن أركان الإسلام (١٧١/١٦٩/١) عن أنس مطولاً وهو في الصحيحين عن طلحة بن عبيد الله وقد تقدم برقم (٢٦٨) .

١٢٣٥ - «لِتَأْخُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ فَإِنِّي لَا أَذْرِي لَعَلِّي لَا أَحْجُبُ بَعْدَ حَاجَتِي هَذِهِ» .

الشرح : «لتأخذوا» أيها المسلمون «عني مناسككم» أي أعمال الحج، وأقواله، ومشاعره فإن ما أتى به في حجتي من الأقوال، والأفعال، والهيئات، هي أمور

الحج وصفته «فإني لا أدري» ولا أعلم متى تقبض روجي «ولعلي» أي أتوقع أن «لا أحج» هذا البيت ولا ألقاكم ولا تروني «بعد حجتي هذه» وهي حجة الوداع وفيه إرشاد لهم بأخذ المناسك وحفظها عنه، وإعلام بدنو أجله فكان كما توقع، فلم يعش بعد حجته إلا نحواً من بضعة وثمانين يوماً.. وأخذ من هذا الحديث أن جميع مناسك الحج التي أخذت عنه محمولة على الوجوب، إلا ما دل الدليل على خلافه فهو كحديث «صلوا كما رأيتموني أصلي» رواه البخاري..

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣/٣١٨/٣٧٨/٣٧٨) ومسلم في الحج (٤٥/٤٤/٩) وابن ماجه كذلك (٣٠٢٣) عن جابر.

١٢٣٦ — «لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ».

الشرح: «لتسون» وتقيم «صفوفكم» في الصلاة بحيث تكون مستوية معتدلة على سمت واحد بلا اعوجاج، ولا تقديم، ولا تأخير مع التراص بالأقدام، وسد الخلل «أو ليخالفن الله بين وجوهكم» فتقاطعوا وتدابروا، ويجر ذلك إلى العداوة والبغضاء، وهذا وعيد شديد، وتهديد أكيد للذين لا يسوون صفوفهم في الصلاة.

التخريج: والحديث رواه البخاري (٢/٣٤٨/٣٤٩) ومسلم (٤/١٥٧) عن النعمان بن بشير..

١٢٣٧ — «لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةً مِّنَ الْمَسْلَمِينَ كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي قَصْرِهَ الْأَبْيَضُ».

الشرح: «لتفتحن» بالجهاد «عصابة» وجماعة «من المسلمين» بلاد فارس ويخرجون منها «كنز آل كسرى الذي في قصره الأبيض» وقد حقق الله تعالى ما قال في هذا الحديث: ففتح المسلمون بلاد فارس وقضوا على كسرى ومزق الله ملكه كل ممزق، وغنموا أموالاً طائلة، وأخذوا كنزه، وقسم وأنفق في سبيل الله عز وجل..

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن (٤٣/١٨) عن جابر بن سمرة . وهو يدل على أن كل من كان في هذا الجيش مسلمون ، وما صدر من بعضهم من العظائم والإفساد لا يخرجهم عن حوزة الإسلام والله أعلم .

١٢٣٨ – «لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ» .

الشرح : «لزوال الدنيا» وذهابها عن الإنسان ، وتحولها عنه بكل ما فيها وعليها «أهون» أي سهل وهين «على الله من قتل» وسفك دم «مؤمن بغير حق» أي بلا موجب شرعي . وفيه تعظيم قتل المسلم والجناية عليه ، وهو من أكبر الكبائر وعده النبي ﷺ من الموبقات وأوعد الله عليه بالنار الخالدة .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٢٦١٩) عن البراء بن عازب بسند صحيح .

١٢٣٩ – «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ» .

الشرح : «لعلك» أي إنني أتوقع أنك «ترزق» أي يأتيك رزقك «به» أي ببركة أخيك ، ودعائه وصلاته وعبادته لحديث : «إنما ترزقون بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم» .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الزهد (٢١٦٥) والحاكم (٩٤/١) عن أنس قال : كان أخوان على عهد رسول الله ﷺ فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ يعني لحضور مجالسه ، والآخر يحترف ، فشكى المحترف أخاه النبي ﷺ فقال : إلخ ، وسنده صحيح على شرط مسلم . . وفي الحديث الحض على الانقطاع إلى الله اشتغالا بالعلم والعبادة والتجرد للآخرة ، وأن ذلك من أسباب الرزق لأهل الدار ، وهو سبب روعي . قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٦﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ . . وكان بعض أكابر الصالحين يقول : لكل قوم سبب ، وسببنا تقوى الله تعالى .

١٢٤٠ – «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبَيِّسَا» .

الشرح : «لعله» أي أرجو أن «يخفف» الله ويرفع «عنهما» أي صاحبي القبرين العذاب «ما لم يبيسا» أي ماداما أخضرين .

التخريج : رواه البخاري في الطهارة (١/٣٢٩/٢٣٢) وفي الجنائز (٣/٤٨٥) ومسلم في الطهارة (٣/٢٠٠) والأربعة عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال: «أما إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله»، قال: فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم غرس على هذا واحداً، وعلى هذا واحداً ثم قال: إلخ. وأخذ منه الإمام البغوي في شرح السنة ثم الحافظ في الفتح وغيرهما جواز قراءة القرآن على القبور، وانتفاع الميت به لأنه إذا كان ينتفع بالجريد الأخضر فلأن ينتفع بالقرآن من باب أولى فانظر الفتح من كتاب الطهارة على هذا الحديث.

١٢٤١ — «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَهُ» .

الشرح : «لعن» أي أبعده «الله» من رحمته «آكل الربا» أي متعاطيه ومتناوله سواء كان بأكل، أو شرب، أو لباس، أو سكن، أو زواج، أو ركوب.. وإنما عبر بالأكل لأنه أكبر مقاصده. والربا هو الفائدة والزيادة المأخوذة في مقابلة الدين. ويطلق على كل ما أخذ من غير طريق شرعي «و» لعن «موكله» أي معطيه ومطعمه لغيره «وكاتبه» أي الذي يكتب العقد وما يجري مجراه «وشاهده» أي الذي يشهد على التعامل به، ومنه الموقع على الأوراق البنكية الحالية وإنما لعن هذان الأخيران لرضاهما بذلك.. وفي الحديث تحريم الإعانة والمساعدة على الباطل أيًا كان..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٣٣٣) والترمذي (١٠٨٨) كلاهما في البيوع عن ابن مسعود وحسنه الترمذي وصححه وهو في المساقاة من صحيح مسلم (١١/٢٦) عن ابن مسعود وجابر وزاد: «هم سواء»، ونحوه ضمن حديث في البخاري عن أبي جحيفة.

١٢٤٢ — «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ فِي الْحُكْمِ» .

الشرح : «لعن الله» وأبعد عن رحمته أو عن منازل الأبرار. «الراشي» أي الذي يعطي الرشوة والمنحة في مقابلة هضم حق الغير، وأكل مال الناس بالباطل «والمرتشي» أي الآخذ ذلك «في» مقابلة «الحكم» أي ليتوصل بها إلى إبطال حق

أو تمشية باطل. وذلك من المحرمات العظام، وقد نهى الله عنه في قوله عز وجل: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ ﴾ الخ.

نعم ما يعطى للتوصل به إلى حق، أو دفع ظلم وضرر عن النفس، فليس برشوة منهي عنها، والإثم في ذلك على الظالم. وقد أصبحت الرشوة في عالمنا الحالي شيئاً عادياً بين المسؤولين عن حقوق الناس وبذلك ضاعت الحقوق.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٨٨/٢) والترمذي (١٢١٠) والحاكم (١٠٣/٤) عن أبي هريرة وسنده حسن وهو صحيح لشواهد التي منها عن ابن مسعود عند أبي داود (٣٥٨٠) والترمذي (١٢١١) وابن ماجه (٢٣١٣) وغيرهم.

١٢٤٣ – «لَعَنَ اللَّهُ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ».

الشرح: «لعن الله الرجل» المتشبه بالنساء «فيلبس لبسة المرأة» وزيتها «و» لعن الله «المرأة» تشبه أيضاً بالرجال «فتلبس لبسة الرجل». فالأول يقال له: مخنث. والثانية يقال لها: الرجلة من النساء. وكلاهما ملعون لخروجهما عن فطرتهما، وقد كثر ذلك في هذا العصر عياداً بالله..

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٢٥/٢) وأبو داود (٤٠٩٨) والحاكم (١٦٤/٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح ولذلك صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي..

١٢٤٤ – «لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ».

الشرح: «لعن الله المتشبهات من النساء» في كلامهن، ولباسهن، ومشيهن، وجميع تصرفاتهن «بالرجال» وذلك لخروجهن عن أنوثتهن التي خصهن الله بها

« و » لعن «المتشبهين من الرجال» في الشؤون المختصة «بالنساء» كلباسهن مثلاً، وهياتهن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٩/١) والبخاري في اللباس وغيره وأبو داود (٤٠٩٧) والترمذي (٢٥٩٥) وغيرهم عن ابن عباس . .

١٢٤٥ _ «لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ» .

الشرح : «لعن الله المحلل» بكسر اللام المشددة أي الذي يتزوج المرأة المطلقة ثلاثاً ليحللها لزوجها المطلق « و » لعن «المحلل» بفتح اللام المشددة «له» وهو المطلق ثلاثاً. وإنما لعنا لاستهزائهما بآيات الله عز وجل، وتلاعبهما بأحكامه وزناهما معاً بتلك المرأة . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥٠/١) وأبو داود (٢٠٧٧/٢٠٧٦) والترمذي (١٠٠١) عن علي بسند صحيح ورواه أيضاً الترمذي (١٠٠٢) والنسائي (١٢١/٦) عن ابن مسعود بسند صحيح ورواه أحمد (٣٢٣/٢) عن أبي هريرة والترمذي (١٠٠٠) عن جابر .

١٢٤٦ _ «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» .

الشرح : «لعن الله الواصلة» أي التي تصل شعرها أو شعر غيرها بشعر آخر أو بشيء غيره وهو من كبائر الذنوب لما فيه من تغيير خلق الله والتظاهر بالكذب . . « و » لعن «المستوصلة» وهي التي ترغب في الوصل، وتطلب فعل ذلك بها « و » لعن «الواشمة» أي التي تعمل الوشم لها، أو لغيرها وهو غرز إبرة أو نحوها في الوجه أو غيره من الجسد ثم يحشى فيه كحل أو غيره ثم يسلت عنه الدم، فيبقى أثر ذلك داخل الجلد « و » لعن الله «المستوشمة» أي التي تطلب فعل الوشم. وإنما لعن لأنهن يغيرن خلق الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٩٩/١٢) ومسلم (١٠٥/١٤) كلاهما في اللباس وأبو داود في الترجل (٤١٦٨) والترمذي في اللباس (١٦١٦) والنسائي في الزينة (١٢٥/٨) وابن ماجه (١٩٨٧) في النكاح عن ابن عمر وفي الباب عن ابن مسعود في الصحيحين والسنن وعن عائشة وأبي هريرة في البخاري (٤٩٨/٤٩٧/١٢) وعن أسماء بنت أبي بكر كذلك .

١٢٤٧ — «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ» .

الشرح : «لعن الله» وأبعد عن منازل الأبرار «زوارات القبور» أي النساء اللاتي يكثرن الزيارة والتردد إلى المقابر، فيكون النهي محمولاً على الإكثار من الزيارة، أما الزيارة المرة بعد المرة فالجمهور على إباحتها لهن كالرجال لحديث: كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة . وتذكر الآخرة لا يختص بالرجال . وإنما قيدنا النهي بالإكثار لأن مادة زوارات من صيغ المبالغة الدالة على الكثرة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٧/٢٥٦/٢) والترمذي في الجناز (٩٤٠) وابن ماجه (١٥٧٦) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه وذلك لشاهد له عن ابن عباس رواه الطيالسي (٨١٨) وأبو داود (٢٢٣٦) والترمذي (٢٨٧) والنسائي (٧٧/٤) والحاكم (٣٧٤/١) وآخر عن حسان بن ثابت رواه أحمد (٤٤٢/٣) وابن ماجه (١٥٧٤) والحاكم (٣٧٤/١) وسنده صحيح .

١٢٤٨ — «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ مَثَلَ بِالْحَيَوَانِ» .

الشرح : «لعن الله من مثل بالحيوان» أي صيره مثله كأن يرميه مصبوراً، أو يقطع بعض أطرافه وهو حي . . وكل ذلك حرام سواء كان في البهائم أو الإنسان إلا ما استثنى من المحاربين وما جاء به النص في إشعار الهدي في الحج . . .

التخريج : الحديث رواه أحمد (١٠٣/٢) والبخاري في الذبائح (٦٤/١٢) وكذا

النسائي (٧/٢١٠) عن ابن عمر أنه مر في طريق من طرق المدينة فرأى فتياناً قد نصبوا دجاجة يرمونها، فقال: من فعل هذا؟ وغضب فلما رأوا ابن عمر تفرقوا إلخ.

وقد جاء عن ابن عمر في المسند (٢/٩٢/١١٥) عنه ﷺ «من مثل بذى الروح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة» . . وجاء في الصحيحين النهي عن المثلة . .

[ز] ١٢٤٩ – «لَقَدْ احْتَضَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ» .

الشرح: «لقد احتظرت» وامتنعت «بحظار» أي بمانع «شديد» ووثيق «من النار» . .

التخريج: الحديث رواه مسلم في البر والصلوة (١٦/١٨٢/١٨٣) عن أبي هريرة قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ بابن لها، فقالت: يا رسول الله إنه يشتكي وإني أخاف عليه قد دفنت ثلاثة قال: إلخ وفي رواية: «ادع الله له». وانظر ما يأتي (١٨٤٥).

١٢٥٠ – «لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ» .

الشرح: «لقد تاب» إلى الله «توبة» عظيمة خالصة، وندم على ما فعل من جريمة الزنا بحيث «لوقسمت» توبته «بين أمة» أي جماعة كبيرة من الناس المذنبين «لوسعتهم» وكفتهم. وهو يدل على قوة إخلاصه وصدقه في توبته.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٥/٣٤٧/٣٤٨) ومسلم في الحدود (١١/١٩٩/٢٠١) وأبو داود (٤٤٣٣/٤٤٤٢) عن بريدة قال: لما جاء معاذ بن مالك إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله طهرني فذكر الحديث وفيه: «استغفروا لمعز» . . فقالوا غفر الله لمعز بن مالك فقال إلخ.

وجاء نحوه عن عمران بن الحصين في الجهنية. وفيه «لقد تابت توبة لوقسمت على سبعين من أهل المدينة لوسعتهم». رواه مسلم (١١/٢٠٢/٢٠٥) وغيره وفي رواية: «لقد تابت توبة لوتابها صاحب مكس لغفر له». وعن وائل نحوه رواه أبو داود والترمذي وغيرهما . .

١٢٥١ - «لَقَدْ تَحَجَّرَتْ وَاسِعًا» .

الشرح : «لقد تحجرت» أي ضيقت «واسعاً» أي ما وسَّعه الله من رحمته تعالى .
التخريج : رواه النسائي (١٣/٣) في أبواب السهو وأبو داود (٨٨٢) عن أبي هريرة قال : قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقمنا معه فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا ترحم معنا أحداً، فلما سلم رسول الله ﷺ قال للأعرابي: إلخ . وسنده صحيح وأصله في الصحيح بسياق آخر وفيه بول الأعرابي في المسجد إلخ .

١٢٥٢ - «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ» .

الشرح : «لقد قلت» يا عائشة «كلمة» وهو قولها في صفة إنها قصيرة «لو» فرض أنها «مزجت» وخلطت «بماء البحر» مع كثرته وتلاطم أمواجه واتساعه «لمزجته» يعني لغيرته بتلك الكلمة لما فيها من انتهاك حرمة المتكلم فيها وتقيصها . .
والحديث يدل على أن الغيبة خطرهما عظيم، وأنها جرم كبير . والسيدة عائشة رضي الله تعالى عنها لم تكن عالمة بأن مثل ذلك غيبة، ولذلك عرفها النبي ﷺ بعظم ذلك . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٨٧٥) والترمذي في صفة القيامة (٢٣٢٤) عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ حسبك من صفة كذا وكذا، تعني قصيرة فقال إلخ . قالت وحكيت له إنساناً فقال: «ما أحب أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا» .
وحسنه الترمذي وصححه . وسنده صحيح .

١٢٥٣ - «لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَشَدُّ انْقِلَابًا مِنَ الْقِدْرِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ غَلِيَانًا» .

الشرح : «لقلب ابن آدم» في التغيير والتقلب «أشد» وأعظم «انقلاباً» وتبديلاً «من القدر» بكسر القاف آنية الطبخ «إذا استجمعت غلياناً» أي إذا بلغت النهاية في الغليان وتقلب ما يطبخ فيها . فالقلب ميدان للمعركة بين داعي الخير وداعي الشر،

ولذلك فهو يتقلب من طاعة إلى معصية والعكس، فبينما تراه راغباً في الخير، حريصاً على الطاعة، مقبلاً على الله، وإذا به ينقلب طوعاً للشيطان، راغباً في طريقه، مدبراً عن ربه. ولهذا كان نبينا ﷺ يقول: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك»..

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤/٦) والحاكم في التفسير (٢/٢٨٩) وابن أبي عاصم في السنة (٢٢٦) وغيرهم من طرق هو بها حسن صحيح عن المقدم بن الأسود. وانظر كتابي: «تفريج الكربة» رقم (٣).

١٢٥٤ — «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

الشرح : «لقنوا موتاكم» أي اذكروا عند من حضره الموت منكم «لا إله إلا الله» ومروه بها المرة بعد المرة بدون إكثار عليه، وذلك ليموت على التوحيد، وتكون ختام حياته من الدنيا.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣/٣) ومسلم (٦/٢١٩) وأبو داود (٣١١٧) والترمذي (٨٧٠) والنسائي (٥/٤) وابن ماجه (٤٤٥) كلهم في الجنائز عن أبي سعيد الخدري.. ورواه مسلم أيضاً عن أبي هريرة..

١٢٥٥ — «لَقِيدُ سَوِّطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

الشرح : «لقيد» بكسر القاف أي قدر «سوط أحدكم» الذي يضرب به الدابة «من الجنة خير» وأفضل «مما» يوجد على هذه الأرض وما «بين السماء والأرض» من الفضاء. ومعناه أن اليسير من الجنة أشرف من الدنيا وما فيها وما بينها وبين السماء من الجو، لأنه لا مناسبة بين هذه الدار الفانية، وبين الآخرة الباقية، فالمراد بالحديث تعظيم شأن الجنة، وأن اليسير منها وإن قل قدره فهو خير من جميع الدنيا بحذافرها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٨/٤٨٣/٣١٥/٢) من طرق عن أبي هريرة بعضها صحيح وهو في البخاري وغيره في الجهاد مطولاً عن سهل بن سعد وفي آخره: «وموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها».

١٢٥٦ — «لَكَ بِهَا سَبْعُمِائَةٍ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي الْجَنَّةِ» .

الشرح : «لك» أيها المتصدق «بها» أي بالناقة التي قدمتها في سبيل الله «سبعمائة ناقة مخطومة» أي فيها خظام وزمام، تتمتع بها وتركب عليها «في الجنة» وتذهب بها فيها متنزهاً حيث شئت . . وفي هذا فضل عظيم للصدقة في سبيل الله، وأن الجنة سيكون فيها نوق كما جاء أن بها خيلاً على الصفة التي يشاؤها الله عز وجل . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢١/٤ و ٢٧٤/٥) ومسلم في الإمارة (٣٨/١٣) والنسائي في الجهاد (٤١/٦) عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل بناقة مخطومة فقال: يا رسول الله هذه الناقة في سبيل الله قال ﷺ إِنْخ .

[ز] ١٢٥٧ — «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ» .

الشرح : «لك» من الأجر حسب «ما نويت» من الصدقة «يا يزيد»، وإن أخذها ولدك، «ولك» منحة «ما أخذت» من مال أهلك الذي دفعه لرجل يتصدق به «يا معن» . .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٤٧٠/٣) والبخاري في الزكاة (٣٥/٣٤/٤) عن معن بن يزيد أن أباه أخرج دنائير يتصدق بها، فوضعها عند رجل في المسجد — يعني ليتصدق بها على محتاج — فجئت فأخذتها فأتيته بها، فقال: والله ما إياك أردت، فخاصمه إلى رسول الله ﷺ فقال إِنْخ .

١٢٥٨ - «لَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ» .

الشرح : «لكم أنتم» معشر «أهل السفينة» وهم مهاجرو الحبشة «هجرتان» يعني لكم هجرة الحبشة، وهجرة المدينة، فلکم تفوق علی غیرکم . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في البعثة النبوية باب هجرة الحبشة (١٩٠/٨) وفي الخمس عن أبي موسى قال: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن فركبنا سفينة، فألقنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة، فوافقنا جعفر بن أبي طالب فأقمنا معه حتى قدمنا المدينة فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر فقال إلخ. ورواه في غزوة خيبر مطولاً (٢٧/٢٤/٩) في قصة أسماء بنت عميس مع عمر في شأن الهجرة وهي قصة ممتعة ورواه مسلم في الفضائل (٦٦/٦٤/١٦) باب من فضائل جعفر وأسماء بنت عميس مطولاً.

١٢٥٩ - «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرِيَءٌ بِإِذْنِ اللَّهِ» .

الشرح : «لكل داء» وعاهة ومرض «دواء» يعالج به، وكلاهما من قدر الله عز وجل وخلقته، «فإذا أصيب» وصادف «دواء الداء» وناسبه «بريء» المريض من دائه وشفى «بإذن الله» أي بأمره وقدرته وإرادته . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٥/٣) ومسلم في الطب (١٩١/١٩٠/١٤) عن جابر. وفيه مشروعية التداوي وهو مذهب عامة العلماء، ولا عبرة بمن أنكروه.

١٢٦٠ - «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «لكل غادر» أي خائن ناقض العهد يكون له «لواء» أي علم مثل الراية ينصب عند أسته ودبره «يعرف» ويشهر «به» زيادة في فضيحتة وإهانته «يوم القيامة» ويقال هذه غدرة فلان عياداً بالله . . وهو يدل على عظيم الغدر، وأنه من كبار الذنوب .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٠/٢٥٠/٣) والبخاري (٩٣/٧) في فرض الخمس وفي الحيل وفي الفتن ومسلم في الجهاد في تحريم الغدر (٤٤/١٢) عن أنس وفي الباب عن ابن عمر في البخاري ومسلم وعن ابن مسعود في مسلم . .

١٢٦١ - «لِلْإِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِإِبْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخْتِ» .

الشرح : «للإبنة» من الصلب لها من إرث أبيها أو أمها «النصف» من التركة فرضاً إذا لم يكن معها أخ «ولإبنة الابن» من جدتها الميت في هذه الصورة «السدس» تكملة الثلثين «وما بقي» وهو الثلث «فلاأخت» الشقيقة أو للأب تأخذها تعصياً. مثال هذه الصورة: مات رجل وترك ابنة و بنت ابن وأختاً فالبنت و بنت الابن تأخذان حظيهما بالفرضية وتأخذ الأخت الباقي تعصياً . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الفرائض (١٨/١٧/١٥) عن ابن مسعود في قصته مع أبي موسى الأشعري ولا خلاف في هذه الصورة بين الأئمة والعلماء . .

١٢٦٢ - «لِلْبِكْرِ سَبْعٌ، وَلِلثَّيْبِ ثَلَاثٌ» .

الشرح : «للبكر» البنت العذراء إذا تزوجها الرجل وكان له غيرها لها «سبع» من الأيام يبقى فيها معها من غير قسم لغيرها «وللثيب» أي التي تزوجها ولم تكن بكراً بأن كانت مطلقة أو توفي عنها زوج لها «ثلاث» ليال بأيامها ثم يرجع للقسم والعدالة . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في النكاح (٤٥/٤٤/٤٣/٤٢/١٠) عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ حين تزوجها أراد أن يخرج أخذت بثوبه فقال رسول الله ﷺ: «ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك، وإن شئت ثلثت ثم درت» إلخ.

١٢٦٣ - «لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ، فَرَحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَحِينَ يَلْقَى رَبَّهُ».

الشرح : «لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ» مسرتان يفرحهما وينشرح لهما صدره إحداهما «فرحة حين» يأكل عند المغرب «ويفطر»، وهذا شيء طبيعي في الإنسان أو يكون فرحه لأجل ما أتم الله عليه من نعمة الصيام، وسلامته من المفسدات، وما يرجوه عليه من الثواب «و» ثانيهما «حين» يرى ما أعد الله له من النعيم الخالد عند ما «يلقى» ربه» في الآخرة، ولا شك أن الفرحة الأخيرة هي أعلا وأجل من الأولى.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٠/١٩/٥) ومسلم (٣١/٨) وأبو داود (٢٣٦٣) والترمذي (٦٧٨) وابن ماجه (١٦٣٨) كلهم في الصيام عن أبي هريرة.

١٢٦٤ - «لِلغَازِيِ أَجْرُهُ، وَلِلجَاعِلِ أَجْرُهُ، وَأَجْرُ الغَازِيِ».

الشرح : «لِلغَازِيِ» المجاهد «أجره» وثوابه الذي أعده الله للمجاهدين «وللجاعل» أي الذي يجهز المجاهدين بماله أو يجعل جعلاً وأجرة لمن يجاهد عنه فله أيضاً «أجره» وثوابه من جهة جهاده بماله، وتحريضه على الخروج في سبيل الله «و» له من جهة أخرى «أجر» وجزاء «الغازي». وظهره أن الجهاد بالمال أعظم من الجهاد بالنفس، وليس كذلك بل للخارج بنفسه فضل على غيره ودرجة ليست لسواه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٤/٢) وأبو داود في الجهاد (٢٥٢٦) والطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٢/٤) عن ابن عباس بسند صحيح. وهو يدل على جواز أخذ الجعل في الجهاد. وبه قال مالك وأبو حنيفة وغيرهما.

١٢٦٥ - «لِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ».

الشرح : «لِلْمَسَافِرِ» أن يمسح على خفيه إذا أدخلهما على طهارة «ثلاثة أيام ولياليهن» ثم ينزعهما ليغسل رجليه بوضوء جديد «وللمقيم» المسح أيضاً «يوم

وليلة» فقط لأنه لا يصيبه ما يصيب المسافر من المشقة . وهذا التوقيت هو مذهب الجمهور والأحاديث به متواترة .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٧٥/٣) والنسائي (٧٢/١) عن علي رضي الله تعالى عنه .

١٢٦٦ – «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ» .

التشريح : «لم يبق من الدنيا» بالنسبة لما مضى «إلا بلاء» ومحن ومصائب «وفتنة» في الدنيا والدين وقد أخبر ﷺ بتوالي الفتن آخر الزمان، ودخولها كل البيوت، وأنها ستكون كقطع الليل المظلم، وأن الأمر لا يزداد إلا شدة كما هو الحال في وقتنا .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٤/٤) وابن ماجه (٤٠٣٥) وابن حبان (١٨٢٨/١٨٢٩) كلاهما في الفتن عن معاوية وسنده صحيح .

١٢٦٧ – «لَمْ يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إِلَّا الْمَبَشَرَاتُ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ» .

التشريح : «لم يبق من» قسم «النبوة» والوحي الإلهي يعني بعده ﷺ «إلا المبشرات» قالوا وما المبشرات؟ قال «الرؤيا الصالحة» يعني التي يراها المؤمن أو ترى له فهي جزء من أجزاء الوحي يبشر بها المؤمن . والحديث يرد على البهائية، والقاديانية الذين يزعمون نبوة دجالتهم .

التخريج : والحديث رواه البخاري في التعبير (٢٩/١٦) عن عائشة وفي صحيح مسلم عن ابن عباس أن النبي ﷺ كشف الستارة ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه والناس صفوف خلف أبي بكر فقال: «يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له» . .

[ز] ١٢٦٨ - «لِمَ، أَأَصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ؟» .

الشرح : «لِمَ» أي لماذا أتوضأ عند الأكل أقصدت أن «أصلي فأتوضأ»؟

التخريج : الحديث رواه مسلم في الطهارة بعد التيمم (٦٩/٤) عن ابن عباس قال : كنا عند النبي ﷺ فجاء من الغائط وأتى بطعام فقيل له : ألا تتوضأ فقال إلخ .

١٢٦٩ - «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ» .

الشرح : «لن يبرح» أي لن يزال «الناس» تعترئهم الوسوسة من الشيطان «فيتساءلون» أي يسأل بعضهم بعضاً فيقولون : «هذا الله» هو «خالق» وموجد «كل شيء» من الكائنات إذا «فمن» الذي «خلق الله» فمن وجد ذلك فدواؤه أن يقول : آمنت بالله ورسله وليقرأ سورة الإخلاص ، وليتفل عن يساره ثلاثاً ، وليستعد بالله من الشيطان ثم لينته .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الاعتصام (٣٢/١٧) عن أنس وفي الباب عن جماعة وقد استوعب الحافظ ألفاظ الحديث بطرقه وشواهد في الفتح وانظر ما سبق رقم (٧٨١) .

١٢٧٠ - «لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» .

الشرح : «لن يبرح» أي لا يزال «هذا الدين» الإسلامي «قائماً» يعني موجوداً ظاهراً له رجال ونساء متمسكون به «ويقاتل عليه» أي لأجله وفي نصرته «عصابة» أي جماعة صالحة ملتزمة «من المسلمين» في كل زمان «حتى تقوم الساعة» هذا مؤول بقرب قيام الساعة بعد عيسى عليه السلام حيث يرفع القرآن ، وينقطع الإيمان من الأرض ولا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق كما يأتي في لام الألف وفي

الحديث بشارة لهذه الأمة، وأنها لا يزال فيها من يقاتل في سبيل الله، وأن الدين لا يزال موجوداً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٨/٩٤/٥) والطيالسي (٢٩٨) ومسلم (٦٦/١٣) في الجهاد عن جابر بن سمرة وهذا من أحاديث الطائفة وهو متواتر.

١٢٧١ - «لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ رَجُلٌ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ» .

الشرح : «لن يدخل النار» أبدأ «رجل» من المسلمين «شهد» مع رسول الله ﷺ «بدرًا والحديبية» أي غزوتهما. وفيه بشارة هامة لهم، وأنهم من أهل الجنة، وذلك لما أصابهم فيهما من البلياء مع صبرهم وتسليمهم لله ولرسوله ﷺ . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٦/٣) عن جابر بسند صحيح.

١٢٧٢ - «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ» .

الشرح : «لن يفلح» أي لن يسعد «قوم» في دينهم ودنياهم إذا «ولوا» أي ملكوا «أمرهم» أي جعلوا شؤونهم العامة بيد «امرأة» فولوها الإمارة العامة كالخلافة والوزارة، والسفارة، والقيادة، والقضاء، وما إلى ذلك من الولايات العامة، التي تضطرها إلى البروز للرجال، والاجتماع بهم، فكل ذلك لا تجيزه الشريعة، وقد اتفق الأئمة رحمهم الله تعالى على منعها من الولايات العامة، وأجاز أبو حنيفة لها أن تتولى القضاء على النساء وانظر لهذا الموضوع المحلى لابن حزم (٤٥/١) وشرح المهدب (١٦٣/١٨) والمغني لابن قدامة (٣٦/١٠) والفقہ الإسلامي وأدلته للزحيلي (٧٤٥/٦) وكتابي المرأة المتبرجة (١٤١).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥١/٤٧/٥) والبخاري آخر المغازي (١٩١/٩) وفي الفتن (١٦٦/١٦٤/١٦) والترمذي فيه (٢٠٩١) والنسائي في القضاء (٢٠٠/٨) عن أبي بكر قال: عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ: لما هلك كسرى قال: من

استخلفوا؟ قالوا ابنته فقال رسول الله ﷺ إلخ قال: فلما قدمت عائشة يعني البصرة فكرت قول رسول الله ﷺ فعصمني الله به..

١٢٧٣ - «لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ» .

الشرح : «لن يقبر» ويدفن «نبي» من الأنبياء «إلا حيث» أي في الموضع الذي «يموت» وتقبض فيه روحه الطاهرة.

التخريج : ورواه أحمد (٧/١) والترمذي (٩٠٢) وابن ماجه (١٦٢٨) من طرق هو بها صحيح. عن ابن جريج قال أخبرني أبي أن أصحاب النبي ﷺ لم يدروا أين يقبرون النبي ﷺ حتى قال أبو بكر سمعت رسول الله ﷺ يقول: إلخ قال: فأخروا فراشه، وحفروا له تحت فراشه وفي رواية للترمذي عن عائشة إلخ.

١٢٧٤ - «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» .

الشرح : «لن يلج» ويدخل «النار أحد» من المسلمين «صلى» لله أول النهار «قبل طلوع الشمس» وهي صلاة الصبح «و» صلى «قبل غروبها» وهي صلاة العصر. وذلك لمشقتها على النفوس فالصبح تأتي آخر الليل أذ ما يكون المرء من النوم فترك الفراش والغطاء ولذة النوم والقيام للوضوء وأداء الصلاة أشق شيء على النفوس من غيره. والعصر كذلك فهي وقت الاستراحة أو الاشتغال بالتجارة أو نحوها من العمل ويغفل عنها الكثير. ثم إن هذين الوقتين هما وقت اجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار، ووقت عرض الأعمال اليومية والليلية على الله عز وجل، فمن حافظ عليهما كان لغيرهما أحفظ لذلك كان صاحبهما محفوظاً من دخول النار..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١٣٦/٢٦١) ومسلم (٥/١٣٥) وأبو داود (٤٢٧) والنسائي (١/١٩٠) عن عمارة بن ربيعة. وفي صحيح مسلم (٤/١٣٥) عن أبي موسى

أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى البردين دخل الجنة» يعني الصبح والعصر. . وفي الحديث بشارة عظيمة لمن يحافظ على هذين الوقتين.

١٢٧٥ – «لَوْ أَخْطَأْتُمْ حَتَّى تَبْلُغَ خَطَايَاكُمْ السَّمَاءَ، ثُمَّ تُبْتُمْ لَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» .

الشرح : «لو أخطأتم» يعني أذنبتم وأتيتم الخطايا «حتى تبلغ» وتصل «خطاياكم» ومعاصيكم جرم «السما» وهو السقف المرفوع وليس المراد كل ما علانا «ثم تبتم» ورجعتم إلى الله عز وجل وندمتم على ما صدر منكم «لتاب الله عليكم» أي لقبول توبتكم وهو عبارة عن الغفران والمسامحة وهو يدل على أن كثرة الذنوب لا تمنع من التوبة، ولا تحول بين المرء وبين مغفرة الله تعالى. .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الزهد (٤٢٤٨) عن أبي هريرة بسند حسن ولذلك حسنه الحافظان البوصيري والعراقي وجوده الحافظ المنذري رحمهم الله تعالى.

١٢٧٦ – «لَوْ أُعْطِيَتْهَا أَخْوَالُكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ» .

الشرح : «لو أعطيتها» يعني الجارية فوهبتها «لأخوالك» وأقاربك من جهة الأم «كان» ذلك «أعظم لأجرك» يعني أكثر ثواباً. وهو يدل على فضل الصدقة على الأقارب، والإحسان إليهم، والبرور بهم.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزكاة (٧/٨٥/٧٦) عن ميمونة أم المؤمنين أنها أعتقت وليدة تعني أمة في زمان رسول الله ﷺ فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال إلخ.

١٢٧٧ – «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ مِنَ الْوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ» .

الشرح : «لو» فرض «أن الناس يعلمون» بطريق التجربة والواقع «ما أعلم من الوحدة» والخروج إلى الأسفار بانفراد، وما يتعرض له المنفرد من المهالك

والمضار «ما سار» وخرج «راكب» واحد لسفر «بليل». وهذا محمول على أيام الخوف وعدم الأمن. وفي الحديث إرشاد إلى اتخاذ الرفاق في الأسفار وقد تقدم «الراكب شيطان» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٢/٢٤/٢٣/٢) والحميدي (٦٦١) والبخاري (٤٧٨/٦) والترمذي (١٥٣٤) كلاهما في الجهاد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

١٢٧٨ — «لَوْ أَنَّنَا تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ» .

الشرح : «لو أننا تركنا» وخلينا «هذا الباب» يعني بعض أبواب المسجد النبوي الشريف وجعلناه خاصاً «للنساء» فلا يدخل منه الرجال لكان خيراً، اتقاء للفتنة وابتعاداً عما يشين الأعراض. وفي الحديث مشروعية اتخاذ باب خاص في المسجد للنساء لئلا يزاخمن الرجال لما في ذلك من المفاسد. ولا يزال حتى يومنا هذا باب خاص في المسجد النبوي يحمل اسم باب النساء.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٦٢) باب في اعتزال النساء في المساجد عن الرجال ورقم (٥٧١) باب في التشديد في خروج النساء إلى المسجد عن ابن عمر عنه رضي الله عنهما قال نافع: فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات. . وسنده صحيح على شرطهما ولا يضر ما قيل من وقفه فإن الذي رفعه ثقة من رجال الشيخين. وفي الحديث إرشاد إلى الابتعاد عن الاختلاط بين الجنسين.

١٢٧٩ — «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا ادُّخِرَ لَكُمْ مَا حَزَنْتُمْ عَلَيَّ مَا زُويَ عَنْكُمْ» .

الشرح : «لو تعلمون» أيها الفقراء «ما ادخر» الله وهياً «لكم» من الخير والنعيم في الجنة إذا صبرتم على الفاقة والقلة «ما حزنتم» وأسفتم «علي ما زوي» وقبض «عنكم» ومنعكم من الدنيا بل لو عرفتم مالكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقة وحاجة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٨/٤) عن العرباض بن سارية قال: كان رسول الله ﷺ يخرج علينا في الصفة وعلينا الحوتكية فيقول إلخ وزاد: «وليفتحن لكم فارس والروم» . . وسنده صحيح .

١٢٨٠ — «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» .

الشروح : «لو تعلمون» أيها المسلمون «ما أعلم» من عالم الغيب كمواقف القيامة ومشاهدها وما هيء من العذاب للكفار والمسرفين على أنفسهم وما في النار وعالم البرزخ والقبور من أهوال وأنواع التعذيب وما أعلمه من عظمة الله وجلاله وقهره وانتقامه ممن يعصيه . . «لضحكتكم قليلاً» إذ ما تعلمونه يحملكم على قلة الضحك «ولبكيتم كثيراً» لأنكم لا تعرفون عاقبة الحال ولا المآل ولا تدرون أين السكن هل الجنة أم النار . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٢/٢/٣١٣) والبخاري في الرقاق (١٠٢/١٤) وفي التفسير، وفي الأيمان والنذور، وفي الاعتصام . ومسلم في الفضائل والترمذي في الزهد (٢١٣٥) وابن ماجه كذلك (٤١٩١) عن أنس وفي الباب عن عائشة في البخاري وعن أبي ذر عند أحمد .

١٢٨١ — «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً» .

الشروح : «لو تعلمون» كما أعلم «ما في الصف المقدم» أي الأول في الصلاة من الأجر والثواب الجزيل «ما كانت» بينكم «إلا قرعة» أي الاقتراع أيكم يصلي فيه . وفي ذلك ترغيب في التقدم إلى الصف الأول .

التخريج : والحديث رواه مسلم في تسوية الصفوف (٤/١٥٧/١٥٨/١٥٩) وابن ماجه (٩٩٨) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٢٨٢ - «لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ
أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ» .

الشرح : «لو دعيت» أي استدعاني إنسان «إلى» تناول وأكل «كراع» وهو ما دون
الكعب من الدواب والأنعام، أو ما دق من الساق «لأجبت» الداعي إلى ذلك . «ولو
أهدي إلي ذراع» وهو في الأصل من المرفق فما دونه من اليد والمراد به هنا يد
الشاة «أو كراع» وهو نهاية في القلة «لقبلت» تلك الهدية . وذلك من كمال
تواضعه ﷺ وحسن أخلاقه جبراً لقلوب الناس وتأليفهم . وفيه إرشاد إلى إجابة
الدعوة وقبول الهدية ولو كان شيئاً يسيراً وحقيقياً .

التخريج : والحديث رواه البخاري في النكاح (١١/١٥٤) وفي الهبة عن أبي هريرة
ورواه الترمذي في الأحكام باب قبول الهدية (١٢١٢) عن أنس .

١٢٨٣ - «لَوْ دَنَا مِنِّي لَخَطَفْتُهُ الْمَلَائِكَةُ عَضُوءاً عَضُوءاً» .

الشرح : «لو» كان «دنا» وقرب «مني» يعني أبا جهل لينال مني ويؤذيني «لخطفته»
وفي رواية «لاختطفته الملائكة» الذين يحرسونني بسرعة «عضواً عضواً» يعني
لقطعوه ومزقوه أطرافاً أطرافاً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٧٠) ومسلم في صفة القيامة (١٨/١٣٩) عن
أبي هريرة مطولاً في قصة أبي جهل في إرادته وطء رقبة النبي ﷺ برجله . وفي رواية
عن ابن عباس عند أحمد (١/٢٤٨) بسند صحيح : «لو فعل لأخذته الملائكة عياناً» وهو
في البخاري (١٠/٣٥٣/٣٥٤) والترمذي (٣١٣٠) وفي تفسير العلق . .

١٢٨٤ - «لَوْ رَجِمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجِمْتُ هَذِهِ» .

الشرح : «لو رجمت» أي قتلت «أحداً» رجماً بالحجارة لمن زنى وهو محصن
«بغير» حجة ولا «بينة» وشهادة عادلة «لرجمت هذه» يعني امرأة كانت تتظاهر بما
ينافي العفة والمروءة ولم تثبت عليها بينة .

التخريج : والحديث رواه البخاري في اللعان (٣٧٩/٣٧٧/١١) وفي المحاربين (١٩٧/١٩٦/١٥) باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة، ومسلم في اللعان (١٢٩/١٠) عن ابن عباس في قصة المتلاعنين وفيه أن رجلاً قال لابن عباس أهي التي قال رسول الله ﷺ «لو رجمت» إلخ فقال: لا تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء. وفي رواية: إنها امرأة أعلنت. قال النووي معنى الحديث أنه اشتهر وشاع عنها الفاحشة، ولكن لم يثبت بينة ولا اعتراف، ففيه أنه لا يقام الحد بمجرد الشيع والقرائن، بل لا بد من بينة أو اعتراف..

١٢٨٥ — «لَوْ غَفِرَ لَكُمْ مَا تَأْتُونَ إِلَى الْبَهَائِمِ لَغَفِرَ لَكُمْ كَثِيرًا» .

الشرح : «لو غفر لكم» وسامحكم الله في كل «ما تأتون إلى البهائم» من الاعتداء عليهم بالضرب وتحميلهم فوق طاقتهم، وإهمالهم وعدم الاعتناء بهم «لغفر لكم كثير» أي شيء عظيم. وهو يدل على أن الاعتداء على البهائم من كبار الذنوب، كما أن الإحسان إليهم من أفضل القربات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤١/٦) عن أبي الدرداء مرفوعاً وعبد الله في زوائد أبيه (٤٤٢/٦) موقوفاً وكلاهما حسن أو صحيح والرفع زيادة يجب قبولها.

١٢٨٦ — «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرِيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ» .

الشرح : «لو كان الإيمان» ودين الإسلام موجوداً ومعلقاً في السماء «عند الثريا» وهي المنزلة المعروفة التي يظهر فيها نجوم عدة «لتناولها» وأخذه وتمسك به «رجال» طيبون صادقون مخلصون «من هؤلاء» وفي رواية «من أبناء فارس» يعني بهم العجم وأشار إلى سلمان الفارسي. وفيه معجزة ظاهرة من معجزات القرآن الكريم ثم لنبينا ﷺ فإن الأعاجم لم تكن حينئذ مسلمة. وهي شهادة عادلة من نبينا ﷺ لهم، فقد تخرج منهم المفسرون، والمحدثون والنحاة، والأدباء، والمتعبدون النساك الذين قل نظيرهم في العرب. وأكثر مشاهير المحدثين وأئمتهم

من العجم، وحسبك بالبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي.. فكل هؤلاء من العجم وكتبهم هي أصول الإسلام بالدرجة الأولى بعد القرآن الكريم. والنهضة الحديثية الأخيرة ما أحيها وأقامها إلا الأعاجم، وهؤلاء الأفغان قد حاربوا أعظم دولة كافرة وتغلبوا عليها. وانتصروا على الشيوعيين وها هم قد أقاموا دولة إسلامية في غرب آسيا الشمالية حفظهم الله من الأعداء.

التخريج : والحديث رواه البخاري في التفسير (٢٦٧/١٠) ومسلم في الفضائل (١٦/١٠٠/١٠١) والترمذي في التفسير (٣٠٩٢) وفي المناقب (٣٦٩٧) عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأ ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾. قال رجل: من هؤلاء يا رسول الله فلم يراجعه النبي ﷺ حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً، قال: وفينا سلمان الفارسي فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لو كان» إلخ وللحديث سبب آخر في نزول قوله تعالى: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ إلخ رواه الترمذي (٣٠٤٦) والحاكم (٤٥٨/٢) بسند صحيح وصححه الحاكم والذهبي.

١٢٨٧ — «لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

الشرح : «لو كان بعدي» أي بعد موتي «نبي» يبعث «لكان» ذلك النبي هو الفاروق «عمر بن الخطاب» وذلك لما جمع الله فيه من أوصاف كريمة، وأخلاق طيبة، لا يتصف بها إلا الأنبياء ومن قاربهم كقوة الدين، والغيرة الكاملة، والبذل والإيثار والزهد في الحياة والإعراض عن الحياة وزخرفها ومتاعها، والفراسة الصادقة التي نزل بسببها عدة آيات قرآنية وفي الحديث إشارة إلى أن النبوة ليست مكتسبة بالأسباب كالولاية، وإنما هي اصطفاء من الله عز وجل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٤/٤) والترمذي في الفضائل (٣٤٥٨) والحاكم (٨٥/٣) عن عقبة بن عامر بسند حسن وصححه الحاكم والذهبي وله شاهدان أوردهما الهيثمي في المجمع (٦٨/٩).

١٢٨٨ - «لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرِ لَسَبَقْتَهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا» .

الشرح : «لو كان شيء» من الكائنات «سابق القدر» أي غالب ما قدره الله، وقاض عليه على وجه الفرض «لسبقته العين» أي لكانت إصابة العين وتأثيرها سابقته، ولكنها لا تسبق، لأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وهو يدل على أن للعين تأثيراً عظيماً بإذن الله عز وجل وسابق قدره «وإذا استغسلتم» أي إذا طلب من العائن غسل أطرافه وداخله لتصب على المعين المصاب «فاغسلوا» أي فلا تمتنعوا بل أجبوا المصاب إلى ذلك .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطب (١٧١/١٤) والترمذي (١٩٠٤) عن ابن عباس ونحوه عن أسماء بنت عميس عند أحمد (٤٣٨/٦) والترمذي (١٩٠١) وابن ماجه (٣٥١٠) وحسنه الترمذي وصححه .

١٢٨٩ - «لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ» .

الشرح : «لو كانت الدنيا» بحذافرها بذهبها، وفضتها، ولآلتها، وجواهرها وحريرها، وفرشها، وقصورها، وبحارها، وأنهارها، وبساتينها، ومناظرها الجميلة، وزخارفها، ونقوشها، ومآكلها، ومشاربها، ونسائها، ومركوباتها وجميع شهواتها ولذاتها، لو كانت «تعديل» وتزن وتساوي «عند الله» مقدار «جناح» يعني أحد جناحي «بعوضة» وهي من أصغر الذباب وهي نهاية في الاحتقار والقلة، «ما سقى» وأعطى «كافراً» به «منها» ولو «شربة ماء» يعني لو كان لها قدر عنده لما تمتع منها الكافر أدنى تمتع، فكيف وهي لا قيمة لها عنده ولذلك ترى أكثر من يتمتع بها الذين لا قيمة لهم عند الله تعالى من الكافرين والمنحرفين . . . وهو أكبر شاهد على حقارة الدنيا ودناءتها .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٢١٤٠) في الزهد باب ما جاء في هوان الدنيا على الله وابن ماجه كذلك (٤١١٠) عن سهل بن سعد الساعدي وحسنه الترمذي وصححه وقال البوصيري: إن أصل الحديث صحيح. اهـ. وذلك لشواهده عن المستورد عند أحمد (٢٢٩/٤) والترمذي (٢١٤١) وابن ماجه (٤١١١) والدارمي (٢٧٤٠) بسند حسن وعن ابن عمر عند القضاعي في مسند الشهاب رقم (١٤٣٩) وعن ابن عباس عند أبي نعيم في الحلية (٣/٣٠٤) و (٨/٢٩٠) وعن رجل من الصحابة عند ابن المبارك في الزهد (٥٠٩) وعن أبي هريرة عند القضاعي أيضاً (١٤٤٠) فالحديث صحيح بلا شك وقد أبعده النجعة من انتقد الترمذي في تصحيحه إياه. .

١٢٩٠ — «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا».

التشريح : «لو كنت امرأةً أحدًا أن» يعبد غير الله عز وجل وأن «يسجد» سجود عبادة أو تعظيم «لأحد» دون الله «لأمرت المرأة» المتزوجة «بأن تسجد لزوجها» وذلك لما له من الحقوق عليها، وما يجب عليها من التعظيم والاحترام له ولكنه لا يكون السجود إلا لله عز وجل، فمن جعله لغير الله تعالى فقد أشرك.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٠٤٢) وابن حبان (١٢٩١) عن أبي هريرة بسند حسن وهو صحيح لشواهده عن ابن أبي أوفى وقيس بن سعد وبريدة ومعاذ وقد أوردتها في تهذيب الجامع. وذكر في بعضها سبب الحديث، وهو سجود الجميلين له ﷺ، وسجود الأعاجم لعظمائهم.

١٢٩١ — «لَوْ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ مِنْ بَطْحَانَ مَا زِدْتُمْ».

التشريح : «لو كنتم» معشر المسلمين «تعرفون» وتأخذون بأيديكم المال والدرهم «من» واد «بطحان» بضم وسكون هو واد بضواحي المدينة قريباً من موضع بني النضير، وهو واسع منبسط «مازدم» شيئاً وهو استنكار منه ﷺ على من تغالى في المهر وهو لا يقدر على أدائه وجاء يستعينه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٤٨) والحاكم في النكاح (٢/١٧٨) عن أبي حردرد أنه أتى النبي ﷺ يستعينه في مهر فقال: «كم أمهرتها؟» قال مائتي درهم فذكره وسنده صحيح. وصححه الحاكم وأقره الذهبي وأورده الهيثمي برواية أحمد وقال: رجاله رجال الصحيح (٤/٢٨٢).

١٢٩٢ - «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «لو لم احتضنه» أي ألزمه وأضمه إلى صدري «لحن» أي لصوت وخار كما في رواية وبقي كذلك «إلى يوم القيامة» يعني الجذع الذي كان يخطب عليه وهي معجزة ظاهرة عظيمة حيث خلق الله عز وجل في جذع النخل تمييزاً حتى عرف ما كان يتلى عنده من القرآن الكريم، وما يلقي بجنبه من المواعظ والتذكير حتى اشتاق إلى النبي ﷺ عندما تركه وصعد المنبر حتى تصدع وانشق وبكى بكاء الصبي، وسمع له صوت كصوت العشار. وهذه المعجزة من المعجزات المتواترة جاءت بها أحاديث كثيرة..

التخريج : وهذا الحديث رواه أحمد (٢٦٧/٣٦٣) والترمذي في المناقب (٢/٣٤٠) والدارمي (٣٩/٤٠) وابن ماجه (١٤١٥) عن ابن عباس وأنس بسند صحيح ورواه أيضاً أحمد (١/٢٤٩) عن ابن عباس وسنده صحيح أيضاً. ولفظه عنهما أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر ذهب إلى المنبر فحن الجذع فأتاه واحتضنه فسكن فقال إلخ.

١٢٩٣ - «لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لِأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ بِكُمْ» .

الشرح : «لو» لا أنك «لم تكله» وتعين كميته ومقدار ما بقي بالمكيال لبقني مدى الدهر «ولأكلتم منه» مدة عمركم «ولقام بكم» ويحاجتكم، ولما احتجتم إلى شيء آخر تفتاتون به.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (١٥/٤٠) عن جابر أن رجلاً أتى

النبي ﷺ يستطعمه فأطعمه شطر وسق شعير، فما زال الرجل يأكل منه وامرأته، ومن ضيفاه حتى كاله فأتى النبي ﷺ فقال له إلخ.

١٢٩٤ – «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَيَّ لِأُمَّتِي بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» .

الشرح : «لولا أن أشق» أي لولا وجود المشقة «علي أمتي لأمرتهم» أمر إيجاب «بالسواك» أي التسوك بعود الأراك ونحوه «عند كل صلاة» ، فريضة كانت أم نافلة .
ففيه تأكيد استعمال السواك عند كل صلاة وفي رواية: «مع كل وضوء» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٥/٢) وفي مواضع من طرق البخاري في الجمعة (٢٦/٢٥/٣) ومسلم (١٤٣/١٤٢/٣) والترمذي (٢٠) وأبو داود (٣٦) والنسائي (٢١٦/١) وابن ماجه (٢٨٧) عن أبي هريرة . . ورواية مع كل وضوء رواها أحمد (٤٦٠/٤٠٠/٢٥٠/٢) وابن خزيمة (٧٣/١) والحاكم (١٤٦/١) وصححه علي شرطهما ووافقه الذهبي وعلقه البخاري مجزوماً به .

١٢٩٥ – «لَوْلَا أَنْ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ ، لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ» .

الشرح : «لولا» ما هو متفق عليه بين الأمم والدول «أن الرسل» المبعوثين من دولة إلى أخرى «لا تقتل» للمصلحة العامة «لضربت أعناقكم» أي لقتلتكم، قاله لرسولي مسيلمة الكذاب .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٨٧/٣) عن نعيم بن مسعود الأشجعي صحابي مشهور أسلم ليالي الخندق وهو الذي أوقع الخلف بين قريظة وغطفان في غزوة الخندق حتى خالف بعضهم بعضاً، قتل في وقعة الجمل قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: حين قرأ كتاب مسيلمة الكذاب قال للرسولين: «فما تقولان أنتما؟» قالوا: نقول كما قال: فقال رسول الله ﷺ إلخ وسنده حسن وهو صحيح لشاهد له عن ابن مسعود رواه أحمد أيضاً (٣٨٤/١) بسند صحيح .

١٢٩٦ - «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ» .

الشرح : «لولا» أي أخشى عليكم «أن لا تدافنوا» أي لا يدفن بعضكم بعضاً إذا كشف لكم عن عذاب الله . أو معناه لولا مخافتي أن لا يكتفم بعضكم بعضاً ما يشاهده من عذاب القبر والبرزخ «للدعوت الله» وسألته «أن يسمعكم عذاب القبر» كما تسمعه البهائم ومن شاء الله من خلقه . وهو يدل على أن غياب ما هو موجود من العذاب عن أبصارنا وأسماعنا هو رحمة لنا، ورفق بنا . ولو كنا نشاهد ما هو غيب عنا من الأحوال لما طاب لنا عيش .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠٣/١١١/١٧٥/٢٠١/٢٨٤) ومسلم في كتاب الجنة (١٧/٢٠٢/٢٠٣) عن أنس ونحوه عن زيد بن ثابت عند مسلم أيضاً (١٧/٢٠٢) مطولاً .

١٢٩٧ - «لَوْلَا أَنْكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرَ لَهُمْ» .

الشرح : «لولا أنكم» تخطئون و«تذنبون» وذلك لعدم العصمة وضعف الإنسان وأسبغية القضاء لقضي عليكم و«لخلق الله» وأنشأ «خلقاً» آخرين غيركم «يذنبون» ثم يتوبون إليه ويستغفرونه «فيغفر لهم» وذلك لأن الله عز وجل خلق هذا الكون وجعله مظهراً لتصرفاته . فإن له تعالى أسماء الجلال والجمال، ولا بد من تصرفه بجمعها، فالذنوب تناسبها الأسماء الجلالية كالقهرية، والجبروتية، والغضبية . . . والتوبة تناسبها الرحمة والرأفة والمغفرة واللطف . . . وهكذا فإذا لم تكن ذنوب ولا توبة ولا استغفار تعطل التصرف بأسماء الله عز وجل . ولذلك اقتضت الحكمة الإلهية أن يكون في هذا الكون كفر وإيمان وطاعة وعصيان وحسنات وسيئات وتدبر جيداً قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ .
وراجع فيض القدير (٥/٣٣١/٣٤٢) .

وقد نقل عن القرطبي أن رجلاً قال له أريد أن أعطي الله عهداً أن لا أعصيه أبداً قال: ومن أعظم الآن جرماً منك؟ وأنت تتألى على الله أن لا ينفذ فيك قضاؤه وقدره إنما على العبد أن يتوب كلما أذنب. اهـ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٤/٥) ومسلم في التوبة (٦٥/٦٤/١٧) عن أبي أيوب رضي الله تعالى عنه ورواه أيضاً أحمد (٣٠٨/٢) ومسلم (٦٥/١٧) والترمذي في صفة الجنة (٢٣٤٣) عن أبي هريرة بلفظ: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم».

فالعبرة إذاً بالرجوع إلى الله والتوبة وعدم الإصرار والتمرد على الله عز وجل ولسنا ملزمين بأن نكون معصومين كالملائكة...

١٢٩٨ – «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ،
ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها».

الشرح : «لولا بنو إسرائيل» أي لولا وجود ما صدر من اليهود من ادخار الطعام واللحم ومخالفتهم أمر الله عز وجل «لم يخبث» أي لم يتغير ريح «الطعام» أبداً، «ولم يخنز اللحم» ، أي لم يبتن ولو مكث مدة، ولكنهم عوقبوا بذلك فعم شؤمهم سائر الخلق في كل الأجيال. «ولولا حواء» أي لولا ما صدر أيضاً من أمنا حواء عليها السلام من مساعدة زوجها على الأكل من الشجرة، وتزيينها له ذلك ومعاونته عليها «لم تخن» وتخالف «أنثى زوجها» ولكنهن أشبهن أمهن حواء فتبعنها ولذلك قلما تسلم امرأة من خيانة زوجها بفعل أو قول والله المستعان.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٥/٣٠٤/٢) والبخاري في أحاديث الأنبياء (١٧٧/٧) ومسلم في الرضاع في الوصية بالنساء (٥٩/١٠) عن أبي هريرة.

١٢٩٩ – «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَانٌ».

الشرح : «لولا ما مضى» وقضي به «من كتاب الله» وهو اللعان الذي وقع «لكان

لي ولها شأن» يعني زوجة هلال بن أمية التي قذفها زوجها بالزنا مع شريك بن سحماء فحكم عليهما النبي ﷺ باللعان ثم ولدت صبياً شبيهاً بشريك المقدوفة به فقال ذلك . وأنه لولا ما مضى من الحكم لقضى عليها بشيء آخر، لصدق ما قال فيها زوجها . ولكن اللعان دفع عنها الرجم قبل أن ينكشف أمرها .

التخريج : والحديث رواه البخاري في سورة النور مطولاً (١٠/٦٥/٦٦) وأبو داود (٢٢٥٤/٢٢٥٦) والترمذي في التفسير (٢٩٧٣) وابن ماجه (٢٠٦٧) عن ابن عباس .

١٣٠٠ – «لَيَأْتِيَنَّ عَلَيَّ النَّاسُ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ، أَمِنْ حَلَالٍ، أَمْ مِنْ حَرَامٍ» .

الشروح : «ليأتين» أي والله ليأتي في المستقبل «علي الناس» من هذه الأمة «زمان» وعصر مظلم تختلط فيه الأمور حتى «لا يبالي» ولا يكثر «المرء» من ذكر وأنثى «بماذا أخذ» وأصاب «المال» أي لا يعبأ بأي سبب اكتسبه وجمعه ولا يفكر «أمن حلال» يأخذه «أمن حرام» بل يجمعه من أي مورد وكسب مشروعاً كان أم ممنوعاً وهذا يتجلى والله في عصرنا هذا فإن الناس اليوم – إلا النادر – لا يخطر ببالهم الكسب من الحلال والبحث عن المشروع الجائز ولذلك عم الحرام كل الطبقات وهو من المصائب العظيمة وفي الحديث ذم من لم يتحر في كسبه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥٢/٢) والبخاري في البيوع باب من لم يبال من حيث كسب المال (٢٠٠/٥) عن أبي هريرة .

١٣٠١ – «لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرْنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» .

الشروح : «ليأخذ كل رجل» منكم «برأس راحلته» ويقودها لنخرج من هذا الموضع الذي نمنا فيه عن الصلاة حتى طلعت الشمس «فإن هذا منزل» وموضع «حضرنا فيه الشيطان» بخيله ورجله وجنوده فحملنا جميعاً على النوم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٩/٢) ومسلم (١٨٣/٥) في المساجد عن أبي هريرة قال: عرشنا مع نبي الله ﷺ فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال إله والحديث وارد عن جماعة مطولاً في قفولهم من خير.

١٣٠٢ - «لِيَوْمِكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا» .

الشرح : «ليومكم» في الصلاة من هو «أكثركم قرآنًا» وأحفظكم له وأفقهكم. لأن من كان في ذلك العصر كذلك كان أفقههم في الدين. أما اليوم فيقدم الأقرأ إذا كان فقيهاً في القرآن والسنة. وإلاً قدم غيره ممن أفقه منه، فإن قراء القرآن اليوم وبالأخص عندنا بالمغرب أكثرهم لا يفقهون شيئاً حتى الضروريات.

التخريج : والحديث رواه النسائي في الإمامة (٦٣/٦٢/٢) بهذا اللفظ وهو في البخاري وسنن أبي داود رقم (٥٨٥/٥٨٦/٥٨٧) عن عمرو بن سلمة مطولاً وفيه أنه كان أقرأهم فقدموه فكان يؤمهم وهو ابن ست أو سبع سنين.

١٣٠٣ - «لِيَحْجَنَ هَذَا الْبَيْتُ، وَلِيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَاجُوجَ وَمَاجُوجَ» .

الشرح : «ليحجن هذا البيت» ويقصده المسلمون لأداء المناسك «وليعتمرن» أي يزار «بعد خروج ياجوج وماجوج» على الناس وسيكون خروجهم أوائل أيام سيدنا عيسى عليه السلام ومعنى هذا أن الإسلام سيكون في أيامهم لا يزال موجوداً، ولا ينقرض إلا بعد ذهاب عيسى عليه السلام وهبوب الريح الطيبة وقبض أرواح كل مؤمن.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٨/٣٧/٢٨/٣) والبخاري في الحج باب التمتع والقرآن (٢٠٠/١٩٩/٤) عن أبي سعيد الخدري.

١٣٠٤ - «لِيُخْرِجَنَّ قَوْمٌ مِّنْ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ» .

الشرح : «ليخرجن قوم» يعني أناساً كثيرين «من أمتي» يعني أمة الإجابة وهم عصاة المسلمين «من النار» بعد أن ينفذ فيهم وعيد الله تعالى وذلك يكون «بشفاعتي» ووساطتي وسؤالي ربي ذلك لأنه تعالى قد وعدني بذلك «يسمون» ويدعون «الجهنميين» نسبة لجهنم وذلك لطول مكثهم فيها . وشفاعته ﷺ للمذنبين وإخراجهم من النار جاءت بها الأحاديث المتكاثرة المتواترة .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق باب الشفاعة (٢٣٦/١٤) وأبو داود في السنة (٤٧٤٠) والترمذي في صفة جهنم (٢٤١٩) وابن ماجه (٤٣١٥) عن عمران بن الحصين .

١٣٠٥ - «لَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِّنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ» .

الشرح : «ليدخل الجنة» بفضل الله ثم «بشفاعة» وسؤال «رجل» عظيم له وجاهة عند الله تعالى وهو «من» أفراد «أمتي» فيدخلها بذلك «أكثر من» عدد قبيلة «بني تميم» وهي قبيلة من القبائل العربية . وفيه دليل على أن لأفراد هذه الأمة شفاعات في إخوانهم المذنبين وقد جاءت بذلك الأحاديث الصحيحة بعضها في الصحيحين .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في صفة القيامة (٢٢٥٩) وابن ماجه (٤٣١٦) وابن حبان (٢٥٩٨) والحاكم (٧١/٧٠/١) عن عبد الله بن الجداء وفيه قلت سواك يا رسول الله قال : سواي . وحسنه الترمذي وصححه .

١٣٠٦ - «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ
عند الغضب» .

التشريح : «ليس الشديد» والقوي «بالصرعة» بضم الصاد المشددة والراء المفتوحة
المخففة الذي يصرع الناس بكثرة فليس هذا هو الشديد «إنما الشديد» الحقيقي
«الذي يملك نفسه» ويتغلب عليها «عند» وجود «الغضب» وثورانه ويكظم غيظه،
فمن قهر نفسه وقتئذ فهو أقوى الأقوياء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥١٧/٢٦٨/٢٣٦/٢) والبخاري في الأدب باب
الحذر من الغضب (١٣٤/١٣) ومسلم في البر والصلة (١٦٢/١٦) عن أبي هريرة رضي
الله تعالى عنه .

١٣٠٧ - «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى
النفس» .

التشريح : «ليس الغنى» والكفاية المعتبرة يكون «عن» وجود «كثرة العرض»
بفتحيتين أي متاع الدنيا لأن صاحب هذا قد يكون كالفقير في الحرص على الدنيا
«ولكن الغنى» المحمود هو «غنى» القلب «والنفس» وقناعتها، ورضاها بما قسم الله
لها من غير إلحاح وحرص في الطلب فمن تحقق بأن الله هو المعطي المانع،
ورضي بقضائه، وشكره على نعمائه فهو الغني الكامل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦١/٢٤٣٢) والبخاري (٥٠/٤٩/١٤) في الرقاق
ومسلم (١٤٠/٧) في الزكاة والترمذي في الزهد (٢١٩١) وابن ماجه (٤١٣٧) عن
أبي هريرة .

١٣٠٨ - «لَيْسَ الْفَجْرُ بِالْأَبْيَضِ الْمُسْتَطِيلِ فِي الْأَفْقِ، وَلَكِنَّهُ
الأحمر» .

التشريح : «ليس الفجر» الصادق الذي يحرم الطعام ويوجب الصلاة «بالأبيض

المستطيل» الصاعد «في الأفق» كذب السرحان فإن هذا ليس بشيء ويظهر قبل الصادق بنحو نصف ساعة ثم تعقبه ظلمة، وبعدها يظهر الآخر «ولكنه الأحمر» هذا في بعض الفصول، وقد يكون أبيض كما قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ . فالأحمر أو الأبيض المعترض جنوباً وشمالاً هو الذي تتعلق به الأحكام من صيام وصلاة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣/٤) عن طلق بن علي بسند حسن وهو صحيح لشواهدة الصحيحة، ومن المؤسف أن نرى كل مساجد الأوقاف عندنا بالمغرب يؤذن فيها لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر الصادق بنحو خمس عشرة دقيقة، وقد يصلون عقب الأذان مباشرة وبالأخص في رمضان وكل ذلك من خطأ بعض الفلكيين وعلماء التوقيت الذين وضعوا لهم حصص الأوقات، فليكن المسلم على بال من ذلك، وقد راقبت الفجر مراراً عند أذان مساجد الأوقاف فرأيتهم يؤذنون قبل الوقت جزماً، والله المستعان . .

١٣٠٩ – «لَيْسَ الْكَذَّابُ بِالَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا، وَيَقُولُ خَيْرًا» .

الشروح : «ليس الكذاب» المذموم الآثم «بالذي» يسعى «ويصلح بين الناس» المتخاصمين «فينمي» أي يبلغ «خيراً ويقول خيراً» ولكن الكذاب هو الذي يفسد ويضر الآخرين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٣/٦/٤٠٤) والبخاري في أول الصلح (٢٢٨/٦) ومسلم في البر والصلة (١٥٨/١٦) وأبو داود (٤٩٢٠/٤٩٢١) والترمذي في البر والصلة (١٧٨٥) عن أم كلثوم .

١٣١٠ – «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَدِيِّ» .

الشروح : «ليس المؤمن» الكامل الصادق «بالطعان» أي الذي يكثر الطعن في

الناس بالغيبة مثلاً والتعرض لهم بالتنقيص، والتشهير بهم «ولا اللعان» أي الذي يلعن إخوانه المسلمين بكثرة «ولا الفاحش» أي صاحب الفحش في قوله وفعله «ولا البذي» وهو الفاحش في منطقته الجاري على لسانه الكلام الساقط فهو أخص من الأول أو يكون عطف تفسير.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤٠٤/١) و(٤٠٥) والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٢) والترمذي في البر (١٨٢١) وابن حبان (٤٨) والحاكم (١٢/١) عن ابن مسعود بسند صحيح.

١٣١١ - «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ إِلَىٰ جَنْبِهِ» .

الشرح : «ليس المؤمن» الكامل في إيمانه «بالذي» يأكل «ويشبع» ويتجشأ «وجاره» المسلم المسكين «جائع» لا يجد ما يسد به الرمق وهو مقيم معه «إلى» جنبه» أي بجواره. وفي هذا ذم لمن لهم فضل من المال ولا يواسون جيرانهم المحتاجين.

التخریج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢) والحاكم (٤/١٦٧) عن ابن عباس وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٦٧) رواه الطبراني وأبو يعلى ورجاله ثقات. والحديث صحيح لشواهد.

[خ] ١٣١٢ - «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِيءِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا» .

الشرح : «ليس الواصل بالمكافئ» يعني ليس المراد بالذي يصل رحمه هو الذي يكافئ من وصله فيتبادل معه الصلة عطاء وزيارة فإن هذا لا فضل له على ذي رحمه. «ولكن الواصل» الحقيقي الذي له الأجر الجزيل هو «الذي إذا قطعت رحمه» أي قاطعه أقرابه وهجره «وصلها» أي رحمه فهذا هو الذي يستحق الثناء والثواب العظيم، وذلك لشدة المواصلة في هذه الحالة على النفس.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٣/١٦٠/٢) والبخاري في الأدب (٢٩/١٣) وأبو داود (١٦٩٧) والترمذي في البر والصلة (١٧٥٥) عن ابن عمرو.

١٣١٣ – «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدَّعَاءِ» .

الشرح : «ليس شيء» من الأعمال والأقوال أفضل «وأكرم على الله» وأشرف «من الدعاء» وسؤال الله عز وجل لأنه تعالى يحب أن يسأله عباده لما في ذلك من الافتقار إليه والتذلل له، والالتجاء إليه ومن لم يسأل الله يغضب عليه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٢/٢) والترمذي (٣١٥٠) وابن ماجه (٣٨٢٩) وابن حبان (٢٣٩٧) والحاكم (٤٩٠/١) عن أبي هريرة وسنده حسن لوجود عمران القطان.

[خ] ١٣١٤ – «لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» .

الشرح : «ليس على أبيك» قاله لمولاتنا فاطمة عليها السلام «كرب» أي شدة مما أصابني من سكرات الموت وغمراته «بعد» هذا «اليوم» الذي سأموت فيه فإنني سأقدم على ما لا يخطر على بال من النعيم والرضاء والرضوان.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الوفاة النبوية (٢١٥/٩) عن أنس قال: لما ثقل النبي ﷺ جعل يتغشاه فقالت فاطمة عليها السلام واكرب أباه، فقال إلخ فلما مات قالت: يا أبتاه أجاب ربا دعاه يا أبتاه من جنة الفردوس مأواه، يا أبتاه إلى جبريل ننعاه، فلما دفن قالت يا أنس أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب.

١٣١٥ – «لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عِبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ» .

الشرح : «ليس على» المرء «المسلم في عبده» المملوك، «ولا فرسه» إذا كانا للفقير والاستعمال «صدقة» أي زكاة، فإن كانا للتجارة قوماً وزكي ذلك، وبهذا قال الجمهور.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٧٧/٢٥٤/٢) والبخاري (٦٩/٤) ومسلم (٥٥/٧) وأبو داود (١٥٩٥) والترمذي (٥٥٨) والنسائي (٢٥/٥) وابن ماجه (١٨١٢) والدارمي (١٦٣٩) عن أبي هريرة .

١٣١٦ - «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ حَلْقٌ، إِنَّمَا عَلَى النِّسَاءِ التَّقْصِيرُ» .

الشرح : «ليس على النساء» في الحج والعمرة «حلق» لرؤوسهن بل ذلك حرام في حقهن وهو مثله بالنسبة إليهن «إنما على النساء» إذا أردن الحل من إحرامهن «التقصير» وهو قطع أطراف شعور رؤوسهن .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٩٨٤/١٩٨٥) والدارمي (١٩١١) عن ابن عباس بسند صحيح .

[م] ١٣١٧ - «لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ» .

الشرح : «ليس فيما دون» وأقل من «خمسة أوساق» وهي ثلاثمائة صاع وذلك «من تمر» النخيل «ولا حب» من قمح أو شعير . . «صدقة» أي زكاة وهذا النصاب في الثمار والحبوب متفق عليه، ولا يجب شيء فيما دونه .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٥٢/٧) والنسائي (٢٩/٥) عن أبي سعيد هكذا جاء في رواية، وفي الرواية المتفق عليها زيادة: «دون خمس ذود، ودون خمس أواق» .

[خ م] ١٣١٨ - «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ» .

الشرح : «ليس من» أفعال «البر» والخير والطاعة «الصيام في السفر» إذا أدى إلى جهد شديد ومشقة لا تطاق، أو خاف الصائم على نفسه التلف . فإن المسافر قد حط الله عنه الصوم وشرط الصلاة تسهلاً عليه فكيف يختار الصيام على الفطر . وبهذا الحديث تمسك بعض العلماء فأوجب الفطر في السفر وحرم الصيام . وليس الأمر كما قال بل للمسلم الخيار في ذلك لكن الفطر أفضل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣١٩/٣٩٩) والبخاري (٥/٨٨) ومسلم (٧/٢٣٣) وأبو داود (٤٠٧/٢) والنسائي (٤/٤٦/٤٧) عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى ناساً مجتمعين على رجل وقد ظلل عليه فسأل فقالوا: رجل أجهدته الصوم فقال إلخ .

[خ م] ١٣١٩ – «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَىٰ بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» .

الشرح : «ليس منا» أي ليس على هدينا ونهجنا وديننا الذي ندين الله تعالى به «من لطم» وضرب يديه «الخدود» أي صفحتي وجهه جزءاً على ما نزل به وتضجراً من قضاء الله عز وجل «وشق» أي قطع «الجيوب» جمع جيب وهي الفتحة التي يدخل منها الرأس في القميص والدرع . . . وقطعها يكون عند موت نحو حبيب . . «ودعى» أي نادى «بدعوى الجاهلية» كأن يقول في نياحته يا كهفاه، يا جبلاه، يا ويلاه أو ينادي عند الاستغاثة يا فلان يا لأقاربي . . على عادة الجاهلية وكل ذلك مما حرمه الإسلام وأبطله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٤٥٦/٤٤٢) والبخاري (٣/٤٠٩) ومسلم (٢/١٠٩) والترمذي (٨٨٨) والنسائي (٤/١٧) وابن ماجه (١٥٨٤) وكذا الطيالسي (٧٤٧) عن ابن مسعود .

١٣٢٠ – «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» .

الشرح : «ليس منا» أي ليس على طريقتنا الحسنة الكاملة «من لم يتغن» أي يحسن صوته «بالقرآن» لأن التطريب به أوقع في النفس بشرط أن لا يخرج بذلك عن حدود الترتيل بزيادة حرف أو إخفائه أو نحو ذلك كما يفعله بعض القراء اليوم .

التخريج : والحديث رواه البخاري في فضائل القرآن وفي التوحيد (١٧/٢٨٣) عن أبي هريرة .

١٣٢١ - «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَلَمْ يَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرَنَا» .

الشرح : «ليس منا» أي على سنتنا في الأدب والاحترام والرحمة «من لم يرحم صغيرنا» بالشفقة عليه، وإرشاده، والإحسان إليه، سواء كان صغير السن أم القدر، وليس منا كذلك «من لم يعرف» قدر «وشرف كبيرنا» وفضله في العلم والتقوى والسن والشيخوخة فيوقره ويحترمه، ويعظمه ويجله فمن الإيمان إجلال الكبير، ورحمة الصغير.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٤/٣٥٥/٣٦٣) وأحمد (٢/١٨٥/٢٠٧) وأبو داود (٤٩٤٣) والترمذي في البر والصلة (١٧٦٦) عن عبد الله بن عمرو، وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم والذهبي والنووي وحسنه العراقي وللحديث شواهد وطرق هو بها صحيح.

١٣٢٢ - «لَيْشْرِبَنَّ أَنْاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بغير اسمها» .

الشرح : «ليشربن» أي والله ليكونن «أناس» وأقوام فجرة فسقة «من» جملة من ينتسب «لأمتي» فيشربون «الخمير» وهي كل ما خامر العقل وغطاه فيحتالون لشربها «ويسمونها» أسماء متنوعة «بغير اسمها» الخمر فيقولون مثلاً عصير العنب، أو الجعة، أو شراب الذرة ونحو ذلك وقد بالغ أقوام اليوم في الإجمام والاستهزاء بحرمات الله تعالى وعباده الصالحين، فأطلقوا عليها أسماء بعض الأئمة والعلماء والصالحين فقاتلهم الله وأخزاهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٢/٥) وأبو داود (٤٠٣٩) وابن ماجه في الفتن (٤٠٢٠) وابن حبان (١٣٨٤) عن أبي مالك الأشعري وهو حديث صحيح لشواهد وطرقه بعضها صحيحة كحديث رجل من أصحاب النبي ﷺ رواه الطيالسي (٥٨٦)

وأحمد (٢٣٧/٤) ولفظه بنحوه وأصله في الأشربة من صحيح البخاري بلفظ: «ليكونن أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف» ..

١٣٢٣ – «لَيَفْرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ» .

الشرح : «ليفرن الناس» ويهربون «من» فتنة المسيح «الدجال» الأعور الساحر ويتحصنون «في الجبال» ويلحقوا بها خوفاً على دينهم وأنفسهم. فإن فتنته عظيمة وعظيمة ولذلك كان الأنبياء يحذرون أممهم منه، وقد جاء في أخباره وأوصافه وإفساده وفتنته أخبار عن نبينا ﷺ كثيرة تجدها في كتب الفتن وأشراط الساعة من كتب الحديث وغيرها مما أورد فيه.

والحديث رواه أحمد (٤٦٢/٦) ومسلم في الفتن آخر الكتاب (٨٦/١٨) والترمذي آخر المناقب (٣٦٩٤) عن أم شريك. قالت: يا رسول الله وأين العرب يومئذ قال: «هم قليل».

[م] ١٣٢٤ – «لَيَقْتُلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ» .

الشرح : «ليقتلن» نبي الله وروحه عيسى «ابن مريم» عليهما السلام بعد نزوله على المنارة البيضاء بشرقى دمشق «الدجال» بعد أن يطوف الأرض كلها ويعثي فيها فساداً فينتهي به المطاف لبلاد فلسطين حيث يوجد اليهود مجتمعين فيقضي عليه وعلى اليهود عيسى عليه السلام «بياب» مدينة «لد» وهي من المدن التي يحتلها اليهود اليوم. وهذا وعد من الله عز وجل على لسان رسوله ﷺ فلا بد وأن يقع لا محالة، فنحن في انتظاره إن شاء الله عز وجل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٠/٣) والترمذي في الفتن (٢٠٧٢) عن مجمع بن جارية الأنصاري وحسنه وصححه، ومعناه في مسلم في الفتن (٦٨/١٨) عن النواس بن سمعان في حديث طويل وفيه «فيطلبه حتى يدركه بباب لد فيقتله».

١٣٢٥ — «لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ نَاسٌ مِّنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ، كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ» .

التشريح : «ليقرآن القرآن» عن ظهر قلب أو في المصاحف «ناس» منافقون وخوارج ومرتدون وأصحاب أفكار منحرفة، وعقائد فاسدة، كفروا بها وكانوا «من» جملة «أمتي» ولكنهم «يمرقون» ويخرجون «من» دين «الإسلام» خروجاً «كما» أي كمثل ما «يمرق» ويخرج «السهم» عند الرمي به «من الرمية» أي التي رميت به، فإنه إذا دخل فيها خرج من الناحية الأخرى، ولا يبقى داخلها، فكذا هؤلاء يخرجون من الإسلام حتى لا يبقى لهم فيه نصيب والحديث من أعلام نبوته ﷺ فلا يخلو عصر من العصور من المارقين والخارجين عن الدين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٦/١) وابن ماجه (١٧١) عن ابن عباس وسنده صحيح على شرط مسلم ولا يضر هنا سماك عن عكرمة فإن الحديث متواتر له طرق كثيرة .

١٣٢٦ — «لِيَكْفِ أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ» .

التشريح : «ليكف أحدكم» أي ليكن كافيه «من» متاع «الدنيا» الزائد على المأكل والمشرب والملبس والضروريات «خادم» يخدمه، ويعينه على أغراضه، ويساعده على حاجياته «ومركب» يركبه، ويقضي به مآربه في حضره، وسفره وما سوى ذلك فهو فضل، لا خير فيه إلا الاشتغال به عن الآخرة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٠/٥) عن بريدة ورجاله ثقات إلا عبد الله بن مولة فمجهول لكنه لا يضر فإن له شاهداً عن أبي هاشم بن عتبة رواه أحمد (٤٤٤/٤٤٣/٣) والترمذي (٢١٤٧) وابن ماجه (٤١٠٣) وسنده صحيح .

١٣٢٧ - «لَيَنْقُضَنَّ الْإِسْلَامُ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ، كَمَا يُنْقَضُ الْحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً» .

الشرح : «لينقضن» أي سينحل دين «الإسلام» ويضعف بعد قوته وكماله ويسقط «عروة عروة» أي تذهب عراه وقواعده وشعبه بالتتابع، الواحدة تلو الأخرى، حتى لا يبقى منه إلاّ الأسامي والرمزيات، ويصبح غريباً في آحاد الناس وأفرادهم كما هو حاصل اليوم، فيفسخ «كما ينقض» أي مثل ما يحل «الحبل قوة قوة» أي بعد ما كان مبرماً قوياً، وهذا نهاية التفسخ من قواعد الدين. ولذلك أتى ﷺ بالجملّة المؤكدة بالقسم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٢/٤) عن فيروز الديلمي وسنده صحيح. وله شاهد عن أبي أمامة رواه أحمد (٢٥١/٥) وابن حبان مع الإحسان (٦٧١٥) والحاكم (٩٢/٤) وصححه بلفظ: «لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها وأولها نقضاً للحكم، وآخرها الصلاة». وسنده صحيح وانظر المجمع (٢٨١/٧).

[م] ١٣٢٨ - «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَا تَرْجِعَ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ» .

الشرح : «لينتهين» أي والله ليكفن «أقوام» في حالة كونهم «يرفعون أبصارهم» غافلين «إلى» جهة «السماء» في الدعاء داخل الصلاة «أو» إذا لم ينتهوا «لا ترجع» ولا ترد «إليهم أبصارهم» بل تخطف وتسلب لهم. وفي هذا وعيد شديد لمن يرفع بصره إلى السماء وقت الصلاة، لأن ذلك ينافي الخشوع المطلوب فيها، وهو يدل على تحريمه وبه قال جماعة، بل قال ابن حزم: ببطان الصلاة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٨/٥) ومسلم (١٥٢/٤) وأبو داود (٩١٢) وابن ماجه (١٠٤٥) عن جابر بن سمرة..

١٣٢٩ - «لِيَّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ» .

التشريح : «لِيَّ» أي مطل وتسويق «الواجد» أي الغني «يحل» ويبيح الطعن في «عرضه» بأن يقول صاحب الحق: فلان ظلمني، أو ماطلني، ونحو ذلك «و» فوق ذلك يحل «عقوبته» من سجن أو ضرب وتأديب من الحاكم إذا امتنع من الأداء مع وجده وقدرته. ويأتي إن شاء الله حديث: «مطل الغني ظلم». فالحديث يدل على جواز عقوبة القادر على أداء الحقوق وهو يماطل ويسوف غداً، في رأس الشهر. آخر السنة. . وهكذا كما يدل على إباحة الكلام فيه من طرف خصمه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٢٢/٣٨٨) وأبو داود في الأفضية (٣٦٢٨) والنسائي في البيوت (٨/٢٧٨) وابن ماجه في الصدقات (٢٤٢٧) وابن حبان (١١٦٤) عن الشريد بن سويد وسنده حسن.

١٣٣٠ - «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا» .

التشريح : «اللحد» في القبور «لنا» معشر المسلمين وهو أن يحفر في الأرض ثم يحفر القبر في جانب الجدار كما هي سنة المشاركة، «والشق» وهو حفر شقة وسط القبر كما يفعله أهل المغرب فهذا «لغيرنا» وهم أهل الكتاب كما جاء مبيناً، وفيه دليل على أفضلية اللحد في الإقبار مخالفة لأهل الكتاب.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٢٠٨) والترمذي (٩٣١) والنسائي (٦٦/٤) وابن ماجه (١٥٥٤) كلهم في الجنائز عن ابن عباس وحسنه الترمذي وهو صحيح لطرقة ورواه أحمد (٤/٣٥٧/٣٥٩/٣٦٢) من طرق عن جرير. .

[خ م] ١٣٣١ - «الَّذِي تَفَوُّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ» .

التشريح : «الذي تفوته» أي المسلم الذي يتغافل عن «صلاة العصر» حتى يخرجها عن وقتها يكون حاله في ذلك «كأنما وتر» وسلب وفقد «أهله» من أم وأب وزوجة وأولاد وإخوة وأخوات. . «و» سلب «ماله» وجميع ما كان يملكه من متاع. وفي ذلك خسارة أي خسارة. وهو يدل على أن تضييع صلاة العصر عظيم جداً.

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٦٩/٢) ومسلم (١٢٥/٥) وأبو داود (٤١٤) والترمذي (١٥٥) والنسائي (١٩٣/١٩٢) وابن ماجه (٦٨٥) وكذا أحمد (٢/٦٤ / ١٢٤ / ١٤٥) والطيالسي (٢٨٥/٢٨٦) والدارمي (١٢٣٣/١٢٣٤) عن ابن عمر . . .

[خ] ١٣٣٢ - «الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعَنُهَا يَطْعَنُهَا فِي النَّارِ» .

الشرح : «الذي يخنق نفسه» بوضع جبل أو نحوه في عنقه فينتحر هو «يخنقها» كذلك تعديباً له «في النار» يجازئ به من جنس عمله « و » كذلك الذي «يطعنها» بسيف أو خنجر فيموت بذلك هو أيضاً «يطعنها في النار»، لأن من قتل نفسه بشيء عذب به كما جاء في الصحيح: «من شرب سماً فهو يتحساه في النار خالداً مخلداً، ومن تردى من جبل فهو يتردى في النار» إلخ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجنائز (٤٦٩/٣) وفي الطب عن أبي هريرة وهو من أفراد البخاري .

[خ م] ١٣٣٣ - «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» .

الشرح : «الذي يشرب» وكذا من يأكل «في آنية الفضة» وكذا الذهب اتفاقاً لحديث حذيفة في الصحيحين فمن يفعل ذلك «إنما» هو «يجرجر» ويتجرع ويصب «في بطنه» من حلقه «نار جهنم» فجعل استحقاقه للعذاب كأنه يأكله وشربه فيهما يشرب ويأكل نار جهنم عياداً بالله . وقد حكى النووي الإجماع على تحريم استعمال الذهب والفضة إلخ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأشربة (١٩٩/١٢) ومسلم في اللباس (٢٧/١٤) عن أم سلمة وفي رواية لهذا: «من شرب من إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر» إلخ .



حرف الميم

١٣٣٤ - «مَاءُ الرَّجْلِ غَلِيظٌ أْبَيْضٌ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيْقٌ أَصْفَرٌ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ أَشْبَهَهُ الْوَلَدُ».

الشرح : «ماء الرجل» أي منيه الذي يتكون منه الجنين بعد مزجه بماء المرأة هو «غليظ» خائر «أبيض» رائحته كرائحة الطلع، «وماء المرأة رقيق» مائع قلما يرى صفته «أصفر فأيهما سبق» وعلا الآخر بأن سبقت الشهوة والإنزال «أشبهه» أي السابق «الولد» وفي رواية: «يكون الشبه» أي جاء الولد المكون يشبه من سبق ماؤه وإنزاله أو يشبه أقاربه من الأب أو الأم. وهذا شيء بالغ الأهمية في كمال القدرة والإعجاز الإلهي لا يستطيع أي مخلوق تكوين ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٩٩/٢٣٢) ومسلم في الطهارة (٣/٢٢١/٢٢٤) وابن ماجه (٦٠١) عن أنس أن أم سليم سألت النبي ﷺ قالت: المرأة ترى ما يرى الرجل في منامها فقال نبي الله ﷺ: «إذا رأته ما يرى الرجل» يعني الماء «فلتغتسل» قالت أم سلمة: أويكون؟ فقال النبي ﷺ «نعم ماء الرجل» إلخ.

١٣٣٥ - «مَاءٌ زَمَزَمَ لِمَا شَرِبَ لَهُ».

الشرح : «ماء زمزم» وهو أشرف ماء على وجه الأرض، وأحبها إلى نفوس المؤمنين فهو يكون «لما شرب له» بحسب النيات والمقاصد، فمن شربه لحصول

علم، أو هداية، أو شفاء داء، أو أي حاجة كان ذلك له، وقد ذكر العلماء أنهم جربوه لأمر كثيرة كما قال القاضي أبو بكر ابن العربي والحافظ ابن القيم وغيرهما.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٥٧/٣٧٢) وابن ماجه في المناسك (٣٠٦٢) والبيهقي (٥/١٤٨/٢٠٢) من حديث جابر وهو حديث حسن صحيح لطرقه وقد حسنه ابن القيم وصححه الدمياطي، والمنذري، والسيوطي، وغيرهم وانظر فتح الباري (٤/٢٣٨) من الحج والتلخيص الحبير (٢/٢٦٨) والمقاصد الحسنة (٣٥٧).

١٣٣٦ — «مَا أَحَبَّ عَبْدٌ عَبْدًا لِلَّهِ إِلَّا أَكْرَمَ رَبَّهُ» .

الشرح : «ما أحب عبد عبداً لله» لإيمانه وطاعته ربه أو لعلمه أو شرفه، «إلا أكرم ربه» عز وجل أي عظمه وبجله ونزهه عما لا يليق به .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٥٩) عن أبي أمامة وسنده حسن، وإسماعيل بن عياش روى هنا عن بلديه .

١٣٣٧ — «مَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مِنَ الرَّبِّ إِلَّا كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى قِلَّةٍ» .

الشرح : «ما أحد» أي ليس أحد من المسلمين أو غيرهم «أكثر من الربا» أي تعامل به كثيراً حتى أثرى وتوفر عنده مال كثير «إلا كان عاقبة» وآخر «أمره» ونهايته «إلى قلة» أي نقص وذهاب بركته قال تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ الرَّيْثُ وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾ . وفي ذلك تهديد شديد، وتحذير أكيد من المراباة .

التخریج : والحديث رواه ابن ماجه في التجارات (٢٣٧٩) والحاكم (٤/٣١٨) عن ابن مسعود وحسنه الحافظ وصححه الحاكم والذهبي والبوصيري .

١٣٣٨ — «مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ» .

الشرح : «ما أرى الأمر» أي الموت والفناء «إلا أعجل» وأقرب «من ذلك» أي من

أن يبني الإنسان لنفسه بناء ويشيده فوق ما لا بد منه . ففي الحديث التزهيد في الحياة، والحض على قصر الأمل .

الشرح : والحديث رواه أحمد (١٦١/٢) وأبو داود (٥٢٣٦/٥٢٣٥) والترمذي (٢١٥٥) وابن ماجه (٢١١٠) عن ابن عمرو قال: مر رسول الله ﷺ ونحن نعالج أي نصلح خصماً لنا - أي قصباً - فقال «ما هذا»؟ - فقلنا: قد وهى - أي استرخى وضعف - فنحن نصلحه فقال إلخ وحسنه الترمذي وصححه .

١٣٣٩ - «مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا» .

الشرح : «ما استكبر» أي لا يكون متصفاً بالكبر «من» كان فيه هذه الخصال الثلاث «أكل معه» مباشرة «خادمه» على مائنته «وركب الحمار» لأنه لا يركبه إلا ضعفاء الناس وسقطتهم، ولا سيما إذا ركبته ومر عليه «بالأسواق» حيث يراه الناس، ويشاهده الوجهاء، فهو من التواضع والتنازل بمكان «واعقل» أي قيد «الشاة» أو نحوها «فحلبها» فإن ذلك لا يكون إلاً للفلاحين وأرباب المواشي المتواضعين . فالإتصاف بهذه الأشياء ترفع عن صاحبها التكبر .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٥٠) عن أبي هريرة بسند حسن لوجود محمد بن عمرو بن علقمة .

[خ] ١٣٤٠ - «مَا أَسْفَلَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فِ فِي النَّارِ» .

الشرح : «ما» كان من «أسفل» وتحت «الكعبين من الإزار» والقميص، والجبّة، والسراويل إذا قصد به الخيلاء والكبرياء، «ففي النار» أي ذلك من موجبات النار لصاحبه، ففيه تحريم إسبال الثياب مع تجاوز الكعبين وانظر ما سبق (٢٠٤) .

التخريج : والحديث رواه البخاري في اللباس (٣٦٩/١٢) والنسائي في الزينة (١٨٣/٨) عن أبي هريرة .

١٣٤١ - «مَا أَمَرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ» .

الشرح : «ما أمرت» أي ما أمرني ربي «بتشييد» أي برفع «المساجد» وتطويل بنائها فإن ذلك من أنواع الزخرفة وذلك مذموم شرعاً، بل هو من عادات اليهود والنصارى، ولذلك قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٤٨) وابن حبان مع الإحسان (١٦١٥) والبيهقي (٤٣٩/٢) عن ابن عباس وسنده صحيح. وقد تنافس الناس في كل البلاد في تشييد المساجد وتأنيقها وتزييقها وتباهوا في ذلك حتى خرجوا بما صنعوا عن المشروع إلى التبذير المذموم.

١٣٤٢ - «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ» .

الشرح : «ما بعث الله» وأرسل «نبياً» من أنبيائه «إلا رعى الغنم» وساسها وحفظها في مراعيها تدريباً له، وتأهباً لرعاية الخلق وسياستهم فقال له أصحابه وأنت فقال: «نعم» «كنت» يعني في صغره «أرعاها» وأحفظها «على قراريط» يعني بأجرة مقدرة «لأهل مكة» والحديث يدل على أن كل الأنبياء رعو الغنم لعموم النكرة في سياق النفي.

التخريج : والحديث رواه البخاري في أوائل الإجارة باب رعي الغنم على قراريط (٣٤٨/٥) عن أبي هريرة.

١٣٤٣ - «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ» .

الشرح : «ما بين المشرق والمغرب قبله» أي جهتها وهذا بالنسبة لأهل المدينة ومن على سمتهم فإنهم إذا اتجهوا لجهة الكعبة كان المشرق لجهة يسارهم، والمغرب لجهة يمينهم، أما غيرهم فكل بحسبه.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٣٠٧) وابن ماجه (١٠١١) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

[خ م] ١٣٤٤ – «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» .

الشرح : «ما بين بيتي» الذي أسكنه والمراد به هنا بيت عائشة الذي دفن فيه «و» بين «منبري» الذي أقوم عليه في خُطْبِي هو «روضة من رياض الجنة» وأصل الروضة أرض ذات مياه وأشجار، وأزهار، أو بستان في غاية النضارة، فليل هو هنا على ظاهره إما منقول من الجنة كالحجر الأسود أو سينقل إليها كالجذع الذي حن إليه، وإما هو كروضة الجنة في تنزل الرحمات، أو التعب في يوصل إلى الجنة والله تعالى أعلم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٦/٣٣٦/٢) وفي مواضع والبخاري في الصلاة وفي آخر الحج (٤٧١/٤) ومسلم كذلك (١٦١/٩) والنسائي في الصلاة (٢٩/٢) عن عبد الله بن زيد المازني ورواه الشيخان والترمذي (٣٦٧٩/٣٦٧٨) في المناقب عن علي وأبي هريرة بزيادة: «ومنبري على حوضي» .

[م] ١٣٤٥ – «مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ» .

الشرح : «ما بين خلق آدم» عليه السلام من العصور والأجيال «إلى قيام الساعة» سيكون «أمر» وبلاء وفتن «أكبر» وأعظم وأخطر «من» فتنة «الدجال» فتاريخ الإنسانية مظلم بالأحداث العظام والكوارث والدواهي ومن قرأ التاريخ رأى العجب من ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠/١٩/٤) ومسلم آخر الكتاب في أخبار الدجال (٨٧/٨٦/١٨) عن هشام بن عامر رضي الله تعالى عنه .

[خ م] ١٣٤٦ - «مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ حَرَامٌ» .

الشرح : «ما» أي الأرض الواقعة «بين لابتي المدينة» أي بين حرثيها لأن اللابة هي الحرة والحررة أرض ذات حجارة سود والمدينة جاء موقعها بين حرة شرقية وبين حرة غربية غير أنه لم يبق لهما اليوم أثر فقد نسفتا نسفاً، وبنيت فوقهما العمارات والقصور فما بين هاتين الناحيتين «حرام» كالحرم المكي لا يصاد صيده، ولا يقطع شجره، ولا تلتقط لقطته . . . وهذا من فضائل المدينة المنورة. ولكن مع الأسف الشديد، لم يبق لها احترام من أكثرية المسلمين كمكة المكرمة أيضاً.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤/٤٦١) ومسلم (٩/١٤٥) كلاهما آخر الحج في فضل المدينة. ورواه الترمذي في المناقب (٣٦٨٥) كلهم عن أبي هريرة أنه قال: لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها إن رسول الله ﷺ قال: إلخ وفي الباب عن أنس ورافع بن خديج وسعد بن أبي وقاص . . وكلها عند مسلم وغيره.

[خ م] ١٣٤٧ - «مَا بَيْنَ مَنْكَبِي الْكَافِرِ فِي النَّارِ مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ» .

الشرح : «ما بين منكبي الكافر» من العرض أو المسافة «في النار» يوم القيامة «مسيرة» ومقدار «ثلاثة» أيام يمشيها «الراكب» على فرس أو غيره «المسرّع» في عدوه وسيره. فعظم الله جسم الكافر وخلق له لعظم عذابه، ويضاعف ألمه نعوذ بالله من ذلك. وجاء في صحيح مسلم: «إن غلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام» وجاء عند أحمد: «إن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام» .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق باب صفة الجنة والنار (١٤/٢١٣) ومسلم في صفة القيامة باب جهنم (١٧/١٨٦) عن أبي هريرة.

١٣٤٨ - «مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ إِلَّا كَانَ أَحْفَظَهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ» .

الشرح : «ما تحاب اثنان» أي تبادلوا الحب بينهما بشرط أن يكون «في» ذات «الله» عز وجل لا لمصالح شخصية ودنيوية، «إلا كان أفضلهما» عند الله عز وجل، وأكرمهما لديه، «أشدهما» وأكثرهما وأخلصهما «حبا لصاحبه» وهذا من فضائل التحاب في الله عز وجل وفيه أحاديث كثيرة.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٧٩) وابن حبان (٢٥٠٩) والحاكم (١٧١/٤) عن أنس وسنده صحيح. والمبارك بن فضالة صرح بالتحديث عند الأولين.

[خ م] ١٣٤٩ - «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ» .

الشرح : «ما تركت» وخلفت «بعدي» أي بعد موتي وذهابي «فتنة» وبليية ومحنة هي «أضر» وأخطر شيء «على الرجال» وأشدها وأقبحها «من» فتنة «النساء» لما جعل فيهن من الشهوة وميل الرجال إليهن، فالفتنة بهن عظيمة فالمرأة كلها فتنة صوتها ومظهرها وجميع أجزائها وتحركاتها، ولذلك حذرنا نبينا ﷺ من النساء، ونهانا عن النظر إليهن، والخلوة بهن، والاختلاط معهن، والدخول عليهن، والتحفظ منهن وجعل إقبال المرأة وإدبارها في صورة شيطان... ولذا قال الحافظ في الفتح إن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد لذلك قوله عز وجل: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ إلخ فجعلهن من عين الشهوات وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١٠/٢٠٠/٥) والبخاري في النكاح (٤١/١١)

ومسلم في الدعوات والرفاق (٥٤/١٧) والترمذي في الأدب (٢٥٩٠) وابن ماجه في الفتن (٣٩٩١) عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما .

١٣٥٠ - «مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ فَيُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، إِلَّا بَذَنِبٍ يُحَدِّثُهُ أَحَدُهُمَا» .

الشرح : «ما تواد» أي ما تحابب «اثنان» وتصادقا «في» ذات «الله» لأجل الدين من إيمان وتقوى وعلم وشرف... «يفرق بينهما» أي يفترقان ويتقاطعان، ويتباغضان بعد التحابب والتواصل «إلا بذنب» ومعصية «يحدثه» ويفعله «أحدهما» وهذا من شؤم المعاصي والعقاب عليها، فإن التحابب والمصاحبة في الله نعمة من الله على عبده المؤمن فذهابها وفقدانها بلية ومصيبة وعقاب منه تعالى وقد قال عز وجل: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ الخ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٤٠١) عن أنس بسند حسن وهو صحيح لشواهد منها عن ابن عمر عند أحمد (٦٨/٢) وعن رجل من بني سليط عنده أيضاً (٧١/٥) .

١٣٥١ - «مَا خَيْرَ عَمَارٍ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا» .

الشرح : «ما خير عمار» بن ياسر أي جعل له الاختيار «بين أمرين» من أمور الدين والدنيا «إلا اختار» وأخذ أفضلهما و «أرشدهما» فكان رضي الله تعالى عنه يميز بين الحسن والأحسن، والفاضل والأفضل، فكان يأخذ بالأكثر ثواباً، والأقرب إلى الله عز وجل وهذا من فضائله رضي الله تعالى عنه .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في المناقب (٣٥٧٠) والحاكم (٣٨٨/٣) عن عائشة وسنده صحيح على شرط مسلم . ورواه أيضاً الحاكم (٣٧٩/٣) عن ابن مسعود وصححه على شرطهما .

[خ م] ١٣٥٢ - «مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ» .

الشرح : «ما زال» و«جريل» عليه السلام «يوصيني» ويأمرني «بالجار» ويعهد إليّ بالإحسان إليه والبرور به، ورفع الأذى عنه «حتى ظننت» وترجح لدي «أنه سيورثه» أي يحكم بتوريث الجار من جاره بأمر من الله تعالى وذلك لعظم حقه. وللأسف قد ضاع العمل بهذه الوصية فلا يعمل بها إلا أقل القليل من المسلمين بينما الكفار يحافظون عليها سلبياً فهم وإن لم يحسنوا إلى الجار في الغالب، فإنهم لا يؤذونه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٥/٢) وفي مواضع البخاري في الأدب (٤٩/١٣) ومسلم في البر (١٧٦/١٦) وأبو داود (٤١٥٢) والترمذي (١٧٨٨) كلاهما في الأدب عن ابن عمر.

١٣٥٣ - «مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْتُوا الْجَدَلَ» .

الشرح : «ما ضل قوم» وخرجوا عن طريق الله وزاغوا عن الحق «بعد هدى» ورشاد وديانة «كانوا» من قبل سائرين «عليه إلا» خذلوا وطرردوا عما ينفعهم من الطاعات، والأعمال التي تقربهم إلى الله تعالى و«أوتوا» وأعطوا «الجدل» والمرء والتنازع في الدين تعصباً للمذاهب والآراء والنحل. ففيه دليل على أن كثرة الجدل بلا حاجة من علامة الضلال والخذلان عياداً بالله تعالى كما هو مشاهد من بعض الفرق الضالة المنحرفة الذين ليس لهم شغل إلا مجادلة الناس في دينهم، وبالأخص في المسائل والفروع الخلافية.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٦/٢٥٢/٥) والترمذي في التفسير (٣٠٣٩) وابن ماجه في المقدمة (٤٨) والحاكم (٤٤٧/٢) عن أبي هريرة وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم والذهبي وفي آخره ثم قرأ: ﴿مَا صَرَّفُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾ .

١٣٥٤ — «مَا ظَهَرَ فِي قَوْمِ الرَّبَا وَالزَّانَا، إِلَّا أَحَلُّوا بِأَنْفُسِهِمْ عِقَابَ اللَّهِ».

التشريح : «ما ظهر» وفشا وانتشر «في قوم» أي بينهم «الربا» أي التعامل به أخذاً ودفعاً «و» ظهر «الزنا» أي فعل الفاحشة، وكثرت، واستفحل أمرها «إلا أحلوا» وأنزلوا «بأنفسهم عقاب الله» ونقمته، وعذابه، وهذا وعيد شديد وتهديد أكيد للمرابين والزناة، ومن يسكت عنهم فإن الجميع معرضون لعذاب الله. وقد وقع ونزل بنا ما أوعد به ﷺ فإن الناس اليوم لما شاع بينهم التعامل بالربا بجميع أنواعه وأصبح عندهم رسمياً في سائر البقاع حتى في الحرمين الشريفين وانتشر كذلك البغاء والزنا والعهر انتشاراً لم يعهد له مثيل، أصاب الله العالم بكوارث، وبلايا، ونكسات، وحروب، ومشاكل لم يعرف لها نظير في تاريخ البشرية، وذلك كله عقاب لهم على ما اتفقوا عليه من مجاهرة الله عز وجل بهاتين الجريمتين المخزيتين البغيضتين.

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٣٨٠٩) عن ابن مسعود بسند حسن أو صحيح وفات الهيثمي في المجمع (١١٨/٤) فلم يعزه لأحمد.

١٣٥٥ — «مَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلاً، وَلَا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ سَاعِياً أَوْ جَائِعاً».

التشريح : «ما علمته» ما يباح له وما يحرم عليه «إذ» أي حيث «كان جاهلاً» ولذلك أكل من سنابل الحائط وحمل معه في ثوبه، فإن الحمل لا يجوز له، فكان ينبغي لصاحب الحائط أن يعرفه بأن ذلك لا يجوز له وأن لا يضربه، ولكنك ما علمته «ولا أطعمته» بعد أن وجدته في حائطك «إذ كان» في حالته «ساعياً أو جائعاً» محتاجاً مضطراً. وفي الحديث إرشاد إلى عدم تعنيف الجاهل ووجوب تعليمه ما يجهل، كما فيه وجوب إطعام الجائع المحتاج، وفيه إباحة الأكل من

البساتين والحوائط . . لمن احتاج إلى ذلك بشرط أن لا يحمل شيئاً معه كما جاء في أحاديث أخرى .

التخريج : والحديث يتضح معناه بذكر سببه فأخرجه أحمد (١٦٧/٤) وأبو داود في الجهاد (٢٦٢٠) وابن ماجه في التجارات (٣٣٩٨) والحاكم (١٣٣/٤) عن عباد بن شرحبيل قال: أصابني سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة ففركت سنبلاً فأكلت وحملت في ثوبي فجاء صاحبه فضربني وأخذ ثوبي فأنتيت رسول الله ﷺ فقال له: إلخ وأمره فرد علي ثوبي، وأعطاني وسقاً أو نصف وسق. وسنده صحيح، ولذا صححه الحاكم والذهبي .

١٣٥٦ - «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلًا أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» .

الشرح : «ما عمل آدمي» أي ابن آدم ذكراً كان أم أنثى «عملاً» يتقرب به إلى الله تعالى «أنجي» أي أعظم «له» نجاة «من عذاب الله» وعقابه «من ذكر الله» عز وجل .
ففيه فضل عظيم لذكر الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٩/٥) عن معاذ بن جبل وسنده صحيح مع انقطاع فيه لكن رواه الطبراني برجال الصحيح كما في مجمع الزوائد (٧٣/١٠) وله مع ذلك شاهد عن جابر أورده الهيثمي (٧٤/١٠) برواية أوسط الطبراني وصغيره وقال: ورجالهما رجال الصحيح .

١٣٥٧ - «مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ، فَهُوَ مَيْتَةٌ» .

الشرح : «ما قطع» وأبين «من» أطراف «البهيمة» كشاء ونحوها وأزيل من أجزائها «وهي حية» لم تذك بعد، أو ذكيت ولكنها لم تمت بعد فما قطع منها قبل ذلك «فهو ميتة» . وهو إخبار عن الحالة التي كانت سائدة في الجاهلية من قطع بعض أسنة النوق ونحوها على قيد حياتها، فيجمعون بين أكل اللحم واستحياء البهيمة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١٨/٥) وأبو داود (٢٨٥٨) والترمذي (١٣٤٩) في الصيد والحاكم (٢٣٩/٤) عن أبي واقد الليثي قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة وبها ناس يعمدون إلى أليات الغنم ، وأسئمة الإبل فيجيونها فقال رسول الله ﷺ ورجاله رجال الصحيح . وله شواهد عن ابن عمر وأبي سعيد الخدري وتميم الداري ذكرتها في تهذيب الجامع .

١٣٥٨ — «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ ، وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ» .

الشرح : «ما كان» ووجد «الفحش» أي الكلام الساقط السفیه «في شيء» من الآدمي «قط» «إلا شأنه» أي عابه وأصبح قبيحاً مشيناً ، «ولا كان» ووجد «الحياء في شيء قط إلا زانه» وحسنه وجمله وهو يدل على ذم الفحش ومدح الحياء وأنه لو فرض أن جماداً وصف بهما لتأثر بهما فكيف بالإنسان .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٥/٣) والترمذي في البر (١٨١٨) وابن ماجه (٤١٨٥) عن أنس بسند صحيح .

١٣٥٩ — «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ اسْتَظَلَّتْ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا» .

الشرح : «مالي وللدنيا» أي ما شأنني وشأنها وأي علاقة بيني وبينها «ما أنا» أي ليس حالي «في» هذه «الدنيا إلا كـ» حال «راكب» مسافر قطع مسافة حتى أتعبه السفر فـ «استظل» أي جلس يستريح مستظلاً «تحت شجرة» ظليلة «ثم» لما هبت الرياح «راح» أي ذهب في الرواح «وتركها» أي تلك الشجرة فهذا تمثيل بليغ ، ووجه الشبه سرعة الرحيل ، وقلة المكث في الدنيا كالراكب المستظل ، فالدنيا كالجسر وضع للعبور عليه ، ولذا قال عيسى عليه السلام : اعبروها ولا تعمروها أي مروا عليها ولا تتخذوها مقراً لكم ، وقال بعض الحكماء : جعل الله الدنيا ممراً ،

والآخرة مقراً، والروح عارية، والرزق بلغة، والمعاش حجة، والسعي خيراً، ودعا من دار الآفات إلى دار السلام، ومن السجن إلى البستان وذلك حال كل إنسان إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤١/٣٩١/١) والترمذي في الزهد (٢١٩٥) وابن ماجه (٤١٠٩) والحاكم (٣١٠/٤) عن ابن مسعود وحسنه الترمذي وصححه، وذلك لشواهد وسببه قال: نام رسول الله ﷺ على حصير فقام وقد أثر في جنبه فقلنا يا رسول الله: لو اتخذنا لك وطاء فقال إلخ.

١٣٦٠ — «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّىٰ أُرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ» .

الشرح : «ما من أحد» أي ليس أحد من أمتي في أي مكان كان، وأخرى من كان في مواجعتي «يسلم علي» بأن يقول: السلام عليك يا رسول الله. «إلا رد الله إلي روعي» هذا مؤول ولا بد فإنه ﷺ حي في قبره. ولا يخلو وقت من المسلمین عليه، ولذا قال ابن الملتن وغيره: المراد رد إلي نطقي يعني مجازاً وكذا أوله الحافظ وغيره. «حتى أرد عليه السلام» وللعلماء في تأويل الحديث كلام طويل.

التخريج : والحديث رواه أبو داود آخر المناسك (٢٠٤١) وكذا أحمد (٢٢٧/٢) والبيهقي في السنن (٢٤٥/٥) عن أبي هريرة وسنده حسن جيد وصححه النووي وغير واحد.

١٣٦١ — «مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا إِلَّا هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ» .

الشرح : «ما من امرأة تخلع» وتنزع وتضع «ثيابها» عن جسمها لغير ضرورة «في» بيت «غير بيتها» أو بيت أحد محارمها «إلا هتك» وأزالت «ما بينها وبين الله» تعالى من الستر الذي أمرت به.

وفي الحديث تحذير بالغ من كشف المرأة عن محاسنها في غير بيتها. . . وإذا كان هذا في البيت فكيف بالشارع أو المدارس أو الإدارات أو أي مؤسسة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٣/٦) والطيالسي (٣٣٦) والدارمي (٣٦٥٤) وأبو داود في الأدب (٤٠١٠) والترمذي كذلك (٢٦١٢) وابن ماجه (٣٧٥٠) والحاكم (٢٨٨/٤) عن عائشة وسنده صحيح وحسنه الترمذي وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

ووافقه الذهبي وسببه أن نسوة من أهل الشام دخلن على عائشة فقالت ممن أنتن قلن: من أهل الشام، قالت: لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها الحمام قلن نعم قالت: أما سمعتن رسول الله ﷺ يقول إلخ.

١٣٦٢ — «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلِكُ وَلَكَ بِمِثْلٍ» .

الشرح : «ما من عبد مسلم» ذكراً كان أم أنثى «يدعو» الله تعالى «لأخيه» ويسأل له «بظهر الغيب» أي في غيبة عن المدعو له «إلا قال الملك» يعني الموكل به «ولك» أيها الداعي لأخيك «بمثل» وعدل ما دعوت له به. ففيه فضل الدعاء للإخوان بالغيب، وأنه مستجاب.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (٤٩/١٧) وأبو داود في الدعاء من كتاب الصلاة (١٥٣٤) بنحوه عن أبي الدرداء وفي رواية عند مسلم (٥٠/١٧) دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثل . . .

[خ م] ١٣٦٣ — «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «ما من عبد» مسلم «يسترعيه الله» أي يجعله راعياً وحافظاً «رعية» أي أمة من الناس يفوض إليه القيام بمصالحهم . . . ويعطيه زمام أمورهم كالخلافة

العامة والوزارة والسفارة والقضاء والحسبة أو أي عمالة وولاية على الناس «يموت» وتقبض روحه «يوم يموت» والحالة هذه «وهو غاش» خائن لرعيته مضيع لحقوق شعبه وأمه ديناً ودنيا «إلا حرم الله» تعالى «عليه الجنة» ومنعه من دخولها وفي رواية عند البخاري «إلا لم يجد رائحة الجنة» وفي هذا وعيد شديد للظالمين والطغاة والجبارين الذين يضيعون حقوق العباد فلا يقيمون بينهم حدود الله، ولا ينصفون المظلومين ولا يحمون دين الإسلام من عبث العابثين وطعن الطاعنين، ولا يحفظون شريعة الإسلام، ولا يجاهدون أعداء الدين ولا يردون كيد الكائدين ولا يقتلون المرتدين ولا يأمرن بالمعروف ولا ينهون عن المنكر بل يفسدون ولا يصلحون فهؤلاء كلهم لهم النار وغضب الجبار.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأحكام (٢٤٦/٢٤٥/٨) ومسلم في الإيمان (١٦٥/٢) عن معقل بن يسار أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه فقال له معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعت إلخ.

[م] ١٣٦٤ — «مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعَهُ شَيْءٌ» .

الشرح : «ما من كل الماء» أي ليس من جميع أنواع المني «يكون» أي يتكون ويصور «الولد» الجنين في الرحم بل يكون من نقطة واحدة معلومة عند الله عز وجل لا يعلمها أحد «وإذا أراد الله» وشاء «خلق» وإيجاد «شيء» مهما كان «لم يمنعه» ويحل بينه «شيء» سواء عزل الإنسان أو استعملت المرأة الحبوب والأدوية وهذا أمر مشاهد، فكم من واحد يعزل، وكم من امرأة تستعمل ما يمنع حملها ومع ذلك لا تشعر إلا وهي حامل . فسبحان الفعال لما يريد .

التخريج : والحديث رواه مسلم في النكاح باب العزل (١٣/١٠) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ سئل عن العزل فقال إلخ . وفي رواية: «ولم يفعل ذلك أحدكم فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها» . وفي رواية: «وإنكم لتفعلون ذلك ما من نسمة

كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة»: وفي رواية: «لا عليكم أن لا تفعلوا وإنما هو القدر». . . وفي الحديث بجميع رواياته إيماء إلى ترك العزل، وأن ذلك أفضل من فعله وإن كان مباحاً كما جاء في أحاديث أخرى.

[م] ١٣٦٥ — «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

الشرح: «ما من عبد» مسلم «يسجد لله سجدة» يعني بقراءتها وركعتها «إلا رفعه الله بها» في الجنة «درجة» ومنزلة، «وحط» أي وضع «عنه بها خطيئة» وذنباً. واستدل بهذا من فضل كثرة السجود والركوع على إطالة القيام.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٨٠/٥/٣٨٦) والترمذي (٣٤٧) وابن ماجه (١٤٢٣) عن ثوبان وأبي الدرداء وهو في صحيح مسلم (٢٠٥/٤) بأبسط من هذا وتقدم في «عليك بكثرة السجود» إلخ.

١٣٦٦ — «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ بِشَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

الشرح: «ما من مسلم يشاك» أي يصاب «بشوكة» في جسمه تؤلمه «فما فوقها» من المصائب التي تسوءه «إلا كتبت له بها» عند الله «درجة» ومنزلة في الجنة «ومحيت» أي كفرت «عنه بها خطيئة» ومعصية وجاء في حديث آخر عند أحمد «ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفر الله عنه به من سيئاته». وهو أعم من حديث الباب وأشمل لأنه يعم كل المصائب من أمراض وغيرها وأشمل منه حديث: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاكها» إلخ رواه الشيخان.

وهذه نعمة من الله عز وجل على عبده ورفق به إذ لا يخلو الإنسان من المصائب والمؤذيات والمؤلمات في نفسه وأهله وماله. . . في كل أوقاته.

التخریج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٢٩/١٢٨/١٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

[خ] ١٣٦٧ – «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ . . .
قيل : واثنان ، قال : واثنان» .

الشرح : «ما من مسلم يشهد له» بالخير والفضل «ثلاثة» من المسلمين الثقات «إلا وجبت» وحققت «له الجنة» بفضل الله تعالى «قيل» وإذا شهد له «اثنان» قال «و» كذا «اثنان» .

التخریج : والحديث رواه الترمذي آخر الجنائز (٩٤٤) عن أبي الأسود الدؤلي قال: قدمت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب فمروا بجنائز فأتونا عليها خيراً فقال عمر وجبت فقلت لعمر: ما وجبت قال: أقول كما قال رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم» إلخ وحسنه وصححه وهو في الجنائز من صحيح البخاري (٤٧٢/٣/٤٧٣) بأبسط منه ويأتي حديث أنس عن عمر: «وجبت» إلخ «أنتم شهداء الله» إلخ .

١٣٦٨ – «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ» .

الشرح : «ما من مسلم يصلي عليه» ويشفع له «أمة» أي جماعة من المسلمين «إلا شفّعوا» وأجيبوا من قبل الله عز وجل «فيه» وفي حديث آخر «فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه» . رواه أحمد (٢٧٧/١) ومسلم عن ابن عباس وفي أخرى عن عائشة عند مسلم «يلفغون أن يكونوا مائة فيشفعون إلا شفّعوا فيه» .

التخریج : والحديث رواه أحمد ٦ (٣٣١/٣٣٤) عن ميمونة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها وهو وإن كان في سنده كلام فإن معناه صحيح لما في الباب من شواهد .

١٣٦٩ - «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ، إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ» .

الشرح : «ما من مسلم» تسبق له السابقة فتقبض روحه و «يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة» لما فيها من الفضل والبركة والخير والخصائص التي ليست لغيرها «إلا» وقاه» وحفظه «الله تعالى فتنة القبر» وعذابه، أماتنا الله يومها ساجدين آمين .

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٦٥٨٢/٦٦٤٦/٧٠٥٠) والترمذي (٩٥٨) عن ابن عمرو من طرق عند أحمد بعضها صحيحة وللحديث شواهد ذكرتها في تهذيب الجامع .

١٣٧٠ - «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ إِلَّا غُفِرَ لِهَمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا» .

الشرح : «ما من مسلمين يلتقيان» يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه «فيتصافحان» لأن المصافحة من تمام السلام وتذهب الغل وتكسب المودة «إلا غفر لهما» ذنوبهما «قبل أن يتفرقا» وهذا فضل عظيم يجمله أكثر المسلمين، ولا يعطونه أي اعتبار .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٣/٢٨٩/٤) وأبو داود (٥٢١٢) والترمذي (٢٥٤٥) كلاهما في الأدب وابن ماجه (٣٧٠٣) عن البراء بن عازب وحسنه الترمذي والحديث صحيح فإن له طريقين عند أحمد (٢٩٣/٢٨٩/٤) وشاهداً عن أنس عند أحمد أيضاً (١٤٢/٣) وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .

١٣٧١ - «مَا نَفَعَنِي مَالٌ أَحَدٍ قَطُّ، مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ» .

الشرح : «ما نفعني مال أحد» من الناس قط «ما» أي مثل ما «نفعني مال أبي بكر» فإنه أنفق ماله كله عليه رضي الله عنه وقد روي أنه كان له أربعون ألف دينار، فأنفقها كلها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومواقفه وفضائله رضي الله تعالى عنه لا تجهل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٦/٢٥٣/٢) وابن ماجه في المقدمة (٩٤) عن أبي هريرة قال فبكى أبو بكر وقال: يا رسول الله هل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله . وأورده الهيثمي في المجمع (٥١/٩) برواية أبي يعلى عن عائشة وقال: رجاله الصحيح غير إسحاق بن إسرائيل وهو ثقة مأمون ورواه الترمذي في المناقب رقم (٣٤٣٤) مطولاً .

١٣٧٢ - «مَا هَذَا الْخَنْجَرُ» - قَالَ لَأَمِّ سَلِيم .

الشرح : «ما هذا الخنجر» بكسر الخاء «قاله لأم سليم» أخرجه مسلم في الجهاد والسير (١٨٨/١٨٧/١٢) عن أنس أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجراً فكان معها فرآها أبو طلحة فقال يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر فقال لها رسول الله ﷺ إلخ قالت: اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرت بطنه فجعل رسول الله ﷺ يضحك . وهو يدل على أن النساء وإن خرجن مع المجاهدين لا يقاتلن وإنما يداوين الجرحى . . . ولهن أن يحملن معهن السلاح للدفاع .

١٣٧٣ - «مَا يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئاً مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يُفَكَّ عَنْهَا لِخَيْبِي سَبْعِينَ شَيْطَاناً» .

الشرح : «ما يخرج رجل» من جيبه، أو كيسه، أو محفظته «شيئاً من الصدقة» قليلاً كان أم كثيراً «حتى» يحارب الشياطين، و«يفك» أي يزيل «عنها» أي عن الصدقة «لِخَيْبِي سَبْعِينَ شَيْطَاناً» وهو يدل على أن الشياطين يمنعونه من الصدقة، ويأخذونها بأسنانهم، فمن أخرجها ووقفه الله تعالى فقد أزالها من بين أشداقهم . هذا هو ظاهر الحديث، وقد يكون ذلك مجازاً والله تعالى أعلم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٠/٥) والحاكم في الزكاة (٤١٧/١) عن بريدة وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

[خ م] ١٣٧٤ - «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ، وَالْبَيْتُ الَّذِي لَا يُذَكِّرُ اللَّهَ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ» .

الشرح : «مثل البيت» والمنزل والمحل «الذي يذكر الله فيه» من صلاة وتلاوة، وتهليل وتحميد، وتسبيح، وتكبير، وصلاة على رسول الله ﷺ فمثله «و» مثل «البيت» الخرب الخالي الغافل أهله «الذي لا يذكر الله فيه» كأكثر بيوتات أهل الدنيا وأهل الغفلة هو «مثل الحي» الذي فيه الروح وزين ظاهره بإشراق الحياة، وتصرفه الكامل «و» مثل «الميت» الذي فقد حياته، وأصبح هامداً لا يتحرك، ولا يأتي منه شيء، وفرق كبير بينهما. فهكذا بيت الذكور والغافل.

التخریج : والحديث رواه البخاري في الدعوات (١٣/٤٦٥/٤٦٦) ومسلم في صلاة المسافرين (٦/٦٨) باب استحباب صلاة النافلة في البيت عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه .

١٣٧٥ - «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَطَّارِ إِنْ لَمْ يُعْطِكَ مِنْ عِطْرِهِ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ» .

الشرح : «مثل الجليس» والمصاحب «الصالح» وهو من يدلك على الخير بمقاله وفعاله «مثل العطار» الذي يبيع العطورات والرياحين «إن لم يعطك» ويناولك شيئاً من عطره الطيب «أصابك» وأنالك «من ريحه» الذي يعلق في ثيابك وبدنك، وتستنشقه بأنفك .

وفي الحديث إرشاد إلى مجالسة الصالحين ومن ينتفع بمجالستهم في الدين من أخذ علم أو اقتباس عمل، فإن للصحة تأثيراً ملموساً في الخير والشر معاً، ولذلك جاء: «لا تصاحب إلا مؤمناً» . . وجاء: «المرء على دين خليله» . .

التخریج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٨٢٩/٤٨٣٠) والحاكم (٧٨٠/٤) عن أنس وصححه ووافقه الذهبي . . وهو عند أحمد (٤٠٤/٤) والحميدي (٧٧٠) والبخاري عن أبي موسى مطولاً . .

١٣٧٦ – «مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ الرِّيشَةِ تُقَلِّبُهَا الرِّيحُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ» .

الشرح : «مثل» أي صفة «القلب» العجيبة الشأن، وسرعة تغيره وتقلبه من خير إلى شر وشر إلى خير . . . «مثل» أي كصفة «الريشة» التي «تقلبها» وتحولها «الرياح» ظهراً لبطن «بأرض فلاة» خالية من العمران فإنها تكون أشد تأثيراً وتقليباً لها. وإنما كان القلب كذلك، لأنه معسكر العقل وجنده والهوى وجنده فلا يخلو من الخواطر والتقلبات. ولذلك جاء في دعاء نبي الله ﷺ: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك» . .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤٠٨/٤١٩/٤) وابن ماجه في المقدمة (٨٨) عن أبي موسى وسنده صحيح من طريقين عند أحمد.

١٣٧٧ – «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ المَطَرِ، فلا يُدْرِي أَوْلُهُ خَيْرٌ أم آخِرُهُ؟» .

الشرح : «مثل» أي صفة «أمتي» في الإيمان والخير، والدعوة إلى الله ونصر الإسلام هي «مثل» وصفة «المطر» النازل من السماء «فلا يدري» ولا يعلم هل «أوله خير» تنتفع الأرض به «أم آخره» فقد يكون آخره أنفع من أوله فكذا الأمة فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا وتلقوا دعوة الرسول بالإجابة والإيمان والتسليم والآخرين آمنوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات واتبعوا الذين سبقوهم بإحسان فالأمة لا تخلو بحمد الله من قائمين بدين الله عز وجل إيماناً وعملاً ودعوة.

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٤٣/٣) والترمذي في الأمثال (٢٦٧٩) عن أنس بسند حسن وهو صحيح لشواهده.

[م] ١٣٧٨ — «مَرَزْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِسِي عَلِيٍّ مُوسَى قَائِماً يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ» .

الشرح : «مرت» وأنا على البراق طائراً «ليلة أسري بي» وأخذت إلى بيت المقدس «علي» أخي «موسى» حالة كونه «قائماً يصلي في قبره» لأن الأنبياء يصلون بل ويقرؤون ويذكرون الله تعالى ويحجون. وكذا أتباعهم من العلماء العاملين والصدّيقين والشهداء والصالحين كما كوشف يقظة ومناماً بأقوام لا يحصون كثرة في قبورهم يصلون ويقرؤون القرآن . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٠/٣) ومسلم في الفضائل (١٣٣/١٥) والنسائي في فضل قيام الليل (١٧٦/١٧٥/٣) عن أنس من طرق ونحوه عن أبي هريرة ضمن حديث رواه مسلم في الإيمان (٢٣٨/٢٣٧/٢).

[خ م] ١٣٧٩ — «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» .

الشرح : «مروا أبا بكر» عبد الله بن أبي قحافة «فليصل» إماماً «بالناس» قاله للسيدة عائشة رضي الله تعالى عنها في مرض موته فصلّى بهم أياماً ثم وجد ﷺ خفة فخرج يهادي بين العباس وعلي رضي الله تعالى عنهما .

التخريج : الحديث بطوله رواه أحمد (٩٦/٣٤/٦) وفي مواضع البخاري في الإمامة وصلاة الجماعة (٣٠٧/٣٠٥/٢) ومسلم في استخلاف الإمام من الصلاة (١٤٠/٤) والترمذي في المناقب (٣٤٤٤) وابن ماجه (١٢٣٣/١٣٣٢) عن عائشة ورواه الشيخان عن أبي موسى والبخاري عن ابن عمر وابن ماجه عن ابن عباس بسند صحيح وهذا الحديث من الأدلة الكثيرة الدالة على صحة خلافة الصديق رضي الله تعالى عنه .

[خ] ١٣٨٠ - «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ» .

الشرح : «مروه» يعني الرجل الذي نذر أن لا يتكلم ولا يستظل . . «فليتكلم» فإن مثل هذا النذر غير مشروع ولا يجوز الوفاء به «وليستظل» من الشمس لأن الإضحاء إليها قد يؤذي «وليقعد» إن شاء ولا حرج عليه «وليتم صومه» فإنه طاعة وقربة لله عز وجل فالوفاء به واجب .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأيمان والنذور (٤٠١/١٤/٤٠٢) وأبو داود فيه (٣٣٠٠) عن ابن عباس قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم فقال النبي ﷺ إلخ .

١٣٨١ - «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ» .

الشرح : «مستريح» من متاعب هذه الدنيا الصاخبة وآلامها ومشاكلها ويعني بهذا المؤمن «ومستراح منه» يعني الكافر والفاجر يستريح من عجره وبجره كل الخلق .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق (١٥١/١٤) ومسلم (٢٠/٧/٢١) في الجنائز عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ مر عليه بجنزة فقال: «مستريح ومستراح منه» قالوا يا رسول الله: ما المستريح والمستراح منه؟ فقال: «العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وفي رواية من أذى الدنيا ونصبها إلى رحمة الله . والعبد الفاجر يستريح منه العباد، والبلاد، والشجر، والدواب» . .

١٣٨٢ - «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ» .

الشرح : «مطل» أي تأخير وتسويق «الغني» القادر المتمكن الحق الذي عليه لغيره «ظلم» وتعد على صاحب الحق «فإذا أتبع أحدكم» يعني أحيل «على» شخص

«مليء» يعني غنياً «فليتبع» المحال عليه الذي يتكلف بالقضاء عن المحيل ومعنى هذا أن المدين إذا لم يكن له ما يؤدي به فأحال طالب الدين على شخص آخر غني ورضي بالقضاء عنه فله أن يتبعه ويأخذ الحق منه. وهذا ما يسمى في الفقه الإسلامي بالحوالة وهي نقل دين من ذمة إلى ذمة.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الحوالة (٣٧٠/٥/٣٧١) ومسلم في البيوع (٢٢٨/٢٢٧/١٠) وغيرهما عن أبي هريرة.

١٣٨٣ - «مُعَلِّمُ النَّاسِ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى الْحَيْتَانَ فِي الْبَحْرِ» .

الشرح : «معلم الناس الخير» الذي يهتمهم في دينهم لأنه المراد في الإسلام عند الإطلاق «يستغفر» أي يدعو «الله له» أن يغفر له ذنوبه ويسامحه ويعفو عنه «كل شيء» من خلق الله «حتى الحيتان» والأسماك «في البحر» والمحيطات لما يصلهم من أثر دعوته وعلمه ولما له عند الله من مكانة.

التخريج : والحديث رواه الطبراني عن جابر قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٤/١) رجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن عبد الله بن زرارة قال: ولا يلتفت إلى قول الأزدي في مثله. وقال الحافظ في التقریب صدوق تكلم فيه الأزدي بلا حجة . .

فالحديث صحيح ويؤيده حديث أبي أمامة عند الترمذي في العلم (٢٤٩٩) «إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها، وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير» قال الترمذي حسن غريب صحيح. وقال الفضيل بن عياض، عالم عامل معلم يدعى كبيراً في ملكوت السموات. . اللهم اجعلنا من أشرفهم. وفي حديث أبي الدرداء. . . «وإن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء» إلخ وهو حديث حسن رواه أبو داود (٣٦٤٢/٣٦٤١) والترمذي (٢٤٩٦) وغيرهما من طرق.

وفي هذا فضل عظيم يحمل العالم على الدعوة إلى الله تعالى ويرغبه في تعليم الناس ما يجهلون وإرشادهم إلى ما يأتون ويذرون وليبشر بخير كبير بعد ذلك إذا أخلص وصدق...

١٣٨٤ - «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورِ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ».

التشريح: «مفتاح الصلاة» أي مجوز الدخول فيها «الطهور» أي الوضوء فهو شرط صحتها لها فهو لها كالمفتاح يدخل به فيها وذلك كما جعل مفتاح الحج الإحرام ومفتاح الفلاح التقوى، ومفتاح الظفر الصبر، ومفتاح التوحيد والإيمان التفكير في مصنوعات الله عز وجل، ومفتاح الجنة التوحيد «وتحريمها» أي سبب تحريم ومنع ما ليس منها «التكبير» أي قولنا: الله أكبر. وفيه دليل على أنه لا يدخل المصلي في صلاته إلا بالتكبير، وهو مذهب الجمهور، وقال أبو حنيفة تنعقد بكل لفظ يقصد به التعظيم «وتحليلها» أي سبب حلية ما كان ممنوعاً فيها «التسليم» أي قولنا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. والجمهور على أن تكبير الإحرام والتسليم من أركان الصلاة تبطل بدونهما.

التخريج: والحديث رواه أحمد رقم (١٠٧٢/١٠٠٦) والترمذي رقم (٣) والدارمي (٦٩٣) وابن ماجه (٢٧٥) والبيهقي (١٥/١) عن علي وسنده حسن وهو صحيح لشاهد له عن أبي سعيد عند الترمذي والحاكم ولذا صححه الحاكم والنووي والحافظ وغيرهم.

[م] ١٣٨٥ - «مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدَهُمْ لَوْ رَأَى بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ».

التشريح: «من أشد» أي من أعظم «أمتي» وأكثرهم «لي حباً» ولي شوقاً «ناس» مؤمنون صادقون مخلصون موفقون «يكونون» ويأتون «من بعدي» عبر العصور وبالأخص آخر الزمان حيث يتغرب الدين وتكثر الأشرار، وينتشر الظلم والفساد

والتفسخ والإلحاد «يود أحدهم» ويتمنى لشوقه إليّ «لو» قدر له «ورآني» يقظة أو مناماً يفديني «بأهله وماله» أي بفقدانهما أو بدفعهما في مطالبة ذلك . وهؤلاء بلا شك بلغوا الذروة العليا في محبته ﷺ جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه آمين . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنة (١٧/ ١٧٠) عن أبي هريرة .

١٣٨٦ — «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ» .

التشريح : «من أشراط» وعلامات قيام الساعة وهو فناء هذا العالم «أن يتباهى» ويتفاخر «الناس» المسلمون «في» بناء «المساجد» وتشيدها وزخرفتها وهو وضعنا اليوم فقد تفاخر الناس في ذلك وأسرفوا وبالغوا في التشييد والزخرفة حتى في الحرمين الشريفين .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الصلاة (٢٦/٢) عن أنس بسند صحيح وفي لفظ: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد» رواه ابن ماجه (٧٣٩) والبيهقي (٤٣٩/٢) وسنده صحيح أيضاً .

[خ] ١٣٨٧ — «مِنَ الْفِطْرَةِ حَلَقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» .

التشريح : «من الفطرة» أي من سنن الأنبياء التي اتفقوا عليها . وهي عشر منها «حلق العانة» أي إزالة الشعر النابت فوق الفرج وبجوانبه من الرجل والمرأة «وتقليم» أي قطع «الأظافر» من اليدين والرجلين «وقص الشارب» أي قطع ما تدلى من شعره وجزه وإحفاؤه حتى تبدو طرف الشفة العليا .

التخريج : والحديث رواه البخاري في اللباس باب تقليم الأظافر (٤٧٠/ ١٢) عن ابن عمر ورواه مسلم في الطهارة (١٤٧/٣) عن عائشة مطولاً بزيادة السواك والاستنشاق والمضمضة وغسل البراجم وتنف الإبط والاستنجاء وإعفاء اللحية . ورواه البخاري

ومسلم أيضاً عن أبي هريرة بلفظ: «الفطرة خمس الاختتان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، وشف الإبط».

١٣٨٨ - «مِنَ الْمَذِيِّ الْوُضُوءُ، وَمِنَ الْمَنِيِّ الْغَسْلُ».

الشرح: «من المذي» وهو الماء الرقيق اللزج الذي يخرج عند الإنعاض، أو الملاعبة أو التذكار في أمور الجنس. فيه «الوضوء» الأصغر ويجب منه ما يجب من البول من الاستبراء والاستنجاء «ومن المني» المتدفق المصباب الخارج عند اللذة الكبرى يقظة أو مناماً وجوب «الغسل» أي غسل جميع الجسد على الصفة الواردة في السنة عن أمي المؤمنين عائشة وميمونة رضي الله تعالى عنهما.

التخريج: والحديث رواه الترمذي (١٠٠) في الغسل عن علي وحسنه وصححه ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجه بمعناه.

١٣٨٩ - «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

الشرح: «من حسن» وجمال وكمال «إسلام المرء» المسلم «تركه» وإعراضه «عما لا يعنيه» أي لا يهمله لا في دينه ولا دنياه، سواء كان كلاماً أم فعلاً. وهو الفضول الذي يعتاده الناس فالاشتغال بذلك من قبح إسلام الإنسان، وتضييع للوقت.

التخريج: والحديث من جوامع الكلم وقد رواه أحمد (٢٠١/١) عن الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهما والترمذي في الزهد (٢١٣٨) وابن ماجه (٣٩٧٦) عن أبي هريرة وهو صحيح لطرقه.

[خ] ١٣٩٠ - «مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُذْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ».

الشرح: «من شرار الناس» بل هم شر المخلوقات لحديث مسلم الآتي في حرف - لا - وهم «من تدرِكهم» وتلحقهم «الساعة» وتصادفهم وتقوم عليهم «وهم أحياء» في الدنيا لأنها لا تقوم وعلى وجه الأرض موحد يقول: الله.

التخريج : والحديث رواه البخاري أوائل الفتن (١٢٦/١٦) عن ابن مسعود معلقاً.

١٣٩١ - «مَنْ غَسَلَهُ الْغَسْلُ ، وَمِنْ حَمَلِهِ الْوُضُوءُ» .

الشروح : «من غسله الغسل» يعني من غسل ميتاً فليغتسل «ومن حملة الوضوء» يعني ومن حملة فعلية أن يتوضأ . وقد ذهب الجمهور إلى أن كلا منهما سنة . وذهب ابن حزم إلى وجوب ذلك حتى جعل حمل الميت من نواقض الوضوء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٢/٢) والطيالسي (٧٦٣) وأبو داود (٣١٦١) والترمذي (٨٨٢) وابن ماجه (١٤٦٣) عن أبي هريرة من طرق بعضها صحيحة على شرط مسلم كما عند أحمد وغيره وما قيل من وقفه لا يعلل به الحديث .

[م] ١٣٩٢ - «مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ» .

الشروح : «من آوى» وضم إليه ضالة كشاة ضائعة ونحوها «فهو» عند الله «ضال» عن الطريق والصواب لأنه لص يريد إخفاءها عن ربها ما لم يعرفها بأن ينادي بها في المجامع العامة أو ما يناسب ذلك . وحكم اللفظة معلوم في الإسلام فلتراجع في مظانها من كتب الفقه الإسلامي، وشروح الحديث الواسعة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٧/٤) ومسلم في اللفظة (٢٨/١٢) عن زيد بن خالد الجهني .

[خ م] ١٣٩٣ - «مَنْ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ» .

الشروح : «من ابتاع» أي اشترى «طعاماً» مما يكال أو يوزن «فلا يبعه» في موضع شرائه «حتى يستوفيه» يعني يقبضه ويحوزه إلى رحله الخاص به ويكتاله مرة أخرى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٤/٦٣/٥٦/١) وفي مواضع البخاري (٥/٢٤٦/٢٥١/٢٥٣) ومسلم (١٧٠/١٠) وأهل السنن عن ابن عمر وعن ابن عباس قال ابن عباس: وأحسب كل شيء مثله . . وفي الباب عن أبي هريرة وجابر كلاهما عند مسلم (١٧٢/١٧١/١٠) كلهم في البيوع .

[خ م] ١٣٩٤ - «مَنْ ابْتَلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ» .

الشرح : «من ابتلي» أي امتحن «من هذه البنات بشيء» فأعطاه الله الإناث من صلبه أو أخوات له . . «فأحسن إليهن» وأكرمهن، وصبر على أخلاقهن وتربيتهن «كن له» بسبب ذلك «ستراً» وحجاباً «من» دخول «النار» وإنما جعل وجودهن ابتلاء لما ينشأ عنهن من العار، والشر، والفتن . وفي الحديث تأكيد حقهن، والوصاية بهن لضعفهن، واعوجاجهن، وبغض أكثر الناس لهن دون الذكور .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٣٣/٨٨/١٦٦/٢٤٣) والبخاري أوائل الزكاة (٤/٢٦) وفي الأدب ومسلم (١٦/١٧٩) في البر والصلة باب فضل الإحسان إلى البنات عن عائشة . ويأتي حديث «من عال» إلخ (١٤٩٠) .

١٣٩٥ - «مَنْ أَبْلَى بِلَاءً فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ» .

الشرح : «من أبلى» بالبناء للمجهول «بلاء» أي امتحن بخير ونعمة ويحتمل أن يكون أبلى بفتح الهمزة بلاء حسناً أي أظهر في الحرب بأسه وشجاعته «فذكره» تحدثاً بنعمة الله تعالى عليه «فقد شكره» أي ذلك البلاء «وإن كتّمه» وستره ولم يفشه «فقد كفره» . . وهذا محمول على المخلصين الصادقين، ومن لا يخاف على نفسه الرياء في إظهار ذلك والتحدث به، فإن خشي على نفسه فليكنتم فإنه أقرب إلى الإخلاص والقبول . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٨١٤) عن جابر بسند صحيح على شرط مسلم . .

١٣٩٦ - «مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ» .

الشرح : «من أتى» قاصداً «المسجد لشيء» ينويه فيه «فهو حظّه» ونصيبه منه فإن قصده لصلاة كانت نصيبه، أو لعلم، أو إرشاد كان ذلك حظّه، أو لاعتكاف فيه أو مجرد قعود كان كذلك فله ما نوى .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الصلاة باب فضل القعود في المسجد (٤٧٢) عن أبي هريرة وسنده حسن . وعثمان بن أبي العاتكة ضعفه خاص بروايته عن الألهاني وليست هنا عنه .

١٣٩٧ - «مَنْ أَتَىٰ بِهِمَةً فَاقْتُلُوهُ، وَاقْتُلُوهَا مَعَهُ» .

الشرح : «من أتى بهيمة» أي وقع عليها وجامعها، وهي تشمل كل الحيوانات والظاهر هنا الأنعام من إبل وبقرة وغنم «فاقتلوه» أي اعدموه «واقتلوها معه» وهي وإن كانت غير مكلفة، فإن النبي ﷺ كره أن ينتفع بها، أو يؤكل لحمها أو يشرب لبنها كما قال ابن عباس . والحديث يدل على أن هذا الفعل بالبهايم من الكبائر لأن الصغائر لا توجب قتلاً ولا حداً، وإنما فيها التأديب والتعزير . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٧٥/٢٤٢٠/٢٧٣٢/٢٨١٧/٢٩١٥) وأبو داود (٤٤٦٤) والترمذي (١٣٢٤) وابن ماجه (٢٥٦٤) والحاكم (٣٥٥/٤) عن ابن عباس به وقيل له: ما شأن البهيمه؟ فقال ما سمعت من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً، ولكن أرى رسول الله ﷺ كره أن يؤكل لحمها ويتنفع بها وقد عمل بها ذلك العمل . . وصححه الحاكم والذهبي وسنده حسن أو صحيح وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب لم يتفرد به والكلام على الحديث طويل، فانظر مثلاً نصب الراية (٣/٢٤٢/٢٤٣) .

[م] ١٣٩٨ - «مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ لِمَ تُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» .

الشرح : «من أتى» وقصد «عرافاً» وهو الذي يخبر بالأمر الخفية، ويدعي معرفتها من غير الطريق المشروع كالإلهام الإلهي . . . ومنه الكاهن الذي يخبر بالوقائع المرتقبة بواسطة الشياطين فمن أتاه «فسأله» عن شيء غائب فصدقه فيما يقول على أنه يعلم الغيب «لم تقبل له صلاة» فرض «أربعين ليلة» فلا يثاب عليها ولا تجزئه عقاباً له على ما أتى من هذا الذنب العظيم وجاء في رواية لحديث آخر: «فقد كفر بما أنزل على محمد» ﷺ . رواه أحمد وغيره بسند صحيح . نعم إن اعتقد أن ذلك

من استراق الشياطين من الملائكة وأن الجن ليس لهم شيء من عالم الغيب فلا يلحقه هذا الوعيد . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٨/٤ و ٣٨٠/٥) ومسلم في الطب (٢٢٧/١٤) عن بعض أمهات المؤمنين .

[م] ١٣٩٩ – «مَنْ أْتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ فَالصلواتُ المكتوباتُ كَفَّاراتٌ لما بَيَّنَّهِنَّ» .

الشرح : «من أتم» وأسبغ «الوضوء» وأتى به كاملاً «كما أمره الله» تعالى بقوله : ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ إلخ وأتى به على الصفة التي كان يفعلها نبينا ﷺ المبينة في كتب السنَّة «فالصلوات المكتوبات» أي المفروضات التي يصليها بذلك الوضوء هي «كفارات» وماحيات «لما بينهن» من الذنوب والزلات . وفيه فضل الوضوء والصلاة ، وأنها من المكفرات للمعاصي والسقطات .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الوضوء (١١٦/٣) والنسائي (٧٧/١) وابن ماجه (٤٥٩) عن عثمان وفي حديث أبي أيوب وعقبة بن عامر : «من توضأ كما أمر، وصلّى كما أمر غفر له ما قدم من عمل» رواه أحمد والنسائي وغيرهما . .

١٤٠٠ – «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ» .

الشرح : «من أحب الأنصار» من الأوس والخزرج من سكان المدينة الذين آووا رسول الله ﷺ ونصروه، ودافعوا عنه دفاع الآباء والأبناء والأزواج وقدموا أرواحهم وضحو بحياتهم وأموالهم في سبيل ظهوره وظهور دينه فمن أحبهم لذلك «أحبه الله» رضي عنه وجعله من السعداء المفلحين «ومن أبغض الأنصار» وأضمر لهم العداوة والأحقاد والأضغان «أبغضه الله» ومقته وأخزاه وكان ذلك علامة على شقاوته وأنه من المعذبين الهالكين الخاسرين .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المناقب (١١٤/٨) ومسلم في الإيمان (٦٣/٢) عن البراء وانظر ما تقدم - «آية الإيمان» إلخ .

١٤٠١ - «مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي» .

الشرح : «من أحب الحسن والحسين» ابني علي وفاطمة عليهم السلام ريحاتي رسول الله ﷺ ووالاهما «فقد أحبني» بمعنى أن حبهما حب للنبي ﷺ «ومن أبغضهما» أي ناصبهما العداوة والبغضاء والأحقاد «فقد أبغضني» وتلك آية الشقاء والخزي عياداً بالله عز وجل . وبهذا يعرف حال من عاداهما وأبغضهما وحاربهما وفعل بهما الأفاعيل نعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله ﷺ . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٣١/٢) وابن ماجه (١٤٣) في المقدمة والحاكم في المناقب (١٧١/٣) والبيهقي (٢٨/٤) عن أبي هريرة وصححه الحاكم والذهبي وقال الحافظ البوصيري في الزوائد إسناده صحيح رجاله ثقات .

١٤٠٢ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» .

الشرح : «من أحب» وسره «أن يبسط» ويوسع الله «له في رزقه» وعيشه «و» أحب «أن ينسأ» ويزاد «له في أثره» يعني أجله بأن يبارك له فيه «فليصل رحمه» وأقاربه بالنفس والمال والسلام .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب (٣٠/١٢) ومسلم في البر والصلة (١١٤/١٦) وأبو داود في الزكاة (١٦٩٣) عن أنس ورواه البخاري عن أبي هريرة .

١٤٠٣ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

الشرح : «من أحب» إعجاباً بنفسه وتكبراً «أن يتمثل له الرجال» أي ينتصبون له «قياماً» مصطفين على رأسه وهو جالس، أو يقومون لقدمه إعظاماً له من غير أن يكون مستحقاً لذلك «فليتبعوا» أي فليتخذ «مقعده» ومنزله «من النار» وهو يدل على أن حب ذلك من الناس ولا سيما إذا كان إجبارياً هو من الكبائر لأنه يدل على التكبر والتعجب والإعجاب بالنفس والغرور. ومفهوم الحديث أن من لم يحب ذلك وقام الناس له فلا حرج عليه، وعليه يحمل حديث: «قوموا إلى سيدكم» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٠/٩٣/٤) والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٧) وأبو داود رقم (٥٢٢٩) والترمذي (٢٥٦٨) كلاهما في الأدب عن معاوية وسنده صحيح .

١٤٠٤ - «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ» .

الشرح : «من أحب» وتمنى «لقاء الله» بقبض روحه «أحب الله لقاءه» فأمر بأخذ روحه «ومن كره» وأبغض «لقاء الله» وتضجر من الموت وجزع من قبض روحه «كره الله» وأبغض «لقاءه» . . وهذا الحب والكراهة إنما يكونان عندما يشاهد الإنسان منزله من الجنة أو النار كما جاء مبيناً أما ما قبل ذلك فأكثر الناس يكرهون الموت وإن كانوا صالحين لخوفهم من هول القبر فما بعده .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٦/٢) والحميدي (٢٢٥) والبخاري في الرقاق (١٤٧/١٤) ومسلم في الذكر (١١/١٠/٩/١٧) والترمذي (٩٥٢) والنسائي (٩/٨/٤) كلاهما في الجنائز وابن ماجه (٤٢٦٤) عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله كلنا يكره الموت قال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء

الله» إلخ «وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله» إلخ. وهو وارد عن عبادة بن الصامت وأبي موسى وغيرهما.

تمة: قال بعض الصالحين رأيت امرأة في المطاف وجهها كالقمر متعلقة بأستار الكعبة تبكي وتقول بحبك لي إلا ما غفرت لي فقال يا هذه أما يكفيك أن تقولي: بحبي لك فما هذه الجرأة؟ فالتفت إليه وقالت له: يا بطل أما سمعت قوله تعالى يحبهم ويحبونه، فلولا سبق محبته لما أحبوه، فحجل واستغفر..

١٤٠٥ — «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ».

الشرح: «من أحب» الناس «لله» أي لوجهه نظراً لإيمانهم وصدقهم وطاعتهم وعلمهم وشرفهم لا لغرض نفساني «وأبغض لله» نظراً للعوارض الطارئة على الناس ككفرهم وانحرافهم وإسرافهم في الظلم... «وأعطى» ومنح العطايا والهبات «لله» عز وجل لا رياء وسمعة أو لثاب عليها «ومنع لله» لكون المعطى له لا يستحق ذلك «فقد استكمل الإيمان»، أي من كان متصفاً بهذه الخصال فقد تم إيمانه لأنه يدور مع رضاء الله وسخطه سلباً وإيجاباً.

التخريج: والحديث رواه أبو داود في السنّة (٤٦٨١) عن أبي أمامة ورجاله ثقات غير القاسم بن عبد الرحمن الشامي ففيه كلام لا يضر هنا فإن للحديث شواهد عن معاذ الجهني عند الترمذي في صفة القيامة وأحمد (٤٤٠/٣) وعن البراء عند أحمد (٢٨٦/٤) وعن عمرو بن الجموح عند أحمد أيضاً (٤٣٠/٣) وعن أبي ذر عند أبي داود (٤٥٩٩) وبعض هذه الشواهد حسنة فالحديث صحيح وأورده البخاري في صحيحه معلقاً وعزاه الحافظ لأبي داود وقال: إن له طرقاتاً.

١٤٠٦ — «مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أَسَامَةَ».

الشرح: «من أحبني» من المؤمنين «فليحب» وجوباً «أسامة» بن زيد كان هو وأبوه من أحب الناس إليه ﷺ وتعليق محبته ﷺ بمحبة أسامة يدل على فضله العظيم، واختصاصه به ﷺ.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن (٧٩/١٨) في حديث الجساسة عن فاطمة بنت قيس . . وفيه وخطبني رسول الله ﷺ على مولاه أسامة بن زيد وكنت قد حدثت أن رسول الله ﷺ قال إِنْخ فلما كلمني رسول الله ﷺ قلت أمري بيدك فأنكحني من شئت إِنْخ .

١٤٠٧ — «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» .

الشرح : «من أحدث» وابتدع «في أمرنا» أي في ديننا «هذا» الذي نحن عليه «ما» أي شيئاً «ليس منه» في شيء بل كان يخالف نصاً من القرآن أو السنّة، ولا يشهد له أصل ولا قاعدة من قواعد الدين «فهو رد» أي مردود على صاحبه لا يقبل منه وفي رواية: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وفي الحديث إبطال البدع والمحدثات المصادمة للدين وهي البدع الضالة. وقد قسم العلماء رحمهم الله تعالى البدع والمحدثات إلى خمسة أقسام حسب الأحكام الشرعية: واجبة، ومحرمّة، ومستحبة، ومكروهة، ومباحة. وقد ذكرها عز الدين ابن عبد السلام في قواعده وقررها أحسن تقرير الحافظ في الفتح والنووي في شرح مسلم . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الصلح (٢٣٠/٦) وعلقه في البيوع والاعتصام ومسلم في الأفضية (١٦/١٢) وأبو داود في السنّة (٤٦٠٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها والرواية الثانية لمسلم ورواه أحمد (١٤٦/٦/١٨٠/٢٤٠/٢٧٠/٢٥٦) بالروایتين .

١٤٠٨ — «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» .

الشرح : «من أحيا أرضاً ميتة» ليست ملكاً لأحد. وإحيائها يكون بإحاطة جدار عليها، أو غرسها، أو خدمتها «فهي» حينئذ ملك «له» لا يجوز لأحد نزعها منه فله بيعها والانتفاع بها بالزراعة أو الإيجار . . «وليس لعرق» رجل «ظالم» أي غاصب «حق» فيما اغتصبه ومعناه أن من غرس أو بنى في أرض غيره أو حفر فيها بئراً، أو استخراج عين ماء منها بدون إذن منه ولا رضاه فلا حق له في ذلك، بل يجب أن تنتزع منه ولا يعطى أي مقابل في ذلك لأنه ظالم باعتهائه على أرض غيره . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الخراج (٣٠٧٣/٣٠٧٤) والترمذي في الأحكام (١٢٤٩) عن سعيد بن زيد وسنده صحيح وفي صحيح البخاري من حديث عائشة: «من عمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها»..

١٤٠٩ — «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ».

الشرح : «من أخذ أموال الناس» بأي وجه من وجوه التعامل من بيع أو شراء أو قرض أو وديعة... وهو في نيته وقصده «يريد أداءها» وإعطائها لأربابها «أدى الله عنه» أي أعانه ويسر عليه في الأداء وإذا مات قبل الأداء يرجى أن لا يطالبه الله بذلك، بل يرضي رب الدين بما يستحقه «ومن أخذها» لا بقصد الأداء بل «يريد» بأخذها «إتلافها» وتضييعها «أتلفه الله» أي أتلف نفسه ومعاشه وأمواله وضيعها له ومحق بركتها. وهذا في الدنيا ولعذاب الآخرة أشق..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٧/٣٦١/٢) والبخاري في الزكاة وفي الاستقراض (٤٥١/٥) وابن ماجه (٢٤١١) في الصدقات عن أبي هريرة.

١٤١٠ — «مَنْ ادَّعَى إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

الشرح : «من ادعى» وانتسب «إلى غير أبيه» الشرعي الذي أنجبه بنكاح صحيح «وهو يعلم» أنه غير أبيه كاللقيط والمتبنى الذي ينتسب لمربيه ومتبنيه مثلاً «فالجنة» أي دخولها «عليه حرام» أي ممنوعة عليه أي مع الأولين، أو إن استحل ذلك، أو عليه حرام قبل أن يعاقب، أو هو وارد على التغليظ للإجماع على أن من مات موحداً لا بد أن يدخل الجنة. وجاء في رواية أخرى: «فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة»..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٥/١٧٤/١) والبخاري في الفرائض (١٥/٥٦/٥٧) وفي مواضع ومسلم في الإيمان باب بيان خصال الإيمان (٥١/٥٢/٥٣)

وأبو داود في الأدب (٥١١٣) وابن ماجه في الحدود (٢٦١٠) عن سعد وأبي هريرة ..

١٤١١ — «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ» .

الشرح : «من أدرك» وحصل «ركعة» كاملة «من الصلاة» أي كانت جمعة أم غيرها «مع الإمام» قبل أن يركع «فقد أدرك» وحصل ثواب «الصلاة» يعني الجماعة فليتم صلاته، وليبن على ما أدرك ...

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٦٥/٢٨٠/٣٧٦) ومسلم في المساجد (١٠٤/٥) والأربعة عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ..

١٤١٢ — «مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ» .

الشرح : «من أدرك» ووجد «ماله بعينه» وذاته «عند رجل» كان «قد أفلس» وخسر في تجارته وأحاطت به الديون «فهو أحق» وأولى «به من غيره» من الغرماء كائناً من كان ولو وارثاً ..

التخريج : والحديث رواه البخاري في الاستقراض والإفلاس (٥/٤٦٠/٤٦١) ومسلم في الإفلاس في كتاب البيوع (١٠/٢٢١/٢٢٣) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ..

١٤١٣ — «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .

الشرح : «من أراد» وقصد «أهل» أي سكان «المدينة» المنورة ومسهم «بسوء» كظلم أو قتال أو أي اعتداء «أذابه الله» يعني في النار يوم القيامة كما في رواية لمسلم عن سعد بن أبي وقاص «كما يذوب» أي كحال وسرعة ذوبان «الملح» إذا وضع «في الماء» وهذا وعيد شديد، وتهديد أكيد لمؤذي أهل المدينة . وقد يهلكه

الله في الدنيا ويعاجله بالعقاب كما فعل بمن حاربهم أيام بني أمية مثل عقبة بن مسلم ويزيد بن معاوية وغيرهم فإن الله أهلكتهم عقب وقعة الحرة المشهورة، وأبادهم وقطع دابرهم، ثم أرجعهم إلى أمهم الهاوية جزاء لهم على انتهاك حرمة رسول الله ﷺ وحرمة جواره. والحديث من فضائل المدينة.

التخريج : الحديث رواه أحمد (٣٠٩/٢) ومسلم في آخر الحج في فضل المدينة (١٥٧/٩) وابن ماجه (٣١١٤) عن أبي هريرة..

١٤١٤ — «مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتِلْ فَهُوَ شَهِيدٌ» .

الشرح : «من أريد» أي قصد أحدًا أخذ «ماله» وسلبه «بغير حق فقاتل» عليه دفاعاً عنه «فقتل» يعني قتله الصائل المهاجم «فهو شهيد» أي يستحق الشهادة في الآخرة فيعطى منازل الشهداء وكرامتهم.

التخريج : والحديث رواه أبو داود آخر السنة (٤٧٧١) والترمذي (١٢٩٠) والنسائي في تحريم الدم (١٠٧/٧) عن عبد الله بن عمرو وحسنه الترمذي وصححه. وهو عند البخاري في المظالم (٤٨/٦) ومسلم في الإيمان (١٦٤/٢) بلفظ: «من قتل دون ماله فهو شهيد».. ونحوه عن سعيد بن زيد.

١٤١٥ — «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا» .

الشرح : «من استطاع» وقدر «منكم» معشر المسلمين «أن يموت بالمدينة» ولا يكون ذلك إلا بأن يسكنها أو يزورها «فليمت بها» إن استطاع وهذا حض على سكنى المدينة والإقامة بها «فإنني أشفع» يوم القيامة شفاعة خاصة «لمن يموت بها» وفي ذلك فضل أي فضل..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٤/٧٤/٢) والترمذي (٣٦٨١) وابن ماجه (٣١١٢) وابن حبان (١٠٣١) عن ابن عمر بسند صحيح على شرطهما وحسنه الترمذي وصححه.

١٤١٦ - «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ» .

التشريح : «من استطاع» وكان في طوقه «منكم أن ينفع أخاه» المسلم بأي شيء من شؤون الدنيا والدين «فلينفعه» أي فليصل إليه النفع، ففيه الحظ على إيصال النفع للمسلمين بالدعوة إلى الله والنصيحة والتعليم والمساعدة باليد والمال والعلاج وغير ذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٨٣/٣٣٤) ومسلم في الطب في الرقية من العين (١٤/١٨٦) عن جابر قال: لدغت رجلاً منا عقرب ونحن جلوس مع رسول الله ﷺ فقال رجل يا رسول الله أرقني؟ قال إلخ .

١٤١٧ - «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ» .

التشريح : «من استعملناه» أي جعلناه موظفاً وقائماً «على عمل» من أعمال الدولة ومصالحها العامة «فرزقناه» رزقاً أي عينا له مرتباً يأخذه على عمله، «فما أخذ بعد ذلك» من الهدايا أو من مال الدولة ولو مخيلاً «فهو غلول» وسرقة يأتي به يوم القيامة ..

والحديث يدل على تحريم الأخذ من مال الدولة واستغلاله كما يفعله الموظفون اليوم .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الخراج (٢٩٤٣) والحاكم (١/٤٠٦) عن بريدة بسند صحيح . ونحوه في الإمارة من صحيح مسلم (١٢/٢٢٢) عن عدي بن عميرة بأطول من هذا وجاء أيضاً في الصحيح في الرجل الذي استعمله النبي ﷺ على الصدقة فأهدي له شيء فقال هذا ما لكم، وهذه هدية أهديت لي . فقال ﷺ «أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك فتنظر أيهدى إليك أم لا» إلخ .

١٤١٨ - «مَنْ اسْتَفَادَ مَالًا فَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَحُولَ عَلَيْهِ
الْحَوْلُ» .

الشرح : «من استفاد مالاً» بتجارة أو هبة أو إرث . . «فلا زكاة عليه» في ذلك
المال «حتى يحول» ويمر «عليه الحول» ويكمل له العام وهذا بالنسبة للعملة
والمواشي أما الحبوب والشمار فتجب بالحصاد والدرس . . . والركاز عند إخراجه
وهذا لا خلاف فيه .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٥٦٠) بهذيبي عن ابن عمر من طريقين مرفوعاً
وموقوفاً والموقوف سنده صحيح وفي المرفوع عبد الرحمن بن زيد بن أسلم متكلم فيه
لكن الحديث صحيح فإن له شاهداً عن عائشة رواه ابن ماجه (١٧٩٢) والموقوف له حكم
الرفع .

١٤١٩ - «مَنْ أَشَارَ إِلَىٰ أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ ، وَإِنْ كَانَ
أَخَاهُ لِأُمَّهُ وَأَبِيهِ» .

الشرح : «من أشار إلى أخيه» المسلم جاداً أو مازحاً «بحديدة» أو سيف أو مديّة
أو نحو ذلك مما فيه خطر «فإن الملائكة» عليهم السلام «تلعنه» أي تدعو عليه
باللعنة والطرده من رحمة الله أو الإبعاد عن منازل الأبرار لأن في ذلك ترويع المسلم
وإساءته وهي من الكبائر «وإن كان» المشار إليه مازحاً معه «أخاه» شقيقاً «لأمه
وأبيه» وهو يدل على أن هذا الفعل من كبار الذنوب لأن اللعنة لا تكون إلا في
عظيم فاحش . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٦٩/١٦) والترمذي أوائل الفتن
(١٩٩٢) عن أبي هريرة . .

١٤٢٠ - «مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا ثُمَّ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ ذَلِكَ الذَّنْبِ، فَهُوَ كَفَّارَتُهُ» .

الشرح : «من أصاب» وارتكب «ذنبا» كبيرا يوجب الحد كالقتل والزنا والسرقة والقذف وشرب الخمر «ثم أقيم عليه حد ذلك الذنب» في الدنيا «فهو» أي الحد «كفارته» أي يمحي ويغفر له بسبب ذلك . فإن ستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١٤/٥/٢١٥) عن خزيمة بن ثابت وسنده صحيح على شرط مسلم ونحوه عن عبادة بن الصامت مطولاً رواه البخاري في الإيمان (٧٤/٧٠/١) وفي مواضع من صحيحه ومسلم والترمذي في الحدود والنسائي في البيعة (١٢٧/٧/١٢٨) .

١٤٢١ - «مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَأُوا عَيْنَهُ» .

الشرح : «من اطلع» ونظر باختلاس وخيانة الأعين «في بيت قوم» ودارهم «بغير إذنهم» ولا رضئ منهم «فقد» أتى جريمة «وحل» وأبيح «لهم» عند ذلك «أن يفقأوا» ويشقوا «عينه» وتكون هدرأ لا قصاص فيها ولا دية عليه . وهو يدل على أن هذا العمل من الذنوب العظام لأن فيه انتهاك حرمت الناس والاطلاع على عوراتهم . ولذلك جاء الأمر الإلهي في القرآن الكريم بالاستئذان وآدابه كما جاء مثله في السنة النبوية .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٦/٢/٥٢٧) والبخاري (٢٦٧/٢٦٨) ومسلم (١٤/١٣٨) كلاهما في الأدب وغيرهم عن أبي هريرة بالفاظ .

١٤٢٢ - «مَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بَظَلَمَ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ» .

التشريح : «من أعان» شخصاً وساعده «على خصومة» ونزاع ودفاع بغير حق بل «بظلم» وهذا يتجلى في المحامين الذين يدافعون عن من يوبون عنهم في الدفاع عن الباطل ودحض الحق فمن كان كذلك «لم يزل» مغموراً «في سخط الله» وغضبه «حتى ينزع» ويقلع عن ذلك . وفي هذا زجر وردع لمن يعتاد هذه الجريمة المقيتة .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأفضية (٣٥٩٨) وابن ماجه في الأحكام (٢٣٢٠) عن ابن عمر ورجاله رجال مسلم ومطر الوراق لا يضر هنا فإن له طريقاً آخر عند أبي داود (٢٥٩٧) ضمن حديث وله طريق آخر رواه الحاكم (٩٩/٤) وصححه وسلمه الذهبي وأورده الهيثمي في المجمع برواية الطبراني وقال رجاله رجال الصحيح .

١٤٢٣ - «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» .

التشريح : «من اغبرت قدماء» أي أصابها غبار بكثرة المشي «في سبيل الله» كالجهاد والحج والاعتماد والذهاب إلى المساجد أو طلب العلم النافع أو قضاء حاجة مسلم أو عيادته وزيارته «حرمه الله على النار» أي منعه من دخولها إذا لم يكن هناك موجب راجح . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجمعة (٤٢/٣) وفي الجهاد والترمذي (١٤٩٤) والنسائي (١٣/٦) كلاهما في الجهاد عن عباية بن رفاعة قال: أدركني أبو عبيس وأنا ذاهب إلى الجمعة فقال: سمعت النبي ﷺ يقول إلخ وفي رواية عند النسائي عن عباية: أبشر فإن خطاك هذه في سبيل الله فإني سمعت أبا عبيس إلخ .

١٤٢٤ - «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

التشريح : «من أقال مسلماً» قد ندم على بيع أو شراء أو إجارة ووافقه على نقض وفسخ ما اتفقا عليه من ذلك «أقاله الله تعالى عثرته» أي غفر الله له سقطته وتجاوز

عن معصيته يوم القيامة . وفيه فضل إقالة النادم على ما عقد عليه صاحبه . وهي من مكارم الأخلاق، والإحسان المأمور به في الإسلام . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٢/٢) وأبو داود (٣٤٦٠) وابن ماجه (٢١٩٩) وابن حبان (١١٠٣) والحاكم (٤٥/٢) عن أبي هريرة وسنده صحيح .

١٤٢٥ - «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ» .

الشرح : «من اقتبس» أي أخذ واستفاد «علماً» غيبياً «من النجوم» وتأثيرها «فقد اقتبس» وأخذ «شعبة» أي قطعة «من السحر» لأن ذلك تكهن، والكهانة من أنواع السحر «زاد ما زاد» يعني كلما زاد من علم النجوم زاد من السحر وإثمه وهذا هو المذموم من علم التنجيم وهو اقتباس العلم منه أما ما يتعلق بسيرها في أفلاكها كتعلم سير القمر والشمس والنجوم السيارة ليعرف بها أوقات الصلاة والشهور والأعوام والسنين والقبلة وما إلى ذلك فهذا مطلوب معرفته بل هو من فروض الكفاية، أما التعمق فيما وراء ذلك فهو المراد بهذا الحديث .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٢٢٧/١) وأبو داود في الطب (٣٩٠٥) وابن ماجه (٣٧٢٦) عن ابن عباس بسند صحيح وصححه النووي في الرياض وفي المجموع .

١٤٢٦ - «مَنْ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» .

الشرح : «من اقتطع أرضاً» أي أخذ قطعة منها غاصباً «ظالماً» لصاحبها بأن استولى عليها بغير حق سواء كان ذلك قليلاً أم كثيراً «لقي الله» عند موته أو يوم القيامة «وهو عليه غضبان» وفي رواية: «وهو عنه معرض» وكل ذلك يدل على عظم جريمة الغصب والظلم وأن مآل صاحبه عذاب الله ونقمته . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٧/٤) ومسلم في الإيمان (١٦٢/٢) باب من اقتطع حق مسلم إلخ عن وائل بن حجر مع قصة في أوله .

١٤٢٧ - «مَنْ أَقْرَضَ مَرَّتَيْنِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَحَدِهِمَا لَوْ تَصَدَّقَ بِهِ» .

الشرح : «من أقرض» يعني أسلف مسلماً محتاجاً «مرتين كان له» أي المسلف «مثل أجر» وثواب «أحدهما» أي القرضين «لو تصدق به» فهو يدل على أن السلف يجري مجرى نصف الصدقة. وفيه الترغيب في السلف والحض عليه. ولكن مع الأسف لقد انقلبت الأوضاع اليوم وتغيرت الأحوال، وساءت المعاملات، وارتفعت الثقة من الناس وقل فيهم الخير فلا ذوو السعة يسلفون وذلك لعدم الثقة وكثرة الخيانة ولا من يسلف يعطي ذلك لوجه الله وبدون فائدة ومقابل بل لا يقرض إلا مع الربا وبمبلغ خاص في المائة فعم الربا المعمورة وأصبنا بسبب ذلك بكوارث ونكبات ونكسات وفتن ومشاكل لم يتقدم لها نظير في التاريخ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٢/١) وابن حبان (١١٥٥) والطبراني في الكبير (٩١٨٠) والبيهقي (٣٥٣/٥) عن ابن مسعود من طرق هو بها حسن صحيح.

١٤٢٨ - «مَنْ اِكْتَوَىٰ أَوْ اسْتَرْقَىٰ فَقَدْ بَرِيَءٌ مِنَ التَّوَكُّلِ» .

الشرح : «من اكتوى» لمرض نزل بجسمه أو دفعاً للآفات الطبيعية «أو استرقى» أي طلب من يرقيه طلباً للشفاء «فقد برىء من التوكل» أي انقطعت الصلة بينه وبين الاعتماد على الله لأنه روح التوحيد والإيمان الكامل وهذا محمول على الأفضل فإن العلاج مشروع حتى بالكلي أحياناً، وبالرقية في كل وقت إذا خلت من المحذور.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٣/٢٤٩/٤) والترمذي في الطب (١٨٩٧) وابن ماجه (٣٤٨٩) وابن حبان (١٤٠٨) والحاكم (٤١٥/٤) عن المغيرة وحسنه الترمذي وصححه.

١٤٢٩ - «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا وَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا،
وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ» .

الشرح : «من أكل ثوماً» نيئاً غير مطبوخ «أو بصلاً» كذلك «فليعتزلنا» ولا يقربنا «وليعتزل مسجدنا» ولتخلف عن الصلاة فيه «وليقعد في بيته» وذلك لثلا يؤذينا ويؤذي ملائكة الله الكرام فإنها تتأذى مما يتأذى منه الناس كما جاء في رواية .
وإذا كان هذا في رائحة الثوم والبصل وهما من البقولات التي أباحها الله تعالى فكيف بالروائح الخبيثة القذرة كرائحة متعاطي الدخان ورائحة أباط الغير المنظفين ورائحة أقدام لابسى الجوارب أصحاب الأحذية الإفرنجية فإن هؤلاء جميعهم يجب أن لا يحضروا المساجد ولا المجامع العامة لما فيهم من الإذابة، ولذا نص العلماء على وجوب إبعاد كل من فيه رائحة كريهة مؤذية .

التخريج : والحديث رواه البخاري قبيل الجمعة (٤٨٦/٢) ومسلم في المساجد (٥٠/٤٩/٥) عن جابر وفي الباب عن أنس وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وعمر وابنه عبد الله وغيرهم وكلها في الصحيح .

١٤٣٠ - «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ
لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» .

الشرح : «من أنظر» أي أخر وأمهل «معسراً» أي فقيراً مديوناً لم يجد ما يؤدي به حق غيره «أو وضع» أي حط «عنه» من دينه عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ إلخ فمن فعل ذلك «أظله الله في ظله» تحت عرشه حقيقة أو هو عبارة عن وقاية من حر «يوم» القيامة الذي «لا ظل» فيه «إلا ظله» لأنه أراح المديون من عسرتهم في الدنيا فأراحه الله من عذابه وحر شمس الموقف . وهذا أحد المظللين يوم القيامة وهم أصناف جاءت بذكرهم أحاديث وقد جمعهم الحافظ في الفتح ثم الزرقاني في الجامع من شرحه للموطأ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٧/٣) ومسلم آخر الكتاب في حديث أبي اليسر الطويل (١٣٥/١٨) وفي الباب عن جماعة آخرين .

١٤٣١ - «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذُّمَّةُ» .

الشرح : «من بات» أي نام الليل «على ظهر» وسطح «بيت ليس عليه حجاب» أي لا جدار عليه يمنعه من السقوط إذا تحرك وانقلب «فقد» تعرض للهلاك «وبرئت منه الذمة» أي فقد أزال عصمة نفسه لأن كل إنسان له ذمة من الله بالحفظ والكلاءة فإذا ألقى بيده إلى التهلكة فقد خذلت ذمة الله وتبرأت منه ولم يبق بينه وبينها اتصال .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٩٢) وأبو داود في الأدب (٥٠٤١) عن علي بن شيبان ورواه أحمد (٢٧١/٧٩/٥) من طريقين عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وأحد طريقتي أحمد سنده صحيح وقال فيه ليس عليه إجار وزاد «ومن ركب البحر عند ارتجائه فمات فقد برئت منه الذمة» . . وله شاهد آخر عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ أن ينام على سطح ليس بمحجور عليه . رواه الترمذي في الأدب رقم (٢٦٦٥) بتهذيبي .

١٤٣٢ - «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» .

الشرح : «من بات» أي نام ليلاً بعد أن أكل «و» ترك «في يده» أي عليها «غمر» بفتحين أي ريح لحم أو دسمه وزهومته ولم يغسلها «فأصابه» وآذاه «شيء» من الحيوانات المؤذية كالقثران والحيات ونحوها من ذوات السموم التي تقصد ريح الطعام «فلا يلومن» ويعين «إلا نفسه» لأنه الذي فرط وتعرض لإذايته .

وفي الحديث إرشاد إلى لعق الأيدي وغسلها ومسحها بعد الأكل . وهذا يتأكد على أهل البوادي وأشباههم من السكان الذين تطرقهم الهوام ليلاً .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٨٥٢) والترمذي (١٧٠٧) وابن ماجه (٣٢٩٧) وابن حبان (١٣٥٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرط مسلم عند بعضهم .
وفي الباب عن مولاتنا فاطمة عليها السلام عند ابن ماجه وعن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في الأوسط .

١٤٣٣ - «مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكُسُهُمَا أَوْ الرَّبَا» .

الشرح : «من باع بيعتين في بيعه» كأن يقول البائع للمشتري مثلاً: إن كان الثمن نقداً معجلاً فألف، وإن كان نسيئةً مؤجلاً فألفان هكذا فسره جماعة من السلف كابن سيرين وعطاء بن أبي رباح والأوزاعي وابن حبان وغيرهم «فله» أي للبائع «أو كسهما» أي أقل الثمن «أو الربا» وهي الزيادة التي يأخذها في مقابلة البيعة إلى أجل . وهذه الصورة هي المعروفة اليوم ببيع التقسيط . وقد وقع في هذا البيع نزاع قديم وحديث بين العلماء فمنعه بعضهم وأجازه آخرون وللشوكاني رسالة في جوازه لكن الحديث يدل لمن قال بالمنع كما هو الظاهر والله أعلم . .

التخريج : ورواه أبو داود (٣٤٦١) وابن حبان (١١١٠) والحاكم (٤٥/٢) والبيهقي (٣٤٣/٥) عن أبي هريرة وصححه الحاكم والذهبي وابن حزم والبغوي ورواه أحمد (٤٣٢/٢) والترمذي (١١١٢) والنسائي (٢٦٠/٧) بلفظ: نهى عن بيعتين في بيعه . وحسنه الترمذي وصححه . ويلاحظ أن بعضهم حكم على الرواية الأولى بالشذوذ ولا يظهر ذلك .

١٤٣٤ - «مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ، فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ» .

الشرح : «من باع نخلاً» وكانت «قد أبرت» أي شق طلعتها وذر فيه شيء من طلع ذكر النخل لثمر كما جرت بذلك سنة الله في أشجار الثمار فإذا بيعت كذلك «فثمرتها» وغلتها «للبائع» الذي أبرها «إلا أن يشترط» عليه «المبتاع» والمشتري عند العقد فيصرح له بأن الغلة له .

التخريج : والحديث رواه مسلم في البيوع (١٠/١٩٠) عن ابن عمر .

وفيه دليل على أن أشجار الثمار إذا بيعت بعد تأبيرها مع سكوت الطرفين عن الثمار فهي للبائع . وبهذا قال الجمهور .

١٤٣٥ – «مَنْ بَدَأَ جَفَاً، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ عَقَلَ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَتَنَ وَمَا ازْدَادَ عَبْدٌ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْبًا إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا» .

الشرح : «من بدأ» أي سكن البادية «جفا» أي صار جافياً غليظ الطبع والعشرة لقلة مخالطة الناس «ومن اتبع الصيد» أي اشتغل بالاصطياد «عقل» أي ألهاه ذلك وصارت فيه غفلة عن الله وعن دينه «ومن أتى» وقصد «أبواب السلطان» وتردد إليه «افتتن» أي أصابته فتنة في دينه وخسر آخرته . لأن الداخل عليه لا بد وأن يسكت عن المناكر التي لا يخلو من التلبس بها ولا يستطيع الإنكار عليه طمعاً في صلواته أو خوفاً من سطوته وظلمه، وسيرى ما هو فيه من الترف والبخذ فيزدري نعمة الله تعالى عليه وفي كل ذلك هلاكه وخسرانه، ولذا قال: «وما ازداد عبد من السلطان» وأرباب الولايات «قرباً» ودنوواً وصحبة «إلا ازداد من الله» ومن رحمته ورضوانه «بعداً» وفي ذلك شقاوته، وسخط الله تعالى عليه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٧١/٤٤٠) وأبو داود (٢٨٦٠) عن أبي هريرة بسند حسن أو صحيح ورواه أحمد أيضاً رقم (٣٣٦٢) وأبو داود آخر الصيد (٢٨٥٩) والترمذي في الفتن (٢٠٨٤) والنسائي في الصيد (٧/١٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما .

١٤٣٦ – «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ» .

الشرح : «من بدل» وغير «دينه» الإسلامي بأن ارتد عنه وكفر بأي نوع من أنواع

الكفریات عقيدة أو نطقاً أو فعلاً «فاقتلوه» وأعدموه بضربة سيف وهذا حكم كل مرتد وظاهره يعم الرجل والمرأة كما هو قول الجمهور.

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (١٨٧١/١٩٠١) والبخاري في الجهاد وفي الاستتابة (٢٩٧/٢٩٥/١٥) وأبو داود (٤٣٥١) والترمذي (١٣٢٧) كلاهما في الحدود والنسائي في الدم (٩٧/٩٦/٧) وابن ماجه (٢٥٣٥) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن علياً حرق قوماً ارتدوا عن الإسلام فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لقتلتهم بقول رسول الله ﷺ «من بدل» إلخ ولم أكن أحرقتهم لأن رسول الله ﷺ قال: «لا تعذبوا بعذاب الله» فبلغ ذلك علياً فقال: صدق ابن عباس.. وكان هؤلاء الذين حرقهم الإمام علي قوماً من الروافض ادعوا فيه الربوبية انظر فتح الباري (٢٩٦/٢٩٥/١٥).

١٤٣٧ — «مَنْ بَنَى مَسْجِداً يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ» .

الشرح : «من بنى» لله «مسجداً» موضع صلاة يعبد فيه الله ولو كان في الصغر مثل مفحص قطة كما جاء في رواية وكان ذلك مما «يبتغى» ويطلب «به وجه الله» تعالى بحيث يكون بانيتها مخلصاً في ذلك صادقاً من مال حلال «بنى الله له» أي أعطاه «مثله» ونظيره «في الجنة» وناهيك ببيت الجنة فإنه لا مناسبة بينه وبين بيت الدنيا. وفي الحديث الترغيب في تأسيس المساجد، والمساهمة في بنائها كل على قدر حاله وإيمانه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٠/٦١/١) والبخاري (٩٢/٩١/٩٠/٢) ومسلم (١٤/٥) كلاهما في المساجد والترمذي (٢٨٥) والدارمي (١٣٩٩) وابن ماجه (٧٣٦) عن عثمان ورواه مسلم أيضاً في الزهد (١١٣/١٨) ونحوه عن ابن عباس وعمر رضي الله تعالى عنهم..

١٤٣٨ - «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ» .

الشرح : «من تاب» ورجع إلى الله من ذنبه، واستغفر منه وأقلع عنه، ونوى عدم الرجوع إليه وذلك في مدة حياته كلها «قبل أن تطلع الشمس من مغربها» التي هي من علامات الساعة الكبرى يوم لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً فمن كان موقفاً للتوبة قبل ذلك «تاب الله عليه» أي قبل توبته، وغفر له زلته وهذا من رحمة الله بعباده ولطفه بهم وإحسانه إليهم وقد جاء في الصحيح: «إن الله ييسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، وييسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها» رواه مسلم (٧٦/١٧) فهذا حد قبول التوبة فإذا طلعت الشمس من المغرب سد بابها.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الذكر باب التوبة (٢٥/٢٤/١٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . .

١٤٣٩ - «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوَنًا بِهَا، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ» .

الشرح : «من ترك» ولم يصل «ثلاث جمع» بلا عذر بل «تهاوناً بها» أي إهانة لشأنها وعدم المبالاة بها «طبع الله» أي ختم «على قلبه» ومنعه اللطافة وجعله جافياً قاسياً أو صير قلبه قلب منافق، والحديث يدل على عظم جرم التخلف عن حضور الجمعة ولا خلاف في أن ذلك من الكبائر.

التخريج : ورواه أحمد (٤٢٤/٣) وأبو داود (١٠٥٢) والترمذي (٤٤٩) والنسائي (٧٣/٣) وابن ماجه (١١٢٥) وابن الجارود (٢٨٨) وابن حبان (٥٥٤/٥٥٣) والحاكم (٢٨٠/١) عن أبي الجعد الضميري وسنده حسن وهو صحيح لشواهد بل جعله السيوطي من المتواتر.

١٤٤٠ - «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ» .

الشرح : «من ترك صلاة العصر» أي أخرجها عن وقتها وضيعها «حبط» أي بطل وذهب «عمله» كله من يوم كلفه الله . هذا هو الظاهر، وقيل بطل عمله لذلك اليوم وخص العصر بهذا لأنها الصلاة الوسطى التي جاء فيها ما جاء . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٠/٣٥١/٥) والبخاري (١٧١/٢) والنسائي (١٩١/١) في المواقيت عن بريدة .

١٤٤١ - «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ» .

الشرح : «من تشبه» أي جعل نفسه شبيهاً «بقوم» أي كانوا فمن تشبه بالصالحين «فهو منهم» أو بالفساق أو الكفار فكذلك والتشبه يكون بالعقائد والأعمال والأزياء والعادات . فليحذر المسلم التشبه بالفساق والظلمة والكفار في شؤونهم وأحوالهم ومظاهرهم . ومن المؤسف جداً أن نرى المسلمين اليوم تشبهوا بالكفار في كل شؤونهم حتى ذابت الشخصية المسلمة في شخصية الكفار وصرت لا تميز بين الكافر والمسلم بل الأدهى هو أن تشاهد الدعاة إلى الإسلام وزعماء الجماعات الإسلامية غرقى في التشبه بالكفار فضلاً عن الأساتذة والدكاترة والمربين ومع ذلك يزعمون أنهم يعادون الكفار . . . وهم يوالونهم بمظاهرهم . . . ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ وَالْآخِرَةِ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمَ آيَاتِنَا لَكُنَّا مُؤْتَمِرِينَ﴾ .

وقد قال الإمام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم : هذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بأهل الكتاب وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم كما في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ إِنَّهُمْ فِي مَعِينٍ﴾ الخ .

وقال العلامة الصنعاني في سبل السلام على هذا الحديث ما نصه : والحديث دال على أن من تشبه بالفساق كان منهم، أو بالكفار، أو بالمبتدعة في أي شيء مما

يختصون به من ملبوس، أو مركوب، أو هيئة، قالوا فإذا تشبه بالكافر في زي واعتقد أن يكون بذلك مثله كفر، فإن لم يعتقد ففيه خلاف بين الفقهاء، منهم من قال يكفر وهو ظاهر الحديث، ومنهم من قال لا يكفر ولكن يؤدب. اهـ.

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رِعْنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَأَسْمَعُوا﴾ إلخ من سورة البقرة بعد أن ذكر حديث الباب: ففيه دلالة على النهي الشديد، والتهديد والوعيد على التشبه بالكفار في أقوالهم، وأفعالهم، ولباسهم، وأعيادهم، وعباداتهم وغير ذلك من أمورهم، التي لم تشرع لنا ولا نقر عليها. اهـ.

وقال الشيخ أحمد شاكر في شرحه للمسند على حديث ابن عمرو أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين قال: «هذه ثياب الكفار لا تلبسها» .. ما نصه (١٠/٢٥/٢٦) حديث رقم (٦٥١٣): وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللبس، وفي الهيئة والمظهر، كالحديث الآخر: «ومن تشبه بقوم فهو منهم» .. قال: ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا أعني في تحريم التشبه بالكفار حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة هجيرها وديدها التشبه بالكفار في كل شيء والاستخدام لهم والاستعباد، ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المنتسبين له من يزين لهم أمرهم يهون عليهم أمر التشبه بالكفار في اللباس والهيئة والمظهر والخلق وكل شيء حتى صرنا في أمة ليس لها من مظهر الإسلام إلا مظهر الصلاة والصيام والحج على ما أدخلوا فيها إلخ.

وللداعية الكبير أبي الأعلى المودودي كلام هام رائع حول التشبه بالكفار في كتابه — الإسلام في مواجهة التحديات المعاصرة — ينبغي للمغرورين والمفتونين بمظاهر الحضارة الغربية الوقوف عليه.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في اللباس رقم (٤٠٣١) بلفظه ورواه أحمد

(٥٢/٥٠/٢) مطولاً عن ابن عمر وسنده حسن وذكره البخاري في الجهاد معلقاً والحديث جوده ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ص (٣٢/٧) وحسنه الحافظ في الفتح (٦٣/٦) وصححه العراقي في الحج من تخريج أحاديث الإحياء (٢٧٦/١) وللحديث شواهد عن أنس وحذيفة وأبي هريرة ذكرتها في هوامش الاستنفار لغزو التشبه بالكفار فارجع إليه ولا بد..

١٤٤٢ - «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَصَلَّى فِيهِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ» .

الشرح : «من تطهر» أي توضأ «في بيته ثم أتى» وقصد ابتغاء رضاء الله «مسجد قباء» التاريخي العظيم الذي أسس على التقوى «فصلى فيه» ما قدر له وأقل ذلك ركعتان «كان له» بصلاته «كأجر» وثواب «عمرة» وناهيك بفضل العمرة عملياً..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٨٧/٣) والنسائي في المساجد (٣٠/٢) وابن ماجه (١٤١٢) والحاكم (١٢/٣) عن سهل بن حنيف وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

١٤٤٣ - «مَنْ تَعَزَّمَ فِي نَفْسِهِ، وَاخْتَالَ فِي مِشِيَّتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ» .

الشرح : «من تعظم» أي تكبر «في نفسه» على الناس وترفع عليهم، وتقدم في المجالس والمناسبات، ونظر إلى غيره بعين الاستصغار «واختال في مشيته» أي مشى مشية المتكبرين بالتبختر مع الإعجاب «لقي الله» إذا مات «وهو عليه غضبان» لأنه نازع الله في عظمته وكبريائه ولا خلاف في تحريم التعاضم وأنه من الكبائر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٨/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٩) والحاكم (٦٠/١) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بسند صحيح .

١٤٤٤ — «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» .

التشريح : «من توضأ» للصلاة «فأحسن الوضوء» أي أتمه وأسبغه «خرجت خطاياها» وذنوبه التي ارتكبتها «من جسده» كله «حتى تخرج» مع آخر قطرات الماء «من تحت أظفاره» حتى يصير نقياً من الذنوب، وظاهر الحديث غفران كل الخطايا على العموم لكن الحديث مخصوص بالصغائر لأحاديث أخرى، والله ذو الفضل الواسع ..

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطهارة (١٣٣/٣) عن عثمان رضي الله تعالى عنه ..

١٤٤٥ — «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهَا وَنِعَمَتْ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ» .

التشريح : «من توضأ» الوضوء الأصغر «يوم الجمعة» الذي هو عيد للمؤمنين أسبوعي «فيها» أي فبالسنة أتى «ونعمت» السنة، أو فبالرخصة أخذ ونعمت الرخصة «ومن اغتسل» لها «فالغسل أفضل» لأنه أشمل وأطهر لجميع الجسد. وفيه دليل على أن غسل يوم الجمعة ليس بواجب، فيكون هذا صارفاً للأحاديث الأخرى من الوجوب إلى السنية، نعم هو سنّة مؤكدة ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥/٨/١١/٥) وأبو داود (٣٥٤) والترمذي (٤٤٦) والنسائي (٧٧/٣) وابن الجارود (٢٨٥) كلهم في الجمعة عن سمرة بن جندب وسنده حسن وله شواهد وأصحها حديث أبي هريرة .. «من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى إلى الجمعة فدنا واستمع» إلخ رواه مسلم وغيره قال الحافظ في التلخيص: هو من أقوى ما يستدل به على عدم فرضية الغسل يوم الجمعة ..

١٤٤٦ - «مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ» .

الشرح : «من جعل» أي من نصب نفسه «قاضياً» وتولى الفصل بين الناس والحكم بينهم «فقد ذبح» وأجهز على نفسه وقتل بأقبح شيء كإغراق وإحراق، ومنع من طعام، أو شراب، أو نوم، إذ الذبح المتعارف تحصل به الإراحة حالاً، وهذا ذبح «بغير سكين» وشبه تولي القضاء بالذبح بلا سكين، لما فيه من الهلاك والخطورة على دين المسلم.. وفي الحديث التحذير من تولية هذا المنصب الخطير وهذا إذا كان الحاكم يقضي بشرع الله عز وجل، فكيف بمن يقضي بقوانين البشر فحالته خطيرة وخطير بل هو قاعد على شفا جرف جهنم نعوذ بالله من ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٠/٣٦٥) وأبو داود (٣٥٧٢/٣٥٧١) والترمذي في الأحكام (١٢٠١) وابن ماجه (٢٣٠٨) والحاكم (٩١/٤) من طرق بعضها صحيحة كلهم عن أبي هريرة..

١٤٤٧ - «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا» .

الشرح : «من جهز غازياً» بأن ساعده بما يركب عليه وما ينفقه على نفسه وما يقاتل به في سبيل الله فمن فعل ذلك به «فقد غزا» أي حصل له أجر بسبب الغزو «و» كذا «من خلفه» أي خلف الغازي «في أهله» فأنفق عليهم وساعدهم وقام بمصالحهم «فقد غزا» أيضاً أي فكأنه كسابقه ممن حضر الغزو والقتال مباشرة فأجرهما وأجر الخارج سواء.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٦/٣٨٩/٣٩٠) ومسلم (٤٠/٣٩/١٣) والترمذي (١٤٩٣) وباقي الجماعة كلهم في الجهاد عن زيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنه.

١٤٤٨ - «مَنْ حَافِظٌ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظَّهِيرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ» .

الشرح : «من حافظ» وداوم «على» صلاة «أربع ركعات» وهي من الرواتب «قبل» أداء صلاة «الظهر» «و» حافظ على «أربع بعدها» وداوم على ذلك «حرمه الله على النار» أي جعل دخوله لها محرماً عليه وممنوعاً في حقه جزاء على القيام بعبوديته وتذلل له عز وجل . وجاء في أحاديث أخرى أنه ﷺ كان يقتصر على ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها، فتكون رابعة الظهر مرة أربعاً، وأخرى ركعتين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٦/٣٢٦/٣٢٥/٦) وأبو داود (١٢٦٩) والترمذي (٣٨٤) والنسائي (٢٢٢/٣) وابن ماجه (١١٦٠) والحاكم (٣١٢/١) من طرق صحيحة عن أم حبيبة رضي الله تعالى عنها .

١٤٤٩ - «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

الشرح : «من حج» وأتى قاصداً البيت الحرام «لله» تعالى لأداء المناسك وزيارته لوجه الله عز وجل «فلم يرفث» في حجه أي لم ينطق بفحش ولم يخاطب امرأة بما يتعلق بشهوة النساء «ولم يفسق» أي لم يخرج عن حد الاستقامة بفعل معصية وإصرار عليها ومنها الجدال والمرء فمن كان كذلك «رجع» بعد الحج من ذنوبه «كيوم ولدته أمه» أي كأنه ولد ذلك اليوم، ولا شك أن المولود لا يكون له ذنب يوم ولادته، فيقتضي ظاهر الحديث غفران جميع الذنوب كبيرها وصغيرها حتى التبعات والمظالم، وبه قال جمع من العلماء والله ذو الفضل العظيم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٠/٢٢٩/٢) والبخاري (١٢٥/٤) ومسلم (١١٩/٩) وأهل السنن كلهم في الحج عن أبي هريرة .

١٤٥٠ - «مَنْ حَدَّثَ عَنِي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ» .

الشرح : «من حدث» وأدى عني «حديثاً» سمعه من غيره، أو وجدته في كتاب «وهو يرى» بضم الياء يظن ويفتح الياء أي يعلم «أنه كذب» ومختلف ولا يبين ذلك وسكت عنه «فهو» أي المحدث به «أحد الكاذبين» بالجمع والتثنية أي هو من جملة من كذب فيكون مشاركاً فيمن كذب ووضع ذلك الحديث لإعانتته على نشر الكذب. والحديث يدل على تحريم التحديث بالأحاديث التي يعرف أنها موضوعة أو يظنها كذلك من غير أن يبينها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠/٥) ومسلم في المقدمة (٥٢/١) وابن ماجه (٣٩) عن سمرة وأحمد (٢٥٥/٤) ومسلم في المقدمة (٦٢/١) عن المغيرة بن شعبة.

١٤٥١ - «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» .

الشرح : «من حفظ» عن ظهر قلب «عشر آيات» بدءاً «من أول سورة الكهف» وهي قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢٠﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عِوَجًا ﴿١﴾﴾ . إلى قوله: ﴿وَهِيَئُ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴿١٠﴾﴾ فمن حفظها «عصم» وحفظ بإذن الله ولطفه «من فتنة» وشر ومحنة المسيح «الدجال» لعنه الله. وذلك لما فيها من ذكر التوحيد ونفي الشرك وخلاص أصحاب الكهف من أولئك المتجبرين الكفرة وما منحهم الله تعالى من الكرامة بسبب صبرهم على إيمانهم... وقد جاء في حديث النواس بن سمعان الطويل في ذكر الدجال... «فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف فإنها جواركم من فتنته». رواه مسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٦/٥) و (٤٤٩/٦) ومسلم (٩٢/٦) وأبو داود (٤٣٢٣) عن أبي الدرداء .

١٤٥٢ — «مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا» .

التشريح : «من حلف» وأقسم مؤكداً كلامه «بالأمانة» وهي التكليف والفرائض التي كلف الله بها عباده «فليس منا» في شيء لأن الحلف لا يكون إلاً بالله وبأسمائه، وصفاته، والأمانة ليست من ذلك فهي من باب الشرك .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأيمان والنذور (٣٢٥٣) عن بريدة وسنده صحيح .

١٤٥٣ — «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ» .

التشريح : «من حلف بغير الله» ولو بالأنبياء والملائكة والكعبة فضلاً عن غيرهم من الكائنات «فقد أشرك» أي جعل مع الله شريكاً في هذا النوع من التعظيم الذي لا يستحقه إلاً الله عز وجل أو لكونه فيه تشبه بالمشركين حيث كانوا يحلفون بأبائهم وطواغيتهم وذكر أبو عيسى الترمذي وغيره أن هذا على التغليظ . وعلى كل ففي الحديث وعيد شديد لمن حلف بغير الله فليتنق الله المسلم ولا يحلف بغير الله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٥/٨٧/٨٦/٢) والترمذي (١٤٠٢) وابن حبان (١١٧٧) والحاكم (٢٩٧/٤) عن ابن عمر وسنده صحيح على شرط مسلم أنه سمع رجلاً يقول: لا والكعبة فقال ابن عمر: لا يُحْلَفُ بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ .

١٤٥٤ — «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدْ اسْتَثْنَى» .

التشريح : «من حلف على يمين» فاستثنى «فقال» عقب يمينه «إن شاء الله» فهو بالخيار إن شاء مضى وإن شاء ترك، ولا شيء عليه «فقد استثنى» أي فلا حنث عليه

كما في رواية للترمذي عن أبي هريرة فالاستثناء حاجز يمنع من الكفارة وهي رخصة من الله لطفاً ورحمة بعباده وهذا مذهب أكثر العلماء والأئمة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٢٦١) والنسائي (٢٣/٧) والدارمي (٢٣٤٧/٢٣٤٨) وابن ماجه (٢١٠٦) وابن حبان (١١٨٤/١١٨٣) والحاكم (٣٠٣/٤) عن ابن عمر وسنده صحيح على شرط البخاري ومسلم وليس من أعله بالوقف بشيء فإن الرفع ثقة وقد تعدد ومثله عن أبي هريرة عند الترمذي (١٤٠٠) وابن ماجه (٢١٠٤) وغيرهما بسند صحيح.

١٤٥٥ — «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا» .

الشرح : «من حمل» وشهر «علينا السلاح» واستله ليقاتلنا معشر الأمة بغير حق «فليس منا» أي هو كافر إن استحل قتال المسلمين، أو ليس على طريقتنا وهدينا إن لم يستحله لأن كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه، ومن حقه على أخيه نصره والدفاع عنه لا قتاله وترويعه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣/٥٣/٨٦/٢١٧) وفي مواضع والبخاري في الفتن (١٦/١٣١) وغيره ومسلم في الإيمان (٢/١٠٧) والنسائي في تحريم الدم (٧/١٠٨) وابن ماجه (٢٥٧٥/٢٥٧٧) عن ابن عمر. وفي الباب عن سلمة بن الأكوع، وأبي موسى، وأبي هريرة وكلها في الصحيح.

١٤٥٦ — «مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا» .

الشرح : «من خبب» أي أفسد «زوجة امرئ» مسلم وخببها لتطلق منه ويتزوجها، أو يزوجها غيره، «أو» أفسد كذلك «مملوكه» ليهرب من سيده، ويتمرد عليه «فليس منا» لأن ذلك ليس من أخلاقنا، ولا من ديننا، فمن فعل ذلك، كان بعيداً منا.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٩٧/٢) وأبو داود في الأدب (٥١٧٠) وابن حبان (١٣١٩) من طرق عن أبي هريرة وسنده صحيح .

١٤٥٧ - «مَنْ دَخَلَ حَائِطًا فَلْيَأْكُلْ ، وَلَا يَتَّخِذْ خُبْنَةً» .

الشرح : «من دخل حائطاً» أي بستاناً محاطاً عليه بجدار أو نحوه فيه ثمار وفواكه . . . وكان الداخل محتاجاً «فليأكل» قدر حاجته «ولا يتخذ خبنة» بضم الخاء أي لا يحمل معه شيئاً في ثوبه أو غيره . وفي الحديث مشروعية الأكل عند الحاجة من ثمار البساتين العامة من غير حمل شيء منها .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في البيوع (١١٦٤) عن ابن عمرو وهو حسن لشواهده منها ما سبق (١٣٥٥) .

١٤٥٨ - «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» .

الشرح : «من دل على خير» وأرشد إليه غيره فعمل به «فله» أي للدال من الثواب «مثل أجر» وجزاء «فاعله» لأنه كان السبب في العمل به . ومثل هذا حديث مسلم الطويل : «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً» إلخ ومن هذا يعرف ما في الدعوة إلى الله تعالى وتعليم الناس أمور دينهم من الخير والثواب الجزيل . وإننا مدينون لعلمائنا الأقدمين وجميع ما عمله أو عمله غيرنا قبلنا لهم حظ منه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٠/٤) ومسلم في الإمارة (٣٩/٣٨/١٣) وأبو داود في الأدب (٥١٣٩) والترمذي في العلم (٢٤٨٥) عن أبي مسعود الأنصاري قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني أبدع بي فاحملني فقال : «ما عندي» فقال رجل يا رسول الله أنا أدله على من يحمله فقال رسول الله ﷺ إلخ .

١٤٥٩ - «مَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ، وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ» .

الشرح : «من ذبح» أضحيته يوم العيد «بعد» فراغه من «الصلاة فقد تم نسكه» الذي ذبحه وتقرب به إلى الله عز وجل «وأصاب» أي صادف ووافق «سنة المسلمين» التي شرعها الله لهم بواسطة نبي الإسلام ﷺ أما من ذبح قبل الصلاة فلم يصب السنة وفي الصحيحين عن أنس: «من كان ذبح قبل الصلاة فليعد» .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأضاحي (١٢/٩٨ / ١١١ / ١١٢) عن البراء بن عازب قال: قال النبي ﷺ: «إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نضلي ثم نرجع فننحر من فعله فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدمه لأهله، ليس من النسك في شيء» فقام أبو بردة بن نيار وقد ذبح فقال إن عندي جذعة فقال: «اذبحها ولن تجزىء عن أحد بعدك» قال مطرف عن عامر عن البراء به . والحديث يدل على مشروعية الأضحية وهي سنة عند جمهور الأئمة ولا تكون أضحية إلا إذا ذبحت بعد صلاة العيد .

١٤٦٠ - «مَنْ ذَرَعَهُ الْقِيءُ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَا قِضَاءَ عَلَيْهِ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقُضِ» .

الشرح : «من ذرعه» أي غلبه «القيء» وخرج من جوفه بدون معالجة والحالة هذه «وهو صائم» فرضاً أو نفلاً «ف» لبيتم صومه و «لا قضاء عليه» لذلك اليوم، «ومن استقاء» يعني عالجه حتى خرج «فليقض» ذلك اليوم لفساد صومه .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٢/٤٩٨) وأبو داود (٢٣٨٠) والترمذي (٦٣٦) والدارمي (١٧٣٦) وابن ماجه (١٦٧٦) وابن حبان (٩٠٧) والحاكم (١/٤٢٦/٤٢٧) عن أبي هريرة بسند صحيح وما علل به ليس بشيء .

١٤٦١ - «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى، إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي» .

الشرح : «من رأى في المنام» على أي صورة وحسب عمله ودينه فليشر إذا رأى في صورة حسنة «فإنه» «قد رأى» حقاً «إنه لا ينبغي» ولا يمكن «للشيطان» بحال «أن يتمثل» ويترأى للناس «في» مثل «صورتني» ويتشبه بي ويتزيا بزيمي . وذلك لعصمته ﷺ من تلاعب الشيطان في كل الأحوال . وجاء في رواية للشيخين : «من رأى . . . فسيراني في اليقظة» يعني في الدنيا كرامة له ، وبشارة ، ولو عند آخر رمق من حياته إن لم يكن أهلاً لرؤيته يقظة في حياته . أما من قال بأن هذه الرؤية ستكون في الآخرة فلم يصب لأن رؤيته في الآخرة يستوي فيها كل المؤمنين من أمته سواء رأوه أم لا وللحافظ السيوطي رحمه الله تعالى رسالة مفيدة في هذا الموضوع أسماها تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٥٠) ومسلم (٢٦/١٥) وابن ماجه (٣٩٠٢) كلاهما في الرؤيا عن جابر . والحديث متواتر .

١٤٦٢ - «مَنْ رَحِمَ وَلَوْ ذَبِيحَةَ عُصْفُورٍ، رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «من رحم» خلق الله ، ورق لهم ، «ولو» كان ذلك في «ذبيحة عصفور» لأجل الأكل والانتفاع به ، وإلّا حرّم ذبحه وإتلافه ، فمن اتصف بالرحمة لأي حيوان «رحمه الله» وأحسن إليه وغفر له ، وأدخله جنته ، وجازاه على رحمته «يوم القيامة» وفيه دليل على مشروعية الإحسان إلى الحيوان وقد جاءت في ذلك أحاديث كثيرة ويأتي منها : «والشاة إن رحمتها» إلخ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٨١) عن أبي أمامة بسند حسن أو صحيح وأورده الهيثمي في المجمع (٣٣/٤) برواية الطبراني وقال : رجاله ثقات .

١٤٦٣ — «مَنْ رَدَّ عَنْ عَرَضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «من رد» وذب ودافع «عن عرض أخيه» المسلم في غيبة عنه والعرض بكسر العين موضع المدح والذم من الإنسان فمن فعل ذلك «رد الله» ودفع «عن وجهه النار» وآلامها وأهوالها «يوم القيامة» وفي حديث آخر «كان حقاً على الله أن يعتقه من النار» وفي الحديث فضل الدفاع عن الأخ المسلم الذي تنتهك حرمة ويظعن فيه بلا حق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٩/٦ / ٤٥٠) والترمذي في البر والصلة (١٧٧٧) عن أبي الدرداء من طريقين عند أحمد هو بهما حسن وهو صحيح لشاهد له عن أسماء رواه أحمد أيضاً (٤٦١/٦) وشهر ثقة تكلم فيه بلا حجة كما قال النووي في شرح مسلم وغيره .

١٤٦٤ — «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِدْلٌ مُحَرَّرٌ» .

الشرح : «من رمى» العدو «بسهم» أو نحوه من آلات الرمي وذلك لا بد وأن يكون «في سبيل الله» لا لحمية أو عصبية، أو رياء... فإذا بلغ سهمه العدو وأصاب أم أخطأ «فهو له عدل» بكسر العين أي مثل «محرر» أي كان له ثواب تحرير رقبة وعتقها .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في فضل الجهاد (١٥٠١) والنسائي (٢٣/٦) وابن ماجه (٢٨١٢) والحاكم (٩٥/٢) عن أبي نجيح عمرو بن عبسة وسنده صحيح على شرط مسلم وحسنه الترمذي وصححه .

١٤٦٥ — «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» .

الشرح : «من سأل» وطلب من «الله» عز وجل «الشهادة» أي القتل في سبيل الله

أو غيره من أنواعها وكان ذلك «بصدق» منه وإخلاص «بلغه الله» ورفعته إلى «منازل» ودرجات «الشهداء» الذين حصلوا عليها عملياً «وإن مات» موتة عادية «على فراشه» فإنما الأعمال بالنيات فينبغي للمسلم أن يتمنى الشهادة، ويكثر من سؤالها من الله ليعطاها حسب نيته .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجهاد (٥٦/١٣) وأبو داود في الدعاء من كتاب الصلاة (١٥٢٠) والنسائي (٣١/٦) والترمذي (١٥١٧) في الجهاد وابن ماجه (٢٧٩٧) عن سهل بن سعد وفي الباب عن أنس في مسلم ومعاذ بن جبل عند الترمذي وأبي داود .

١٤٦٦ – «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلَيْسَتْ قِلٌّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لَيْسَتْ كَثْرًا» .

الشرح : «من سأل الناس أموالهم» من غير فقر وحاجة بل «تكثرًا» أي طلباً لتكثير ماله «فإنما» هو بفعله ذلك «يسأل» الناس «جمراً» وفي حديث آخر عند أحمد (١٦٥/٤) «فكأنما يأكل الجمر» . والمراد أنه يعاقب بالنار وجعل المال المسؤول نفس الجمر مبالغة في التوبيخ وقد يكون على ظاهره وأن ما يأخذه من الناس بسؤاله يطعمه في الآخرة على صورة الجمر كما يكوى مانع الزكاة بها . «فليستقل» «من» سؤاله «ذلك» الجمر «أو ليستكثر» فإن عقابه على حسب سؤاله بلا اضطرار . وقد اتفق العلماء على تحريم السؤال بلا ضرورة وقد جاءت عن النبي ﷺ قوارع في ذلك .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزكاة (١٣٠/٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٤٦٧ – «مَنْ سِئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» .

الشرح : «من سئل عن علم» شرعي يُحتاج إليه، وهو عالم به «فكتمه» عن

السائل ولم يكن قصده الإعجاز، أو الامتحان... «ألجمه الله» أي جازاه الله «يوم القيامة بلجام من نار» بأن يوضع في فمه لجام كالبهيمة فيجازى من جنس عمله جزاءً وفاقاً وهو وعيد شديد وهذا بلا شك تكون الإجابة فيه واجبة في العلم المفروض تعلمه وتعليمه، وليس كذلك في نوافل العلم الذي لا ضرورة بالإنسان إلى معرفته.

التخريج: والحديث رواه الطيالسي (٨٩) وأحمد رقم (٨٠٣٥/٧٥٦١) وأبو داود (٣٦٥٨) والترمذي (٢٤٦٥) وابن ماجه (٢٦٦/٢٦١) والحاكم (١٠١/١) وغيرهم عن أبي هريرة من طرق بعضها صحيحة، وله مع ذلك شواهد صحيحة.

١٤٦٨ — «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا».

الشرح: «من سره» أي أحب «أن ينظر إلى رجل» سعيد «من» سكان «أهل الجنة» يمشي حياً «فليتنظر إلى هذا» السائل.

التخريج: والحديث رواه البخاري أول الزكاة (٧/٦/٣) ومسلم في الإيمان (١٧٤/١) عن أبي هريرة أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة قال: «تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان» قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا شيئاً أبداً، ولا أنقص منه، فلما ولى قال النبي ﷺ من إنح.

١٤٦٩ — «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ».

الشرح: «من سلك طريقاً» أي مشى في طريق «يلتمس» ويطلب «فيه علماً» نافعاً من العلوم الدينية الإلهية وكان مصحوباً بإخلاص لله عز وجل «سهل» ويسر «الله له به» أي بسببه «طريقاً إلى الجنة» في الدنيا بالتوفيق للعمل الصالح، وفي الآخرة

سهل عليه طريقاً لدخول الجنة بلا صعوبة ولا هول، وهذا من فضل العلم ومزيته فهو نعم الهادي والدليل. وفي الحديث شرف العلم وأهله في الدنيا والآخرة.

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٧٤٢١) ومسلم في الذكر والدعاء (٢١/١٧) وغيرهما عن أبي هريرة.

١٤٧٠ – «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ» .

الشرح : «من سمع النداء» يعني الأذان بالصلاة «فلم يأت» أي فلم يجب ولم يأت المسجد ثم صلى في غيره «فلا صلاة له» أي لا تقبل منه، وإن توفرت شروطها، وصحت ظاهراً «إلا» إذا تخلف عنها «من عذر» قاهر شرعي كمرض مثلاً أو تمييز، أو خوف، أو مطر ونحو ذلك وجاء في حديث آخر حسنه بعضهم: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد».

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٧٩٣) والحاكم (٢٤٥/١) عن ابن عباس وسنده صحيح.

١٤٧١ – «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ» .

الشرح : «من سمع» بتشديد الميم أي شهر بعمله ونوه به ليراه الناس ويمدحوه «سمع الله به» أي شهر الله به يوم القيامة، وفضحه على رؤوس الخلائق، «ومن رأى» بعمله، وأظهره بقصد رؤية الناس ليعظموه، ويثنوا عليه «رأى الله به» أي أشهره الله بذلك، وأبلغ مسامح خلقه يوم الأشهاد أنه مرء قد عمل لعمله لغير الله تعالى فيفتضح بين الناس وفيه خطورة الرياء والسمعة، وهما من الشرك الخفي الأصغر عياداً بالله تعالى منهما. ويقابلهما الإخلاص لله عز وجل.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزهد باب تحريم الرياء (١١٦/١١٥/١٨) عن ابن عباس.

ومن القوارع التي جاءت في العمل لغير الله ما في مسلم أيضاً «١١٥/١٨» قال الله تبارك وتعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه».

١٤٧٢ – «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الشرح: «من شاب» أي أصابته «شيبه» ولو واحدة ظهرت في شعر رأسه أو لحيته وكان «في سبيل الله» وطاعته وفي رواية في الإسلام «كانت له» أي يصير ذلك الشيب «نوراً» يهتدي به صاحبه، ويسعى بين يديه في ظلمات «يوم القيامة» أو يكون نوراً يضيء في شعره ففيه الحض على ترك الشيب، وعدم نتفه إذا ظهر.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٨٦/١١٣/٤) والترمذي في الجهاد (١٤٩٧) والنسائي (٢٣/٦) وابن حبان (١٤٧٨) من طرق عن عمرو بن عبسة وحسنه الترمذي وصححه.

١٤٧٣ – «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ حُرْمَهَا فِي الْآخِرَةِ».

الشرح: «من شرب الخمر» وهي كل ما يخامر العقل ويستره وذلك «في الدنيا» ومات على ذلك «ثم لم يتب» ولم ينته منها بل بقي مصراً عليه «حرمها» ومنعها «في الآخرة» وإن دخل الجنة عقوبة له . . وهذا غاية في الزجر عن شربها وتعاطيها.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٤٢/٢٢/١٩/٢) والبخاري (١٢٨/١٢٧/١٢) ومسلم (١٧٣/١٧٢/١٣) كلاهما في الأشربة وكذا النسائي (٢٨٥/٢٨٤/٨) وابن ماجه (٣٣٧٣) عن ابن عمر.

١٤٧٤ — «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ» .

الشرح : «من شهد» واعترف وأقر بـ «أن لا إله» معبوداً بحق «إلا الله» الواحد المتصف بالكماليات، والمتمزه عن صفات النقائص، الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير «و» أقر بـ «أن» حبيبنا «محمدًا» نبي الإسلام و «رسول الله» لجميع أجناس هذه الأمة إنسها وجنها، وأنه خاتم النبوة والرسالة، واعترف بكل ما جاء به من عند الله وأنه حق . «حرم الله عليه النار» أي حفظه من دخولها مطلقاً أو منعه الخلود فيها إذا كان له موجب لدخولها، فإن الله لا يدخلها فيها من مات على التوحيد .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٨/٥) ومسلم (٢٢٩/١) والترمذي (٢٤٥٤) كلاهما في الإيمان عن عبادة بن الصامت بقصة في أوله .

١٤٧٥ — «مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» .

الشرح : «من صام الأبد» أي الدهر ولم يفطر قط «فلا صام» صياماً شرعياً نافعاً «ولا أفطر» فطراً مشروعاً، لأن ذلك ينافي سر الصوم وحكمته، لأن المطلوب منه هو تهذيب النفس ومجاهدتها، وحملها على تحمل مشاق التكليف الشرعية، فإذا واصل صيامه انقلب ليله نهاراً، ونهاره ليلاً، فتذهب الحكمة، أو معناه ليس له ثواب الصيام على التمام ولا أفطر لتحمله مشقة الجوع والعطش بدون فائدة . واختلف الأئمة رحمهم الله تعالى في صيام الدهر فأجازته جماعة إذا أفطر العيدين، ومنعه آخرون . والحديث يشهد لهؤلاء والهدي هدي سيدنا محمد ﷺ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦/٢٥/٤) والنسائي (١٧٦/٤) وابن ماجه (١٧٠٥) والحاكم (٤٣٥/١) عن عبد الله بن الشخير . وسنده صحيح وله شواهد كثيرة، ومنها حديث البخاري الآتي: «لا صام من صام الدهر» إلخ .

١٤٧٦ — «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

التشريح : «من صام رمضان» أي أيامه كلها «إيماناً» وتصديقاً بفرضيته «واحتساباً» أي طلباً للثواب وإرادة وجه الله عز وجل غير مستثقل لصيامه، ولا مستطيل لأيامه «غفر» وستر «له» ومحى عنه «ما تقدم» وسلف «من ذنبه» أي ما فعل من الذنوب والخطايا. والذنب اسم جنس مضاف للضمير فيعم كل ذنب حتى الكبائر والمظالم، وقيل هو عام مخصوص بغير الكبائر والتبعات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٢ / ٥٠٣/٢٤١) والبخاري في الإيمان (١/١٠١) وغيره ومسلم في صلاة المسافرين (٦/٤٠) وأبو داود (٣٧٢) والترمذي (٦٠٤) والنسائي (٣/١٦٤) وابن ماجه (١٣٢٦) عن أبي هريرة وزاد أحمد في رواية صحيحة: «وما تأخر» .

١٤٧٧ — «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصَوْمِ الدَّهْرِ» .

التشريح : «من صام رمضان» على التمام «ثم أتبعه ستاً من» صيام شهر «شوال» سواء كانت متصلة به، أم مفارقة «كان» ذلك «كصوم الدهر» أي العام كله، لأن الحسنة بعشر أمثالها، ف شهر رمضان بعشرة أشهر والستة الأيام بشهرين .

وفي الحديث فضل صيام هذه الأيام، لأن صيامها شاق على النفوس، فمن صامها مع رمضان كان كأنما صام السنة كاملة وبصيام هذه الأيام قال الجمهور ولم يقل بمشروعيتها بعض الأئمة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٤١٧/٤١٩) ومسلم (٨/٥٦) وأبو داود (٢٤٣٣) والترمذي (٦٧١) وابن ماجه (١٧١٦) وغيرهم عن أبي أيوب رضي الله تعالى عنه .

١٤٧٨ - «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا» .

التشريح : «من صام يوماً» واحداً «في سبيل الله» أي في الجهاد «بعَدَ اللهُ وجهه» أي ذاته «عن» موضع «النار» ودار الجحيم «سبعين خريفاً» أي عاماً. وفيه فضل كبير لمن يصوم أيام القتال والغزو لأنه يجمع بين جهاد العدو والدفاع عن الإسلام وحرime وبين مشقة الجوع والعطش فحري أن ينال هذه الدرجة، وأن يحفظه الله من عذابه، ويبعده عن موضع غضبه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥/٣ / ٨٣/٥٩) والبخاري (٣٨٨/٦) في الجهاد ومسلم في الصيام (٣٣/٨) والترمذي في الجهاد أيضاً (١٤٨٨) وغيرهم عن أبي سعيد الخدري.

١٤٧٩ - «مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

التشريح : «من صبر» وحبس نفسه «على لأوائها» أي المدينة «وشدتها» أي حرها وفقرها ولم يتضجر ويتسخط وبقي بها حتى يموت «كنت له شهيداً» أشهد له عند الله بصره على مجاورتي «أو شفيعاً» أشفع له شفاعة خاصة «يوم القيامة» ويا لها من فضيلة وبشارة لسكان المدينة المنورة المؤمنين الصابرين.

التخريج : والحديث رواه مسلم آخر الحج (١٥٢/٩) عن أبي هريرة. ورواه الترمذي (٣٦٨٢) آخر المناقب عن ابن عمر أن مولاة له أتته فقالت اشتد علي الزمان وإني أريد أن أخرج إلى العراق قال: فهلا إلى الشام أرض المنشر، واصبري لكاع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وصححه الترمذي.

١٤٨٠ — «مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

التشريح : «من صلى البردين» العصر والصبح وحافظ عليهما «دخل الجنة» ابتداء بدون سابق عذاب، وخصهما بالذكر لشرفهما، ولمشقتهما على النفوس فمن راعاهما راعى غيرهما بالأحرى ولأنهما تشهدهما ملائكة الليل والنهار المتعاقبون على الإنسان وسماهما بردين لأنهما في بردي النهار أي طرفيه حين يطيب الهواء وتذهب سورة الحر.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المواقيت (٢/١٩٢/١٩٣) ومسلم في المساجد (١٣٥/٥) عن أبي موسى الأشعري. وفي رواية لمسلم: «لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها».

١٤٨١ — «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَتَّبِعَنَّكُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ» .

التشريح : «من صلى الصبح» في وقتها «مع جماعة» كما عند مسلم «فهو» يومه «في ذمة الله» وعهده وأمانه فلا تتعرضوا له بالأذى «فلا يتبعنكم الله» ولا يطلبنكم «بشيء من ذمته» وضمانه. وفي رواية الترمذي «فلا تخفروا الله» أي لا تنقضوه في ذمته وذلك بمخالفة أمره ونهيه. وفي الحديث التحذير من إذاية المصلين للصبح لأنهم في عهد الله وأمانه.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجماعة (٥/١٥٨) والترمذي في الصلاة (٢٠٠) عن جندب بن عبد الله ورواه الترمذي أيضاً في الفتن (١٩٩٤) باب من صلى الصبح فهو في ذمة الله، عن أبي هريرة.

١٤٨٢ — «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فِيهِ خِدَاجٌ غَيْرَ تَمَامٍ» .

التشريح : «من صلى صلاة» أي صلاة كانت فريضة أم نافلة جماعة أو انفراداً «لم

يقرأ فيها بأم القرآن» أي الفاتحة «فهي خداج» أي ناقصة نقصان فساد وبطلان «غير تمام» لنقصان هذا الركن منها. واستدل بالحديث من قال بوجوب قراءة الفاتحة في جميع ركعات الصلاة على كل مصلى حتى المأموم وبه قال الكثير من أهل الحديث وللبخاري كتاب في ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٠٤/٢٩٠/٤٥٧) ومسلم باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٤/١٠١) وأبو داود (٨٢١) والنسائي في الافتتاح (٢/١٠٥) عن أبي هريرة به. فقيل له إنا نكون وراء الإمام فقال: أقرأ بها في نفسك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي» إلخ وانظر ما سيأتي برقم (١٧٨٦).

١٤٨٣ — «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا».

الشرح : «من صلى عليّ» أي دعا لي برفع المنزلة، وعلو الدرجة، ولو كانت «صلاة واحدة» بأي صيغة كانت «صلى الله عليه» أي رحمه الله تعالى «بها عشراً» وأعطاه من فضله وإحسانه ما يليق بالجزاء على صلواته على نبيه ﷺ. وفي الحديث فضل الصلاة على رسول الله ﷺ لحصول صلاة الله على العبد بسبب ذلك. وقد تقدم شيء من هذا في حديث: «إن أولى الناس بي» إلخ.

التخريج : الحديث رواه أحمد (٢/٣٧٢/٤٨٥) ومسلم في الصلاة على النبي في التشهد (٤/١٢٧/١٢٨) والترمذي قبيل صلاة الجمعة (٤٣٦) عن أبي هريرة.

١٤٨٤ — «مَنْ صَمَتَ نَجًّا».

الشرح : «من صمت» أي سكت عما دون المطلوب «نجاً» من سقطات اللسان الذي لا يخلو منه متكلم، فالسلامة في السكوت، وقد قالوا: إذا كان الكلام من فضة، فالسكوت من ذهب. وفي الصحيح: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت».

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٧/١٥٩/٢) والترمذي آخر صفة القيامة (٢٣٢٠) والبغوي في شرح السنّة رقم (٤١٢٩) عن ابن عمر ولا يضر وجود ابن لهيعة فقد رواه هنا عنه ابن المبارك وهو عنده في الزهد (٣٣٥) وروايته عنه صحيحة كما هو معروف وعزاه المنذري للطبراني وقال: رجاله ثقات وكذا قال الحافظ.

١٤٨٥ — «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ عَلَيْهِ» .

الشرح : «من صنع إليه معروف» يعني من أحسن إليه شخص، وعمل معه خيراً «فقال لفاعله المحسن «جزاك الله» وأعطاك «خيراً» مقابل ما عاملتني به «فقد» أنني عليه و «أبلغ» أي اجتهد «في الثناء عليه» والدعاء معه، وهذا إذا لم يجد ما يكافئه به، وهو يدل على مشروعية مكافأة صانع المعروف، ولو بالدعاء معه، لأن في ذلك شكراً للنعمة.

التخريج : والحديث رواه الترمذي آخر البر والصلة (١٨٧٨) عن أسامة بن زيد وسنده صحيح. وله شاهد مطول رواه أبو داود والنسائي وابن حبان (٢٠٧١) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

١٤٨٦ — «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَ كَعْتَقِ رَقَبَةٍ» .

الشرح : «من طاف» ودار الله عز وجل «بالبيت» الحرام والكعبة المشرفة «سبعاً» يعني سبعة أشواط «وصلّى ركعتين» سنة الطواف بعد الفراغ «كان» في الأجر «كعتق رقبة» أي كمثل من أعتق عبداً وحرره وفي ذلك خير كبير.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢) والترمذي آخر الحج (٨٥٤) والحاكم (٤٨٩/١) ثلاثهم مطولاً ورواه ابن ماجه (٢٩٥٦) مختصراً عن ابن عمر وسنده صحيح وعطاء بن السائب الموجود في السند روى عنه الثوري قبل الاختلاط.

١٤٨٧ - «مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرِ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ» .

الشرح : «من ظلم» وأخذ «قيد» بكسر القاف أي قدر «شبر من» قطع «الأرض» ظلماً وبغير حق «طَوَّقَهُ» أي جعله الله طوقاً في عنقه يوم القيامة «من سبع أرضين» بحيث تجعل الأرض في عنقه كالطوق . وفي رواية للبخاري «خسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين» وفيه تهديد بالغ للغاصبين ، والظالمين المعتدين . والحديث يدل على أن الأرضين سبعة ، وأنها طباق كالسموات وبه قال العلماء خلافاً لمن قال إنها سبع أقاليم فإن هذا يخالف صريح هذا الحديث ، وقوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٦٤/٧٩/٢٥٢/٢٥٩) والبخاري في المظالم (٦/٣٠) وفي بدء الخلق (٧/١٠٣) ومسلم في البيوع في تحريم الظلم (١١/٥٠) أن أبا سلمة كان بينه وبين قومه خصومة في أرض فدخل على عائشة فذكر ذلك لها فقالت يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن رسول الله ﷺ قال إلخ .

وفي البخاري (٦/٢٨) ومسلم (١١/٤٨) عن سعيد بن زيد أن أروى خاصمته في بعض داره فقال : دعوها وإياها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره ثم قال : اللهم إن كانت كاذبة فاعم بصرها ، واجعل قبرها في دارها ، قال الراوي : فرأيتها عمياء تلمس الجدر تقول : أصابتنى دعوة سعيد بن زيد ، فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقعت فيها فكانت قبرها . .

١٤٨٨ - «مَنْ عَادَى عَمَّاراً عَادَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّاراً أَبْغَضَهُ اللَّهُ» .

الشرح : «من عادى عماراً» أي اتخذه عدواً له ، وأبغضه ، وجفاه وجانبه «عاداه الله» تعالى وأعرض عنه «ومن أبغض عماراً» وحقد عليه ، وأضمر له الضغن «أبغضه الله» جزاء وفاقاً . وهو يدل على فضل عمار وشرفه ، وأن الله عز وجل يعادي

لعداوته، ويبغض لبغضه. وهذا شأن أحباب الله وأوليائه وسيأتي حديث: «يا أبا بكر لعلك أغضبتهم» إلخ.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٨٩/٤) والحاكم (٣٩٣/٣) عن خالد بن الوليد قال: كان بيني وبين عمار بن ياسر كلام فأغلظت له في القول فانطلق عمار يشكوني إلى النبي ﷺ، فجاء خالد وهو يشكوه إلى النبي ﷺ قال: فجعل يغلظ له ولا يزيد إلا غلظة، والنبي ﷺ ساكت لا يتكلم، فبكى عمار، وقال: يا رسول الله ألا تراه فرجع رسول الله ﷺ رأسه وقال... قال خالد، فخرجت فما كان شيء أحب إلي من رضا عمار فلقيته فرضي. وسنده صحيح على شرط الشيخين.

١٤٨٩ - «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تُدْرِكََا دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ الْجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ».

الشرح: «من عال جاريتين» أي أنفق على بنتين، وقام عليهما بالترية، وأحسن إليهما «حتى تدركا» أي تبلغان الحلم «دخلت أنا وهو الجنة كهاتين» الأصبعين وأشار بأصبعيه الوسطى والسبابة. ومعناه أنه سيكون معه في الجنة، وليس المراد أنه في درجته في الجنة فإن منزلته لا يدركها أحد من خلق الله عز وجل.

التخريج: والحديث رواه مسلم (١٨٠/١٦) والترمذي (١٧٦٢) كلاهما في البر والصلة عن أنس رضي الله تعالى عنه وانظر ما سبق رقم (١٣٩٤).

١٤٩٠ - «مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيْبُ الرِّيحِ».

الشرح: «من عرض عليه» وأعطي «ريحان» وفي رواية «طيب» وهو كل ما له ريح طيب من أنواع العطورات «فلا يردده» ثم بين علة ذلك فقال: «فإنه خفيف» أي قليل «المحمل» أي ليس بثقيل ولا فيه كبير منة كما أنه «طيب الريح» وهو محبوب إلى النفوس فلا معنى لرد ما كان كذلك.

التخريج : والحديث رواه مسلم في كتاب الألفاظ من الأدب (٩/١٥) وأبو داود في الترجل (٤١٧٢) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ..

١٤٩١ — «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ» .

الشرح : «من علق» عليه «تميمة» أي حمل شيئاً في عنقه بزعم أنها تدفع بنفسها العين أو الآفات المقدره «فقد أشرك» أي جعل مع الله شريكاً في نسبة التأثير إلى غيره تعالى وهذا كما كان سائداً في الجاهلية وكما يفعله اليوم بعض جهلة النساء والعوام من تعليق ودعة مثلاً أو سن خنزير أو عقرب أو مخمسة أو ما إلى ذلك... ويعتقدون أن ذلك يرد ويدفع عنهم العين ونحوها وكل ذلك شرك. نعم اختلف العلماء في تعليق ما يكتب من القرآن وأسماء الله عز وجل فأجازته جماعة ومنعه آخرون..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٦/٤) والحاكم (٢١٩/٤) عن عقبه بن عامر وسنده صحيح وقال الهيثمي رجاله ثقات وقال المنذري سنده جيد.

١٤٩٢ — «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلًا مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا وَرَاحَ» .

الشرح : «من غدا» أي ذهب في الغدو والصبح «إلى المسجد» للصلاة فيه «وراح» أي مشى إليه أيضاً في الرواح وهو المساء «أعد الله» وهياً «له» بذلك «نزلاً» أي محلاً ينزل فيه «من الجنة كلما غدا وراح» أي كلما ذهب ورجع. وفي الحديث فضل الذهاب إلى المسجد للصلاة فيه وأن ذلك من أسباب دخول الجنة..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٠٩/٢) والبخاري (٢٨٩/٢) ومسلم (١٧٠/٥) وغيرهم عن أبي هريرة..

١٤٩٣ - «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» .

التشريح : «من غش» أي خدع وخان بستر الأشياء وعدم بيانها «فليس مني» أي ليس على طريقتي وستي في المناصحة والتخلق بالأخلاق الكريمة وبيان العيوب في المبيعات .

التخريج : والحديث رواه مسلم بهذا اللفظ في الإيمان (١٠٩/٢) وأبو داود (٣٤٥٢) والترمذي (١١٩٣) وابن ماجه (٢٢٢٤) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مر على صبرة من طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال «يا صاحب الطعام ما هذا» قال أصابته السماء يا رسول الله قال «أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس» ثم قال: «من غش» إلخ .

١٤٩٤ - «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَلَوْ شِبْرًا، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ» .

التشريح : «من فارق الجماعة» أي خرج عن جماعة المسلمين والمراد به أهل الحق المتمسكون بالكتاب والسنة وشرع الله «ولو» كانت مفارقتهم عنهم «شبراً» أي مقدار شبر، وهي مبالغة في الانفراد، والشذوذ، والخروج عن الحق «فقد خلع» وأزال ونزع «ربقة الإسلام» أي عروته التي يتمسك بها «من عنقه» ولم يبق له شيء منه، وفي هذا تهديد أكيد لمن خرج عن الجماعة ولو خرجاً يسيراً، وفي ضمنه الأمر بلزوم الحق وأهله، وقد جاءت في ذلك أحاديث كثيرة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٠/٥) وأبو داود (٤٧٥٨) عن أبي ذر . ولا يضر ما فيه من الرجل المجهول فإنه جاء من حديث الحارث الأشعري في حديث طويل رواه أحمد (٢٠٢/٤) والترمذي في الأمثال (٢٦٧٤) وابن حبان (١٥٥٠) والحاكم (١١٨/١١٧/١) وسنده صحيح وحسنه الترمذي وصححه هو والحاكم على شرطهما . .

١٤٩٥ — «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا، فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

التشريح : «من فرق» وفصل بالبيع أو الهبة أو الترية «بين والدة وولدها» سواء كانا من البهائم أو من الآدميين إذا كان الأولاد صغاراً «فرق الله» وفصل «بينه وبين أحبته» كأمه وأبيه وأولاده وزوجته وإخوته وأخواته... «يوم القيامة» جزاء وفاقاً .

وفي هذا وعيد شديد، وزجر أكيد لمن يفرق بين الأم وولدها. وهو يدل على تحريم ذلك كمن طلق امرأته مثلاً وله منها أولاد صغار، فينزعهما منها، أو كانت له أمة فباعها ونزع منها ولدها، أو باع شاة مثلاً وترك عنده ولدها الرضيع... فكل ذلك يدخل في عموم الحديث ويشمله ظاهره.

التخريج : ورواه أحمد (٤١٤/٤١٣/٥) والترمذي في البيوع (١١٦١) وفي السير (١٤٣٧) والدارمي (٢٤٨٢) والحاكم (٥٥/٢) عن أبي أيوب رضي الله تعالى عنه وسنده حسن وهو صحيح لشواهده التي منها ما هو صحيح كحديث الإمام علي رضي الله تعالى عنه عند أحمد (١٢٧/١٢٦/٩٨/٩٧/١) والترمذي (١١٦٢) وابن ماجه (٢٢٤٩) والحاكم (٥٤/٢) وانظر نصب الراية (٤/٢٣/٢٤/٢٥).

١٤٩٦ — «مَنْ فَطَرَ صَائِماً كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئاً» .

التشريح : «من فطر صائماً» أي أعطاه ما يفطر به عند المغرب «كان له مثل أجره» أي أعطى الله تعالى للمطعم مثل ثواب الصائم «غير أنه لا ينقص» ولا يتر «من أجر» وثواب «الصائم شيئاً» فهما في الأجر سواء ذلك بصومه، وهذا بإطعامه، ومساعدته .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٦/٤) والترمذي (٦٩٨) وابن ماجه (١٧٤٦) وابن

حبان (٨٩٥) عن زيد بن خالد وسنده صحيح على شرط مسلم، وحسنه الترمذي
وصححه.

١٤٩٧ — «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ» .

الشرح : «من قاتل» الكفرة دفاعاً عن دين الله والدعوة إليه «لتكون كلمة الله»
وهي دعوة الله إلى دين الإسلام «هي العليا» على غيرها من ملة الكفر كالتثليث،
والتشبيه والتعطيل والجحود وتكون كلمة الكفر هي السفلى «فهو في سبيل الله»
وطاعته.

التخريج : وللحديث سبب يبين مفهومه فقد رواه أحمد (٣٩٢/٤/٣٩٧) والبخاري في
العلم وفي الجهاد (٣٦٨/٦) وفي التوحيد ومسلم في الجهاد والسير (٤٩/١٣) وأبو داود
(٢٥١٧) والترمذي (١٥٠٩) والنسائي (٢٠/٦) وابن ماجه (٢٧٧٦) كلهم في الجهاد عن
أبي موسى قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاثل حمية، ويقاثل
رياء، فأى ذلك في سبيل الله قال إنخ وفي رواية للبخاري وغيره إن الرجل يقاتل للذكر،
ويقاثل ليحمد، ويقاثل ليغنم، ويقاثل ليرى مكانه. فقال رسول الله ﷺ من قاتل إنخ
فالقناتل إذاً يقع لأسباب منها: طلب المغنم، وإظهار الشجاعة، والحمية، والغضب
والرياء، وغير ذلك وكل ذلك باطل لا ثواب في شيء منه إلا ما كان لإعلاء كلمة الله.

١٤٩٨ — «مَنْ قَالَ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ
نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» .

الشرح : «من قال»: بلسانه: مع الاعتقاد بقلبه «رضيت» وقنعت «بالله» لي «رباً»
«و» اكتفيت «بالإسلام» لي «ديناً» أدين به لربي «و» قنعت «ب» حبينا «محمد»
لي «نبياً» ورسولاً دون غيره من الأديان «وجبت» وحقت «له الجنة» ودخولها
والتنعم فيها وتقدم حديث: «ذاق طعم الإيمان» إنخ.

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٨/١٣) وأبو داود في الدعاء (١٥٢٩) من الصلاة والنسائي (١٨/١٧/٦) والحاكم (٥١٨/١) عن أبي سعيد وسنده صحيح .

١٤٩٩ - «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ» .

الشرح : «من قال» بلسانه مع إخلاص قلبه «سبحان الله» أي أنزه الله العظيم الكبير المتعال تنزيهاً عن كل ما لا يليق به من النقائص «وبحمده» أي أسبغه حالة كوني حامداً له «غرست» وهيئت «له» بكل مرة يقولها «نخلة في الجنة» . وناهيك بنخلها وشجرها فهو مما لم تر مثله العيون . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الدعوات (٣٢٣٨) وابن حبان (٢٣٣٥) والحاكم (٥٠٢/١) عن جابر وقال الترمذي: حسن غريب صحيح .

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة عنه رضي الله عنه: «من قال سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر» أي رغوته .

١٥٠٠ - «مَنْ قَالَ لِصَبِيٍّ تَعَالَ هَاكَ ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ شَيْئاً، فَهِيَ كَذْبَةٌ» .

الشرح : «من قال لصبي» وطفل مماًزحاً له «تعال هاك» أي هلم فخذ «ثم» يأتيه «ولم يعطه» ويدفع له «شيئاً» مما وعده به «فهي» محسوبة عليه «كذبة» وهو يدل على أن الكذب ممنوع ولو مماًزحة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥٢/٢) عن أبي هريرة بسند صحيح ، وهو منقطع لكنه ينجبر بحديث عبد الله بن عامر قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتنا وأنا صبي قال: فذهبت أخرج لألعب فقالت أمي يا عبد الله تعالى أعطك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما أردت أن تعطيه؟» قالت أعطيه تمرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إنك لو لم تعطه شيئاً كتبت عليك كذبة» .

رواه أحمد (٤٤٧/٣) وأبو داود في الأدب (٤٩٩٠) وفيه مولى عبد الله بن عامر ولا يضر فهو شاهد للحديث فهو حسن به .

١٥٠١ - «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

الشرح : «من قام رمضان» أي صلى التراويح في لياليه «إيماناً» بوعد الله «واحتساباً» أي طلباً للأجر من الله تعالى «غفر له ما تقدم من ذنبه» .

التخريج : رواه البخاري في الإيمان (١٠١/١) وفي الصيام ومسلم في الترغيب في قيام رمضان من صلاة المسافرين (٤٠/٦) وأبو داود (١٣٧١) والترمذي (٧١٥) والنسائي (١٢٧/٤) وغيرهم في الصيام مطولاً عن أبي هريرة .

١٥٠٢ - «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

الشرح : «من قام ليلة القدر» المخصوصة بالفضل العظيم وأنها تعدل ألف شهر فمن أحياها وصادفها «إيماناً» بما وعد الله عليها «واحتساباً» أي طلباً للثواب من الله على قيامها «غفر له ما تقدم من ذنبه» وهذا علاوة على تضييف العبادة فيها، وما ينزل فيها من الرحمات .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الإيمان (٩٩/١) وفي الصيام ومسلم (٤١/٤٠/٦) وأبو داود (١٣٧٢) والترمذي (٦٠٤) والنسائي (١٦٤/٣) وغيرهم كلهم في الصيام عن أبي هريرة وهو بعض الحديث السابق (١٤٧٦) .

١٥٠٣ - «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» .

الشرح : «من قتل قتيلاً» كافرأ في الجهاد «له عليه» أي على قتله «بينة» وشهادة تعترف له بذلك «فله سلبه» بفتح السين واللام أي له الحق في أخذ ما معه من السلاح وغيره مما يملكه .

التخريج : والحديث رواه البخاري ومسلم والترمذي (١٤٣٢) كلهم في الجهاد عن أبي قتادة. وهو يدل على أن قائد الجيش إذا قال لأصحابه من قتل قتيلاً فله ما معه لهم ذلك ولا يخمس ما يأخذونه.

١٥٠٤ — «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِداً لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً» .

الشرح : «من قتل» كافراً «معاهداً» أي له عهد وذمة من المسلمين سواء كان بعقد جزية، أو هدنة، أو أمان، «لم يرح» بفتح الياء والراء أي لم يشم «رائحة الجنة» حين يشمها المؤمنون الذين يحظون بدخول الجنة مع الأولين وليس المراد أنه لا يدخلها مطلقاً، لأن الإجماع على أنه لا يخلد أحد في النار من أهل التوحيد. فالحديث مؤول ولا بد. «وإن ريحها ليوجد» ويشم على بعد «من مسيرة» ومسافة «أربعين عاماً» ولا مفهوم لهذا العدد فقد جاء في أحاديث أخرى «خمسائة عام» وفي أخرى «ستمائة» وفي أخرى «سبعين» فالمراد بذلك المبالغة في التكثير. والحديث يدل على أن قتل المعاهد كبيرة لورود الوعيد على ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٦/٢) والبخاري في الجزية (٧٩/٧) وفي الدية (٢٨٤/١٥) والنسائي في القسامة (٢٣/٨) وابن ماجه (٢٦٨٦) عن ابن عمرو.

١٥٠٥ — «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «من قتل نفسه» وأجهز عليها «بشيء» أي كان حديدة، أو سماً، أو حريقاً أو غرقاناً، أو تردياً... ففضى على حياته به «في الدنيا» وبادر الله بالانتحار «عذب به» أي عذبه الله بما قتل نفسه «يوم القيامة» في جهنم وهذا وعيد شديد عياداً بالله. ولا خلاف في عظم هذه الجريمة وأنها من كبار الذنوب.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤/٣٣/٤) والبخاري في الجنائز، وفي الأيمان والندور (٣٤٥/٣٤٤/١٤) وفي الأدب ومسلم في الأيمان (٧٣/١) وأبو داود (٣٢٥٧)

والترمذي (٢٤٥٢) والنسائي (٦/٧) وابن ماجه (٢٠٩٨) مطولاً ومختصراً عن ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه به .

١٥٠٦ — «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ» .

الشرح : «من قتله بطنه» أي مات بسبب مرض بطنه كالإسهال، والكبد، والمرارة، والمعدة، والكلبي، ونحو ذلك من أمراض الأحشاء الداخلية وبعضهم يخصه بالإسهال والله أعلم فهذا «لم يعذب في قبره» ولا تصيبه فتنة الملكين الفتانين بل هو معدود من الشهداء كما جاء بذلك حديث .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٢/٤ و ٢٩٢/٥) من طرق والترمذي في الجنايز (٩٤٩) والنسائي (٨٠/٤) وغيرهم عن سليمان بن صرد، وخالد بن عرفطة به وأسانيدهم صحيحة .

١٥٠٧ — «مَنْ قَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ» .

الشرح : «من قرأ» في صلاته «بمائة آية» من القرآن وهي نصف سورة آل عمران وكان ذلك «في ليلة» وخص الليل بالذكر لأن قيامه شاق على النفوس التي تميل للراحة ولذة النوم «كتب له» بواسطة الحفظة الكاتبين «قنوت» أي قيام صلاة أجر «ليلة» بآتمها . وهذا فضل عظيم، لا يزهده فيه إلا من لا رغبة له في الاستعداد للأخرة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٣/٤) والدارمي (٣٤٥٣) من طريقين هو بهما صحيح عن تميم الداري . وجاء في حديث آخر لعبد الله بن عمرو عنه عليه السلام بأطول من هذا ولفظه : «من قام بعشر آيات» — كنحو سورة القارعة — «لم يكتب من الغافلين» «ومن قام بمائة آية كتب من القانتين» — يعني القائمين — «ومن قرأ بألف آية» — وهي تأتي من بداية سورة البقرة إلى نحو النصف من سورة الأعراف تقريباً — «كتب من المقنطرين» أي الذين يأخذون الأجر بالقناطر . .

رواه أبو داود (١٣٩٨) وابن خزيمة (١١٤٤) وابن حبان (٦٦٢) وسنده حسن .

١٥٠٨ - «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «من كان آخر كلامه» تكلم به في الدنيا قبل أن يقبض لسانه شهادة «لا إله إلا الله» وحده لا شريك له «دخل الجنة» قطعاً ولو بعد حين حتى ولو مات مصراً على أكبر الكبائر فلا بد من دخول الجنة ولو عذب ألوف السنين، فإنه لا يخلد موحد في النار كما قدمنا مراراً. فنطق المحتضر بالشهادة عند الموت رمز على سعادته وأنه من أهل الجنة عمل ما عمل. أما من مات عليها تائباً فهذا من السعداء الذين لا يصيبهم قتر ولا ذلة. . وفي معنى هذا حديث مسلم (٢٢٩/٢١٨/١): «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٧/٥) وأبو داود (٣١١٦) والحاكم (٣٥١/١) عن معاذ بن أنس وسنده صحيح وعلقه البخاري ضمن ترجمة.

١٥٠٩ - «مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ» .

الشرح : «من كان في المسجد» جالساً «ينتظر الصلاة» قبل دخول الوقت، أو بعده «فهو في الصلاة» أي يكتب له أجر من يصلي «ما لم يحدث» أي ما دام لم ينتقض وضوءه، أو يحدث معصية.

التخريج : الحديث رواه النسائي (٤٣/٢) وابن حبان (٤٢٤/٤٢٣) عن سهل بن سعد بسند حسن وهو صحيح لورود معناه في الصحيحين.

١٥١٠ - «مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا» .

الشرح : «من كان له سعة» في المال بأن وسع الله عليه ومع ذلك يبخل «ولم يضح» مع المسلمين «فلا» يصل معنا العيد، ولا «يقربن مصلانا» لمخالفته لستتنا وهذه عقوبة وتأديب، لمخالفة سنة الأضحية مع الوجد علماً بأنها ليست بواجبة عند الجمهور، وقال ربيعة، والليث، والأوزاعي، وأبو حنيفة بوجوبها.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٣١٢٣) والحاكم (٢٣٢/٤) في الأضاحي وسنده حسن، وصححه الحاكم وغيره.

١٥١١ — «مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمَهُ» .

الشرح : «من كان له شعر» في رأسه أو لحيته «فليكرمه» بال غسل، والدهن، والتسريح وهذا من باب التجميل، وتحسين الهيئة، ولكن لا تنبغي المبالغة في ذلك للنهي الوارد في ذلك كما يأتي في المناهي .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الترجل (٤١٦٣) والطحاوي في مشكل الآثار (٣٢١/٤) عن أبي هريرة وسنده حسن وهو صحيح لشاهدين له ذكرهما الحافظ في الفتح .

١٥١٢ — «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّياً بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً» .

الشرح : «من كان منكم مصلياً» نافلة «بعد» صلاة «الجمعة» في المسجد «فليصل أربعاً» راتبة لها فإذا صلى في بيته اقتصر على ركعتين لحديث ابن عمر عند مسلم وغيره .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٦٩/١٦٨/٦) وأبو داود (١١٣١) والترمذي (٤٧٠) وكذا الطيالسي (٧٠٢) والدارمي (١٥٨٣) وابن ماجه (١١٣٢) عن أبي هريرة . .

١٥١٣ — «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِثْرٍ» .

الشرح : «من كان يؤمن» ويصدق «بالله» وأنه موجود واحد لا إله غيره «و» يؤمن «باليوم الآخر» هو البعث فما بعده «فلا يدخل الحمام» للاستحمام فيه «إلا» ساتراً عورته «بمِثْرٍ» أي إزار ونحوه مما يستر العورة . وفيه إباحة دخول الحمام إذا كان مع ستر فإن كان مع تكشف للعورات حرم دخوله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٣٩) والترمذي في الأدب (٢٦١٠) والنسائي والحاكم (٤/٢٨٨) عن جابر وصححه على شرط مسلم ولا تضر عنعنة أبي الزبير لأنه تابعه طاوس عند الترمذي . فالحديث حسن صحيح .

١٥١٤ — «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَسْقِي مَاءَهُ وَوَلَدَ غَيْرِهِ» .

التشريح : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر إلخ فلا يسقي ماءه ولد غيره» هو عبارة عن عدم تزوج المرأة الحامل ، أو وطئ المسبية الحامل ، أو الأمة المشتراة كذلك قبل الوضع فإن تزوجها ووطأها كذلك محرم بالإجماع لأنها لا تزال في العدة إذا كانت حرة مطلقة ، أو متوفى عنها زوجها أما الأمة فلا بد من استبرائها وهو هنا بالوضع . فمن وطئ امرأة حاملاً فقد سقى ولد غيره بمائه لأنه ينمو بمائه ويزيد في سمعه وبصره منه فيصير كأنه ابن له ، وذلك حرام .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في النكاح (١٠١٣) عن رويغ بسند حسن ورواه أبو داود (٢١٥٨) والبيهقي (٧/٤٤٩) بلفظ : «لا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره» . وسنده حسن أيضاً فالحديث صحيح .

١٥١٥ — «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» .

التشريح : «من كذب علي» وأخبر عني بشيء لم أقله ، ولم أفعله وكان ذلك «متعمداً» من غير خطأ ولا جهل «فليتبعوا» أي فليخذ «مقعده» ومنزله لنفسه بسبب ما ارتكب «من النار» وهذا يفيد أن الكذب على النبي ﷺ من أكبر الكبائر وعليه الإجماع بل بالغ بعضهم فكفروه كالجويني ، وابن تيمية ، وأستاذنا أحمد بن الصديق رحمهم الله . ومن أمعن في ذلك وجد الأمر كما قالوا : لأن من كذب عليه فقد نسب إليه حكماً ، ونسبة ذلك إليه نسبة الله تعالى وذلك كذب على الله وهو كفر .

التخريج : والحديث رواه البخاري في العلم (٢١١/١) ومسلم في المقدمة (٦٦/١) وغيرهما عن أنس . وهو متواتر له طرق ومخارج كثيرة جداً .

١٥١٦ — «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» .

الشرح : «من كنت مولاه» أي ولاء الإسلام «فعلي» بن أبي طالب «مولاه» أي وليه وناصره . وخصه بالذكر لقربه منه، وكونه ابن عمه، وزوج ابنته الزهراء، ولصفاء سريرته، ولما له من الفضائل الكثيرة، والخصائص العديدة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٠/٣) وابن ماجه في المقدمة (١١٦) عن البراء وأحمد (٣٤٧/٥) وابن حبان (٢٢٠٤) والحاكم (١١٠/٣) عن بريدة وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي . وقال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٩) رواه أحمد برجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة . ورواه أحمد (٣٧٣/٤) والترمذي في المناقب (٣٤٨٥) وابن حبان (٢٢٠٥) والحاكم (١١٠/٣) عن زيد بن أرقم مطولاً ومختصراً وسنده صحيح . وزاد أحمد وغيره : «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» وحسنه الترمذي وصححه .

وللحديث شواهد كثيرة . قال الحافظ : حديث كثير الطرق جداً استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد منها صحاح، ومنها حسان، وفي بعضها قال ذلك يوم غدير خُم . وقال الذهبي له طرق جيدة، وقال السيوطي : حديث متواتر . .

١٥١٧ — «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «من لقي الله» وفارق الدنيا موحداً «لا يشرك به شيئاً» معه «دخل الجنة» مع الأولين إن لم تكن له ذنوب، أو مات تائباً، أو دخلها ولو بعد حين أصابه قبل ذلك ما أصابه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٤/١٥٧/٣) والبخاري في العلم باب من خص بالعلم قوماً دون قوم (٢٣٨/١) عن أنس أن النبي ﷺ قال لمعاذ إلخ قال : ألا أبشر الناس قال «لا، أخاف أن يتكلوا» .

١٥١٨ - «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ» .

الشرح : «من لكعب بن الأشرف» أي من فيكم معشر الصحابة ينتدب لقتله، والفتك به، ويريحنا منه، وكان كعب هذا يهودياً من جهة أمه أما أبوه فكان من قبيلة طيء وكان عدواً لله يسب المسلمين ويهجوهم بعد وقعة بدر ولذا قال النبي ﷺ «فإنه قد آذى الله ورسوله» وذلك بإسرافه في الكفر وطغيانه، وعتوه، وشمته للإسلام وأهله. ولذلك انتدب له محمد بن مسلمة ورجلين معه فذهبوا إليه، واحتالوا عليه حتى خرج إليهم فقتلوه، وأراح الله منه العباد والبلاد.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المغازي (٨/٣٣٩/٣٤٢) وفي الجهاد (٦/٩٩) في باب الكذب في الحرب، ومسلم في الجهاد والسير (١٢/١٦٠/١٦١) وغيرهما عن جابر مطولاً بقصة فيه ممتعة رائعة.

١٥١٩ - «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا» .

الشرح : «من لم يأخذ» ويقص «من شارب» الأعلى حتى تبدو الشفة «فليس منا» أي هو خارج عن هدينا وطريقتنا. وهو يدل على أن السنة في الشارب جزء وقصه لا حلقه فالإحفاء الوارد في الصحيحين المراد به الجز والقص وقد تقدم حديث «جزوا» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٣٦٦/٣٦٨) والترمذي في الأدب (٢٥٧٣) والنسائي في الطهارة (١/١٩) عن زيد بن أرقم وسنده صحيح.

١٥٢٠ - «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا صِيَامَ لَهُ» .

الشرح : «من لم يجمع» أي يحكم النية ويبيت «الصيام» ويعقد العزيمة «من الليل» قبل طلوع الفجر وظهور بياضه «فلا صيام له» أي كان صومه باطلاً، غير معتد به. وهذا خاص برمضان أو قضاؤه أو ما في معنى ذلك كندر مثلاً. أما صيام التطوع فلا مانع من إنشائه نهاراً قبل أن يطعم لأدلة أخرى في ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٧/٦) وأبو داود (٢٤٥٤) والترمذي (٦٤٤) وابن ماجه (١٧٠٠) وكذا النسائي (١٦٧/١٦٦/٤) عن حفصة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، وسنده صحيح والاختلاف في رفعه، ووقفه لا يضر فإن العبرة بمن رفعه قال ابن حزم في المحلى: الاختلاف فيه يزيده قوة. وقال الخطابي: أسنده عبد الله بن بكر والزيادة من الثقة مقبولة.

١٥٢١ - «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْجَهْلِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» .

الشرح : «من لم يدع» ويترك «قول الزور» أي الكذب «والجهل» أي السفاهة «والعمل به» أي بمقتضاه وذلك حالة الصوم «فليس لله حاجة» أي ليس له اعتبار عند الله «في أن يدع» ويترك «طعامه وشرابه» وشهوته مع ارتكابه ما يوجب إبطال صيامه، أو نقصانه. وهو يدل على أن المعاصي خطيرة على صوم المسلم. ولذلك أبطل الظاهرية الصوم بها وهو ظاهر الحديث بينما الجمهور قالوا لا ثواب له... وصيامه صحيح.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥٠٥/٤٥٢/٢) والبخاري في الصوم (١٨/٥) وفي الأدب (٨٤/١٣) وأبو داود (٢٣٦٢) والترمذي (٦٢٥) وابن ماجه (١٦٨٩) عن أبي هريرة.

١٥٢٢ - «مَنْ لَمْ يُصَلِّ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُصَلِّهُمَا بَعْدَ مَا تَطَّلَعُ الشَّمْسُ» .

الشرح : «من لم يصل ركعتي الفجر» أي سنته في وقتها بأن فاتته لعذر «فليصلهما» تستنا إن شاء «بعد ما تطلع الشمس» وترتفع شيئاً ما وهو يدل على أن من فاتته يؤخرهما إلى ما بعد الطلوع. ويعارضه حديث قيس بن فهد أنه صلى مع رسول الله ﷺ الصبح ولم يكن ركع ركعتي الفجر فلما سلم رسول الله ﷺ قام فركع ركعتي الفجر ورسول الله ﷺ ينظر إليه فلم ينكر عليه.

التخريج : رواه ابن حبان (٦٢٤) والحاكم (٢٧٤/١) والبيهقي (٤٨٣/٢) بهذا السياق وسنده صحيح . ورواه أحمد (٤٤٧/٥) وأبو داود (١٢٦٧) والترمذي (٣٧٩) وابن ماجه (١١٥٤) مطولاً وفيه : «يا قيس أصلاتان معاً» قلت يا رسول الله إني لم أكن ركعت ركعتي الفجر قال : «فلا إذن» . وللحديث شاهد عن رجل من الأنصار رواه ابن حزم في المحلى (١١٣/٣) بنحوه . قال العراقي إسناده حسن ويجمع بين الحديثين بجواز الأمرين وأن المسلم مخير بين أن يركعهما قبل الطلوع أو بعده ولا يجوز العمل بأحدهما وطرح الآخر مع ثبوتها معاً . وحديث الباب رواه الترمذي (٣٨٠) وابن خزيمة (١١١٧) وابن حبان (٦١٣) والحاكم (٣٠٧/٢٧٤/١) عن أبي هريرة بسند صحيح على شرط مسلم .

١٥٢٣ — «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّتُهُ» .

الشرح : «من مات» وقد كان «عليه صيام» لم يتمكن من صومه لمرض أو سفر «صام» وقضاه «عنه وليه» أي قريبه أو وارثه أو مطلق العصبه والصحيح كما قال النووي كل قريب . والحديث لفظه خبر، ومعناه الأمر فليصم عنه إلخ وبهذا قال أهل الحديث وجمهور العلماء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٩/٦) والبخاري (٩٥/٥) ومسلم (٢٣/٨) وأبو داود (٢٤٠٠) كلهم في الصيام . ورواه أبو داود أيضاً في الأيمان والنذور (٣٣١١) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١٥٢٤ — «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ» .

الشرح : «من مات» وقضى حياته «ولم يغز» أي لم يجاهد في سبيل الله «ولم يحدث نفسه بغزو» ولا فكر في ذلك «مات» يوم يموت «على شعبة» وخصلة «من نفاق» لأن المنافقين لا هم لهم في الجهاد، بل هم ضد المسلمين مائة في المائة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٤/٢) ومسلم (٥٦/١٣) وأبو داود (٢٥٠٢) والنسائي (٨/٦) كلهم في الجهاد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٥٢٥ — «مَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا» .

الشروح : «من مس» أي سوى الأرض للسجود من «الحصى» أو مسها لعباً بها في حالة الخطبة «فقد لغا» أي وقع فيما لا يعنيه من الباطل وما لا يليق بحال الاستماع للخطبة . وقد جاء في حديث آخر : «ومن لغا فلا جمعه له» .

التخريج : والحديث رواه هكذا مختصراً ابن ماجه (١٠٢٥) ورواه مسلم (١٤٦/٦/١٤٧) وأبو داود (١٠٥٠) والترمذي (٤٤٧) وابن ماجه (١٠٩٠) مطولاً بلفظ : «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فدنا وأنصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصى فقد لغا» وهو عندهم من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٥٢٦ — «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مَائِهِ أَوْ فَضْلَ كَلَائِهِ، مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشروح : «من منع» الناس المحتاجين «فضل مائه» أي أخذ مائه الفاضل عنه إما لشرب أو سقي أو نحو ذلك «أو» منهم «فضل كلائه» أي نباته والمرعى الفاضل عن مواشيه فمن منع ذلك «منعه الله» وحرمه «فضله» وخيره الذي يمتع به عباده الصالحين «يوم القيامة» مجازاة على فعله جزاء وفاقاً وفي الحديث وجوب دفع ما لا يحتاجه من الماء وغيره إلى المحتاجين وهذا مقيد بما إذا لم يكن يدفع في مقابلة عوضاً من مال ولا يتأذى ويتضرر بسبب ذلك . وسيأتي مزيد لهذا في حديث : «لا تمنعوا فضل الماء» إلخ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٩/٢/٢٢١/١٨٣) عن ابن عمرو من طريقين هو بهما حسن وقد وردت في معنى هذا الحديث تشديدات في الصحيح وغيره .

١٥٢٧ — «مَنْ نَامَ عَنْ وَثْرِهِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّهِ إِذَا ذَكَرَهُ» .

التشريح : «من نام عن وتره» أو حزه الذي اعتاده ونوى أن يصله من الليل فلم يستيقظ «أو نسيه» فنام حتى طلع الفجر «فليصله إذا» قام أو «ذكره» ولو بعد طلوع الشمس وفيه مشروعية قضاء الوتر وصلاة الليل لمن غلبه النوم أو نسي ذلك وقد جاء في الموطأ وصحيح مسلم (٢٩/٦) والترمذي (٥١٩) والنسائي وأبي داود (١٣١٣) وغيرهم من حديث عمر رضي الله تعالى عنه، عنه رضي الله عنه : «من نام عن حزه، أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب الله له كأنما قرأه من الليل» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣١) وأبو داود (١٤٣١) والترمذي (٤١٧) وابن ماجه (١١٨٨) والحاكم (٣٠٢/١) والبيهقي (٤٨٠/٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه وسنده صحيح عند أبي داود وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي وقال العراقي إسناده صحيح .

١٥٢٨ — «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ» .

التشريح : «من نذر» أي ألزم نفسه «أن يطيع الله فليطعه» أي فليف بنذره ولا يحنت فإن خالف وجب عليه أن يكفر كفارة اليمين «ومن نذر أن يعصي الله» بأن قال لله علي أن أشرب الخمر أو أزنني مثلاً «فلا يجوز له الوفاء بذلك . بل يجب عليه الحنت . و «لا يعصه» . وهل تلزمه كفارة أم لا في ذلك خلاف فذهب الجمهور إلى عدم وجوبها وقال أحمد وبعض الشافعية والحنفية بوجوبها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٣٦ / ٤١/٢٢٤) والبخاري في الأيمان والنذور (١٤/٣٩٢/٣٩٨) وأبو داود (٣٢٨٩) والترمذي (١٣٩٤) والنسائي (١٦/٧) وابن ماجه (٢١٢٦) والدارمي (٢٣٤٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها .

١٥٢٩ - «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا» .

الشرح : «من نسي صلاة» فريضة «أو نام عنها» فلم يستيقظ حتى خرج وقتها ولم يكن مفراطاً «فكفارتها» أي محو ما صدر من الخطأ ولو لم يكن آثماً «أن يصلّيها» على سبيل القضاء وجوباً «إذا ذكرها» أو استيقظ إن كان نائماً عنها . والحديث يدل على وجوب قضاء الصلاة لمن نام عنها أو نسيها، ولا خلاف في ذلك، وإنما اختلفوا فيمن تركها عمداً والظاهر من قواعد الشرع عدم قبولها وإن قضاها كما هو قول جماعة من أهل الحديث .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠٠/٢٨٢) والبخاري (٢/٢١١) ومسلم (٥/١٩٣) وأبو داود (٤٤٢) والترمذي (١٥٨) والنسائي (١/٢٣٧) والدارمي (١٢٣٢) وابن ماجه (٦٩٦) كلهم في المواقيت عن أنس . وفي الباب عن أبي قتادة، وعمران بن الحصين، وأبي هريرة وغيرهم وهي في الصحيح وغيره .

١٥٣٠ - «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» .

الشرح : «من نسي» والحالة هذه «وهو صائم» فلم يشعر «فأكل أو شرب» ثم تذكر «فليتّم صومه» ولا يسترسل في أكله . . «فإنما أطعمه الله وسقاه» فلا إثم عليه في ذلك ولا قضاء كما هو مذهب أهل الحديث وقال مالك رحمه الله تعالى بفساد صومه مع وجوب القضاء . والحديث يخالفه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٤٢٤) والبخاري (٥/٥٨) ومسلم (٨/٣٥) كلاهما في الصيام عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٥٣١ - «مَنْ نَوَقِشَ الْحِسَابَ عُدِّبَ» .

الشرح : «من نوقش الحساب» أي من ضويق في محاسبته، واستقصي في ذلك

فلم يترك له لا كبيرة، ولا صغيرة، وعسر عليه في ذلك ولم يسامح «عذب» أي ستكون نفس تلك المضايقة عذاباً وسيباً مؤدياً للهلاك وفي رواية من حوسب عذب . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري آخر الرقاق (٩٣/٢١/١٤) ومسلم في الجنة (٢٠٨/١٧) والترمذي في صفة القيامة (٢٤٤٦) وفي التفسير في الانشقاق (٣١١٩) والنسائي في الكبرى (٥١٠/٦) رقم (١١٦٥٩) عن عائشة به قالت: قلت: يا رسول الله إن الله تعالى يقول: «فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً» إلخ قال «ذلك العرض» إلخ.

١٥٣٢ - «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ» .

الشرح : «من نيح عليه» أي بكى عليه أهله بالنياحة، ورفع الصوت، وعد محاسنه، على عادات الجاهلية. «يعذب» في قبره، وفي البرزخ «بما نيح عليه» أي بسبب ذلك ما داموا ينوحون عليه، وهذا إذا أوصى بها أو علم منهم ذلك فلم ينههم. وراجع ما سبق في حديث إن الميت ليعذب إلخ.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجنائز ومسلم في الجنة عن المغيرة.

١٥٣٣ - «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ» .

الشرح : «من هجر» وفارق «أخاه» المسلم وقاطعه مدة «سنة» بلا موجب شرعي «فهو كسفك» وإراقة «دمه» وقتله عدواناً وظلماً، وهو يدل على أن المقاطعة ذنب عظيم فلا يجوز للمسلم هجران أخيه فوق ثلاثة أيام.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٠/٤) وأبو داود (٤٩١) في الأدب والبخاري في الأدب المفرد (٤٠٥/٤٠٤) والحاكم (١٦٣/٤) عن حدرد الأسلمي. وسنده صحيح وقد صححه الحاكم والذهبي والعراقي وغيرهم.

١٥٣٤ - «مَنْ وَجَدَ تَمْرًا فَلْيَفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَا فَلْيَفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» .

التشريح : «من وجد تمراً» عند المغرب وهو صائم «فليفطر عليه» لما فيه من منفعة الجسم الجائع، وخاصة العين «ومن لا» يجد التمر «فليفطر على الماء» لأنه ينفع الرئتين ويسترد ما ضاع من الجسم من مادة الماء الكافي له، وخص الماء دون غيره لقوله: «فإنه طهور» يناسب باطن الأحشاء، ويظهرها كما يظهر الجسم الظاهر. وفي الحديث إيماء إلى المحافظة على الصحة، واسترجاع ما ضاع من قوة بعض المأكولات والمشروبات... وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من معرفة أسباب الصحة والأمراض، وما ذكر في هذا الحديث قد صدقه الطب اليوم.

التخريج : والحديث رواه الترمذي (٦١٤) وابن خزيمة (٢٠٦٦) والحاكم (٤٣١/١) عن أنس. وسنده صحيح.. وله شاهد عن سلمان بن عامر رواه الترمذي وصححه.

١٥٣٥ - «مَنْ وَجَدَتْموهُ يَعْمَلْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ» .

التشريح : «من وجدتموه» أو اطلعتم عليه بشهود عيان، أو كان باعتراف وإقرار «يعمل عمل» وفاحشة «قوم لوط» وهو إتيان الذكور في أدبارهم بإيلاج «فاقتلوا الفاعل والمفعول به» معاً، وهو يدل على أن هذا الفعل من كبار الذنوب ولا خلاف في ذلك لأن الصغائر لا توجب الحد وبالأخص القتل وقد حكى الترمذي عن مالك والشافعي وأحمد قتلها معاً أحصنا أم لم يحصنا وفي ذلك مذاهب أخرى.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٢٧) وأبو داود (٤٤٦٢) والترمذي (١٣٢٥) وابن ماجه (٢٥٦١) عن ابن عباس وسنده حسن أو صحيح. وانظر للكلام عليه نصب الراية (٣/٣٣٩/٣٤٠/٤٣١) وانظر ما يأتي رقم (١٨٥٠).

١٥٣٦ — «مَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللَّهُ» .

الشرح : «من وصل» أي أتم «صفاً» من صفوف الصلاة، وسد خللاً منها «وصله الله» أي جازاه الله على ذلك بيره وإحسانه، ورحمته، «ومن قطع صفاً» بأن تباعد عن أخيه وترك خللاً بينهما، أو رأى فرجة فلم يدخل فيها تكاسلاً، أو رغبة عن الخير «قطعه الله» أي قطع عنه مزيد خيره وبيره، وهذا أدب عظيم من آداب الصلاة قد أحل به أكثر المصلين، ولا سيما بعض الأنايين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٨/٩٧/٢) وأبو داود (٦٦٦) والنسائي (٧٣/٢) والحاكم (٢١٣/١) عن ابن عمر مطولاً وسنده حسن أو صحيح لأجل معاوية بن صالح وقد صححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي .

١٥٣٧ — «مَنْ لَا يَرْحَمَ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ» .

الشرح : «من لا يرحم الناس» ويرق لهم، ويعطف عليهم، ويعاملهم بمقتضى الرحمة «لا يرحمه الله» في الآخرة، ولا يرضى عنه، بل ربما شدد عليه جزاء وفاقاً زاد في رواية لأحمد: «ومن لا يغفر لا يغفر له» يعني من لم يسامح الناس ويعف عنهم لا يسامحه الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٨/٣٦٠/٤) وفي مواضع البخاري في الأدب (٤٧/١٣) وفي التوحيد ومسلم في الفضائل والترمذي في البر والصلة (١٧٦٨) وكذا الطيالسي (٢٧١/٢٧٠) عن جرير .

١٥٣٨ — «مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ اللَّهُ» .

الشرح : «من لا يشكر الناس» بالثناء على ما أولوه ويذكروهم بالجميل «لا يشكر الله» تعالى ولا يحمده بالأولى، مع أن شكره واجب، لأنه المنعم الحقيقي .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في البر والصلة (١٨٠٠) وأبو داود (٤٨١١) في الأدب وابن حبان رقم (٢٠٧٠) عن أبي هريرة بسند صحيح على شرط مسلم .

ورواه أحمد (٣/٧٣/٧٤) والترمذي (١٨٠١) عن أبي سعيد الخدري وفي سنده ابن أبي ليلى، وعطية العوفي ولا يضر ذلك في الشواهد.

١٥٣٩ – «مَنْ يَتَكَفَّلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئاً وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ» .

الشرح : «من يتكفل» أي من يضمن «لي» خصلة واحدة وهي «أن لا يسأل الناس شيئاً» من أمور الحياة وشؤونها وليعتمد على الله ولا يسأل سواه. «وأتكفل له بالجنة» أي أضمن له دخولها بفضل الله وإذنه. وفي الحديث فضل ترك سؤال الناس، وفيه عظم منزلة نبي الله ﷺ من الله، واهتمامه به، وأنه ينفذ له كل ما نوى وسأله إياه. وإذا كان هذا يحصل لمطلق الصالحين والأولياء من أمته وأتباعه فكيف به ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥/٢٧٥/٢٨١) وأبو داود (١٦٤٣) والنسائي (٥/٧٢) وابن ماجه (١٨٣٧) كلهم في الزكاة عن ثوبان وسنده صحيح.

١٥٤٠ – «مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ فِيهَا لَا يَبْأَسُ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلَا يَقْنَى شَبَابُهُ» .

الشرح : «من» يقدر له و«يدخل الجنة» بفضل الله «ينعم» أي يصب نعمه ويدوم نعيمه فيها، بحيث «لا يباأس» أي لا يصيبه بؤس، ولا شدة، ولا فقر أبداً، «ولا تبلى» وتخلق «ثيابه»، ولا تتلاشى، وتنخرق، لأنها غير مركبة من عناصر هذه الأرض «ولا يقنى» وينقص ويذهب «شبابه» إذ لا هرم فيها ولا موت. وهذا من أعظم نعم الله على عباده المؤمنين.

التخريج : والحديث رواه مسلم في أوائل صفة الجنة (١٧/١٧٤) عن أبي هريرة وجاء في رواية عنده أيضاً (١٧/١٧٥) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عنه ﷺ قال: «ينادي مناد إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وإن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبداً، وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً، وإن لكم أن تنعموا فلا تبتسوا أبداً» .

فذلك قوله عز وجل: ﴿وَنُودُوا أَن تِلْكَمُ الْبَغْتَةُ أُوْرثْتُمْوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

١٥٤١ — «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ» .

الشرح : «من يرد الله به خيراً» في الآخرة «يصب» وينزل «منه» في الدنيا بأن يبتليه بأنواع المصائب ليظهره مما عسى أن يكون قد ارتكبه من الذنوب . . .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٢٣٧/٢) والبخاري في الطب (٢١٢/١٢) عن أبي هريرة .

١٥٤٢ — «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَاللَّهُ الْمُعْطِي وَأَنَا الْقَاسِمُ» .

الشرح : «من يرد الله به خيراً» أي جميع الخيرات الدينية والدينية «يفقهه» أي يفهمه «في الدين» ويصره به، ويصرفه إليه، ويوفقه للاشتغال به وبأحكامه، ثم لا بد وأن يكون موفقاً للعمل بمقتضى ما فقه فيه، لأن هذا هو الذي يراد به الخير، وإلا فمجرد التفقه لا يفيد، وقد يتفقه الفاسق بل والكافر كما هو معلوم ومشاهد . فحقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب، ثم ظهر على اللسان، فأفاد العمل، فأورث الخشية، فالتقوى . وقد سمي الله تعالى في كتابه الكريم طريق الآخرة فقهاً، وحكمةً، وضياءً، ونوراً، ورشداً، «والله» وحده هو «المعطي» كل ما يريد «وأنا القاسم» أقسم بينكم ما يعطيه الله عز وجل .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٩٣/٤) والبخاري في العلم (١٧٤/١٧٣) وفي مواضع ومسلم في الزكاة (١٢٨/٧) وفي الجهاد (٦٧/١٣) عن معاوية وفي الباب عن جماعة .

١٥٤٣ — «مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ» .

الشرح : «من يرد» ويقصد «هوان» وإذلال «قریش» واحتقارهم بأي نوع كان «أهانته الله» وأخزاه وجازاه على ذلك قبل موته، والمراد بقريش هنا المسلمون منهم

وذلك إكراماً لنبية ﷺ وتشريفاً له لأنه من صميمهم. وفيه وجوب احترام كل من ينتمي إلى النبي ﷺ ويتصل به نسباً وسبباً، وليس المراد بالحديث كل قرشي، ولو كان كافراً، أو ملحداً، أو ظالماً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/١٧١/١٧٦/١٨٦) والترمذي (٣٦٧٠) والحاكم (٨٤/٤) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه. وسنده حسن صحيح وصححه الحاكم والذهبي وله شاهد عن عثمان رضي الله تعالى عنه رواه أحمد (١/٦٤) وابن حبان (٢٢٨٨) والحاكم (٧٤/٤) قال الهيثمي بعد أن عزاه لأحمد والطبراني وأبي يعلى والبزار رجالهم ثقات.

١٥٤٤ — «مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» .

الشرح : «من يسر» وسهل «على» مسلم «معسر» أصابته حاجة وشدة فلم يجد ما يقضي به دينه . . . فنفس عنه بالإنظار، أو حط عنه، أو سامحه وأبرأه «يسر الله» وسهل «عليه» مطالبه وأموره «في الدنيا» بتوسيع الرزق، والحفظ من الشدائد، ومعاونته على الخيرات «و» في «الآخرة» بتسهيل الحساب والعفو عن العقاب.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الصدقات (٢٤١٧) هكذا مختصراً عن أبي هريرة بسند صحيح على شرطهما وهو في صحيح مسلم مطولاً في كتاب الذكر (٢١/١٧) وأوله «من نفس عن مؤمن كربة» إلخ.

١٥٤٥ — «مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ، وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «من يضمن» أي يتكفل ويتوكل «لي» بحفظ «ما بين لحييه» وهو الفم بأن يحفظه من الكفر والطعن في الإسلام، ومن الكذب والبهتان، والغيبة والنميمة والشتم واللعن . . . ومن أكل الحرام، وشرب الخمر . . . «و» يضمن «ما بين رجليه» وهو الفرج بحيث يحفظه من الزنا، واللواط بالنسبة للرجال، ومن الزنا

والسحاق بالنسبة للنساء، ومن الكشف لهما معاً فمن فعل ذلك وحفظهما «أضمن» وأتكفل «له» بـ «الجنة» ودخولها بدون سابق عذاب، فإن من حفظ هاتين الجارحتين فقد أحرز على خير كبير لأن أكثر الفواحش تأتي منهما وتزاول بهما، ولذا جاء في حديث آخر: «أكثر ما يدخل الناس النار الفم والفرج». رواه الترمذي في البر والصلة بسند صحيح.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق (٩٠/١٤) عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه ورواه في المحارِبين بلفظ: «من توكل» إلخ وهو أيضاً عند الترمذي بلفظ «من يتوكل» إلخ وفي لفظ عنده في الزهد (٢٢٢٩) عن أبي هريرة: «من وقاه الله شر ما بين لحيه وشر ما بين رجليه دخل الجنة» وسنده صحيح.

١٥٤٦ — «مَنْبَرِي هَذَا عَلَيَّ تُرْعَةٌ مِنْ تُرْعَةِ الْجَنَّةِ» .

الشرح : «منبري هذا» يعني الذي كان موجوداً أيامه وقد احترق فيما بعد مع ما احترق من المسجد النبوي الشريف هو يوم القيامة سيكون منصوباً «على تُرْعَةٍ» بضم التاء وسكون الراء ثم عين مفتوحة أي باب «من ترع الجنة» وأبوابها. وفي الصحيحين... «ومنبري على حوضي» فيحتمل أن يوضع أولاً على الحوض ثم ينقل لباب الجنة والله يفعل ما يشاء.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٣٦٠/٤١٢ / ٤٣٥ / ٤٥٠) من طرق عن أبي هريرة بعضها صحيحة على شرط الشيخين وفي الباب عن سهل بن سعد رواه أحمد (٥/٣٣٥/٣٣٩) وعن جابر عنده أيضاً (٣/٣٨٩) وعن عبد الله بن زيد الأنصاري عنده كذلك (٤/٤١).

١٥٤٧ — «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ» .

الشرح : «مهلاً يا عائشة» أي رفقاً فهو مصدر ناب عن فعله الذي هو أمهل «عليك بالرفق» والليونة «وإياك والعنف» أي احذري التخلق والمعاملة بالغلظة

والخشونة «و» احذري «الفحش» أي الكلام الفاحش، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب باب الرفق (٥٧/١٣) وفي الاستئذان (٢٨١/٢٧٩/١٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها. وراجع ما سبق: «إن الله رفيق» إلخ.

١٥٤٨ — «مَوْتُ الْفَجَاءِ أَخَذَةُ أَسْفٍ» .

الشرح : «موت الفجأة» أي البغطة التي لا يكون معها استعداد ولا شعور هي «أخذة أسف» أي غضب من الله عز وجل حيث لم يمهل حتى يتوب. ولم يمرضه ليكون المرض تمحيصاً لذنوبه. وهذا بالنسبة للكافر والفاجر قال تعالى: ﴿أَخَذْنَهُمْ بَعْتَهُ إِذَا هُمْ مُبْسُونَ﴾ وقال: ﴿فَأَخَذْتَهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿٥٥﴾ أما المؤمن المستعد فهي له رحمة ورفق به .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٤/٣) و (٢١٩/٤) وأبو داود في الجنائز (٣١١٠) عن عبيد بن خالد بسند صحيح .

١٥٤٩ — «مَوْقِفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ» .

الشرح : «موقف ساعة» بسيطة، ومدة يسيرة «في سبيل الله» لجهاد الكفار وأشباههم «خير» في الثواب والجزاء يوم القيامة «من قيام ليلة القدر» والصلاة فيها «عند الحجر الأسود» بالحرم المكي الشريف وهذا غاية ما يكون في فضل الجهاد في سبيل الله .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (١٥٨٣) بالموارد عن أبي هريرة أنه كان في الرباط ففزعوا إلى الساحل ثم قيل لا بأس، فانصرف الناس وأبو هريرة واقف فمر به إنسان فقال: ما يوقفك يا أبا هريرة فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح .

١٥٥٠ - «المؤذنون أطولُ الناسَ أعناقاً يومَ القيامةِ» .

الشرح : «المؤذنون» الذين ينادون بالصلاة ويدعون إليها هم «أطول الناس أعناقاً» يعني أكثرهم طولاً. قيل هو على ظاهره وقيل أكثرهم تشوقاً إلى رحمة الله لأن المتشوف يطيل عنقه إلى ما تشوف إليه وقيل يكونون سادة «يوم القيامة» في ذلك الموقف الرهيب والعرب تصف السادات بطول الأعناق... وعلى كل ففيه فضل المؤذنين الدعاة إلى الله في كل يوم خمس مرات .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٨/٩٥/٤) ومسلم (٨٩/٥) في الأذان وابن ماجه (٧٢٥) عن معاوية .

١٥٥١ - «المؤمنُ بخيرٍ على كلِّ حالٍ» .

الشرح : «المؤمن بخير» والحمد لله «على كل حال» إن أصابته سراء أو ضراء، لأن الإيمان لا يعادله شيء فإذا أضيفت إليه الأعمال الصالحة، وتقوى الله عز وجل، كان الغاية في الخير فهو في آخر لحظة من حياته تنزع وتؤخذ نفسه، وروحه من بين جنبيه يعني من جسده وهو صابر محتسب مسلم أمره إلى الله عز وجل، غير متضجر، ولا غافل بل يحمد الله عز وجل ويشني عليه، ويذكره. ثبتنا الله تعالى على ذلك بمنه وكرمه آمين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٤/٢٧٣/١) والنسائي في الجنائز (١١/٤) عن ابن عباس قال: لما حضرت بنت رسول الله ﷺ صغيرة فأخذها رسول الله ﷺ فضمها إلى صدره ثم وضع يده عليها فقضت وهي بين يدي رسول الله ﷺ فبكت أم أيمن فقال لها رسول الله ﷺ: «يا أم أيمن أتبكين ورسول الله ﷺ عندك؟». فقالت مالي لا أبكي ورسول الله ﷺ يبكي فقال رسول الله ﷺ: «إني لست أبكي ولكنها رحمة» ثم قال رسول الله ﷺ: «المؤمن» إلخ وسنده صحيح .

١٥٥٢ - «المؤمنُ غرٌّ كريمٌ، والفاجرُ خبٌّ لئيمٌ» .

الشرح : «المؤمن» الصادق المخلص «غر» أي يغره الناس، ويخدعونه لأنه قد لا يعرف طرق الشر، ولا يستقصي في البحث، وليس بذئ مكر، فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه، وليس المراد أنه مغفل، وهو مع ذلك «كريم» أي شريف الأخلاق لا يواجه الناس بما يكرهون، وإن أساءوا إليه وخدعوه. «و» أما «الفاجر» الفاسق فهو «خب» بفتح الخاء أي خداع ذو دهاء «لئيم» ساقط يسعى بالشر والفساد.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٧٩٠) والترمذي في البر (١٨١٠) والحاكم في الإيمان (٤٣/١) عن أبي هريرة وهو حديث حسن وقد حسنه جماعة من أهل الحديث كما بيته في تهذيب الجامع خلافاً للقرظيني الذي حكم بوضعه.

١٥٥٣ - «المؤمنُ للمؤمنِ كالبنيانِ يشُدُّ بعضُه بعضاً» .

الشرح : «المؤمن» لأخيه «المؤمن» في التعاضد والتعاون، والتضامن، والتناصر في غير إثم «كالبنيان» والجدار، «يشد» ويقوي «بعضه بعضاً» وفيه أن المخالطة خير من الانفراد وهو كذلك عند السلامة من المعاصي والآفات وإلاً فالانفراد أفضل وأسلم إلاً للضرورة، لا سيما عند فساد الزمان، وشيوع الشر والأشرار، وانتشار المناكير، وعدم القدرة على الإنكار كهذه العصور.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المظالم (٢٤/٦) وفي الأدب (٥٨/١٣) ومسلم في البر والصلة (١٣٩/١٦) والترمذي في البر كذلك (١٧٧٤) والنسائي في الزكاة (٥٩/٥) عن أبي موسى.

١٥٥٤ - «المؤمنُ يألفُ، ولا خيرَ فيمنْ لا يألفُ ولا يؤلفُ» .

الشرح : «المؤمن» من شأنه وطبيعته أنه «يألف» غيره من المؤمنين لسهولة طبعه وحسن أخلاقه، ولا ينفر من إخوانه المؤمنين كما أنه يألف الخير والأعمال

الصالحة، وينفر من ضد ذلك، «ولا خير فيمن لا يألف» غيره «ولا يُؤلف» أي لا يألفه الناس لسوء معاشرته، بل ينفرون منه، ويتباعدو عنه.

وفي الحديث إرشاد للمؤمن بأن يعاشر الناس بالرفق والمعاملة الجميلة والأخلاق الحسنة الكريمة وأن لا يعاملهم بالخشونة والجفاء، فإن ذلك ليس من أخلاق المؤمن وينبغي أن لا يماريهم ولا يمازحهم، ولا يخلف مواعيدهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٥/٥) عن سهل بن سعد ورجاله ثقات غير مصعب بن ثابت فإنه لين الحديث ولا يضر فإن له شاهداً عن أبي هريرة رواه أحمد وابنه عبد الله (٤٠٠/٢) بسند صحيح على شرط مسلم وعزاه الهيثمي (٨٧/٨) و (٢٧٣/١٠) لأحمد والبخاري وقال: ورجاله رجال الصحيح.

١٥٥٥ — «المؤمنُ يَغَارُ، واللَّهُ أَشَدُّ غَيْراً» .

التشريح : «المؤمن» من خُلِقَ وشعب إيمانه أنه «يغار» أي يأنف ويمنع أهله من التعلق بأجنبي، ويأنف من مس دينه وإسلامه ومقدساته ويقارن ذلك تغير وانزعاج وهي صفة كمال، ولذلك قال: «والله أشد» وأعظم «غيراً» وهي منعه تعالى الناس من الفواحش، ولذا جاء في الصحيح: «أتعجبون من غيرة سعد؟ فوالله لأنا أغير منه والله أغير مني، من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن».

التخريج : والحديث رواه مسلم في التوبة باب غيرة الله (٧٩/٧٨/١٧) عن أبي هريرة.

١٥٥٦ — «المؤمنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الجَبِينِ» .

التشريح : «المؤمن» من علامات إيمانه أنه حينما «يموت» ويحتضر تخرج روحه مصحوبة «بعرق الجبين» أي يرشح جبينه بالعرق، وتلك علامة حسن خاتمته وسعادته.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٧/٥) والترمذي رقم (٨٧٤) والنسائي (٦/٤) وابن ماجه (١٤٥٢) والحاكم (٣٦١/١) عن بريدة وسنده صحيح على شرط البخاري عند النسائي .

١٥٥٧ - «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كِلَابِسَ ثَوْبَيْ زُورٍ» .

الشرح : «المتشعب» أي الذي يتظاهر بأنه شبعان «بما لم يعط» أي بما لم ينل كمن يتظاهر بفضيلة وليست فيه، أو بعلم ينقله عن غيره، أو تزيين بالباطل كالمرأة الضرة تتظاهر على ضررتها بما ليس عندها فكل من تحلى بشيء ليس له كان «كلابس ثوبي زور» أي كان في ذلك كمن لبس ثياب غيره متظاهراً بأنها له كذباً وزوراً على الناس، أو كان في ذلك كمن يلبس لباس الزهاد والمتصوفة الصادقين، أو العلماء وليس منهم. والحديث فيه إشارة إلى ذم كل من يتحلى ويتصف بشيء وهو عار عنه، وأن ذلك يعتبر كذباً وزوراً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٣/٣٤٥/٦) والبخاري في النكاح (٢٣١/١١) ومسلم في اللباس (١١١/١٤) وأبو داود في الأدب (٤٩٩٧) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: إن لي ضرة فهل علي جناح أن أتشعب من مال زوجي بما لم يعطني فقال إلخ ونحوه عن عائشة في مسلم (١١٠/١٤).

١٥٥٨ - «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ» .

الشرح : «المجاهد» في الحقيقة هو «من جاهد نفسه» وحاربها «في الله» وحملها على ما فيه رضاه أمراً ونهياً فيبذل الجهد في مخالفتها في هواها وهذا هو أصل كل أنواع الجهاد. ومن لم يجاهدها لا يمكنه الخروج لجهاد الأعداء، ولذلك كان جهادها هو الجهاد الأكبر كما ورد في حديث.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠/٦) والترمذي في أول فضائل الجهاد (١٤٨٦) وابن حبان (١٦٢٤) عن فضالة بن عبيد وسنده صحيح .

١٥٥٩ - «المُحْرَمَةُ لَا تَتَّقِبُ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَفَازِينَ» .

الشرح : «المحرمة» بالحج أو العمرة «لا تتقّب» أي لا تضع النقاب على وجهها، بل تكشفه إلا إذا خيفت الفتنة واختلطت بالرجال فتسدل الثوب من فوق رأسها على وجهها كما كان يفعل النساء في حجة الوداع كما قالت عائشة «ولا تلبس» في يديها «القفازين» ثنية قفاز وهو غشاء يلبس في الكف لمزاولة الأشغال أو للتدفئة، أو للترفيه، ففي حالة الإحرام تكشف يديها.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الحج (١٨٢٦) عن ابن عمر بسند صحيح . وهو في الحج من صحيح البخاري (٤٢٤/٤) ضمن حديث طويل باب ما ينهى من الطيب للمحرم .

١٥٦٠ - «المُخْتَلَعَاتُ، وَالْمُنْتَزِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ» .

الشرح : «المختلعات» أي النساء اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من الأزواج في مقابل فدية منهن يدفعنها للأزواج من غير أن تكون هناك نغارة «والمنتزعات» أي اللاتي ينتزعن أنفسهن من الأزواج «هن المنافقات» نفاقاً عملياً لنشوزهن وكفرهن العشير، وعدم رضاهن، وقلة صبرهن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٤/٢) والنسائي في الخلع (١٣٨/٦) والبيهقي (٣١٦/٧) عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرط مسلم .

١٥٦١ - «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ» .

الشرح : «المراء» أي الشك «في القرآن» في كونه كلام الله . أو الخصام والجدال فيه هل هو قديم أم حادث، وفي المتشابه منه، المؤدي إلى الجحود، أو إنكار بعض قراءاته المتواترة كل ذلك «كفر» وردة، وخروج عن الدين فكلام الله تعالى مقدس يجب الإيمان به جزماً وأنه صفة لله عز وجل قديم غير محدث كما يجب التوفيق بين آياته وتفويض ما أشكل منه وتشابهه إلى عالمه سبحانه عز وجل .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٨٦ / ٣٢٤ / ٣٧٥ / ٥٠٣ / ٥٢٨) وأبو داود في السنّة (٤٦٠٣) وابن حبان (٥٩) عن أبي هريرة وسنده على شرط الشيخين لولا محمد بن عَمْرُو الليثي لكنه حسن الحديث. والحديث صحيح لطريق آخر له رواه أحمد (٢/٣٠٠ / ٣٣٢) وابن حبان رقم (٧٤) مع الإحسان وسنده صحيح على شرط الشيخين مطولاً.

وفي الباب عن عمرو بن العاص رواه أحمد (٤/٢٠٤) وعن أبي جهيم عنده أيضاً (٤/١٧٠).

١٥٦٢ — «المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان» .

الشرح : «المرأة» كلها «عورة» أي يستحيى من بروزها وظهورها ووصفت بذلك وجعلت نفس العورة لأنها يستقبح شرعاً بروزها للرجال كما يستقبح ظهور السوأة من الإنسان فلذلك كان لزاماً عليه أن تستر وتحتجب عن الرجال. وأن لا تظهر إلا لضرورة لأنها فاتنة ولذلك قال ﷺ «فإنها إذا خرجت» من بيتها للشارع «استشرفها الشيطان» أي نظر إليها وأشرف عليها ليغويها أو يغوي بها، ويزينها في نظر الرجال. وأصل الاستشرف رفع البصر للنظر إلى الشيء.

وفي هذا زجر للنساء عن الإكثار من الخروج والتردد على الشارع.

التخريج : والحديث رواه الترمذي آخر الرضاع (١٠٥٥) وابن خزيمة رقم (١٦٨٥/١٦٨٦/١٦٨٧) وابن حبان (٣٣٩) عن ابن مسعود وسنده صحيح. وقال الترمذي حسن صحيح وزاد الأخيران: «وأقرب ما تكون المرأة من ربها إذا هي في قعر بيتها» ولما في خروج النساء من الفتنة أخبر النبي ﷺ بأن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان. رواه مسلم (٩/١٧٧) لأن الشيطان يزينها للرجال في نظرهم فتصير كأنها شيطان. ولذلك ينبغي للمسلم الحازم الغض عنها مطلقاً حتى عن شخصها ومظهرها فضلاً عن الإمعان فيها وفي ثيابها وأعضائها وأحرى مفاتها وزينتها نعوذ بالله من الفتن.

١٥٦٣ - «المُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ» .

الشرح : «المزدلفة» وهي جمع، والمشعر الحرام. «كلها موقف» ومنزل للحجاج ليلة يوم النحر، فلا بد من النزول فيها لصلاة المغرب والعشاء جمعاً وقصراً. والمبيت بها إلى قبيل طلوع الشمس كما فعل النبي ﷺ. وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ الخ.

التخريج : والحديث رواه النسائي في الحج (٢١٤/٥) عن جابر بسند صحيح وهو في الحج من صحيح مسلم (١٩٥/٨) في حديث جابر الطويل وفيه: «نحرت ههنا ومنى كلها منحر، فانحروا في رحالكم. ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا وجمع كلها موقف». وفي رواية: «وكل المزدلفة موقف وارتفعوا عن بطن محسر».

١٥٦٤ - «الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتِرَانِ وَيَتَكَادِبَانِ» .

الشرح : «المستبان» أي اللذان يتشاتمان ويتبادلان السباب فيما بينهما هما «شيطانان» أي عاتيان متمردان لأن الشيطان هو كل شرير متمرد من إنس وجن «يتهاتران» أي كل منهما يمزق عرض الآخر ويتنقصه ويشتمه بالقول الباطل «ويتكاذبان» أي كل منهما يكذب على الآخر فيما ينسبه إليه من الأباطيل والبهتان. وفي الحديث دليل على ذم التشاتم وأنه لا ينبغي مقابلة السباب بمثله وإن كان ذلك جائزاً بما لا كذب فيه ولا اعتداء وذلك للحديث التالي فإن هذا محمول على تبادل السباب بالباطل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٣/٤) والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٧) والطيالسي (١٠٨٠) عن عياض بن حمار وسنده صحيح على شرط مسلم.

١٥٦٥ - «الْمُسْتَبَانَ مَا قَالَا فَعَلِيَ الْبَادِي مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ» .

الشرح : «المستبان» أي المتشاتمان «ما قالا» من الشائم والنقائص والمطاعن في

بعضهما «ف» إثم ذلك كله «علی البادي» أي من بدأ بالسباب «منهما» ويبقى ذلك عليه «ما لم يعتد» أي مادام لم يتعد الحد في السب «المظلوم» فيقتسمان وقتئذ الإثم كل بحسبه. وفيه الزجر عن السباب والبداية بذلك، والاعتداء فيه، وأنه يجوز مقابلة السباب بمثله ما لم يقع الاعتداء، وإن كان الأفضل هو التحمل والصبر، وعدم المقابلة بالمثل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٥/٤٨٨/٥١٧) ومسلم في البر (١٦/ ١٤٠/ ١٤١)، وأبو داود في الأدب (٤٨٩٤) والترمذي في البر (١٨٢٥) وابن حبان (١٩٧٦) عن أبي هريرة..

١٥٦٦ — «المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ» .

الشرح : «المستشار» الذي يستشير به الناس في شؤونهم هو «مؤتمن» أي أمين على ما استشير فيه فيجب عليه أن ينصح من استشاره، ويشير إليه بما فيه صلاحه، وإلا كان غاشاً له، غير أن الناصح لا بد وأن يكون عالماً عاقلاً، وله فكر صحيح، واعتدال مزاج مع تأن وترو، وإلا كان خطؤه أكثر من صوابه، وقد قالوا ليس في مكارم الأخلاق أدق ولا أخفى، ولا أعظم من النصيحة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥١٢٨) والترمذي كذلك (٢٦٣٣) وابن ماجه (٣٦٤٥) عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرطهما وأصله في صحيح مسلم وهو عند الترمذي أيضاً في الزهد (٢١٨٨) مطولاً في ذهابه عليه السلام لمنزل ابن التيهان هو وأبو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما.

١٥٦٧ — «المُسْلِمُ من سَلِمَ المسلمون من لِسَانِهِ وَيَدِهِ، والمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهَى اللّهُ عَنْهُ» .

الشرح : «المسلم» الكامل في الإنقياد لأحكام الله والإذعان لدينه هو «من سلم» ونجا «المسلمون من لسانه» فلا يغتابهم، ولا يشتمهم، ولا يلعنهم، ولا يكذبهم،

ولا يتعرض لهم بلسانه بما فيه شين وعيب أصلاً « و » سلموا كذلك من «يده» فلا يضربهم ولا يقتلهم، ولا يأخذ أموالهم، ولا يصيبهم من طرفه بأذنى إذاية. وليس معنى هذا الاقتصار على ما ذكر بل لا بد من رعاية باقي الأركان والأحكام الأخرى. «والمهاجر» في الحقيقة ليس الذي يفارق وطنه، ويغادر بلده ويتركه لبلد آخر بل المهاجر «من هجر» وفارق «ما نهى الله عنه» من المعاصي والفواحش وهجر أهلها وقاطع مواضعها، وكل ما يمت إليها من قريب أو بعيد..

التخريج : والحديث رواه البخاري في الإيمان (٦٠/٥٩/١) وفي الرقاق ومسلم في الإيمان كذلك (١٠/٢) وأبو داود أول الجهاد (٢٤٨١) والنسائي في الإيمان (٩٣/٨) عن عبد الله بن عمرو وهو متواتر.

١٥٦٨ — «المُسلمون شُرَكَاءُ في ثلاثٍ، في الكَلِّ، والماءِ، والنارِ».

الشرح : «المسلمون» كلهم «شركاء» ولكل حق «في ثلاث» أي ثلاثة أشياء من أمور الحياة ومرافقها «في الكلال» وهو النبات إذا كان في أرض موات لا يملكها أحد « و » في «الماء» أي ماء المطر، والأنهار، والعيون فلا تختص بأحد « و » في «النار» أي شجرها ووقودها وحطبها الذي لا ملك فيه لأحد وكذا هي نفسها لا يمنع من الإضاءة بها..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٤/٥) وأبو داود (٣٤٧٧) وابن ماجه (٢٤٧٢) عن رجل من المهاجرين. وسنده صحيح.

١٥٦٩ — «المُسلمون على شُرُوطهم».

الشرح : «المسلمون» ثابتون «على شروطهم» التي يتعاقدون عليها عاملون عليها واقفون عندها لا يتعدونها إذا لم تحرم حلالاً، أو تحل حراماً، كمن اشترط على رجل أن لا يتزوج على بنته مثلاً، أو اشترط على مشتر أن لا يبيع البضاعة لفلان،

أو لا يذبح الكبش مثلاً ونحو ذلك، فإن أمثال هذه الشروط باطلة، لا يعتد بها. .
التخريج : والحديث رواه أبو داود ٣٥٩٤ وابن الجارود (٦٣٧/٦٣٨) وابن حبان (١١٩٩) والحاكم (٤٩/٢) عن أبي هريرة بسند حسن. وهو صحيح لشواهد.

١٥٧٠ - «المُطَلَّقةُ ثلاثاً ليس لها سُكْنَى ولا نَفَقَةٌ» .

الشرح : «المطلقة» التي طلقها زوجها «ثلاثاً» أي ثلاث تطليقات مفرقات، وكانت معتبرة شرعاً، فهذه «ليس لها» في الشرع لا «سكنى ولا نفقة» يعني أيام عدتها ومخالفة سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه لهذا الحديث لا يؤثر في الأخذ به لأن قول الشارع مقدم على قول كل أحد مهما كان. وهذا الحديث مخصوص بما إذا لم تكن حاملاً، أو لها منه أولاد تلزمه نفقتهم وإلاً وجبت عليه السكنى والنفقة بالإجماع، لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنَّ أَوْلِيًّا سَمَّيْنَا نَفَقَتَهُنَّ عَلَيْنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ . . . ولقوله عز وجل: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ . . .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٠٣/٩٩/١٠) والنسائي (١١٨/١١٧/٦) كلاهما في النكاح عن فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها. وانظر ما يأتي (١٧٩٨).

١٥٧١ - «المُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نِعِهَا» .

الشرح : «المعتدي» أي الذي يتجاوز الحد «في» أخذ «الصدقة» والزكاة بأن يأخذ الكريمة من المواشي أو يلزم المتصدقين بمظالم مثلاً هو في الوزر والإثم، والعذاب يوم القيامة «كمانعها» أي كالذي يمتنع من أداء الزكاة. وهذا وعيد شديد لجباة الزكوات الظالمين.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٥٨٥) والترمذي (٥٧٣) وابن ماجه (١٨٠٨) كلهم في الزكاة عن أنس رضي الله تعالى عنه. وسنده حسن لوجود سعد بن سنان.

١٥٧٢ — «المَهْدِي مِنْ عِثْرَتِي ، مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةَ» .

الشرح : «المهدي» الخليفة الراشد الآتي الذي يحثي المال حثياً، ولا يعده عدأً، هو «من عثرتي» أي من أهل بيتي «من ولد فاطمة» وعلي رضي الله تعالى عنهما واسمه محمد بن عبد الله .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في المهدي (٤٢٨٤) وابن ماجه في الفتن (٤٠٨٦) والحاكم (٥٥٧/٤) عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها وسنده صحيح .

١٥٧٣ — «المَهْدِي مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يُصْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ» .

الشرح : «المهدي» الذي ينتظره المسلمون ليقضي على الظلم السائد، وينفذ أحكام الله تعالى ويبيد جذور الفساد، وينشر العدل هو «منا» معشر «أهل البيت» النبوي وكفى للأشراف بذلك فخراً «يصلحه الله» ويعطيه من العلوم والمعارف مع التوفيق «في ليلة» واحدة . ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٤/١) وابن ماجه (٤٠٧٥) في الفتن عن علي عليه السلام وسنده حسن صحيح . والأحاديث بخروج المهدي متواترة متواتراً معنوياً فيها الصحاح والحسان وغيرها ومخرجة في السنن والمسانيد والمعاجم وصحاحي ابن خزيمة وابن حبان ومستدرک الحاكم بل في صحيح مسلم باسم الخليفة وقد أفردته جماعة بالتأليف . . وسيخرج عندما تمتلىء الأرض جوراً وظلماً، حيث لا يجد المؤمن ملجأً يلتجئ إليه فيملاً الأرض عدلاً وقسطاً، وسيبايع بين الركن والمقام، وسيحاربه طوائف من الناس، ومنهم بعض مقلدة المذاهب، فيتتصر عليهم . ومن صفته أنه أجلى الجبهة أفنى الأنف كما جاءت بذلك الأحاديث .

١٥٧٤ — «المَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ» .

الشرح : «الميت» يموت «من» داء «ذات الجنب» وهو قرحة، أو ورم، يخرج

داخل الجنب فيتفجر من الداخل، فيموت صاحبه، فيكون له أجر «شهيد» في الآخرة، ينعم بما ينعم به الشهداء . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٧/٤) عن عقبة بن عامر وهو وإن كان في سنده ابن لهيعة فإن الحديث حسن صحيح لشواهده التي منها حديث جابر بن عتيك في الشهداء . . . فذكر منهم صاحب ذات الجنب رواه أحمد (٤٤٦/٥) وأبو داود في الجنائز (٣١١١) والحاكم (٣٥٢/١) وصححه هو والذهبي .



حرف النون

١٥٧٥ - «نَارُكُمْ هَذِهِ هِيَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا» .

الشرح : «ناركم هذه» الموجودة التي توقدونها وتستغلونها في مرافقكم الدنيوية «هي جزء» واحد «من سبعين جزءاً من نار جهنم» مع ما فيها من ألم حريقها فلقد كانت كافية فكيف يا ترى يكون ألم نار الآخرة، ولذلك قال منبهاً على عظم آلامها «لكل جزء منها» أي نار جهنم «حرها»، وسمومها، وفيحها عياداً بالله. ولذلك لما رآها جبريل عليه السلام قال لله عز وجل: «لا يسمع بها أحد فيدخلها» ..

التخریج : والحديث رواه الترمذي في أبواب صفة جهنم (٢٤٠٩) وابن حبان (٢٦٠٨) وزاد: «ضربت بماء البحر ولولا ذلك ما جعل الله تعالى فيها منفعة لأحد» .. وهو من حديث أبي سعيد الخدري ولا يضر وجود عطية العوفي فإن الحديث في الصحيحين عن أبي هريرة مطولاً بمعناه.

١٥٧٦ - «نَبْدًا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» .

الشرح : «نبدأ» في السعي في حجنا أو عمرتنا «بما بدأ الله به» في القرآن حيث قال: «إن الصفا والمروة من شعائر الله» .. ولذلك بدأ النبي ﷺ بالصفا فعلا على صخورها واستقبل القبلة، وكبر الله، وحمده وهلله، ودعا. . . ثم ذهب إلى المروة

فكان الابتداء بذلك فريضة من فرائض السعي، وسنة ماضية إلى انقضاء الحج والاعتماد من الأرض.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٢٠/٣٨٨) وأبو داود رقم (١٩٠٥) والترمذي (٧٦٦) والنسائي (١٩١/٥) كلهم في الحج عن جابر مطولاً ومختصراً، وهو أيضاً في صحيح مسلم مطولاً في حديث جابر (١٩٥/٨) بلفظ: «أبدأ بما بدأ الله به».

١٥٧٧ - «نَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَىٰ بِمُوسَىٰ مِنْكُمْ» .

الشرح : «نحن» معشر الأمة المحمدية «أحق وأولى بموسى»، كليم الله، واتباعه في صوم عاشوراء وأحق بمولاته شكراً لله عز وجل «منكم» معشر اليهود لأننا نتبع كل ما جاءت به الرسل، ولا نفرق بينهم، بخلافكم فإنكم كفرتم بعبسى وبخاتم الرسل نبي آخر الزمان ﷺ.

التخریج : والحديث رواه البخاري (٥٠/١٠) في التفسير وفي الصيام (١٥١/١٥٠/٥) ومسلم (٩/٨) وأبو داود (٢٤٤٤) وابن ماجه (١٧٣٤) كلهم في الصوم عن ابن عباس قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون عاشوراء فستلوا عن ذلك فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى على فرعون ونحن نصومه تعظيماً له، وفي رواية لمسلم فصامه موسى شكراً... فصامه وأمر بصيامه. وفي رواية هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه، وغرق فرعون وقومه إلخ.

١٥٧٨ - «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ» .

الشرح : «نصرت» أي نصرني الله وأيدني على قريش الكافرة «بالصبا» بفتح الصاد أي الريح التي تهب من جهة الشروق قال الله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ إلخ. «وأهلك» أي أهلك الله وعذب «عاداً» أي قوم عاد الذين أرسل إليهم سيدنا هوداً عليه السلام «بالدبور» بفتح الدال المشددة أي بالريح التي تأتي من جهة الغروب، وقد قال تعالى في هؤلاء: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ۖ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَفَنِيْنَةً أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٤/٢٨٨/١) والبخاري في بدء الخلق (١١٠/٧) وفي المغازي وغيرهما ومسلم في الاستسقاء (١٩٧/٦) عن ابن عباس .

١٥٧٩ – «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَىٰ مِنْ سَامِعٍ» .

الشرح : «نضر» أي بهج «الله» وزين «امراً» وحسن وجهه حيث «سمع منا» مباشرة أو بواسطة «شيئاً» مما قلناه من حديث أو ما صدر منا فعلاً فحفظه «فبلغه» وأداه إلى غيره «كما سمعه» بلفظه أو معناه «فرب مبلغ» بفتح اللام أي من يبلغه حديثي يكون «أوعى» أي أحفظ وأكثر تذكراً له وأفقه «من سامع» سمعه منا .
والحديث يدل على أمور:

أولاً: فضل أهل الحديث المؤدين له، والمحدثين به وأن الله تعالى سيخصهم بالنضارة، والبهاء، في الدنيا والآخرة .

ثانياً: فضل التبليغ بل ووجوبه .

ثالثاً: قد يكون المتأخرون عن رجال السلف أحفظ وأفقه من غيرهم كما قد حصل في القرون الأولى وغيرها وقد جاء في رواية لهذا الحديث: فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقير .

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٤١٥٧) والترمذي في العلم (٢٤٧٢) وابن حبان (٧٦/٧٥/٧٤) عن ابن مسعود وحسنه الترمذي وصححه وآخره عند البخاري في العلم وفي الحج معلقاً ومسنداً . وفي الباب عن جماعة من الصحابة .

١٥٨٠ – «نَعَمٌ إِذَا تَوَضَّأَ» .

الشرح : «نعم» له أن ينام جنباً «إذا توضأ» أحدكم وضوءه للصلاة . ففيه دليل على مشروعية وضوء الجنب إذا أراد النوم، وهل هو واجب أو سنة في ذلك خلاف

بين الأئمة، والجمهور على أنه ليس بواجب، وراجع حديث: «كان ينام وهو جنب» إلخ.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١٠٢/١٧/٢) والبخاري (٤٠٩/٤٠٨/١) ومسلم (٣١٦/٣) وأبو داود (٢٢١) والترمذي (١٠٥) والنسائي (١١٥/١) وابن ماجه (٥٨٥) من طرق عن ابن عمر أن عمر رضي الله تعالى عنه سأل النبي ﷺ أينام أحدنا وهو جنب فقال: إلخ.

١٥٨١ - «نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ» .

الشرح: «نعم صلي أمك» قاله لأسماء بنت أبي بكر رضي الله تعالى عنهما.

التخريج: رواه البخاري في الهبة (١٦٢/١٦١/٦) وفي الجهاد وفي الأدب ومسلم في الزكاة (٨٩/٨٨/٧) وأبو داود (٦٦٦٨) عن أسماء قالت قدمت عليّ أمي وهي مشرّكة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: إن أمي قدمت علي وهي راغبة أفأصل أمي قال: إلخ.

ورواه ابن حبان (٤٥٢) وقال: في هدنة قریش.

وفي الحديث مواصلة القريب الكافر بالمال والهدية ويستتبط منه وجوب نفقة الأب الكافر، والأم الكافرة، وإن كان الولد مسلماً نقله الحافظ عن الخطابي . .

١٥٨٢ - «نَعَمْ هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» .

الشرح: «نعم هو» يعني أبا طالب «في ضحضاح من نار» الضحضاح ما رقّ من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين واستعير في النار «ولولا أنا» أي لولا مقامه مني أو شفاعتي له بالتخفيف «لكان» مقامه من العذاب «في الدرك الأسفل من النار» أي قعر جهنم وأقصى أسفلها وأبعده.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب باب كنية المشرك (٢١٥/١٣) ومسلم في الإيمان باب شفاعة النبي لأبي طالب (٨٤/٣) عن العباس بن عبد المطلب أنه قال يا رسول الله هل نفعت أبا طالب بشيء فإنه كان يحوطك ويغضب لك، قال: إله. وفيه دليل على أن الشفاعة من الأكابر قد تنفع الكفار في التخفيف عنهم لا الخروج وإذا كان هذا فيمن عاش ومات كافراً، فكيف بمن عاش ومات مؤمناً فلا شك أنه أسعد الناس بشفاعته ﷺ.

١٥٨٣ - «نَعَمْ وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ» .

الشرح : «نعم» لك أن تتصدق من مال مولاك «والأجر» وثواب تلك الصدقة «بينكما» بالسوية «نصفان» نصف للمعطي المباشر، ونصف لرب المال.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الزكاة (١١٤/٧) عن عمير مولى أبي اللحم قال: أمرني مولاي أن أقدد لحماً فجاءني مسكين فأطعمته منه، فعلم بذلك مولاي فضربني فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فدعاه فقال: «لم ضربته؟» فقال: يعطي طعامي بغير أن أمره فقال: «الأجر بينكما».. وفي رواية كنت مملوكاً فسألت رسول الله ﷺ أتصدق من مال موالي بشيء قال «نعم» إله.

١٥٨٤ - «نَعَمْ وَلِكَ أَجْرٌ» .

الشرح : «نعم» له حج يعني الصبي «ولك أجر» وثواب بسبب حمله والحج به.

التخريج : رواه مسلم (٩٩/٩) عن ابن عباس عن النبي ﷺ لقي ركباً بالروحاء فقال «من القوم» قالوا المسلمون فقالوا من أنت؟ قال: «رسول الله ﷺ» فرفعت إليه امرأة صبياً فقالت: ألهذا حج قال: إله.

ورواه الترمذي (٨٢٢) وابن ماجه (٢٩١٠) من حديث جابر رضي الله تعالى عنه. وفي الحديث صحة حج الصبي وهو قول مالك والشافعي وأحمد وأهل الحديث.

١٥٨٥ - «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ» .

الشرح : «نِعْمَ الْإِدَامُ» أي ما يؤتدم به «الخل» لأنه نافع للجسم، وإذا مزج بالعسل وشرب كان أنفع، والإكثار من أكله أو شربه يكسر الشهوة الجنسية . .
وفي الحديث إرشاد إلى الاقتصاد في الائتدام، وأن الخل يقوم مقام الإدام .
التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٠٤/٤٠٠) وفي مواضع ومسلم (١٤/٦/٨/٧) وأبو داود (٣٨٢٠/٣٨٢١) والترمذي (١٦٨٦) والنسائي (١٣/٧) وابن ماجه (٣٣١٧) عن جابر ومسلم (٦/١٤) والترمذي (١٦٨٧) وابن ماجه (٣٣١٦) عن عائشة رضي الله تعالى عنها . .

١٥٨٦ - «نِعْمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ» .

الشرح : «نعم الجهاد» للنساء ومن لم يستطع الخروج إليه «الحج» فهو جهاد النساء والكبير والضعيف .
التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد (٤١٦/٦) عن عائشة عن النبي ﷺ سأله نساؤه عن الجهاد فقال إلخ . وراجع ما سبق لدى حديث : «جهادكن الحج والعمرة» .

١٥٨٧ - «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» .

الشرح : «نعم الرجل» الصالح «عبد الله» يعني ابن عمر «لو كان» يقوم «ويصلي من الليل» تهجداً، ففيه إشارة إلى أن من كان مختصاً بنعم من الله تعالى عليه وعلى الأخص التوفيق أن يكثر من الأعمال الصالحة، وعبادة الله عز وجل، قياماً بشكر الله . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٦/٢) والبخاري في التهجد (٢٤٨/٣) وفي التعبير ومسلم في الفضائل (٣٩/٣٧/١٦) عن ابن عمر قال كان الرجل في حياة رسول الله ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله ﷺ فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على رسول الله ﷺ وكنت غلاماً شاباً، وكنت أنام في المسجد على عهد النبي ﷺ فرأيت في

النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هي مطوية كطي البئر، وإذا لها قرنان، وإذا فيها أناس قد عرفتهم، فجعلت أقول أعوذ بالله من النار، قال: فلقيت ملكاً آخر فقال لي، لم ترع فقصصتها عليّ حفصة فقصصتها حفصة عليّ رسول الله ﷺ فقال: إلخ... فكان بعد لا ينام من الليل إلا قليلاً..

١٥٨٨ – «نِعَمَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، سَيْفٌ مِنْ سَيُوفِ اللَّهِ، سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ».

الشرح: «نِعَمَ عَبْدُ اللَّهِ» ذلك الرجل العظيم البطل «وأخو العشيرة خالد بن الوليد» الذي فتح الله على يديه أقاليم وهو «سيف من سيوف الله سلّه الله على الكفار» والمنافقين وسلطه عليهم فقاتلهم قتال الأبطال... وفيه فضل خالد هذا. ومن قرأ تاريخه بعد إسلامه وما كان له من المواقف تحقق ذلك.

التخریج: والحديث رواه أحمد (٨/١) والحاكم (٢٩٨/٣) عن أبي بكر أنه عقد لخالد بن الوليد على قتال أهل الردة وقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إلخ وصححه الحاكم وأقره الذهبي وعزاه الهيثمي لأحمد والطبراني وقال: رجالهما ثقات، وفيه نظر، لكن له شاهد عن أبي هريرة رواه أحمد (٣٦٠/٢) والترمذي في المناقب (٣٦١٤) وله طريقان هو بهما صحيح وتسميته سيفاً من سيوف الله ثابت في الصحيحين في غزوة مؤتة.

١٥٨٩ – «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ».

الشرح: «نعمتان» اثنتان عظيمتان «مغبون» أي خاسر «فيهما كثير من الناس» لتقصيرهم وعدم اهتمامهم بهما، والقيام بحق الله فيهما. وهما «الصحة» والعافية، والسلامة من الأمراض، «والفراغ» من الشواغل، والعوائق، والعلائق، فمن كان صحيح الجسم فارغاً من أشغال الحياة ولم ينتهز الفرصة فيسعى لآخرته، ويجتهد في الأعمال الصالحة، كان من المغبونين الذين خسروا في تجارتهم، وخدعوا في

بيعهم وشرائهم ولم يحصل لهم ربح في الآخرة. والنعمة هي الحالة الحسنة وما ينتفع به الإنسان ويستلذه، أما الغبن فهو في الأصل أن يأخذ الإنسان السلعة بأضعاف الثمن أو يبيعها بأقل سعر البيع مع الجهل بالقيمة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٨/٢٤٤/١) والبخاري في الرقاق (٤/٣/١٤) والترمذي في أول الزهد (٢١٣٦) وابن ماجه (٤١٧٠) عن ابن عباس.

١٥٩٠ — «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ، حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ».

الشرح : «نفس المؤمن» أي روحه «معلقه» بعد موته، ومحبوسة مأسورة عن مقامها الكريم، المعد لها، أو ممنوعة من دخولها الجنة مع الصالحين وذلك «ب» سبب «دينه» الذي ترتب عليه، وخلفه بعده «حتى يقضى» ويؤدى «عنه» ولذلك كان من لوازم المسلم الحذر أن يوصي بما عليه من الديون وحقوق الناس، ويأمر أهله بقضائها عنه إن قضى الله بالوفاة. والحديث محمول على من استدان ولم ينو القضاء، أما غيره ممن نوى أداءه فعاجلته منيته فالله تعالى يقضى عنه كما تقدم في حديث: «من أخذ أموال الناس يريد أداءها» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٧٥/٤٤٠/٢) والترمذي آخر الجنايز (٩٦٢) وابن ماجه (٢٤١٣) وابن حبان (١١٥٨) والحاكم (٢٧/٢٦/٢) عن أبي هريرة من طرق بعضها صحيحة، وجاء في حديث عند أحمد وأبي داود: «إن صاحبكم مأسور بدينه».

١٥٩١ — «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ».

الشرح : «نفقة الرجل» عن طيب نفس، وطواعية، مع النية الصادقة، واحتساب الأجر «على أهله» من زوجة وأولاد، ووالدين... تكتب له «صدقة» أي أجرها وفضلها..

فينبغي للمسلم أن لا يضجر من النفقة على أهل ويستثقلها..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٣/٥) والبخاري في الإيمان وفي المغازي وفي النفقات ومسلم في الزكاة والترمذي في البر والصلة (١٨١١) عن أبي مسعود وانظر ما سبق: «إذا أنفق الرجل على أهله» إلخ. فهناك زيادة.

[م] ١٥٩١ – «النَّارُ جُبَارٌ» .

الشرح : «النار» أي الحريق «جُبَارٌ» أي هدر لا ضمان على من أوقدها فأصابت داراً أو مالاً أو شخصاً بدون تفريط من موقدها، لأنها إذا اندلعت لا يستطيع أحد ردها .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٥٩٤) وابن ماجه (٢٦٧٦) كلاهما في الديات من طرق عن أبي هريرة بسند صحيح .

١٥٩٢ – «النَّاسُ تَبِعَ لِقْرِيشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَمُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ» .

الشرح : «الناس» كلهم «تبع» أي تابعون «لقريش» في كل العصور، ومقتدون بهم «في الخير والشر» يعني في الطاعة والمعصية، والجاهلية والإسلام، «فمسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم» ولذلك لما كانت قريش هم رؤساء العرب في الجاهلية وأصحاب حرم الله وأهل حج بيت الله كانت العرب ترقب موقفهم من النبي ﷺ فلما ردوا دعوته وحاربوه ﷺ تبعهم سائر العرب والمشركين . . ولما أسلمت قريش وفتحت مكة المكرمة تبعهم سائر الناس وجعلت العرب تفتدي بهم ويقفوا أثرهم من هم على شاكلتهم في الكفر والإلحاد والانحراف . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣١/٣) ومسلم في أول الإمارة (٢٠٠/١٢) عن جابر . ورواه البخاري في أول المناقب (٣٤١/٧) ومسلم في الإمارة أيضاً (٢٠٠/١٢) عن أبي هريرة مطولاً .

١٥٩٣ - «النَّاسُ يَوْمَئِذٍ عَلَى جَسْرِ جَهَنَّمَ» .

الشرح : «الناس» كلهم «يومئذٍ» يعني يوم تبدل الأرض والسموات، وتكون الأرض قبضته والسموات مطويات يمينه فيكونون «على جَسْرِ» وقنطرة «جهنم» وهو الصراط ولا نعلم حقيقة ذلك، ولا كيفية ما سيكون هنالك، وهو من عالم الغيب فحسبنا الإيمان بكل ذلك . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٦/١١٧) عن مجاهد قال: قال ابن عباس: أتدري ما سعة جهنم؟ قلت: لا، قال: أجل، والله ما تدري، إن بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه مسيرة سبعين خريفاً، تجري فيها أودية القيح والدم، قلت: أنهاراً قال: لا بل أودية، ثم قال: أتدري ما سعة جهنم؟ قلت: لا، قال: أجل والله ما تدري حدثني عائشة أنها سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ...﴾ فأين الناس يومئذ يا رسول الله قال «هم» إلخ، وسنده صحيح .

١٥٩٤ - «النَّدَمُ تَوْبَةٌ» .

الشرح : «الندم» على المعصية «توبة» أي هو أعظم أركان التوبة وأكبر شروطها، لأن الندم هو حزن القلب وتحسره، فإذا وقع ذلك من القلب لا بدّ وأن يعقد عدم الرجوع إلى المعصية فتتبعه الجوارح فتكف عن المعاصي وتقلع عنها، وتسارع إلى الطاعات . . . وتلك هي شروط التوبة مع الاستغفار ورد المظالم إن كانت، وأمكن ردها .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٧٦/١/٤٢٣) وابن ماجه في الزهد (٤٢٥٢) والحاكم في التوبة والإنابة (٤/٢٤٣) عن ابن مسعود وسنده حسن من أجل معقل الجزري وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقد يصحح لشاهدين له عن أنس عند الحاكم وعن أبي سعيد الأنصاري عند الطبراني . . .

باب المناهي

١٥٩٥ — «نَهَى أَنْ تُصْبِرَ الْبَهَائِمُ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم» أي تحبس وتربط فترمي بالنبل ونحوه وهي حية حتى تموت، فإن ذلك مع كونه من تعذيب الحيوان هو مما لا يحل أكله وهي المجثمة الواردة في حديث الترمذي .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٦٣/١٢) ومسلم (١٠٧/١٣) في الذبائح وأبو داود (١٨١٦) والنسائي (٢١٠/٧) في الأضاحي وابن ماجه في الذبائح (٣١٨٦) عن أنس أنه رأى فتياناً أو غلماناً وقد صبروا دجاجة يرمونها فقال إلخ . ومثله حديث مسلم (١٠٨/١٣) عن ابن عمر لعن رسول الله ﷺ من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً . ونحوه في البخاري (٦٤/١٢) وفي صحيح مسلم أيضاً (١٠٨/١٣) والسنن عن ابن عباس : «لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً» . وأصل الصبر هو الحبس . ومنه قولهم : قتل فلان صبراً . ومنه سمي الصبر صبراً .

١٥٩٦ — «نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل» وكذا المرأة «في مستحمة» أي موضع استحمامه واغتساله، لأن ذلك ربما أدى إلى الوسواس في الطهارة . وهو يدل على مشروعية التنزه عن البول في موضع الغسل والوضوء . وقد رخص جماعة من الأئمة في ذلك إذا كان الماء يجري في الموضع بأن كان مجصصاً أو مرخماً .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٩) وأبو داود (٢٧) والنسائي (٣٣/١) وابن ماجه (٣٠٤) وابن الجارود (٣٥) والحاكم (١٦٧/١) عن عبد الله بن مغفل وسنده صحيح ولا يضر انقطاعه فإنه وارد من طريق آخر عند الحاكم (١٨٥/١) وله أيضاً شاهد عن رجل من الصحابة عند أحمد (١١١/٤) وأبي داود (٢٨) بسند صحيح وشاهد آخر عند الطبراني عن عبد الله بن يزيد قال الهيثمي في المجمع (٢٠٤/١) إسناده حسن .

١٥٩٧ - «نَهَى أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ أن يتباهى» أي يتفاخر «الناس في» بناء «المساجد» وتطويلها، ونقشها، وزخرفتها. وانظر حديث: «ما أمرت بتشديد المساجد». وحديث: «من أشراط الساعة أن يتباهى الناس في المساجد» .

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (٣٠٧) عن أنس بسند صحيح وجاء في رواية «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد» رواه أحمد (٣/١٤٥/١٥٢/٢٣٠) وأبو داود (٤٤٩) وابن ماجه (٧٣٩) وابن حبان (٣٠٨) وسنده صحيح أيضاً.

١٥٩٨ - «نَهَى أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل» يعني يتطيب بالزعفران أو يصبغ ثيابه به لأن ذلك من شأن النساء كالخضاب بالحناء. وقد لعن من يشبه بهن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠١) والبخاري (١٣/٤٢١) ومسلم (١٤/٧٩) كلاهما في اللباس وأبو داود في الترجل (٤١٧٩) والترمذي (٢٦٢٥) عن أنس .

١٥٩٩ - «نَهَى أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولًا» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى» أي يتناول «السيف» وكذا نحو مديّة وسكين «مسلولاً» من غمده، لأنه ربما وقع خطأ في أخذه، أو سقط من يده مثلاً، فينجرح الآخذ أو المناول، وهذا من باب سد الذرائع .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣١٦/٣٠٠) وأبو داود في الجهاد (٢٥٨٨) والترمذي في الفتن (١٩٩٣) والحاكم في الأدب (٤/٤٩٠) عن جابر وسنده صحيح على شرط مسلم عند أبي داود .

١٦٠٠ - «نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، وَأَنْ يُتَفَخَّ فِيهِ» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس» الشارب «في» داخل «الإناء» أو أي وعاء

بل ينحي الأنية عن فمه ثم يتنفس خارجها، ثم يعود للشرب فيشرب في ثلاثة أنفاس، «و» نهى كذلك «أن ينفخ فيه» أي في الإناء إما لوجود قذاة في الماء أو لحرارة الشراب أو الطعام أو نحو ذلك فكلا الأمرين من سوء الأدب، ومن فعل الجهلة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٧٢٨) والترمذي (١٧٣٥) وابن ماجه (٣٤٢٩) وابن حبان (١٣٦٨) عن ابن عباس وسنده صحيح . ورواه أحمد (١/٢٠٩/٣٥٧) بلفظ : «نهى عن النفخ في الطعام والشراب» . .

١٦٠١ - «نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقَعَّدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر» أي يطلّى بالقص والجص لأنه من الزينة والزخرفة، وهي تنافي القبور التي هي محل الذكرى والعبرة. «و» نهى «أن يقعد عليه» أي يجلس عليه لغير ضرورة من زيارة أو دفن ميت مثلاً «و» نهى «أن يبني عليه». ظاهره يعني فوقه وبه أخذ ابن حزم فخصص النهي عن البناء بما فوق القبر، وأجاز البناء حوالي القبر. والظاهر أن النهي عن البناء مطلقاً إذ لا مصلحة في ذلك إلاّ تبذير المال في غير ما طائل ولاسيما مثل ما يفعله قومنا اليوم من التأنق في بناء القبور والتباهي في ذلك، فإنه لا خلاف في تحريم ذلك، نعم إذا كان البناء بسيطاً، بعيداً عن الإسراف، والزينة، وكان المقصود به تعريف القبر فلا بأس به إن شاء الله تعالى . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٢٩٥/٣٩٩) ومسلم آخر الجنائز (٣٧/٧) وأبو داود (٣٢٢٦/٣٢٢٥) والترمذي (٩٣٧) والنسائي (٥٢/٢) عن جابر وزاد أبو داود والنسائي : «أو يزاد عليه أو يكتب عليه» . . وسندهما صحيح . وزاد الترمذي : «وأن يكتب عليها وأن توطأ» أي يمشى عليها وقال الترمذي : حسن صحيح .

١٦٠٢ - «نَهَى أَنْ يُجْلَسَ بَيْنَ الضَّحِّ وَالظَّلِّ، وَقَالَ: مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ أن يجلس» الإنسان «بين الضح» أي بين موضع الشمس وضوئها. «و» بين موضع «الظل». فلا هو في الشمس مضحياً، ولا في الظل مظلاً «وقال» ﷺ: هو «مجلس» ومقعد «الشيطان» لما في الجلوس فيه من ضرر الجسم. فالحامل على القعود فيه هو الشيطان. لأنه عدو للإنسان، فلا يحب له إلا الشر، وما يضره في دينه ودنياه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٣/٣) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ والحاكم (٢٧١/٤) عن أبي هريرة والحديث صحيح لطرقه وشاهد له عن بريدة رواه ابن ماجه (٣٧٢٢) مختصراً قال البوصيري وإسناده حسن.

١٦٠٣ - «نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن» أي بالمصحف المكتوب فيه القرآن «إلى أرض» وبلاد «العدو» أي الكفار الحاقدين على الإسلام «مخافة» وخشية «أن يناله» ويصيبه «العدو» بإحراق، أو تمزيق، أو تنجيس، وظاهر النهي التحريم إذا خيف عليه من الإهانة والاستهانة، وإلا فلا مانع كما هو موجود اليوم، حيث انتشرت المصاحف في سائر أنحاء المعمورة، حتى البلاد الشيوعية التي تنكر وجود الله فضلاً عن الأديان. . وأول من أظهر المصحف في عالم المطبوعات الأوروبيون. والحديث من معجزات النبي ﷺ فإن القرآن لم يكن مجموعاً في كتاب أيام النبوة حتى ينهى عن السفر به، فيكون من إخباره بما سيؤول إليه أمر القرآن في المستقبل من جمعه، وكتابته كاملاً. .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤٧٤/٦) ومسلم (١٣/١٣) وأبو داود (١٦١٠) وابن ماجه (٢٨٧٩/٢٨٨٠) كلهم في الجهاد عن ابن عمر. .

١٦٠٤ - «نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِماً» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يشرب الرجل» وكذا المرأة أي مشروب «قائماً» ولا ندري سر هذا النهي . وهو محمول على التنزيه بدليل ما جاء في الصحيحين أنه ﷺ شرب من زمزم وهو قائم . وفي سنن الترمذي (١٧٢٧) وابن ماجه (٣٣٠١) وغيرهما عن ابن عمر بسند صحيح قال : كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام . وقال عبد الله بن عمرو رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً . رواه الترمذي في الجامع (١٧٢٩) بتهذيبي وفي الشمائل وحسنه وصححه ولا معنى لتحریم الشرب من قيام وطرح هذه الأحاديث فإن الجمع عند التعارض مقدم على النسخ . .

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (١٦٨٢/١٦٨٣) ومسلم (١٣/١٩٥/١٩٦) وأبو داود (٣٧١٧) والترمذي (١٧٢٥) وابن ماجه (٣٤٢٤) من طرق عن قتادة عن أنس به .

١٦٠٥ - «نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِراً» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل» حالة كونه «مختصراً» وهو أن يضع يديه على خاصرتيه وهي أطراف الأضلاع من الأسفل فهي من فعل اليهود كما في صحيح البخاري (٤/٢٠٦) عن عائشة بل جاء عند ابن أبي شيبة بسند صحيح «الاختصار راحة أهل النار» . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢/٨٤) ومسلم (٣٦) وأحمد (٢/٣٩٩) وأبو داود (٩٤٧) والترمذي (٣٤٢) عن أبي هريرة .

١٦٠٦ - «نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق» أي يأتي «الرجل» من سفره «أهله» ويقدم عليهم «ليلاً» قبل أن يعلمهم بقدمه فإن أخبرهم فلا مانع وقد تقدم شيء من هذا رقم (١١٥٠/٩٨) .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٦٩/٤) في أبواب العمرة ورواه في النكاح ومسلم في الإمارة (٧٢/١٣) عن جابر . زاد مسلم : «يتخونهم، أو يلتمس عثراتهم» . .

١٦٠٧ – «نَهَى أَنْ يَقُومَ الْإِمَامُ فَوْقَ شَيْءٍ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يقوم الإمام» في الصلاة مرتفعاً «فوق شيء والناس» يصلون «خلفه» أسفل منه . . وجمهور العلماء على كراهة ذلك مع العلم بأنه جاء في الصلاة من صحيح البخاري أنه ﷺ صلى بالصحابة على المنبر فكان يقرأ ويركع فوقه ثم ينزل ويسجد إلخ . أما ارتفاع المأموم على الإمام فلم يأت فيه نهى ، والأصل جوازه مهما علم صلاة إمامه ويؤيده أثر أبي هريرة أنه صلى على ظهر المسجد بصلاة الإمام ذكره البخاري معلقاً . وأخرجه الشافعي ومن طريقه البيهقي (١١١/٣) في السنن .

التخريج : والحديث رواه أبو داود ((٥٩٧)) والحاكم (٢١٠/١) عن همام أن حذيفة أمّ الناس بالمدائن على دكان فأخذ أبو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلاته قال : ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك قال : بلى قد ذكرت ذلك حين مددتني . وسنده صحيح . وصححه الحاكم على شرطهما .

١٦٠٨ – «نَهَى أَنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يمشي الرجل» أو المرأة «في نعل» وحذاء «واحدة» أو خف أو جورب واحد لأن ذلك يعتبر مثلة، وخروجاً عن الوقار والمروءة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢/٣) عن أبي سعيد ولا يضر وجود ابن لهيعة . ففي الصحيحين عن أبي هريرة عنه ﷺ «لا يمش أحدكم في نعل واحدة ولا خف واحد لينعلهما جميعاً، أو ليخلعهما جميعاً» .

١٦٠٩ - «نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ أن يتعمل الرجل» أي يلبس نعله وحذاءه «وهو قائم» لما في ذلك من تعب ومشقة . والنهي في هذا للإرشاد وهذا إذا كان في لبسه مشقة وطول . ويقاس عليه لبس الخفاف والجوارب .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٦٢٩) وابن ماجه (٣٦١٨) كلاهما في اللباس عن أبي هريرة بسند صحيح وفي الباب عن عمر عند ابن ماجه (٣٦١٩) وعن أنس عند الترمذي (١٦٣٠) .

١٦١٠ - «نَهَى عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن اختنات الأسقية» أي كسر أفواه القرب وتشنيها إلى الخارج، والشرب منها ولذا قال: «أن يشرب من أفواهها» لأنه ربما كان داخل القربة حية أو نحوها فيتأذى بذلك، أو ربما كان فيه عاهة وداء فيتضرر بذلك من تناول الماء بعده . على أنه ثبت عنه ﷺ أنه شرب من قربة معلقة قائماً . رواه الترمذي (١٧٣٩) وغيره بسند صحيح عن كبشة فيكون النهي عن ذلك للإرشاد لا للتحريم .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٩٢/٩١/١٢) ومسلم (١٩٤/١٩٣/١٣) وأبو داود (٣٧٢٠) و الترمذي (١٧٣٧) وابن ماجه (٣٤١٨) كلهم في الأشربة عن أبي سعيد .

١٦١١ - «نَهَى عَنِ أَكْلِ الْجَلَالَةِ، وَأَلْبَانِهَا» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن أكل» لحوم «الجلالة» وأن يركب عليها «و» أن يشرب «ألبانها» . والجلالة هي البهيمة التي تعتاد أكل العذرة والنجاسة، كانت ناقة، أم بقرة، أم شاة، أم دجاجة . . لأنها تصبح قذرة، ويكون مذاقها مذاق النجاسة كما جربناه في أكل الدجاج الذي يعتاد التغذية بالنجاسة . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٧٨٥) والترمذي (١٦٧٢) وابن ماجه (٣١٨٩) والحاكم (٣٤/٢) كلهم في الأطعمة عن ابن عمر بسند صحيح على شرط مسلم . .

١٦١٢ – «نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَأَكْلِ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» تناول و «أكل كل ذي» وصاحب «ناب من السباع» كالأسد، والنمر، والذئب، والثعلب والكلب، ونحوهم فكلها حرام باتفاق الجمهور «و» نهى عن «أكل كل ذي» وصاحب «مخلب» أي ظفر جارح «من الطير» كالصقر، والباز، والغراب، والحدأة، ونحوها . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٢/١) ومسلم (٨٣/١٣) وأبو داود (٣٨٠٣) عن ابن عباس . . وراجع ما سبق (١٠١٨) .

١٦١٣ – «نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» تناول «وأكل لحوم الحمر الأهلية» الإنسية التي تعيش مع الناس، وأباح الله لهم استعمالها بالركوب، والحمل وما إلى ذلك فأكلها حرام بالإجماع، وبدون خلاف، وإنما أباح الإمام ابن حزم الظاهري لحوم البغال الناتجة عن الحمر، وخالفه سائر العلماء .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٧٥/٧٤/١٢) ومسلم (٩٣/٩٢/٩١/٩٠/١٣) عن البراء وفي الباب عن ابن مسعود وعلي وابن عمر وجابر وكلها في الصحيح .

١٦١٤ – «نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن الإقران» يعني أن يقرن الرجل بين التمرتين في الأكل مع غيره فلا يجوز له ذلك «إلا أن يستأذن» أي يطلب «الرجل» القارن «أخاه» الإذن في ذلك لأن كلاً منهما له الحق في ذلك الطعام. وهذا من تمام عدالة الإسلام، ومساواته، فينبغي للمسلم أن يهتم بهذا الأدب الجميل . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧/٢) والبخاري في الأطعمة (٥٠٣/٥٠٢/١١) وفي المظالم، وفي الشركة، ومسلم في آداب الطعام (٢٢٩/٢٢٨/١٣) وأبو داود (٣٨٣٤) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

١٦١٥ - «نَهَى عَنِ التَّبَتُّلِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن التبتل» أي الانقطاع عن الزواج رغبة عنه وترهباً أما من تركه لعجز، أو لعدم موافق، أو لفقد شهوة، أو لانشغاله بالعبادة، أو العلم، مع الاعتراف بسنيته وإباحته فلا يدخل في ذلك، وقد زهد في التزوج أقوام من النساك، طلباً للسلامة، ونظراً منهم لفساد الوقت، وتغير وضع النساء، وقلة الصالحات منهن.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٥/١) والبخاري (١٩/١١) ومسلم (١٧٦/٩) كلاهما في النكاح عن سعد قال: أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل فنهاه رسول الله ﷺ ولو أجاز ذلك له لاختصينا. . . ورواه أحمد والنسائي (٤٨/٦) والترمذي (٩٦٦) وغيرهم عن سمرة.

١٦١٦ - «نَهَى عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غَبًّا» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن الترجل» أي تسريح شعر الرأس واللحية ومشطه «إِلَّا غَبًّا» أي المرة بعد المرة، ويوماً بعد يوم، لأن تسريحه دائماً من فعل النساء، ومن الترفه، وذلك مذموم بالنسبة للرجال، فالمراد النهي عن المواظبة عليه والاهتمام به. . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤١٥٩) في الترجل والترمذي (١٦١٣) والنسائي (١١٤/٨) عن عبد الله بن مغفل بسند صحيح.

١٦١٧ - «نَهَى عَنِ الْحُبُوتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن الحبوته» بضم الحاء وكسرها من الاحتباء وهي

ضم الفخذين للطن، وإدارة الساقين بشيء، وقد تكون باليدين وهي القرفصاء وكانت من عادات العرب يعتمدون عليها في جلوسهم فنهي عنها «يوم الجمعة والإمام يخطب» لأن ذلك يجلب النوم، ويتعرض فاعلها لنقض وضوئه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٩/٣) وأبو داود (١١١٠) والترمذي (٤٦٢) والحاكم (٢٨٩/١) عن معاذ بن أنس عن أبيه، وهو وإن كان في سنده من اختلف فيه، فإن له شاهداً عن ابن عمرو بن العاص رواه ابن ماجه (١١٣٤) فيحسن به على أن الحاكم صححه وسلمه الذهبي.

١٦١٨ - «نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ أَصْبُعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثِ، أَوْ أَرْبَعِ».

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير» واستعماله بالنسبة للرجال «إلا» ما كان «موضع أصبعين أو ثلاث أو أربع» فلا بأس به وقد كان للنبي ﷺ جبة فيها حرير، فالمحرم هو أن يكون اللباس كله حريراً على أنه ﷺ رخص للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبسه لحكة أو قمل كما في الصحيح.

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (٤٨/١٤) والترمذي (١٥٧٩) وغيرهما عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه خطب بالجابية فقال إلخ. ورواه البخاري بنحوه.



١٦١٩ - «نَهَى عَنِ الدَّوَاءِ الخَبِيثِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» التداوي «بالدواء الخبيث» أي النجس أو المحرم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٧٨/٤٤٦/٣٠٥/٢) وأبو داود (٣٨٧٠) والترمذي (١٨٨٨) وابن ماجه (٣٤٥٩) والحاكم (٤١٠/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح وصححه الحاكم والذهبي . . .

١٦٢٠ - «نَهَى عَنِ الزُّورِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن الزور» أي الكذب والمراد به هنا كذب النساء باستعمالهن الخرق وأشباه ذلك لتكثير شعورهن كالواصلات والمستعيرات الحاليات اللاتي يشترين الشعور حسب أهوائهن . . . فكل ذلك محرم أشد التحريم .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (١٠٩/١٤) والنسائي في الزينة (٢٤/٨) باب وصل الشعر بالخرق عن معاوية وهو في البخاري (٤٩٩/١٢) ومسلم (١٠٨/١٤) كلاهما في اللباس وأبي داود في الرجل (٤١٦٧) والترمذي في الاستئذان أن معاوية عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حرس يقول: يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم» وفي رواية للبخاري سماه الزور . وفي رواية لمسلم: «ألا وهذا الزور» قال قتادة يعني ما يكثر به النساء أشعارهن من الخرق .

١٦٢١ - «نَهَى عَنِ السِّدْلِ فِي الصَّلَاةِ ، وَأَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن السدل في الصلاة» يعني سدل الثياب على عادة لباس العرب كانوا ربما اشمولوا بثوب واحد، وسدلوه عن اليمين والشمال فتبدو

سواتهم فنهوا عن ذلك . وقد يراد سدل الثوب وإرساله حتى يتعدى الكعبين لأنه من الخيلاء ويحتمل أيضاً سدل اليدين وإرسالهما وهو ضد الوضع والقبض « و » نهى « أن يغطي الرجل فاه » في الصلاة لأن ذلك من فعل الجاهلية حيث كانوا يتلثمون بالعمائم فيغطون أفواههم كما هو موجود حتى اليوم في بعض البلاد الصحراوية كما أن فيه التشبه بعبدة النار .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٩٥/٣١٤) وأبو داود (٦٤٣) والترمذي (٣٣٨) وابن حبان (٤٧٨) والحاكم (١/٢٥٣) عن أبي هريرة وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي . .

١٦٢٢ - «نَهَى عَنِ نِكَاحِ الشُّغَارِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن نكاح الشغار» وهو تزوج البضع بالبضع بأن يزوج الرجلان كل منهما الآخر وليس بينهما صداق فهو تبادل ليس إلا . . وهو محرم بالإجماع كما حكى ذلك ابن عبد البر والنووي .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٩/٧/٦٢) والبخاري (١١/٦٦) ومسلم (٩/٢٠٠) وأبو داود (٢٠٧٤) والترمذي (١٠٠٦) والنسائي (٦/٩١) وابن ماجه (٨٨٣) كلهم في النكاح عن ابن عمر قال مالك رحمه الله تعالى: أن يقول أنكحني ابتك وأنكحك ابنتي .

١٦٢٣ - «نَهَى عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه» لأنه مجمع المحاسن واللطافة والضرب فيه يشينه ويؤثر فيه، وهو منهي عنه في كل حيوان محترم من غنم، وبقرة، وإبل، وخيل، وبغال، وحمير، وبالأحرى الآدمي . « و » نهى «عن الوسم» أي وضع علامة بالكي بالنار «في الوجه» وهو محرم أيضاً فبالنسبة للآدمي

بالإجماع لكرامته وتحريم عذابه بالنار، وفي الحيوان الأظهر تحريمه عند الجمهور لورود لعن فاعله أما وسم غير الوجه من غير الآدمي فجائز بلا خلاف . وقد كان النبي ﷺ يسم نَعَمَ الزكاة، ويكويها ويجعل لها علامة . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (٩٦/١٤) وغيره عن جابر وفي سنن أبي داود: «أما بلفكم أني قد لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها» فنهى عن ذلك وسنده صحيح .

١٦٢٤ - «نَهَى عَنِ الْكَيْ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» التداوي بـ «الكي» بالنار لما فيه من الإيلام وتعذيب النفس . وهذا ما لم تدع إلى ذلك ضرورة لثبوت الرخصة فيه وصدوره من فعله ﷺ فقد صح أنه كوى سعد بن معاذ من الضربة التي أصيب بها يوم الأحزاب كما صح أنه كوى أسعد بن زرارة من الشوكة .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٨٦٥) والترمذي (١٨٩١) وابن ماجه (٣٤٩٠) وابن حبان (٤٠٧) والحاكم (٣١٣/٤) عن عمران بن الحصين وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

١٦٢٥ - «نَهَى عَنِ الْمُجْتَمَةِ، وَعَنِ لَبَنِ الْجَلَالَةِ، وَالشُّرْبِ مِنْ فِيِّ السَّقَاءِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» أكل «المجتمة» وهي التي تصبر وتحبس ثم ترمى حتى تموت فقتلها كذلك وأكلها كلاهما حرام « و » نهى «عن» شرب «لبن الجلالة» وهي التي تأكل العذرة كما تقدم « و » نهى عن «الشرب من فيِّ السقاء» والقربة وقد تقدم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢١/١) وأبو داود (٣٧٨٦) والترمذي (١٦٧٣)

وابن ماجه (٣٤٢١) وابن حبان (١٣٦٣) عن ابن عباس بسند صحيح على شرط الشيخين . . .

١٦٢٦ - «نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُخَاضِرَةِ، وَالْمُلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة» وهي بيع الحنطة في السنبل والحقل بالبر صافياً فإن ذلك رباً « و » عن «المخاضرة» وهي بيع الثمار قبل بدو صلاحها « و » عن «الملامسة» وهي أن يلمس المشتري ثوباً في ظلمة ويشتره كذلك بدون أن يراه ولا يكون له خيار بعد الرؤية، أو يقول له البائع: إذا لمست الثوب فقد وجب البيع « و » نهى عن «المناذة» بأن يجعل نبذ الثوب أو نبذ حصاة عليه موجباً للبيع « و » عن «المزابنة» وهي بيع تمر برطب وبيع زبيب بعنب كيلاً لما في ذلك من الربا، وعدم التساوي. وهذه البيوعات متفق على منعها وفسادها .

التخريج : والحديث رواه البخاري في البيوع (٣٠٩/٩/٥/٥) عن أنس وفي الباب عن جماعة.

١٦٢٧ - «نَهَى عَنِ الْمُزَارَعَةِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» التعامل بـ «المزارعة» وهي المخابرة التي هي كراء الأرض ببعض ما يخرج منها بدون بيان قدر الأجرة، أو يكون بتعيين الكراء ولكن ببعض المواضع يختارها رب الأرض وبهذا قال الجمهور، وحملوا أحاديث الإذن على المساقاة، وهي عمل العامل في إصلاح أرض ذات أشجار، وثمار، وزراعة على حظ خاص يأخذه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣/٤) ومسلم في البيوع باب النهي عن كراء الأرض (٢٠٦/١٠) عن ثابت بن الضحاك وعنده أحاديث كثيرة انظرها (٢٠٨/١٩٦/١٠).

١٦٢٨ - «نَهَى عَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» افتراش «المياثر الحمراء» جمع ميثرة وهي لبدة حمراء من حرير تتخذ وسادة لسرج الفرس، وكان ذلك من دأب المتكبرين الأعاجم «و» نهى «عن لبس القسي» بفتح القاف وكسر السين المشددة وهو نوع من الثياب فيه خطوط من حرير فوق المباح .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤١٠/١٢) والترمذي (١٦١٧) كلاهما في اللباس عن البراء .

١٦٢٩ - «نَهَى عَنِ النَّجْشِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» بيع «النجش» بفتح الشين الإسم وبالسكون المصدر، والمراد به في الشرع الزيادة في البضاعة وثنمها ممن لا يريد شراءها ليوقع فيها غيره ويكون ذلك بمواطأة البائع فيغران المشتري ويخدعانه وكلاهما خائن آثم، وقد يكون ذلك من البائع، كإخباره بأنه اشترى السلعة بسعر يكون فيه كاذباً والقصد هو إيقاع المشتري في الفخ . وكل ذلك غش وخداع ينافي أخلاق الإسلام . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٥٩/٥) ومسلم (١٦١/١٠) والنسائي (٢٢٧/٧) وابن ماجه (٢١٧٣) عن ابن عمر . . وقال ابن أبي أوفى: الناجش آكل ربا خائن . . ذكره البخاري . .

١٦٣٠ - «نَهَى عَنِ النَّعْيِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن النعي» أي إذاعة موت الشخص والنداء بذلك على عادة الجاهلية لاجتماع الناس تفاخراً وتعاضماً، وندباً وذكرأً لشمائله

ومفاخره، أما الإخبار بموته لتجهيزه، والصلاة عليه ودفنه، فلا بأس به،
فالنبي ﷺ نعى النجاشي يوم مات.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٥/٥) والترمذي (٨٧٦) وابن ماجه (١٤٧٦) عن
حذيفة قال لزوجته إذا مت فلا تؤذني بي أحداً، فإني أخاف أن يكون نعيًا، وإني سمعت
رسول الله ﷺ إلخ وسنده حسن.

١٦٣١ - «نَهَى عَنِ الْوَحْدَةِ: أَنْ يَبِيَّتَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، أَوْ يُسَافِرَ
وَحْدَهُ».

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن الوحدة» والانفراد بـ «أن يبيت الرجل» في محلة
أو دار «وحده» منفرداً ليس معه أحد، لأنه ربما هاجمه لص، أو عرض له مرض،
أو نزل به موت، وهذا محمول على حالة الإختيار أما إذا كانت هناك ضرورة
فأرجو أن لا بأس به إن شاء الله. أو يسافر سافراً في المواضع المخوفة وحده، لأنه
لا يأمن على نفسه من القطار... وقد يصيبه مرض... فيضيع...

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩١/٢) عن ابن عمر بسند صحيح.. وانظر ما سبق
(٨٠٥).

١٦٣٢ - «نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَذَهَبَ الْعَاهَةُ».

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمار» والحبوب والفواكه «حتى تذهب»
وترتفع «العاهة» أي الآفة التي تصيب الزروع... وذلك يكون عند طلوع الثريا في
الصباح كما في الحديث: «إذا طلع النجم صباحاً رفعت العاهة عن كل بلد» رواه
أبو داود وغيره بسند صحيح..

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٥٠١٢) عن ابن عمر به. فقيل له: ومتى ذلك؟
قال: حتى تطلع الثريا.. وسنده صحيح..

١٦٣٣ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُو، وَعَنْ السَّنْبَلِ حَتَّى يَبْيَضَّ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع» ثمر «النخل» ويلحق به غيره كالتين ونحوه «حتى يزهو» أي يحمر ويصفّر ويطيب كما جاء في الصحيحين عن جابر «و» نهى «عن» بيع «السنبل» أي القمح والشعير... أي الذي لا زال في سنبله «حتى يبيض» أي يشتد حبه ويأمن العاهة ونزول الآفات من ريح شديدة أو مطر غزير فوق العادة أو ثلج... ونحو ذلك..

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٧٩/١٧٧/١٠) وأبو داود (٣٣٦٨) والترمذي (١١٠٨) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما..

١٦٣٤ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر» بالثاء المثلثة وفتح الميم وهو الرطب «بالتمر» الناضج اليابس الكامل وهي المزابنة المتقدمة في حديث (١٦٢٤) وبيع ذلك يعتبر ربأً.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٩٣/٥) ومسلم (١٨٧/١٠) وأبو داود (٣٣٦٣) عن سهل بن أبي حثمة. وهذا البيع متفق على منعه غير أنه رخص في العرايا أن تباع بخرصها يأكلونها رطباً كما جاء بذلك النص.

١٦٣٥ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغُرْرِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة» وهو أن يقول أحد المتعاقدين إذا نبذت إليك الحصاة فقد وجب البيع أو أن يرمي الحصاة على مبيع متعدد فما وقع عليه وجب فيه البيع «و» نهى «عن بيع الغرر» وهو كل بيع كان المعقود عليه مجهولاً، أو معجوزاً عن استلامه، كبيع السمك في الماء، والطيور في الهواء،

والبهيمة في الخلاء أو بيع ما في بطون الأنعام وضروعها وبيع العبد الآبق، وبيع المغنم قبل قسمتها ونحو ذلك، وكلها بيوعات فاسدة باطلة كانت سائدة في الجاهلية.

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٥٧/١٥٦/١٠) وأبو داود (٣٣٧٦) والترمذي (١١١١) والنسائي (٢٣٠/٧) وابن ماجه (٢١٩٤) والدارمي (٢٥٥٧) وابن الجارود (٥٩٠) وغيرهم عن أبي هريرة..

١٦٣٦ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان» كالتوق أو الشياه مثلاً «بالحيوان» مثله «نسيئة» يعني إلى أجل. وقد اختلف الأئمة فيه لتعارض الأحاديث بالمنع والجواز لكن المنع أرجح وجانبه أصح أما إذا كان يبدأ بيد فلا بأس به كما جاء في حديث رواه الترمذي (١١١٧).

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١/١٩/١٢/٥) وأبو داود (٣٣٥٦) والترمذي (١١١٦) والنسائي (٢٥٧/٧) وابن ماجه (٢٢٧٠) عن سمرة وحسنه الترمذي وصححه.

١٦٣٧ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ» .

التشريح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة» وهو ما جمع «من التمر» أو غيره من الحبوب... بلا كيل ولا وزن جزافاً بعضه فوق بعض «لا يعلم» ولا يعرف «مكيلها» ولا مقدارها فلا يجوز بيعها «بالكيل» أي المكيل «المسمى من التمر» لأنه بيع مجهول بمعلوم وهو من الغرر ولا يؤمن فيه الربا والتفاضل.

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٧٢/١٠) والنسائي (٢٣٧/٧) عن جابر.

١٦٣٨ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبَلَةِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع حبل الحبله» بفتح الحاء والباء فيهما المراد به بيع ما في بطون الحيوان مطلقاً وجاء مفسراً بأن تنتج الناقة ثم تحمل التي نتجت وهو من البيوع المجهولة الباطلة الفاسدة بالإجماع .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٠/٢) والبخاري (٢٦١/٥) ومسلم (١٥٧/١٠) وأبو داود (٣٣٨١) والترمذي (١١١٠) والنسائي (٢٥٧/٧) وابن ماجه (٢١٩٧) وابن الجارود (٥٩١) عن ابن عمر .

١٦٣٩ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء» أي الزائد على الحاجة وهي أن تكون للإنسان بئر مملوكة بفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاً، ليس عنده ماء إلا هذه البئر، وتكون حاجة المواشي ماسة إلى هذا الماء لرعي الكلاً، فتمنع من ورود الماء فتتضرر بذلك وتمنع الأول قسراً، هكذا جاء مفسراً . ويأتي في حديث: «لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاً» . . وقد يكون المنع عاماً .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٢٨/١٠) والنسائي (٢٧٠/٧) عن جابر . ومثله عن إياس بن عبيد رواه الأربعة .

١٦٤٠ - «نَهَى عَنْ تَلْقِيِ الْبُيُوعِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن تلقي البيوع» أي استقبال الركبان أرباب السلع خارج الأسواق، وقبل وصولهم لمحل البيع، وذلك لما في استقبالهم من المخادعة والإضرار بهم، وغشهم . والجمهور على تحريم فعل ذلك . وهل يصح هذا البيع أم لا، الظاهر أنه يصح لأن النبي ﷺ خير الركبان بين إمضاء البيع وبين فسخه إذا قدموا للسوق، فوجدوا قيمة البضائع على خلاف ما تعاقدوا عليه .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٧٩/٥) ومسلم (١٦٢/١٠) والترمذي (١١٠٢) وابن ماجه (٢١٨٠) عن ابن مسعود ونحوه عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وزاد هذا وأن يبيع حاضر لباد. وهو في البخاري (٢٧٨/٥).

١٦٤١ – «نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَعَنْ ثَمَنِ السَّنُورِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب» يعني في مقابلة بيعه «وعن ثمن السنور» أي الهر، وهو يدل على أن بيعهما لا يجوز، وأن ثمنهما حرام. واختلفوا في ثمن الكلب المأذون في اقتنائه فأجازه البعض ومنعه آخرون. .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٣٤/١٠) وأبو داود (٣٤٧٩) والترمذي (١١٥٧) والنسائي (٢٧٢/٢) عن جابر.

١٦٤٢ – «نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب» وعن «مهر البغي» أي ما تأخذه الزانية في مقابلة الزنا من الأجرة «و» عن «حلوان» أي ما يعطاه ويأخذه «الكاهن» على كهانته وسماه حلواناً لأنه يأخذ سهلاً بلا كلفة وكل ذلك محرم بالاتفاق. وانظر ما سبق رقم (٧٠٩).

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٢١/٥) ومسلم (٢٣١/١٠) وأبو داود (٣٤٨١) والترمذي (١١٥٣) وغيرهم عن أبي مسعود. .

١٦٤٣ – «نَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» اتخاذ «خاتم» مصوغة من «الذهب» وذلك

محرم بالإجماع بالنسبة للرجل ، فلابسها آثم فاسق وقد ابتلي كثير من شباب وقتنا وغيرهم باتخاذها . أما المترفون منهم فقلما تجد أحداً منهم بدونها .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس (١٤ / ٦٤ / ٦٥) عن أبي هريرة .

١٦٤٤ – «نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن صوم» يومين «يوم» عيد «الفطر» «و» يوم عيد «النحر» والأضحى لأنهما يوماً عيد وضيافة الله لنا فيحرم صومهما بالاتفاق حتى ولو نذر أحد صيامهما لا ينعقد نذره . .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٤٢/١٤٣/١٤٤) ومسلم (١٦/١٥/٨) عن عمر وأبي سعيد رضي الله تعالى عنهما . .

١٦٤٥ – «نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ، النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْهُدْهُدِ، وَالصُّرْدِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب» الحيوانية وهي «النملة» يعني السليمانية الكبار ذوات الأرجل الطوال، فإنها قليلة الأذى «والنحلة» وذلك لما فيها من المنافع بإنتاجها العسل الذي هو شفاء للناس «والهدهد» لأنه لا يضر ولا يؤذي ولا يحل أكله «والصرد» بضم الصاد وفتح الراء وهو طائر فوق العصفور نصفه أبيض ونصفه أسود، لأن العرب كانت تتشاءم به فيحرم قتل هذه الأربع مع العلم بأن أكلها حرام .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٢/١/٣٤٧) وأبو داود في الأدب (٥٢٦٧) وابن ماجه في الصيد (٣٢٢٤) وابن حبان (١٠٧٨) عن ابن عباس وسنده صحيح على شرط البخاري ومسلم كما قال النووي في شرح مسلم . .

١٦٤٦ - «نَهَى عَنْ قَتْلِ الضَّفَدَعِ لِلدَّوَاءِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع للدواء» أي لأجل التداوي بها، وذلك إما لنجاستها وقذارتها، أو لنفرة الطباع منها، أو لما فيها من المضرة التي تفوق منفعتها، والله تعالى أعلم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٥٣/٣) وأبو داود آخر الكتاب (٥٢٦٩) والنسائي في الصيد (١٨٥/٧) والحاكم في الطب (٤٧/٤) وفي معرفة الصحابة (٤٤٥/٣) عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها في دواء فنهاه النبي ﷺ عن قتلها. وسنده صحيح وصححه الحاكم والذهبي.

١٦٤٧ - «نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء» الكافرات الحريبات في الجهاد «و» كذا «الصبيان» والأطفال الذين لا يساعدون الكفار في قتال المسلمين ولا يعينونهم عليهم فإن فعلوا قتلوا جميعاً بنسائهم وأطفالهم. وهذا النهي مخصوص بما إذا لم يبيت المسلمون الكفار في ديارهم لورود النص بذلك. انظر البخاري (٤٨٧/٦) ومسلم (٤٩/١٢) واستدل أبو حنيفة رحمه الله بعموم الحديث على عدم جواز قتل المرأة المرتدة وخالفه كل الأئمة ..

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد (٤٨٩/٦) ومسلم (٤٨/١٢) فيه عن ابن عمر قال: وجدت امرأة مقتولة في بعض المغازي فنهى رسول الله ﷺ عن قتلهن.

١٦٤٨ - «نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن» أخذ «لقطة الحاج» وهي ما ضاع وسقط له من

المال، بل تترك مكانها، حتى يجدها ربها، أو تعرف فإن لم يوجد صاحبها لا تؤخذ كغيرها..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٩/٣) ومسلم (٢٨/١٢) وأبو داود (١٧١٩) كلاهما في اللقطة عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي.

١٦٤٩ - «نَهَى عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ».

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء» وهو التمتع والتزوج بهن إلى أجل محدود، وكان ذلك مخصصاً فيه أوائل الإسلام بدون طلاق، ولا ميراث، بل كانت المرأة تفارق بمجرد انقضاء الأجل ثم نهى عنها النبي ﷺ «يوم» غزوة «خيبر» ثم رخص فيها عام الفتح وهو عام أوطاس الوارد في رواية ثم نسخت نسخاً مؤبداً إلى يوم القيامة كما في حديث سبرة الجهني أنه غزا مع النبي ﷺ فتح مكة قال: فأقمنا بها خمسة عشر فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء فذكر الحديث ثم قال: فلم أخرج حتى حرمها رسول الله ﷺ. وفي رواية: قال: «يا أيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها، ولا تأخذوا مما آتيتوهن شيئاً». وفي رواية: أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها.

التخريج : رواه مسلم بهذه الروايات (١٨٦/٩/١٨٧/١٨٩).

وحديث الباب رواه البخاري (٧١/١١) في النكاح وفي مواضع ومسلم في النكاح (١٨٩/٩/١٩٠) وفي الصيد والذبائح (٩٠/١٣) عن الإمام علي رضي الله تعالى عنه. وفي الباب عن جماعة من الصحابة كابن عباس وابن مسعود وجابر وسلمة بن الأكوع وغيرهم..

وهذا النكاح مجمع على تحريمه الآن كما قال عياض والخطابي والنوي والقرطبي إلا من لا يُعبأ بهم كالروافض... .

١٦٥٠ - «نَهَى عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ، فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ» .

الشرح : «نهى رسول الله ﷺ عن نتف الشيب» أي إزالة الشعر الذي ابيض من الرأس واللحية «فإنه نور المسلم» يوم القيامة فيكره نتفه ويحرم خضابه بالسواد.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الاستئذان (٢٦٣١) والنسائي في الزينة (١١٨/٨) وابن ماجه (٣٧٢١) عن ابن عمرو عنه ﷺ . وسنده حسن .



حرف الهاء

[ز] ١٦٥١ - «هَذَا أَهْوَنُ أَوْ هَذَا أَيْسَرُ» .

التشريح : «هذا» يعني خصلة الإلباس أي إلباس الناس شيعياً وإذاقة بعضهم بأس بعض «أهون» أي أخف «أو هذا أيسر» وأسهل مما سبق من إرسال العذاب من فوق أو تحت .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٠٩) والبخاري في تفسير الأنعام (٩/٣٦١) باب قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم إلخ . ورواه في الاعتصام وفي التوحيد والترمذي في التفسير رقم (٢٨٦٧) وغيرهم عن جابر قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال رسول الله ﷺ «أعوذ بوجهك» : قال : ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قال : «أعوذ بوجهك» قال : ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ قال : «هذا» أو «هاتان» إلخ .

وفي الحديث تنبؤ عظيم وخطير، فإن كل ما فيه مما ذكر في الآية الكريمة قد حصل ونزل بالأمة، فالعذاب من فوق هو ما يرسل على الناس اليوم من القنابل والصواريخ المحرقة المدمرة . ومن تحت : هي الألغام . . . أما لبس الشيع وإذاقة بعضنا بأس بعض فهما مما عم كل الطبقات عياداً بالله عز وجل .

[ز] ١٦٥٢ - «هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» .

الشرح : «هذا» يعني الحيض «أمر» وشيء «كتبه الله» وقدره وقضاه «على» كل «بنات آدم» البالغات إلا من كانت طبيعتها غير عادية فقد لا تحيض لانخرام مزاجها «فاقضي» واعملي كل «ما يقضي» ويأتي به «الحاج» من المناسك فإن الحيض والنفاس لا يمنعان من أعمال الحج «غير أن لا تطوفي في البيت» لأن من شرط الطواف الطهارة بنوعيتها .

التخريج : والحديث رواه البخاري ومسلم كلاهما في الحج عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا ننوي إلا الحج فلما كنا بسرف حضت فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي فقال: «مالك، أنفست؟» فقلت: نعم، فقال: إلخ .

١٦٥٣ - «هَذَا الْقَرْعُ نُكْرُهُ بِه طَعَامَنَا» .

الشرح : «هذا القرع» وهو الدباء وفيه أنواع منه صغير وكبير وأحمر وأخضر وطويل وعريض وهو من الخضروات الطيبة اللذيذة «نكث به طعامنا» أي نصير طعامنا بطبخه معه كثيراً، ليكفي العيال والضيوف، والقرع كان يعجب النبي ﷺ كما في الصحيحين عن أنس .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٢/٤) والترمذي في الشمائل (١٦٢) وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٠٤) عن جابر بن طارق قال دخلت على النبي ﷺ في بيته وعنده هذا الدباء، فقلت: أي شيء هذا قال إلخ . وسنده صحيح .

١٦٥٤ - «هَذَا الْوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ، أَوْ تَعَدَّى وَظَلَمَ» .

الشرح : «هذا» الذي رأيت هو «الوضوء» الشرعي المعتبر والمعتد به «فمن زاد على هذا» أي التثليث في الأعضاء المغسولة «فقد أساء» أي عمل عملاً سيئاً، «أو تعدى» ما حدده الشارع «وظلم» نفسه لأنه وضع الشيء في غير محله وهو معنى الظلم . والحديث يقتضي تحريم الزيادة على الغسلات الثلاث، وقد حمله الجمهور على الكراهة، وإن

كان ذلك لا يتوافق مع ظاهر الحديث في قوله: أساء... وتعدى وظلم.

التخریج: والحديث رواه أحمد (١٨٠/٢) وأبو داود (١٣٥) والنسائي (٢٤٤/١) وابن ماجه (٤٢٢) عن عبد الله بن عمرو قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء فأراه الوضوء ثلاثاً ثلاثاً قال إلخ وهو وارد من طرق صحيحة كما قال الحافظ.

والمراد بالغسلات الثلاث التي تمنع الزيادة عليها هي المستوعبة للعضو، وأما إذا لم تستوعب العضو إلاً بغرفتين فهي غسلة واحدة هذا هو الصواب الذي قاله الجمهور قاله النووي رحمه الله تعالى. وهو يرفع الحرج الذي يخشاه كثير من الناس.

١٦٥٥ — «هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ».

الشرح: «هذا جبريل» عليه السلام نراه أمامنا وهو «أخذ برأس فرسه». هو يدل على أن لجبريل فرساً خاصاً يركبه في المناسبات، وكان قد حضر به في بدر «عليه أداة الحرب» وآلاته استعداداً لمشاركة النبي ﷺ في حربه، وهذا جرياً على سلوك سبيل الأسباب، وإلاً فجبريل عليه السلام لا يحتاج في هزم الكفار وإبادتهم جميعاً إلى فرس ولا إلى آلة الحرب ولذلك لما سئل تقي الدين السبكي عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه فقال: وقع ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، وتكون الملائكة مدداً على عادة الجيوش رعاية لصورة الأسباب وسننها التي أجزاها الله تعالى في عباده، والله تعالى هو فاعل الجميع.

والحديث رواه البخاري (١٢٣/١) ومسلم (١٦٥/١٦١/١) والنسائي (٩١/٩٠/٨) كلهم في الإيمان ورواه البخاري في تفسير سورة لقمان وأبو داود في السنة (٤٦٩٨) في حديث أبي هريرة ورواه مسلم (١٦٤/١٦١/١) وأبو داود في السنة (٤٦٩٥) والترمذي (٢٤٢٩) والنسائي (٨٩/٨٨/٨) في الإيمان كلهم من سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهو الحديث المشهور بحديث جبريل.

[ز] ١٦٥٦ - «هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ» .

الشرح : «هذا» السائل الذي رأيتموه حضر هو «جبريل» عليه السلام «جاء» في صورة رجل غير معروف لكم «ليعلم الناس» بسؤاله أمور «دينهم» وفي رواية «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» . وهو الإسلام، والإيمان، والإحسان، الذي سأل عنه النبي ﷺ .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٢٣/١٢٣) ومسلم (١٦٥/١٦١) والنسائي (٩١/٩٠) كلهم في الإيمان ورواه البخاري في تفسير سورة لقمان وأبو داود في السنة (٤٦٩٨) من حديث أبي هريرة . ورواه مسلم (١٦٤/١٦١) وأبو داود في السنة (٤٦٩٥) والترمذي (٢٤٢٩) والنسائي (٨٩/٨٨) في الإيمان كلهم عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه . وهو الحديث المشهور بحديث جبريل .

١٦٥٧ - «هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ» .

الشرح : «هذا جبريل» حاضر معنا «يقرأ عليك» يا عائشة «السلام» بواسطتي .

التخريج : الحديث رواه أحمد (١١٧/٨٨/٦) والبخاري ومسلم والترمذي (٣٦٤٤) كلهم في المناقب ورواه البخاري في مواضع وأبو داود في الأدب (٥٢٣٢) وابن ماجه (٣٦٩٦) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ إني ألقها قالت: فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا نرى يا رسول الله . . وفيه فضل السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها .

١٦٥٨ - «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ، الْآنَ أَنْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا» .

الشرح : «هذا» الصوت الذي سمعتموه هو صوت «حجر رمي» وألقي «به في النار» ووقع فيها «منذ» أي مدة «سبعين خريفًا» أي عاماً «فهو يهوي» ويسقط وينحدر «في النار» من ذلك الحين إلى «الآن» أي حيث «انتهى» ووصل «إلى قعرها» أي أسفلها وأقصاها عياداً بالله . وهو يدل على عظمة جهنم، وطول قعرها، إنه شيء هائل

مخيف، يحمل على العبرة والخوف من الله عز وجل، والزجر عن المعاصي.
التخريج: والحديث رواه مسلم في باب جهنم (١٧٩/١٧) عن أبي هريرة قال: كنا مع النبي ﷺ إذ سمع وجبة - أي صوت سقطة - فقال النبي ﷺ «تدرون ما هذا». قال: قلنا: الله ورسوله أعلم قال: فذكره.

١٦٥٩ - «هَذَا خَالِي، فَلْيُرِنِي امْرُؤًا خَالَهُ».

الشرح: «هذا خالي» يعني سعد بن أبي وقاص لأنه من بني زهرة، وكانت أم النبي ﷺ منهم فهو خاله غير مباشر «فليريني امرؤ» منكم «خاله» قال ذلك إظهاراً لفضل سعد رضي الله تعالى عنه.

التخريج: والحديث رواه الترمذي في المناقب (٣٥٢٢) والحاكم (٤٩٨/٣) عن جابر وسنده حسن وصححه الحاكم والذهبي.

[ز] ١٦٦٠ - «هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْيَةِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا».

الشرح: «هذا» يعني الفقير الذي لا يُعبأ به في الدنيا، ولا تعطى له قيمة هو «خير» وأكرم على الله في الدنيا والآخرة «من ملىء» وفي رواية: قرار «الأرض» وقدر ما يسعها «مثل هذا» الغني الذي يعتبره الناس، وينظرون إليه بعين الإجلال والإكبار لما أوتيته من جاه ومتاع...

التخريج: والحديث رواه البخاري في النكاح (٣٨/١١) وفي الرقاق عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: «ما تقولون في هذا؟ قالوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنَكَّحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ. قال: ثم سكت فمر رجل من فقراء المسلمين فقال: «ما تقولون في هذا؟ قالوا: حري إن خطب أن لا يُنَكَّحَ، وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يسمع فقال رسول الله ﷺ إنخ ونحوه عند أحمد (١٧٠/١٥٧/٥) عن أبي ذر بسند صحيح ولفظه قال: بينما أنا مع رسول الله ﷺ في المسجد إذ قال: «انظر أرفع رجل في المسجد في عينيك» فنظرت فإذا رجل في حلة جالس يحدث قوماً فقلت: هذا. قال: «انظر أوضع رجل في المسجد في عينيك» قال:

فَنظَرْتُ فَإِذَا رُوِيَ جُلٌّ مَسْكِينٍ فِي ثَوْبٍ لَهُ خَلَقٌ قَلْتُ: هَذَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَرَارِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا» وَفِي الْحَدِيثَيْنِ فَضْلَ الْفُقَرَاءِ وَالضَّعْفَاءِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ غَيْرِ أَنْ هَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي مَوْضِعِهِ.

[ز] ١٦٦١ - «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النِّعَمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ظِلٌّ بَارِدٌ وَرُطْبٌ طَيِّبٌ وَمَاءٌ بَارِدٌ».

التَّشْرِيحُ: «هَذَا» الَّذِي تَمَتَّعُوا بِهِ الْآنَ «و» حَقَّ اللَّهُ «الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» وَتَحْتَ قَبْضَتِهِ هُوَ «مِنْ» جُمْلَةً «النِّعَمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ» مِنْ قَبْلِ اللَّهِ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هَلْ قَمْتُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ فِيهِ أَمْ لَا... ثُمَّ بَيْنَ لَهُمُ النِّعَمَ بِقَوْلِهِ: «ظِلٌّ» ظَلِيلٌ «بَارِدٌ» يَقِيكُمْ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ «وَرُطْبٌ» حَلْوٌ «طَيِّبٌ» لَذِيذٌ، «وَمَاءٌ» حَلْوٌ نَظِيفٌ «بَارِدٌ» يَطْفِئُ ظَمَأَكُمْ. وَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ سَيِّئًا عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يُعْطِيهَا أَيُّ قِيَمَةٍ مَعَ عَظَمَتِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَكَيْفَ بغيرِهَا مِنْ أَنْوَاعِ النِّعَمِ الَّذِي يُتَقَلَّبُ فِيهِ الْمَرْءُ لَيْلَ نَهَارٍ، وَيَتَمَتَّعُ بِهِ طَوَالَ حَيَاتِهِ. وَالْحَدِيثُ الشَّرِيفُ يُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ التَّكْوِينِ... ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾.

التَّخْرِيجُ: وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ مُخْتَصِرًا وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الزُّهْدِ (٢١٨٨) مَطْوَلًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَهُوَ بِطَوَلِهِ عِنْدَهُ فِي الشَّمَائِلِ أَيْضًا (١٣٤) وَفِيهِ فَوَائِدٌ وَأَحْكَامٌ فَلْتَطَّلِبْ مِنْهُ. وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٌ وَعُمَرُ فَأَطْعَمْنَاهُمْ رُطْبًا، وَسَقَيْنَاهُمْ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا مِنَ النِّعَمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ»... رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣/٣٣٨/٣٥١/٣٩١) وَالنَّسَائِيُّ فِي الْوَصَايَا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. وَانظُرْ مَا سَبَقَ (١٥٦٦).

١٦٦٢ - «هَذَانِ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ».

التَّشْرِيحُ: «هَذَانِ» يَعْنِي أَبَا بَكْرٌ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا هُمَا فِي الدِّينِ، أَوْ فِي الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ «السَّمْعِ وَالْبَصَرِ» مِنَ الْجَسَدِ وَفِيهِ فَضْلُهُمَا عَلَى غَيْرِهِمَا، وَأَنَّ لَهُمَا مَنزَلَةَ عَظِيمَةً فِي الْإِسْلَامِ وَلَا شَكَّ فِي ذَلِكَ.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في المناقب (٣٤٤٣) والحاكم (٦٩/٣) عن عبد الله بن حنطب وصححه الحاكم وحسنه الذهبي وللحديث شاهد عن ابن عباس رواه أبو نعيم في الحلية (٧٣/٤) بنحوه مطولاً، وآخر عن جابر رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٤٦٠/٨) مختصراً بسند حسن .

١٦٦٣ - «هَذِهِ بَيْتُكَ السَّبْقَةَ» .

الشرح : «هذه» السبقة التي سبقتك بها هي معادلة «بتلك السبقة» التي كنت سبقتني بها قال ذلك لسيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها .

التخريج : ويتضح ذلك بما رواه أحمد (٢٦٤/٣٩/٦) وأبو داود (٢٥٧٨) عن عائشة أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر قالت: فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقتني فقال إلخ وسنده صحيح وفي الحديث مشروعية مداعبة الزوجة واللعب معها بالمباح ولا سيما إذا كانت صغيرة حديثة السن، وهذه المسابقة طبعاً كانت بعيدة عن الأجانب، فليس من أخلاق الإسلام وآدابه ملاعبة الزوج زوجته بحضرة الناس .

[ز] ١٦٦٤ - «هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» .

الشرح : «هذه» يعني عائشة «زوجتك» تعيش معك «في الدنيا» و«تكون معك في جملة أهلِكَ في «الآخرة» وخصها بالذكر إكراماً لها وإظهاراً لفضلها وإلأ فأزواجه كباقي بناته وأولاده كلهم سيكونون معه ﷺ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في النكاح ومسلم في الفضائل (٢٠٢/١٥) كالبخاري (٢٢٥/٨) والترمذي في المناقب (٣٦٤٣) عنها أن جبريل جاء بصورتها في خرقة حرير خضراء إلى النبي ﷺ فقال إلخ .

١٦٦٥ - «هَذِهِ تُمَّ ظُهُورُ الْحُصْرِ» .

الشرح : «هذه» الحجة التي حججتها معي «ثم» الزمن بعد «ظهور الحصر» يعني البيوت التي فيها الحصر ففيه إرشاد لهن بعدم الخروج للحج أو غيره من الأسفار

بعد حجة الوداع، لكنهن ما وفين بذلك فكن يحججن في هوداجهن مع الخلفاء نظراً لما جاء في الترغيب في الحج، وأنه جهاد النساء، فلم يكن يتأخر منهن إلاّ سودة وزينب بنت جحش رضي الله تعالى عنهن جميعاً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢١٨/٥) وأبو داود في المناسك (١٧٢٢) عن أبي واقد الليثي بسند حسن وهو صحيح لشواهد منها عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لنسائه: هذه إلخ قال: فكن كلهن يحججن إلاّ زينب بنت جحش، وسودة بنت زمعة وكانتا تقولان: والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك من النبي ﷺ. رواه أحمد (٣٢٤/٦) و (٤٤٦/٢) ومنها عن أم سلمة عزاه المنذري لأبي يعلى وكبير الطبراني قال: ورجاله ثقات ومنها عن ابن عمر أورده الهيثمي (٢١٤/٣) معزواً للطبراني.

[ز] ١٦٦٦ — «هَذِهِ سُبُلٌ عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ» .

الشرح : «هذه» الخطوط التي ترونها هي «سبل» وطرق للشياطين «على كل سبيل» وطريق «منها شيطان» قائم «يدعو» الناس «إليه» وللسير عليه وهذه الطرق هي المذاهب والنحل الضالة المخالفة للقرآن والسنة المحمدية أي كانت سواء في العقائد أم في الفروع وهي الواردة في أحاديث الفرق الضالة الثنتين والسبعين والتي قال فيها ﷺ «كلها في النار إلاّ واحدة» قيل ما هي يا رسول الله قال: «ما أنا عليه وأصحابي» . . وقد ذكرت طرقه وخرجته في «بداية الوصول» .

إن رسولنا الكريم ﷺ يبين لنا المنهاج الواضح الذي يجب علينا سلوكه والسير عليه، ويحذرننا من طرق الشيطان الكثيرة المتنوعة التي يدعو إليها أنصاره، وجنوده وعملاؤه ولزيادة في الإيضاح يضرب لنا مثلاً لكل من طريق الله وطرق إبليس، ويعرفنا بأن كل طريق من طرق الشيطان له دعواته يدعون إليه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٦٥/١) والدارمي (٢٠٨) والحاكم (٣١٨/٢) عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطأً، ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله وقال: هذه إلخ.

وقرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ . وسنده حسن وصححه الحاكم والذهبي . وله شاهد عن جابر عند أحمد (٣٩٧/٣) وابن ماجه في المقدمة (١١) وسنده حسن في الشواهد .

١٦٦٧ — «هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ، يَعْنِي الْخَنْصِرَ وَالْإِبْهَامَ» .

الشرح : «هذه» الأصبع «وهذه سواء» في الدية «يعني الخنصر» وهي الأصبع الصغيرة «والإبهام» وهي الأخيرة بعد السبابة ففي كل منهما إذا اعتدي عليهما عشر من الإبل أو قيمة ذلك وقد تقدم «الأصابع سواء» .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٥/٣٢٧/١) والبخاري في الديات (٢٤٧/١٥) والترمذي (١٢٦٢) وباقي أهل السنن عن ابن عباس .

١٦٦٨ — «هَلْ أَنْتِ إِلَّا أَصْبَعٌ دَمِيَّتِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَّتِ» .

الشرح : «هل» أي ما «أنتِ إلا أصبع» من أصابعي «دميت» أي أصابك شيء فسأل منك دم «وفي سبيل الله» وطاعته «ما لقيت» وأصبت به قال ذلك : مخاطباً أصبعه الشريفة وقد أصابها شيء فدميت .

التخريج : الحديث رواه أحمد (٣١٣/٣١٢/٤) والبخاري في الجهاد (٣٥٩/٦) وفي الأدب ومسلم في الجهاد (١٥٦/١٥٥/١٢) والترمذي في تفسير الضحى (٣١٢٧) عن جندب البجلي قال : كان النبي ﷺ في بعض المشاهد وقد دميت أصبعه فقال إلخ .

١٦٦٩ — «هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَغْرُبُ هَذِهِ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنِ حَمِيَّةٍ» .

الشرح : «هل تدري» وتعرف يا أبا ذر «أين تغرب» وتغيب «هذه» يعني الشمس قال : الله ورسوله أعلم ، قال : «فإنها تغرب» وتغيب «في عين حمئة» أي كأنها في مرأى العين تسقط في ماء وطنين ، وليس على ظاهره فإن الشمس أعظم وأكبر من أن تدخل في عين من عيون الأرض كما أن راكب البحر يرى الشمس كأنها تغيب في البحر .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٦٥/٥) وأبو داود في الحروف والقرآآت (٤٠٠٢) عن أبي ذر قال كنت رديف رسول الله ﷺ وهو على حمار، والشمس عند غروبها فقال: إلخ وسنده صحيح وأصله في الصحيحين بسياق آخر.

[ز] ١٦٧٠ – «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنْ لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ».

الشرح : «هل ترون» وتشاهدون «ما أرى» وأشاهد من الأمور الآتية في مستقبل الزمان «إني لأرى» وأعين بإطلاع الله عز وجل «مواقع» ومواقع نزول «الفتن» والأحداث الخطيرة من حروب، وتنازع، واختلاف، وظلم وظهور الشر، وانتشار الفساد، وإعراض الناس عن الآخرة وانشغالهم بالحياة العاجلة، وأن ذلك سيقع في كل موطن حتى «خلال» ووسط «بيوتكم» التي تسكنونها حتى لا يخلو بيت من فتنة وستنزل بكم «كمواقع القطر» كمواقع وقوع المطر من الأرض في الكثرة والشمول مسلسل متوالية بكثرة، وما أخبر به ﷺ وأطلع الله عليه قد وقع ونزل بنا وبالأخص في هذه العصور، فالفتن مخيمة على العالم، ونازلة به على التوالي، بجميع أنواعها وأشكالها ديناً ودنياً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٨/٢٠٠/٥) والبخاري (١٩/١٦) ومسلم (٧/١٨) كلاهما في الفتن عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ أشرف على أطم من أطام المدينة ثم قال إلخ.

١٦٧١ – «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ».

الشرح : «هل تنصرون» على أعدائكم «وترزقون» بنزول الأمطار والإنبات «إلا بضعفائكم» أي فقرائكم المؤمنين أو ضعفاء القلوب المتواضعين ودعائهم وإخلاصهم وصلاتهم فهؤلاء يرحم الله العباد ويرفق بهم وفيه فضل الضعفة الذين لا يعاب بهم.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد باب من استعان بالضعفاء والصالحين (٤٢٩/٦) عن مصعب بن سعد قال: رأى سعد أن له فضلاً على من دونه فقال النبي ﷺ إلخ. ورواه النسائي (٣٨/٣٧/٦) في الجهاد أيضاً بلفظ: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم». وانظر ما سبق رقم (١١).

١٦٧٢ – «هَلْ لَكَ مِنْ أُمَّ؟ هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟ فَبَرَّهَا» .

الشرح : «هل لك» على قيد الحياة «من أم؟» تبرها وتحسن إليها، وتقوم بشؤونها، فإن ذلك يكفر سيأتك، فقال له: لا. فقال ﷺ: «هل لك من خالة؟» أخت لأمك قال نعم، قال: «فبرها» وأحسن إليها فإن ذلك يقوم مقام البرور بالأمر فيغفر الله لك بسبب ذلك ما ارتكبت واستعظمته. وفيه دليل على أن البرور بالوالدين والخالة يكفر الذنوب الكبار. وذلك فضل الله وهو ذو الفضل الواسع، والرحمة الشاملة.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في البر والصلة (١٧٥١) وابن حبان (٢٠٢٢) والحاكم (١٥٥/٤) عن ابن عمر أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله إنني أصبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة قال: فذكره وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي.

١٦٧٣ – «هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» .

الشرح : «هلك» وخاب وخسر «المتنطعون» أي المتعمقون الغالون المتجاوزون الحد في أقوالهم وأفعالهم المتشددون في غير موضع التشدد الذين يتزمتون وبيالغون في العبادة والورع حتى يخرجوا عن قوانين الشرع. وقيل هم المتقرون المتفاسحون في كلامهم، وقيل المتمارون في القراءات المختلفة، وقيل الخوض فيما لا يعني والسؤال عن عويص المسائل التي يندر وقوعها والبحث فيها والتفريع عليها وتضييع الوقت فيها. والحديث يشمل كل ذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٦/١) ومسلم في العلم (٢٢٠/١٦) وأبو داود (٤٦٠٨) عن ابن مسعود.

١٦٧٤ – «هَلَّا تَرَكَتُمُوهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ، فَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَيْهِ» يعني ماعزاً.

الشرح : «هلا تركتموه» حينما رجع عن الاعتراف بالزنا «لعله» عساه «أن يتوب» إلى الله ويندم على ما صدر منه ويستغفر من ذنبه «فيتوب الله عليه» أي يقبل توبته فيغفر له «يعني ماعزاً» الذي زنى وجاء إلى النبي ﷺ معترفاً طالباً إقامة حد الله فيه. . . والحديث يدل على أن من صدر منه ذنب يوجب الحد قد يغفره الله له إذا ستر نفسه وتاب منه، والأدلة على صحة توبته وغفران الله له كثيرة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٤١٩) والحاكم (٣٦٣/٤) عن نعيم بن هزال قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني زنيت فذكر الحديث وفيه فلما مسته الحجارة جزع فاشتد. فذكر للنبي ﷺ فراره فقال إلخ وسنده صحيح وصححه الحاكم والذهبي. وأصله في الصحيحين من طرق.

١٦٧٥ – «هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ يَعْنِي السَّحُورَ».

الشرح : «هلم» أي تعال «إلى الغداء» والأكل الهنيء «المبارك» فيه «يعني السحور» وذلك لما فيه من الأجر والثواب والتقوي على الصوم. . . وقد تقدم حديث: «تسحروا» إلخ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٦/٤) وأبو داود (٢٣٤٤) والنسائي (١١٩/٤) وابن حبان (٨٨٢) عن العرياض وسنده حسن وله شاهد عن أبي الدرداء فهو به صحيح.

١٦٧٦ – «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا».

الشرح : «هما» أي الحسن والحسين عليهما السلام «ريحانتي» يعني هما لي

كالرياحين أشمهما «من الدنيا» وقد جاء في الترمذي من حديث أنس أنه ﷺ كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما إليه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٩٣/٨٥/٢) والبخاري في الفضائل (١٠٠/٩٩/٨) عن ابن عمر أنه سئل عن المحرم يقتل الذباب فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب وقد قتلوا ابن بنت رسول الله ﷺ وقال النبي ﷺ هما إلخ. فتعجب ابن عمر من سؤالهم هذا على الشيء البسيط وتفريطهم في الشيء العظيم يسألون عن قتل الذباب حالة الإحرام، ولم يسألوا عن سفك دم أفضل وأشرف نفس ذهبت وأريقت ظلماً وعدواناً.

١٦٧٧ — «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» .

الشرح : «هم الأخرسون» أي الهالكون يوم القيامة يعني أصحاب الأموال، وأرباب الثراء «و» عظمة «رب الكعبة» وكررها مرتين تأكيداً لخسارتهم .

التخريج : والحديث رواه البخاري ومسلم (٧٤/٧٣/٧) والترمذي (٥٤٩) وابن ماجه (١٧٨٠) كلهم في الزكاة ورواه البخاري في الأيمان والنذور (٢٣٢/١٤) عن أبي ذر قال: جئت إلى رسول الله ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة قال: فرآني مقبلاً فقال: هم إلخ قال: فقلت: ما لي لعله أنزل في شيء قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فذاك أبي وأمي فقال رسول الله ﷺ هم «الأكثرون» يعني مالاً «إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا» فحسب بين يديه وعن يمينه، وعن شماله، وقليل ما هم إلخ .

١٦٧٨ — «هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ» .

الشرح : «هم القوم» يعني الجالسين لذكر الله تعالى «لا يشقى» أي لا يكون عند الله شقياً خاسراً معذباً يوم القيامة «بهم» أي بجلوسهم ومصاحبتهم «جليسهم» الذي جلس معهم ولو مصادفة فكيف بمن كان منهم . ففيه فضل الذكر ومجالسه وفضل مجالسة الصالحين وبركتهم، والذكر هنا يشمل: تلاوة القرآن والتهليل والتسبيح والتحميد والتكبير والتفكير في عظمة الله وآياته وآلائه ومدارسة العلم من تفسير وحديث . . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الذكر (١٥/١٤/١٧) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلاً يتبعون مجالس الذكر، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم، وحف بعضهم بعضاً بأجنتهم، حتى يملؤا ما بينهم وبين السماء الدنيا فإذا تفرقوا عرجوا وصعدوا إلى السماء قال: فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم بهم من أين جئتم؟ فيقولون: جئنا من عند عبادك في الأرض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك، ويحمدونك، ويسألونك، قال: وماذا يسألوني؟ قالوا: يسألونك جنتك، قال: وهل رأوا جنتي؟ قالوا: لا أي رب، قال: فكيف لو رأوا جنتي؟ قالوا: ويستجيرونك قال: ومم يستجيرونني؟ قالوا: من نارك يا رب. قال: وهل رأوا ناري؟ قالوا: لا، قال: فكيف لو رأوا ناري؟ قالوا: ويستغفرونك قال: فيقول: قد غفرت لهم فأعطيتهم ما سألوا، وأجرتهم مما استجاروا قال: فيقولون: رب فيهم فلان عبد خطاء، إنما مر فجلس معهم قال: فيقول: وله غفرت» هم إلخ.

١٦٧٩ — «هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ» .

التشرح : «هو» أي الالتفات في الصلاة «اختلاس» أي اختطاف بسرعة «يختلسه» ويأخذه «الشیطان» سرقة ينقصها «من صلاة العبد» المسلم، ويلفته إلى غير الله حتى لا يخشع في صلاته. ففيه ذم الالتفات في الصلاة من غير ضرورة لأنه من وحي الشيطان.

التخريج : والحديث رواه البخاري في أبواب صفة الصلاة (٣٧٦/٢) وفي بدء الخلق وأبو داود (٩١٠) والنسائي (٨/٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة فقال: إلخ.

١٦٨٠ — «هُوَ صَيْدٌ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ، إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ» .

التشرح : «هو» يعني الضبع «صيد» من جملة الصيد الذي يصطاد ويؤكل «ويجعل فيه كبش» جزء «إذا صاده المحرم» وهو يدل على جواز أكل الضبع علماً بأنه مولى بافتراس ابن آدم وأكل لحمه، وله حيلة في أخذ الآدمي شبه سحر.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٨٠١) وابن حبان (٩٧٩) والحاكم (٤٥٢/١) عن جابر بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: إلخ وسنده صحيح على شرط مسلم. ورواه الترمذي في الحج (٧٥٦) وأبو داود (٤٨٥) وابن ماجه (٣٢٣٦) وابن حبان (١٠٦٨) من طريق آخر وبلفظ آخر وسنده صحيح أيضاً.

١٦٨١ - «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ» .

الشرح : «هو» يعني البحر «الطهور ماؤه» يجوز استعماله في الطهارة بدون خلاف بعد الصدر الأول «الحل» أي المباح أكل «ميتته» فكل ما فيه من حيوان حلال أكله، ولو لم يذك، وهذا العموم يدل على حلية كل ما فيه حتى الخنزير والكلب... وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٧/٣٦١) وأبو داود (٨٣) والترمذي (٦٠) والنسائي (١/٤٤/١٤٣) وابن ماجه (٣٨٦) وابن حبان (١١٩) والحاكم (١/١٤٠) وغيرهم عن أبي هريرة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفتوضأ من البحر فقال رسول الله ﷺ إلخ وسنده صحيح وقد صححه البخاري وابن منده وابن المنذر وابن عبد البر والبيهقي في آخرين ومع ذلك فله شواهد بعضها صحيحة، فلا معنى لمن طعن فيه .

١٦٨٢ - «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدِ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ» .

الشرح : «هلاك أمتي» أي سبب فسادها ثم نزول أنواع البلايا والفتن والعذاب بها سيكون «على يد» وتصرف «غلمة» جمع غلام وفي رواية: «أغيلمة» وهم الأطفال، أو الضعاف العقول والدين والتدبير، ولو كانوا كباراً، وهم المراد هنا فهم رجال سفهاء «من قريش» سيتولون الإمارة والسلطة ويفسدون في الأرض ويطغون

ويظلمون ولا يقومون بواجب منصبهم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونشر العدالة والفضيلة وقطع جذور الظلم والفساد.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٤/٢) والبخاري في الفتن باب قول النبي ﷺ هلاك أمتي على يد أغيلمة سفهاء (١١٥/١٦) ورواه في علامات النبوة عن سعيد بن عمرو قال: كنت جالساً مع أبي هريرة في مسجد النبي ﷺ بالمدينة ومعنا مروان فقال أبو هريرة سمعت الصادق المصدوق إلخ.



حرف الواو

١٦٨٣ - «وَالشَّاءَ إِنْ رَحِمْتَهَا رَحِمَكَ اللَّهُ» .

الشرح : «والشاة إن رحمتها» عند الذبح، ووجدت لها رقة فرفقت بها «رحمك الله» ولطف بك، وأحسن إليك، وجازاك حسب معاملتك لخلقه جزاء وفاقاً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٦/٣) و (٣٤/٥) والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٣) والحاكم (٥٨٥/٣) عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: قال رجل، يا رسول الله إني لأذبح الشاة فأرحمها قال: إلخ وسنده صحيح وأورده الهيثمي في المجمع (٣٣/٤) برواية أحمد والبزار وكبير الطبراني وصغيره وقال: ورجاله ثقات. . وقد جاءت أحاديث كثيرة في الأمر بالرفق بالحيوان، والإحسان إليه، والرحمة به في الصحاح وغيرها.

١٦٨٤ - «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» .

الشرح : «و» الله «الذي نفسي بيده» كباقي خلقه «إنها» أي قراءة سورة الإخلاص يعني قل هو الله أحد إلخ «لتعدل» وتساوي وتوازي في الأجر والثواب «ثلث القرآن» لأنها قد اشتملت على توحيد الله عز وجل نفيًا وإثباتًا والقرآن الكريم تَضَمَّنَ ثُلُثَهُ ما يتعلق بالتوحيد.

التخريج : والحديث رواه البخاري في فضائل القرآن (٤٣٥/١٠) وفي الأيمان والنذور (٣٣٤/١٤) عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: قل هو الله إلخ يرددتها

فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالها - أي يعتقد أنها قليلة - فقال رسول الله ﷺ إله والأحاديث بهذا متواترة .

١٦٨٥ - «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي» .

الشرح : «والله إنني لأرجو» وأمل منه تعالى أن يتفضل علي بـ «أن أكون أخشاكم» أي أشدكم «الله» خشية وخوفاً منه «وأعلمكم» أي أكثركم علماً «بما أتقي» من الأوامر والنواهي والأحكام وما أعرفه من عالم الغيب، وأحوال البرزخ والآخرة . وقد كان ﷺ كذلك فقد أطلعه الله عز وجل على عجائب الملكوت وعلمه من العلوم ما تحار فيه العقول .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٢٢٣/٧) وأبو داود (٢٣٨٩) كلاهما في الصيام عن مولاتنا عائشة رضي الله تعالى عنها أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب يا رسول الله إنني أصبحت جنباً وأنا أريد الصيام فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم» فقال الرجل يا رسول الله إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله ﷺ وقال: إله .

١٦٨٦ - «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» .

الشرح : «والله إنني» مع علو مقامي، وغفران ذنوبي المفروضة «لأستغفر» وأطلب من «الله» أن يغفر ذنوبي «وأتوب» وأرجع «إليه» وأسأله العفو «في اليوم» الواحد «أكثر من سبعين مرة» وهذا من كمال معرفته بالله عز وجل، ونهاية خوفه منه فهو مع يقينه وقطعه بأن الله بشره بغفران ما تقدم من ذنبه وما تأخر كان يباليغ في الاستغفار لهذا الحد، فكيف بنا ونحن ملطخون بكبار الذنوب ووسخون قذرون بأنواع من الرعونات فحري بنا أن نستغفره تعالى لا بالسبعين ولا بالمئين، ولكن بالألوف .

التخريج : والحديث رواه البخاري أوائل الدعوات (١٣/٣٤٥/٣٤٦) عن أبي هريرة وانظر (٥٦٤).

١٦٨٧ — «وَاللَّهِ لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» .

الشرح : «والله للدنيا» كلها بزخارفها وبهجتها ومظاهرها وأموالها ونعيمها ولذائدها هي «أهون على الله» وأذل وأسقط وأقل «من هذا» الجدي الميت «عليكم» وفي هذا نهاية ذم الدنيا وسقوطها والتحذير من الاغترار بها، والانسحاق وراءها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٣٠) ومسلم في الزهد (١٨/٩٣) عن جابر أن رسول الله ﷺ مر بالسوق فمر بجدي أسك ميت فتناوله فأخذ بأذنه ثم قال: «أيكم يحب أن هذا له بدرهم» فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء وما نصنع به قال: «أتحبون أنه لكم؟» قالوا: والله لو كان حياً كان عيباً لأنه أسك فكيف وهو ميت فقال ﷺ إلخ .

١٦٨٨ — «وَجَبَّ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ» .

الشرح : «وجب» وثبت لك «أجرك» وثواب صدقتك وعطيتك «وردها عليك الميراث» وأصبحت حلالاً لك، لأنها بلغت محلها وصارت ملكاً للمهدى إليها وبعد وفاتها أباحها الله لك بطريق الإرث، فجمعت بين خيري الدنيا والآخرة. وهذا من بركة الإحسان، وفعل الخير وثمرتهما.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الصيام (٨/٢٥/٢٦) والترمذي في الزكاة (٥٩٠) وأبو داود في الوصايا (٢٨٧٨) وابن ماجه (١٧٥٩/٢٣٩٤) عن بريدة رضي الله تعالى عنه أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: كنت تصدقت على أمة بجارية وأنها ماتت قال: إلخ قالت يا رسول الله كان عليها صوم شهر أفصوم عنها قال: «صومي عنها»، قالت: إنها لم تحج قط أفأحج عنها؟ قال: «حجي عنها» . .

١٦٨٩ — «وَجِبَتْ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ» .

التشريح : «وجبت» له الجنة يعني الرجل الذي أثنوا عليه خيراً «أنتم» معشر أصحابي ومن كان على نهجكم «شهداء الله في» هذه «الأرض» بالخير والشر .

التخريج : الحديث رواه الطيالسي (٨٩٧) والبخاري (٤٧١/٣) ومسلم (١٩/١٨/٧) والترمذي (٩٤٣) وغيرهم في الجنائز عن أنس قال: مر بجنائز فأثنوا عليها خيراً فقال النبي ﷺ «وجبت» ثم مروا بأخرى فأثنوا عليها شراً فقال: «وجبت» فقال عمر بن الخطاب ما وجبت قال: «هذا أثنتم عليه خيراً فوجبت له الجنة وهذا أثنتم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله» إلخ . ونحوه عن أبي هريرة عند أبي داود وغيره .

١٦٩٠ — «وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا . أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ» .

التشريح : «وددت» وتمنيت «أنا قد رأينا» في الدنيا مشاهدة «إخواننا» المؤمنين الغرباء الذين يؤمنون بي ولم يروني قالوا أي الصحابة: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «أنتم أصحابي»، «وإخواننا الذين» لا زالوا «لم يأتوا» ولم يوجدوا «بعد». وهم كل من آمن به ممن جاء بعده وعلى الأخص الغرباء أنصار الحق الذين يوجدون في عصور وأماكن الغربية .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الطهارة (١٣٧/٣/١٣٨/١٣٩) وأحمد (٤٠٨/٢) عن أبي هريرة وجاء في رواية عن أنس: «وددت أنني لقيت إخواني الذين آمنوا بي ولم يروني». رواه أحمد (١٥٥/٣) وغيره .

١٦٩١ — «وَفَدُّوا لِلَّهِ ثَلَاثَةً، الْغَازِي، وَالْحَاجُّ، وَالْمُعْتَمِرُ» .

التشريح : «وفدوا لله» أي رسل الله الذين يقدمون ويتواردون عليه «ثلاثة» الأول «الغازي» الذي يجاهد الكفار ويقاتل أعداء الإسلام لإعلاء كلمة الله «و» الثاني «الحاج» إلى بيت الله الحرام لأداء المناسك «و» الثالث «المعتمر» والزائر للبيت

المقدس . . وإذا كان هؤلاء هم وفد الله عز وجل فلهم حق الوفاة وهي الإكرام والضيافة، وذلك موكول إلى أكرم الأكرمين .

التخريج : والحديث رواه النسائي في الحج (٨٥/٥) وفي أوائل الجهاد (١٥/١٤/٦) وابن حبان (٩٦٥) والحاكم (٤٤١/١) والبيهقي (٢٦٢/٥) عن أبي هريرة بسند حسن، وهو صحيح لشاهدين له عن جابر عند البزار (١١٥٣) مع كشف الأستار وعن ابن عمر عند ابن ماجه (٨٩٣) وابن حبان (٩٦٤) .

١٦٩٢ — «وُقِيَتْ شَرِّكُمْ، وَوُقِيْتُمْ شَرِّهَا» .

الشرح : «وقيت» أي حفظت تلك الحية من «شركم» بالنسبة لها وهو طردها وقتلها «كما» أي مثل ما «وقيتم» وحفظتم من «شرها» «كذلك» وهو وثوبها على أحدكم ولدغها إياه، وفي ذلك خطر كبير على حياة الملدوغ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في بدء الخلق (١٦٦/٧) وفي سورة المرسلات ومسلم في قتل الحيات (٢٣٣/١٤) عن ابن مسعود قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غار فنزلت: ﴿وَأَلْمَسَتْ عُرْقًا﴾ . فإنا لتلقاها من فيه إذ خرجت حية من جحرها فابتدرناها لنقتلها . فسبقتنا فدخلت جحرها فقال رسول الله ﷺ إلخ .

١٦٩٣ — «وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ» .

الشرح : «ولد الزنا» أي الولد الناتج عن النكاح واللقاء غير الشرعي هو «شر» وأقبح «الثلاثة» وأخبثهم وهم الولد وأبواه وذلك لأن زنا أبويه معصية عارضة، وقد يتوبان منها فيغفر الله لهما . أما الولد فناتج عن نطفة خبيثة، فكان أصله خبيثاً، والغالب على من كان كذلك الشر والانحراف كما هو مشاهد . وقد جاء في رواية «إذا عمل بعمل أبويه»، وبذلك وجهه وفسره جماعة والله تعالى أعلم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١١/٢) وأبو داود (٣٩٦٣) والحاكم (٢١٤/٢) والبيهقي (٥٩/٥٧/١٠) من طرق عن أبي هريرة عنه ﷺ وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي .

١٦٩٤ - «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلامٌ، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ» .

الشرح : «ولد» وازداد «لي الليلة غلام» أي طفل ذكر «فسميته باسم أبي» الأكبر وهو جدي «إبراهيم» خليل الرحمن عليه السلام . وفيه مشروعية تسمية المولود عقب ولادته وفي ذلك أحاديث غير هذا فلا معنى لمن يمنع من ذلك حتى يسمي مع ذبح العقيقة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٩٤) والبخاري في الجنائز وغيره ومسلم في الفضائل (١٥/٧٤) وأبو داود في الجنائز (٣١٢٦) عن أنس رضي الله تعالى عنه . .

١٦٩٥ - «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ؟ قَدْ أَصَبْتُمْ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا» .

الشرح : «وما يدريك» أي وما يعلمك «أنها رقية» حتى رقيت ذلك المملوغ بفاتحة الكتاب قال ذلك لأبي سعيد الخدري وكان قد رقى لديغاً بالفاتحة سبع مرات إلهاماً من الله عز وجل ولذلك قال لهم «قد أصبتم» وصادفتم الصواب في رقيه وأخذكم الأجرة على ذلك «اقسموا» بينكم ذلك القطيع من الغنم الذي أعطيتموه «واضربوا لي» أنا الآخر «معكم سهماً» أي اجعلوا لي نصيباً معكم في تلك القسمة فإنها حلال .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الإجارة (٥/٣٦٣/٣٦٤) وفي فضائل القرآن (١٠/٤٣٠) وفي الطب (١٢/٣٠٧) ومسلم (١٤/١٨٧/١٨٨) وأبو داود (٣٩٠٠) والترمذي (١٩٠٥) ثلاثهم في الطب ورواه أيضاً أبو داود في البيوع (٣٤١٨) وابن ماجه في التجارات ((٢١٥٦)) عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يظهروهم فبينما هم كذلك إذ لدغ سيد أولئك، فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً، فجعلوا لهم قطعاً من الشاء، فجعل يقرأ بأمر القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ، فأتوا بالشاء،

فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ فسألوه فضحك وقال: إلخ. وانظر ما سبق (٣٨٠).

١٦٩٦ — «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رَبَاعٍ» .

الشرح : «وهل ترك لنا عقيل» بن أبي طالب «من رباع» أي منزل ودار .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٤/١٩٦/١٩٧) ومسلم (٩/١٢٠/١٢١) كلاهما في الحج وأبو داود في الفرائض (٢٩١٠) وغيرهم عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما أنه قال: قلت: يا رسول الله أين تنزل غداً؟ في حجته قال: «وهل ترك» إلخ. ثم قال: «نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث تقاسمت قريش على الكفر» . . وإنما قال ﷺ: «وهل ترك لنا عقيل» إلخ لأنه هو وطالب وورثا أبا طالب ولم يرثه جعفر ولا علي لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين .

١٦٩٧ — «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ إِلَّا التُّوقَ» .

الشرح : «وهل تلد» وتنتج «الإبل إلا التوق» أي الإناث من الإبل قال ذلك للرجل الذي مازحه بقوله سأحملك على ولد الناقة .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٤٩٩٨) والترمذي في البر (١٨٣٧) وفي الشمائل (٢٣٨) وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٨٦) عن أنس أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله احملني قال النبي ﷺ: «إنا حاملوك على ولد ناقة» قال وما أصنع بولد الناقة؟ فقال ﷺ إلخ وسنده صحيح . . وفيه مشروعية الممازحة والمداعبة . .

١٦٩٨ — «وَلَا اللَّهُ يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ» .

الشرح : «ولا الله يلقي» ويطرح «حبيبه» المؤمن الذي يحبه ويطيعه، ما كان له أن يلقيه «في النار» مع المغضوب عليهم، وفي هذا بشارة أي بشارة للمحبين لله عز وجل فلينظر كل امرئ منزلة ربه من قلبه، وموقفه من محبته له عز وجل، فإنك ما أحببته حتى أحبك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١٠٤/٢٣٥) والحاكم (١/٥٨) عن أنس قال: كان صبي على ظهر الطريق فمر النبي ﷺ ومعه ناس فلما رأت أم الصبي القوم خشيت أن يوطأ ابنها فسعت فحملته فقالت: ابني ابني فقال القوم: يا رسول الله ما كانت هذه لتلقي ابنها في النار فقال النبي ﷺ إلخ وسنده صحيح. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي.

١٦٩٩ - «وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ».

الشرح : «ويح» هي كلمة ترحم تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها، فترحم النبي ﷺ بها على «عمار» بن ياسر، ورثي له لما سيحصل له في المستقبل آخر حياته حيث «تقتله» وتسفك دمه الطيب الطاهر «الفئة» والجماعة «الباغية» أي الطاغية وهي جماعة معاوية الذي كان يحارب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام. والحديث صريح في بغي معاوية وطائفته الذين قتلوا عماراً في وقعة صفين، وأن علياً كان الإمام الحق ولا خلاف في هذا بين أهل السنة. والحديث من معجزات نبينا ﷺ حيث أخبر بشيء لم يقع إلا بعد وفاته بنحو من ثلاثين سنة تقريباً «يدعوهم» أي عمار سيدعو الفئة الباغية «إلى» طريق «الجنة» وهو طاعة الإمام علي الذي كان في صفه عمار «ويدعونهم إلى» سبيل «النار» وهو عصيان علي وقتاله ونصر معاوية وأصحابه.

وهو صريح في أن مقاتلي علي وأصحابه بعد ظهور الحق من أهل النار لقوله يدعونهم إلى: النار. قال القرطبي: وهذا الحديث من أثبت الأحاديث وأصحابها، ولما لم يقدر معاوية على إنكاره قال: إنما قتله من أخرجه فأجابه علي بأن رسول الله ﷺ إذن قتل حمزة حيث أخرجه. قال ابن دحية وهذا من علي إلزام مفحم لا جواب عنه وحجة لا اعتراض عليها، وقال الإمام عبد القادر الجرجاني في كتاب الإمامة: أجمع فقهاء الحجاز والعراق من فريق الحديث والرأي منهم

مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي والجمهور الأعظم من المتكلمين والمسلمين أن علياً مصيب في قتاله لأهل صفين كما هو مصيب في أهل الجمل وأن الذين قاتلوه بغاة ظالمون له، لكن لا يكفرون ببيعتهم..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢/٥/٣) والبخاري في المساجد (٨٨/٢) وفي الفتن وفي الجهاد ومسلم في الفتن (٤٠/٣٩/١٨) عن أبي سعيد الخدري والحديث متواتر.

١٧٠٠ – «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» .

الشرح : «ويل» أي هلاك وعذاب «للأعقاب» أي لأصحاب الأعقاب وهو جمع عقب مؤخرة القدم «من النار». وجاء في رواية: «للعراقيب» وفي رواية زيادة: «وبطون الأقدام». وكلها تدل على وجوب إسباغ الوضوء، وتعميم أعضائه بالغسل وأن مسح الرجلين مباشرة بدون خفاف ولا جوارب.. لا يجوز.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٦/٢١١/٢) والبخاري في العلم وفي الوضوء ومسلم في الطهارة (٣/١٣٠/١٣١) وأبو داود (٩٧) والنسائي (٦٦/١) وابن ماجه (٤٥٠) عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فننادى بأعلى صوته ويل إلخ ورواه أيضاً البخاري (٣٧٨/١) ومسلم (١٣١/٣) وغيرهما عن أبي هريرة.

١٧٠١ – «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» .

الشرح : «ويل» وهلاك ودواهي كائنة في المستقبل «للعرب» جملة «من شر قد اقترب» أي قرب نزوله بهم وهي الفتن التي ستداهمهم وتحديث فيهم وتنزل بهم. وقد وقع ما تنبأ به ﷺ وكان بدء ذلك بقتل سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه ثم

توالت الفتن وتراكمت عبر العصور. . غير أن هذا الويل يتجلى بكل وضوح في عصرنا هذا، فإن الفتن مخيمة عليهم، وأصبحوا مواقع لها وبالأخص المسلمين منهم. وما ذلك إلا لانحرافهم عن دينهم وتنكرهم له واقتنائهم أثر الكفار. .

التخريج : والحديث رواه البخاري في علامات النبوة (٤٢٥/٧) وفي الفتن (١١٧/٧٨/١٦) ومسلم (٤/٣/٢/١٨) والترمذي (٢٠١٧) في الفتن كذلك عن زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوماً فرعاً يقول: «لا إله إلا الله ويل» إلخ «فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه»، وحلق بأصبعه الإبهام والتي تليها، قالت زينب: فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم، إذا كثرت الخبث». . يعني الزنا وأولاد الزنا.

١٧٠٢ – «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ» .

الشرح : «ويل» عذاب أو واد في جهنم «الذي يحدث» الناس بالحكايات والمستملحات المفتعلة «فيكذب» في كلامه «ليضحك به» أي يحمل بذلك «القوم» المجتمعين عليه «ويل له، ويل له» وفيه تهديد شديد عياداً بالله وهذا يتناول كل من يذكر الأشياء المضحكة وبالأخص الأكاذيب ومنهم أصحاب المسرحيات، والتمثيل، فإن ذلك من أهم أصولهم ومبادئهم. .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧/٣/٢/٥) وأبو داود في الأدب (٢٩٩٠) والترمذي في الزهد (٢١٣٦) والحاكم في الإيمان (٤٦/١) عن معاوية بن حيدة وسنده حسن.

١٧٠٣ – «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ؟ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ» .

الشرح : «ويلك» أي لك الهلاك والخزي وفي رواية «ويحك» خاطب بذلك بعض رؤوس الخوارج وقتئذ ذلك وقد انتقد النبي ﷺ في قسمته للغنائم «ومن يعدل» في قسمته وحكمه وقضائه «إذا لم أعدل» وأنا رسول الله وأمينه على وحيه ودينه إذا

«قد خبتُ» وانقطع أملِي في الله، ولم أظفر بمطلوبي. «وخسرتُ» في دنياي وأخرأي إذا ظلمت الناس ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٥/٥٦/٣) والبخاري في علامات النبوة (٤٣٠/٧) وفي استتابة المرتدين، وفي الأدب ومسلم في الزكاة (١٦٥/٧) عن أبي سعيد مطولاً في قصته ﷺ مع ذي الخويصرة الذي قال فيه ﷺ لعمر، وقد استأذنه في قتله، «دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم» إلخ وهذا أحد أحاديث الخوارج وهي واردة عن جماعة من الصحابة وقد بلغت مبلغ التواتر ..

١٧٠٤ — «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ» .

الشرح : «الوالد أوسط أبواب الجنة» أي طاعته والبرور به وعدم عقوقه مؤد إلى دخول الجنة من أوسط أبوابها، فأحسن ما يتوصل به إلى الجنة هو طاعة الوالد، ورعاية جانبه ..

التخريج : والحديث رواه الترمذي في البر والصلة (١١٤٥) وابن ماجة (٢٠٨٩) وابن حبان (٣٢٣٠) والحاكم (١٩٧/٣) في الصلاة و (١٥٢/٤) في البر عن أبي الدرداء وسنده صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ..

١٧٠٥ — «الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» .

الشرح : «الوتر» أي صلاته هي «ركعة» واحدة توتر ما سبقها من القيام والتهجد «من آخر الليل» لمن اعتاد القيام، وإلاً صلاها أي وقت شاء من بعد العشاء ..

التخريج : والحديث رواه مسلم في باب صلاة الليل من كتاب صلاة المسافرين (٣٢/٦) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وانظر ما سبق (٤٢٦/٣٦ / ٤٤٠ / ٥٩٢).



حرف لام الألف

١٧٠٦ – «لَا أَكُلُ وَأَنَا مُتَّكِيٌّ» .

الشرح : «لا أكل» أي لا أتناول الطعام حالة أكله «وأنا متكىء» أي معتمد على وطاء تحتي متمكناً للأكل أو معتمداً على أحد شقي لأن الاتكاء حالتئذ حالة من يريد الاستكثار من الطعام، ولم يكن ﷺ كذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠٩/٣٠٨/٤) والبخاري (٤٧٢/١١) وأبو داود (٣٧٦٩) والترمذي (١٦٧٥) وابن ماجه (٣٢٦٢) كلهم في الأطعمة عن أبي جحيفة . وانظر ما سبق (٣٣٩) .

١٧٠٧ – «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ لِلْمَوْتِ لَسَكْرَاتٍ» .

الشرح : «لا إله إلا الله» الفعال لما يريد، القاهر فوق عباده، المحيي المميت، «إن للموت لشدائد و«سكرات» وهو ما يحصل من الغشي والإغماء الناشئ عن الألم عند الموت، وهي جمع سكرة، وهي كل ما يحول بين الإنسان وعقله من أثر شراب مسكر ونحوه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الرقاق (١٤٩/١٤) وغيره عن مولانا عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ كان بين يديه ركوة فيها ماء فجعل يدخل يده في الماء فيمسح بها وجهه ويقول إلخ ثم نصب يده فجعل يقول: «في الرفيق الأعلى» حتى قبض ومالت يده . .

١٧٠٨ — «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ» .

الشرح : «لا إيمان» معتداً به «لمن لا أمانة له» بحيث لا يأمنه الناس على أموالهم وشؤونهم «ولا دين» يعتبره الله «لمن لا عهد له» بأن لا يفي بما يعاهد الله أو الناس عليه. وفي هذا زجر بالغ لمن يخون الأمانات، وينقض العهود.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥١/١٥٤/١٣٥/٣) والبخاري (١٠٠) وابن حبان (٤٧) والبيهقي في الكبرى (٢٨٨/٦) و (٢٣١/٩) من طرق عن أنس هو بها حسن صحيح وانظر مجمع الزوائد (٩٦/١).

١٧٠٩ — «لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ» .

الشرح : «لا تأكلوا» وتناولوا الطعام «بالشمال، فإن الشيطان» من دأبه «يأكل بالشمال» وأنتم مأمورون بمخالفته فيما يوحي به إليكم. ففي الحديث وجوب مخالفة الشيطان في شؤونه، فإنه لا يأتي خيراً أبداً، ولا يأمر به بحال... .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الأشربة (١٩١/١٣) وابن ماجه في الأطعمة (٣٢٦٨) عن جابر رضي الله تعالى عنه، وجاء في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله».. .

١٧١٠ — «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنَعَتْهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» .

الشرح : «لا تباشر» وتخالط «المرأة» أختها «المرأة» بجسمها، أو بعضو من أعضائها وتلامسها بدون حائل، وتمعن النظر في جسدها «فتنعته» وتصفها «لزوجها» أو أخيها أو ابنها... . بكل ما فيها «كأنه» أي المنعوتة له «ينظر إليها» من شدة الوصف.. . ولا يخفى ما في ذلك من الفتنة، وتعلق قلب الرجل بتلك المرأة ولا سيما إذا كانت حسناء وناعمة. وهذا الحديث من الأحاديث الكثيرة الدالة على

سد الذرائع . وإذا كان هذا يا قوم منهيًا عنه في غياب المرأة فكيف إذا كانت حاضرة وجهاً لوجه كما هو وضعنا اليوم فاتقوا الله يا عباد الله . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٣٨٠/٤٣٨/٤٤٣/٤٦٤) والبخاري (١١/٢٥٢) وأبو داود (٢١٥٠) والترمذي (٢٦٠٣) وابن ماجه (٢١٥٠) عن ابن مسعود . .

١٧١١ – «لَا تَبِعَ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ» .

الشرح : «لا تبع» أيها التاجر المسلم «ما ليس عندك» أي ما هو مفقود وغير مملوك لك من البضائع والسلع، وغيرها من الأمتعة والأموال، فإن ذلك يعتبر من أنواع بيع الغرر، وهو حرام، فإن من شرط البيع أن يكون المبيع موجوداً ومملوكاً للبائع، مقدوراً على تسليمه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٤٠٢/٤٣٤) وأبو داود (٣٥٠٣) والترمذي (١١١٣) والنسائي (٧/٢٥٤) وابن ماجه (٢١٨٧) عن حكيم بن حزام قال: قلت: يا رسول الله يأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي أفأبتاعه له من السوق فقال إلخ . وسنده صحيح وللحديث شواهد .

١٧١٢ – «لَا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا» .

الشرح : «لا تتخذوا الضيعة» أي الأرض المغلة والعقارات . . . «فترغبوا في الدنيا» وتشغلوا بالزراعة والفلاحة وجمع الدنيا عن الدين، والقيام بشعائره، ومنها الجهاد في سبيل الله فهذا النهي محمول على الاشتغال بالحياة عن الله وعبادته وذكره أما اتخاذها مع القيام بحقوق الله وحقوق عباده فذلك غير مذموم، بل هو مطلوب . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١/٣٧٧/٤٢٦/٤٤٣) والترمذي في الزهد (٢١٤٨) وابن حبان (٢٤٧١) والحاكم (٤/٤٢٢) عن ابن مسعود وصححه الحاكم ووافقه الذهبي . .

١٧١٣ - «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا» .

الشرح : «لا تتمنوا» وتودُّوا «لقاء العدو» وقتاله، فإن ذلك من أشد الأشياء على النفس وفيه ابتلاء عظيم، وقد يكون التمني مصحوباً بالإعجاب، والثوق بالقوة فيعاقب المسلمون على ذلك بالانكسار والانهازم، والأولى سؤال الله العافية. «وإذا» فرض خروجكم أو هوجمتم و«لقيتموهم» من غير ميعاد «فاصبروا» واصمدوا لقتالهم، ولا تجزعوا فإن النصر مع الصبر، والله مع الصابرين . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجهاد (٤٥/١٢) وذكره البخاري في التمني معلقاً (٣٥٢/١٦) عن أبي هريرة وزاد مسلم في رواية «واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قال: «اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب اهزمهم، وانصرنا عليهم». وفي البخاري في الجهاد وفي التمني (٣٥٢/١٦) عن ابن أبي أوفى: «لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية» .

١٧١٤ - «لَا تُجْزَى صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ» .

الشرح : «لا تجزى صلاة» ذات الركوع والسجود «لا يقيم الرجل فيها صلبه» أي لا تصح صلاة من لا يسوي ظهره فيها ويعتدل «في» حالة «الركوع والسجود» ويضمن حتى يرجع كل مفصل إلى محله. ففيه وجوب الاعتدال مع الطمأنينة في كل من الركوع والسجود خلافاً لبعض الفقهاء .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٢/١١٩/٤) وأبو داود (٨٥٥) والترمذي (٢٣٧) والنسائي (١٤٣/٢) وابن ماجه (٨٧٠) وغيرهم عن ابن مسعود، وسنده صحيح على شرطهما .

١٧١٥ - «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا».

الشرح : «لا تجلسوا» أي لا تقعدوا «على القبور» التي فيها الأموات وعلى الأخص المؤمنين وذلك للاستخفاف بهم والاستهانة بأعظم قد أحيها الله عز وجل دهرًا، وشرفها بعبادته، فالجلوس على القبور لغير ضرورة فيه إذابة لأصحابها، وانتهاك لحرماتهم. «ولا تصلوا إليها» أي إلى جهتها. فإن كانت لجهة القبلة فانحرفوا عنها، وفي رواية «ولا تصلوا عليها». وهذا النهي صريح في تحريم ذلك وقد عمت البلوى بالجلوس عليها والصلاة إليها وعليها معاً، وأصبحت الزوايا وكثير من المساجد في المغرب عندنا مقابر يصلى فيها، ويجلس عليها تقليداً لمن أجاز ذلك من فقهاء مذهب مالك رحمه الله تعالى.. وأحسنُ الهدى هدى رسول الله ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣٥/٤) ومسلم (٣٨/٧) وأبو داود (٣٢٢٩) والترمذي (٩٣٦) كلهم في الجنائز عن أبي مرثد الغنوي.

وجاء في صحيح مسلم (٣٧/٧) وغيره من حديث أبي هريرة عنه ﷺ قال: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر». وهذا وعيد شديد، وزجر بالغ يدل على عظم جرم الجلوس على القبور...

١٧١٦ - «لَا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَلَا الْمَصَّتَانِ».

الشرح : «لا تحرم» في الرضاع «المصة» من المص أي الرضعة «ولا المصتان» وهو صريح في أن الرضعة والرضعتين لا تؤثران في الرضيع ولا تحرم عليه المرضعة ومحارمها إلا بما صح عن مولاتنا عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات يحرم من فسخن بخمس رضعات يحرم، فتوفى رسول الله ﷺ والأمر على ذلك. رواه مسلم (٣٠/٢٩/١٠) والثلاثة، وإذا ثبت الرضاع بين الرضيع والمرضعة حرم ما بينهما ما يحرم من النسب بالإجماع..

التخریج : والحديث رواه أحمد (٢٤٧/٩٦/٦) ومسلم (٢٧/١٠) وأبو داود (٢٠٦٣) والترمذي (١٠٣٢) والنسائي (٨٣/٦) وابن ماجه (١٩٤١) عن عائشة .

١٧١٧ – «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ» .

الشرح : «لا تحقرن» ولا تستصغرن أيها المسلم «من المعروف» والخير والإحسان «شيئاً» ولو كان قليلاً فإنه ربما كان فيه رضاء الله عز وجل «ولو أن تلقى» وتقابل «أخاك» المسلم «بوجه طلق» منبسط مبتسم غير كالح ولا عابس فإن ذلك خير ومعروف رغم أنه من المحتقرات . ففي الحديث الحث على عمل المعروف أيأ كان . .

التخریج : والحديث رواه مسلم في البر (١٧٧/١٦) عن أبي ذر . وفي الباب أحاديث .

١٧١٨ – «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيِّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» .

الشرح : «لا تحل» ولا تجوز «الصدقة» أي الزكاة وغيرها «لغني» وهو ذو السعة والثروة «ولا لذي» أي صاحب «مِرَّة» أي قوة «سوي» أي مستوي الخلقة سالم الأعضاء .

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٦٤/٢) وأبو داود (١٦٣٤) والترمذي (٥٧٧) والحاكم (٤٠٧/١) عن ابن عمر وهو صحيح لشواهد .

١٧١٩ – «لَا تَخْتَلِفُوا فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا» .

الشرح : «لا تختلفوا» في شؤونكم التي تؤدي إلى الأحقاد، وإبطان الأضعفان، «فإن من كان» يعيش «قبلكم» من الأمم كاليهود والنصارى «اختلفوا» في دينهم وجعلوه شيعاً وطرائق «فهلكوا» ونزلت بهم البلايا والكوارث، وكان عاقبتهم الذل والخزي . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الخصومة (٤٦٧/٥) عن ابن مسعود في اختلافه مع شخص في آية.

١٧٢٠ – «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» .

الشرح : «لا تختلفوا» في الظاهر كعدم تسوية الصفوف في الصلاة مثلاً، بحيث يتقدم البعض، ويتأخر الآخرون «فتختلف قلوبكم» فيعادي بعضكم بعضاً، ويقع التهاجر والتدابير.

وفي الحديث زجر بالغ لاختلاف المسلمين فيما بينهم ولو من غير قصد.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٢/٤) وأبو داود (٦٦٤) عن البراء، وسنده صحيح.

١٧٢١ – «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ، إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ» .

الشرح : «لا تدخل الملائكة» يعني غير الحفظة والمكلفين بقبض الأرواح... «بیتاً» ومنزلاً يوجد «فيه كلب» مطلقاً وذلك لخبثه وقذارته «ولا صورة» من فيه روح إذا كان لها رأس «إلا رقم في ثوب» فإنه مرخص فيه. وفي ذلك خلاف لما جاء في أحاديث أخرى.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٩/٢٨/٤) و (٤٨٦/٣) والبخاري (٨٥/١٤) ومسلم (٨٤/١٤) وأبو داود (٤١٥٥/٤١٥٣) والترمذي (٢٦١٣) وابن ماجه (٣٦٤٩) عن أبي طلحة بالفاظ. وانظر ما سبق (٤٦٨).

١٧٢٢ – «لَا تَدْعُ تَمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» .

الشرح : «لا تدع» ولا تترك «تمثالاً» أي صورة ما فيه روح من حيوان، وكان العرب في الجاهلية يصورون أشباحاً يعبدونها من دون الله «إلا طمسته» أي محوته

واستأصلته وأزلته «ولا» تدع «قبراً مشرفاً» أي مرتفعاً فوق العادة «إلا سويته» مع الأرض كل ذلك أمر به النبي ﷺ خوفاً من أن يعبد من دون الله . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الجنائز (٣٦/٧) عن أبي الهياج الأسدي قال : قال لي علي بن أبي طالب ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع إلخ .

١٧٢٣ – «لَا تَدْعُو عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ» .

الشرح : «لا تدعو علي أنفسكم» بلعنة، أو عذاب، أو محنة، اللهم «إلا» أن يكون ذلك «بخير» كدعاء بالعافية، واللطف، والسلامة، والمغفرة، والرحمة، «فإن الملائكة» الحاضرين معكم «يؤمنون» فيقولون آمين اللهم استجب وذلك «علي ما تقولون» من الأدعية . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٢/٢٩١/٦) ومسلم (٢٢٣/٧) وأبو داود (٣١١٨) في الجنائز عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ علي أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه ثم قال : «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» فضج ناس من أهله، فقال : إلخ .

١٧٢٤ – «لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ» .

الشرح : «لا تذبحن» لنا شاة «ذات» أي صاحبة «در» ولبن، ففيه النهي عن ذبح الحلوب من الأنعام لما في ذلك من تضييع فائدتها ومنفعتها من الحليب . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الزهد مطولاً (٢١٨٨) عن أبي هريرة في ذهابه ﷺ مع أبي بكر وعمر لدار ابن التيهان وفيه قطع من أقواله ﷺ تقدم بعضها (١٦٦١/١٥٦٦) مع كمال التخريج .

١٧٢٥ — «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذْعَةً مِنَ الضَّأْنِ» .

الشرح : «لا تذبحوا» في الأضاحي «إلا مسنة» وهي الثنية من الإبل والبقر والغنم وهو من الإبل ما تم له ست سنين ومن البقر ما دخل في السنة الرابعة أما المعز فما دخل في السنة الثانية أو الثالثة فالأفضل أن تضحوا بالمسنة «إلا أن يعسر عليكم» فلا تجدوها «فندبحوا» وتضحوا حينئذ بـ «جذعة من الضأن» ذات الصوف والجذعة منها من ستة أشهر إلى كمال السنة. وظاهر الحديث المنع من ذبح الجذعة منها مع وجود المسنة، قال النووي: وقد أجمعت الأمة أنه ليس على ظاهره لأن الجمهور يجوزون الذبح من الضأن مع وجود غيره وعدمه. اهـ.

أما ذبح الجذع من غير الضأن فنقل النووي عن القاضي عياض الإجماع على عدم جوازه.

التخريج : والحديث رواه مسلم (١١٧/١٣) في الأضاحي عن جابر رضي الله تعالى عنه .

١٧٢٦ — «لَا تَذْكُرُوا هَلْكَائِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ» .

الشرح : «لا تذكروا هلكاكم» أي موتاكم المسلمين غير الفاسقين والمبتدعين والظالمين «إلا بخير» أي بما عملوه وفعلوه من أعمال صالحة، ولا تذكر الأمور السيئة إلا لحاجة ومصلحة شرعية كتجريح راوٍ مثلاً، أو تحذير من بدعة عالم ونحو ذلك، ويأتي حديث: «لا تسبوا الأموات» إلخ.

التخريج : والحديث رواه النسائي (٤٣/٤) عن عائشة بسند صحيح.

١٧٢٧ — «لَا تَذْهَبِ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ لِلْكَعِ بْنِ لُكْعٍ» .

الشرح : «لا تذهب» وتنقضي «الدنيا» وتقوم الساعة «حتى تصير» يعني الدنيا

وثرواتها والأخذ بزمامها من سلطة، وحكم، وقوة، ورياسة، وظهور، وتعاضم
«لل kec بن لكع» أي للساقط ابن الساقط في أمور الدين يعني تصير للفسقة والفجرة
والسقطاء واللثام الذين لا قيمة لهم عند الله كما هو الحال اليوم، فإن العالم كله
يقوده الكفرة والمرتدون والظلمة والسقطاء واللثام، إلا ما شاء الله .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٥٨/٣٢٦/٢) عن أبي هريرة وهو حديث صحيح
ويأتي بسياق آخر عند: «لا تقوم الساعة» إلخ .

١٧٢٨ — «لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ
الْجَهْجَاهُ» .

الشرح : «لا تذهب» وتنقضي «الأيام والليالي» يعني لا تقوم الساعة وتفتني هذه
الحياة «حتى يملك» الناس ويحكمهم «رجل» لا يعرف هل سيكون حكماً عدلاً أم
متغلباً جائراً «يقال له» ويسمى «الجهجاه» أي الصباح ويكون من الموالي .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن (٣٦/١٨) عن أبي هريرة وسيأتي قريباً
رجل آخر يقال له القحطاني سيملك الناس أيضاً آخر الزمان، ويقال: إنه الجهجاه
هذا.

١٧٢٩ — «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ» .

الشرح : «لا ترغبوا عن آبائكم» أي لا تتركوا الانتساب إليهم وتكرهوا ذلك «فمن
رغب عن أبيه» وترك الانتماء إليه أنفة وتكبراً . «فهو كفر» حقيقة إن استحل ذلك
أو كفر النعمة والإحسان، وحق الله، وحق الوالدين أو كفر دون كفر . وقد وردت
قوارع وزواجر في انتساب الإنسان إلى غير أبيه . وهذا طبعاً يكون مع العلم بأبيه .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الفرائض (٥٧/١٥) ومسلم في الإيمان
(٥١/٢) عن أبي هريرة .

١٧٣٠ - «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ» .

الشرح : «لا تزال» ولا تبحر على هذه الأرض في كل العصور والأجيال والأقطار «طائفة» وجماعة كثيرة أو قليلة «من أمتي» المؤمنة «ظاهرين» بالحجة متمسكين بالحق، عاملين به، داعين إليه، محافظين عليه، سيبقون كذلك كلما ذهبت طائفة خلفتها أخرى أفراداً وجماعات «حتى يأتي» ويحيى وينزل بالناس «أمر الله» تعالى وهو قبض أرواح المؤمنين، ورفع القرآن بعد ذهاب عيسى عليه السلام «وهم ظاهرون» بين الناس، ملتزمون بالشريعة أمراً ونهياً، جعلنا الله تعالى منهم وهذه الطائفة مفرقة في الأمة غير مختصة بجماعة، ولا طائفة، ولا جهة . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الاعتصام (٥٦/١٧) ومسلم في المغازي (٦٦/١٢) عن المغيرة وهو متواتر ورد عن جماعة من الصحابة حتى أفرد بالتأليف .

١٧٣١ - «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَتْ فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٍ» .

الشرح : «لا تزال» ولا تفتؤ «المسألة» أي سؤال الناس أموالهم «بأحدكم» المتسولين «حتى» يموت و «يلقى الله» وهو آثم «وليس في وجهه مزعة» أي قطعة من «لحم» فيظهر أثر تسوله على وجهه المجرد من اللحم، ولا يبقى فيه إلا العظام، وفي الحديث وعيد شديد للمتسولين، وأنهم يأتون يوم القيامة مشوهة وجوههم .

وهو يدل على تحريم السؤال إذا لم تدع لذلك ضرورة، وإلا فالضرورات تبيح المحظورات .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٨١/٤) ومسلم (١٣٠/٧) كلاهما في الزكاة وكذا أحمد (٨٨/١٥/٢) عن ابن عمر .

١٧٣٢ - «لَا تُزْرِمُوهُ دَعْوَهُ» .

الشرح : «لا تزرموه» أي لا تقطعوا عليه بوله، «دعوه» واتركوه حتى يتم بوله .

التخريج : الحديث رواه مسلم في الطهارة باب وجوب غسل البول إلخ (١٩١/٣) عن أنس في قصة الأعرابي الذي بال في المسجد فدعاه النبي ﷺ وقال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن» إلخ وفي الحديث فوائد فلتنظر في شرح مسلم وغيره .

١٧٣٣ - «لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ سَمُّوْهَا زَيْنَبَ» .

الشرح : «لا تزكوا» ولا تمدحوا «أنفسكم» على سبيل الإعجاب والتفاخر، أما على طريق التحدث بنعمة الله تعالى فلا حرج . «الله أعلم بأهل البر» والخير والعمل الصالح «منكم» فلا تنادوها أي المرأة برة بل «سموها زينب» فإنه لا تزكية فيه . . . وفي الحديث ذم التسمي بما فيه مدح للنفس كنور الدين، وناصر الدين، ومحبي الدين، وبرة، ونحو ذلك ولهذا كان النبي ﷺ يغير كثيراً من الأسماء إلى غيرها كزينب هذه .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٤/١٢٠) وأبو داود (٤٩٥٣) كلاهما في الأدب عن زينب بنت أم سلمة قالت: كان اسمي برة فسماني رسول الله ﷺ زينب وقال إلخ .

١٧٣٤ - «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» .

الشرح : «لا تسافر المرأة» وحدها سافراً ولو قصيراً كبريد مثلاً نحواً من اثني عشر كيلو فأحرى يوماً وليلة فضلاً عن «ثلاثة أيام إلا» إذا كانت «مع ذي» وصاحب «محرم»، كأيها وابنها وأخيها وزوجها . . . فيحرم عليها السفر بدون محرم . ولا حجة لمن أباح لها السفر مع الرفقة المأمونة، أو كانت كبيرة السن . . .

التخریج : والحديث رواه البخاري في تقصير الصلاة (٣/٢٢١) وغيره ومسلم في الحج (٩/١٠٢/١٠٣) عن ابن عمر . .

١٧٣٥ — «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَىٰ مَا قَدَّمُوا» .

الشرح : «لا تسبوا» وتشتموا وتلعنوا «الأموات» من المسلمين ولو عصاة إذا لم تكن في ذلك مصلحة «فإنهم قد أفضوا» وذهبوا وصاروا «إلى ما قدموا» في حياتهم الدنيا من الأعمال ليجازوا عليها .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٦/١٨٠) والبخاري (٣/٥٠٣) والنسائي (٤/٤٣) عن عائشة رضي الله تعالى عنها . .

١٧٣٦ — «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الْأَحْيَاءَ» .

الشرح : «لا تسبوا» وتشتموا «الأموات» ولو كانوا كفاراً فضلاً عن المسلمين إذا كان ذلك يؤدي إلى مفسدة كما يؤخذ ذلك من قوله: «فتؤذوا الأحياء» يعني فتحصل بذلك الإذابة لأقاربهم لأنهم يتألمون بما يسمعون من سب أمواتهم وفي ذلك إذابة لهم وهي مفسدة اجتماعية لا تحمد عقباها .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤/٢٥٢) والترمذي (١٨٢٦) وابن حبان (١٩٨٧) عن المغيرة، وسنده صحيح على شرط مسلم .

١٧٣٧ — «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» .

الشرح : «لا تسبوا الدهر» أي الزمان بأن تقولوا قبح الله هذا الوقت، أو لعن الله هذا الزمان «فإن الله» عز وجل «هو» خالق «الدهر» ومصرفه، ومقلبه، وخالق كل ما يقع فيه، فلا تأثير له ولا شأن، فمن سبه فإنما يسب الله الذي هو خالق الكائنات التي منها الدهر ومن اعتقد أن الدهر هو الفاعل، والآتي بالأحداث، والمصائب النازلة، كان مشركاً فليكن المسلم على بال من هذا . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (٣/١٥) عن أبي هريرة، وجاء في رواية: «قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر أقلب الليل والنهار». . . وفي أخرى «يقول: يا خيبة الدهر». إلخ.

١٧٣٨ — «لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ» .

الشرح : «لا تسبوا» وتلعنوا «الديك» أي ذكر الدجاج إذا صرخ «فإنه» يعين المسلم على طاعة الله عز وجل، و «يوقظ» النائم «للصلاة» أي صلاة الليل والفجر فإن الله تعالى فطره على الصراخ بعد العشاء، وإذا توسط الليل، وعند الثلث الأخير، وإذا قارب الفجر والى بصرخاته وصياحه المتتابع. . . وسكان البادية لا يعرفون أوقات الليل إلاً بصياح الديكة فهي مباركة. . . ولذا جاء في حديث آخر: «إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله، فإنها رأَتْ ملكاً» رواه الشيخان والثلاثة عن أبي هريرة. . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الأدب (٥١٠١) عن زيد بن خالد الجهني، وسنده صحيح.

١٧٣٩ — «لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلٍ، فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ» .

الشرح : «لا تسبوا ورقة بن نوفل» ابن عم مولاتنا خديجة رضي الله تعالى عنها، وهو الذي أخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى حينما جاءه جبريل بحراء في ابتداء أمره وقال له: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعاً ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك إلخ وكان ورقة هذا خرج هو وزيد بن عمرو بن نفيل إلى الشام وغيرها يسألان عن الدين فكان أن تنصر وصحب من كان بقي من الرهبان. . . وبقي متمسكاً بدين المسيح حتى توفي قبل دعوة النبي ﷺ فهو إن شاء الله من الناجين، وهذا الحديث يدل على ذلك ولذا قال عليه الصلاة والسلام:

«فإني رأيت له جنة أو جنتين» فهو من أهل الجنة لأنه اعترف بنبوته نبينا ﷺ وقد جاءت آثار تؤيد حديث الباب من أقواها ما رواه أحمد (٦٥/٦) عن عائشة أن خديجة سألت رسول الله ﷺ عن ورقة بن نوفل فقال: «قد رأيت في المنام، فرأيت عليه ثياب بياض، فأحسبه لو كان من أهل النار، لم يكن عليه ثياب بياض» . .

التخريج : والحديث رواه الحاكم في التاريخ من المستدرک (٦٠٩/٢) عن عائشة وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي . . وهو كما قال .

١٧٤٠ — «لَا تَسْبِي الْحُمَىٰ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» .

الشرح : «لا تسبي الحمى» هو نهى منه ﷺ عن سب الحمى التي تصيب الناس لأنها تمحو الذنوب، وفيها خير للمؤمن «فإنها» عند نزول مرضها «تذهب» وتمحو «خطايا» وذنوب المسلمين من «بني آدم كما» أي مثل ما «يذهب» ويزيل «الكبير» الذي كان ينفخ به الحداد «خبث» ووسخ «الحديد»، وفي الحديث فضل الأمراض وعظم ثوابها خصوصاً الحمى وذلك لشدتها . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (٥١٦) ومسلم في البر والصلة (١٣١/١٦) والحاكم (٣٤٦/١) عن جابر أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب فقال: «مالك تزفزين» قالت: الحمى لا بارك الله فيها، فقال: إلخ . وقوله تزفزين أي ترتعدين وتتحركين .

١٧٤١ — «لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ، وَلَا بِالْعِظَامِ فَإِنَّهُمَا زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ» .

الشرح : «لا تستنجوا» أي لا تستجمروا وتمسحوا بالبول والغائط «بالروث» أي نجو البهائم «ولا بالعظام فإنهما» معاً «زاد إخوانكم من الجن» فالعظام زاد الجن والروث زاد بهائمهم وعلف لهم .

التخریج : والحديث رواه ابن أبي شيبة والترمذي (١٦) والطحاوي في معاني الآثار (١٢٣/١٢٤) عن ابن مسعود وسنده صحيح . ورواه ابن حزم في المحلى (١٤/١) من طريق النسائي وأصله في صحيح مسلم (٤/١٦٩/١٧٠) وفيه : «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً، وكل بعرة علف لدوابكم . . فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم» .

١٧٤٢ _ «لَا تُسَمُّ غُلَامَكَ رَبَّاحَ وَلَا أَفْلَحَ وَيَسَارَ وَنَجِيحَ يُقَالُ : أَثَمَّ هُوَ فَيُقَالُ : لَا» .

الشرح : «لا تسم» أيها المسلم «غلامك» أو ولدك الأسماء الآتية «رباح ولا أفلح ويسار ونجیح» . وذلك لما في التسمي بها من المدح والتزكية، أو لما فيها أيضاً من التشاؤم بحيث «يقال : أثم هو فيقال : لا» .

التخریج : والحديث رواه مسلم (١٤/١١٧) وأبو داود في الأدب (٤٩٥٨/٤٩٥٩) والترمذي في الاستذنان (٢٣٤٤) عن سمرة . .

١٧٤٣ _ «لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ» .

الشرح : «لا تشربوا الخمر» الشراب وغيره من المسكرات «فإنها مفتاح» وطريق «كل شر» فإن من سكر قد يكفر ويقتل ويزني ويقذف ويفعل كل فضيحة ورذيلة وجريمة، ولذا سميت في حديث آخر «بأم الخبائث» أي المعاصي والقاذورات . .

التخریج : والحديث رواه ابن ماجه (٣٣٧١) في الأشربة عن أبي الدرداء وحسنه البوصيري .

١٧٤٤ _ «لَا تُصَاحِبِ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا» .

الشرح : «لا تصاحب» أي لا تجعل لك صاحباً تصادقه وتجالسه وتتأنس به «إلا» إذا كان «مؤمناً» أي كامل الإيمان، لأن الطباع سراقية، فالصحبة كالريح، إذا مرت

علی طیب حملت طیباً، وإذا مرت علی التین حملت ننتاً، وللصحبة تأثير علی القلوب والأخلاق أياً كانت، وما سعد من سعد، أو ضل من ضل إلا بالصحبة والمخالطة.

قال حجة الإسلام أبو حامد الغزالي رحمه الله في الإحياء: الإخوان ثلاثة أخ لآخرتك، فلا تراع فيه إلا الدين، وأخ لدنياك فلا تراع فيه إلا الخلق، وأخ لتستأنس به فلا تراع فيه إلا السلامة من شره وخبثه وفتنته.

وقال ابن عطاء الله رحمه الله في الحكم: لا تصحب من لا ينهضك حاله ولا يدلك علی الله مقاله.. «ولا يأكل» ويطعم ويتناول «طعامك إلا» مؤمن «تقي» لأن المطاعمة توجب الألفة، وتؤدي إلى الخلطة والمحبة، وهذا محمول علی الأفضلية وإلا فالإحسان لا يختص بالتقي..

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٨/٣) وأبو داود في الأدب (٤٨٣٢) والترمذي في الزهد (٢٢١٤) وابن حبان (٢٠٤٩/٢٥٠٠/٢٥٢٢) والحاكم (١٢٨/٤) عن أبي سعيد الخدري وسنده حسن وصححه الحاكم والذهبي وقال النووي في رياضته: إسناده لا بأس به.

١٧٤٥ — «لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةً عَلَيَّهَا مِنَ اللَّهِ لَعْنَةٌ» .

الشرح: «لا تصاحبنا» وتمشي معنا في سفرنا هذا «ناقة عليها من الله لعنة».. قال أبو برزة الأسلمي بينا جارية علی ناقة عليها بعض متاع القوم إذ بصرت بالنبي ﷺ وتضايق بهم الجبل فقالت: حل، اللهم عنها قال: فقال النبي ﷺ: لا تصاحبنا إلخ.

التخريج: رواه مسلم في البر والصلة (١٤٧/١٤٨) وفي رواية عن عمران بن حصين بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار علی ناقة فضجرت فلعلتها فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة»، قال عمران فكانني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد.. رواه مسلم أيضاً (١٤٧/١٦).

يؤخذ من الحديثين مجانبة الملعونين وعدم مصاحبتهم فليحذر المؤمن ذلك وليكن على بال.

١٧٤٦ – «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ» .

الشرح : «لا تصحب» وترافق «الملائكة» أي غير الحفظة من ملائكة الرحمة الذين يصحبون المؤمنين «رفقة» وجماعة مؤمنة لهم «فيها كلب» وذلك لقذارته وخبثه «ولا جرس» وهو الجلجل الوارد في الحديث الآخر، وفيه إشارة إلى وجوب تجنب ما تتأذى به الملائكة من الأصوات المزعجة والروائح الكريهة، والمناظر القبيحة الفاضحة التي تتنافى والآداب الإسلامية.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١١/٢٦٣/٢) وفي مواضع ومسلم في اللباس (٩٤/١٤) وأبو داود (٣٥٥٥) والترمذي (١٥٦٢) كلاهما في الجهاد عن أبي هريرة، وفي صحيح مسلم أنه ﷺ سُمي الجرس زممار الشيطان.

١٧٤٧ – «لَا تُصَلُّوا صَلَاةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ» .

الشرح : «لا تصلوا» أيها المسلمون «صلاة» فريضة «في يوم مرتين» بحيث تجعلونها كليهما فريضة أما إعادتها نافلة فلا بأس بها فقد جاءت بمشروعيتها السنة الصحيحة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١/١٩/٢) وأبو داود (٥٧٩) وابن حبان (١٣٢) من حديث سليمان بن يسار قال: أتيت علي بن عمر وهو بالبلاط والقوم يصلون في المسجد قلت: ما يمنعك أن تصلي مع الناس أو القوم؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ إلخ وسنده حسن.

١٧٤٨ – «لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْمًا مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَّا بِإِذْنِهِ» .

الشرح : «لا تصوم المرأة» صوم تطوع «وزوجها شاهد يوماً من غير شهر رمضان»

أو قضائه أو نذر معين «إلا بإذنه» وأمره ورضاه لأنه ربما احتاجها لقضاء وطره منها فتضطر للإفطار لوجوب طاعته عليها.

التخريج : والحديث رواه الشيخان والترمذي (٦٩٢) عن أبي هريرة . .

١٧٤٩ — «لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ» .

الشرح : «لا تضربوا» أيها الرجال «إماء الله» أي النساء، وهذا النهي محمول على الضرب البالغ أو هو منسوخ بالآية. فإن ضرب النساء تأديباً لهن عند النشوز والتمرد مشروع بالاتفاق، بشرط أن لا يكون مبرحاً شديداً، مع العلم بأن الأفضل تركه مع الصبر والتحمل، اقتداءً بنبينا ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢١٤٦) وابن ماجه (١٩٨٥) في النكاح والحاكم (١٩١/١٨٨/٢) عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب من أهل مكة له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ إلیخ فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذُتِرَ النساءُ على أزواجهن فرخص في ضربهن فطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثير، يشكون أزواجهن فقال النبي ﷺ: «لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم» . . وسنده صحيح وقوله ذُتِرَ أي اجترأ.

١٧٥٠ — «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارِيُّ ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» .

الشرح : «لا تطروني» أي لا تبالغوا في مدحي بالباطل فإن ذلك يعتبر غلوّاً واقتصروا على ما أستحقه مما يتوافق وعبوديتي ولا تجاوزوا الحد «كما أطرت النصارى» عيسى «ابن مريم» فمدحوه بما لا يستحقه فادَّعوا فيه الألوهية وغيرها. «فإنما أنا عبد» الله عز وجل ولست بإله ولا بشريك للإله «فقولوا عبد الله ورسوله» الذي اصطفاه على سائر العالمين. فالرب رب وإن تنازل، والعبد عبد وإن تعالى.

التخريج : والحديث رواه البخاري في ذكر عيسى من أحاديث الأنبياء (٣٠٠/٧) عن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه . .

١٧٥١ - «لَا تُعْذِرُ فِي صَدَقَتِكَ» .

الشرح : «لا تعد» ولا ترجع «في صدقتك» بعد أن أخرجتها ودفعتها إلى صاحبها فإن ذلك يعتبر كالكلب الذي يقيء ثم يرجع فيأكل قيأه والرجوع في الهبة منهي عنه سواء أخذها بالشراء أو بالهبة . . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الزكاة (٩٥/٤) ومسلم في الهبات (٦٣/١١) وأبو داود في الزكاة (١٥٩٣) وابن ماجه (٢٣٩٠/٢٣٩٢) والترمذي في الزكاة أيضاً (٥٩١) عن ابن عمر أن عمر رضي الله تعالى عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجده يباع فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال إلخ، وفي رواية «لا تبتعه»، وفي رواية: «وإن أعطاكه بدرهم» .

١٧٥٢ - «لَا تُعْذَبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» .

الشرح : «لا تعذبوا» الناس والحيوان وكل من فيه روح «بعذاب الله» وهو النار فيحرم القتل أو التعذيب بها لأنه لا يعذب بها إلا الله تعالى وراجع ما سبق (١٤٣٦) .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الجهاد (٣٩٧/٢٩٥/١٥) وأبو داود (٤٣٥١) والترمذي في الحدود (١٣٢٧) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما .

١٧٥٣ - «لَا تُغْزَى مَكَّةَ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «لا تغزى مكة» أي لا يغزوها عدو كافر «بعد» هذا «اليوم» وقال ذلك يوم الفتح «إلى يوم القيامة» وهي بشارة هامة للمسلمين في حفظ مكة المكرمة من هجوم الكفار عليها واحتلالهم إياها. غير أن هذا يعارضه حديث ذي السويقتين الذي سيخربها آخر الزمان فيحمل على ما قبيل الساعة بعد انقراض المؤمنين . . هذا

إذا حملنا الحديث على أنه بمعنى الخبر أما إذا حملناه على النهي فلا إشكال ولذلك جاء في حديث آخر: «لا تنتهي البعوث عن غزو هذا البيت» إلخ وسيأتي.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٤١٢/٣) و (٣٤٣/٤) والترمذي (١٤٧٧) في الجهاد والحاكم (٦٢٧/٣) عن الحارث بن مالك وسنده صحيح وحسنه الترمذي وصححه.

١٧٥٤ — «لَا تَغْضَبُ» .

الشرح: «لا تغضب» أي جاهد نفسك في رد الغضب، وإذا غلبك فلا تعمل بمقتضاه. وإن كان الإنسان لا يخلو من غضب، فإنه شيء طبيعي في الإنسان، فمن لا يغضب لا خير فيه، فقد تنتهك حرمة من حرمت الله عز وجل فلا تتحرك لذلك منه شعرة ولذا قال الشافعي رحمه الله تعالى: من استغضب فلم يغضب فهو شيطان..

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٦٢/١٧٥/٢) وفي مواضع البخاري في الأدب (١٣٥/١٣٤/١٣) والترمذي في البر والصلة (١٨٦٣) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال علمني شيئاً ولا تكثر علي لعلني أعيه فقال إلخ فرد ذلك مراراً كل ذلك يقول: «لا تغضب» وفي رواية البخاري قال: أوصني. فالمذموم منه ما كان خارجاً عن الاعتدال، أما ما كان حاملاً على الغيرة والحمية في الدين فهو محمود. ولذلك كان النبي ﷺ لا يغضب وينتقم لنفسه فإذا انتهكت حرمة من حرمت الله لا يقوم لغضبه شيء.

١٧٥٥ — «لَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالْدِرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدِرَاهِمِ جَنِيباً» .

الشرح: «لا تفعل» أي لا تبع التمر متفاضلاً بل «بع الجمع» أي التمر الرديء «بالدراهم ثم ابتع» أي اشتر «بالدراهم» تمرأ «جنيباً» وهو الطيب منه الذي أخرج منه حشفه ورديته. وهو يدل على أنه لا يجوز التفاضل بين التمر بحيث يباع كيل بكيلين ولا خلاف في ذلك.

التخريج : والحديث رواه البخاري في البيوع (٣٠٥/٣٠٤/٥) ومسلم في المسافة (٢١/٢٠/١١) وغيرهما عن أبي سعيد وأبي هريرة أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله ﷺ: «أكل تمر خيبر هكذا»؟ قال: لا والله يا رسول الله إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة فقال: إلخ.

١٧٥٦ – «لَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَلَا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِوَلَدِهِ» .

الشرح : «لا تقام» وتنفذ «الحدود» كحد الزنا والقذف والسرقة والشراب واللواط... «في المساجد» أي داخلها صيانة لها، وحفظاً لحرمتها، لأنه ربما خرج من المحدود نجاسة، أو سال منه دم... فيتلطح المسجد وهو منزه عن ذلك «ولا يقتل» ويعدم «الوالد بولده» إذا قتله لأنه الأصل والسبب في إيجاده، فلا يكون السبب في إعدامه.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الحدود (١٢٧٠) والدارمي (٢٣٦٢) وابن ماجه (٢٥٩١) والحاكم (٣٦٩/٤) والبيهقي (٣٩/٨) عن ابن عباس وهو حسن لغيره والجملة الأخيرة: لا يقتل إلخ صحيحة.

١٧٥٧ – «لَا تُقَصُّ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ، أَوْ أَخٍ نَاصِحٍ» .

الشرح : «لا تقص» وتحكى «الرؤيا» أي ما يراه الإنسان في منامه «إلا على عالم» بالتعبير وبيان معناها «أو أخ» وصديق «ناصح» لأنه يدللك على ما فيه لك خير، ولا يخسلك...

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الرؤيا (٢١٠٧) مطولاً عن أبي هريرة وسنده صحيح وأصله في الصحيحين..

١٧٥٨ – «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعٍ دِينَارٍ» .

الشرح : «لا تقطع» وتبان «يد السارق» إذا أقيمت عليه بينة، أو اعترف «إلا في» مقدار «ربع دينار» ذهبي وهو نحو وزن غرام فتقطع في مثله «فصاعداً» أي فما

فوقه، وهو يدل بمفهومه على أن أقل من ربع دينار لا يوجب القطع، وإنما يعزر صاحبه ويؤدب.

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٠٨/١٠٧/١٥) ومسلم (١٨٢/١٨١/١١) والنسائي (٧٣/٧١/٨) وأبو داود (٤٣٨٤) والترمذي (١٣١٥) وابن ماجه (٢٥٨٥) كلهم في الحدود عن عائشة.

١٧٥٩ — «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُنْ سَيِّدَكُمْ، فَقَدْ أَسَخَطْتُمْ رَبَّكُمْ».

الشرح : «لا تقولوا» أيها المسلمون «للمنافق» الذي يتظاهر بالإسلام، ويبطن الكفر إذا عرفتموه فلا تنادوه أو تصفوه بقولكم «سيدنا» لأن السيد هو من فاق أقرانه في الفضائل ومنها الإيمان والتقوى والمنافق عار عن ذلك «فإنه إن يكن سيدكم» وهو منافق «فقد أسخطتم ربكم» أي تسببتم في جلب سخط الله عز وجل وغضبه عليكم لأنكم وصفتم من هو شقي مغضوب عليه بحلية الصالحين وذلك ظلم وجور وجريمة. فلا يجوز وصف المنافقين والكافرين ونداؤهم بلفظ السيادة. ومن هذا يعلم ما هو سائد اليوم بين أصحاب وسائل الإعلام من إذاعة وصحافة... من ذكرهم للكفار والمنافقين والملاحدة بالسيادة. فهم بذلك يغدون ويروحون في سخط الله عز وجل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٤٧/٣٤٦/٥) وأبو داود في الأدب (٤٩٧٧) والبخاري في الأدب المفرد (١١٢) عن بريدة بسند صحيح. ومفهوم الحديث أنه يجوز أن يقال لغير المنافق... سيد وأن في ذلك رضاء ربنا وليس سخطه.

١٧٦٠ — «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ».

الشرح : «لا تقولوا» معشر الموحدين «ما شاء الله وشاء فلان» فإن ذلك يعد

شركاً لله تعالى في ظاهر الكلام لأن الواو تقتضي ذلك، وإن لم يقصد المتكلم الشرك «ولكن قولوا» بدل ذلك «ما شاء الله ثم شاء فلان» فإن الفصل بضم لا شرك فيه لأنها تقتضي أن مشيئة فلان تابعة لمشيئة الله عز وجل. وقد جاء في السنة ما يدل لجواز ذلك أيضاً كما في حديث الأبرص والأقرع والأعمى وفيه قول الملك فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك. والحديث في الصحيحين.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٥/٣٨٤/٣٩٣/٣٩٤) وأبو داود (٤٩٨٠) في الأدب وابن ماجه (٢١١٨) والبيهقي (٢١٦/٣) عن حذيفة قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني رأيت في المنام أنني لقيت بعض أهل الكتاب فقال: «نعم القوم أنتم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد» فقال النبي ﷺ: «قد كنت أكرهها منكم فقولوا ما شاء الله ثم شاء محمد» وسنده صحيح وفي الباب عن جماعة.

١٧٦١ — «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ».

الشرح: «لا تقوم الساعة» وتنخرم هذه الحياة «إلا على شرار الناس» وهم الكفار وبالأخص الذين لا يقولون بوجود الله بدليل الحديث الآتي بعد حديث، وإن كان الكفار كلهم شر الخلق لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ﴾ . . والحديث يدل على أن وجود أهل الإيمان أمان من قيام الساعة.

التخريج: والحديث رواه أحمد (١/٤٣٥) ومسلم في الفتن (١٨/٨٨) عن ابن مسعود.

١٧٦٢ — «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحَجَّ هَذَا الْبَيْتُ».

الشرح: «لا تقوم الساعة» وتنتهي حياة هذا العالم «حتى» يضمحل الدين وتتلاشى معالمه وحتى «لا» يوجد أحد من المسلمين «يحج هذا البيت» لانقراض من يؤمن بذلك ويدين به وهذا سيكون بعد موت عيسى عليه السلام وقبض أرواح المؤمنين.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان (١٨٨٤) والحاكم (٤/٤٥٣) عن أبي سعيد الخدري وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي وهو كما قالوا . وانظر ما تقدم (١٣٠٣).

١٧٦٣ – «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ اللَّهُ» .

الشرح : «لا تقوم الساعة» وتنقضي أيام الدنيا حتى يذهب الموحدون وينقضون و«حتى لا يقال في الأرض» من طرف الإنس والجن «الله الله» يعني لا يبقى أحد يوحد الله ويقول بوجوده عز وجل . وفي رواية «لا تقوم الساعة على أحد يقول : الله الله» وهي في مسلم (١٧٨/٢) .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠١/١٠٧/٣) ومسلم في الإيمان باب ذهاب الإيمان آخر الزمان (١٧٨/٢) والترمذي في الفتن (٢٠٣٧) عن أنس . وفي رواية لأحمد (٢٦٨/٣) «حتى لا يقال في الأرض الله الله» .

١٧٦٤ – «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجُ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى» .

الشرح : «لا تقوم الساعة» على الناس ويصعقون «حتى تخرج» وتندلع «نار» عظيمة «من» أرض «الحجاز» وهو الإقليم الغربي لشبه الجزيرة العربية الذي يطل على ساحل البحر الأحمر ويقع في الشمال من عسير، وإلى الغرب من نجد . ومكة والمدينة من جملته . فمنه تخرج هذه النار حتى «تضيء أعناق الإبل ببصرى» يعني أن ضياءها سيصل إلى الشام، وتظهر أعناق الإبل به في الليل المظلم . وقد خرجت هذه النار في المائة السابعة للهجرة . وانظر لذلك فتح الباري (١٩١/١٦/١٩٢) وهذه النار هي غير النار المتقدمة الذكر التي تخرج من حضرموت أو من عدن، أو من المشرق فالله أعلم وانظر ما سبق (٨٢٠/٦٠١) .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٩١/١٦) مسلم (٣٠/١٨) كلاهما في الفتن عن أبي هريرة .

١٧٦٥ - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ» .

الشرح : «لا تقوم الساعة حتى» يكفر الناس ، وترتد بعض القبائل المسلمة إلى أن «تضطرب» وتتحرك «أليات» وأعجاز «نساء» قبيلة «دوس» اليمنية ويكون ذلك بالطواف والدوران «حول» وجانب طاغيتهم «ذي الخلصة» بفتحات «وكانت صنماً تعبدها دوس في الجاهلية» فسيكفرون آخر الزمان، ويرجعون إلى عبادتها والطواف بها. . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧١/٢) والبخاري باب تغير الزمان حتى يعبدوا الأوثان (١٦/١٨٨/١٨٩) ومسلم (٣٣/٣٢/١٨) كلاهما في الفتن عن أبي هريرة.

١٧٦٦ - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ» .

الشرح : «لا تقوم الساعة» وتنقضي الأيام والليالي «حتى يبعث» ويظهر ويخرج على الناس «دجالون» مموهون «كذابون» يقولون ما يخالف الواقع وعددهم «قريب من ثلاثين» شخصاً ما بين رجل وامرأة «كلهم يزعم» ويدعي كذباً وزوراً «أنه رسول» من عند «الله» وقد وجد من هذا الصنف في كل العصور خلق كثير، فأهلكهم الله وقطع دابرهم، وقد ظهر في عصرنا جماعة منهم، ففتنوا المسلمين وكفروا أقواماً اغتروا بدعاويهم. . . ولا يزال أناس مغفلون جاهلون يدينون بمفترياتهم ومنهم القاديانية والبهاية المرتدون.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن (٤٦/٤٥/١٨) قبل ذكر ابن صياد عن أبي هريرة.

١٧٦٧ - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِّن قَحْطَانَ، يَسُوقُ
النَّاسَ بِعَصَاهُ» .

الشرح : «لا تقوم الساعة حتى يخرج» على الناس «رجل من قحطان» أي من
اليمن فيتغلب عليهم بما سيؤتى من قوة فائفة متطورة «يسوق الناس بعصاه» هو
كناية عن تغلبه عليهم وانقيادهم له مع خشونته وشدة عنفه وعدوانه .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٩٠/١٦) ومسلم (٣٦/١٨) كلاهما في الفتن
عن أبي هريرة وانظر الفتح (٣٤٥/٧) .

١٧٦٨ - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالْدُنْيَا لُكْعُ بِنِ
لُكْعٍ» .

الشرح : «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس» وأحقهم وأولاهم «بالدنيا» أي
ثرواتها ومتاعها والسلطة والحكم وولايات شؤون الناس والقيام بمصالحهم «لكع»
أي اللئيم الساقط «بن لكع» الذي لا وزن له عند الله ولا اعتبار إما لكفره أو ظلمه
أو فسقه وفجوره وتهتكه والحديث يتجلى في عصرنا بأجلى ظهور فإن العالم
لا يقوده إلا اللئام الذين لا اعتبار لهم عند الله ولا قيمة، فهم أهل الجاه والرياسات
وأرباب الحل والعقد وهم الرأسماليون . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٨٩/٥) والترمذي في الفتن (٢٠٣٨) عن حذيفة
بسند صحيح . وله شاهد عن أنس رواه ابن حبان (١٨٨٥) .

١٧٦٩ - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا
لَيْتَنِي مَكَانَهُ» .

الشرح : «لا تقوم الساعة حتى يمر» ويجتاز «الرجل بقبر الرجل» الميت «فيقول»
متمنياً الموت «يا ليتني» أي أود وأتمنى أن أكون ميتاً مقبوراً «مكانه» وذلك لكثرة

البلاء، وعموم الفتن، وشمول المحن والمصائب وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل وأهله، وظهور المعاصي والمناكير وهذا يتجلى أيضاً في وقتنا هذا .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٦/٥٣٠) والبخاري (١٦/١٨٧) ومسلم (٣٤/١٨) عن أبي هريرة .

١٧٧٠ - «لَا تُكْثِرُوا الضَّحْكَ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِثُّ الْقَلْبَ» .

التشريح : «لا تكثرُوا الضحك» بالقهقهة أيها المسلمون «فإن كثرة الضحك تميث القلب» أي يفسده ويجعله غافلاً وبعيداً عن الذكرى والاعتاظ ويؤخذ من مفهومه أن قلته لا بأس به، وقد ثبت عن النبي ﷺ في عدة أحاديث أنه ضحك حتى بدت نواجذه الشريفة . .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الزهد (٤١٩٣) عن أبي هريرة بسند حسن وقال الحافظ البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. وللحديث طرق منها عند الترمذي في الزهد (٢١٢٧) وأحمد (٢/٣١٠) مطوّلاً وأوله «اتق المحارم» إلخ وطريق آخر عند ابن ماجه (٤٢١٧) وحسنه البوصيري .

١٧٧١ - «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلَيَّ فَلْيَلِجِ النَّارَ» .

التشريح : «لا تكذبوا عليّ» بنسبة الحديث إليّ فإن ذلك يعتبر جريمة نكراء إذ يلزم منه تشريع ما لم يشرعه الله عز وجل . وهو نوع من أنواع الشرك ولذلك ذهب جمع من العلماء إلى تكفير من يكذب على رسول الله ﷺ «فإنه من يكذب عليّ» عن تعمد «فليج النار» أي فيدخلها . وهذا وعيد شديد، وتهديد أكيد عياداً بالله .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١/٢١٠) ومسلم في المقدمة (١/٦٦) والترمذي (٢٤٧٤) في العلم عن علي .

١٧٧٢ — «لَا تَكُنْ يَا عَبْدَ اللَّهِ مِثْلَ فَلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» .

الشرح : «لا تكن يا عبد الله» هو ابن عمرو بن العاص «مثل فلان» هكذا الرواية بالإبهام «كان يقوم الليل» للصلاة والتهجد والعبادة «فترك قيام الليل» تكاسلاً وتهاوناً، أو مللاً، ففيه ذم قطع ما اعتاده المسلم من العبادة وعلى الأخص قيام الليل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٠/٢) والبخاري في التهجد (٢٨٠/٢٧٩/٣) ومسلم في الصيام (٤٤/٨) والنسائي (٢١١/٣) وابن ماجه (١٣٣١) من حديث ابن عمرو رضي الله تعالى عنه.

١٧٧٣ — «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ أَخِيكُمْ» .

الشرح : «لا تكونوا» معشر المسلمين «عون الشيطان» أي معينين إياه «على أخيكم» العاصي بعبابه، وتعييره، وتأنيبه، فيكفيه إغواء الشيطان حتى أهلكه وأوقعه في المعصية.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الحدود (٨٦/١٥) عن أبي هريرة قال: أتني رسول الله ﷺ بسكران فأمر بضربه فمنا من يضربه بيده، ومنا من يضربه بنعله، ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل: ما له؟ أخزاه الله فقال رسول الله ﷺ إله.

ونحوه عن ابن مسعود رواه أحمد (٤٣٨/١).

١٧٧٤ — «لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ» .

الشرح : «لا تلاعنوا بلعنة الله» أي لا يلعن بعضكم بعضاً فإن اللعنة هي الإبعاد عن رحمة الله أو منازل الأبرار وذلك عظيم «ولا بغضبه» بأن تقولوا غضب الله عليكم «ولا بالنار» بأن تدعوا على بعضكم بذلك كقول القائل: أدخلك الله النار ونحو ذلك.

ففي الحديث تحريم الدعاء على المسلم بهذه الأشياء .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤٠٩٦) والترمذي في البر والصلة (١٨٢٠) والحاكم (٤٧/١) عن سمرة وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم والذهبي .

١٧٧٥ - «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ مَن لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ» .

التشريح : «لا تلبسوا» معشر الرجال «الحرير» الأصلي بأنواعه «فإنه من لبسه» من الرجال «في الدنيا» لغير ضرورة «لم يلبسه في الآخرة» يعني في الجنة بأن يحرم من دخولها أو يمنع منه ولو دخلها وهذا كله إذا مات ولم يتب، وتحريم الحرير على الرجال وحليته للنساء لا خلاف فيه .

التخريج : والحديث رواه مسلم (٤٤/١٤) عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه .

١٧٧٦ - «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ» .

التشريح : «لا تلعنوه» أي لا تدعوا عليه باللعنة يعني الصحابي حماراً الذي كان يشرب الخمر ويحد من وقت لآخر «فوالله ما علمت» عنه إلا «أنه يحب الله ورسوله» ومن كان كذلك فلا يجوز لعنه لأن المعصية لا تنافي الإيمان، ولا تخدش محبة الله ورسوله ﷺ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الحدود (٨٣/٨٢/١٥) عن عمر رضي الله تعالى عنه أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً، وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب . فأتى به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم : اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به فقال النبي ﷺ إني .

١٧٧٧ - «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَخْرُجَنَّ وَهْنًا تَفَلَاتٌ» .

الشرح : «لا تمنعوا إماء الله» أي نساءكم من الزوجات والبنات . . . «مساجد الله» للصلاة فيها ولتلقى الدروس والعلوم الدينية النافعة «ولكن ليخرجن» من بيوتهن «وهن تفلات» بفتح مع كسر أي مع سوء الرائحة غير متطيبات، وانظر بعض شروط خروجهن في حديث رقم (٥) أول الكتاب .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٣٨/٢) وأبو داود (٥٦٥) عن أبي هريرة بسند حسن وهو صحيح لشواهده .

١٧٧٨ - «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَاءَ» .

الشرح : «لا تمنعوا» الناس أخذ «فضل الماء» يعني الفاضل عن حاجتكم من الشرب والسقي «لتمنعوا به الكلاء» أي إذا منعتكم فضل الماء تسبب عن ذلك منع رعي إبل غيركم الكلاء والنبات والعشب الذي ينبت حول الآبار والموارد لأنها إذا رعت احتاجت إلى الشرب فإذا منعت من الشرب تأخر أصحابها من الرعاة عن رعيها هنالك .

التخريج : والحديث رواه البخاري في المزارعة (٤٢٨/٥/٤٣٠) ومسلم في المساقاة (٢٣٠/١٠) وأبو داود في البيوع (٣٤٧٣) عن أبي هريرة . . وانظر ما سبق (١٦٣٩) .

١٧٧٩ - «لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ» .

الشرح : «لا تمنعوا» هو نهى تنزيه «نساءكم» ممن هن تحت أمركم طرق «المساجد» لمشاركة إخوانهن من الرجال في العبادة العامة، وحضور مجالس الوعظ والإرشاد، لأنهن يحتجن إلى ذلك كالرجال «و» لكن قعر «بيوتهن» وتأخرهن عن الخروج ولو إلى المسجد «خير لهن» وأشرف لعرضهن، وأبعد لهن عن الفتنة، فإن مجرد خروجهن يعرضهن لفساد المجتمع، ولا سيما في هذا العصر

الذي كثرت فيه الأشرار وانتشر فيه الفساد وذهبت مراقبة الله من القلوب واتسع الخرق على الراقع وعري أكثر الناس من خوف الله عز وجل . فالواجب على المرأة المسلمة أن تقلل من الخروج بقدر المستطاع إلا لضرورة لاجئة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٦/٢) وأبو داود (٥٥٧) والحاكم (٢٠٩/١) عن ابن عمر بسند صحيح وأصله في صحيح مسلم . وانظر شرح مسلم للنووي رحمه الله تعالى (١٧٨/٩) .

١٧٨٠ - «لَا تُنَزِعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ» .

الشرح : «لا تنزع» وتسلب «الرحمة» وهي رقة توجد في القلب عند معاينة مبتلى أو ضعيف أو صغير تحمل على الإحسان إليه والرفق به، والسعي في كشف ما به، وقد جعلها الله عز وجل حتى في الحيوان ليعطف على نوعه ولا يخلو منها أحد «إلا من» إنسان «شقي» عند الله تعالى قد أراد به شراً فجعل قلبه غليظاً قاسياً شديداً، لا يحن لشيء، ولا يرحم خلقاً ومن كان كذلك لا يرحمه الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه الطيالسي (٢٠٧٢) وأبو داود في الأدب (٤٩٤٢) والترمذي (١٧٦٩) في البر والصلة وابن حبان (٢٠٦٥) والحاكم (٢٤٨/٤) عن أبي هريرة وسنده صحيح .

١٧٨١ - «لَا تُوَاصِلُوا، فَإِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إِنِّي أُطَعِمُ وَأُسْقِي» .

الشرح : «لا تواصلوا» في الصيام بحيث يصوم الإنسان ولا يتناول شيئاً من الطعام أو الشراب يومين فأكثر، فقال له أصحابه: إنك تواصل يا رسول الله فقال: «فإنني لست» في ذلك «كأحد منكم» لما منحني الله من القوة الظاهرة والباطنة «وإنني أطعم وأسقي» أي يطعمني ربي ويسقيني من عالم الغيب، مما لا يعلمه إلا الله عز وجل .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٠٦/٥) ومسلم (٢١٤/٧) والترمذي (٦٨٨) كلهم في الصيام عن أنس ونحوه عن عائشة وابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وكلها في الصحيح.

١٧٨٢ – «لَا تُوْطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ، وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ».

الشرح : «لا توطأ» وتنكح «حامل» سواء كانت بزواج، أو ملك يمين «حتى تضع» ما في رحمها، لأنها تعتبر في عدة ولا يجوز سقي ولد الغير بمائك كما تقدم «ولا» توطأ «غير ذات» وصاحبة «حمل» مما هي حائل «حتى تحيض» وتطهر ليعرف براءة رحمها من النكاح السابق. وهذا بالنسبة للإماء أما الحرائر فلا بد من ثلاثة قروء ونحوها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦٢/٣) وأبو داود (٢١٥٧) والحاكم (١٩٥/٢) عن أبي سعيد وسنده صحيح. وانظر تهذيبي للجامع (١٠١٣/١٠١٤/١٤٣٤).

١٧٨٣ – «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ، أَوْ حُمَةٍ».

الشرح : «لا رقية» أنفع «إلا من عين» لامة أي من أصيب بعين «أو حمة» بضم الحاء وفتح الميم المخففة أي سم من لدغة ذوات السموم كحية وعقرب ونحوهما، غير أن هذا الحصر لا مفهوم له لورود الأحاديث الصحيحة المتكاثرة بمشروعية الرقية من كل شيء.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الإيمان باب دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٩٣/٣) وابن ماجه (٣٥١٣) عن بريدة وأحمد (٤٣٨/٤٣٦/٤) وأبو داود (٣٨٨٤) والترمذي (١٨٩٩) عن عمران بن حصين. ونحوه عن أنس عند مسلم (١٨٥/١٨٤/١٤) وأبي داود (٣٨٨٩) والترمذي (١٨٩٨).

١٧٨٤ - «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ، وَلَا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ» .

الشرح : «لا صلاة» صحيحة، أو كاملة «بحضرة طعام» أي إذا كان الطعام حاضراً، والنفس متشوفة إليه «ولا» صلاة «وهو يدافعه الأخبثان» أي البول والغائط لأن مدافعتهما تمنعه من الخشوع والحضور في الصلاة، فيتشوش باطنه. وللأئمة رحمهم الله تعالى خلاف في صحة هذه الصلاة.

التخريج : والحديث رواه مسلم في المساجد (٤٧/٥) عن عائشة.

١٧٨٥ - «لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ» .

الشرح : «لا صلاة» مشروعة «بعد طلوع الفجر» وانتشاره في الأفق «إلا سجدتين» أي سنة الفجر. وقد جاء في حديث آخر: «إذا طلع الفجر فقد ذهبت كل صلاة الليل والوتر» . . وهذا مقيد بمن نام ولم ينو قياماً حتى طلع الفجر. أما من كانت نيته القيام فغلبته عيناه، فله أن يصلي ولو طلع الفجر. كما جاء مبيناً في أحاديث أخرى كما في حديث رقم (١٥٢٧).

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٥٨١١) وأبو داود (١٢٧٨) والترمذي (٣٧٦) عن ابن عمر وهو صحيح لشواهده وقد ذكرتها في تهذيب الجامع.

١٧٨٦ - «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» .

الشرح : «لا صلاة» صحيحة «لمن لم يقرأ» فيها «بفاتحة الكتاب» أي الحمد لله رب العالمين إلخ. وبوجوب قراءتها قال كل الأئمة من السلف والخلف غير أبي حنيفة رحمه الله تعالى فقال: تكفي أي سورة. . . واختلفوا في وجوبها على المأموم في تفاصيل لهم. والحق أنها واجبة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٤/٥) والبخاري (٣٨٣/٣٨٢/٢) ومسلم (١٠٠/٤) وأبو داود (٨٢٢) والترمذي (٢٢٢) وغيرهم عن عبادة. وانظر ما سبق (١٤٨٢).

١٧٨٧ - «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» .

الشرح : «لا صلاة» مقبولة «لمن لا وضوء» ولا طهارة «له» أي فلا تجزئه، لأن الطهارة شرط صحة لها بالإجماع «ولا وضوء» صحيحاً أو كاملاً «لمن لم يذكر اسم الله عليه» وظاهره أن الوضوء بدون تسمية باطل، وبه قال بعض الأئمة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤١٨/٢) وأبو داود (١٠١) وابن ماجه (٣٩٩) والحاكم (٤١/١) والطحاوي في المعاني (٢٢/١) والبيهقي (٤٣/١) عن أبي هريرة وصححه الحاكم وقال الذهبي: فيه لين. وحسنه الشوكاني والحديث صحيح لشواهده عن جماعة من الصحابة. ولذلك صححه جماعة من المحدثين.

١٧٨٨ - «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» .

الشرح : «لا ضرر» أي لا يضر الرجل أخاه «ولا ضرار» أي لا يجازي أحد من ضره بإدخال الضرر عليه بل يعفو ويصفح، فالضرر ابتداء الفعل، وإلحاق المفسدة بالغير مطلقاً والضرار الجزاء عليه وإلحاقه به على وجه المقابلة والجزاء وهذه قاعدة من قواعد الدين وهي رفع الضرر عن المسلمين، وعدم إذايتهم سلباً وإيجاباً.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣١٣/١) وابن ماجه (٢٣٤١) عن ابن عباس وابن ماجه (٢٣٤٠) عن عبادة والحاكم (٥٨/٢) والبيهقي في الكبرى (٦٩/٦) عن أبي سعيد وزادا: «من ضار ضاره الله، ومن شاق شاق الله عليه» وصححه الحاكم على شرط مسلم. والحديث صحيح بلا شك فإن له طرقات وشواهد غير ما ذكر وانظر مجمع الزوائد (١١٠/٤). وحسنه النووي وقال: إنه له طرقات يقوي بعضها بعضاً، وقال العلائي: للحديث شواهد ينتهي مجموعها إلى درجة الصحة، أو الحسن المحتج به.

١٧٨٩ - «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» .

الشرح : «لا طاعة» أي لا تجب لأحد أياً كان «في معصية الله» عز وجل فمن أمر بما فيه مخالفة لأمر الله تعالى أو نهيهِ فلا يطاع ولا كرامة سواء كان أباً، أو أمّاً، أو أميراً، أو غيرهم . «إنما» تكون «الطاعة» واجبة «في المعروف» أي فيما كان مشروعاً من قبل الله، أو قبل رسوله ﷺ .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الخبر الواحد (٣٦٨/١٦) ومسلم في الإمارة (٢٢٧/٢٢٦/١٢) عن سيدنا علي رضي الله تعالى عنه وفي الباب أحاديث: وفي بعضها: «فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» .

١٧٩٠ - «لَا طَلَّاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ، وَلَا عِتَاقَ قَبْلَ مِلْكِ» .

الشرح : «لا طلاق» أي لا يشرع «قبل نكاح» أي من قبل أن يعقد على المرأة كأن يقول مثلاً إن فلانة قد طلقتها وهي ليست في عصمته ولا زوجة له فإن ذلك يعتبر لغواً أو يقول: إذا تزوجت فلانة فهي طالق . أو كل امرأة تزوجتها فهي طالق فكل ذلك يشمل الحديث وبهذا قال الأكثر والجمهور «ولا عتاق قبل ملك» أي لا يصح عتق عبد قبل ملكه فهو كسابقه .

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه (٢٠٤٨) عن المسور بن مخرمة وسنده حسن ولذا حسنه ابن دقيق العيد والبوصيري وابن حجر والسيوطي وهو صحيح لشواهد منها عن جابر وعبد الله بن عمرو رواهما الحاكم (٢٠٤/٢) والبيهقي (٣١٩/٧) وغيرهما وصححه الحاكم ومنها عن الإمام علي رواه أبو داود (٢١٩٠) والترمذي وغيرهما وسنده حسن .

١٧٩١ - «لَا عَدَوِيَّ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَّةً» .

الشرح : «لا عدوي» أي لا سراية لمرض من صاحبه لغيره بنفسه وتأثيره خلاف ما يعتقد الأطباء والفلاسفة بل ذلك قد يكون بمشيئة الله وإذنه «ولا صفر» بفتحتين

وهي دابة في البطن تعدي بنفسها كما كان يزعم أهل الجاهلية، وقيل هو نفي لما كان يتوهم أن شهر صفر تكثر فيه الدواهي والفتن. «ولا هامة» بتخفيف الميم وتشديدها قيل هي دابة تخرج من رأس القتيل، أو تتولد من دمه، فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثأره كذا كانت تزعم عرب الجاهلية، فأكذبهم الله، وقيل هي البومة الطائر المعروف.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٦٧/٣٢٧) والبخاري (١٢/٢٧٩) ومسلم في الطب (١٤/٢١٣) عن أبي هريرة قال أعرابي: فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيجيء البعير الأجرى فيدخل فيها فيجرها كلها قال: «فمن أعدى الأول» ورواه أحمد (٣/٣٤٩/٤٥٠) ومسلم في الطب (١٤/٢١٤) عن السائب. وجاء في رواية عن جابر عند مسلم زيادة: «ولا غول» (١٤/٢١٧) وجاء في رواية أخرى: «خلق الله كل نفس فكتب حياتها وموتها، ومصيباتها ورزقها».

١٧٩٢ — «لَا عَدُوِّي وَلَا هَامَّةٌ، وَلَا طَيْرَةٌ، وَأُحِبُّ الْقَالَ الْحَسَنَ» .

الشرح : «لا عدوى ولا هامة ولا طيرة» وهي التشاؤم كما كانت العرب تعتقد «وأحب الفال الحسن» وهي الكلمة الطيبة يسمعها الإنسان. وهو مستثنى من التشاؤم، وإن كان من جنسه، كما جاء في رواية عند البخاري (١٢/٣٢٤) ومسلم (١٤/٢١٨): «لا طيرة وخيرها الفال: الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم» . . وفي رواية: «ويعجبني الفال الصالح الكلمة الحسنة».

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٤/٢٢٠) في الطب عن أبي هريرة.

١٧٩٣ — «لَا عَقْرَ فِي الْإِسْلَامِ» .

الشرح : «لا عقر» أي نحر الإبل وضرب قوائمها عند القبور كما كانت عادة الجاهلية فكانوا يفعلون ذلك، ويقولون: إن صاحب القبر كان يعقرها للأضياف في حياته فيكافأ بصنيعه بعد موته. . . فلا يجوز هذا «في» دين «الإسلام» لأن فيه تشبهاً

بالمشركين والوثنيين، ولا يبعد أن يكون ما يفعل عند قبور الأولياء من هذا الصنيع وإن قصد به وجه الله تعالى وسمي عليه اسمه عز وجل، فإنه شبيه بعقر الجاهلية فينبغي للمسلم التنزه عنه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٧/٣) وأبو داود (٣٢٢٢) في الجنائز عن أنس قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر بقرة، أو شاة. وسنده صحيح.

١٧٩٤ - «لَا عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ، إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

الشرح : «لا عقوبة» لمعتد ومرتكب ما يوجب التأديب. وفي رواية: «لا يجلد» «فوق عشر ضربات» فمن زاد عليها في تعزير شخص وتأديبه فقد تعدى وظلم «إلا» في حد من حدود الله عز وجل فيزاد عليها كحد القذف والزنا... وهذا من عدل الإسلام ومحاسنه.

التخريج : والحديث رواه البخاري في كتاب المحاربي (١٩٣/١٥) عن رجل.

١٧٩٥ - «لَا فَرْعَ وَلَا عَتِيرَةَ».

الشرح : «لا فرع ولا عتيرة» الفرع بفتحتين هو أول التاج ينتج كانت الجاهلية تذبحه لطواغيتها. والعتيرة نسيكة كانوا يذبحونها للأصنام في رجب، فأبطل الإسلام ذلك، وأمر بالذبح لوجه الله تعالى فمن ذبح فليذبح لله عز وجل أي وقت كان. وقد جاء الإذن في ذلك في أحاديث وقال به الشافعي وغيره: أعني العتيرة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٩٠/٢٧٩/٢) والبخاري في العقيقة (١٤/١٢) ومسلم (١٣/١٣٥/١٣٦) وأبو داود (٢٨٣١) والترمذي (١٣٨١) والدارمي (١٩٧٠) وابن ماجه (٣١٦٨) عن أبي هريرة.

١٧٩٦ — «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» .

الشرح : «لا نذر» لا يلزم الوفاء بما يوجبه الإنسان على نفسه إذا كان «في معصية الله» تعالى كأن يقول: الله علي أن أشرب الخمر، أو أقتل فلاناً . «ولا» نذر «فيما لا يملك ابن آدم» كأن يقول: الله علي أن أتصدق بمال فلان . . فلا يلزمه ذلك وهو لغو من الكلام . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/٤٣٣) والنسائي (٧/١٨) وابن ماجه (٢١٢٤) عن عمران بن حصين . وسنده صحيح ورواه مسلم في النذور (١١/١٠١) مطولاً ضمن حديث وفيه بيان سببه . . وأن امرأة كانت أسيرة عند الكفار فهربت منهم وركبت ناقه لرسول الله ﷺ كان الكفار قد أصابوها فنذرت لله إن نجاها الله عليها لتحننها . . . فقال ﷺ : «سبحان الله بئسما جزيتها» ثم قال : «لا وفاء لنذر» إلخ .

١٧٩٧ — «لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ» .

الشرح : «لا نذر في معصية الله» تعالى أي لا يشرع ولا يجوز الوفاء به . «وكفارته» أي محوه «كفارة» أي مثل كفارة «اليمين»، وهي إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، أو صيام ثلاثة أيام . وهو يدل على أن نذر المعصية فيه كفارة، ولم يقل بذلك مالك رحمه الله تعالى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٦/٢٤٧) وأبو داود (٣٢٩٠) والترمذي (١٣٩٣) والنسائي (٧/٢٤/٢٥) وابن ماجه (٢١٢٥) عن عائشة وهو صحيح لغيره .

١٧٩٨ — «لَا نَفَقَةَ لَكَ، إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا» .

الشرح : «لا نفقة لك» تجب على زوجك ولا سكنى كما في مسلم «إلا أن تكوني حاملاً» فإنها تجب لأجل الحمل لا لك . قال ذلك لفاطمة بنت قيس راوية الحديث، وكان زوجها قد طلقها ثلاثاً، فهو يدل على أن من كانت كذلك لا نفقة لها ولا سكنى، وبهذا قال الجمهور .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٢٩٠) عن فاطمة بنت قيس وسنده صحيح وأصله في الصحيحين وانظر ما سبق (١٥٧٠).

١٧٩٩ – «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ، وَالسُّلْطَانُ وَلِيٌّ مِنْ لَا وَوَلِيٍّ لَهُ» .

الشرح : «لا نكاح» صحيح ومعتبر شرعاً «إلا» إذا كان مصحوباً «بولي» للمرأة من أب أو ابن أو أخ . . ليتولى العقد لها بعد استشارتها ورضاها، فمن زوجت نفسها بدون ولي فنكاحها فاسد باطل . «والسلطان» أي ذو السلطة من قاض ونحوه «ولي من لا ولي له»، فهو الذي يتولى العقد لمن ليس لها ولي .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٥٠/١) عن ابن عباس وابن ماجه (١٨٨٠) عن عائشة وشطره الأول عند أحمد وأبي داود (٢٠٨٥) والترمذي (٩٨٣) وابن ماجه (١٨٨١) والحاكم عن أبي موسى وصححه الحاكم والذهبي والحديث بجملته صحيح لشواهد.

١٨٠٠ – «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» .

الشرح : «لا نورث» أي لا تقسم تركتنا معشر الأنبياء بين الورثة «ما تركنا» بعدنا من الأموال هو «صدقة» على من يحتاج ذلك . وهذا لا خلاف فيه بين أهل السنة، وإنما شق عصا الخلاف فيه أهل الضلال حتى نسبوا الخليفة الأول الراشد رضي الله تعالى عنه إلى الظلم والجور حيث لم يدفع الإرث للسيدة فاطمة عليها السلام وذلك هوس منهم وتمويه، وضلال، وخروج عن المشروع .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الخمس (١٥/١٠/٧) ومسلم في الجهاد (٧٤/١٢) وأبو داود في الخراج (٢٩٦٣) والترمذي (١٤٧٦) في الجهاد والنسائي في قسم الفيء (١٢٣/٧) عن مالك بن أوس بن الحدثان وعمر وعثمان وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف وعلي والعباس رضي الله تعالى عنهم مطولاً ومختصراً وفي الباب عن عائشة وأبي بكر في غزوة خيبر من صحيح البخاري (٣٤/٣٣/٩) وغيرهم والحديث متواتر .

١٨٠١ - «لَا وَتِرَانٍ فِي لَيْلَةٍ» .

الشرح : «لا» يصلى «وتران في ليلة» واحدة، فمن صلاه أول الليل فقام قبيل الفجر فلا يعيده وله أن يصلي ما شاء علماً بأن الأفضل أن يكون الوتر خاتمة صلاته من الليل، لحديث بذلك .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣/٤) وأبو داود (١٤٣٩) والترمذي (٤٢١) والنسائي (١٨٨/٣) عن طلق بن علي وسنده صحيح .

١٨٠٢ - «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا» .

الشرح : «لا هجرة» تجب من مكة إلى المدينة «بعد الفتح» أي بعد أن فتحت مكة، وصارت دار إسلام، وقد كانت واجبة قبل فتحها «ولكن» يبقى دون انقطاع «جهاد» العدو «ونية» المسلم فيما يريده فكل من الجهاد والهجرة لا ينقطعان إذا كانت للمسلم نية صالحة في ذلك فالجهاد ضروري للمسلمين والهجرة كذلك فراراً من دار الكفر إلى ديار الإسلام، أو من دار الفسق والظلم... إلى غيرها. «وإذا استنفرتم» أي إذا طلب منكم أولو الأمر النفار والخروج للجهاد «فانفروا» واخرجوا خفافاً وثقالاً، وجاهدوا في سبيل الله .

التخريج : والحديث رواه البخاري في أول الجهاد (٣٧٨/٣٤٤/٦) عن ابن عباس ومسلم في الإمارة (٨/١٣) عن عائشة ورواه أحمد والنسائي عن صفوان بن أمية .

١٨٠٣ - «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ، وَلَا يَوْمٌ، إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ» .

الشرح : «لا يأتي عليكم» يا معشر المسلمين ويمر بكم «عام» كامل في رواية للبخاري «زمان» و «لا يوم» من الأيام «إلا و» يكون «الذي» يأتي «بعده شر» وأقبح

«منه» وأقل ديناً، وأغرب إسلاماً، وأكثر كفرةً، وأعم شراً، وأشمل فسوقاً وفجوراً، وهذا أمر مشاهد، ولا سيما في هذه العصور الأخيرة، فإن الأوضاع قد تبدلت بسرعة، وكل يوم يظهر من الشر والفتن ما لم يتقدم له مثل، حتى أصبحت الدنيا مظلمة لا يجد المؤمن ملجأً يتجه إليه عياداً بالله ويبقى الأمر كذلك في الشدة «حتى تلقوا ربكم» أي حتى تموتوا. غير أن هذا مقيد بالأغلب، وإلا فلا بد للمسلمين من التنفيس عنهم بإخراج من يقيم لهم دينهم الآونة بعد الآونة حتى يأتي الخليفة الراشد المهدي ثم خاتم الخلفاء عيسى عليه السلام.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٩/١٧٧/١٣٢/٣) والبخاري (١٢٧/١٦) في الفتن أن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فإنه لا يأتي إلخ سمعته من نبيكم ﷺ.

١٨٠٤ — «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أكونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» .

التشرح : «لا يؤمن أحدكم» الإيمان الكامل بحيث يطلق عليه أنه مؤمن حقيقة «حتى أكون» عنده في قلبه وتصرفاته «أحب إليه» الحب الإيماني وذلك يقتضي متابعتة في كل شيء «من أهله» فيشمل الأم والأب والإخوة، والأخوات، والأولاد، والخالات، والعمات، والأحوال وغيرهم من ذوي القربى. «وماله» أي كل ما يتموله من نقد ومتاع وأثاث ومواشي، وزراعة، وبضاعة، وتجارة وأراضي وعقارات ودور... «والناس أجمعين» كالأصدقاء والإخوان... فلا يكون المرء صادقاً مخلصاً في إيمانه حتى يكون حبه للرسول ﷺ أكد عنده من حب كل ما سبق. حققنا الله بذلك.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٨/٢٧٥/١٧٧/٣) والبخاري (٦٥/١) ومسلم (١٥/٢) والنسائي (١٠٠/٨) كلهم في الإيمان عن أنس. ونحوه عن أبي هريرة عند

البخاري وغيره.. وجاء في رواية «حتى أكون أحب إليه من والده وولده» إلخ والرواية الأولى أشمل وأعم..

١٨٠٥ – «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» .

التشريح : «لا يؤمن أحدكم» من ذكر وأنتى «حتى يحب لأخيه» المسلم ويتمنى له «ما يحب لنفسه» من الخير، فيدخل فيه كل الطاعات والمباحات وجلب كل نفع ودفع كل ضرر ديناً ودنياً لأن ذلك مقتضى الأخوة الكاملة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧٨/١٧٦/٣) والبخاري (٦٣/١) ومسلم (١٧/١٦/٢) والنسائي (١٠١/٨) ثلاثهم في الإيمان والترمذي في القيامة (٣٣٣٣) وابن ماجه في المقدمة (٦٦) عن أنس رضي الله تعالى عنه.

١٨٠٦ – «لَا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ» .

التشريح : «لا يبيع» ولا يسم «أحدكم» من المسلمين «على بيع أخيه» المسلم إذا اتفق مع المشتري وتراكتنا، واستقر الثمن بينهما، أما قبل الاتفاق والتراضي فلا بأس بالسوم والزيادة.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٥٦/٥) والنسائي (٢٢٦/٧) وابن ماجه (٢١٧١) كلهم في البيوع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

١٨٠٧ – «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ» .

التشريح : «لا يبولن أحدكم» لغير ضرورة «في الماء الدائم» أي الراكد «الذي لا يجري ثم يغتسل» أو يتوضأ «فيه» لأن ذلك إن كان الماء كثيراً يقدره، وإن كان قليلاً وتغير ينجسه.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٥٩/١) ومسلم (١٨٧/٣) وأبو داود (٧٠/٦٩) والنسائي (٤٤/١) والترمذي (٥٩) وابن ماجه (٣٤٤) عن أبي هريرة.

١٨٠٨ - « لا يُتَمَّ بَعْدَ اِحْتِلَامٍ ، وَلا صُمَاتٍ يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ » .

الشرح : « لا يتم » أي لا تجري أحكام اليتيم « بعد احتلام » الغلام أي بعد بلوغه وظهور علامات ذلك فيه . وأصل الحلم ما يراه النائم ، ثم غلب استعماله فيمن بلغ مبلغ الرجال ، فمن بلغ ارتفعت عنه أحكام اليتيم من الحجر في ماله ، وكفالته ، وإيوائه ، والنظر في مهامه ، وأصبح مستقلاً بنفسه إذا كان راشداً عاقلاً . « ولا » يشرع في ديننا « صمات » أي سكوت « يوم إلى الليل » فإن ذلك كان شرعاً لبعض من كان قبلنا ، وليس مشروعاً لنا ، فلا فضيلة فيه ، ولا عبرة به .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الوصايا (٢٨٧٣) عن علي وسنده حسن .

١٨٠٩ - « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِذَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ » .

الشرح : « لا يتمنى » ويود « أحدكم » ويطلب « الموت » لضر نزل به أو لمشاكل أحاطت به لما في ذلك من انقطاع عمله الصالح ، فإن المسلم « إما » أن يكون في حياته « محسناً » قد وفق لطاعة الله وعبادته ، « فلعله » في حياته « يزداد » إحساناً ، وعملاً صالحاً فيسعد بذلك ، ويرفعه الله للدرجات العلى ، ويرضى عنه ، « وإما » أن يكون « مسيئاً » غافلاً مهتكمأ في شهواته المحرمة غارقاً « فلعله » إن أطال الله عمره « يستعتب » أي يطلب من الله العتبي والرضاء والرجوع إليه والتوبة ، فيكون ذلك خيراً له .

والحديث يدل على المنع من طلب الموت وبالأخص إذا نزل بالإنسان بلاء فإن ذلك يدل على التسخط على القدر وعدم الرضاء بقضاء الله عزوجل . نعم له أن

يتمنى ذلك إذا خاف على دينه، أو يطلبه مع التعليق كأن يقول ما جاء به الحديث:
«وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون».

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٣/٢) والبخاري في التمني (٣٥٠/٣٤٩/١٦) والنسائي أول الجنائز (٣/٤) عن أبي هريرة. وفي الصحيحين عن أنس وفيه: «فإن كان ولا بد فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي. وتوفني ما كانت الوفاة خيراً لي».

١٨١٠ – «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ».

الشرح : «لا يتوارث أهل ملتين» أي أهل دينين مختلفين فيما بينهم فلا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر، ولا يرث اليهودي النصراني ولا العكس.

التخريج : والحديث رواه أبو داود رقم (٢٩١١) وابن ماجه (٢٧٣١) كلاهما في الفرائض عن ابن عمر وبسند حسن. وهو صحيح لغيره.

١٨١١ – «لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا».

الشرح : «لا يجتمع كافر وقاتله» المسلم «في النار أبداً» ومعناه أن من قتل كافراً دخل الجنة ولا يدخل النار فيجتمع فيها مع قتيله الكافر. وهو ظاهر الحديث وقيل فيه غير ذلك، وفيه الترغيب في قتال الكفار والبشارة لقاتلهم بالجنة.

التخريج : والحديث رواه مسلم (٣٧/١٣) وأبو داود (٢٤٩٥) في الجهاد عن أبي هريرة.

١٨١٢ – «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ».

الشرح : «لا يجزي» ولا يكافيء «ولد والداً» أو والدة فيما أسدياه إليه من خير، وما عاملاه به من إحسان. فلا يستطيع مكافأة أحدهما، ولا مجازاتهما على ما عملا معه «إلا أن يجده مملوكاً» عبداً رقيقاً «فيشتره فيعتقه» ويصير حراً، لأن

الرفيق كالمعدوم لخلوه عن المناصب الشريفة واستحقاق غيره منافع. فتسبب الولد في عتقه كأنه أوجده فيقوم ذلك مقام مجازاته على إيجاده وتربيته والقيام به، والإحسان إليه حتى استقل بنفسه. وما عدا هذا فلا يجزيه أبداً، ولو فعل معه من البرور والإحسان ما فعل.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٦٣/٢) ومسلم (١٥٢/١٠) وأبو داود (٥١٣٧) والترمذي في البر والصلة (١٧٥٣) وابن ماجه (٣٦٥٩) وابن الجارود (٩٧١) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

١٨١٣ — «لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا» .

الشرح : «لا يجمع» في الزوج وكذا في ملك اليمين «بين المرأة وعمتها» أخت أبيها «ولا» يجمع «بين المرأة وخالتها» أخت أمها من النسب أو الرضاعة من الأب أو الأم ولا خلاف في تحريم الجمع بين ما ذكر.

التخريج : والحديث رواه البخاري (٦٥/٦٤/١١) ومسلم (١٩٠/٩) كلاهما في النكاح عن أبي هريرة.

١٨١٤ — «لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِئٌ» .

الشرح : «لا يحتكر» القوت «إلا خاطيء» أي آثم عاص. والاحتكار هو حبس الطعام ونحوه مما يحتاجه الناس، وإخفاء ذلك عنهم طلباً لارتفاع سعره. لبيعه بأعلى ثمن لأن في ذلك ضرراً للناس ومن فعل ذلك أجبر من طرف الحاكم على بيعه بسعر وقته نعم احتكاره في وقت الرخاء وعدم احتياج الناس إليه لا مانع منه ولاسيما إذا كان يبعثه لمناطق وأقاليم أخرى أهلها محتاجون إليه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٠/٦) ومسلم (٤٣/١١) وأبو داود (٣٤٤٧) والترمذي (١١٤٥) وابن ماجه (٢١٥٤) كلهم في البيوع عن معمر بن عبد الله العدوي من مهاجرة الحبشة.

١٨١٥ - «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ» .

الشرح : «لا يحج» البيت الحرام «بعد» هذا «العام» وهو العام الذي حج فيه أبو بكر أميراً على الحجاج في السنة التاسعة للهجرة، فلم يكن ليدخل الحرم بعد ذلك «مشارك» لوجوب تطهير مكة المكرمة من الوثنيين، وكل كافر، لأنها أصبحت دار إسلام، وعاصمته الدينية الأولى. «ولا يطوف بالبيت عريان» كما كان يفعل المشركون في أيام الجاهلية حيث كانوا يطوفون ببيت الله عراة وعرايا، رجالاً ونساء، وكان ذلك من وحي إبليس اللعين لهم، حتى قالت قائلتهم السفهية مشيرة إلى فرجها القذر:

الْيَوْمَ يَيْدُو كُلُّهُ أَوْ بَعْضُهُ وَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحِلُّهُ

فقضى الإسلام على هذه الظاهرة السافلة الساقطة، التي تنافي فطرة الله والآداب والأخلاق الكريمة، التي ندب الله إليها عباده الصالحين.

التخريج : والحديث رواه البخاري في المغازي في حج أبي بكر بالناس (١٤٤/٩) عن أبي هريرة.

١٨١٦ - «لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الثَّديِ، وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ» .

الشرح : «لا يحرم من الرضاع» أقارب الرضيع والمرضعة، ويصبحون كأنهم أقارب النسب في المحرمية وتحريم النكاح بينهم «إلا ما فتق» أي الرضاع الذي وسع «الأمعاء» أي وقع الرضاع من الرضيع موقع الغذاء بحيث ينمو منه بدنه، ويكتفي به، وكان «في» أيام «الثدي» أي الرضاع «وكان قبل الفطام» أي قبل فصله وقطعه عنه. وهو يدل على أن الرضاع الذي تثبت به المحرمية هو ما كان قبل الفطام أيام الرضاعة فيكون ما بعد ذلك غير مؤثر. غير أنه جاءت الرخصة فيه للضرورة كما في قصة سالم مولى أبي حذافة.

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الرضاع (١٠٣٥) عن أم سلمة، وحسنه وصححه يعني لشواهده.

١٨١٧ — «لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانٌ» .

الشرح : «لا يحكم» ولا يقضي «أحد» من الحكام «بين اثنين» متخاصمين. والحالة هذه «وهو غضبان»، لأنه وقتئذ يكون خارجاً عن طبيعته، فلا يأمن على نفسه من الخطأ بل والجور والانحراف في قضاائه وفصله. وألحقوا بالغضب كل ما يغير الطبيعة ويخرجها عن الاعتدال كالجوع المفرط، والعطش الشديد، ومدافعة البول والغائط، وغلبة النوم.

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأحكام (٢٥٦/١٦) ومسلم في الأفضية (١٥/١٢) والترمذي في الأحكام (١٢٠٨) والنسائي في أدب القضاة (٢١٦/٨) وابن ماجه (٢٣١٦) عن أبي بكر.

١٨١٨ — «لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ» .

الشرح : «لا يحل» ولا يجوز «لأحدكم» معشر المسلمين «أن يحمل» معه «بمكة» المكرمة «السلاح» لأنها حرم الله وأمنه. وقيد الجمهور ذلك بما إذا لم تكن حاجة وضرورة لحمله، فإن كانت جاز. وهذا مذهب مالك والشافعي والجمهور. واستدلوا بحمل النبي ﷺ ذلك عام عمرة القضاء وعام الفتح.

التخريج : والحديث رواه مسلم في الحج (١٣٠/٩) عن جابر رضي الله تعالى عنه.

١٨١٩ — «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا» .

الشرح : «لا يحل لمسلم أن يروع» ويخوف «مسلماً» ويتسبب في فزعه وإزعاجه ولو كان ذلك مباحة لما في ذلك من إذابة له.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٢/٥) وأبو داود (٥٠٠٤) في الأدب عن رجال أنهم كانوا يسرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى جبل معه فأخذه ففزع فذكره . وسنده صحيح .

١٨٢٠ – «لَا يَخْتَلِجَنَّ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعَتْ فِيهِ النَّصْرَانِيَّةُ» .

الشرح : «لا يختلجن» أي لا يتحركن «في صدرك» أي قلبك «شيء» من طعام ونحوه فتخرج منه وتركه بمجرد التشكك في تحريمه، فإنك بذلك تكون قد «ضارعت» أي شابهت «فيه» أي في تركه «النصرانية» أي ملة النصارى فلا يترك الشيء ويعتقد تحريمه حتى يتحقق، نعم قد يطالب بتركه تورعاً إذا تضاربت فيه الأقوال .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٢٦/٥) والترمذي في السير (١٤٣٥) وابن ماجه في الجهاد (٢٨٣٠) عن قبيصة بن هلب عن أبيه . ورجاله ثقات . وله شاهد عن عدي بن حاتم رواه أحمد (٣٧٧/٢٥٨/٤) والترمذي (١٤٣٦) وهو حسن في الشواهد فالحديث حسن أو صحيح .

١٨٢١ – «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» .

الشرح : «لا يدخل الجنة» مع الأولين «قاطع» رحم، أو لا يدخلها إن استحل ذلك بدون مبرر شرعي، وهو وعيد شديد لمن يقطع رحمه .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٤/٨٣/٨٠/٤) والبخاري في الأدب (٩/١٣) ومسلم في البر والصلة (١١٣/١٦) وأبو داود في الزكاة (١٦٩٦) والترمذي في البر (١٧٥٦) عن جبير بن مطعم .

١٨٢٢ – «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ» .

الشرح : «لا يدخل الجنة قتات» أي نمام وهو الذي ينقل الكلام على وجه الإفساد فهو محروم من دخول الجنة بدون سابقة عذاب عياداً بالله .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٣٨٢/٥/٣٨٩) والبخاري في الأدب (٨٣/١٣) ومسلم في الإيمان (١١٢/٢/١١٣) وأبو داود في الأدب (٤٨٧١) والترمذي في البر والصلة (١٨٦٩) عن حذيفة أنه مر عليه رجل فقيل له هذا يبلغ الأمراء الحديث عن الناس فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إلخ.

١٨٢٣ - «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا» .

الشرح : «لا يدخل النار» أبدأ إن شاء الله «من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» والمراد بها بيعة الرضوان التي كانت تحت شجرة بالحديبية فأهلها كلهم من أهل الجنة . وهذا وعد من الله عز وجل على لسان رسوله ﷺ .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٤٢٠/٦) ومسلم في الفضائل (٥٨/٥٧/١٦) والترمذي في المناقب (٣٦٢٨) عن أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة «لا يدخل النار...» إلخ. قالت بلى يا رسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وَلَنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ إلخ. فقال النبي ﷺ: «قد قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَنُدَّرُ الْقَائِمِينَ فِيهَا جِنَّتًا﴾» مريم (٧٢).

١٨٢٤ - «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ» .

الشرح : «لا يرث الكافر» قريبه «المسلم ولا» يرث كذلك «المسلم الكافر» لأن الكفر يقطع الصلة بينهما ويصحبان كأنهما أجنبيان لا علاقة تربط بينهما، وهذا أحد موانع الإرث الذي لا خلاف فيه .

التخریج : والحديث رواه أحمد (٨٠٩/٢٠٨/٢٠٠/٥) والبخاري (٥٣/١٥) ومسلم (٥٢/٥١/١١) وأبو داود (٢٩٠٩) والترمذي (١٩٣٩) وابن ماجه (٢٧٣٩) عن أسامة كلهم في الفرائض .

١٨٢٥ - «لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي فُسْحَةٍ، مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِْبَ دَمًا حَرَامًا» .

الشرح : «لا يزال» ويبرح «العبد» المسلم «في فسحة» أي سعة «من دينه ما لم يصب» ويرتكب «دماً حراماً» أي يقتل مسلماً أو معاهداً بغير حق ولا تأويل فإذا فعل ذلك أصبح مضيقاً عليه في دينه عياداً بالله . وهو يدل على عظم جرم قتل النفس، وإشعار بالوعيد على قتل العمد . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في أول الديات (٢٠٥/١٥) عن ابن عمر .

١٨٢٦ - «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ» .

الشرح : «لا يزال الناس» يعني المسلمين «بخير» في دينهم وفي حديث آخر، «لا يزال الدين ظاهراً» «ما عجلوا» أي ما داموا يبادرون بالأكل و «الفطر» من الصيام لأن اليهود والنصارى يؤخرون فطرهم، فإذا تشبهوا بهم سلبوا خيرهم وكان ذلك علامة على فساد وشر يقعون فيه، ولم يبق لدينهم ظهور وفيه إشارة إلى وقوع المسلمين في الشر إذا تركوا سنة نبيهم ﷺ كما هو الواقع، فإن الناس لما أعرضوا عن العمل بهدي الرسول ﷺ وتركوا سنته، وتكروا لها، وقلدوا الكفار في قوانينهم وحضارتهم . . . أنزل الله بهم البأس، ووقعوا في الخزي والذل، وأحاطت بهم المشاكل، والنكبات، والنكسات . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٩/٣٣١/٥) والبخاري (١٠١/٥) ومسلم (٧/٢٠٧/٢٠٨) والترمذي (٦١٩) وابن ماجه (١٦٩٧) عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه .

١٨٢٧ - «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ» .

الشرح : «لا يزال» ولا يفتأ «لسانك رطباً» أي طرياً، قريب العهد «من ذكر الله» أي بالإكثار منه، فهو كناية عن المداومة عليه، فإنه بذلك يلين، فإذا غفل الإنسان عنه قسا قلبه، واشتد لسانه . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٩٠/١٨٨/٤) والترمذي (٣١٥٤) وابن ماجه (٣٧٩٣) وابن حبان (٢٣١٧) والحاكم (٤٩٥/١) عن عبد الله بن بشر أن رجلاً قال يا رسول الله إن شرائع الإسلام قد كثرت علي فأخبرني بشيء أشبث به قال ﷺ: «لا يزال... إلخ وسنده صحيح.

١٨٢٨ — «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانُ» .

الشرح : «لا يزال هذا الأمر» يعني الخلافة والولاية العامة «في قريش» فهم أهلها مستحقون لها «ما بقي منهم» وفي رواية «من الناس» في الدنيا «اثنان» يعني هم الذين يجب أن يلوا أمر الأمة ولو لم يبق في الدنيا إلا رجلان فلا يصح عقد الخلافة لغيرهم بالاختيار وعلى هذا انعقد إجماع الصحابة فمن بعدهم فمن وليها من غيرهم كان ظالماً ما لم يحدوا عن إقامة الدين كما في حديث آخر عند البخاري في المناقب (٣٤٥/٧) عن ابن عمر بلفظ: «إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين». والحديث يحتمل أن يكون خبراً بمعنى الأمر، ويحتمل أن يكون على ظاهره وأن الخلافة لا تنقطع منهم كما هو الواقع، فإنها لم تزل فيهم، ولو في بعض الأقطار، وإن كانوا ظلمة، وخارجين عن هدي الرسول الأكرم ﷺ.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٢٨/٩٣/٢٩/٢) والبخاري في المناقب (٣٤٥/٧) ومسلم في الإمارة (٢٠١/١٢) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما .

١٨٢٩ — «لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «لا يستر الله على عبد في الدنيا» ما عمل من سيئات وذنوب، مما لم يطلع عليه أحد إلا الله ولم يفضحه، ولم يكشف أمره للناس رحمة به. «إلا ستره» عن الخلائق «يوم القيامة» بأن لا يذيع معاصيه بين أهل الموقف. وقد جاء في حديث آخر أنه تعالى بعدما يقرره بذنوبه يقوله له: «سترتها عليك في الدنيا، وأنا

أسترها لك اليوم». . لكن هذا مشروط بما إذا تاب مما فعل بدليل ما جاء في أحاديث أخرى . .

التخريج : والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٤٣/١٦) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٨٣٠ – «لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي فَيَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا» .

الشرح : «لا يشرب الخمر» وهي كل ما خامر العقل وغطاه «رجل» وكذا امرأة «من أمتي» أي أمة الإجابة «فيقبل الله منه صلاة أربعين يوماً» وإن كانت صحيحة مستوفية لشروطها . وفي هذا ما يحمل على الابتعاد عن هذه الجريمة النكراء ، فإن عدم قبول الصلاة من أعظم المصائب في دين المرء وفي ذلك إشعار بغضب الله تعالى عليه . وقد جاءت تشديدات وزواجر في شرب الخمر كقوله ﷺ : «إن الله عز وجل عهد لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال» – يعني عصارة أهل النار – وقوله : «لعن الله في الخمر عشراً» وقوله : «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة» . . وأنه يأتي يوم القيامة كعابد وثن . نسأل الله السلامة واللطف .

التخريج : والحديث رواه النسائي آخر الأشربة (٨/٢٨١/٢٨٢) والحاكم (١/٢٥٧/٣٥٨) عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وسنده صحيح . وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

١٨٣١ – «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ ، أَوْ يَوْمًا بَعْدَهُ» .

الشرح : «لا يصومن أحدكم» تطوعاً . «يوم الجمعة» مفرداً لأنه يوم عيد «إلا أن يصوم يوماً قبله أو يوماً بعده» وظاهر الحديث أن أفراد صومه محرم وبه قال كثيرون .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٣٧/٥) ومسلم (١٨/٨) وأبو داود (٢٤٢٠) والترمذي (٦٥٥) وابن ماجه (١٧٢٣) كلهم في الصيام عن أبي هريرة .

١٨٣٢ – «لَا يَغُرَّنْكُمْ فِي سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ، وَلَا بَيَاضُ الْأَفْقِ الْمُسْتَطِيلِ حَتَّى يَسْتَطِيرَ» .

الشرح : «لا يغرنكم» ويخدعنكم «في» عدم «سحوركم أذان بلال» فإنه يؤذن قبل الفجر ليوقظ النائم، ويرجع القائم «ولا» تغتروا أيضاً بـ «بياض الأفق المستطيل» الساطع أي المصعد في الأفق، فإنه الفجر الكاذب، فإنه لا يمنع من الأكل بل «حتى» يبدو الفجر الصادق الأحمر و «يستطير» بأن ينتشر جنوباً وشمالاً ويعترض، فهذا الذي يمنع من الأكل والشرب وبه يدخل وقت الصلاة .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨/١٣/٥) ومسلم (٢٠٦/٢٠٥/٧) وأبو داود (٢٣٤٦) والترمذي (٦٢٤) والنسائي (١٢٢/٤) عن سمرة .

١٨٣٣ – «لَا يَفْرَكَنَّ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا خُلُقًا» .

الشرح : «لا يفركن» أي لا يبغضن «مؤمن مؤمنة» لأخلاق سيئة يراها منها أو لأسباب أخرى فإنه «إن كره» وأبغض «منها خلقاً» قد طبت عليه وما أكثر ذلك في النساء، فإنه قد «رضي» وأحب «منها خلقاً» آخر حسناً، فإنها لا تخلو من ذلك، فينبغي للرجل أن لا يبالغ في بغض زوجته لما تعامله به من أخلاق شرسة، ويجب عليه أن يصبر عليها ويراعي منها دينها، أو جمالها، أو رفقتها به، وخدمتها له .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٩/٢) ومسلم في الرضاع (٥٨/١٠) عن أبي هريرة .

١٨٣٤ — «لَا يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ» .

الشرح : «لا يفقه» أي لا يفهم «من قرأ» وتلا «القرآن» كله «في» مدة وجيزة بحيث يختمه في «أقل من ثلاث» ليال لأن المقصود من قراءة القرآن هو تدبر ما فيه من أحكام، وقصص، وعبر، وحكم، ومواعظ، وزواجر وقوارع، وأخلاق وآداب، وتوحيد ودلائله، وما إلى ذلك من السنن الإلهية في خلقه . . . فمن ختمه في يوم أو يومين لم يحصل له منه تدبر ولا تذكر . . .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (١٣٩٤) والترمذي (٢٧٥٥) والدارمي (٣٤٩٠) وابن ماجه (١٣٤٧) عن ابن عمرو وسنده صحيح . وانظر ما سبق (٢٧٧).

١٨٣٥ — «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» .

الشرح : «لا يقبل الله صلاة أحدكم» مطلقاً فريضة كانت أم نافلة عمداً كان أم نسياناً ولا تجزئه «إذا أحدث» أي خرج منه حدث من فساء أو ضراط . . . «حتى يتوضأ» وضوءاً كاملاً، لأن الطهارة شرط لصحة الصلاة، فلا تصح بدونها ولا تقبل ولا خلاف في ذلك .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٤٥/١) ومسلم (١٠٤/٣) وأبو داود (٦٠) وغيرهم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٨٣٦ — «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بَغِيرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ» .

الشرح : «لا يقبل الله صلاة» ولا تصح ولا تجزىء «بغير طهور» أي بلا وضوء أو ما يقوم بدله عند الضرورة كالتميم، «ولا» يقبل «صدقة من غلول» أي من سرقة وخص بالسرقة من الغنيمة قبل القسمة .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٠٣/٣) والترمذي وهو أول حديث فيه وابن ماجه (٢٧٢) وغيرهم عن ابن عمر .

١٨٣٧ - «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ حَائِضٍ إِلَّا بِخِمَارٍ» .

الشرح : «لا يقبل الله صلاة حائض» أي امرأة بالغ «إلا بخمار» يغطي رأسها وعنقها وفيه دليل على أن من كشفت رأسها أو شيئاً من شعرها كانت صلاتها غير صحيحة، ولا مجزئة.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٦٤١) والترمذي (٣٣٧) والحاكم (٢٥١/١) عن عائشة وسنده صحيح وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

١٨٣٨ - «لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» .

الشرح : «لا يقتل مسلم بكافر» إذا قتله عمداً ولو معاهداً نعم عليه الدية للمعاهد وهي نصف ما يعطى للمسلم . فالقصاص والقود خاص بين المسلمين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٠/٢) وأبو داود (٤٥٣١) والترمذي (١٢٨٢) وابن ماجه (٢٦٥٩) عن ابن عمرو وسنده صحيح . وفي الباب عن علي ضمن حديث رواه البخاري آخر الديات (٢٨٦/١٥) والترمذي (١٢٨١) وأبو داود (٤٥٣٠) وأحمد (٧٩/١).

١٨٣٩ - «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، بَلْ هُوَ نُسِّيٌّ» .

الشرح : «لا يقل أحدكم» ناسباً لنفسه «نسيت» من ذاكرتي «آية كيت وكيت» أي كذا وكذا آية من القرآن «بل هو نُسِّيٌّ» بالبناء للمجهول أي أنساه الله ذلك بواسطة الشيطان .

التخريج : والحديث رواه مسلم في فضائل القرآن (٧٦/٦) عن ابن مسعود .

١٨٤٠ - «لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنَ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ» .

الشرح : «لا يقيم الرجل الرجل» وكذا المرأة «من مجلسه» القاعد فيه والسابق إليه في مسجد أو غيره «ثم يجلس فيه» كما يفعل الجابرة والأنانيون إما بأنفسهم

أو بواسطة كلابهم وعابديهم، وهذا أدب من آداب المجالس، فمن سبق إلى موضع غير خاص بأحد فهو أحق به وليس لأحد حق في إقامته منه.

التخريج: والحديث رواه البخاري في الاستئذان (٣٠٢/١٣) ومسلم في السلام (١٤/٥٩/١٦٠) والترمذي في الأدب (٢٥٦٣) عن ابن عمر. . وجاء في رواية «ولكن تفسحوا وتوسعوا».

١٨٤١ — «لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح: «لا يكون اللعانون» أي الذين يكثرون لعن الناس وغيرهم من الحيوان «شفعاء» يوم القيامة لنقصهم وعريهم عن أخلاق الصالحين التي منها الشفقة وحب الخير لإخوانهم المؤمنين المذنبين «ولا» يكونون «شهداء» على غيرهم من الأمم فيكون قوله تعالى: ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ خاصاً بالصالحين والأتقياء فهم الشفعاء في المذنبين والشهداء على من سواهم «يوم القيامة» .

التخريج: والحديث رواه مسلم في البر والصلة (١٦/١٤٩/١٥٠) وأبو داود (٤٩٠٧) عن أبي الدرداء .

١٨٤٢ — «لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعٌ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .

الشرح: «لا يكيد أهل المدينة» أي سكان مدينة الرسول «أحد» من الناس بأن أرادهم بسوء ومكر كحرب، أو ظلم «إلا أنماع» أي ذاب في النار يوم القيامة «كما ينماع» أي مثل ما يذوب «الملح في الماء» وفي هذا وعيد شديد لمن يؤذي سكان مدينة الرسول ﷺ كما فيه فضل أهلها المجاورين لحبيب الله ﷺ .

التخريج: والحديث رواه البخاري آخر الحج (٤/٤٦٦) عن سعد بن أبي وقاص ورواه مسلم (٩/١٣٧) عن سعد وأبي هريرة. وانظر ما سبق رقم (١٤١٣).

١٨٤٣ - « لا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ » .

الشرح : « لا يلدغ » أي يعض «المؤمن» الممدوح الكيس «من جحر» أي ثقب حية أو عقرب ونحوهما «مرتين» وهو مثل لمن لا يغتر وينخدع مرة بعد أخرى ففيه إشارة إلى أنه ينبغي للمؤمن أن يكون يقظاً فطناً حذراً لا ينخدع .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١١٥/٢) والبخاري في الأدب (١٤٧/١٤٦/١٣) ومسلم آخر الكتاب (١٢٤/١٨) وابن ماجه في الفتن (٣٩٨٢) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان أسراً بأبغرة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده أن لا يحرض عليه ولا يهجوه وأطلقه فلحق بقومه ثم رجع إلى التحريض والهجاء ثم أسره يوم أحد فسأله المن فقال ﷺ إلخ . وفي الحديث أن من ناله ضرر من جهة ينبغي أن يتجنبها لثلاث بقع فيه ثانية .

١٨٤٤ - « لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ » .

الشرح : « لا يمنع جار جاره » ولو كان كافراً فضلاً عن الفاسق فأحرى المؤمن الصالح «أن يغرز» ويضع «خشبة» أو نحوها «في» داخل «جداره» أو فوقه، لأن ذلك من حسن الجوار، والأخلاق الكريمة وضده من سوء الجوار، وأخلاق ذوي السقوط واللؤم، كما هي أوصاف مسلمي عصرنا إلا القليل النادر منهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٧/٢٧٤/٢) والبخاري في المظالم (٣٥/٦) ومسلم آخر البيوع (٤٧/١١) عن أبي هريرة وفيه ثم يقول أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم . كأنه لما حدثهم بهذا الحديث نكسوا رؤوسهم فأنكر عليهم إعراضهم إلخ .

١٨٤٥ - « لَا يَمُوتُ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » .

الشرح : « لا يموت لرجل مسلم ثلاثة من الولد » ذكوراً كانوا أم إناثاً لم يبلغوا الحنث فيصبر ويحتسب الأجر عند الله عز وجل «فيلج» أي يدخل «النار»، وفي

حديث آخر: «إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا» وذلك برحمتها إياهم، وعطفهما عليهم. «إِلَّا تَحَلَّةٌ» أي إِلَّا قدر ما ينحل به «القسم» ويبر به اليمين وهو المرور على الصراط الوارد في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مَنَعَكَ إِلَّا وَاوَدَّهَا كَانَ عَلَى رَيْكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧٦﴾﴾ فإن هذا بمنزلة القسم وقيل هو مستفاد من قوله: حتماً مقضياً أي قسماً واجباً، وقيل هو مقدر أي والله إن منكم إلخ.

التخريج: والحديث رواه البخاري في الجنائز (٣/٣٦٥) ومسلم في البر والصلة (١٦/١٨٠/١٨١) والترمذي (٩٤٥) وابن ماجه (١٦٠٣) كلاهما في الجنائز عن أبي هريرة والحديث متواتر.

١٨٤٦ — «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحَسِّنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ» .

الشرح: «لا يموتن أحد منكم» في حال من الأحوال «إِلَّا وَهُوَ يُحَسِّنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ» بأن يجزم بأن الله عز وجل سيرحمه ويتجاوز عما صدر منه، ويعفو عنه، ويغلب جانب الرجاء في الله على الخوف عكس أيام حياته ولا يجوز له أن يسيء ظنه بالله بأن يعتقد ويجزم بأنه سيعذبه فإنه تعالى عند ظن عبده به.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣/٣١٥) وفي مواضع ومسلم في الجنة (١٧/٢٠٩) وأبو داود في الجنائز (٣١١٣) وابن ماجه في الزهد (٤١٦٧) عن جابر عنه رضي الله عنه.

١٨٤٧ — «لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا» .

الشرح: «لا ينبغي لصديق» وهو الذي بالغ النهاية في الصدق مع الله ومع الناس «أن يكون» في شمائله وأخلاقه «لَعَانًا» أي كثير اللعن للخلق بلا موجب شرعي وأتى بصيغة المبالغة ليخرج لاعن من يستحق اللعن كالظالمين، والسارق، والمتبرجة من النساء، والمتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ومن انتسب لغير أبيه، ومن غير منار الأرض ومن أحدث بالمدينة المنورة أو آوى محدثاً، والواصلة

والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، وأكل الربا وموكله وشاهديه، إلى غير ذلك ممن جاء لعنهم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٦٦/٣٣٧/٢) ومسلم في البر والصلة (١٤٨/١٦) عن أبي هريرة.

١٨٤٨ - «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذَلَّ نَفْسَهُ يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُهُ» .

الشرح : «لا ينبغي» أي لا يجوز «للمؤمن» الحكيم الحذر العاقل «أن يذل نفسه» أي يعمل ما يصير به ذليلاً محتقراً، قالوا كيف يذل نفسه قال «يتعرض من البلاء» بقوله أو فعله «لما لا يطيقه» ولا يستطيع تحمله، كأن ينكر على الظلمة أو الكفرة، أو يتقدمهم جهاراً في أنظمتهم وشؤونهم أو يشهر الحرب عليهم... وهو يعلم منهم أنهم بطاشون بمعاديهم يفعلون بهم الأفاعيل الوحشية كالدول الحاكمة اليوم، فإنهم يعاملون المسلمين الذين يتعرضون لأنظمتهم أو يحاولون القيام عليهم بما لا يطاق حتى بلغ بهم الأمر في التعذيب الجسدي والنفسي أنهم يبولون في وجوههم ويظفنون السجائر في أجسادهم ويلوطون بهم، ويأتون بنسائهم وبناتهم فيفعلون بهن الفاحشة، ويغتصبوهن بمحضهم... وهذا بالإضافة إلى أنواع أخرى من العذاب كالتعليق من الرجلين وربطهم وتكتيفهم وضربهم وتجريدهم من ثيابهم إطلاقاً و... من الأفاعيل اللا إنسانية فمن علم من هؤلاء هذه الأفاعيل وتعرض لهم بما يؤدي إلى اعتقاله، فقد عرض نفسه للذل والهوان وخالف الوصية النبوية الخالدة نعوذ بالله من عذاب الدنيا والآخرة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٠٥/٥) والترمذي (٢٠٨٢) وابن ماجه (٤٠١٦) في الفتن عن حذيفة وسنده حسن.

١٨٤٩ - «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ» .

الشرح : «لا ينبغي» أي لا يجوز استعمال «هذا» يعني الحرير «للمتقين» من الرجال إلا مثل الأصبع والأصبعين ونحو ذلك أو كان ذلك للضرورة كما تقدم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٩/٤) والبخاري (٣٨٤/١٢) ومسلم (٥٢/٥١/٤١) كلاهما في اللباس عن عقبة بن عامر أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فتزعه نزعاً شديداً كالكاره له ثم قال إلخ والفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة قباء له فرجة من الوراء كان من لباس الأعاجم .

١٨٥٠ - «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى رَجُلٍ أَتَى رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً فِي الدُّبْرِ» .

الشرح : «لا ينظر الله» يوم القيامة نظر رحمة وإحسان «إلى رجل أتى» أي واقع «رجلاً أو امرأة في الدبر» بإيلاج، ومات ولم يتب فمن فعل ذلك فقد أتى كبيرة وفاحشة، وحكمه في الدنيا إذا قامت عليه الحجة أو اعترف أن يقتل هو والمفعول به كما تقدم في حديث رقم (١٥٣٥) .

التخريج : والحديث رواه الترمذي (١٠٤٨) وابن الجارود (٧٢٩) وابن حبان (١٣٠٣/١٣٠٢) عن ابن عباس وسنده صحيح على شرط مسلم .

١٨٥١ - «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرَمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ» .

الشرح : «لا ينكح المحرم» أي لا يتزوج ويعقد لنفسه حالة إحرامه بالتحج أو العمرة «ولا ينكح» أي لا يعقد لغيره ويزوجه «ولا يخطب» امرأة أي يطلبها للزواج له أو لغيره فكل ذلك محرم على المُحْرَمِ . وهو قول سائر الأئمة والعلماء إلا أبا حنيفة .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١٩٣/٩/١٩٤) وأبو داود (١٨٤٢) في النكاح عن عثمان رضي الله تعالى عنه .

١٨٥٢ - «لَا يُورَدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ» .

الشرح : «لا يوردن ممرض» بضم الميم وكسر الصاد من له إبل صحيحة ففيه نهى من له إبل مريضة أن يوردها على من له إبل صحيحة خشية أن تصاب السليمة فيعتقد في المريضة العدوى . ويلحق بالإبل غيرها من الأنعام وكذا الآدمي احتياطاً وفيه مشروعية الوقاية من الأمراض ، وابتعاد الصحيح من المريض وعليه حديث : «فرَّ من المجذوم فرارك من الأسد» . وانظر طريق الجمع بين أحاديث الباب عند النووي في شرح مسلم (٢١٣/١٤) .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٥٤/١٢) ومسلم (٢١٥/١٤) كلاهما في الطب عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .



حرف الياء

وبها مسك الختام . . والحمد لله

١٨٥٣ — «يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا» .

الشرح : «يا أبا بكر إن لكل قوم» وأمة «عيداً» يجتمعون فيه ويتخلون عن أعمالهم فيه ويفرحون ويلعبون «وهذا» اليوم «عيدنا» معشر المسلمين فيباح فيه الغناء ونحوه مما يدل على السرور والفرح والترويح على النفوس .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٩٨/٩٤/٩٢/٣) ومسلم (١٨٢/٦) كلاهما في العيدين عن عائشة قالت: دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعث قالت وليست بمغنيات فقال أبو بكر: أمزير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ وذلك في يوم عيد فقال رسول الله ﷺ إلخ .

واستدل جماعة بالحديث على جواز سماع الأغاني من النساء والجواري الصغار إذا لم يكن محذور، ولم يؤد إلى الفتنة، كما استدلوا به على جوازه في الأفراح والمناسبات، ولذلك أدلة، وانظر شرح النووي (١٨٣/١٨٢/٦) على مسلم والفتح (٩٤/٩٢/٣) من العيدين وكتاب الأدب (١٦٠/١٥٥/١٣) وكتاب النكاح منه أيضاً .

١٨٥٤ — «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِإِثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِثُهُمَا» .

الشرح : «يا أبا بكر ما ظنك» أي ما تظن أن يحصل ويقع «بإثنين» من نخبة بني

آدم «الله ثالثهما» أي معهما ناصرهما ومعينهما وحافظهما ويدفع عنهما كيد
الماكرين، وقد فعل سبحانه وتعالى كما قال: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ
وَأَيْكَدُّهُمْ يُجْنُودَ لَمْ تَرَوْهَا﴾ ..

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤/١) والبخاري في المناقب (١١/٨) وفي التفسير
(٣٩٥/٩) والترمذي في التفسير كذلك (٢٨٩٦) عن أبي بكر قال: قلت للنبي ﷺ وأنا
في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدمه لأبصرنا فقال إلخ.

وفيه فضل الصديق رضي الله تعالى عنه. وفيه جاءت الآية مع النبي ﷺ وهي: ﴿إِلَّا
نُصِرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ إِثْنَيْنِ إِذْ هَمَّ فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ
لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ إلخ.

فصاحبه هو الصديق بالإجماع، فماذا يقول الشيعة والروافض بعد هذه الآية الكريمة ..

١٨٥٥ — «يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ، لَقَدْ
أَغْضَبْتَ رَبَّكَ» .

الشرح : «يا أبا بكر لعلك» أثرت على أولئك الفقراء بكلامك فـ «أغضبتهم» أي
حملتهم على الغضب عليك «لئن كنت أغضبتهم» يعني فقراء الصحابة الذين
وجدتهم يتكلمون في أبي سفيان فانتهرهم «لقد أغضبت ربك» أي تسببت في
غضب الله عليك .

التخريج : والحديث رواه مسلم في فضائل سلمان وبلال وصهيب (٦٦/١٦) عن
عائذ بن عمرو من أهل بيعة الرضوان سكن البصرة ومات أيام ابن زياد . . أن أبا سفيان
أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا: والله ما أخذت سيوف الله من عنق عدو
الله مأخذها، قال: فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم فأتى النبي ﷺ
فأخبره فقال إلخ. فأتاهم أبو بكر فقال: يا إخوتاه أغضبتكم؟ قالوا: لا، يغفر الله لك
يا أخي ..

١٨٥٦ — «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ فَأَكْثِرِ الْمَرَقَ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانِكَ» .

الشرح : «يا أبا ذر إذا طبخت» لحماً، أو خضروات، أو نحو ذلك من الأدم «فأكثر» فيه من «المرق» ليكثر الأدام وفي رواية «إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه» «وتعاهد جيرانك» بالهدية مما طبخت وفي رواية: «ثم انظر أهل بيت من جيرانك» فأصيهم منها بمعروف فإن ذلك من حسن الجوار ومما يجلب المودة، ويقوي رابطتها. وهذه السنة قد هجر المسلمون العمل بها اليوم..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٩/٥) ومسلم في البر (١٦/١٧٦/١٧٧) وغيرهما عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه.

١٨٥٧ — «يَا أَبَا ذَرٍّ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» .

الشرح : «يا أبا ذر ألا» انتبه «أدلك» وأرشدك «على كنز من كنوز الجنة» التي لها من الفضل العظيم، والثواب الجزيل ما تستحق أن تكثر وتدخر: «لا حول» لي عن معصية الله إلا بحفظه «ولا قوة» لي على طاعة الله «إلا بالله» أي بإقداره ومشيئته. ففيه التبرؤ من حول المخلوق وقوته، وتسليم الأمور إلى الله تعالى..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٤٥/٥/٢٦٥) وابن ماجه (٣٨٢٥) في الأدب عن أبي ذر وسنده صحيح. ولذلك صححه في الزوائد البوصيري وهو في الصحيح عن أبي موسى الأشعري..

١٨٥٨ — «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ» .

الشرح : «يا أبا عمير» هو خطاب لأخ صغير لأنس بن مالك مازحه بقوله: «ما فعل النغير» بالتصغير وهو اسم طائر كان يلعب به فمات فحزن عليه فقال له ذلك النبي ﷺ يداعبه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/١١٥/١٧١) وفي مواضع ، والبخاري (١٣/١٤٢) ومسلم (١٤/١١٨) كلاهما في الأدب والترمذي في البر والصلة وفي الشمائل (٢٣٦) وابن ماجه في الأدب (٣٧٢٠) عن أنس قال: إن كان رسول الله ﷺ ليخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير. إلخ. وفيه جواز تمكين الصبي من اللعب بالطيور فيكون مستثنى من المنع من حبس الحيوانات والطيور لغير حاجة شرعية .

١٨٥٩ – «يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» .

الشرح : «يا أبا موسى» يعني الأشعري «لقد أوتيت» وأعطاك الله «مزماراً من مزامير آل داود» يعني صوتاً حسناً، ونغمة حلوة تشبه صوت نبي الله سيدنا داود عليه السلام .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٠/٤٦٩/٤٧٠) ومسلم (٦/٨٠) كلاهما في فضائل القرآن والترمذي في المناقب (٣٦٢٣) وغيرهم عن أبي موسى وجاء في رواية عند أحمد وأبي يعلى: أما إني لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيراً . . أي لحسنه وزينته .

١٨٦٠ – «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ فَاخْتَصَّ عَلَيَّ ذَلِكَ أَوْ ذَرَّ» .

الشرح : «يا أبا هريرة جف القلم» أي يبس من المداد، ونفذ المقدور، بما كتب في اللوح المحفوظ، وانتهى الأمر «بما أنت لاق» وما هو كائن في حقلك، فقد كتب وقضي ما تلقاه في حياتك، فلا يبدل ولا يغير . «فاختص علي ذلك أو ذر» أي انتزع انثييك وافعل ما ذكرت أو اتركه واتبع ما أمرتك به . فالأمر للتوبيخ . وفي الحديث إشارة إلى ذم الخصاء، وهو الشق على الانثيين وانتزاعهما لتذهب الفحولة والشهوة الجنسية، وهو بالنسبة لبني آدم حرام، لأن فيه تغيير خلق الله ومناقضة لحكمته عز وجل وقد جاء في منع ذلك عن سعد بن أبي وقاص وابن مسعود وغيرهما أخرجهما البخاري وغيره .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢١/٢٠/١١) والنسائي (٤٩/٦) كلاهما في النكاح عن أبي هريرة قال: قلت يا رسول الله إني رجل شاب قد خشيت على نفسي العنت يعني الهلاك بالزنا ولا أجد طولاً أتزوج النساء، فأختصي فأعرض عنه النبي ﷺ حتى قال ثلاثاً فقال ﷺ إنخ .

١٨٦١ – «يا ابن الخطأ اذهب فنأد أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» .

الشرح : «يا» عمر «ابن الخطأ اذهب فنأد» وأذن في الناس المسلمين الحاضرين «أنه لا يدخل الجنة» دار النعيم «إلا المؤمنون» أي الذين ماتوا على الإيمان بالكليات الست وهذا لا خلاف فيه، فالجنة حرام دخولها على غير أهل لا إله إلا الله . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٠/١) ومسلم في الإيمان (١٢٧/٢) والترمذي في السير عن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه مطولاً في غزوة خيبر وهو في البخاري من وجه آخر وبسياق آخر .

١٨٦٢ – «يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله» .

الشرح : «يا أسامة» بن زيد «أتشفع» وتتوسط في العفو «في حد من حدود الله» وجب على الجاني . ففيه تحريم الشفاعة في الحدود، وأنه يجب تنفيذها إذا ثبت على من تقام عليه، ورفعت إلى الحاكم كما تقدم رقم ٦٨٩ .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٠٢/٩٤/١٥) ومسلم (١٨٧/١١) وأبو داود (٤٣٧٣) كلهم في الحدود عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن قرشاً أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح، فقالوا من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترء عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ فأتى بها رسول الله ﷺ فكلمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله ﷺ فقال إنخ وفيه: «والذي نفسي بيده

لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها». ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها..

١٨٦٣ - «يَا أُسَامَةَ كَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

الشرح : «يا أسامة كيف» أي ماذا «تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت» مع صاحبها «يوم القيامة» حيث قتلت رجلاً وقد قالها وأنت تعلم أن الله حرم دم من قال لا إله إلا الله. وفيه دليل على أن كلمة التوحيد تأتي يوم القيامة تجادل عن صاحبها وتطالب بحقها. وفيه عظم قتل أهل لا إله إلا الله.

التخريج : والحديث رواه البخاري ومسلم في الإيمان (١٠٠/٩٩/٢) عن جندب بن عبد الله البجلي في قصة أسامة وقَّله رجلاً من المشركين بعد أن قال: لا إله إلا الله.

١٨٦٤ - «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ؟» .

الشرح : «يا أم سليم» هي والدة أنس وزوجة أبي طلحة الأنصاري وكانت محرماً للنبي ﷺ «ما هذا الذي تصنعين؟» وكان نائماً وقد استيقظ وهي تجمع عرقه ﷺ رواه مسلم في الفضائل باب طيب عرقه (٨٧/٨٦/١٥) عن أنس قال: دخل علينا النبي ﷺ فقال عندنا، فعرق وجاءت أمي بقارورة فجعلت تسلت العرق فيها فاستيقظ النبي ﷺ فقال إلخ قالت هذا عرقك نجعله في طيبنا، وهو من أطيب الطيب.

١٨٦٥ - «يَا أَنْجَشَةَ رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ» .

الشرح : «يا أنجشة» وهو غلام للنبي ﷺ كان يحدو بالإبل ويُعني لها لتسرع في المشي. «رويدك» أي ارفق قليلاً «سوقاً» أي سقهن سوقاً أو ارفق في سوقك أو سوقهن كسوقك «بالقوارير» وفي رواية: «لا تكسر القوارير» يعني النساء ووصفهن بالقوارير وهو الزجاج لضعف بنتهن، ورقتهن، ولطافتهن..

والمقصود من الحديث هو أمره ﷺ أن يرفق بالنساء في السير على الإبل، بأن لا يبالغ في الحذاء حتى تسرع فتتأثر النساء بذلك لضعفهن.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٤/٢٢٧/٣) وفي مواضع البخاري في الأدب (٢١٦/١٦١/٦٢/١٣) ومسلم في الفضائل (٨٠/٧٩/١٥) عن أنس قال كان النبي ﷺ في سفر وكان غلام يحدو بهن يقال له أنجشة فقال النبي ﷺ. وفي رواية أتى النبي ﷺ على بعض نسائه ومعهن أم سليم فقال: «ويحك يا أنجشة» إلخ.

١٨٦٦ — «يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ، أَرِحْنَا بِهَا».

الشرح : «يا بلال» هو ابن رباح أحد السابقين والمعذبين في الله «أقم الصلاة» أي ناد بحضور أداؤها «أرحنا بها» أي عجل بالإقامة لندخل في الصلاة لتحصل لنا راحة بمناجاة الله عز وجل وتطمئن قلوبنا بالوقوف بين يديه تعالى. أو عجل لنصليها فتستريح من تعلق قلوبنا بها. وهذا المعنى الأخير هو الذي فهمه الراوي من الحديث فقد أخرجه أحمد (٣٦٤/٥) وأبو داود في الأدب (٤٩٨٥) عن رجل من خزاعة قال: ليتني صليت فاسترحت فكأنهم عابوا عليه ذلك فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح رجاله رجال الشيخين.

١٨٦٧ — «يَا بَنِي سَلْمَةَ دِيَارِكُمْ تَكْتَبُ آثَارِكُمْ».

الشرح : «يا بني سلمة» بكسر اللام حي كان بضواحي المدينة وقد أصبح الآن من جملة المدينة وفيه مسجد القبلتين الذي يزوره وفود الحجاج والمعتمرين «دياركم» أي الزموا سكني دياركم حيث أنتم، ولا تنتقلوا إلى قرب المسجد «تكتب آثاركم» أي فإنكم كلما أتيتم المسجد للصلاة كتبت خطواتكم وآثار مشيكم.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣٣/٣) ومسلم (١٦٩/٥) في المساجد، عن جابر قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد، قال: والبقاع خالية. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال إلخ وفي رواية عند البخاري (٤٧١/٤) آخر الحج: «ألا تحسبون آثاركم إلى المسجد»..

١٨٦٨ - «يا عائشةُ أَمَا كَانَ مَعَكُمْ لَهْوٌ؟ فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يُعْجِبُهُمُ اللَّهْوُ» .

الشرح : «يا عائشة أما كان معكم» حينما زفتم العروسة لزوجها «لهو» يعني الغناء والضرب بالدفوف، فإنه مرخص فيه في العرس ونحوه إذا كان بالمباح وجاءت في ذلك أحاديث صحيحة تبيح ذلك للنساء، وهل يقاس عليهن الرجال؟ منعه بعضهم وأجازه آخرون وهو الظاهر. قال أبو مسعود الأنصاري، وقرظة بن كعب: قد رخص لنا في اللهو عند العرس. رواه النسائي (١٠٩/٦) والحاكم وصححه. فهو صريح في إباحة ذلك حتى للرجال. «فإن الأنصار» سكان المدينة بنسائهم ورجالهم «يعجبهم» ويرضيههم «اللهو» يعني الغناء ونحوه. وفي حديث ابن عباس وجابر: «قوم فيهم غزل».

التخريج : والحديث رواه البخاري في النكاح (١٣٣/١٣٢/١١) عن عائشة.

١٨٦٩ - «يَا عَائِشَةُ حَوْلِي هَذَا، فَإِنِّي كَلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا» .

الشرح : «يا عائشة حولي» وأزيلي «هذا» الستر الذي فيه تمثال طائر «فإني كلما دخلت فرأيت» وألقيت عيني عليه «ذكرت الدنيا». وفي الحديث أن مجرد الستور وخاصة إذا كانت مزوقة، هي من الدنيا المذمومة. وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من الزهد في الحياة، والإعراض عن كل ما يمت إليها أو يذكره بها.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤١/٤٩/٦) ومسلم في اللباس (٨٧/٨٦/١٤) والنسائي في الزينة (١٨٩/١٨٨/٨) عن عائشة قالت كان لنا ستر فيه تمثال طائر فكان الداخل إذا دخل استقبله فقال لي رسول الله ﷺ إلخ وهو يدل على أن الصور غير جائز اتخاذها ولو كانت نقشاً ورقماً في ثوب وإذا كانت هذه ممنوعة فأحرى أن تمنع الصور الفوتوغرافية الظاهرة بالبهجة التي اعتاد الناس اليوم تعليقها في البيوت. وانظر ما سبق (١٧٢١/٩٧٠/٤٦٨).

١٨٧٠ — «يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعَجَّبُونَ مِنْ حُبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ؟ وَمِنْ بُغْضِ
بَرِيرَةَ مُغِيثًا» .

التشريح : «يا عباس ألا تعجبون من» شدة «حب مغيث بريرة» وكانا زوجين
مملوكين فلما أعتقت بريرة فارقت، وكان يحبها حباً شديداً فتعجب من حبه
إياها «ومن بغض بريرة مغيثاً» لأنها أصبحت حرة، فاستنكفت أن تبقى تحته
وهو عبد فأبغضته، وربما كان يسيء إليها فكانت صابرة لحكم الله حتى أفرج
عنها .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٢٨/١١) وأبو داود (٢٢٣١) وابن ماجه
(٢٠٧٥) كلهم في الطلاق عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث كأني أنظر
إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي ﷺ إلخ وقال: لو راجعته
قلت: يا رسول الله تأمرني قال: أنا شافع، قالت: فلا حاجة لي فيه. وفي رواية:
«يا بريرة اتقي الله، فإنه زوجك وأبو ولدك» .

١٨٧١ — «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ» .

التشريح : «يا عباس يا عم رسول الله» «سل» واطلب «الله» أن يرزقك «العافية في
الدنيا» بأن يحفظك من الآفات، والبلايا في نفسك، ومالك، وأولادك. «و» في
«الآخرة» بأن يجعلك من الآمنين في ذلك اليوم الرهيب، ويحفظك من شدائده
ومشاهدته الفظيعة، ويتجاوز عما صدر منك . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٩/١) والترمذي (٣٢٨٤) والحاكم (٥٢٩/١)
قال: قلت يا رسول الله علمني شيئاً أسأله الله قال لي إلخ. وهو حسن صحيح لشواهده،
وانظرها في تهذيبي للجامع (٣٢٨٢).

١٨٧٢ - «يَا عَقْبَةُ تَعَوِّذُ بِهِمَا ، فَمَا تَعَوِّذُ مُتَعَوِّذُ بِمِثْلِهِمَا» .

الشرح : «يا عقبة» بن عامر «تعوذ» أي سل الله وادعه أن يحصنك من شياطين الإنس والجن «بهما» أي بقراءة المعوذتين «فما تعوذ» وتحصن من الشرور «متعوذ» ومتحصن لجأ إلى الله «بمثلهما» وهو يدل على أن المعوذتين لا مثل لهما في التحصن من طوارئ الحياة وشرورها، وآفاتها، فينبغي للمسلم أن يحافظ على قراءتهما عند النوم وعند القيام، وفي الصباح والمساء، وعقب الصلوات كما وردت بذلك الأحاديث فيهما .

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الصلاة في باب ثواب قراءة القرآن (١٤٦٣) عن عقبة قال بينا أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله ﷺ يتعوذ: «أعوذ برب الفلق . . وأعوذ برب الناس» . . ويقول يا عقبة تعوذ إلخ وسنده صحيح لطفه .

١٨٧٣ - «يَا غَلَامَ سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» .

الشرح : «يا غلام» هو عمر بن أبي سلمة ربيب رسول الله ﷺ «سم الله» قل بسم الله عند ابتداء أكلك، «وكل بيمينك» ولا تأكل بشمالك لتخالف الشيطان فإنه يأكل ويشرب بشماله «وكل» الطعام إذا كنت مع غيرك «مما يليك» أي من جانب الأنية لجهتك، ولا تمد يدك لجوانب غيرك، فإن ذلك من سوء أدب الأكل، ففي الحديث ثلاث سنن تتعلق بالأكل، التسمية والأكل باليمين، وأكل كل واحد مما يليه . وقد حمل ابن حزم وجماعة كل ذلك على الوجوب .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الأطعمة (٤٥١/٤٠٥/١١) ومسلم في الأشربة (١٩٣/١٩٢/١٣) وابن ماجه (٣٢٦٧) عن عمر بن أبي سلمة قال كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله ﷺ إلخ .

١٨٧٤ — «يَا فَاطِمَةُ اِخْلِقِي رَأْسَهُ، وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فَضَّةً» .

الشرح : «يا فاطمة» هي بنته الطاهرة عليها السلام «اخلقي» أي أزيللي شعر «رأسه» أي الحسن بن علي وزنيه «وتصدقي» على المحتاجين «بزنة شعره فضة» وكذا ما يقوم مقامها من العملة التي يتعامل بها الناس . وهذه سنة قد أقبرت لا يكاد يعمل بها أحد، بل لا يعرفونها، فينبغي لمن علم ذلك أن يحلق شعر المولود أيام الأسبوع الأول ثم يزنه بفضة أو أي عملة ثم يتصدق بذلك كتقديم شكر الله عز وجل على ما أعطاه الله من الولد، فإنه من نعم الله تعالى . .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في العقيقة (١٣٨٨) والحاكم (٢٣٧/٤) عن علي قال: علق رسول الله ﷺ عن الحسن بشاة وقال: يا فاطمة إني قال فوزنته فكان وزنه درهماً أو بعض درهم . . والحديث وإن كان فيه انقطاع فإن له شاهداً عن أبي رافع رواه أحمد (٣٩٠/٦/٣٩٢) من طريقين هو بهما حسن .

١٨٧٥ — «يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ» .

الشرح : «يا فاطمة» بتي «أما ترضين» أي ألا تكونين راضية وقانعة بما أعطاك الله عز وجل بـ «أن تكوني» يوم القيامة «سيدة» أي أشرف وأفضل «نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة» . وهو يدل على أنها أفضل من والدتها مولاتنا خديجة ومن سائر أمهات المؤمنين حتى السيدة عائشة التي قال فيها رسول الله ﷺ «فضل عائشة على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام»، فضلاً عن غيرهن من سائر فاضلات الأمة . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في علامات النبوة وفي الاستذنان (٣٢٢/١٣) ومسلم في الفضائل (٧/٦/٥/١٦) عن فاطمة أنه ﷺ كان أخبرها بحضور أجله وأنها أول أهله لحوقاً به فبكت، ثم قال لها إني .

١٨٧٦ — «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ الشَّيْطَانَ وَالْإِثْمَ يَحْضُرَانِ الْبَيْعَ، فَشُوبُوا بِعَيْكُمْ بِالصَّدَقَةِ» .

الشرح : «يا معشر» أي يا جماعة «التجار» البائعين والمبتاعين «إن الشيطان» يأتي السوق بخيله ورجله، وأعوانه. «و» يوجد في السوق «الإثم» والمعاصي من غش وخداع، وتطفيف، وأيمان فاجرة، وشتائم فهما معاً أعني الشيطان والمعاصي «يحضران البيع فشوبوا» أي اخلطوا «ببعضكم» وشراءكم. . «بالصدقة» عسى الله أن يمحو عنكم ما يصدر منكم. وفي الحديث إرشاد للتجار وتذكير لهم، وأنه ينبغي لهم أن لا يغفلوا عن تزكية أموالهم، وشوب تجارتهم بالصدقة الآونة بعد الآونة. وفيه تحذير لهم من الإثم الذي يصدر عادة من التجار. وأن يكونوا على حذر كبير من الشيطان الذي يحضرهم ليغويهم ويحملهم على الآثام عياداً بالله.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٨٠/٦/٤) وأبو داود (٣٣٢٧) والترمذي رقم (١٠٩٠) والنسائي (٢١٧/٧) كلاهما في البيوع ورواه النسائي أيضاً في النذور (١٥/١٤/٧) وابن ماجه (٢١٤٥) وابن الجارود (٥٥٧) والحاكم (٦/٥/٢) عن قيس بن أبي غرزة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نسعى السماسرة فقال إلخ وسنده صحيح ولذا حسنه الترمذي وصححه كما صححه الحاكم والذهبي.

١٨٧٧ — «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» .

الشرح : «يا مقلب» أي يا مصرف «القلوب» ومبدلها من حالة إلى أخرى حسب المشيئة الإلهية «ثبت قلبي» أي اجعله راسخاً «على دينك» لا يتبدل ولا يتغير، ولا يصرفه عن الإيمان بك وطاعتك صروف الزمان وفتن الحياة، فينبغي للمسلم أن يكثر من هذا الدعاء ليثبت الله على دينه، فإن القلوب بيده عز وجل لا يصرفها لطاعة إلا هو ولا يصرف عنها السيئات إلا هو سبحانه. .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في جامع الدعوات (٣٢٩١) عن أم سلمة قالت كان

أكثر دعاء رسول الله ﷺ: «يا مقلب» إلخ قال يا أم سلمة: «إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ». وسنده حسن وهو صحيح لشواهده وقد ذكرتها في تفريج الكربة. والحديث من أحاديث الصفات لذكر الأصابع والأصبعين فيجب الإيمان بذلك مع التفويض والتنزيه ونفي التشبيه. وانظر ما سلف (٤١٠).

١٨٧٨ — «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِبِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسَنَ شَاةٍ» .

التشريح: «يا نساء المسلمات» استمعن إلى ما سيلقى عليكين «لا تحقرن» وتستصفرن «جارَةَ لِبِجَارَتِهَا» في الهدية «ولو» أن تهدي لها شيئاً حقيراً مثل «فرسن شاة» وهو الظلف منها مثل قدم الرجل من الأنسان، وهذه مبالغة في تعاهد الجيران بالهدية، ولم يرد إهداء الفرسن. وهذه من الأخلاق التي لا يكاد يعمل بها أكثر المسلمين مع الأسف.

التخريج: والحديث رواه أحمد (٣٠٧/٢٦٤/٢) وفي مواضع والبخاري في أول الهبة (١٢٥/١٢٤/٦) ومسلم في الزكاة (١٩١/٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

١٨٧٩ — «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ» .

التشريح: «يأتي» في المستقبل «على الناس زمان» كثير الشر، قليل الخير، عظيم الفتن، يتغرب فيه الإسلام، ويتنكر الناس لتعاليمه، وتنقلب فيه الأوضاع، فيصبح الحق باطلاً، والباطل حقاً، والأمين خائناً والخائن أميناً، ويسود العالم السقطاء، ويحكمهم ويتراأسهم الملاحدة والمنافقون، والأنذال، إلا من رحم الله وقليل ما هم فيكون في ذلك الوقت «الصابر فيهم على دينه» المتمسك بشرع الله، الملتزم في شؤونه بالكتاب والسنة، الذي يحبس نفسه عن اتباع أبناء ذلك الوقت يكون

«كالقابض على الجمر» أي كأنه قابض بيده على جمرة من نار، وذلك لما يقاسيه من الشدائد، وما يعانيه من الازدراء والاحتقار، والمطاعن من طرف من ينتمي منهم للإسلام، فضلاً عن غيرهم، وما يراه من كثرة المناكر والفضائح من جميع طبقات الناس، ولا يستطيع الإنكار، ومن تجاسر وأنكر عليهم آذوه وسموه بأوصاف نابية، كرجعي، ومتأخر، ومتخلف، ومتزمت، ومتعصب، ومتطرف، وأصولي، ثم إرهابي.. وهذا الزمان الذي تنبأ به نبينا ﷺ هو عصرنا الذي نعيش فيه..

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الفتن (٢٠٨٨) عن أنس وهو حسن أو صحيح لشاهدين له. عن أبي هريرة رواه أحمد (٣٩٠/٢) بسند حسن في الشواهد وعن أبي ثعلبة الخشني رواه الترمذي (٢٨٦٠) وابن حبان (١٨٥٠) وحسنه الترمذي.

١٨٨٠ – «يأتي على الناس زمانٌ، ما يُبالي الرجلُ من أين أصاب المالَ؟ أمِنَ الحلالِ؟ أمِ مِنَ الحرامِ».

التشريح : «يأتي على الناس زمانٌ» يكثر فيه الحرام، والتعامل بالربا، وتفسد المعاملات ويرق الدين وتذهب مراقبة الله، ويغفل الناس عن الموت حتى «ما يبالي» ولا يكثر «الرجل» في كسبه «من أين أصاب المال» واستفاده، وحصل عليه «أمن الحلال أم من الحرام» فلا يسأل عن ذلك، ولا يعيره أي اهتمام، لأن مقصوده هو الحصول على لقمة العيش سواء كان المورد مشروعاً، أم ممنوعاً. وهذا الحديث يتجلى في وقتنا أيضاً فالناس اليوم لا يتورعون في مكاسبهم أبداً. فهم كما جاء في صحيح مسلم: «يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً».. «يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل».

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٠٠/٥) والنسائي (٢١٤/٧) كلاهما في البيوع عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

١٨٨١ - «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَيَّ مَا مَاتَ عَلَيْهِ» .

الشرح : «يبعث كل عبد» من قبره يوم القيامة ويكون حاله «علي ما مات عليه» من إيمان أو كفر أو طاعة وتوبة، أو معصية وإصرار، ويحشر علي ما كان في نيته من خير أو شر. . ومثله حديث أبي هريرة: «إنما يبعث الناس علي نياتهم» ورواه أحمد (٣٩٢/٢) وحديث أم سلمة «إنهم يبعثون علي نياتهم» رواه مسلم وغيره. وحديث عائشة: «غزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم. . ثم يبعثون علي نياتهم». رواه البخاري.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٣١/٣) ومسلم آخر الجنة ونعيمها (٢١٠/١٧) عن جابر.

١٨٨٢ - «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا، عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ» .

الشرح : «يتبع الدجال» الكذاب الأعور تأييداً له «من يهود» سكان «أصبهان» وهي من إيران «سبعون ألفاً». وهو يدل علي أن اليهود هم أنصار الدجال ومشايعوه، وأنهم موجودون بإيران وسيكثرون بها. وتكون «عليهم الطيالسة» جمع طيلسان، وهو لباس خاص كان يلبسه الخواص والمشايخ في القديم وأصله من لباس العجم وكان يلبسه يهود خيبر، وموضع خروج الدجال يأتي في الحديث الآتي برقم (١٨٨٤).

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفتن (٨٦/٨٩/١٨) عن أنس رضي الله تعالى عنه.

١٨٨٣ - «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً، عُرَاةً، غُرْلًا، الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ» .

الشرح : «يحشر» ويجمع «الناس يوم القيامة» ويبعثهم الله للحساب والجزاء كما

بدأهم «حفاة» بلا أحذية، ولا نعال، ولا جوارب «عراة» مجردين من الملابس، رجالاً ونساء. «غراًلاً» أي غير مختونين، فترد إليهم ما قطع في الاختتان قالت عائشة: قلت: يا رسول الله النساء والرجال جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض فقال ﷺ يا عائشة «الأمر» والحال الذي يكون فيها الناس من الأهوال والمخاوف هو «أشد» وأعظم «من أن» يشتغل أحد بغيره أو يلتفت إليه حتى «ينظر بعضهم إلى» عورة «بعض» فلكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه.

التخریج : والحديث رواه مسلم في الجنة وصفتها (١٧/١٩٢/١٩٣) عن سهل بن سعد. وقد تقدم نحوه عن ابن عباس برقم (٦٨٤).

١٨٨٤ – «يَخْرُجُ الدَّجَالُ مِنْ أَرْضِ الْمَشْرِقِ، يُقَالُ لَهَا: خُرَاسَانَ يَتَّبِعُهُ أَقْوَامٌ مِنَ الْأَعَاجِمِ كَأَنَّ وَجُوهَهُمُ الْمَجَانُ الْمُطْرَقَةُ» .

الشرح : «يخرج» وينبث «الدجال» الموعود بخروجه آخر الزمان «من أرض بالمشرق» أي مشرق الشمس بالنسبة للمدينة المنورة وما على سمتها «يقال لها خراسان» وهو كورة واسعة، بدايتها سواد العراق وهي من إيران، وهو يدل على أن خروجه سيكون من هذه البلاد، وجاء في الصحيحين.. «يأتي المسيح من قبل المشرق». وفي حديث النواس بن سمعان عند مسلم (١٨/٦٣) وأحمد (٤/١٨١/١٨٢): «يخرج ما بين الشام والعراق». ولا منافاة بين هذه الروايات لأن خراسان مجاورة للعراق والشام «يتبعه» ويؤمن به، ويؤيده «أقوام من الأعاجم» إضافة إلى اليهود «كأن وجوههم المجان المطرقة» وهذه الصفة منطبقة على الأتراك تماماً، لأن وجوههم عريضة ووجناتهم مرتفعة كالمجان التي يتقى بها السيوف... فهذا الحديث كسابقه يدلان على أن أنصار الدجال وأتباعه بالأصالة هم اليهود والهمج من الأتراك.

التخريج : والحديث رواه أحمد رقم (٣٣/١٢) والترمذي (٢٠٦٦) وابن ماجه (٤٠٧٢) والحاكم (٤/٥٢٧/٥٢٨) كلهم في الفتن عن الصديق رضي الله تعالى عنه وسنده صحيح .

١٨٨٥ - «يُخْرِجُ اللَّهُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ، فَيَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ» .

الشرح : «يخرج الله قوماً» موحدين «من النار» وقد صاروا فحماً فيخرجون كالقضاء الصغار في الرقة وذلك يكون بشفاعة الشافعين فضلاً من الله عز وجل نظراً لحق كلمة التوحيد ويسمون الجهنميين «فيدخلهم الجنة» تكرماً منه عليهم . وهذا مذهب أهل السنة خلافاً للمعتزلة والخوارج القائلين بخلود أهل الكبائر في النار، والأدلة القطعية من القرآن والسنة ترد عليهم . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٣٠٨) والبخاري في الرقاق (١٤/٢١٧/٢٢١) ومسلم في الإيمان (٣/٤٩/٥٠) عن جابر .

١٨٨٦ - «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ» .

الشرح : «يخرج من النار» برحمة الله «من» مات و «كان في قلبه مثقال» ووزن «ذرة» وهي أصغر شيء «من الإيمان» . ففيه دليل على تعذيب بعض عصاة الموحدين ثم إخراجهم من النار . وهو إجماع أهل السنة . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣/٩٤) والترمذي في صفة جهنم (٢٤١٧) عن أبي سعيد الخدري بسند صحيح وأصله في الصحيحين مطولاً .

١٨٨٧ - «يُخَرَّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ» .

الشرح : «يخرّب» ويهدم «الكعبة» بيت الله الحرام بعد ذهاب سيدنا عيسى عليه السلام «ذو» أي صاحب «السويقتين» تصغير ساقين من ملوك الحبشة . ومعناه أن

رجلاً رقيق الساقين «من» أهل «الحبشة» سيهاجم البيت ويخربه حجراً حجراً ويأخذ حليته ويجرده من الكسوة فلا يعمر ولا يحج بعد ذلك أبداً لانقراض المؤمنين .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٠٦/٤/٢٠٧) في الحج ومسلم في الفتن (٣٥/١٨) عن أبي هريرة .

١٨٨٨ – «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا، مُكْحَلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثِينَ، أَوْ ثَلَاثِ وَثَلَاثِينَ سَنَةً» .

الشرح : «يدخل أهل الجنة الجنة» على غير الصفة التي كانوا عليها في الدنيا بل سيبدلهم الله تعالى فيكونون «جرداً» لا شعر في أجسامهم «مرداً» أي غير ملتحين، «مكحلين» يعني عيونهم كأن فيها كحلاً خلقة، أعمارهم شباب «أبناء ثلاثين أو ثلاث و ثلاثين سنة» وهي أوسط أيام القوة والشباب ولا يصيبهم بعد ذلك كهولة ولا هرم أبداً .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٤٣/٥) والترمذي في صفة الجنة (٢٣٦٢) عن معاذ بن جبل وسنده حسن صحيح لشواهده في الصحيح وغيره .

١٨٨٩ – «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْتَدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْتِدَةِ الطَّيْرِ» .

الشرح : «يدخل الجنة» بفضل الله «أقوام» طيبون من المؤمنين مع الأولين «أفندتهم» وقلوبهم في الرقة وخشية الله «مثل أفندة الطير» لأن الطير أكثر الحيوان فرعاً وخوفاً، والمراد أن هؤلاء قد غلب عليهم خوف الله كما جاء عن كثير من النساك والمتعبدين من شدة خوف الله عز وجل . والخير لا ينقطع فهم موجودون في كل زمان ومكان .

التخريج : والحديث رواه مسلم في كتاب الجنة (١٧٦/١٧) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٨٩٠ — «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ،
وهو خمسمائة عام» .

الشرح : «يدخل فقراء المسلمين» الصالحون الصابرون «الجنة» فينعمون ويتمتعون فيها «قبل الأغنياء» ولو كانوا طائعين شاكرين وذلك لتأخرهم في الحساب فيسبقهم الفقراء «بنصف يوم» من أيام الآخرة «وهو خمسمائة عام» من أعوام الدنيا. وفيه فضل الفقر والفقراء. وقد اختلف العلماء من الأفضل الغني الشاكر أم الفقير الصابر. وهذا الحديث يشهد للثاني.

التخریج : والحديث رواه أحمد (٥١٣/٢) والترمذي في الزهد (٢١٧٤) وابن ماجه (٤١٢٢) وابن حبان (٢٥٦٧) عن أبي هريرة بسند صحيح وحسنه الترمذي وصححه.

١٨٩١ — «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، وَيَبْقَى حُفَالَةً كَحُفَالَةِ
الشعيرِ أو التمر لا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِالَّةَ» .

الشرح : «يذهب» ويقبض «الصالحون» ويموت الأتقياء الطيبون في كل جيل «الأول» منهم «فالأول» من الباقيين فيضمحلون «و» لا «يبقى» في الدنيا إلا «حفالة» وفي رواية: «حثة» وهي الرديء من كل شيء «كحفالة» أي مثل الرديء من «الشعير أو التمر» فلا يبقى إلا الأشرار، والسقط من الناس، وهكذا يقع في كل طبقة من الناس، يكون فيهم الصالحون والعلماء العاملون، فينقضون شيئاً فشيئاً حتى لا يبقى إلا السقطاء الذين «لا يباليهم الله بالة» أي لا يعابأ بهم، ولا يرفع لهم شأناً، ولا يقيم لهم وزناً والحديث يشمل كل العصور، وقد يكون مراداً به آخر الزمان، حيث ينقض المؤمنون، ولا يبقى إلا الأشرار الذين عليهم تقوم الساعة، والله أعلم.

التخریج : والحديث رواه أحمد (١٩٣/٤) والبخاري في المغازي وفي الرقاق

(٢٨/٢٧/١٤) عن المرداس بن مالك الأسلمي من أهل بيعة الرضوان ليس له غير هذا الحديث.

١٨٩٢ – «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْلَا أَنهَا عَجَلَتْ لَكَانَتْ زَمَزَمٌ عَيْنًا مَعِينًا» .

الشرح : «يرحم الله» جدتنا هاجر «أم» سيدنا «إسماعيل» نبي الله ورسوله عليه السلام «لولا أنها عجلت» فصارت تغرف الماء لما نبع لها بقوة وجعلت تقول: زم، زم، فلو تركتها على حالها «لكانت زمزم» أي بئرها «عيناً معيناً» أي جارية على وجه الأرض، ولكن ذلك انقلب إلى أسفلها، فهي تجري كالنهر وقد نزل إليها مؤخراً بعض الغواصين من العرب فكنسها ونقاها، وأخبر بأنه شاهد في أسفلها منبعين عظيمين أحدهما يأتي من جهة الكعبة والآخر من جهة أبي قبيس. وبركة زمزم وكثرة ما فيها شيء مشاهد ملموس، لا يخفى ذلك على أحد وقد تقدم الكلام في فضلها في حديث ماء زمزم إلخ.

التخریج : والحديث رواه البخاري في المزارعة (٤٤٠/٥) وفي أحاديث الأنبياء (٢١٠/٢٠٧/٢٠٦/٧) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

١٨٩٣ – «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي» .

الشرح : «يستجاب لأحدكم» أي يجيب الله دعاء أحدكم في كل الأحوال إذا توفرت شروطه «ما لم يعجل» أي يستعجل ويسأم ويتحسر فيترك الدعاء، و «يقول» في نفسه، أو بلفظه قد «دعوت» الله ودعوته «فلم يستجب لي» أي لم تر إجابة منه، ولم يعطني ما سألت، وهذا مع كونه فيه سوء أدب مع الله، هو خلاف العبودية، فالإنسان عبد الله عز وجل، لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، ولا يعلم ما ينفعه وما

يضره، فالله هو العليم بشؤونه فقد يدفع عنه بدعائه شراً، وقد يغفر له به ذنوبه وما جناه على نفسه وقد يدخر له ذلك لآخرته... فالداعي على خير في كل الأحوال فينبغي للمسلم أن لا يسأم ويمل من الدعاء ولا يستعجل... .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٣٩٠/١٣) في الأدعية ومسلم في الذكر (٥١/١٧) وأبو داود (١٤٨٤) والترمذي في الأدعية (٣١٦٧) وابن ماجه (٣٨٥٣) عن أبي هريرة.

وقد جاء عند الترمذي (٣٣٤٢) عن عبادة بسند صحيح: «ما على الأرض مسلم يدعو الله تعالى بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها» إلخ.

١٨٩٤ — «يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا» .

الشرح : «يسروا» أي خذوا بما فيه التيسير على الناس بذكر ما يؤلفهم لقبول الموعظة والدعوة «ولا تعسروا» أي لا تشددوا عليهم في غير ما شدد الله تعالى، وخذوهم بالرفق، «وبشروا» أي أخبروا الناس بسعة رحمة الله وفضله، وعظيم ثوابه، وشمول عفوه، وأدخلوا عليهم السرور، وسكنوا روعهم. «ولا تنفروا» أي لا تذكروا لهم أو تفعلوا معهم شيئاً يكون سبباً لنفورهم من الدين، وذلك كمن كان قريب العهد بالإسلام أو بالتوبة أو من قارب البلوغ من الأطفال، فينبغي أن لا يذكر لهم التخويف مجرداً عن التبشير وأن لا يشدد عليهم بل يؤخذون بالرفق فالأرفق حتى تطمئن قلوبهم بالإيمان وحلاوته.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٣١/٣) والبخاري في العلم وفي الأدب ومسلم في الجهاد (٤٢/١٢) عن أنس ومثله عن أبي موسى وعن معاذ وكلاهما في الصحيح.

١٨٩٥ — «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ» .

الشرح : «يسلم الراكب على الماشي» إلخ فالواحد يسلم على الإثنين... .

«والماشي» يسلم «على» الجالس والراكب يسلم على الراجل أو «القاعد» وهكذا وهذا من أدب التحية الإسلامية وتلاقي المسلمين . . .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٥١٠/٢) والبخاري في الاستذنان (٢٥١/١٣) ومسلم في السلام (١٤٠/١٤) وأبو داود (٥١٩٩) والترمذي (٢٥١٨) كلاهما في الأدب عن أبي هريرة .

١٨٩٦ – «يَشْرَبُ نَاسٌ مِّنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا» .

الشرح : «يشرب ناس» فسقة مائعون «من» أفراد «أمتي» الذين غرتهم الحياة فيتناولون «الخمير» ويجعلون شربها عادة لهم مع الطعام وغيره «يسمونها» ويدعونها «بغير اسمها» كما هو حال الناس اليوم فشربوها، وأباحوا بيعها وشراءها . . . وسموها البيرة والجعة وعصير العنب . . . بل تعدوا الحد فسموها عندنا بالمغرب بأسماء كبار العلماء والصالحين كالإمام مالك، ومسلم وسيدي احساين . . . فلم يكتفوا بعظيم جرمهم بشربها وتناولها . . . حتى آذوا أئمة الإسلام وصلحاءه . . . ومسؤولية ذلك ترجع بالأصالة إلى الدول التي تحكم المسلمين ولا تراقب الله فيهم وفي دينهم .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٣٧/٤) والنسائي (٢٨٠/٨) في الأشربة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وسنده صحيح .

ورواه أحمد (٣١٨/٥) وابن ماجه (٣٣٨٥) عن عبادة بن الصامت . وسنده صحيح أيضاً .

١٨٩٧ – «يَشْفَعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ» .

الشرح : «يشفع» عند الله يوم القيامة «الشهيد» القتيل في المعركة وميدان القتال «في سبعين من أهل بيته» فيهم الأبوان والأجداد والأبناء وأبناء الأبناء والإخوة والأخوات والخالات والعمات والزوجات وغيرهم من الأقارب فيتوسط لهم عند

الله في العفو عن ذنوبهم، وإخراجهم من النار لمن دخلها منهم، فيشفعه الله عز وجل فيهم إكراماً له حيث بذل روحه وأراق دمه في سبيل نصر دينه عز وجل.

التخريج : والحديث رواه أبو داود في الجهاد (٢٥٢٢) عن أبي الدرداء وفيه رجل مجهول الحال. لكن له شاهد صحيح رواه أحمد والترمذي في الجهاد (١٥٢٤) عن المقدم بن معد يكرب مطولاً بذكر خصال يعطاها الشهيد. وفيه: «ويشفع في سبعين من أقاربه». قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

١٨٩٨ — «يُسَمَّتُ الْعَاطِسُ ثَلَاثًا، فَمَا زَادَ فَهُوَ مَزْكُومٌ» .

الشرح : «يشمت العاطس» أي يقال له: يرحمك الله «ثلاثاً» إذا عطس فحمد الله «فما زاد» من عطساته على الثالثة «فهو مزكوم» أي أصابه زكام بسبب ريح وهواء، فلا يشمت بعد ذلك. وأفاد الحديث أن التشميت مشروع، وهو كذلك، فإنه من حق المسلم على المسلم. وقد جاءت فيه وفي آدابه أحاديث.

التخريج : والحديث رواه ابن ماجه في الأدب (٣٧١٤) عن سلمة بن الأكوع ورجاله رجال مسلم غير شيخه علي بن محمد الطنافسي وهو ثقة. والحديث أصله في صحيح مسلم وأبي داود (٥٠٣٧) والترمذي في البر والصلة (٢٥٥٨) قال: عطس رجل عند رسول الله ﷺ وأنا شاهد فقال رسول الله ﷺ: «يرحمك الله» ثم عطس الثانية فقال ﷺ: «هذا رجل مزكوم» زاد في رواية عند الترمذي قال في الثالثة: «أنت مزكوم» قال الترمذي حسن صحيح.

١٨٩٩ — «يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ» .

الشرح : «يصلون» يعني الأمراء فيكونون أئمة «لكم» كما كان ذلك في القديم «فإن أصابوا» في صلاتهم وأدوها كما أمر الله على وفق ما كان يصلها

رسول الله ﷺ «فلکم» ثواب صلاتکم «ولهم» كذلك فتكون صحيحة مقبولة إن شاء الله تعالى «وإن أخطأوا» في صلاتهم بأن زادوا أو نقصوا ولم يأتوا بها على الوجه الكامل المأمور به «فلکم» صلاتکم وثوابها «وعليهم» البطلان والنقصان، وكذا الإثم إن أخطأوا عن عمد، واستدل بالحديث على صحة الإتمام بمن يخل بشيء من واجبات الصلاة إذا أتم المأموم وعلى صحة صلاة المأموم بالإمام المحدث. قال ابن المنذر: وهو يرد على من زعم أن صلاة الإمام إذا فسدت فسدت صلاة من خلفه. وفيه جواز الصلاة خلف البر والفاجر، ولذلك أدلة.

التخريج : والحديث رواه البخاري في أبواب الإمامة باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه (٣٢٩/٢) عن أبي هريرة.

١٩٠٠ - «يُطْعِمُهَا إِذَا طَعِمَ، وَيَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَى، ثُمَّ لَا يَضْرِبُ
الْوَجْهَ، وَلَا يُقْبِحُ، وَلَا يَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ».

الشرح : «يطعمها» يعني الزوجة «إذا طعم» فلا يأكل ويشبع دونها «ويكسوها» حسب حالته «إذا اكتسى» فلا يجوز له أن يدعها عارية أو بملابس رثة وخلقة بالية بينما هو يرتدي أفخر وأجود الأقمشة فإن ذلك ليس من العدالة ولا من الأخلاق الكريمة «ثم» إذا ضربها تأديباً «لا يضرب الوجه» لأنه محترم «ولا يقبح» أي لا يسبها فيقول لها مثلاً: قبحك الله أو قبح الله وجهك «و» إذا هجرها ف «لا يهجر إلا في البيت» ولا يوحشها ويبالغ في مقاطعتها.

وفي الحديث آداب المعاشرة الزوجية وبالأخص حقوق الزوجة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٤٧/٤). وأبو داود (٢١٤٢) وابن ماجه (١٨٥٠) والحاكم (١٨٨/١٨٧/٢) من طرق عن حكيم بن معاوية عن أبيه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما حق المرأة على الزوج قال: إلخ وسنده صحيح.

١٩٠١ - «يَطَّلِعُ اللَّهُ إِلَىٰ خَلْقِهِ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ فِيهَا لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ» .

التشريح : «يطلع الله إلى خلقه» اطلاعاً يعلمه الله فإنه لا تخفى عليه خافية وذلك «في ليلة النصف من شعبان» فهو يدل على أن لهذه الليلة مزية وفضلاً على غيرها فينبغي إحياؤها بالصلاة والتلاوة، والذكر والدعاء «فيغفر» الله «فيها لجميع خلقه» من الإنس والجن المكلفين، وهو يشمل غفران كل الذنوب وفضل الله واسع «إلا لمشرك» بالله الشرك الأكبر وهو الكافر «أو مشاحن» وهو الذي يهجر أخاه المسلم، ويقاطعه بدون مبرر شرعي معتبر... فهذان محرومان من المغفرة في هذه الليلة وكذا في غيرها كرمضان مثلاً.

التخريج : والحديث رواه ابن حبان مع الإحسان (٥٦٦٥) وابن أبي عاصم في السنة (٥١٢) والطبراني في الكبير (٢١٥/٢٠) عن معاذ بن جبل وأورده الهيثمي في المجمع (٦٥/٨) برواية كبير الطبراني وأوسطه وقال: ورجالهما ثقات والحديث صحيح لشواهده الكثيرة وورد عن نحو سبعة من الصحابة وقد أوردها الشيخ شعيب الأرنؤوط في تخريج صحيح ابن حبان معزوة لمخرجيها فانظرها (٤٨٢/١٢).

١٩٠٢ - «يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْفَجِّ يَأْكُلُ مَا فِي هَذِهِ الْقَصْعَةِ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

التشريح : «يطلع عليكم» الآن «رجل» صالح من أهل الكتاب يأتي «من هذا الفج» أي هذا الطريق الواسع بين الجبلين «يأكل ما في هذه القصعة» من الطعام «هو من» سكان «أهل الجنة» الذين سبقت لهم من الله السعادة والحسنى .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٨٣/١٦٩/١) والبخاري (٢٧١٢) وابن حبان (٧١٦٤) والحاكم (٤١٦/٣) عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أتى بقصعة فأصبنا منها فضلت فضلة فقال: يطلع إلخ قال سعد: وكنت تركت أخي عميراً يتطهر، فقلت هو

أخي فجاء عبد الله بن سلام فأكلها وسنده حسن أو صحيح لوجود عاصم بن أبي النجود وصححه الحاكم والذهبي . وهذا من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه .

١٩٠٣ – «يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ الْآنَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

التخريج : رواه أحمد (١٦٦/٣) عن أنس بسند صحيح على شرط مسلم قال : كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ فقال إلخ فطلع رجل من الأنصار تنطف لحيته من وضوئه . . فلما كان من الغد قال مثل ذلك فلما كان اليوم الثالث قال مثل ذلك فطلع الرجل . . فلما قام النبي ﷺ تبعه عبد الله بن عمرو فقال – أي قال للرجل – : إني لاحت أبي . . . فإن رأيت أن تؤويني إليك فقال نعم . . . فذكر قصة مبيته عنده ثلاث ليال يراقب فيها أعماله فكان يراه لا يزيد في ليله على ذكر الله تعالى كلما تعار من الليل حتى يقوم لصلاة الفجر ، فكاد أن يحتقر عمله ، ثم ذكر له ما قال فيه النبي ﷺ . . . وسأله عما يعمل فقال له : ما هو إلا ما رأيت غير أنني لا أجد في نفسي لأحد من المسلمين غشاً ، ولا أحسد أحداً على خير أعطاه الله إياه ، فقال عبد الله : هذه هي التي بلغت بك ، وهي التي لا نطق . . وأفاد الحديث أن سلامة الصدر من الغش والحسد من موجبات الجنة .

١٩٠٤ – «يُطَهِّرُهُ الْمَاءُ وَالْقَرَضُ» .

الشرح : «يطهره» أي الإهاب «الماء والقرظ» بفتحيتين هو ورق السلم أو قشور البلوط يدبغ بها الجلود .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٤١٢٦) والنسائي (١٥٤/٧) والطحاوي في المعاني (٤٧١/١) والبيهقي (١٩/١) وغيرهم عن ميمونة قالت مر رسول الله ﷺ على رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال لهم رسول الله ﷺ : «لو أخذتم إهابها» قالوا : إنها ميتة فقال ﷺ وسنده صحيح وهو يدل على طهارة جلود الميتة إذا دبغت وقد تقدم هذا برقم (١٣٨) .

١٩٠٥ - «يَعَجِبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ الشَّظِيَّةِ لِلجَبَلِ يُؤَدِّنُ
لِلصَّلَاةِ وَيُصَلِّيُ فَيَقُولُ اللهُ عز وجل : انظُرُوا إِلَى عَبْدِي
هَذَا يُؤَدِّنُ وَيُقِيمُ لِلصَّلَاةِ يَخَافُ مِنِّي قد غفرتُ لعبدي
وأدخلته الجنة» .

الشرح : «يعجب ربك» ويرضى «من» حالة «راعي غنم» مسلم معتزل عن الناس
«في رأس الشظية» والقطعة «للجبل يؤذن للصلاة» إذا حضر وقتها «ويصلي» وحده
«فيقول الله عز وجل» لملائكته «انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم للصلاة» وحده
في هذا الجبل «يخاف مني» ويراقبني أشهدكم أنني «قد غفرت لعبدي وأدخلته
الجنة» .

وفي الحديث فضل الأذان في البادية والغنم، وفضل خوف الله ومراقبته في الغيب .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٨) وأبو داود (١٢٠٣) والنسائي (١٧/٢)
والبيهقي (٤٠٥/١) عن عقبه بن عامر رضي الله تعالى عنه . وسنده صحيح .

١٩٠٦ - «يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الفَحْلُ لَا دِيَةَ لَهُ» .

الشرح : «يعض» ويقضم «أحدكم» بأسنانه «أخاه» المسلم «كما يعض الفحل»
من الإبل فسنة هدر «لا دية له» ولا قود، لأن المعضوض إنما كسر أسنان العاض
بسلب يده من فمه دفاعاً عن نفسه .

التخريج : والحديث رواه البخاري (٢٤٢/٢٤٠/١٥) في الديات ومسلم في القسامة
(١١/١٥٩/١٦٠) والترمذي (١٢٨٦) والنسائي (٢٥/٨) وابن ماجه (٢٦٥٧) والدارمي
(٢٣٨١) عن عمران بن حصين أن رجلاً عض يد رجل فترع يده فوَقعت ثنيتاه فاخصما
إلى النبي ﷺ فقال إلخ . وفيه دليل على أن من دافع عن نفسه فأصاب جنائياً لا يجب
عليه شيء لا دية ولا قصاص .

١٩٠٧ - «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ مِائَةِ فِي النِّسَاءِ» .

الشرح : «يعطى» ويمنح «المؤمن في الجنة» إكراماً له من الله عز وجل «قوة مائة» رجل «في» إتيان «النساء» زيادة في التمتع والتلذذ بالحوار العين .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في صفة الجنة (٢٣٥٣) وابن حبان (٢٦٣٥) عن أنس عن النبي ﷺ يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع . قيل يا رسول الله أو يطبق ذلك قال إنا وحسنه الترمذي وصححه . ورواه الدارمي (٢٨٢٨) عن زيد بن أرقم بنحوه وسنده صحيح .

١٩٠٨ - «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» .

الشرح : «يعمد أحدكم إلى» أخذ «جمرة» وقطعة «من نار» يعني خاتم الذهب «فيجعلها» ويلبسها «في يده» .

التخريج : والحديث رواه مسلم في اللباس والزينة (١٤/٦٥/٦٦) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه وقال إنا . وفيه تحريم الذهب على الرجال . ولا خلاف في ذلك .

١٩٠٩ - «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ وَلَعْلَهُ يَضَاجِعُهَا آخِرَ يَوْمِهِ» .

الشرح : «يعمد» ويذهب «أحدكم» معشر الأزواج المسلمين «فيجلد» ويضرب «امراته» وحليلته «جلد» وضرب «العبد» في الشدة والقسوة «ولعله يضاجعها» وينام معها في «آخر يومه» من الليل، ويقضي حاجته منها، وذلك لا يليق بالكرام، وذوي الأخلاق الجميلة ولا بأهل المروءة . ففيه إرشاد الرجال إلى العفو عن النساء، ومعاشرتهن بالرفق والمعروف .

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٧/٤) والبخاري في التفسير (٣٣٤/٣٣٣/١٠) ومسلم في صفة النار والترمذي رقم (٣١٢٥) وغيرهم عن عبد الله بن زمعة.

١٩١٠ — «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ، فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَأَخْرِهِمْ ثُمَّ يُنْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

التشريح : «يغزو جيش» من هذه الأمة «الكعبة» بقصد احتلالها وانتهاك حرمتها «فإذا كانوا بيدااء من الأرض» وهو موضع معروف بين مكة والمدينة «يخسف بأولهم وآخرهم» أي يُغَيَّبُونَ في تخوم الأرض انتقاماً منهم لهمهم وقصدهم انتهاك حرمة البيت الذي جعله الله حرماً آمناً «ثم يبعثون على نياتهم».

التخريج : والحديث رواه البخاري في البيوع باب ما ذكر في الأسواق (٥/ ٢٤٢/ ٢٤٣) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ به قالت: قلت: يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: «يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم» وهذا الجيش غير جيش الحبشة الذي سيهدم الكعبة. والحديث وارد عن أبي هريرة وأم سلمة وغيرهما.

١٩١١ — «يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغَلَامِ».

التشريح : «يغسل» الثوب والجسد «من بول الجارية» يعني الطفلة الرضيعة «ويرش» وينضح «من بول الغلام» الذكر الرضيع، ولا يغسل، وذلك مقيد بما إذا لم يطعما بأن كانا يتغذيان بلبن المرضعة، فإن طعما وجب غسل بولهما معاً.

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٣٧٦) والنسائي (١٢٩/١) وابن ماجه (٥٢٦) والحاكم (١٦٦/١) عن أبي السمع. وسنده صحيح وحسنه البخاري وصححه الحاكم والذهبي.

١٩١٢ - «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ» .

التشريح : «يغفر للشهيد» ويمحى له «كل ذنب» ظاهره كبيراً كان أم صغيراً «إلا الدَّين» الذي استدانه وفي ضمنه كل حقوق العباد من المظالم والتبعات، لأنه إذا لم يغفر له الدين وقد أخذه بطريق مشروع فأحرى أن لا يغفر له ما أخذه غصباً، أو سرقة، أو مخادعة... وقوله الشهيد يعني الذي قتل في سبيل الله أعم من أن يكون في الميدان أو غيره .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٠٢/٢) ومسلم في الجهاد (٣٠/١٣) عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

١٩١٣ - «يُقْبَضُ العِلْمُ، ويظهرُ الجهلُ، والفتنُ، ويكثرُ الهَرْجُ» .

التشريح : «يقبض العلم» أي علم الدين لأنه المراد عند الإطلاق في القرآن والسنّة. وقبضه يكون بموت أهله، كما جاء في الحديث الآخر: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً، وإنما يقبضه بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا» رواه البخاري وغيره... وإذا قبض العلم فلا بد «و» أن «يظهر» ويفشو «الجهل» بتعاليم الدين، حتى يصبح الناس لا يعرفون حتى الضروريات «و» يظهر كذلك مع فشو الجهل «الفتن» في الدنيا والدين، «ويكثر الهرج» بسكون الراء أي القتل كما جاء مبيناً في رواية. وما في هذا الحديث هو والله واقعنا الحالي، الذي نعيش فيه نسأل الله تعالى اللطف والعفو... .

التخريج : والحديث رواه البخاري في العلم (١٩٢/١) وغيره عن أبي هريرة. وفي الباب عن جماعة.

١٩١٤ — «يَقْتُلُ ابْنُ مَرِيَمَ الدَّجَالَ بِيَابِ لُدٍّ» .

الشرح : «يقتل» عيسى «ابن مريم» عليهما السلام «الدجال» الكذاب بعدما ينزل بمنارة دمشق فيتجه إلى الدجال فيقضي عليه «بياب» مدينة «لد» بضم اللام وهي من المدن الفلسطينية التي تحت الاحتلال اليهودي الآن .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٤٢٠/٣) والترمذي (٢٠٧٢) في الفتن عن مجمع بن جارية . وصححه الترمذي . .

١٩١٥ — «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحَمَارُ وَالْكَلْبُ وَيَقِيَّ مِنْ ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ» .

الشرح : «يقطع الصلاة» ويطلها «المرأة» الحائض يعني المتلبسة بدم الحيض «والحمار» ذكراً كان أم أنثى «والكلب» الأسود لأنه شيطان . إذا مروا بين يدي المصلي «ويقي» أي يحفظ «من ذلك» أي من قطعها أن يضع المصلي أمامه سترة ولو «مثل مؤخرة الرحل» وهو عود نحو ذراع يكون آخر رحل البعير . فدل على أن من كان له سترة فلا يضره من مر بين يديه .

التخريج : والحديث رواه مسلم في سترة المصلي من كتاب الصلاة (٢٢٨/٢٢٧/٤) عن أبي هريرة وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وأنس وأبي ذر وغيرهم وكلها صحيحة .

١٩١٦ — «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي» .

الشرح : «يقول الله تعالى» في الحديث القدسي «أنا عند ظن عبدي بي» يعني من ظن به خيراً قوبل به، ومن ظن به شراً كان كذلك «وأنا معه» معية خاصة بالعفو والنصر والتأييد والحفظ «إذا دعاني» وسألني وذكرني .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الذكر والدعاء (١١/١٧) والترمذي في الأدعية (٣٣٧٠) عن أبي هريرة وهو في الأدعية من البخاري ومسلم (١٧/٢/٣/١٢) مطولاً وفيه : «إذا ذكرني» بدل دعاني .

١٩١٧ – «يقول الله تعالى: أَيَنَّ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلُهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» .

الشرح : «يقول الله تعالى أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ» أي الذين يتبادلون الحب فيحب بعضهم بعضاً «بجلالي» أي من أجلي وفي سبيلي «اليوم» أي في مواقف القيامة «أظلمهم» من حر الشمس وحريقها «في ظلي يوم لا ظل» يوجد هنا «إلا ظلي» . وهذه بشارة عظيمة للمتحابين في الله عز وجل وأنهم سيكونون يوم القيامة عندما يقوم الناس لرب العالمين تحت ظل الله في جملة المظللين وهم عشرات الأنواع جعلنا الله تعالى منهم آمين .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢/٢٣٧/٥٣٥) ومسلم في البر والصلة (١٦/١٢٣) وغيرهما عن أبي هريرة .

١٩١٨ – «يَقُومُ أَحَدُكُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» .

الشرح : «يقوم أحدكم» يعني الناس في موقف القيامة ممن أراد الله عذابه «في رشحه» يعني عرقه الذي يرشح ويتفصد منه فيغرق فيه كل جسده «إلى أنصاف أذنيه» فلا يبقى ظاهراً منه إلا عيناه فما فوقهما . نسأل الله السلامة واللطف .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٠/٣٢٤) ومسلم (١٧/١٩٥) والترمذي (٣١١٨) عن ابن عمر في التفسير لدى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

١٩١٩ - «يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ» .

الشرح : «يَكْفِيكَ» أي حسبك «أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا» يأخذى يديك «مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ» ترش «بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى» أي في الموضع الذي تظن «أَنَّهُ» أي المذي «أَصَابَهُ» .

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢١٠) والترمذي (١٠١) وابن ماجه (٥٠٦) وغيرهم عن سهل بن حنيف قال: كنت ألقى من المذي شدة، فكنت أكثر الاغتسال منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «إنما يجزيك منه الوضوء»، فقلت: كيف بما يصيب ثوبي منه قال: إلخ وحسنه الترمذي وصححه.

وهو يدل على أن الثوب المصاب بالمذي يكفي فيه الرش والنضح ولا يجب غسله علماً بأنه نجس كالبول.

١٩٢٠ - «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةً، يَحْتِئِي الْمَالَ حَتِيًّا، وَلَا يَعُدُّهُ عَدًّا» .

الشرح : «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي» وفي رواية «آخر الزمان» «خليفة» وفي رواية: «من خلفائكم خليفة» يعني يبعثه الله تعالى لإقامة شرع الله في العباد، ويحيي ما اندثر من الأحكام ويرفع الظلم والطغيان، وينشر العدالة، وهذا الخليفة المبهم هنا هو المهدي الذي جاءت بيانه الأحاديث المتواترة المخرجة في السنن والمسانيد وبعض الصحاح والمعاجم وغيرها عن جماعة من الصحابة «يحتي المال» أي يأخذه بيده وملء كفه «حَتِيًّا» أي حفناً وفي رواية يقسم المال «ولا يعده عدا» أي يعطي بلا عد ولا حساب، وهذه هي الصفة الواردة فيه في الأحاديث الأخرى عجل الله بخروجه فإنه قد خيم الظلم والطغيان على سائر المعمورة، وضافت الأرض بما رحبت على المؤمن، فلا يجد ملجأ يلتجئ إليه.

التخريج : والحديث رواه أحمد (٣٢٢٣/٣١٧/٣٨/٣) ومسلم في الفتن (٣٩/٣٨/١٨) عن جابر وأبي سعيد.

١٩٢١ – «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَالطُّهُورِ» .

الشروح : «يكون في آخر الزمان» وفي رواية «في هذه الأمة» وهي تعم كل الأزمنة «قوم» منحرفون عن السنة والهدي النبوي «يعتدون» ويخرجون عن المشروع «في الدعاء» إذا سألوا الله تعالى بأن يدعون بما لا يجوز كدعاء حصول المستحيل أو سؤال منازل الأنبياء ويدخل في ذلك السجع ورفع الصوت ونحو ذلك «و» كذا يعتدون في «الطهور» كالزيادة على الثلاث أو المبالغة في التحري فيه حتى يصل بهم إلى الوسواس .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٨٧/٤ و ٥٥/٥) وأبو داود (٩٦) وابن ماجه (٣٨٦٤) والحاكم (١/١٦٢/٥٤٠) عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابناً له وهو يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها قال: أي بني سل الله الجنة وتعوذ بالله من النار فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إلخ وسنده صحيح .

١٩٢٢ – «يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ، تَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، تَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ» .

الشروح : «يكون في أمتي» ويظهر فيهم «فرقتان» تنقالتان على الخلافة وهما فرقة الإمام علي عليه السلام . وفرقة منافسه والباغي عليه معاوية ثم «تمرق» وتخرج «بينهما مارقة» أي خارجة عن جماعة المسلمين وهؤلاء هم الخوارج الذين كانوا في صف سيدنا علي ولما وقع التحكيم كفروا كلا الفرقتين، وخرجوا على سيدنا علي فقاتلهم لذا قال النبي ﷺ «تقتلها أولى». وأحق «الطائفتين بالحق» وهي طائفة الإمام علي فهو الذي قاتلهم حتى انتصر عليهم . كما جاء ذلك مبسوطاً في الصحيحين في أحاديث الخوارج .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٧٩/٢٥/٣) ومسلم في الزكاة (١٦٨/١٦٧/٧) وأبو داود (٤٦٦٧) في السنة والبيهقي (١٨٧/٨) وغيرهم عن أبي سعيد الخدري وفي رواية لمسلم: «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين».

١٩٢٣ — «يَكُونُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ» .

الشرح : «يكون من بعدي» أي بعد موتي «اثنا عشر خليفة» يقيمون أمر الدين ويجتمع الناس عليهم «كلهم من قريش»، وقد اختلف في هؤلاء الخلفاء فقليل هم مفرقون في الأمة عبر العصور، خاتمهم المهدي، وقيل: تقدموا في العصور الأولى، أولهم الصديق، وآخرهم عمر بن عبد العزيز، باستثناء معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم، لأن ولايتهما لم تصح هكذا قالوا ويشهد لهذا القول رواية مسلم: لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة. وفي رواية: لا يزال الإسلام عزيزاً. وفي رواية: لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر خليفة.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٠٨/٩٤/٩٢/٥) والبخاري (٣٣٨/٣٣٧/١٦) ومسلم في الإمارة (٢٠٣/٢٠١/١٢) عن جابر بن سمرة.

١٩٢٤ — «يَنْزِلُ عَيْسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ» .

الشرح : «ينزل عيسى ابن مريم» عليه السلام آخر الزمان بعد المهدي وخروج الدجال «عند المنارة البيضاء» والموجودة «شرقي» مدينة «دمشق» وهذه المنارة قد زارناها وصعدنا إليها عام ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م وفيها نحو من مائة درجة، وهي قديمة، قد تحدث عنها النووي وابن كثير وغيرهما. وقد تواترت الأحاديث عن النبي ﷺ بنزول سيدنا عيسى عليه السلام آخر الزمان.

التخريج : والحديث رواه مسلم مطولاً ضمن حديث النواس بن سمعان في ذكر الدجال (٦٧/١٨).

١٩٢٥ - «يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ».

الشرح: «ينضح» أي يرش ولا يغسل «بول الغلام» الرضيع إذا لم يطعم «ويغسل بول الجارية».

التخريج: والحديث رواه أبو داود (٣٧٧) والترمذي (٥٤٥) وابن ماجه (٥٢٥) وابن حبان (٢٤٧) والحاكم (١/١٦٥/١٦٦) عن الإمام علي عليه السلام وسنده صحيح وانظر ما سبق ١٩١١.

١٩٢٦ - «بِنَهَاكُمْ رَبُّكُمْ عَنِ الرَّبَا وَيَقْبَلُهُ مِنْكُمْ! إِنَّمَا التَّفْرِيطُ مَا كَانَ فِي الْيَقِظَةِ».

الشرح: «بنهاكم ربكم عن» التعامل بـ «الربا» وأخذ الزيادة والفائدة في مقابلة الدين «ويقبله منكم» لا يكون ذلك أبداً فجعل ﷺ إعادة الصلاة بلا سبب كالربا فيكون ذلك محرماً. «إنما التفريط» الذي يلام عليه الإنسان ويكون به آثماً «ما كان في» حالة «اليقظة» ولستم أنتم كذلك.

التخريج: الحديث رواه أحمد (٤/٤٤١) وأبو داود (٤٤٣) وابن خزيمة (٩٩٤) والطحاوي في معاني الآثار (١/٤٠٠) عن عمران بن حصين قال: سرنا مع رسول الله ﷺ فلما كان من آخر الليل عرسنا، فغلبتنا أعيننا، وما أيقظنا إلا حر الشمس، فكان الرجل يقوم إلى وضوئه دهشاً، فأمرهم رسول الله ﷺ فتوضؤوا، ثم أمر بلالاً فأذن ثم صلوا ركعتي الفجر، ثم أمره فأقام فصلى الفجر، فقالوا يا رسول الله فرطنا أفلا نعيدها لوقتها من الغد؟ فقال: إلخ وسنده صحيح وأصل الحديث وارد عن أبي قتادة في الصحيحين وعن أنس فيهما أيضاً وعن ابن مسعود وعن عمرو بن أمية الضمري وعن ذي مخبر الحبشي عند أبي داود وغيره.

١٩٢٧ - «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ، يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

الشرح: «يوشك» أي يسرع ويقرب «أن يكون خير مال المسلم» الذي يعيش به

ويقتات منه اتخاذ «غنم يتبع بها» ويطلب لها المرعى عند «شعف» بفتحين أي رؤوس «الجبال ومواقع القطر» وهي بطون الأودية حيث مظنة المرعى فهو يتحرى هذه المواضع لرعي غنمه ويتباعد عن الحواضر حتى «يفر» ويهرب «بدينه» خوفاً «من الفتن» التي ستعم المدن والبادي بقبائلها وقراها. . وفي الحديث مشروعية اعتزال الناس ومواقع العمران والانفراد في الجبال واتخاذ المواشي للتعيش بها والاقتصار منها على ما يسد الرمق طلباً للسلامة وفراراً من الشرور والفتن التي تدهم الناس وتعميهم وتصمهم . .

التخريج : والحديث رواه البخاري في الإيمان (٧٦/١) وفي الفتن وأبو داود في الفتن أيضاً (٤٢٦٧) وغيرهما عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ: إلخ .

١٩٢٨ - «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئاً» .

الشرح : «يوشك الفرات» هو نهر عظيم يأتي من جبال تركيا فيمر شمال الشام ويشق العراق، ثم يصب في الخليج العربي . وهو من أنهار الجنة كما في الصحيح فيقرب «أن يحسر» وينكشف بذهاب مائه «عن كنز من ذهب» وفي رواية للبخاري: «عن جبل من ذهب» ولعل هذا والله أعلم يشير به إلى ما ظهر عنده من أنهار وآبار البترول فهو كنز من أعظم الكنوز «فمن حضره فلا يأخذ» ولا يتناول «منه شيئاً» لما يؤدي إليه ذلك من الفتن والحروب . كما هو الحال فإن الدول الغربية اليوم كلها موجهة قوتها للعراق، لخطرها عليهم وكل ذلك لأجل البترول . ولذلك جاء في رواية مسلم: «فإذا سمع به الناس ساروا إليه، فيقول من عنده: لئن تركنا الناس يأخذون منه ليذهبن به كله، قال: فيقتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون» .

التخريج : والحديث رواه البخاري (١٩٣/١٦) ومسلم (١٩/١٨) وأبو داود في الملاحم (٤٣١٣/١٣١٤) عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه . .

١٩٢٩ - «يُوشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ
أَذْنَابِ الْبَقْرِ يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ وَيَرْوَحُونَ فِي سَخَطِ
اللَّهِ» .

الشرح : «يوشك» أي يقرب وقت «إن طالت بك مدة» أي طالت حياتك «أن ترى» وتشاهد في الدنيا «قوماً» فجرة ظلمة يساعدون أمراء الظلم والطغيان على ظلمهم يكون «في أيديهم» سياط «مثل» أي تشبه «أذنب البقر» يضربون به الناس ظلماً وعدواناً ولذلك كانوا «يغدون» لأعمالهم في الصباح «في غضب الله» ولعنته «ويروحون» في المساء لديارهم «في سخط الله» وخزيه . وهو يدل على أنهم مبعوضون لله عز وجل مغضوب عليهم، وفي ذلك ما يحمل على الزجر من معاونة الظالمين والعمل لهم عياداً بالله من ذلك .

التخريج : والحديث رواه مسلم في صفة النار (١٧/ ١٩٠) عن أبي هريرة .

[م] ١٩٣٠ - «يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، أَنْ تَرَى مَا هَهُنَا
قَدْ مَلِيَءَ جَنَانًا» .

الشرح : «يوشك يا معاذ» بن جبل «إن طالت بك حياة» أي أحياك الله طويلاً ومد في أجلك «أن ترى» وتعانين بعيني رأسك «ما ههنا» يعني تبوك «قد مليء جناناً» وبساتين وحدائق، لكثرة ما سينبع فيها من المياه . وهذا من أعظم معجزاته ﷺ فإن تبوك عندما كانوا بها كانت أرضاً قاحلة جرداء، ليس بها ماء إلاّ عيناً قليلة الماء، كما أنه لم يكن بها سكان وها هي اليوم قد أصبحت مدينة ذات عمران ومنافع وبساتين وهذا كما أخبر ﷺ في الحديث الآخر: بأن أرض العرب ستصير مروجاً . فقد أصبحت كذلك .

التخريج : والحديث رواه مسلم في الفضائل (٤١/ ١٥) عن معاذ .

١٩٣١ - «يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ، هُنَّ عِيدُنَا أَهْلَ
الإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ» .

الشرح : «يوم عرفة» وهو اليوم المشهود كما جاء به حديث في سنن الترمذي وهو ذلك اليوم العظيم الذي يتجلّى فيه الله عز وجل لعباده عشيته ويباهي بهم ملائكته ويشهدهم على نفسه بأنه غفر لهم «ويوم النحر» هو يوم الحج الأكبر الآتي «وأيام التشريق» وهي أيام منى الأيام المعدودات المأمور بذكر الله تعالى فيها «هن» أي هذه الأيام «عيدنا» سنوياً معشر «أهل الإسلام» نحتفل بها ونتخذها مواسم دينية شرعية نملاها بالقرب وأداء المناسك وذكر الله عز وجل «وهي» أيضاً «أيام أكل» من لحوم الهدايا والضحايا وغيرها «و» أيام «شرب» من أنواع الشراب الحلال.

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٢/٤) وأبو داود (٢٤١٩) والترمذي (٦٨٥) والدارمي (١٧٧١) والحاكم (٤٣٤٨) وغيرهم عن عقبه بن عامر وسنده صحيح على شرط مسلم ولذا حسنه الترمذي وصححه وله شاهدان عن بشر بن سحيم وعن عمرو بن العاص. انظر تهذيبي للجامع (٦٨٥).

١٩٣٢ - «يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، يَوْمُ النَّحْرِ» .

الشرح : «يوم الحج الأكبر» المذكور في قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وِرْسُولَهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ . . هو «يوم النحر» وعيد الأضحى. وإنما كان كذلك لأن أكثر المناسك تؤدى فيه، كرمي جمرة العقبة، والحلق، والهدي، وطواف الإفاضة. .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في الحج (٨٥٣) وفي التفسير (٢٨٨٩) عن الإمام علي رضي الله تعالى عنه وقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .

١٩٣٣ - «يَوْمُ الْقِيَامَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ» .

الشرح : «يوم القيامة» يكون في قلة المدة «على المؤمنين كقدر» أي كمثل «ما بين» وقت «الظهر» «و» بين «العصر» وهو وقت ضئيل بالنسبة لذلك اليوم العظيم . وهذا من لطف الله بعباده المؤمنين . أما غيرهم من الكفار، فهو كما قال تعالى : ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ .

التخريج : والحديث رواه الحاكم في الإيمان (٨٤/١) عن أبي هريرة وسنده صحيح على شرطهما لولا سويد بن نصر وهو ثقة .

١٩٣٤ - «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مَعَهُ اثْنَانِ الْحَرِصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحَرِصُ عَلَى الْعُمُرِ» .

الشرح : «يهرم» أي يكبر ويضعف «ابن آدم» ذكراً كان أم أنثى «ويشِبُّ» أي يقوى ويعظم «معه اثنان» أولاً «الحرص على المال» أي الرغبة في طلبه، وجمعه، وادخاره «و» الثاني «الحرص على» طول «العمر» والرغبة في الحياة نسأل الله اللطف والتوفيق .

التخريج : والحديث رواه أحمد (٢٧٥/٢٥٦/١٩٢/٣) والبخاري في الرقاق (١٦/١٥/١٤) ومسلم في الزكاة (١٣٨/٧) والترمذي في الزهد (٢١٥٩) وفي صفة الجنة (٢٢٧٦) وابن ماجه (٤٢٣٤) في الزهد عن أنس رضي الله تعالى عنه .

١٩٣٥ - «الْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ فَإِنْ صَمَّتْ فَهُوَ إِذْنُهَا، وَإِنْ أَبَتْ فَلَا جَوَازَ عَلَيْهَا» .

الشرح : «اليتيمة» وهي من بني آدم من لا أب لها، فإذا طلبها أحد للزواج من وليها فلا بد وأن «تستأمر» أي تستشار ويطلب رأيها وأمرها في ذلك «فإن صممت» وسكتت ولم تدل بشيء «فهو إذن» كالبكر من غيرها، ويكون زواجها صحيحاً،

ولا خيار لها بعد ذلك «وإن أبت» وامتنعت صراحة، أو بقرائن تدل على ذلك «فلا جواز عليها» في ذلك، ولا تجبر على التزويج وإن كانت دون بلوغ..

التخريج : والحديث رواه أبو داود (٢٠٩٣/٢٠٩٤) والترمذي (٩٩٠) وابن حبان (١٢٣٩/١٢٤٠) والبيهقي (١٢٠/٧) عن أبي هريرة وسنده صحيح ورواه أحمد (٢٦١/١) عن ابن عباس بلفظ: «الأيمن أولى بأمرها، واليتيمة» إلخ.

١٩٣٦ — «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْتَدَأَ بِمَنْ تَعُولُ» .

الشرح : «اليد العليا» وهي المعطية المتصدقة «خير» وأفضل بالنسبة لهذه الخصلة «من اليد السفلى» وهي الآخذة السائلة. فقد يكون الآخذ أفضل وأتقى من المعطي، ولكنه في هذه الحالة يكون المعطي أفضل منه، وليس الحديث على إطلاقه. «وابدأ» أيها المسلم في الإنفاق «بمن تعول» وتقوم به وتمونه من أهلك ونفسك وعيالك..

التخريج : والحديث رواه أحمد (١٥٢/٩٨/٦٧/٤/٢) والبخاري في الزكاة (٣٩/٤) عن ابن عمر وزاد البخاري: «فاليد العليا المنفقة، والسفلى هي السائلة».. ورواه عن حكيم بن حزام (٣٨/٤) مطولاً في الزكاة وفي النفقات..

١٩٣٧ — «الْيَمِينُ عَلَىٰ مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ» .

الشرح : «اليمين» والحلف تكون محمولة «على ما يصدقك به صاحبك» يعني أن العبرة باليمين بقصد المستحلف إن كان مستحقاً لها، وإلا فبقصد الحالف فله أن يستعمل التورية وإنما الأعمال بالنيات وقال النووي في شرح مسلم: وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي، فإذا ادعى رجل على رجل حقاً فحلفه القاضي فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا تنفعه التورية، وهذا مجمع عليه ودليله هذا الحديث والإجماع فأما إذا حلف بغير استحلاف القاضي وورى تنفعه التورية، ولا يحث... قال: وحاصله أن

اليمين على نية الحالف في كل الأحوال إلا إذا استحلفه القاضي أو نائبه في دعوى توجهت عليه فتكون على نية المستحلف وهو مراد الحديث .

التخريج : والحديث رواه مسلم (١١٨/١١٧/١١) وأبو داود (٣٢٥٥) كلاهما في الأيمان والنذور والترمذي في الأحكام (١٢٢٦) وغيرهم عن أبي هريرة وجاء في رواية لمسلم وابن ماجه (٢١٢٢/٢١٢٠) «اليمين على نية المستحلف» .

١٩٣٨ - «الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ ، وَالنَّصَارِيُّ ضَلَالٌ» .

الشرح : «اليهود» الموجودون في هذه الأمة الذين بدلوا دينهم وكذبوا رسلهم وجحدوا نبوة خاتم الأنبياء هم «مغضوب عليهم» من الله عز وجل لأنهم عرفوا الحق وعاندوا وخالفوه قال الله تعالى فيهم : ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُتُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَّمَنَّهُ اللَّهُ وَعَظِبَ عَلَيْهِ وَجَمَلَ مِنْهُمُ الْقُرْدَةَ وَالْغَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ . . «والنصارى» الذين يزعمون اتباع عيسى عليه السلام «ضلال» تائهون في دياجي ظلام الجهالة والكفر بالله عز وجل بادعائهم التثليث، وبقولهم بينوة عيسى عليه السلام لله عز وجل ، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً .

التخريج : والحديث رواه الترمذي في التفسير (٢٧٦٢) عن عدي بن حاتم في حديث طويل وله طرق عند أحمد (٤/٢٥٦/٢٥٧/٢٥٨/٣٧٧/٣٧٩) هو بها حسن صحيح . .

وبهذا تم الكتاب والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات . وصلى الله وسلم وبارك على حبيبتنا ومعلمنا وشفيقتنا سيدتنا محمد وعلى آله وأصحابه وحزبه أبد الأبدین . وكان الفراغ منه تحريراً ضحوة يوم الأحد خامس وعشري ذي القعدة عام ١٤١٣ بمدينة طنجة بالمغرب الأقصى ، فالحمد لله أولاً وآخراً بدءاً وعوداً . . .



الفهّارس

- (١) فهرست الأحاديث .
- (٢) فهرست بعض الفوائد الخاصة .
- (٣) فهرست الموضوعات .

(١)
فهرست الأحاديث
حسب حروف المعجم

رقم الحديث	الحرف
١	حرف الهمزة
٦٥٤	حرف الباء
٦٧٧	حرف التاء
٧٠٣	حرف الثاء
٧١٢	حرف الجيم
٧١٩	حرف الحاء
٧٣٩	حرف الخاء
٧٦٣	حرف الدال
٧٧٩	حرف الذال
٧٨٧	حرف الراء
٨١٢	حرف الزاي
٨١٧	حرف السين
٨٣٩	حرف الشين
٨٥٠	حرف الصاد

٨٧٣	حرف الضاد
٨٧٦	حرف الطاء
٨٨٨	حرف الظاء
٨٨٩	حرف العين
٩٣٠	حرف الغين
٩٣٨	حرف الفاء
٩٦٣	حرف القاف
٩٩٤	حرف الكاف
١٢٢٧	حرف اللام
١٣٣٤	حرف الميم
١٥٧٥	حرف النون
١٦٥١	حرف الهاء
١٦٨٣	حرف الواو
١٧٠٦	حرف لام الألف
١٨٥٣	حرف الياء



(٢)

فهرست بعض الفوائد الخاصة

رقم الحديث	الفائدة
٥	شروط خروج المرأة من بيتها
٦	صحة خلافة أبي بكر ودليل ذلك
١٠	حديث يتجلى معناه في المحامين المبطلين
١٥	حقية الإمام علي في حروبه
٧٤ ، ٥٤ ، ١٥	من غرائب خلق الله في الصحابة
١٨٥٥ ، ٤٤٧ ، ٢٩	الاتفاق على تحريم إتيان النساء في الأدبار بالإيلاج
٥١ ، ٣٠	الجمادات تحب وتتكلم وتسمح الله
٤٥	مواطن الشياطين المبغوضة لله
٧١٣ ، ٥٣	الكلام على اللحية وتحقيق القول فيها
٦٥	العلماء المضللون المنافقون
٧٤	حكم صلاة المتلبس بالمعصية
١٠٨	تكفير المسلم وعظم ذلك عند الله
١٦٤	تحقيق الحق في ضجعة الفجر
٦٦٦ ، ١٦٧	فتن آخر الزمان وانتشارها
١٦٨	بيان خطورة الزنا والربا
١٧٢	غلط فادح لناصر الدين الألباني

- اللغو عند خطبة الجمعة ١٧٥
- وجوب ابتعاد النساء عن الرجال وتحريم الاختلاط ١٢٧٨ ، ٢٠٦
- وجود غلط في حديث عند البخاري والنسائي ٢١٦
- وهم في حديث للحافظ السيوطي ٢١٨
- لا علاج لمشاكلنا إلاّ تحكيم شرع الله ٢٧٠
- بيان قاعدة عظيمة من قواعد المواريث ٢٩٤
- بيان الورثة بالفرضية والتعصيب ٢٩٩
- ظلم الدول التي تأخذ البريء بجناية قريبه ٣٢٦
- فضل المحبة في الله وعظمتها ٣٦٦
- شناعة ما هو موجود دولياً من اللواط ٣٨٤
- تغرب الإسلام وأهله وأسباب ذلك ٨٨١ ، ٣٨٨
- حديث لم يعرفه الألباني فنفي أن يكون موجوداً في المسند وخطأ فيه
- السيوطي ٣٩٤
- الفرق بين الشهور والسنة الفلاحية والقمرية ٤٠٠
- بيان الجزيرة العربية وفضلها ٤٠٢
- الدجال وموقع خروجه وصفته ومن يتبعه ١٨٨٤ ، ١٨٨٢ ، ٧٧٣ ، ٤٣٦
- تجلي معنى حديث إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر في وقتنا الحاضر ٤٥١
- بيان معنى التجديد والمجددين ٤٥٢
- شرف المحدثين وفضلهم ٤٨١
- بحث هام حول السبعة الأحرف ٥٢٩
- تحريم التشبه بالكفار وبيان ما وصل إليه المسلمون اليوم في ذلك ١٤٤١ ، ٥٣٢
- حكم الاستعانة بالمشركين ٥٣٦
- رسول الله ينظر إلى حبشية ترقص ٥٧٧
- خطر الدخول على النساء غير المحارم ٦١٨

١٠٢١ ، ٦٥٦ ، ٦٢٥ ، ٦٢٣ وعرضها
٦٢٥ قاعدة أصولية مأخوذة من حديث
٦٣١ ولد الزنا والنسب والإرث
٦٤٨ ، ٦٤٧ من عدل الإسلام الذي تركه الناس وهجره
٦٥٣ البنت المسلمة والبنت الجاهلية الوقحة
٦٧٥ بيان قاعدة من قواعد القضاء والحكم
٦٩٢ رؤية الله يقظة ومناماً
٧٠٨ حكم من يدخل بنته المدارس الحالية أو المعامل أو توظيفها في الدوائر
٧٠٨ فسق نساء عصرنا وتنكرهن للإسلام
٧٤١ سفاهة أهل العصر ووقاحتهم بارتدائهم الملابس الإفرنجية الضيقة
٧٨٦ وجوب تغطية رجلي المرأة عن الأجنب
٨٢٣ التنبؤ بآبار البترول ومن يستخرجه من الأشرار
٨٣١ التنبؤ بالدجاجلة والكذابين
٨٣٣ ظهور أقوام يأكلون بألستهم
٩٢٧ بحث في خواص الأشياء
٩٢٩ بيان زنا الجوارح
٩٣٨ إذابة أهل البيت إذابة لرسول الله
٩٣٩ أفضلية فاطمة على سائر نساء الأمة
٩٦٠ أشياء توجب المسخ والخسف والعذاب
٩٧٣ الأصل في النساء مكثهن في بيوتهن
١٠٠١ حديث يتجلى في رجال الإعلام
١٠٢٣ التصوير وخطره على دين المسلم
١١٣٤ المقارنة بين معيشة الرسول ومعيشتنا

- وجوب إخراج الكفار من جزيرة العرب ١٢٢٧
- الكلام على الشعر والحداء والأغاني ١٢٣١ ، ١٨٧١
- حديث رافع للنزاع في كراء الأرض ١٢٣٢
- من أسباب الرزق الانقطاع للعبادة ١٢٣٩
- حديث أخذ منه انتفاع الميت بالقراءة ١٢٤٠
- تحريم المساعدة على الحرام ١٢٤١
- من قواعد الإرث وقسم التركات ١٢٦١
- منع ولاية المرأة الولاية العامة ١٢٧٢
- شهادة الرسول لأهل فارس بالإيمان ١٢٨٦
- فائدة هامة تتعلق بالمعاصي ١٢٩٧
- خطأ المغاربة في أذان الفجر قبل وقته ١٣٠٨
- خطر فتنة النساء على الرجال ١٣٤٩
- شؤم الربا والزنا على المجتمعات ١٣٥٤
- الولاية المضيعون حقوق شعوبهم ١٣٦٣
- من فضائل التعليم والدعوة إلى الله ١٣٨٣
- معنى حديث من أحب لقاء الله إلخ ١٤٠٤
- حكاية ممتعة تتعلق بحب الله ١٤٠٤
- أصناف من الناس لا يقربون المساجد ١٤٢٩
- خطورة تولية القضاء ١٤٤٦
- قضاء ركعتي الفجر بعد صلاة الصبح ١٥٢٢
- المهدي المنتظر ١٥٧٢ ، ١٥٧٣ ، ١٩٢٠
- التبطل المباح والممنوع ١٦١٥
- تحريم نكاح المتعة ونسخها بالاتفاق ١٦٤٩
- عموم البلوى بالصلاة والجلوس على المقابر ١٧١٥

- قيادة العالم اليوم بيد الكفار وأتباعهم ١٧٢٨ ، ١٧٢٧
- بدعة تسويد الفساق والكفار والمنافقين ١٧٥٩
- بيان قاعدة من قواعد الدين وهي رفع الضرر ١٧٨٨
- تواتر حديث ما تركنا صدقة ١٨٠٠
- ترك العمل بالسنة من أسباب نزول الشر ١٨٢٦
- الخلافة وشروط مستحقيها ١٨٣١
- النهي عن تعريض المسلم نفسه لما لا يطيق من البلاء ١٨٤٨
- مشروعية الأغاني يوم العيد ١٨٥٣
- ذم إغضاب الفقراء الصالحين ١٨٥٥
- اللهو والغناء والدف في العرس مرخص فيها ١٨٦٨
- زمان الصابر على دينه فيه كالقابض على الجمر ١٨٧٩
- صحة صلاة من صلى خلف إمام محدث أو يخل بأركان الصلاة ١٨٩٩
- فضل سلامة الصدر من الحقد والحسد مع قصة ممتعة ١٩٠٣
- بيان أن من دافع عن نفسه فأصاب جنابة لا حرج عليه ١٩٠٦
- فضل الفرار بالدين من الفتن والزهد في الحياة ١٩٢٧
- الإشارة إلى آبار البترول بالعراق ١٩٢٨
- الإخبار بالشرطة الظلمة المغضوب عليهم ١٩٢٩



(٣)

فهرست الموضوعات

مرتبة على الكتب والأبواب

- الطهارة وأنواعها:
- النهي عن التخلي باليمين: ٩٣، ١٣٩
- التنزه من البول في المستحم: ١٥٩٦
- المنع من التبول في الماء الدائم: ١٨٠٧
- من آداب قضاء الحاجة: ٢٥، ٨٢١
- الاستجمار: ٩٢
- المياه: ١٢٠، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤
- طهورية ماء البحر: ١٦٨١
- فضل الوضوء: ٣٦٨، ٦٧٨، ١٤٤٤
- فضل السواك: ٨٣٨
- وجوب الطهارة للصلاة: ٥٤٢، ١٨٣٥، ١٨٣٦
- وجوب إسباغ الوضوء: ١٧٠٠
- التسمية في الوضوء: ١٧٨٧
- الاستنثار: ١٢٤
- البداءة في الوضوء بالميامن: ١٢٦
- التخليل في الوضوء: ١٢٥
- مسح الأذنين في الوضوء: ٦٤٤
- الاعتداء في الوضوء: ١٦٥٤
- كراهة الاستنجاء بالروثة: ١٧٤١
- المسح على الخفين: ٧٦٧
- التوقيت في المسح: ١٢٦٥
- التيمم وأنه بالصعيد: ٨٦٥، ٩٠٤
- الاعتداء في الطهور: ٥٥٨، ١٩٢١
- الوضوء لرد السلام: ٥٦١
- نواقض الوضوء: ١٠١، ٦٣٢، ٩٢٨
- موجبات الغسل: ١٣٠، ١٤٢، ١٣٨٨، ١٣٩١
- صفة مني الرجل والمرأة: ١٣٣٤
- صفة الغسل: ٣٣٨
- وضوء المجامع يريد العودة: ٧٦
- غسل يوم الجمعة: ١٢٧
- لا تجب الطهارة لكل صلاة: ٩١٣
- الحمام ووجوب التستر: ١٥١٣

لا تمنع المرأة من المسجد: ١٧٧٧،

١٧٧٩

التحذير من اتخاذ القبور مساجد: ٦٤٥،

٩٦٣

وعيد تارك الصلاة: ٦٦٢، ٩٢٦

ذم من يضيع صلاة الصبح: ٧٨٢

خسارة من يضيع العصر: ١٣٣١، ١٤٤٠

● الصلاة وتوابعها:

فضل الصلوات الخمس إلخ: ٨٧١،

١٣٩٩

فضل المحافظة على العصر والصبح:

١٢٧٤، ١٤٨٠

فضل الصلاة لوقتها: ٨٥، ٢٥٤، ٢٥٥

فضل الأذان والمؤذنين: ٤٠١، ١٥٥٠

فضل الأذان والصلاة في البداية: ١٩٠٥

الأذان والإمامة: ١٤٩

الدعاء بين الأذنين مستجاب: ١٥٩،

٧٧٦

الصلاة بين الأذنين: ٦٦٣

فضل انتظار الصلاة: ٥٣٩، ١٥٠٩

كفارة من نام عن الصلاة: ٩٦، ١٥٢٩

النوم عن الصلاة: ٦٨٥، ١٣٠١، ١٩٢٦

متى يقوم الناس للصلاة: ١٠٣

الصلاة ومدافعة الأخبثين: ١٠٥

إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة غيرها: ١٠٤

إزالة النجاسة: ١٩٠

يغسل بول الجارية ويرش بول الغلام:

١٩١١، ١٩١٩، ١٩٢٥

سور الكلب: ١٦٢

سور الهرة: ٥٦٩

دباغ الأديم: ١٣٨، ١٩٠٤

من الحيض: ٣٧٢، ٤٨٧

ما يباح من الحائض: ٢٣٤

غسل دم الحيض: ٦٨١

طهر الحائض: ٧٤٣

● الصلاة ومتعلقاتها إلى الجنائز:

فضل بناء المساجد: ٤٥، ١٤٣٧

المباهاة والتفاخر فيها: ١٣٨٦

ذم تشييدها: ١٣٤١

البصاق في المسجد: ٦٧٢

اعتزال آكل الثوم والبصل المساجد:

١٤٢٩

إنشاد الشعر في المسجد: ٣٤

تنزيه المسجد عن إقامة الحدود: ١٧٥٦

فضل الذهاب إلى المساجد: ٥١٠،

١٨٦٧، ١٤٩٢، ١٤٢٣، ٦٦٥

الإذن للنساء في الخروج إلى المسجد:

١٣٦، ٥

شروط خروجهن: ١٣٦، ٦٢٣، ٦٢٦،

١٧٧٧

- قتل الأسودين الحية والعقرب: ٢٧٣
- لا صلاة لحائض إلا بخمار: ١٨٣٧
- المرور بين يدي المصلي: ١٠٣٠
- وعيد من يرفع بصره إلى السماء: ١٣٢٨
- ذم الاختصار في الصلاة: ١٦٠
- سدل الثياب في الصلاة: ١٦٢١
- الالتفات في الصلاة: ١٦٧٩
- يقطع الصلاة المرأة والكلب إلخ: ١٩١٥
- فضل صلاة الجماعة: ٨٦٠
- وجوب صلاة الجماعة في المسجد:
١٤٧٠
- إمامة الزائر: ١٤٨
- من أحق بالإمامة: ١٨١، ١٣٠٢
- من آداب الإمامة: ٣٦٥
- فضل الصلاة مع الإمام: ٣٩٣
- صلاة الإمام على شيء مرتفع: ١١١،
١٦٠٧
- صحة الصلاة خلف من يخطئ فيها:
١٨٩٩
- الصلاة الوسطى صلاة العصر: ٨٦٢
- صلاة المريض: ٨٥٥
- إدراك الركعة مع الإمام: ١٤١١
- أدب المسبوق في الصلاة: ٧٥
- الحدث في الصلاة: ٨٢
- إعادة الصلاة تطوعاً: ١٢٩، ٦١٤
- إذا حضر الطعام فلا صلاة: ١٠٦، ١٧٨٤
- وجوب تسوية الصفوف للصلاة: ٢٨،
١٢٣٦، ٨٢٨، ٧٨٧
- فضل الصف الأول: ٤٤٣، ١٢٨١
- وعيد لمن لم يسو الصفوف: ٨٩٠
- فضل وصل الصفوف: ١٥٣٦
- لا صلاة لمنفرد خلف الصف: ٢١٠
- بيان القبلة: ١٣٤٣
- وقت بيان طلوع الفجر: ١٣٠٨
- الإسفار بصلاة الصبح: ٢١٨
- الإبراد بصلاة الظهر: ٧
- السواك عند كل صلاة: ١٢٩٤
- مفتاح الصلاة وتحليلها وتحريمها: ١٣٨٤
- قراءة الفاتحة في الصلاة: ١٤٨٢
- القراءة في صلاة العشاء: ٨٥٤
- وجوب الاعتدال والطمأنينة: ١٧١٤
- الاعتدال في الصلاة: ١٥٢
- صفة السجود: ١٥٤
- السجود على سبعة أعضاء: ١٥٣
- مخالفة البعير في الهوي للسجود:
١٥٠
- التجوز في الصلاة لأمر يحدث:
١١٢، ٥٧٥
- التسبيح والتصفيق في الصلاة: ٧٠١
- القراءة خلف الإمام: ١٧٤

- البصاق في الصلاة قبالة الوجه: ١٧٦
- الرفع قبل الإمام: ٣٣٧
- الشغل في الصلاة: ٥٠٠
- من ينعس في صلاته: ١٨٥
- من ينعس في مجلسه بالمسجد: ١٨٤
- راتبة الصلاة وفضلها: ١٩٧، ١٤٤٨
- راتبة العصر: ٧٩٧
- سنة المغرب القبلية: ٨٥٧
- فضل صلاة الفجر: ٨٠٣
- صلاة الضحى وفضلها: ٨٥٨، ٩٦٩
- قضاء ركعتي الفجر: ١٥٢٢
- الصلاة بعد طلوع الفجر: ١٧٨٥
- كراهة إعادة الصلاة فريضة: ١٧٤٧
- صلاة الليل والوتر: ٣٦، ٤٢٦، ٤٤٠، ١٧٥٠
- أدب صلاة الليل: ١٧١
- صلاة الوتر قبل الصبح: ٥٩٢
- فضل قيام الليل: ١٥٠٧
- ذم ترك قيام الليل لمن اعتاده: ١٧٧٢
- لا وتران في ليلة: ١٨٠١
- قضاؤه لمن نام عنه أو نسيه: ١٥٢٧
- فضل كثرة السجود: ٢٨١، ٩٠٦، ١٣٦٥
- أفضل الصلاة طول القنوت: ٢٦٤
- فضل الصلاة بقاء: ٨٧٢، ١٤٤٢
- الصلاة في مراتب الغنم: ٨٦٥
- الصلاة في البيوت: ٣٧، ٢٦٣، ٩١١
- الاضطجاع بعد ركعتي الفجر: ١٦٤
- تحية المسجد: ١٤٠
- تقصير الصلاة: ٤٤٢
- فضل التقصير وأنه صدقة من الله: ٨٥٣
- ابتعاد النساء عن الرجال في الخروج من المسجد: ١٢٧٨
- الذكر عقب الصلاة: ٣٠٥
- السجود عند الآيات: ١٤٣
- الأغاني واللعب يوم العيد: ٧٦٨، ١٨٥٣
- وجوب صلاة الجمعة: ٩٠٣
- ذم التهاون بترك الجمعة: ١٤٣٩
- غسل يوم الجمعة: ٩٣١
- الوضوء يوم الجمعة: ١٤٤٥
- كراهة الحبوذة عند خطبة الجمعة: ١٦١٧
- اللغو عند خطبة الجمعة: ١٧٥، ١٥٢٥
- تخطي الرقاب يوم الجمعة: ٣٨
- الصلاة بعد الجمعة: ١٦٥، ١٥١٢
- الجنائز والأموات والقبور:
- فضل حسن الظن بالله: ١٨٤٦، ١٩١٦
- تحريم تمنى الموت: ١٨٠٩
- من علامة حسن الخاتمة: ١٥٥٦
- ذم موت المفجأة: ١٥٤٨
- فضل من مات على التوحيد: ١٥٠٨
- فضل من مات يوم الجمعة: ١٣٦٩

تسوية القبور وتجسيصها والقعود عليها:

١٦٠١

تحريم الصلاة إلى القبور: ١٧١٥

سماع الميت خفق النعال: ٤٧٠

عذاب القبر: ٤٧١، ٥٥٧، ٨٩٥، ١٢٩٦

من أسباب عذاب القبر: ٢٨٥

ضغطة القبر: ٥١٦

زيارة القبور: ٨١٤

لعن زوارات القبور: ١٢٤٧

بعث الأموات في ثيابهم: ٤٧٢

كسر عظم الميت ككسره حياً: ٥٠٤

فضل من يموت له ثلاثة أولاد لم

يحتلموا: ٦٢٩، ١٨٤٥

ذراري المسلمين في الجنة: ٧٨٠

تبشير الكفار بالنار لكل من مر عليهم:

٧٢٨

● الزكاة ومتعلقاتها:

ما يجب فيه العشر وما لا...: ٩٥٩

زكاة البقر ونصابها: ٩٥٦

نصاب الثمار والحبوب: ١٣١٧

زكاة العسل: ٩٥٤

مرور الحول شرط للزكاة: ١٤١٨

ما لا يزكى من المال: ١٣١٥

دم المعتدي في الزكاة: ١٥٧١

مصاريف الزكاة: ٣٥١، ١٧١٨

من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه: ١٤٠٤

المؤمن إذا مات استراح: ١٣٨١

الإكثار من ذكر الموت: ٢٨٨

الموت فزع: ٤٦٩

تلقين الميت: ١٢٥٤

عيادة المريض: ٨٨٩

وجوب الجنة لمن شهد له ثلاثة: ١٣٦٧،

١٦٨٩

سكرات الموت: ١٧٠٧

فضل الصبر لموت الأولد: ٥١٤

البصر يتبع الروح إذا قبض: ٣٩٧

تكفين الميت: ١٩٢

اللحد في القبور: ١٣٣٠

اتباع الجنائز: ١٢٢، ٥١٨

تطيب الميت: ٧٨، ١٣١

الصلاة على الغائب: ٣٨١

قضاء الدين عن الميت: ٣٨٢، ١٥٩٠

فضل من صلى عليه أمة من الناس: ١٣٦٨

لطم الخدود عند المصيبة: ١٣١٩

وعيد من نيح عليه: ١٥٣٢

النياحة على الميت: ٣٥٧

الدعاء مع الأموات: ١٦٦، ٢٠٩، ٩٨٧

دفن الشهداء في مصارعهم: ٦٩

أدب الدفن: ١٨٩

سب الأموات: ١٨٣، ١٧٣٥، ١٧٣٦

فضل عاشوراء: ١٧٧، ٢٦٥، ٤٩٦،
١٢٣٣

فضل صيام ست من شوال: ١٤٧٧
فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر: ٧٠٤،
٨٤٣

صيام أيام البيض: ١٦٧
فضل ليلة النصف من شعبان: ١٩٠١
صيام داود: ٢٦٦

صيام أيام الغر: ٣٥٣
كراهة صوم العيد: ١٦٦٤
كراهة صيام الجمعة مفرداً: ١٨٣١

النهي عن الوصال: ٥٧٨، ١٧٨١
كراهة صيام الدهر: ١٤٧٥
الصيام لا مثل له: ٩٠٥

الصوم والفطر مع الناس: ٨٧٠، ٩٦٢
كراهة صوم المرأة بلا إذن زوجها: ١٧٤٨
فضل السحور وبركته: ٤٤٤، ٦٨٧،

١٦٧٥
وقت السحور والأذان: ٤٨٣، ١٨٣٢
تبييت الصائم النية من الليل: ١٥٢٠

تنزه الصائم عن المعاصي: ١٥٢١
تعجيل الفطر ووقت إفتاراه: ١٤٤،
١٨٢٦

أذان الفجر والشرب: ١٥٧
الفطر على التمر أو الماء: ١٥٣٤

تحريم الصدقة على آل البيت: ٤٠٦،
٤٠٧

فضل الصدقة: ٢٦، ٧٤٩، ١٠١٣،
١٩٣٦
فضل الجود والسخاء: ٢٠٠

أفضل الصدقة: ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢
فضل الصدقة على الأقارب: ٣٢٧،
١٢٧٦

الصدقة على الزوج والأولاد: ٨٥١
التفقة على الأهل صدقة: ١٥٩١
كراهة احتقار الصدقة: ١٨٧٨

الاقتصاد في الصدقة والإنفاق: ٣٤٢
في الصدقة إرغام للشيطان: ١٣٧٣
ذم التسول: ١٤٦٦، ١٧٣١

فضل تارك التسول: ١٥٣٩
خسران المكثرين إلا من قال هكذا إلخ:
١٦٧٧

● الصيام وتوابعه:

رؤية الهلال والحساب: ٥٢، ٥٣٤
ترقب الشهر: ٤٠٠
فضل الصيام: ٦٠٤

فضل صيام رمضان: ١٧٨، ٥١٣،
١٤٧٦، ١٥٠١

فضل الصيام في سبيل الله: ١٤٧٨
فضل صوم الاثنين والخميس: ٦٩١

- من أكل أو شرب ناسياً: ١٥٣٠
- إفطار الصائم في التطوع: ٨٦٤
- الحث على الحج: ٤٩٨
- فضل إطعام الصائم: ١٤٩٦
- المبادرة إلى الحج: ٦٩٠
- القيء... في الصيام: ١٤٦٠
- الحج جهاد النساء والضعيف: ٧١٥
- الإفطار في السفر وفضله: ٧٨٤
- النيابة في الحج وشرطها: ٢٨٢، ٧٢٠، ٧٢١
- ليس من البر الصيام في السفر: ١٣١٨
- اتحاد الحج والعمرة: ٧٦٣
- الفطر في الجهاد: ٥٤٠
- الطواف والسعي للقارن: ٨٧٩
- قضاء الصيام عن الميت: ١٥٢٣
- الطواف كالصلاة: ٨٨٦
- فضل قيام ليلة القدر: ٦٨٣، ١٥٠٢
- طواف النساء في الحج: ١٠٢
- الدعاء في ليلة القدر: ٩٨٨
- التلبية: ٣٤١
- علامة ليلة القدر: ٨٥٠
- وجوب السعي بين الصفا والمروة:
- الحج والعمرة... :
- ٢١٧
- فضل الحج وتكفيره ما سلف: ٣٣٥، ١٤٤٩
- البداءة بالصفا في السعي: ١٥٧٦
- موقف عرفة: ٨٩٦
- رمي الجمرة والحل من الإحرام: ١٤٦، ٢٠٢
- صفة الجمار وقدرها: ٩٠٩
- فضل المبرور وفضله: ٦٥٤
- تقصير النساء من شعورهن: ١٣١٦
- فضل الحج والعمرة: ٧١٤
- يوم الحج الأكبر: ١٩٣٢
- فضل العمرة في رمضان: ٩١٤، ٩٢٤
- أخذ المناسك عن نبي الله ﷺ: ١٢٣٥
- فضل زمزم: ١٣٣٥، ٥٥٨
- إباحة التداوي للمحرم: ٩٧
- الحجر الأسود والركن اليماني والمقام وفضلها: ٥١٧، ٥٢١، ٧٣٠، ٨٠٩
- منع الحاج من النكاح...: ١٨٥١
- أفضل الحج: ٢٥٧
- الحائض لا تقرب البيت حتى تطهر:
- أفضل أحوال الحج: ٧٢٩
- ١٦٥٢
- فضل الطواف بالبيت: ١٤٨٦
- جزاء الصيد: ٩٥٣، ١٦٨٠
- الاستمتاع بالبيت: ٢١٢

كراهة التبتل: ١٦١٥
وعيد إتيان النساء في الأدبار: ٢٩، ٤٤٧،

١٨٥٠

تعدد الزوجات: ٥٩

العدل بين الزوجات: ١٧٩

وجوب طاعة المرأة زوجها: ١٤١

هجران الزوجة فراش زوجها: ١١٧

حسن المعاشرة الزوجية: ٧٥٤، ١٧٤٩،

١٩٠٩

حق الزوج على الزوجة: ١٢٩٠

حقوق المرأة على زوجها: ١٩٠٠

الصبر على أخلاق المرأة: ١٨٣٣

سبب شبه الولد لأحد أبويه...: ١٣٣٤

العزل وتحديد النسل: ٨٨

ذم إفساد المرأة على زوجها: ١٤٥٦

إخراج المخنثين من بين النساء: ٦١

وجوب النفقة على الأهل: ١٠٠٠

البداء في النفقة بالنفس: ٩٩

فضل النفقة على الأهل: ١١٤

إنفاق المرأة من بيت زوجها: ١١٥

أخذ الزوجة من مال زوجها: ٧٤٤

الترقة بين الأم وولدها: ٦٦

الحضانة والخالة: ٦٨، ٧٦٠

حكم المطلقة ثلاثاً: ١٨

لا طلاق قبل نكاح: ١٧٩٠

سيحج البيت بعد يأجوج ومأجوج:

١٣٠٣

انقطاع الحج قبيل الساعة: ١٧٦٢

● النكاح وأحكام الأسرة والمعاشرة
الزوجية:

الزوجة الصالحة خير متاع الدنيا: ٧٧٨

النظر للخطيبة: ١١٠، ١٩٤

مشاورة النساء في الأبضاع: ٢٠٧

استثمار الأيم والبكر واليتيمة: ٧٥٣،

١٩٣٥

التزوج بالأبكار: ٩٤٨

التزوج بالودود الولود: ٦٨٦

خير النكاح أيسره: ٧٥٣

ذم التغالي في المهور: ١٢٩١

التزوج على القرآن: ١٩٥

الشروط في النكاح: ٣٧٩، ١٧٩٩

محرمات النساء: ١٨١٣

تحريم نكاح الشغار: ١٦٢٢

تحريم متعة النساء: ١٦٤٩

تحريم التزوج بالحامل: ١٥١٤، ١٧٨٢

إعلان النكاح: ٢٥١

الدف والصوت في النكاح: ٩٤٤

اللهو والغنى في النكاح: ١٨٦٨

الوليمة في النكاح: ٥٩٧

إجابة دعوة الوليمة: ٤، ٤١

- قصة مغيث مع بريرة: ١٨٧٠
وعيد المرأة التي تسأل الطلاق: ٦٢٨
المختلعات هن المنافقات: ١٥٦٠
لعن الله المحلل والمحلل له: ١٢٤٥
وجوب النفقة للمطلقة الطلاق الرجعي:
٥٤٨
- ذم الربا: ٨٠٦، ١٣٣٧
لعن آكل الربا وموكله إلخ: ١٢٤١
خطر الربا والزنا على الأمم: ١٣٥٤
بركة البيع في الكيل: ١٠٣٣
الكيل والوزن قبل البيع: ٧٣، ١٨٦،
١٣٩٣
- وجوب النفقة للحامل: ١٧٩٨
لا نفقة ولا سكنى للمطلقة ثلاثاً: ١٥٧٠
خروج المعتدة لحاجتها: ٦٢
يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب:
٨٠٤
- ربا الفضل في الثمار: ١٦٣٤، ١٧٧٥
بيع المساومة: ١٨٠٦
ذم الاحتكار: ١٨٤٠
اختلاف البيعان: ٨٣
الخصومات: ٨٤
- الرضاعة التي تحرم: ٣٧٠
لا تحرم المصّة ولا المصتان: ١٧١٦
● البيوع والمعاملات:
- الافتصاد في الكسب: ٤٠
أطيب المكاسب: ٢٣٨، ٤٩٠
كسب الولد: ٣٦٧، ٣٨٦
ذم عدم التحفظ من الحرام: ١٣٠٠،
١٨٨٠
- بيع النخيل بعد تأبيره: ١٤٣٤
بيعتان في بيعة: ١٤٣٣
المحاولة والمخاضرة والمزارعة: ١٦٢٤،
١٦٢٧
- التراضي في البيع: ٥٤٣
التسامح في المعاملة: ٧٩٨
الحلف على الكذب في البيع: ٦٢١
الخدعة في البيع: ١١٩
بيع الخيار: ٦٧٤
وعيد متعاطي الربا: ٦٣٥، ٧٦٤
- بيع الثمار قبل بدو صلاحها: ١٦٣٢
بيع النجش: ١٦٢٩
بيع الغرر: ١٦٣٥
بيع الحيوان بمثله نسيئة: ١٦٣٦
بيع حبل الحبلية: ١٦٣٨
بيع فضل الماء: ١٦٣٩
بيع الصبرة لا يعلم كيلها إلخ: ١٦٣٧

- تلقي الركبان والبيوع: ١٦٤٠
 ثمن الكلب والسنور: ١٢٨، ١٦٤١، ١٦٤٢
 ١٦٤٢
 مهر البغي وحلوان الكاهن: ١٦٤٢
 فجرة التجار: ٣٩١
 أمر التجار بالصدقة: ١٨٧٦
 فضل كسب الغنم: ١٧
 حسن القضاء في المعاملة: ٤٨٩
 فضل أداء الديون: ١٤٠٩
 فضل إنظار المعسر: ١٤٣٠
 فضل القرض لوجه الله تعالى: ١٤٢٧
 الإفلاس: ١٤١٢
 اقتطاع الأرض ظلماً: ١٤٢٢، ١٤٨٧
 المظالم: ٢٥٠
 مبادرة إعطاء الأجير أجره: ٢٤٥
 الصلح جائز: ٨٦٦
 أداء الأمانات: ٦٧
 الهبة والعدل بين الأولاد: ٢٤
 الرجوع في الهبة: ٩٢٠، ١٧٥١
 الهبة والتصدق بها: ١٠٠
 الوقف والحبس: ٣٩، ٣٥٠
 الوقف على الأقارب: ١٩٦
 حكم الشفعة: ٩١
 الشفعة للجار: ٧١٦
 الرهن واستغلاله: ٨١١
- العمري جائزة: ٩٢٥
 إحياء الموات: ١٤٠٨
 ● الأيمان والنذور:
 الحلف بغير الله: ٤٦١
 الحلف بغير الله شرك: ١٤٥٣
 الحلف على الكذب وجرمه: ٣٣٠
 اليمين عند القاضي: ١٩٣٧
 ذم الحلف بالأمانة: ١٤٥٢
 الاستثناء في اليمين: ١٤٥٤
 وجوب الوفاء بالنذر: ٥٩٦
 لا يكون النذر في معصية: ١٥٢٨
 النذر فيما لا يملك: ١٧٩٦
 كفارة النذر كفارة يمين: ١٠٠٣، ١٧٩٧
 حكم نذر ما لا يطاق: ١٣٨٠
 ● الأضاحي، الصيد، الزكاة، العقيقة:
 تأكد الأضحية: ١٥١٠
 أفضل الأضاحي: ٧٧٠
 وقت الأضحية: ١٤٥٩
 السن التي تذبح فيها: ١٧٢٥
 الأكل من الأضحية: ١٠٠٩
 حلية ما أخذ بالاصطياد: ١٤٧، ١٠٠٧
 ذكاة الجنين ذكاة أمه: ٧٨٣
 تأكد العقيقة: ٩٣٦
 حلق رأس المولود...: ١٨٧٤
 تسمية المولود...: ١٦٩٤

- للغلام شاتان... : ٩١٧
الفرع والعتيرة : ١٨٧٤
● الأطعمة والأشربة:
تحريم لحوم الحمر الأهلية : ١٦١٣
تحريم لحوم السباع وذوي المخالب من
الطير : ١٠١٨ ، ١٦١٢
تحريم لحوم الجلالة : ١٦١١
إباحة أكل الضب : ٨٧٤
الطعام تسقط فيه الفأرة : ٢٩٦
الاجتماع على الطعام : ٣٥
حكم الأكل متكئاً : ٣٣٩ ، ١٧٠٦
التسمية عند الأكل : ٣٢٩ ، ١٨٧٣
من آداب الطعام : ٧٠ ، ١٠١٠
التنفس والنفخ في الطعام والشراب :
١٦٠٠
عدم الإسراف والتكبر في الأكل : ١٠١١
رضاء الله على من يحمده بعد الأكل
والشرب : ٤٣٧
التنظيف بعد الأكل : ١٤٣٤
لعق الأصابع بعد الأكل : ١٠٩
فضل الزيت وبركته : ١٠٠٨
أدب الشرب : ١٤
الشرب من قيام : ١٦٠٤
الشرب من قم السقاء : ١٦١٠
التمضمض من شرب اللبن : ١٦٣
من أدب الساقى : ٨١٧
وعيد الشارب في آنية الفضة : ١٣٣٢
الأكل والشرب بالشمال : ١٧٠٩
تحريم الخمر... : ٤١٣
كل مسكر خمر : ١٠٢٢
وعيد شارب الخمر : ١٨٣٠
ذم شارب الخمر : ١٤٧٣
الخمر مفتاح كل شر : ١٧٤٣
شرب الخمر وتسميتها بغير اسمها :
١٨٩٦ ، ١٣٢٢
● الطب والرقى والسحر... :
الله الطبيب : ٢٩٨
لكل داء دواء : ٤١٢ ، ١٢٥٩
الحجامة : ٥٦ ، ٣٤٠
منع التداوي بالحرام : ٥٦٢ ، ١٦١٩
كراهة الكي : ١٤٢٨
فضل الحمى : ١٧٤٠
التداوي من الحمى : ١٣٥ ، ٧٣٥
الحبة السوداء شفاء... : ٩٥١
الوقاية من الأمراض : ١٨٥٢
لا عدوى ولا طيرة : ١٧٩٢
الطيرة شرك : ٨٨٧
العين حق : ٩٢٧ ، ١٢٨٨
كراهة الفرار من الطاعون : ٩٦١
التمائم والتولة شرك : ٣٩٦ ، ١٤٩١

- إعانة الأمراء... على الظلم: ١٤٢٢
دعوة المظلوم: ٢٧
منع ولاية المرأة: ١٢٧٢
خطر تولية القضاء: ١٤٤٦
من أدب القضاء: ٢٩٩، ١٨١٧
فضل القاضي العادل: ٤٣٩
لعن الله الراشي...: ١٣٤٢
وعيد العامل الخائن: ١٤١٧
عقوبة الواجد: ١٣٢٩
قتال البغاة: ٦٣٠
الشهادة على الجور: ٥٨٤
الدعاوي والبينة: ٦٧٥
- **الدماء، الحدود، الديات:**
عظم قتل المؤمن: ٤١٤، ١٢٣٨، ١٨٢٥
أول ما يقضى يوم القيامة في الدماء: ٦٣٠
وعيد الانتحار: ١٣٣٢، ١٥٠٥
لا يجني جان إلا على نفسه: ٣٢٦
إهدار دم المرتد وساب الدين: ٢٧٦
إهدار ما يصدر من المدافع عن نفسه:
١٤١٤
إهدار جنابة المعتدي: ١٩٠٦
فضل إقامة حدود الله: ٢٧٠
درء الحدود بالشبهات: ١٢٨٤
إقالة ذوي الهيآت في الحدود: ٢٨٣
الحدود كفارات لما سبق: ١٤٢٠
- اقتباس العلم من النجوم سحر: ١٤٢٥
وعيد إتيان العراف: ١٣٩٨
كان نبي يخط: ٩٩٧
جواز الرقية: ٢٠١
الرقية المشروعة: ٢٤٢
الرقية بالدعاء: ٢٩٠
الرقية بالقرآن وأخذ الأجرة عليها: ١٠٦،
١٦٩٥
الرقية من النظرة: ٢٠٨
الرقية من النملة: ٦١٢
- **الخلافة والإمارة والقضاء
والظلمة...:**
الخلافة في قريش: ١٨٢٨
الخلفاء بعد نبي الله ﷺ: ١٩٢٣
خلافة الصديق رضي الله تعالى عنه: ٦
خلافة النبوة عبر الأجيال: ٧٤٦
طاعة الخلفاء في المعروف: ٢٢٤،
١٧٨٩، ٥٤٤، ٢٢٥
مبايعه الخليفة الثاني: ١٢١
المهدي المنتظر: ١٩٢٠
المهدي من أهل البيت: ١٥٧٢، ١٥٧٣
وعيد من يموت غاشاً لرعيته: ١٣٦٣
شر الأمراء: ٤٩٤
الظلم والظلمة: ٢٢، ٤٠٨، ٤٣٨، ٨٨٨
الظلم سبب انهيار الأمم: ١٠٣٢

القتل مانع من الإرث: ٩٩١
لا يتوارث أهل ملتين: ١٨١٠، ١٨٢٤
قاعدة عامة في الفرائض: ٢٩٤
● اللباس والزينة...:
وجوب ستر العورة: ٧٤١
وجوب تغطية أقدام النساء: ٧٨٦
لباس البياض: ٢٩٣
موضع الإزار من الرجلين: ٢٠٤، ١٣٤٠
تحريم الحرير والذهب على الرجال:
١٩٠٨، ١٧٧٥، ٣٥٤، ٥٤
لا يلبسه إلا من لا خلاق له في الآخرة:
٥٥٦
إباحة الخطوط من الحرير: ١٦١٨
ذم كسوة البيوت والحيطان: ٤٣٥
ابتعاد نبي الله عن البيوت المزوقة: ٣٤٦،
٥٦٣
اتخاذ الأنماط: ٣٣١
كراهة الترفه: ١٦١٦
الانتعال من قيام وكراهة ذلك: ١٦٠٩
كراهة المشي في نعل واحدة: ١٦٠٨
لعن الله الواصلة والمستوصلة: ٦٢٧،
١٢٤٦
المصورون في النار: ١٠٢٣
فرار الملائكة من الصور والتمثيل:
٩٧٠، ٤٦٨

ذم الشفاعة في الحدود: ١٨٦٢
لا يقتل مسلم بكافر: ١٨٣٨
التعافي في الحدود: ٦٨٩
حد الزنا وتوبة صاحبه: ١٢٥٠
حد اللواط: ١٥٣٥
رجوع المعترف بالزنا: ١٦٧٤
حد السارق: ٦٩٥
حد من يأتي البهيمة: ١٣٩٧
قيمة ما تقطع فيه اليد: ١٧٥٨
التعزير والتأديب: ١٧٩٤
دية شبه العمدة: ٨٩٨
دية الأصابع: ٢٣١، ٦٤٨
الأصابع كلها سواء: ١٦٦٧
دية الأسنان: ٦٤٧، ٩٥٢
دية المواضع: ٩٥٥
دية المعاهد: ٧٧٢
وعيد قتل المعاهد: ١٥٠٤
● الوصايا والفرائض والموارث:
لا وصية لوارث: ٤٣٠
الوصية بالثلث: ٧١١
الأنبياء لا يورثون: ١٨٠٠
إذا استهل المولود ورث: ٩٥
ابن أخت القوم منهم: ١٢
الخال وارث: ٣٠٠، ٧٥٩
نصيب البنت والأخت وبنت الابن: ١٢٦١

الدعاء مع دوس: ٣١٩
 نصر النبي بالصبا: ١٥٧٨
 فضل الجهاد: ٣٧٥، ٤٩٣، ٨١٠،
 ٩٣٠، ١٠٠٢، ١٤٢٣، ١٤٩٧،
 ١٥٤٩
 فضل الغزو في البحر: ٥٩٨، ٥٩٩
 فضل مساعدة الغزاة...: ١٤٤٧
 فضل الرباط في سبيل الله: ٧٩٣
 فضل الشهادة: ٨٤٩، ٩٨٩، ٩٩٢
 فضل طلب الشهادة: ١٤٦٥
 ذم من لم يغزو ولم يحدث نفسه به: ١٥٢٤
 فضل الشهداء: ٣٨٥
 أنواع الشهداء: ١٥٧٤
 يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين: ١٩١٢
 شفاعة الشهيد في سبعين من أهله: ١٨٩٧
 فضل الإنفاق في سبيل الله: ١٢٥٦
 الجهاد بالمال والنفس: ٧١٢
 الجهاد باليد واللسان: ٤٦٥
 الجهاد والرمية: ٦١٠
 التدريب على الأسلحة: ٨٢٢
 الجهاد والرمي: ١٠٧، ٢٠٣
 حمل المرأة السلاح دفاعاً عن نفسها:
 ١٣٧٢
 شعار الجهاد: ٣٤٧
 الخداع في الحرب: ٧٣١

سنن الفطرة: ١٣٨٧
 جز الشوارب: ١٥١٩
 إعفاء اللحية: ٥٣، ٧١٣
 الخضاب مخالفة لليهود: ٤٧٧
 الخضاب بالحناء والكتم: ٣٧٨
 اجتناب السواد: ٩٣٥
 من كان له شعر فليكرمه: ١٥١١
 حلق الرأس أو توفيره: ٥٥
 أطيب الطيب المسك: ٢٣٧
 ● الرؤيا والتعبير:
 من أفرى الفرى الكذب في الرؤيا: ٥٢٤
 عدم التحدث بتلاعب الشيطان: ١٣٤
 لا تقص الرؤيا إلا على عالم: ١٧٥٧
 الرؤيا الصالحة من المبشرات: ٧٨٥،
 ١٢٦٧
 رؤيا رسول الله في المنام: ١٤٦١
 الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من
 النبوة: ٧٨٨
 ● السير والجهاد والغزوات:
 الهجرة النبوية: ١٨٥٤
 غزوة الأحزاب والدعاء عليهم: ٣٢٣
 غزوة خيبر: ٢٩٧
 غزوة حنين: ٣٥٥
 الدعاء على كفار قريش: ٣٠٤
 الدعاء مع ثقيف: ٣١٨

- تحريم الغدر: ١٦٢٠
 جوار الكافر ولو من امرأة: ٩٧٢
 هجو الكافرين: ٥٨٩
 الاستعانة بالمشركين: ٥٣٦، ٢٢٠
 الغنائم والسبي: ٤٦، ٥٧٢
 الغلول من الغنيمة: ١٠٢٨
 احترام رسل الدول: ١٢٩٥
 اغتيال الطاعنين في الإسلام: ١٥١٨
 تحريم قتال النساء والأطفال: ١٦٤٦
 التحذير من تمنى لقاء العدو: ١٧١٣
 تحريم قتل من قال لا إله إلا الله: ١٨٦٣
 الهجرة والجهاد والنية: ٤٧٦، ١٨٠٢
 الإقامة بين أظهر المشركين: ٣٥٨
 أفضل الجهاد كلمة حق: ٢٥٦
 ● القرآن وفضائله وفضائل أهله:
 نزول القرآن على سبعة أحرف: ٥٢٩
 ذم الاختلاف في القرآن: ٥٥٤
 التمسك بالقرآن والسنة: ١٤٠٧
 تزيين القرآن بالأصوات: ٨١٦
 التغني بالقرآن: ١٣٢٠
 قراءة الفاضل على المفضول: ٤٣١
 أخذ الأجرة على القرآن: ٣٨٠
 أدب قراءة القرآن: ٢٨٠
 قراءته في أربعين يوماً: ٢٧٧
 لا يختم في أقل من ثلاثة أيام: ١٨٣٤
- فضل فاتحة الكتاب: ٣٤٤
 فضل آخر سورة البقرة: ٢٤٦، ٦٤٠
 فضل سورة الكهف: ١٤٥١
 فضل سورة الكافرون: ٢٧٩
 فضل المعوذات: ٢٨٧، ٩٨٤، ١٦٨٤
 فضل المعوذتين: ٩٧٤
 فضل التعوذ بهما: ١٨٧٢
 فضل حملة القرآن والعلم: ٤٥٧
 فضل أهل القرآن: ٥١١
 فضل تعلم القرآن وتعليمه: ٧٥٥
 ● العلم والعلماء...:
 فضل العلم وطلبته: ٤٦٧، ١٤٦٩
 فضل التفقه في الدين: ١٥٤١
 السؤال في العلم: ١٦٥٦
 كتابة العلم: ٢٨٤
 ذم التنازع في العلم: ٥٥٤
 تبليغ العلم والحديث النبوي: ٦٨٨،
 ١٥٧٩
 فضل التعليم والدعوة إلى الله: ١٢٨٣
 فضل الدلالة على الخير: ١٤٥٨
 من أدب الداعية: ١٨٩٤
 التحدث عن بني إسرائيل: ٧٢٢
 ذم كتم العلم: ١٤٦٧
 ذم الكذب على النبي: ١٤٥٠، ١٥١٥،
 ١٧٧١

- المجددون في الأمة: ٤٥٢
- علماء سوء ومنافقوهم: ٢٨٧، ٤٥١
- الإيمان والإسلام والقدر:
- فضل الإيمان: ٢١٩، ٣٣٥
- الحنيفية السمحة: ٤٢
- فضل الإيمان بالغيب: ٨٨٢، ١٣٨٥
- فضل الإيمان والاستقامة: ٩٨١
- الطائفة المنصورة: ١٢٧٠
- تغرب الإسلام: ١٣٢٧
- صفة الغرباء في الدين: ٨٨١
- وجوب الدخول في الإسلام: ٢٢١
- لزوم الجماعة إلخ: ١٤٩٤
- فضل التوحيد: ١٥١٧
- فضل الشهادتين: ١٤٧٤
- فضل الرضا بالله رباً إلخ: ١٧٩، ١٤٩٨
- اجتماع الإيمان إلى المدينة: ٣٩٠
- الإسلام يعصم الدماء والأموال: ٥٨٢
- الإيمان الإجمالي: ٢٤٠
- بيان الإيمان والإسلام إلخ: ١٦٥٦
- ترك الغلو في الدين: ٦١٩
- ذم التنطع: ١٦٧٣
- طريق الله وطرق إبليس: ١٦٦٦
- تكفير المسلم وخطر ذلك: ١٠٨
- انقطاع الإيمان قبل الساعة: ١٧٦٣
- من شعب الإيمان: ١٨٠٤، ١٨٠٥
- من شعب الإيمان: ٦٥٠، ٦٦٩
- من شعب الإيمان: ١٥٦٧
- من شعب الإيمان: ٦٦٩، ٦٥٠
- من صفات المؤمن: ١٣١٠، ١٥٥٤
- من علامات الإيمان: ١٥٥
- المؤمن غر كريم: ١٥٥٢
- الحياء من الإيمان: ٧٣٧، ٧٦٦
- الوسوسة في التوحيد: ٧٨١، ١٢٦٩
- القضاء والقدر:
- قدر الله المقادير: ٩٧٦
- كل شيء بقدر: ١٠٢٠
- جف القلم بما أنت لاق: ١٨٦٠
- لا يمنع شيء شيئاً: ١٣٦٤
- القدر والأجل: ٨٩
- القدر والعمل: ٩٠، ٢٥٣
- القدر والصفات: ٤١٠
- القدر: ٤٢٤، ٤٢٨
- القدر ورحمة الله: ٤٣٤
- المكذبون بالقدر: ٨٣٢، ٩٩٣
- الفضائل:
- إبراهيم خليل الله: ٥٨
- موسى كليم الله: ٨٠٠، ١٣٧٨
- يوسف الكريم بن الكريم...: ٢٤٧
- داود العابد: ٩٩٤
- زكرياء المبتهل: ٩٥٥

- نبينا محمد أوائله : ١٠٢٧
- رعيه الغنم : ١٣٤٢
- طهارة أصله : ٦٥٨
- بعثته رحمة : ٥٧٩
- هو رحمة مهداة : ٥٤٩
- تواضعه : ١٧٥٠
- حسن معاشرته : ١٦٦٣
- ممازحته الأطفال : ١٨٥٨
- ممازحته أصحابه : ١٦٩٧
- شماله : من رقم ١٠٣٨ إلى ١٢٢٦
- ومنها : ٣٢٢ ، ٥٥٠ ، ١٣٥٩
- كان أعلم الناس وأخشاهم لله : ٣٣٦ ، ١٦٨٥
- كثرة استغفاره لربه : ١٦٨٦
- كان عيشه قوتاً : ٣٠٢
- معجزاته :
- سلام الحجر عليه : ٥٧٦
- حنين الجذع : ١٢٩٢
- البركة في الطعام : ١٢٩٣
- إخباره بالمغيبات المرتقبة :
- إخباره بظهور التنعم : ٣٢٨
- إخباره باتخاذ الأنماط : ٣٣٢
- إخباره بالفتوحات بصفة عامة : ٨٢٢
- إخباره بمعادن يحضرها شرار الناس :
- ٨٢٣
- إخباره بالبترول وآباره : ١٩٢٨
- إخباره بتحول طبيعة تبوك : ١٩٣٠
- إخباره بالشرطة الظلمة : ١١٢٩
- إخباره بفتح بلاد كسرى وفارس : ٨٩٧
- إخباره بظهور الفتن : ١٦٧٠
- حضور الملائكة للقتال معه : ١٦٥٥
- نبينا لا تورث تركته : ١٨٠٠
- الوفاة النبوية : ٣٠٧
- شفاعته يوم القيامة : ٣٥٦ ، ٥٨٢ ، ٧٥٨ ، ١٣٠٤ ، ٨٤٢
- حوض نبينا ﷺ : ٤٧٨ ، ٥٠٢ ، ٧٢٦
- نبينا أول من يقرع باب الجنة : ١
- حياته في قبره : ١٣٦٠
- بلوغه صلاتنا وسلامنا : ١٣٦٠
- رؤيته ربه : ٧٩١
- فضل الصلاة عليه ﷺ : ١٤٨٣
- فضل محبته ﷺ : ١٣٨٥
- فضائل نبينا ﷺ : ٣٦٠ ، ٣٧٦ ، ١٠١٩ ، ١٢٨٣
- أسماء نبينا ﷺ : ٣٦٢
- فضائل الصحابة :
- فضائل العشرة : ٣٠ ، ٣١
- فضل أبي بكر وعمر : ٢٧٢
- فضل الصديق : ١٣٧١
- فضل الصديق وأمانته : ١٣٣٩

- فضل عمر: ٤٠٣، ٤٢٠، ٥٧٧، ١٢٨٧
 فضل عثمان: ٦٠٦
 فضل الإمام علي: ٣٩، ٣٣٤، ٩١٢، ١٥١٦
 طلحة بن عبيد الله: ٥٩٣، ٨٧٨
 فضل الحسين: ٧٣٣، ١٤٠١
 هما ريحانتي: ١٦٧٦
 قتل الحسين شهيداً: ٥٧
 فضائل مولاتنا فاطمة: ٩٣٨، ٩٣٩، ١٨٧٥
 فضائل آل البيت: ٣٥٩
 فضائل أمهات المؤمنين: ٢١٥
 أمرهن بلزوم البيوت: ١٦٦٥
 فضل مريم وفاطمة وخديجة وآسية بنت مزاحم: ٨٨٤
 فضل مريم وخديجة: ٧٥٧
 فضل عائشة: ٩، ٩٤٥، ١٦٦٤
 فضل عائشة وأبيها: ٤٨
 فضل أبي سفيان بن الحارث: ١٦
 فضل عبد الله بن عباس: ٣٢١
 فضل جعفر بن أبي طالب: ٧٩٠
 فضل أسامة: ٢٠٥، ١٤٠٦
 فضل ابن عمر: ٤٩٧، ١٥٨٧
 فضل عمار: ١٥، ٩١٦، ١٣٥١، ١٤٨٨
 حقبة عمار ودعوته إلى الجنة: ١٦٩٩
 فضل سعد بن معاذ: ١٩، ٥٨٧
 فضل أبي موسى الأشعري: ١٨٥٩
 فضل عبد الله بن سلام: ١٩٠٢
 فضل ابن الدحداح: ١٠٢٥
 فضل عمرو بن العاص: ١٣
 فضل خالد بن الوليد: ٧٣٩، ١٥٨٨
 فضل أنس: ٣٠٨
 فضل الأشج: ٥٠٣
 فضل الزبير بن العوام: ٥٠٦
 فضل إبراهيم ابن النبي: ٥١٩
 فضل ورقة بن نوفل: ١٧٣٩
 فضل أهل بدر والحديبية: ٩٩٩، ١٨٢٣، ١٢٧١
 فضل الأنصار: ٨٢٩
 فضل مهاجري الحبشة: ١٢٥٨
 فضل فقراء المهاجرين: ٧٩٤، ١٨٥٥
 فضل قريش: ٣٧١، ٩٧٩، ١٥٤٣، ١٥٩٢
 فضل الضعفاء: ١١، ٥٣٧
 فضل القرون الأولى: ٧٥١
 فضل الأمة المحمدية: ٤١٩، ٤٤٦، ٥٣٨، ٨٩٤، ١٣٧٧، ١٦٩٠
 ١٧٣٠
 فضل العجم: ١٢٧٦
 فضل أويس القرني: ٤٨٨، ١١٤٨

- فضل غفار وأسلم : ٩٣٣
- فضل الحجاز : ٤٠٢ ، ١٢٢٧
- فضل مكة : ١٧٥٣
- فضل مكة والمدينة : ٣٧٣
- فضل المدينة : ٣٠ ، ٤٢٧ ، ٥٤٥ ، ٨٩١ ، ١٣٤٦ ، ١٤١٣ ، ١٤١٥ ، ١٨٤٢
- فضل السكنى بالمدينة : ١٤٧٩
- فضل المنبر الشريف : ١٥٤٦
- فضل الروضة الشريفة : ١٣٤٤
- فضل الشام : ٨٨٠
- فضل مصر : ١٦٩
- فضل يوم النحر وعرفة وأيام منى : ١٩٣١
- الذكر والدعاء :
- فضل ذكر الله تعالى : : ٤٦٠ ، ١٣٥٦
- فضل الدوام على الذكر : ١٨٢٧
- أفضل الذكر : ٤٧ ، ٢٥٨ ، ٢٦٧
- فضل الذاكرين : ٨٣٠
- فضل مجالس الذكر : ١٦٧٨
- الذكر عند الكرب : ٦٠٧
- من الأذكار : ٣٠٦
- فضل البيت الذي يذكر الله فيه : ١٣٧٤
- فضل الدعاء : ٤٥٩ ، ٧٧٥ ، ١٣١٣
- فضل الدعاء بظهر الغيب : ١٣٦٢
- ذم ترك الدعاء : ٥٦٥
- من أدب الدعاء : ٥٠
- الدعاء بالعمو والعافية : ٨٢٥
- الدعوات المستجابة : ٧٠٧
- عدم الاستعجال في الدعاء : ١٨٩٣
- الدعاء على النفس . . . : ١٧٢٣
- التوديع . . . : ٢١٤
- من الأدعية : ٢٩٥ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١١ ، ٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣١٤ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧
- فضل الاستغفار : ٥٦٤ ، ٧٩٢ ، ٨٨٣
- فضل التسبيح والتحميد : ٦٢٤ ، ١٤٩٩
- فضل الحوقلة : ٦٠٥ ، ١٨٥٧
- فضل الصلاة على النبي ﷺ : ٤٨١ ، ٥١٥
- ذم ترك الصلاة على النبي : ٦٦٨
- أسماء الله عز وجل : ٥١٢
- البر والصلة والأدب :
- صلة الرحم وفضله : ١٩٩ ، ١٤٠٢
- أدب الثاؤب : ١٢٣
- حفظ أمانة الحديث : ١٣٣
- السلام على أهل الكتاب : ١٥٦
- أصدق كلمة قالها الشاعر : ٢٣٢
- التجسس على الناس يفسدهم : ٣٨٩
- أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام : ٤٨٠
- خيار الناس أحسنهم قضاء : ٤٨٩
- فضل الضعفاء : ٥٢٧
- التحفظ من النار بالليل : ٥٣٠

- من تشبه بقوم فهو منهم : ٥٣٢
ضجعة لا يحبها الله : ٥٣١
هدايا الكفار : ٥٣٧ ، ٥٧١
قلة الأخ الصادق الوفي : ٥٤٦
لا يعذب بالنار إلا الله : ٥٦٦ ، ١٧٥٢
الوصية بالمرأة واليتيم : ٥٧١
تحريم مصافحة النساء : ٥٨٥
وصايا نبوية : ٥٩٤ ، ٥٩٥
ذم المدح : ١٤٥ ، ٦١٧
خطر الدخول على النساء : ٦١٨
سوء ذات البين : ٦٢٠
حسن الخلق : ٢٠ ، ٣٢ ، ٢٩٢ ، ٦٧٠ ،
٧٥٦
الهدية سبب للتحاب : ٦٩٨
قبح الديانة والعقوق : ٧٠٨
ذم اتخاذ الجرس . . . : ٧١٧
الحسب والكرم : ٧٣٢
مخالفة اليهود : ٧٤٠
عدم مصاحبة الملعون : ٧٤٢ ، ١٧٤٥
خياركم في الجاهلية والإسلام : ٧٤٧
الورع : ١٣٢ ، ٧٦٥
التحذير من فتنة النساء : ٧٩٢
قطيعة الرحم : ٨٠٧
السباب فسوق : ٨١٨
فضل الساعي على الأرملة : ٨٣٥
- ذم الشح والجبن : ٨٤١
الضيافة : ٨٧٥
فضل الكفاف والقناعة : ٨٨٤
فضل الطاعم الشاكر : ٨٨٥
تأديب الأطفال وتعليمهم : ٩٠٠
خروج النساء للحاجة : ٩٧٣
أدب الاستئذان : ٩١ ، ٩٨٢
القيام للرجل الصالح : ٩٩٠
فضل إمطة الأذى عن الطريق : ٢٤٣ ،
٩٩٦
ذم الخصام والجدال : ١٠ ، ١٣٥٣
الإحسان إلى البهائم : ٢٢ ، ١٢٨٥
الإحسان إلى العبيد : ٢٣
العقوق والبغي : ٣٣
أحب الأسماء إلى الله : ٤٣
القال الحسن : ٦٠
الخفاض : ٦٣
شر الأسماء : ٦٤
شكر النعم : ٧٢
التحاب في الله : ٧٩ ، ٣٦٦
فضل الرفق : ٨٦ ، ٤٢٥ ، ٤٩٥ ، ١٥٤٧
الاستلقاء على القفا : ٩٤
ذم الإعجاب : ١٥٨
ذم عزاء الجاهلية : ١٦٠
التسمية باسم النبي : ١٦١

- ضرب الوجه ووسمه : ١٧٠ ، ١٦٢٣
- الثناء الحسن : ١٧٢
- من أدب الجلوس : ١٧٣ ، ١٨٤٠
- أدب التناجي : ١٨٠
- أدب السلام : ١٨١ ، ١٩٨٥
- البرور بالوالدين : ١٩٨ ، ٣٤٥
- شروط خروج المرأة المسلمة ومشيتها في الطريق : ٢٠٦
- التسامح : ٢٢٢
- الغيرة : ٢٢٣
- الأسماء القبيحة : ٢٢٦
- التصوير والمصورون : ٢٢٨
- الشفاعة بين الناس : ٢٣٠
- غض البصر عن النساء . . . : ٢٣٣
- حسن الجوار : ٢٣٥ ، ١٣١١ ، ١٣٥٢ ، ١٨٥٦
- الأخلاق الحسنة : ٢٣٩
- الصدق : ٣٤٨
- التشاؤم : ٣٥٢
- كفالة اليتيم وفضلها : ٣٦٣
- أدب الركوب : ٣٦٤
- صلة أصدقاء الوالد : ٣٧٤
- الحسب في الدنيا : ٣٧٧
- النصيحة : ٣٩٢
- فضل حسن الخلق : ٣٩٤ ، ٤٣٢ ، ٥٢٢
- إفشاء السلام : ٣٩٩
- تسلط الشيطان على ابن آدم : ٤٠٤
- الصبر : ٤٠٥ ، ٤٢٩
- ذم اللعائين : ٤١١
- التواضع وعلامته : ٤١٧ ، ١٣٣٩
- ذم تعذيب النفس : ٤٣٣
- ذم الكبر : ٤٥٠
- ذم الفحش : ٤٥٣
- العطاس والتشميت : ٤٥٥ ، ١٨٩٨
- إتيان الرخص : ٤٥٦
- فضل العيادة : ٤٦٦
- الأمر بالمعروف : ٤٧٣
- رفع الخلق ووضعهم في الدنيا : ٤٨٦
- شر الناس عند الله : ٤٩٥
- فضل التآني : ٥٠٣
- شر الناس ذو الوجهين : ٥٢٦
- ذم فاقد الحياء : ٥٢٨
- ذم الشعر القبيح : ١٢٣١
- لعن المتشبهين والمتشبهات : ١٢٤٤
- قبح الغيبة : ٥٢٣ ، ٩٣٧ ، ١٢٥٢
- تحريم اختلاط الجنسين : ١٢٧٨
- خيانة النساء طبيعة فيهن : ١٢٩٨
- كظم الغيظ : ١٣٠٦
- الكذب المباح : ١٣٠٩
- ذم اللعن والطعن والفحش : ١٣١٠

- الواصل من قطعت رحمه فوصلها: ١٣١٢
رحمة الصغير واحترام الكبير: ١٣٢١
فضل التحابب في الله: ٩٦٤، ٩٦٨،
١٣٤٨، ١٩١٧، ١٤٠٥
سبب افتراق المتحابين: ١٣٥٠
مدح الحياء وذم الفحش: ١٣٥٨
قبح خلع المرأة ثيابها في غير بيتها: ١٣٦١
فضل المصافحة: ١٣٧٠
الجلوس الصالح: ١٣٧٥
ترك ما لا يعني: ١٣٨٩
فضل تربية البنات: ١٣٩٤، ١٤٨٩
شكر النعمة بذكرها: ١٣٩٥
ذم القيام للفاجر: ١٤٠٣
نفع المؤمن لأخيه: ١٤١٦
وعيد من يشير إلى أخيه بحديدة... :
١٤١٩
ذم الاطلاع في بيت الغير: ١٤٢١
ذم البدو والاصطياد والدخول على الأمراء
الظلمة: ١٤٣٥
ذم التشبه بالكفار: ١٤٤١
ذم الاختيال والكبر: ١٤٤٣
رحمة البهائم: ١٤٦٢
فضل الذب عن عرض المسلم: ١٤٦٣
شكر المحسن: ١٤٨٥
فضل الصمت: ١٤٨٤
فضل الطاعم الشاكر: ٨٨٥
ذم الغش: ١٤٩٣
منع فضل الماء: ١٥٢٦، ١٧٧٨
ذم الهجران: ١٥٣٣
ذم القساوة وعدم الرحمة: ١٥٣٧، ١٧٨٠
كفران الإحسان: ١٥٣٨
فضل المصائب: ١٥٤٢
التيسير على المعسر: ١٥٤٤
اختيار الصاحب: ١٧٤٤
تعاون المؤمنين: ١٥٥٣
فضل التآلف: ١٥٥٤
المؤمن يغار: ١٥٥٥
جهاد النفس: ١٥٥٨
المرأة عورة وذم خروجها: ١٥٦٢
المستابان شيطانان: ١٥٦٤
البادي أظلم: ١٥٦٥
ذم صبر البهائم: ١٥٩٥
كراهة الجلوس بين الضح والظل: ١٦٠٢
تحريم قتل أربع من الحيوان: ١٦٤٥
فضل الشيب وظهوره: ١٤٧٢
كراهة نتف الشيب: ١٦٥٠
فضل برور الأم والخالة: ١٦٧٢
البرور من أسباب الجنة: ١٧٠٤
ذم من لا أمانة له ولا عهد: ١٧٠٨
تحريم مباشرة المرأة المرأة: ١٧١٠

أكبر كبائر الذنوب: ١٠٣٤
 كن في الدنيا كأنك غريب: ١٠٢٦
 فرح الله بتوبة عبده: ١٢٢٩
 فضل التوبة وقبولها: ٤٥٨، ١٢٧٥، ١٥٩٤
 سعة رحمة الله ومغفرته: ٩٦٧، ١٢٩٧
 فتح باب التوبة: ١٤٣٨
 الخطاؤون والتوبة: ١٠١٥
 سعة مغفرة الله: ٣٤٩
 السور المخيفات المشيبات: ٨٤٥
 فضل البكاء من خشية الله: ٩١٩
 زنا الجوارح: ٩٢٩
 الإخلاص: ٤٤٨، ٤٤٩
 التوكل مع العمل: ٢٤٩
 الاقتصاد في العمل: ٢٩١
 ذم كثرة الكلام: ١٠٠١
 ذم الإكثار من الشيع: ١٠٠٤
 حرص المرء على المال والحياة: ٩٨٥،
 ١٩٣٤
 ذم كثرة الفرش بلا حاجة: ٩٤٣
 خير الناس من طال عمره وحسن عمله: ٧٥٢
 لا عيش إلا عيش الآخرة: ٣٢٤
 أعمار الأمة بين الستين والسبعين: ٢٥٢
 لا عذر لمن بلغ ستين سنة: ٢٤١
 الزهد في الحياة والتقليل منها: ٢٦٩،

٥٥٥، ٥٠٥

اتخاذ الصور والكلب: ١٧٢١
 كراهة تزكية النفس: ١٧٣٣
 تحريم سفر المرأة بلا محرم: ١٧٣٤
 تحريم سب الدهر: ١٧٣٧
 تحريم سب الديك: ١٧٣٨
 ذم اتخاذ الكلب والجرس: ١٧٤٦
 التغالي في المدح: ١٧٥٠
 كراهة الغضب: ١٧٥٤
 لا يقال للمنافق سيد: ١٧٥٩
 الشرك مع الله بالعطف: ١٧٦٠
 سب العصاة المحدودين: ١٧٧٣
 كراهة التلاعن: ١٧٧٤
 لعن العاصي الذي يحب الله: ١٧٧٦
 المكث في البيوت خير للنساء: ١٧٧٩
 لا ضرر ولا ضرار: ١٧٨٨
 لا يستطيع الولد مكافأة والده: ١٨١٢
 اللعانون لا يكونون وجهاء: ١٨٤١
 لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين: ١٨٤٣
 تنزه الصالحين عن اللعن: ١٨٤٧
 لا يذل المؤمن نفسه: ١٨٤٨
 الحداء والترنم: ١٨٦٥
 القدوم من السفر: ٩٨
 القدوم ليلاً: ١٦٠٦
 السفر بالليل: ٩٠٨
 ● الزهد والرفاق:
 الذنب الذي لا يغفر: ١١٧

- لهم الدنيا ولنا الآخرة: ٣٣٣
- لا أجر في البناء لغير حاجة: ٤٠٩
- ضربت الدنيا مثلاً بما يخرج من الإنسان: ٤٢١
- من أسباب النجاة: ٣٤٣
- من أسباب الجنة والنار: ٢٨٦، ٢٦٨
- طرق الجنة والنار: ٧٢٤
- الدنيا سجن المؤمن: ٧٧٧
- من أحبه الله حماه الدنيا: ٨١
- كراهة الترفه: ١٦١٦
- الإقلال من الدنيا: ١٣٢٦
- الغنى عنى النفس: ١٣٠٧
- التحذير من الإنهماك في الحياة: ١٧١٢
- هوان الدنيا على الله: ١٦٨٧
- فضل الفقر والفقراء: ١٢٧٩، ١٦٦٠
- فضل الضعفاء والاستنصار بهم: ١٦٧١
- ذم كثرة الضحك ومدح البكاء: ١٢٨٠، ١٧٧٠
- لا يدخل الجنة قتات: ١٨٢٢
- لا يدخل الجنة قاطع: ١٨٢١
- يبعث المرء على ما مات عليه: ١٨٨١
- يحشر الناس حفاة عراة: ٥٤١، ٦٨٤، ١٨٨٣
- يقوم أحدهم في رشحه: ١٩١٨
- المناقشة في الحساب: ١٥٣١
- ستر الله على عبده: ١٨٢٩
- من مشاهد الآخرة: ٣٢٥
- أشد الناس عذاباً يوم القيامة إلخ: ٢٢٩
- أقل أهل النار عذاباً: ٧١
- أكثر سكان الجنة والنار: ٢٣٦
- عظم قعر جهنم: ١٦٥٨
- عظم النار وشدها: ١٥٧٥
- عظم جسم الكافر في جهنم: ١٣٤٧
- صفة الكافر في جهنم: ٨٧٣
- أبواب الجنة ثمانية: ٩٤٩
- درجات الجنة: ٩٥٠
- صفة أهل الجنة: ٥٩٠
- شفاعة المؤمنين في القيامة: ١٣٠٥
- السؤال عن النعيم: ١٦٦١
- لا يدخل الجنة إلا المؤمنون: ١٨٦١
- يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان: ١٨٨٦
- يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفئدة الطير يعني من الخوف: ١٨٨٩
- الحبيب لا يدخل النار حبيبه: ١٦٩٨
- الفتن وأشراط الساعة:
- إرسال العذاب على الأمة: ٨٧، ١٦٥١
- كثرة القتال في الأمة: ١٨٨
- الأئمة المضلون: ٣٨٣
- الابتعاد عن الفتن: ٣٩٨
- الفرار من الفتن من الدين: ١٩٢٧

- ضرر فتنة النساء والحذر منها: ٧٩٢، ١٣٤٩
 حصول المسخ والخسف: ٦٦٧، ٩٦٠
 ظهور القيان والمعازف: ٩٦٠
 المصائب: ١٣٦٦
 الشرور لا تنقطع: ١٨٠٣
 أشد الناس بلاء: ٢٢٧
 الفتنة في جهة نجد: ٦٠٩
 ذهاب الصالحين: ١٨٩١
 الويل للعرب: ١٧٠١
 كثرة الفتن عبر الأجيال: ١٤٤٥
 فتنة الرجل في أهله...: ٩٤٢
 وقعة الجمل: ١٠٣٠
 الخوارج: ١٣٢٥، ١٩٢٢
 فضل العبادة أيام الفتن: ٩٢٢
 زمان الصبر على الدين: ١٨٧٩
 الحجاج بن يوسف والمختار: ٥٠١
 - من أسراط الساعة:
 قتال قوم نعالهم الشعر: ٦٦٥
 كثرة الهرج: ٦٦٤
 التباهي في المساجد: ١٣٨٦
 خروج النار آخر الزمان: ٦٠١
 خروج النار من الحجاز: ١٧٦٤
 خروج النار من حضرموت: ٨٣٠
 قتال اليهود: ٦٩٤
 كثرة الروم... أوروبا وأمريكا: ٦٩٦
 خروج قوم يأكلون بالسنتهم: ٨٣٣
 غزو جيش الكعبة والخسف بهم: ١٩١٠
 استئثار السقطاء بالدنيا: ١٧٦٨
 تضييع الأمانة: ١٨٧
 خروج الدجاجلة الكذابين: ٨٣١، ١٧٦٦
 كثرة البلاء وشدته: ١٧٦٩
 خروج المهدي: ١٥٧٢، ١٥٧٣
 خروج الجهجاه: ١٧٢٨
 خروج القحطاني: ١٧٦٧
 غزو الحبشة الكعبة: ١٨٨٧
 خروج الدجال من خراسان: ١٨٨٤
 صفة الدجال: ٤٣٦، ٧٧٣
 يتبع الدجال سبعون ألف يهودي من يهود
 أصبهان: ١٨٨٢
 الدجال لا يدخل مكة والمدينة: ٧٧٤
 فرار الناس من الدجال إلى الجبال: ١٣٢٣
 نزول عيسى عند المنارة البيضاء بدمشق:
 ١٠٢٩، ١٩٢٤
 قتل عيسى الدجال بباب لُد من فلسطين:
 ١٣٢٤، ١٩١٤
 خروج يأجوج ومأجوج: ٩٤١
 لا تقوم الساعة إلا على الأشرار: ١٧٦١
 شر الناس من تدرکہم الساعة: ١٣٩٠
 انتهت
 زوال يوم الأضحى من عام ١٤١٣